

# المسائل العقليّة

التي حكى فيها ابن تيميّة الإجماع  
جمعا ودراسة

إعداد

حاجي بن حابر العلياني

خالد بن مسعود الجعدي

ناصر بن محمد الجبلي

إشراف

د/ عبد الله بن محمد التميمي

أسناد العقيدة المشركه بجامعة أم القرى

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

الناشر

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

الرياض ١١٥٤٣ - ص.ب ٥١١٤٢

تليفاكس ٢٣٣٣٠٦٣

توزيع

دار الهدى النبوي للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - المنصورة

تليفون: ٢٣٢٣١٧٥ / ٠٥٠ - جوال: ٧١٤٥٦٨١ / ٠١٢

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم المرسلين أما بعد فقد منَّ الله تعالى علينا بجمع ودراسة المسائل العقيدة التي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع في العقيدة .

وهذه الدراسة ثلاثة أطروحات ماجستير قدمت لكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى. ورغبة في إخراج هذا الجهد العلمي المبارك للناس، اتفق الباحثون على طبعة في كتاب واحد على أن توحد المقدمة والدراسة وكان العمل كالتالي:

أ - ترجمة موجزة لشيخ الإسلام بن تيمية.

ب - سبب اختيار الموضوع.

ج - دراسة عن الإجماع وما يتعلق به.

مع العلم أن القسم الأول وهو ما يتعلق بالتوحيد قام بدراسته الأخ خالد الجعيد .

أما القسم الثاني وهو ما يتعلق بأبواب الإيمان بالله وملائكته وكتبه قام بدراسته الأخ علي العلياني.

أما القسم الثالث وهو ما يتعلق بأبواب النبوات والقدر واليوم الآخر والإمامة والخلافة والفرق قام بدراسته الأخ ناصر حمدان الجهني.

نسأل الله أن ينفع بهذا العمل كاتبه وناشره وكل من ساهم في إخراجة.

الباحثون

## المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا

أما بعد :

فإن توحيد الله ﷻ، وإخلاص الدين له أفضل ما اكتسبته النفوس ، واستنارت به القلوب، وتم به التمكين ، وحصل به الأمن ، وطاب به العيش ، واستقامت به أمور العباد في المعاش والمعاد. ولذلك كان التوحيد أجلاً مطلوب ، وأعظم مقصود، فلأجله خلق الله تعالى الثقلين ، وأعدَّ الدارين ، وبعث به النبيين والمرسلين وأهدر دماء المشركين ، وعصم أرواح الموحدين .

وإذا كان هذا شأن التوحيد ، وعظم قدره ، فلا غرو أن يكون العلم به وبمطالبه أشرف العلوم وأجلها ، سيما وهو يختص بمعرفة الله جل وعلا وحقوقه ، وكمال صفاته ونعوته ، والعلم إنما يستمد شرفه من شرف المعلوم .

قال شيخ الإسلام : "فإن العلم بالله وما يستحقه من الأسماء والصفات لا ريب أنه مما يفضلُّ الله به بعض الناس على بعض أعظم مما يفضلهم بغير ذلك من أنواع العلم"<sup>(١)</sup>.

وبعد الالتحاق بالدراسات العليا بقسم العقيدة وبعد البحث في كتب شيخ الإسلام استوقفنا شدة عنايته بنقل إجماع السلف - رحمهم الله - وحكايته في تقرير مسائل الاعتقاد .

وبعد استشارة جماعة من أهل العلم والتُّهى رأينا أن يكون البحث في:

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/١٢٩) .

«المسائل العقديّة التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع».

وذلك لما لهذا الموضوع من أهمية بالغة يتمثل بعضها فيما يلي :

أولاً : لما للإجماع من منزلة لا تخفى ؛ إذ الإجماع من المصادر الرئيّسة عند أهل السنة والجماعة في تلقي العقيدة والاستدلال عليها. فهو يأتي في المرتبة الثالثة بعد الكتاب والسنة الصحيحة .

فأهل السنة والجماعة لم تتعد الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح ، ولم تتبع المتشابه ، وتأويله ابتغاء الفتنة ، وإنما اتبعوا الصحابة والتابعين ، وما اجمع المسلمون عليه بعدهم قولاً وفعلاً ، فأما ما اختلفوا فيه مما لا أصل له في الكتاب والسنة ولا أجمعت عليه الأمة فهو محدث.

قال شيخ الإسلام : "فياخذ المسلمون جميع دينهم من الاعتقادات والعبادات ، وغير ذلك من كتاب الله وسنة رسوله وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها"<sup>(١)</sup>.

ومن ثم تظهر أهمية الإجماع وعلو مكانته ، لا سيما إجماع السلف الصالح - رحمهم الله - الذين شهد لهم النبي ﷺ بالخيرية ، وأئسى عليهم في عدة أحاديث صحيحة منها حديث ابن مسعود وعمران بن حصين رضي الله عنهما مرفوعاً : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ »<sup>(٢)</sup>.

وشك بعض الرواة هل ذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة .

ولذلك كانت معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيراً وأنفع من معرفة أقوال غيرهم وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله ، فإنهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة ، فالاعتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم ، ومعرفة

(١) مجموع الفتاوى (١١/٤٩٠).

(٢) رواه البخاري في كتاب : الشهادات ، باب : لا يشهد على شهادة جور إذا شهد ح ٢٥٠٨. ورواه مسلم في كتاب : فضائل الصحابة ، باب : فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ح ٢٥٣٥ ، واللفظ للبخاري.

إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يُذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم<sup>(١)</sup>.

ثانياً : لما تميز به شيخ الإسلام من رسوخ في العلم ، وتضلع في الفهم ، وسعة في الحفظ والاطلاع على أقوال أهل العلم وإجماعهم، فقد سبر مواطن الخلاف والاتفاق واستقرأ موارد الإجماع وفي ذلك يقول : «استقرأنا موارد الإجماع فوجدناها كلها منصوطة»<sup>(٢)</sup>.

ويقول : «والله يعلم أنني قد بالغت في البحث عن مذاهب السلف فما علمت أن أحداً منهم خالف في ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً عند تقريره لعلو الله على عرشه : «وليس بينهم - أي السلف - في ذلك خلاف ولا يقدر أحد أن ينقل عن أحد من سلف الأمة وأئمتها في القرون الثلاثة حرفاً واحداً يخالف ذلك»<sup>(٤)</sup>.

ومن ثمَّ يظهر لنا بوضوح دقة شيخ الإسلام وتحريه في نقل الإجماع مما يجعل لما ينقله من الإجماع أهميته ومكانته عند أهل العلم .

ثالثاً : إن في هذا العمل إيضاح لمنهج السلف الصالح - رحمهم الله - في أبواب الاعتقاد وتقرير لطريقتهم في عرض المسائل العقيدية والاستدلال لها وجمع لأقوالهم وإبراز ما قاموا به من جهود عظيمة لبيان العقيدة الصحيحة والدفاع عنها. رابعاً : وأيضاً فيه ردُّ على الدعاوى الكاذبة ، والاتهامات الباطلة والتي يُرجف بها المرجفون من أهل الأهواء والبدع تجاه عَلم الأعلام ، شيخ الإسلام ابن تيمية تشكيكاً منهم في صحة نقله الإجماع ، وطعناً فيما نقله عن السلف الصالح

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤/١٣).

(٢) المصدر نفسه (١٩٦/١٩).

(٣) المصدر نفسه (١٧٧/٣٣).

(٤) نقض تأسيس الجهمية (٤٤/٢ - ٤٥).

حتى زعموا أن ما ذكره خلافاً لما عليه الرعيل الأول<sup>(١)</sup>.

ولهذه الأسباب وغيرها أردنا أن نتبع ما حكاه شيخ الإسلام من إجماعات في مسائل التوحيد ، ثم نتبع ذلك بدراستها ، وتحقيق القول فيها دفاعاً عن العقيدة السلفية الصحيحة وذنباً عن أهل العلم المخلصين ، وإسهاماً مني في إثراء هذا المصدر الرئيس من مصادر التلقي والاستدلال عند أهل السنة والجماعة في أبواب الاعتقاد .

وأما عن الدراسات السابقة في هذا الموضوع فإننا لا نعلم - حسب علمنا - من اعتنى بجمع هذه المسائل وأفردها بمصنف مستقل يجمع متفرقها ، ويلم شتاتها، ويقوم بدراستها وفق منهج علمي، إلا ما كان من الدكتور : عبد الله بن مبارك البوصي، فقد جمع إجماعات شيخ الإسلام في المسائل الفقهية، وذلك في كتابه الموسوم (بموسوعة الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية) .

فكان عمله مجرد جمع فحسب ، ورتب ذلك حسب الأبواب الفقهية ، ومع ذلك فلم يستوف كتب شيخ الإسلام المطبوعة بل لم يقف على الشهر من كالدراء والجواب الصحيح وغيرها مما يتعلق بأبواب الاعتقاد لأنه إنما عُني بالوقوف على ما يتعلق بالأبواب الفقهية .

وأما ما له مساس ببحثنا هذا ؛ فإننا لما لاحظنا لنا فكرة هذا البحث وتقدمنا به إلى قسم العقيدة ، قام القسم مشكوراً بتقسيمه إلى ثلاث رسائل نصيب كل واحد منا كالتالي :

● القسم الأول: ما يتعلق بالتوحيد وقام بدراسته الأخ خالد الجعيد .

(١) انظر : ما قاله الدكتور عبد الستار أحمد نصار في رسالته : (المدرسة السلفية وموقف رجالها من المنطق وعلم الكلام - عرض ونقد) ، وانظر : رد الدكتور : علي بن محمد الفقيه عليه في مقدمة كتاب (الإيمان) لابن منده .

• القسم الثاني : ما يتعلق بأبواب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ، وقام بدراسته الأخ علي بن جابر العلياني .

• القسم الثالث : ما يتعلق بأبواب النبوات ، والقدر ، واليوم الآخر ، والإمامة والخلافة والفرق وقام بدراسته الأخ : ناصر بن حمدان الجهني .

ولقد كان عملنا في هذا البحث وفق ما يلي :

أولاً: قمنا بدراسة أصولية عن الإجماع وما يتعلق به ، أوضحنا خلالها: تعريف الإجماع ، وحجيته ، وأقسامه ، وحكم منكره ، وما إلى ذلك .

ثم ذكرنا بعض المسائل المتعلقة بالإجماع مما لها صلة بالبحث ، فبيننا حجية الإجماع في أبواب الاعتقاد ومن يعتد بإجماعهم .

ثانياً : استقرأنا ما استطعنا الوقوف عليه من كتب شيخ الإسلام ومؤلفاته ورسائله ، واستخرجت المسائل التي حكى فيها الإجماع في الأبواب السابقة الذكر .

وبعد الانتهاء من جمع هذه المسائل ، قمنا بتصنيفها ، وترتيبها حسب الأبواب المناسبة لها .

ثالثاً : عكفنا على كتب أهل العلم المتقدمين ممن سبق شيخ الإسلام المؤلفة في أبواب التوحيد لتدوين أقوالهم . وتعزيز ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع من نصوصهم وكلامهم ، وقد استفدنا فائدة عظيمة ، إذ تسنى لنا الوقوف على كثير من مؤلفاتهم والتعرف على طرائقهم في التأليف والتصنيف ، ناهيك عما عثرنا عليه من ضوابط وقواعد ، وفوائد وفرائد ، فله الحمد والمنة . وما إن انتهينا من استقرائها ، حتى شرعنا في تنظيمها وترتيبها في بطاقات يسهل الرجوع إليها عند البدء في صياغة المسائل وتحريرها .

رابعاً : وضعنا منهجاً سرنا عليه في دراسة هذه المسائل ، وكان على النحو

التالي :



١- ذكر عنوان لكل مسألة حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع .

٢- صياغة المسألة التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع صياغة علمية ، مع إيضاح ما يحتاج إلى بيان فيها ، حيث قدمنا بين يدي المسألة بما نراه لازماً لإيضاحها من تعريفات وتقسيمات وضوابط ، ولربما أشرنا إلى أقوال المخالفين لأهل الحق وأحلناها إلى مظانها .

٣- ذكرنا نص كلام شيخ الإسلام في المسألة ، ولا بد أن يكون صريحاً في نقل الإجماع ، وذلك يكون في العبارتين التاليتين وما تصرف منهما : الإجماع ، الاتفاق .  
ولربما ذكرنا نفيه للخلاف ووقوع النزاع ، ولكن من باب الاستئناس لا من باب الاعتماد ، وليتبين بذلك تحقق نقله الإجماع .

٤- ذكر من حكى الإجماع ونقله من أهل العلم ممن سبق شيخ الإسلام مراعين في ذلك الترتيب الزمني حسب الوفيات ، وإذا لم نقف على التنصيص على حكاية الإجماع ، اعتمدنا على نقل بعض نصوصهم الدالة على موافقتهم في تقرير المسألة ؛ إذ إن اتفاق كلمتهم مع اختلاف بلدانهم وزمانهم وعدم وجود المخالف منهم دالٌّ على اتفاقهم على ذلك وفي ذلك يقول أبو المظفر السمعاني :

"ومما يدل على أن أهل الحديث هم أهل الحق ، أنك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم ، قديمهم وحديثهم ، مع اختلاف بلدانهم وزمانهم ، وتباعد ما بينهم في الديار ، وسكون كل واحد منهم قطراً من الأقطار وجدناهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة ، ونمط واحد ، يجرون على طريقة لا يجيدون عنها ، ولا يميلون فيها ، قولهم في ذلك واحد ، ونقلهم واحد ، لا ترى فيهم اختلافاً ولا تفرقاً في شيء ما وإن قلّ ؛ بل لو جمعت ما جرى على ألسنتهم ، ونقلوه عن سلفهم ، وجدته كأنه جاء عن قلب واحد ، وجرى على لسان واحد ، وهل على

الحق دليل أبين من هذا<sup>(١)</sup>.

وقد نجتمع بين تصريحهم بالإجماع وتنصيبهم على المسألة ، إثراء للمادة العلمية ، وزيادة في التوضيح والفائدة مراعيًا في ذلك الترتيب الزمني حسب الوفيات.

وربما ذكرنا في تعزيز الإجماع وتقرير تحققه ، شيئاً من أقوال أهل الكلام وغيرهم ممن لم يكن على منهج السلف ؛ وذلك لأن الحق يُقبل من كل من تكلم به ، إضافة إلى أن في ذلك ردُّ على المخالف بكلام من هو على منهجه ؛ بل ربما كان من نُظِّر طريقته ومذهبه ، وإلى هذا المسلك أشار شيخ الإسلام بقوله : "وليعلم السائل أن الغرض من هذا الجواب ذكر ألفاظ بعض الأئمة الذين نقلوا مذهب السلف في هذا الباب ، وليس كل من ذكرنا شيئاً - من أقواله من المتكلمين وغيرهم - يقول بجميع ما نقوله في هذا الباب وغيره ، ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به"<sup>(٢)</sup>.

٥- ذكر مستند الإجماع في المسألة من الكتاب أو السنة أو من أحدهما ؛ وذلك أنه لا إجماع إلا بمسند من كلام الله أو كلام رسوله ، كما قمنا بالتعليق على الأدلة بما يناسب وجه الاستدلال منها إن لم يكن ظاهراً .

٦- قدمنا بين يدي البحث تعريفاً موجزاً بشيخ الإسلام ابن تيمية ولم نتوسع في ترجمته نظراً لأن شهرته تُغني عن الإفاضة في الحديث عنه ، إضافة إلى وجود دراسات كثيرة عنه .

٧- ختمنا - بحمد الله وتوفيقه - بخاتمه ذكرنا فيها أهم نتائج البحث وخلاصته .

٨- عزونا الآيات الكريمة لسورها من القرآن الكريم مع بيان أرقامها .

(١) الانتصار لأصحاب الحديث لأبي المظفر السمعاني ص ٤٥-٥٦.

(٢) مجموع الفتاوى ١٠١/٥.

٩- خرجنا الأحاديث والآثار من مصادرها ، واكتفينا إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما بذكر ذلك ، وأما إذا كان الحديث في غيرهما فإننا نذكر من رواه من كتب الحديث الأخرى ، وربما ذكرنا الحديث من حيث الصحة والضعف من كلام المتقدمين .

١٠- ترجمنا للأعلام الذين استندت على أقوالهم في تعزيز ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع حيث اكتفينا بترجمة العلم عند أول ذكر له دون الإشارة إليها فيما بعد.

١١- عرّفنا ببعض الفرق الوارد ذكرها في البحث تعريفاً موجزاً عند الحاجة إلى ذلك.

١٢- وضعنا فهرس للآيات والأحاديث والآثار والأعلام المترجم لهم والفرق والمصادر والمراجع وأخيراً فهرساً للموضوعات مع العلم أننا اختصرنا هذه الفهارس إلى مصادر ومراجع فقط حتى لا يكبر حجم الكتاب.

وأما عن خطة البحث فتتضمن ما يلي :

- مقدمة :

وفيها بينا أهمية الموضوع وأسباب اختيارنا له ومنهجنا في البحث .

- وتمهيدا وجعلناه في التعريف بشيخ الإسلام وتناولت فيه ما يلي :

الباب الأول : دراسة عن الإجماع وما يتعلق به وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول: تعريف الإجماع وإمكان وقوعه وأنواعه وفيه أربعة مباحث:

الفصل الثاني : حجية الإجماع وما يتعلق به وفيه أربعة مباحث .

الفصل الثالث : مستند الإجماع ومرتبته بين الأدلة . وفيه مبحثان

الباب الثاني : توحيد الألوهية والربوبية وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل وما يُنافيه من الشرك

الأكبر، وفيه ستة مباحث :

الفصل الثاني : ما ينافي كمال التوحيد من الأقوال والأفعال : وفيه خمسة

مباحث :

الفصل الثالث : توحيد الربوبية وفيه أربعة مباحث :

الباب الثالث : توحيد الأسماء والصفات وفيه فصلان :

الفصل الأول : منهج السلف في باب الأسماء والصفات ؛ وفيه ثلاثة

مباحث:

الفصل الثاني : صفات الله تعالى ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول: الصفات الذاتية وفيه سبعة مطالب.

المبحث الثاني: العلو وما يتعلق به وفيه خمسة مطالب.

المبحث الثالث: الصفات الفعلية الاختيارية وما يتعلق بها وفيه ستة

مطالب:

المبحث الرابع: صفة الكلام وما يتعلق بها وفيه خمسة مطالب:

المبحث الخامس: رؤية الله وما يتعلق بها وفيه ثلاثة مطالب.

الباب الرابع: مسائل الإيمان والإسلام، وفيه فصلان:

الفصل الأول: مسائل الإيمان، وفيه خمسة مباحث.

الفصل الثاني: مسائل الإسلام، وفيه ستة مباحث.

الباب الخامس: أحكام مرتكب الكبيرة وأحكام البدع والنفاق وفيه فصلان:

الفصل الأول: أحكام مرتكب الكبيرة، وفيه تمهيد وثمانية مباحث:

الفصل الثاني: أحكام البدع والنفاق، وفيه مبحثان.

الباب السادس: الإيمان بالملائكة والكتب ، وفيه صلان.

الفصل الأول: الإيمان بالملائكة : وفيه تمهيد وخمسة مباحث:

الفصل الثاني: الإيمان باكتتب، وفيه تمهيد وعشرة مباحث:

الباب السابع: النبوات، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: فضل الأنبياء ومكانتهم، وفيه ثلاثة مطالب.

المبحث الثاني: عصمة الأنبياء ، وفيه مطلبان.

المبحث الثالث: حماية جناب الأنبياء وشرائعهم، وفيه مطلبان.

الفصل الثاني: المسائل المتعلقة بنبينا محمد ﷺ، وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: ما قبل البعثة.

المبحث الثاني: ما بعد البعثة، وفيه أربعة مطالب.

المبحث الثالث: حماية جناب النبي ﷺ وشريعته، وفيه ثلاثة مطالب.

الفصل الثالث: ما يتعلق بعيسى عليه السلام، وفيه مبحث واحد.

الباب الثامن: القدر، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: الإيمان بالقدر، وفيه مبحثان.

الفصل الثاني: مراتب الإيمان بالقدر، وهي أربع مراتب.

المرتبة الأولى: العلم.

المرتبة الثانية: الكتابة، وهي نوعان.

المرتبة الثالثة: المشيئة.

المرتبة الرابعة: الخلق، وفيه مطلبان.

الفصل الثالث: مسائل متنوعة متعلقة بالقدر، وفيه أربعة مباحث.

الباب التاسع: اليوم الآخر ، وفيه خمسة فصول.

الفصل الأول: البعث والنشور، وفيه ثلاثة مباحث.

الفصل الثاني: القبر وأحواله ، وفيه مبحثان.

الفصل الثالث: الشفاعة، وهي خمسة أنواع.

الفصل الرابع: مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر.

الفصل الخامس: أبدية الجنة والنار، وفيه مبحثان.

الباب العاشر: الإمامة والخلافة، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الإمامة، وفيه ثلاثة مباحث.

الفصل الثاني: الخلافة، وفيه مبحثان.

الباب الحادي عشر: الفرق، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: عدم تكفير جميع الفرق (الثنتين والسبعين) المشار إليها في الحديث.

الفصل الثاني: أحكام قتال بعض الفرق، وفيه ثلاثة مباحث.

الفصل الثالث: أحكام بعض الفرق، وفيه مبحثان.

الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ولا يفوتنا قبل أن نطوي أوراق هذه المُقدِّمة ، أن نُسدي جزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى كل من أعاننا على كتابة هذا البحث من أول وهلة إلى آخر لحظة، كما نشكر القائمين على قسم العقيدة بجامعة أم القرى على إتاحتهم الفرصة لنا في تسجيل هذه الرسائل ، وعلى رأسهم فضيلة الشيخ الدكتور :عبد الله بن عمر الدميحي الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسائل، ولم يدخر وسعاً في إفادتنا من علمه وتوجيهاته التي كان لها الأثر البالغ في أنفسنا وعلى معالم بحثنا على

الرغم من انشغاله بأعباء عمادة الكلية ، فجزاه الله خيراً ، وزاده إيماناً وعلماً وهدى وتوفيقاً .

والله أسأل أن يوفقنا لما يحب ويرضى ، وأن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه تعالى ، وأن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وفي الختام : لا يسعنا إلا أن نبين أن هذا البحث قد بذلنا فيه جهدنا ، وأفرغنا فيه وسعنا ، فما كان فيه من صواب فذلك بتوفيق من الله ﷻ ، وما كان فيه من خطأ فمن أنفسنا ونستغفر الله .

الباحثون







التمهيد

## التعريف بشيخ الإسلام

وفيه ما يلي:

- اسمه ونسبه.
- مولده ونشأته.
- إنتاجه العلمي.
- جهاده ودفاعه على الإسلام.
- خصاله.
- عصره.
- وفاته.





## ترجمة موجزة للمؤلف

١- نسبه: هو شيخ الإسلام الإمام: أحمد عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله ابن محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله بن تيمية، الحراني، ثم الدمشقي. كنيته: أبو العباس.

٢- مولده ونشأته: وُلِدَ يوم الاثنين العاشر من ربيع الأول بجران سنة (٦٦١هـ)، ولما بلغ من العمر سبع سنين انتقل مع والده إلى دمشق هرباً من وجه الغزاة التتار، وقد نشأ في بيت علم وفقه ودين، فأبوه وأجداده وإخوته وكثير من أعمامه كانوا من العلماء المشاهير، منهم جده الأعلى (الرابع) محمد بن الخضر، ومنهم عبدالحليم بن محمد بن تيمية، وعبدالغني بن محمد بن تيمية، وجده الأدنى عبدالسلام بن عبدالله بن تيمية مجد الدين أبو البركات صاحب التصانيف التي منها: المنتقى من أحاديث الأحكام، والمحرم في الفقه، والمسودة في الأصول وغيرها، وكذلك أبوه عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني، وأخوه عبدالرحمن وغيرهم.

ففي هذه البيئة العلمية الصالحة كانت نشأة صاحب الترجمة، وقد بدأ بطلب العلم أولاً على أبيه وعلماء دمشق، فحفظ القرآن وهو صغير، ودرس الحديث والفقه والأصول والتفسير، وعُرف بالذكاء وقوة الحفظ والنجابة منذ صغره، ثم توسع في دراسة العلوم وتبحر فيها، واجتمعت فيه صفات المجتهد منذ شبابه، فلم يلبث أن صار إماماً يعتبر له الجهادة بالعلم والفضل والإمامة، قبل بلوغ الثلاثين من عمره.

٣- إنتاجه العلمي: وفي مجال التأليف والإنتاج العلمي، فقد ترك الشيخ اللأمة تراثاً ضخماً ثميناً، لا يزال العلماء والباحثون ينهلون منه معيناً صافياً، توفرت منه الآن المجلدات الكثيرة، من المؤلفات والرسائل والفتاوى والمسائل وغيرها، هذا من المطبوع، وما بقي مجهولاً أو مكنوزاً في عالم المخطوطات كثير.

ولم يترك الشيخ مجالاً من مجالات العلم والمعرفة التي تنفع الأمة، وتخدم الإسلام، إلا كتب فيه وأسهم بجدارة وإتقان، وتلك خصلة قلما توجد إلا عنده العباقرة النوادير في التاريخ.

فلقد شهد له أقرانه وأساتذته وتلاميذه وخصومه بسعة الاطلاع، وغزارة العلم، فإذا تكلم في علم من العلوم أو فن من الفنون ظن السامع أنه لا يتقن غيره، وذلك لإحكامه له وتبحره فيه، وإن المطلع على مؤلفاته وإنتاجه، والعارف بما كان يعمل في حياته من الجهاد باليد واللسان، والذب عن الدين، والعبادة والذكر، ليعجب كل العجب من بركة وقته، وقوة تحمله وجلده، فسبحان من منحه تلك المواهب.

٤- جهاده ودفاعه عن الإسلام: الكثير من الناس يجهل الجوانب العلمية من حياة الشيخ، فإنهم عرفوه عالماً ومؤلفاً ومفتياً، ومن خلال مؤلفاته المنتشرة، مع أن له مواقف مشهودة في مجالات أخرى عديدة أسهم فيها إسهاماً قوياً في نصرة الإسلام وعزة المسلمين، فمن ذلك، جهاده بالسيف وتحريضه المسلمين على القتال، بالقول والعمل، فقد كان يجول بسيفه في ساحات الوغى مع أعظم الفرسان الشجعان، والذين شهداوه في القتال أثناء فتح عكا عجبوا من شجاعته وفتكه بالعدو<sup>(١)</sup>.

أما جهاده بالقلم واللسان، فإنه رحمه الله وقف أمام أعداء الإسلام من أصحاب الملل والنحل والفرق والمذاهب الباطلة والبدع كالطود الشامخ، بالمناظرات حيناً وبالردود أحياناً، حتى فُتد شبهاتهم ورد الكثير من كيدهم بحمد الله، فقد تصدى للفلاسفة، والباطنية، من صوفية وإسماعيلية ونصيرية وسواهم، كما تصدى للروافض والملاحدة، وفتد شبهات أهل البدع التي تقام حول المشاهد والقبور ونحوها، كما تصدى للجهمية والمعتزلة وناقش المتكلمين والأشاعرة.

(١) انظر: الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للبخاري ص (٦٧، ٦٨)، تحقيق زهير الشاويش.

والمطلع على هذا الجانب من حياة الشيخ يكاد يجزم بأنه لم يبق له من وقته فضلة، فقد حارب وطورد وأوذى وسُجن مرات في سبيل الله، وقد وافته منيته مسجوناً في سجن القلعة بدمشق.

ولا تزال بحمد الله ردود الشيخ سلاحاً فعالاً ضد أعداء الحق والمبطلين؛ لأنها إنما تستند إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهدي السلف الصالح، مع قوة الاستنباط، وقوة الاستدلال والاحتجاج الشرعي والعقلي، وسعة العلم، التي وهبها الله له.

وأكثر المذاهب الهدامة التي راجت اليوم بين المسلمين هي امتداد لتلك الفرق والمذاهب التي تصدى لها الشيخ وأمثاله من سلفنا الصالح، لذلك ينبغي للدعاة المصلحين أن لا يغفلوا هذه الناحية، ليستفيدوا مما سبقهم به سلفنا الصالح.

ولست مبالغاً حينما أقول: إنه لا تزال كتب الشيخ وردوده هي أقوى سلاح للتصدي لهذه الفرق الضالة والمذاهب الهدامة التي راجت وبدأت تخرج أعناقها اليوم من جديد، والتي هي امتداد للماضي، لكن منها تلك التي تزيت بأزياء العصر، وغيرت أسماءها فقط، مثل البعثية، والاشتراكية، والقومية، والقاديانية، والبهائية، وسواها من الفرق والمذاهب، ومنها ما بقي على شعاره القديم كالشيعة، والرافضة، والنصيرية، والإسماعيلية، والخوارج ونحو ذلك.

٥- خصاله: بالإضافة إلى ما اشتهر به هذا الإمام من العلم والفقه في الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قد وهبه الله خصالاً حميدة، اشتهر بها وشهد له بها الناس، فكان سخياً كريماً يؤثر المحتاجين على نفسه في الطعام واللباس وغيرهما، وكان كثير العبادة والذكر وقراءة القرآن، وكان ورعاً زاهداً لا يكاد يملك شيئاً من متاع الدنيا سوى الضروريات، وهذا مشهور عنه عند أهل زمانه حتى بين عامة الناس، وكان متواضعاً في هيئته ولباسه ومعاملته مع الآخرين، فما كان يلبس الفاخر ولا الرديء من اللباس، ولا يتكلف لأحد يلقاه، واشتهر أيضاً بالمهابة والقوة في الحق، فكانت له هبة عظيمة عند السلاطين والعلماء وعامة الناس، فكل

من رآه أحبه وهابه واحترمه، إلا من سيطر عليهم الحسد من أصحاب الأهواء ونحوهم.

كما عُرف بالصبر وقوة الاحتمال في سبيل الله، وكان ذا فراسة، وكان مستجاب الدعوة، وله كرامات مشهودة. رحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته.

٦- عصره: لقد عاش المؤلف رحمه الله في عصر كثرت فيه البدع والضلالات، وسادت كثير من المذاهب الباطلة، واستفحلت الشبهات، وانتشر الجهل والتعصب والتقليد الأعمى، وغزيت بلاد المسلمين من قبل التتار والصليبيين (الإفرنج).

ونجد صورة عصره جليلة واضحة من خلال مؤلفاته التي بين أيدينا؛ لأنه اهتم بأجلّ أمور المسلمين وأخطرها، وساهم في علاجها بقلمه ولسانه ويده، فالتأمل في مؤلفات الشيخ يجد الصورة التالية لعصره.

\* كثرة البدع والشركيات خاصة حول القبور والمشاهد والمزارات المزعومة، والاعتقادات الباطلة في الأحياء والموتى، وأنهم ينفعون ويضرون، ويُدعون من دون الله.

\* انتشار الفلسفات والإلحاد والجدل.

\* هيمنة التصوف والطرق الصوفية الضالة على العامة من الناس، ومن ثم انتشار المذاهب والآراء الباطنية.

\* توغل الروافض في أمور المسلمين، ونشرهم للبدع والشركيات، وتثيبتهم للناس عن الجهاد، ومساعدتهم للتتار، أعداء المسلمين.

\* وأخيراً نلاحظ تَقْوِي أهل السنّة والجماعة بالشيخ وحفزه لعزائمهم، مما كان له الأثر الحميد على المسلمين إلى اليوم، في التصدي للبدع والمنكرات، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصح لأئمة المسلمين وعامتهم.

وقد وقف الشيخ رحمه الله في عصره إزاء هذه الإنحرافات موقفاً مشهوداً، أمراً وناهياً، وناصحاً، ومبيناً، حتى أصلح الله على يديه الكثير من أوضاع

المسلمين، ونصر به السنّة وأهلها، والحمد لله.

٧- وفاته: إن من علامات الخير للرجل الصالح، وقبوله لدى المسلمين: إحساسهم بفقده حين يموت، لذلك كان السلف يعدون كثرة المصلين على جنازة الرجل من علامات الخير والقبول له، لذلك قال الإمام أحمد: «قولوا لأهل البدع: بيننا وبينكم يوم الجنازة»<sup>(١)</sup>، أي أن أئمة السنّة يفقدتهم الناس إذا ماتوا ويكونون أكثر مشيعين يوم يموتون، ولقد شهد الواقع بذلك، فما سمع الناس بمثل جنازتي الإمامين: أحمد بن حنبل، وأحمد ابن تيمية، حين ماتا، من كثرة من شيعهما وخرج مع جنازة كل منهما، وصلى عليهما، فالمسلمون هم شهداء الله في أرضه.

هذا وقد توفي الشيخ رحمه الله، وهو مسجون بسجن القلعة بدمشق، ليلة الاثنين ٢٠ من شهر ذي القعدة سنة (٧٢٨هـ)، فهبّ كل أهل دمشق ومن حولها للصلاة عليه وتشيع جنازته، وقد أجمعت المصادر التي ذكرت وفاته أنه حضر جنازته جمهور كبير جدًا يفوق الوصف.

رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) انظر: مناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي ص(٥٠٥). تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي.

(٢) مصادر الترجمة:

- ١- الإعلام، لخير الدين الزركلي (١/١٤٤).
- ٢- الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للحافظ عمر البزار، تحقيق: زهير الشاويش.
- ٣- البداية والنهاية، لابن كثير (١٣٥/١٤-١٣٩).
- ٤- شذرات الذهب، لابن العماد (٦/٨٠-٨٦).
- ٥- فوات الوفيات، لمحمد بن شاكر الكتيبي (١/٧٤-٨٠).
- ٦- كتاب الذيل على طبقات الحنابلة، لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد البغدادي ص (٣٨٧-٤٠٨).
- ٧- مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لابن الجوزي، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي.







## الباب الأول

### دراسة عن الإجماع وما يتعلق به

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: تعريف الإجماع وإمكان وقوعه.

الفصل الثاني: حجية الإجماع وما يتعلق به.

الفصل الثالث: مستند الإجماع ومرتبته بين

الأدلة.





## الفصل الأول

### تعريف الإجماع وامكان وقوعه وأنواعه

#### المبحث الأول : تعريف الإجماع

##### أولاً : المعنى اللغوي للإجماع :

الإجماع : مصدر أجمع يجمع إجماعاً فهو مُجْمَعٌ ؛ فالجيم والميم والعين أصلٌ واحد ، يدلُّ على تضامُّ الشيء ، يقال جَمَعْتُ الشيء جمعاً ، وأجمعت على الأمر إجماعاً وأجمعته ... (١)

ويطلق الإجماع في اللغة على أمرين اثنين :

أحدهما : العزم والتصميم على الشيء ، يقال أجمع فلان على كذا إذا عزم وصمَّ عليه ، وأجمع الأمر إذا عزم عليه ، والأمر مُجْمَعٌ وأجمعت عليه إذا عزمت عليه ، وبهذا المعنى يتعدى تارة بنفسه ومنه : ﴿ فَأَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ﴾ (٢)

ويتعدى أخرى بحرف الجر ، فيقال : أجمع فلان على كذا إذا عزم عليه وأحكم النية (٣) . ومنه أيضاً قول الرسول ﷺ : « مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » (٤)

وثانيهما : الاتفاق فيقال : أجمع القوم على كذا إذا اتفقوا عليه ، ويقال : هذا أمرٌ مَجْمَعٌ عليه ؛ أي متفق عليه (٥) ، ومنه : ﴿ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ ﴾ (٦)

(١) معجم مقاييس اللغة : ٢٢٤ .

(٢) سورة يونس آية : ٧١ .

(٣) انظر (الصحاح : ٣/ ١١٩٩) ، (ولسان العرب : ٢/ ٣٥٨) ، (المصباح المنير : ١٠٩) ، (والقاموس المحيط : ٩١٧) .

(٤) رواه الترمذي في كتاب : الصوم عن رسول الله ، باب : ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل ، ح ٧٣٠ .

(٥) انظر : المصباح المنير : ١٠٩ ، والقاموس المحيط : ٩١٧ .

(٦) سورة يوسف آية : ١٥ .

وحيث درج أهل العلم - رحمهم الله - على التوفيق بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي وإيجاد مناسبة بينهما ، فالمعنى الثاني هو المناسب للتعريف الاصطلاحي للإجماع الذي هو أحد الأدلة كما سيأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .  
وذلك لأن الإجماع بمعنى العزم يتصور من واحد كما يتصور من أكثر من واحد، وأما الإجماع بمعنى الاتفاق فلا يتصور إلا من اثنين فصاعداً<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: تعريف الإجماع اصطلاحاً: تباينت آراء الأصوليين في تعريف الإجماع

نظراً لاختلافهم في ضوابطه وقيوده وشروط تحققه ، فما من تعريف إلا وقد وُجّه إليه اعتراضات ، وأورد عليه إیرادات ؛ لذا سنقتصر في هذا التمهيدي على ذكر ثلاثة تعاريف من تعاريف علماء الأصول الذين كانوا أعلاماً بارزة في هذا الفن نرى أنها من أهم التعريفات الواردة ، فليس المقصود تحقيق القول في التعريف الراجح ؛ لأن ذلك محله كتب أصول الفقه والأبحاث المتعلقة به . وإنما أردنا التقديم والتوطئة بين يدي البحث بتقدمة موجزة كمدخل لهذا البحث العقدي .

فقد عرّف الغزالي الإجماع : "بأنه عبارة عن اتفاق أمة محمد خاصة على أمر من الأمور الدينية"<sup>(٢)</sup> .

وعرّفه ابن قدامة : "بأنه اتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على أمر من أمور الدين"<sup>(٣)</sup> .

وعرّفه ابن اللّحام : "بأنه اتفاق مجتهدي عصرٍ من العصور من أمة محمد ﷺ بعد وفاته على أمرٍ ديني"<sup>(٤)</sup> .

وبعد هذا العرض الموجز لتعريف الإجماع عند مشاهير علماء الأصول، نجد

(١) انظر : (قواطع الأدلة: ١/٤٤٣) ، و(كشف الأسرار: ٣/٤٢٤) ، و(نثر الورود: ٢/٤٢٥) .

(٢) (المستصفى: ٢/٢٩٤) .

(٣) (روضة الناظر : ٢/٤٣٩) .

(٤) (مختصر ابن اللّحام : ٧٤) .

أن ثمة تقارب في وجهات النظر عند الأصوليين عند تعريفهم للإجماع ، حيث اتفقت تعريفاتهم على القيود التالية :

أولاً : لا بُد وأن يكون هناك اتفاق بين العلماء المجتهدين على حكم من الأحكام الدينية .

ثانياً : أن يكون هذا الاتفاق بعد وفاة الرسول ﷺ فلا يقع إجماع في حياته ﷺ .

ثالثاً : أن يكون هذا الاتفاق على حكم ديني . فلا يدخل في ذلك : الحكم العقلي ، أو اللغوي ، أو الحسابي ، أو الدنيوي فلا يُسمى ما وقع من اتفاق على شيء من هذه الأمور إجماعاً اصطلاحياً

رابعاً : أن يكون المجمعون من المسلمين ، فلا عبرة بإجماع الأمم الأخرى غير المسلمة .

وأما غير هذه القيود فقد نُسب الخلاف فيها ، وليس هذا المقام مقام تفصيل وبيان ، وإنما المقصود ذكر لمحة موجزة حول تعريف الإجماع عند الأصوليين . وقد حصل<sup>(١)</sup> .

ونختم هذا المطلب بذكر تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية للإجماع ، حيث أن بحثنا العقدي يتعلق بحكايته لإجماع العلماء في المسائل الاعتقادية ، فلقد عرّفه باعتباره أصلاً من أصول الأدلة الشرعية بأن يجتمع علماء المسلمين على حكم من الأحكام<sup>(٢)</sup> . ومراده بقوله : على حكم من الأحكام ، الأحكام الشرعية ، إذ إنه يرى أن الإجماع إنما يكون في الأمور الشرعية فحسب ، وهذا هو الصواب إن شاء الله تعالى كما سبق بيانه قبل قليل .



(١) انظر : شرح مختصر الروضة : ٦/٣ ، وبيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ١/٥٢٢ ، والبحر

المحيط : ٤/٤٣٦ ، وشرح الكوكب المنير : ٢/٢٢٧ .

(٢) (الفتاوى الكبرى : ٥/٧٦) ، و(المجموع : ٢٠/١٠) .

## المبحث الثاني

## إمكان وقوع الإجماع والإطلاع عليه

وبعد أن تبين لنا المعنى الاصطلاحي للإجماع عند علماء أصول الفقه .  
فهاهنا سؤال لا بد من طرحه ومن ثمّ الإجابة عليه . ألا وهو :  
هل وقع الإجماع وفقاً لما عرفه به علماء الأصول . واتفاقاً لما اشترطوه من  
شروط ووضعه من ضوابط وقيود ؟

الجواب : أن الأصوليين قد اختلفوا في إمكان انعقاد الإجماع على أقوال كثيرة  
يُمكن حصرها في ثلاثة مذاهب : (١)

المذهب الأول : ممكن مطلقاً ، وإليه ذهب جمهور الأصوليين .

المذهب الثاني: مستحيل مطلقاً، وبه قالت الشيعة والمشهور عن النظام.

المذهب الثالث : ممكن في عصر الصحابة ، متعذر غالباً في غيره .

ولكل مذهب من هذه المذاهب أدلته وحججه ، ولعل المذهب الثالث هو  
أحظى المذاهب بالنظر ، وأقربها للصواب ؛ وذلك أن الإجماع في عصر الصحابة  
بعد وفاة الرسول ﷺ ، قد وقع في كثير من المسائل ، وأما بعد الصحابة وإن كان  
ممكناً إلا أنه متعذر غالباً ؛ وذلك لأسباب كثيرة ، نحصرها فيما يلي :

أولاً : بعد اتساع رقعة الأراضي الإسلامية وانتشار العلم والعلماء ، كان من  
الصعب الإحاطة بقول كل مجتهد ، والوقوف على رأي كل عالم ، ومن ثمّ تعذر  
العلم بإجماع جميع علماء العصر من جميع بقاع الأرض وصقاعها ، ومشارك  
الأرض ومغاربها ، بخلاف عصر الصحابة ﷺ .

(١) انظر : (شرح مختصر الروضة : ١٢/٣) ، (بيان المختصر : ٥٢٥/١) ، (كشف الأسرار : ٤٢٤/٣) ،

(البحر المحيط : ٤٣٧/٤) ، (شرح الكوكب المنير : ٢١٣/٢) ، (إرشاد الفحول : ٢٨٧/١) .

ثانياً : أيضاً إن ما قعده الأصوليون وتفننوا فيه ، من وضع شرائط وقيود للإجماع ، وصفات أهله الذين ينعقد بهم جعل وقوعه أبعد منالاً من الثريا .  
فقد ذهب الكثيرون منهم إلى أن العلماء الاعتبارين في الإجماع هم العلماء المجتهدون دون غيرهم ، ويرى بعضهم غير ذلك ، ومنهم من زعم أنه إن سكت فلا إجماع ، ومنهم من زعم أنه لا يتم الإجماع إلا إذا انقضى العصر أبداً ، بل وزاد الأمر تعقيداً حين نحى أكثرهم إلى اشتراط تواتر النقل عن كل واحد من العلماء وهذا لا يكاد يتصور كما يقول الجويني : قالوا لو فرض الإجماع ، فكيف يتصور النقل عنهم تواتراً ، والحكم في المسألة الواحدة ليس مما تتوافر الدواعي على نقله<sup>(١)</sup> .

ولذلك قال الإمام أحمد : من ادعى وجود الإجماع فقد كذب ، هذه دعوى المريسي والأصم ، ولكن يقول لا أعلم نزاعاً<sup>(٢)</sup> .  
وكان الإمام الشافعي لا يرى الإجماع موجوداً إلا في جملة الفرائض في أشياء من أصول العلم دون فروع<sup>(٣)</sup> .

قال الإمام الشوكاني : وجعل الأصفهاني الخلاف في غير إجماع الصحابة ، وقال : الحق تعذر الإطلاع على الإجماع ، لا إجماع الصحابة حيث كان المجمعون وهم العلماء منهم في قلة ، وأما الآن ، وبعد انتشار الإسلام ، وكثرة العلماء ، فلا مطمع للعلم به<sup>(٤)</sup> .

وقال الطوفي بعد ذكره لهذا المذهب ولعمري إنه لنعم المذهب ، فإن كثيراً من الحوادث تقع في أقاصي المغرب والمشرق ، ولا يعلمُ بوقوعها من بينهما من أهل

(١) (البرهان : ١ / ٦٧٢) .

(٢) (مختصر الصواعق المرسله : ٥٨٣) .

(٣) (مختصر الصواعق المرسله : ٥٨٣) .

(٤) (إرشاد الفحول : ١ / ٢٩١) .

مصر والشام والعراق ، وما والاهما ، فكيف تصح دعوى الإجماع الكلي في مثل هذه ، وإنما ثبتت هذه بإجماع جزئي ، وهو إجماع مجتهدى الإقليم الذي وقعت فيه . أما إجماع الأمة قاطبة ، فمتعذرٌ في مثلها ، إذ الإجماعُ عليها فرعُ العلم بها ، والتصديق مسبوق بالتصور ، فمن لا يعلم محل الحكم ، كيف يتصور منه الحكم بنفي أو إثبات ؟<sup>(١)</sup> .

وقد ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى تعذر العلم بالإجماع بعد عصر الصحابة ، حيث يقول : لكن المعلوم منه - يعني الإجماع - هو ما كان عليه الصحابة ، وأما ما بعد ذلك فتعذر العلم به غالباً<sup>(٢)</sup> .  
وإذا كان الأمر كذلك ، فثمة إشكال يقدر في هذا المذهب ، واعتراض لا بد من توجيهه علمياً ليسلم لنا ما ذهبنا إليه .

وذلك أننا نجد في بطون الكتب المتقدمة ، وعلى أسطر الأبحاث العلمية ، وعلى السنة أهل العلم نقل الإجماع وحكايته بعد الصحابة ، وعلى مسائل لم تحدث إلا بعد انقراض عصر الصحابة ﷺ ، بل إن بعض العلماء قد ألف كتباً جمع فيها إجماعات العلماء في مسائل شتى في عصر الصحابة وبعدهم . أضف إلى ذلك أن القول بهذا المذهب قد يفتح الباب لمن يقول بعدم حجية إجماع الأمة لعدم وقوعه وتصوره ومن ثم لا يصح أن يكون دليلاً من الأدلة الشرعية !! فكيف يمكن توجيه ذلك ؟

الجواب على ذلك : أن الإجماع الذي يتعذر وقوعه أو العلم به بعد الصحابة غالباً ، إنما هو الإجماع الكلي النطقي والإجماع السكوتي الإقراري وذلك لما سبق بيانه من صعوبة التعرف على قول كل مجتهد والإطلاع على رأي كل عالم ، بيد أن ما ذكر من إجماعات بعد عصر الصحابة هو من قبيل الإجماع الاستقرائي ، أو إجماع

(١) (شرح مختصر الروضة : ١٢/٣) .

(٢) (مجموع الفتاوى : ٣٤١/١١) .



أهل مذهب أو إقليم من غير علم بالمخالف ، ويعزّز ذلك قول الإمام أحمد ولكن يقول : لا أعلم نزاعاً.

ولذلك قال شيخ الإسلام موجهاً هذا الإشكال : "والذين كانوا يذكرون الإجماع كالشافعي وأبي ثور وغيرهما يفسرون مرادهم بأننا لا نعلم نزاعاً ، ويقولون هذا هو الإجماع الذي ندعيه"<sup>(١)</sup> .

فعلى هذا ، فابن تيمية يرى ما يراه الإمام الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما من ندرة الإجماع بعد الصحابة ، وأن ما حصل من الإجماع بعدهم فهو لا يخرج عن الإجماع الاستقرائي ، وهو حجة دون الحديث الصحيح وفوق القياس<sup>(٢)</sup> .

وهكذا يتبين ضعف قول من يمنع وقوع الإجماع وإمكان الإطلاع عليه وما رتبته على ذلك من القول بعدم حجيته وصحة كونه دليلاً من أدلة الشرع محتجاً أنه لم يجد جميع العلماء في أي عصر من العصور قد نصّوا على اتفاقهم على أي مسألة حُكي فيها الإجماع ومن ثمّ يطالبنا بإحصاء العلماء آنذاك ونقل إجماعهم عن طريق السند المتواتر .

فبهذا التبيان يظهر المراد بما نقله العلماء من إجماعات بعد الصحابة ، أنه نفي العلم بالمخالف ، وذلك بعد استقراء أقوال أهل العلم المُعتبرين ؛ وذلك من قبل عالمٍ محققٍ مطلعٍ على كتب أهل العلم وفتاويهم ، ومن ثم الحكم بأن هذه المسألة محل إجماع عند العلماء - أي إجماع استقرائي، أي : نفي العلم بالخلاف - وهو حجة عند الأصوليين كما سيأتي بيانه عند الحديث عن أنواع الإجماع .



(١) (مجموع الفتاوى : ٢٧١/١٩) .

(٢) انظر : (أصول الفقه وابن تيمية : ٢٧٨/١) .

## المبحث الثالث

## أنواع الإجماع

يُقسَّم العلماءُ الإجماعُ باعتباراتٍ مختلفةٍ وإلى أقسامٍ متعددةٍ .

فتارة يقسمونه بالنظر إلى العصر الذي انعقد فيه ، وأخرى بالنظر إلى أهله ، وثالثة بالنظر إلى ذاته ، ورابعة بالنظر إلى قوته ، وأخيراً بالنظر إلى طريقة نقله إلينا . وإذا كان كذلك ، فلعلنا في هذا التمهيد أن نتناول كل تقسيم بشيءٍ من البيان والإيضاح ، ولكن بعيداً عن الإسهاب والإطناب ، وذلك أن المقصود كما سبق وأن ذكرنا ، إيراد مقدمة وتوطئة نلجُ من خلالها إلى موضوع بحثنا . ولعل في هذا التمهيد تهئيةً لنفس القارئ ، وإزالة لكل ما يشكل عليه مستقبلاً عند الوقوف على موضوعات البحث الرئيسة ، وإن كان فيه - أعني التمهيد - شيءٌ من الإيجاز والاختصار ، ولكن كما قيل يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق .

**أولاً : أقسام الإجماع باعتبار العصر<sup>(١)</sup> :** ينقسم الإجماع بالنظر إلى العصر الذي

انعقد فيه إلى ما يلي :

(أ) : إجماع الصحابة رضي الله عنهم : اتفقت كلمة الأصوليين على حجية هذا النوع من الإجماع ، وإمكان وقوعه ومعرفته والإطلاع عليه .

(ب) : إجماع غيرهم : أما إجماع من بعدهم فقد وقع الخلاف بين الأصوليين في إمكان وقوعه والإطلاع عليه ومن ثم القول بحجيته كما سبق بيانه <sup>(٢)</sup> .

**ثانياً : أقسام الإجماع باعتبار أهله :** يُقسَّم أهل العلم الإجماع باعتبار أهله

(١) انظر : ( مجموع الفتاوى : ١١ / ٣٤١ ) .

(٢) انظر : ( ص ٣١ ) .

إلى قسمين :

أحدهما : إجماعُ الخاصةِ والعامّةِ : وهو إجماعُ الأمةِ على ما عُلمَ من هذا الدين بالضرورة، مثل : إجماعهم على القبلة أنها الكعبة ، وعلى صوم رمضان، ووجوب الحج والوضوء ، والصلوات وعددها وأوقاتها ، وفرض الزكاة وأشباه ذلك<sup>(١)</sup> .

وإلى ذلك أشار شيخ الإسلام بقوله : "وأما المسلمون: فكل ما أجمعوا عليه إجماعاً ظاهراً يعرفه العامة والخاصة فهو منقول عن نبيهم ﷺ لم يحدث ذلك أحد لا باجتهاده ولا بغير اجتهاده"<sup>(٢)</sup> .

ثانيهما : إجماعُ الخاصةِ دون العامة : وهو ما يُجمع عليه العلماء من أمة محمد ﷺ بعد وفاته على حكم ديني ، مستندين في ذلك إلى نص شرعي من الكتاب والسنة ، مثل ما اجتمع عليه العلماء من أن الوطء مفسدٌ للحج ، وكذلك للصوم ، وأنّ البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ، وأن لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، وأن لا وصية لوارث ، وأن لا يقتل السيدُ بعبده ، وأشباه ذلك . قال الخطيب البغدادي مبيناً حكم جاحد كل واحد منهما حيث قال : "فمن جحد الإجماع الأول استتيب ، فإن تاب وإلا قُتل، ومن ردّ الإجماع الآخر فهو جاهل يُعلم ذلك ، فإذا علمه ثم ردّه بعد العلم ، قيل له : أنت رجلٌ معاندٌ للحق وأهله"<sup>(٣)</sup> .

**ثالثاً : أقسام الإجماع باعتبار ذاته :** لما نظر أهل العلم إلى ذات الإجماع

وحقيقته وجدوه ينقسم إلى قسمين لا ثالث لهما :

أحدهما : الإجماع النطقي : وهو ما يسمى "بالإجماع الصريح" ويطلق عليه بعض أهل العلم "إجماع الكل" و"الإجماع القولي".

(١) انظر : (الفتاوى والمنقحة : ٤٣٤ / ١) ، (الرسالة : ٣٥٩، ٣٥٨) .

(٢) (الجواب الصحيح : ٣٦١ / ١) .

(٣) (الفتاوى والمنقحة : ٤٣٤ / ١) .

وقد عرفه نجم الدين الطوفي بقوله : فالنطقي : ما كان اتفاق مجتهدي الأمة جميعهم عليه نطقاً ، بمعنى أن كل واحدٍ منهم نطق بصريح الحكم في الواقعة ، نفيّاً أو إثباتاً<sup>(١)</sup> .

ويرى الخطيب البغدادي أن اتفاق المجتهدين على فعل الشيء داخلٌ في هذا النوع كما أشار إلى ذلك في كتابه الموسوم بـ "الفقيه والمتفقه"<sup>(٢)</sup> .

ولا خلاف بين الأصوليين القائلين بحجية الإجماع ، في أن الإجماع النطقي حجة قاطعة وإنما تتفاوت قوته بحسب طريق نقله إلينا كما سيأتي بيانه إن شاء الله . وفي ذلك يقول أبو إسحاق الشيرازي بعد تعريفه لهذا النوع من الإجماع : فهو حجة وإجماع قولاً واحداً<sup>(٣)</sup> .

ثانيهما: الإجماع السكوتي الإقرارى : وهو أن ينتشر القول من بعض المجتهدين ويشتهر عنهم ، ويسكت الباقيون عن مخالفته أو إنكاره من غير أن يظهر منهم اعتراف أو رضى به<sup>(٤)</sup> .

وأضاف الخطيب إلى هذا القسم : أن يفعل بعض المجتهدين شيئاً ، ويتصل بالباقيين فيسكتوا عن إنكاره<sup>(٥)</sup> .

ويضاف أيضاً لهذا النوع ما يسميه بعض العلماء بالإجماع الاستقرائي، وقد عرفه شيخ الإسلام بقوله : أن يستقرئ أقوال العلماء فلا يجد في ذلك خلافاً أو يشتهر القول في القرآن ولا يعلم أحداً أنكره<sup>(٦)</sup> .

(١) (شرح مختصر الروضة : ١٢٦/٣) .

(٢) انظر : (٤٢٩/١) .

(٣) (شرح اللمع : ٦٩٠/٢) .

(٤) انظر البحر المحيظ : (٤٩٤/٤) .

(٥) (الفقيه والمتفقه : ٤٢٩/١) .

(٦) (مجموع الفتاوى : ٢٦٧/١٩) .

**مسألة: هل قول القائل: لا أعلم فيه خلافاً، يعد إجماعاً؟**

اختلف الأصوليون في هذه المسألة، فذهب بعضهم إلى أنه لا يُعد إجماعاً ولا يقوى على الاحتجاج به وذلك لجواز الاختلاف وعدم القطع بانتفائه، وذهب آخرون إلى أنه حجة ويُعد إجماعاً، لاسيما إذا كان القائل ممن سبر خلاف العلماء وتتبع إجماعهم.

قال ابن القطان: "قول القائل: لا أعلم خلافاً يظهر، إن كان من أهل العلم فهو حجة، وإن لم يكن من الذين كشفوا الإجماع والاختلاف فليس بحجة"، قال ابن بدران: "وهو تفصيل حسن وإليه مال الماوردي"<sup>(١)</sup>.

**حكم الإجماع السكوتي:**

نشب الخلاف بين الأصوليين في الاحتجاج به وهل يسمى إجماعاً أم لا؟ فقد ذكر الزركشي في البحر المحيط عند كلامه عنه، أن للعلماء فيه ثلاثة عشر مذهباً<sup>(٢)</sup>.

وإنما نشب الخلاف بين الأصوليين في ذلك؛ لأن السكوت محتمل للرضا وعدمه، فمن ترجح عنده جانب الرضا وقطع به قال إنه حجة قاطعة، ومن ترجح عنده جانب المخالفة وقطع به قال إنه لا يكون حجة، ومن رجح جانب الرضا ولم يقطع به قال إنه حجة ظنية.

وقد جزم أبو إسحاق الشيرازي بحجتيه وتسميته إجماعاً حيث قال: "الصحيح أنه إجماع وأنه حجة"<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي في: "شرح الوسيط": "لا تُعترن بإطلاق المتساهل القائل بأن

(١) انظر: (البحر المحيط: ٥١٧/٤)، (نزهة الخاطر العاطر: ٣١٩/١).

(٢) انظر: (٤٩٤/٤).

(٣) (شرح اللمع: ٦٩١/٢).

الإجماع السكوتي ليس بحجة عند الشافعي ، بل الصواب من مذهب الشافعي أنه حجة وإجماع ، وهو موجود في كتب أصحابنا العراقيين في الأصول ، ومقدمات كتبهم المبسوطة في الفروع<sup>(١)</sup> .

وقد علق شيخ الإسلام الحكم بقطيعة الإجماع السكوتي أو ظنيته على ما يختلف به من القرائن وما يغلب على الظن من أحوال الساكتين من الرضا أو عدمه حيث قال : فهذا الإجماع وإن جاز الاحتجاج به ، فلا يجوز أن تدفع النصوص المعلومة به ؛ لأن هذا حجة ظنية لا يجزم الإنسان بصحتها؛ فإنه لا يجزم بانتفاء المخالف ، وحيث قطع بانتفاء المخالف فالإجماع قطعي . وأما إذا كان يظن عدمه ولا يقطع به فهو حجة ظنية<sup>(٢)</sup> .

#### رابعاً : أقسام الإجماع باعتبار قوته من جهة الثبوت :

قسم العلماء الإجماع باعتبار الثبوت إلى : إجماع قطعي ، وإجماع ظني .

فالإجماع القطعي : هو ما حده ابن قدامة في روضته بقوله : "فالمقطوع ؛ ما وجد فيه الاتفاق مع الشروط التي لا تختلف فيه ، مع وجودها ، ونقله أهل التواتر"<sup>(٣)</sup> .

يظهر من هذا التعريف أن الإجماع القطعي هو ما توفر فيه القيدان التاليان :

أولاً : أن تتوفر فيه جميع شروط الإجماع التالية :

أ- تصريح كل واحد من المجتهدين بحكم المسألة ، أو يقول البعض ويفعل البعض الآخر على وفق هذا القول .

ب- أن يستند الإجماع إلى نص من الكتاب والسنة .

(١) نقله عنه الزركشي في البحر المحيط : ٤ / ٤٩٥ .

(٢) (مجموع الفتاوى : ١٩ / ٢٦٨ ، ٢٦٧) .

(٣) (روضة الناظر : ٢ / ٥٠٠) .

ج- أن يُقطع فيه بانتفاء المخالف .

ثانياً : أن ينقل هذا القول والتصريح إلينا نقلاً متواتراً .

فإذا تحقق في الإجماع هذان القيدان ، كان الإجماع حجة قطعية .

وأما الإجماع الظني : فحده أيضاً ابن قدامة بقوله : "المظنون : ما اختل فيه أحد القيدين : بأن يوجد مع الاختلاف فيه كالاتفاق في بعض العصر ، وإجماع التابعين على أحد قولي الصحابة أو يوجد القول من البعض والسكوت من الباقين ، أو توجد شروطه لكن ينقله آحاد"<sup>(١)</sup> .

ومن خلال هذا التعريف يمكن حصر الإجماع الظني فيما يلي :

١- أن يوجد الإجماع مع تخلف شرط من شروطه ، كأن يكن الإجماع سكوتياً فيتخلف فيه شرط التصريح ، أو يكون استقرائياً فيتخلف فيه القطع بانتفاء المخالف ، أو يكون بعد عصر الصحابة . وغير ذلك من الشروط التي وضعها علماء أصول الفقه .

٢- أن يوجد الإجماع والاتفاق بشروطه المتفق عليها ولكن ينقل إلينا عن طريق الآحاد .

وعليه ؛ فإن الإجماع الذي تحققت فيه قيود الإجماع القطعي حجة قاطعة لا يجوز مخالفته البتة .

وأما الإجماع الظني والذي تخلف فيه أحد القيود فهو حجة ما لم يعارض ، فإن تعارض مع ما هو أقوى منه ، قدم الأقوى دلالة .

قال شيخ الإسلام مبيناً ذلك : "والظني لا يدفع به النص المعلوم ، ولكن يحتاج به ومقدم على ما هو دونه بالظن"<sup>(٢)</sup> .

(١) المصدر نفسه .

(٢) (مجموع الفتاوى : ١٩ / ٢٦٨) .

**خامساً : أقسام الإجماع باعتبار وصوله إلينا :**

ينقسم الإجماع بالنظر إلى الطريق التي تُقِل بها إلينا إلى إجماع نُقلَ عن طريق التواتر ، وإجماع نقل عن طريق الآحاد .

وقبل الحديث عن كلا القسمين ، يجدر بنا أن نتعرف على آراء الأصوليين ومذاهبهم في إثبات الإجماع بخبر الواحد .

اختلف الأصوليون في ثبوت الإجماع عن طريق الآحاد على مذهبين:

المذهب الأول : يثبت الإجماع بخبر الواحد ويكون ظنياً ، وهو مذهب الحنابلة وأكثر أصحاب الشافعي وبعض أصحاب أبي حنيفة <sup>(١)</sup> .

المذهب الثاني : أن الإجماع لا يثبت بخبر الواحد ، بل يشترط فيه : أن يصل إلينا عن طريق التواتر .

وذهب إلى ذلك : الغزالي وبعض أصحاب أبي حنيفة <sup>(٢)</sup> .

قال الآمدي : اختلفوا في ثبوت الإجماع بخبر الواحد ، فأجازته جماعة من أصحابنا وأصحاب أبي حنيفة والحنابلة ، وأنكره جماعة من أصحاب أبي حنيفة وبعض أصحابنا كالغزالي ، مع اتفاق الكل ، على أن ما ثبت بخبر الواحد لا يكون إلا ظنياً في سنده وإن كان قطعياً في متنه <sup>(٣)</sup> .

وقال القرافي : "الإجماع المرويُّ بأخبار الآحاد حجة ، يعني عند مالك خلافاً لأكثر الناس" <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر (العدة في أصول الفقه : ٤/١٢١٣) ، (بيان المختصر : ١/٦١٤) ، (شرح الكوكب المنير :

٢/٢٢٤) .

(٢) انظر (بيان المختصر : ١/٦١٤) .

(٣) (الإحكام : ١/٢٣٨) .

(٤) (شرح مختصر الروضة : ٣/١٢٨) .



وعلى ذلك ، ومما تقدم يمكن حصر أقسام الإجماع فيما يلي :

أولاً : الإجماع النطقي المتواتر ، وهو أقواها .

ثانياً : الإجماع النطقي المنقول آحاداً ، لضعف الآحاد عن التواتر .

ثالثاً : الإجماع السكوتي المتواتر ، وإنما أُخِرَّ السكوتي عن النطقي لقوته ، وضعف السكوت عنه .

رابعاً : الإجماع السكوتي المنقول آحاداً .

قال الطوفي بعد ذكر هذه الأقسام : "والكل حجة ومراتبها متفاوتة في القوة والضعف" (١) .



## المبحث الرابع

## هل ينعقد الإجماع باتفاق الأكثر دون الأقل، أم لا ؟

ذهب الأصوليون في هذه المسألة مذاهب مختلفة يمكن حصرها فيما يلي:

المذهب الأول: أن اتفاق أكثر العلماء دون الأقل لا ينعقد به الإجماع مطلقاً.

وهو مذهب جمهور الأصوليين<sup>(١)</sup>.

المذهب الثاني: ينعقد به مطلقاً.

وقال به ابن جرير الطبري وأبو بكر الرازي وأبو الحسين الخياط من المعتزلة<sup>(٢)</sup>.

قال أبو الخطاب الكلوذاني: "وقد أوماً إليه أحمد"<sup>(٣)</sup>.

وحكاه الأمدى رواية عند أحمد<sup>(٤)</sup>.

وعزا ابن النجار الفتوحى القول بهذا المذهب إلى ابن حمدان من الحنابلة

وبعض المالكية، وبعض المعتزلة، قال: "وإليه ميلُ أبي محمد الجويني في المحيط"<sup>(٥)</sup>.

المذهب الثالث: التفصيل، وقد انقسم أصحاب هذا المذهب إلى قولين:

أحدهما: إن بلغ الأقل عدد التواتر لم ينعقد الإجماع بدونه، وإن لم يبلغ الأقل

عدد التواتر اعتُد بالإجماع دونه، وهو قولٌ لبعض المالكية، وبعض المعتزلة<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: (شرح مختصر الروضة: ٥٣/٣)، (الإحكام: ١٩٩/١)، (بيان المختصر: ٥٥٥/١)، (المدخل

إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران: ١٤٠).

(٢) انظر: (شرح اللمع: ٧٠٤/٢)، (شرح مختصر الروضة: ٥٣/٣)، (الإحكام: ١٩٩/١)، (بيان

المختصر: ٥٥٦/١).

(٣) (التمهيد في أصول الفقه: ٢٦١/٣).

(٤) (الإحكام: ١٩٩/١).

(٥) (شرح الكوكب المنير: ٢٣٠/٢).

(٦) (المستصفي: ٣٤١/٢)، (شرح مختصر الروضة: ٥٣/٣)، (الإحكام: ١٩٩/١)، (البحر المحيط:

ونقل الشوكاني عن القاضي أبي بكر أنه قال : إن هذا الرأي هو الذي صح عن ابن جرير<sup>(١)</sup> . وحكى القرافي أن أبا الحسين الخياط قد قال به<sup>(٢)</sup> .

وثانيهما : إن سوغت الجماعة الاجتهاد في مذهب المخالف ، وكان خلافه معتداً به ، وإلا فلا ، وهو قول أبي عبد الله الجرجاني . وعزاه الشوكاني أيضاً لأبي بكر الرازي ، وأن شمس الأئمة السرخسي قد صححه<sup>(٣)</sup> .

ثم القائلون بكونه ليس بإجماع قطعاً ، اختلفوا فيه هل يكون حجة أم لا ؟ فالأكثر على أنه حجة وإن لم يكن إجماعاً ، لأن إصابة الأكثر أظهر من خطئهم ، فيكون حجة يجب العمل به على أهله ، ولا يكون قطعاً ، وإنما يكون في درجة القياس وخبر الواحد ، فكل إجماع حجة ، ولا ينعكس ، فالإجماع أخص من الحجة<sup>(٤)</sup> .

وقد رجح هذا القول ابن الحاجب وقال : والظاهر أنه حجة ؛ لأن أحد القولين لا بد وأن يكون حقاً ، ويبعد أن يكون قول الأقل راجحاً ؛ إذ الغالب أن متمسك الواحد المخالف للجمع العظيم يكون مرجوحاً ؛ ولأن قوله ﷺ : «فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ»<sup>(٥)</sup> يدل على رجحان قول الأكثر ، وإذا كان راجحاً ، وجب العمل به ، وإلا يلزم الترك بالدليل الراجح والعمل بالمرجوح ، وهو باطل<sup>(٦)</sup> .

(١) (إرشاد الفحول : ١/٣٤١) .

(٢) (شرح مختصر الروضة : ٣/٥٣) .

(٣) انظر : (شرح مختصر الروضة : ٣/٥٣) ، (الإحكام : ١/١٩٩) ، (البحر المحيط : ٤/٤٧٨) ، (إرشاد الفحول ، ١/٣٤١) .

(٤) انظر : (شرح مختصر الروضة : ٣/٥٩) ، (البحر المحيط : ٤/٤٧٧) ، (نزهة الخاطر العاطر : ١/٢٩٧) .

(٥) رواه أحمد في المسند برقم ١٧٩٨٢ ، ورقم ٢٧٦٨٤ ، وابن ماجه في كتاب الفتن ، باب السواد الأعظم ، برقم ٣٩٥٠ .

(٦) (بيان المختصر : ١/٥٥٧) .

واعترض الغزالي على ذلك بقوله : "وقد قال بعضهم : قول الأكثر حجة ، وليس إجماعاً - وهو متحكم بقوله إنه حجة - إذ لا دليل عليه"<sup>(١)</sup> .

وقيل لا يكون حجة كما لم يكن إجماعاً ، قال الطوفي "وهو ضعيف" إذ قد بينا أن الإجماع أخص ، فلا يلزم من انتفائه انتفاء الأعم ، ومال إلى ذلك ابن بدران في حاشيته على الروضة<sup>(٢)</sup> .

وذهب قوم إلى أن اتباع قول الأكثر أولى ، ويجوز خلافه<sup>(٣)</sup> .

وقد تعقب الغزالي هذا القول بقوله : قلنا : هذا يستقيم في الأخبار ، وفي حق المقلد إذا لم يجد ترجيحاً - بين المجتهدين - سوى الكثرة . وأما المجتهد فعليه اتباع الدليل ، دون الأكثر ؛ لأنه إن خالفه واحد لم يلزمه اتباعه ، وإن انضم إليه مخالف آخر لم يلزمه الاتباع<sup>(٤)</sup> .



(١) (المستصفى : ٣٤٧/٢) .

(٢) انظر : (شرح مختصر الروضة : ٦٠/٣) ، (نزهة الخاطر العاطر : ٢٩٨/١) .

(٣) انظر : (شرح مختصر الروضة : ٥٤/٣) ، (البحر المحيط : ٤٧٧/٤) .

(٤) (المستصفى : ٣٤٧/٢) .

## الفصل الثاني

### حجية الإجماع وما يتعلق به

#### المبحث الأول : حجية الإجماع إجمالاً

اتفق أهل العلم على أن الإجماع حجة شرعية ودليل من أدلة الأحكام يجب اتباعه والمصير إليه .

قال الخطيب البغدادي : إجماع أهل الاجتهاد في كل عصر حجة من حجج الشرع ودليل من أدلة الأحكام ، مقطوعٌ على مغيبه ، ولا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ<sup>(١)</sup> .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : الطريق الرابع - أي من الطرق التي تثبت بها الأحكام الشرعية - الإجماع ، وهو متفق عليه بين عامة المسلمين من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث والكلام وغيرهم في الجملة ، وأنكره بعض أهل البدع من المعتزلة والشيعة<sup>(٢)</sup> .

وهكذا يظهر لنا أنه لم يشذ إلا المعتزلة أتباع النظام ، حيث ذهب إلى جواز اجتماع الأمة على الخطأ ، والشيعة ، حيث قالت الرافضة إن الإجماع ليس بحجة وإنما الحجة قول الإمام وحده<sup>(٣)</sup> .

قال شيخ الإسلام عند حديثه عن أصول الشيعة : وأصلوا - يعني الشيعة - أصلاً ثالثاً : وهو أن إجماع الرافضة هو إجماع العترة ، وإجماع العترة معصوم ، والمقدمة الأولى كاذبة بيقين ، والثانية فيها نزاع ، فصارت الأقوال التي فيها صدق

(١) (الفقيه والمتفقه : ٣٩٧/١) .

(٢) (مجموع الفتاوى : ٣٤١/١١) .

(٣) انظر : (الفقيه والمتفقه : ٣٩٧/١) .

وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم، وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول ،  
وبمنزلة إجماع الأمة وحدها...<sup>(١)</sup> .

ومن ذلك نخلص إلى عدم اعتبار مخالفة المعتزلة والشيعة لعامة المسلمين. وأن  
خلافهم شذوذ لا يُعتد به ، كما أشار إلى ذلك شمس الدين الأصفهاني، والكمال  
بن الهمام ، وجماعة آخرون<sup>(٢)</sup> .

**أدلة حجة الإجماع:** استدل أهل العلم على حجية الإجماع بأدلة كثيرة من  
الكتاب والسنة، منها ما هو صريح الدلالة على المطلوب ، ومنها ما هو عام ،  
كنصوص الحض على الجماعة والائتلاف والنهي عن الفرقة والاختلاف ،  
والتحذير من الشذوذ ومفارقة الجماعة ، ولذلك سنقتصر على ذكر أهمها وأبرزها:  
أولاً : من الكتاب :

(أ) قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ  
وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾<sup>(٣)</sup> .  
وهذه الآية هي أقوى الأدلة القرآنية على حجية الإجماع ، وهي العمدة في إثباته<sup>(٤)</sup> .

وجه الدلالة من الآية : أن الله تعالى ، توعد أتباع غير سبيل المؤمنين فدلّ على  
أن اتباع سبيلهم واجبٌ ، ومخالفتهم حرام ، فلو لم يكن محرماً لما توعد عليه ولما  
حسن الجمع بينه وبين المحرم - الذي هو مشاققة الرسول ﷺ - في التوعد ، كما لا  
يحسن التوعد على الجمع بين الكفر وأكل الخبز المباح<sup>(٥)</sup> .

ومما لا شك فيه ، أن مشاققة الرسول ﷺ توجب الوعيد بمفردها ، فلو لم تكن

(١) (منهاج السنة النبوية : ١٦٥ / ٥) .

(٢) انظر : (بيان المختصر : ٥٣٠ / ١) ، (التحرير : ٨٣ / ٣) المطبوع مع (التقرير والتحجير) .

(٣) سورة النساء ، آية : (١١٥) .

(٤) انظر : (الإحكام : ١ / ١٧٠) .

(٥) انظر : (الفقيه والمتفقه : ٤٠٠ / ١) ، (الإحكام : ١ / ١٧٠) .

متابعة غير سبيل المؤمنين داخله في ذلك الوعيد لما كان لذكرها فائدة ، وهذا باطل .  
ومن ثمَّ يقال : إن متابعة غير سبيل المؤمنين محظورة ، وإذا كان كذلك ؛  
فوجب أن تكون متابعة سبيلهم واجبة ، ويلزم من وجوب اتباع سبيلهم ، كون  
إجماعهم حجة معصومة ؛ لأن سبيل الشخص هو ما يختاره من القول أو الفعل أو  
الاعتقاد<sup>(١)</sup> .

قال القرطبي عند قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾ ... الآية فيه  
دليل على صحة القول بالإجماع<sup>(٢)</sup> .

(ب) قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى  
النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾<sup>(٣)</sup> .

وجه الدلالة : أن الله ﷻ أخبر عن هذه الأمة ، بأنها وسط ، والوسط :  
العدل الخيار ، فلما شهد لهم الله تعالى بالعدالة والخيرية ، لم تجز عليهم الضلالة ؛  
لأنه لا عدالة مع الضلالة ، فتعديل الله لهم أصبحوا شهداء على الناس ، ولو  
كانوا يشهدون بباطل أو خطأ لم يكونوا شهداء الله في الأرض ، ولما أقام شهادتهم  
مقام شهادة الرسول ﷺ<sup>(٤)</sup> .

ولذلك قال شيخ الإسلام : "الوسط ، العدل الخيار ، وقد جعلهم الله  
شهداء على الناس ، وأقام شهادتهم مقام شهادة الرسول وثبت في الصحيح<sup>(٥)</sup>  
أن النبي ﷺ مرَّ عليه بجزاة ، فأتوا عليها خيراً ، فقال : وجبت ، وجبت ، ثم مرَّ

(١) انظر : (روضة الناظر : ٤٤٢/٢) ، (نهاية السؤل : ٢٤٨/٣) ، (شرح مختصر الروضة : ١٤/٣) ،  
(إرشاد الفحول : ٢٩٣/١) .

(٢) (الجامع لأحكام القرآن : ٢٤٨/٥/٣) .

(٣) سورة البقرة ، آية : (١٤٣) .

(٤) انظر : (الفقيه والمتفقه : ٤٠٧/١) ، (الإحكام : ١٨٠/١) ، (إرشاد الفحول : ٣٠١/١) .

(٥) رواه البخاري في كتاب : الجنائز ، باب : ثناء الناس على الميت ، ح ١٣٠١ . ورواه مسلم في كتاب :  
الجنائز ، باب : فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى ، ح ٩٤٩ .

عليه بجزاة فأنثوا عليها شراً فقال : وجبت ، وجبت ، قالوا : يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت ؟ قال : هذه الجزاة أنثيتم عليها خيراً ، فقلت : وجبت لها الجنة ، وهذه الجزاة أنثيتم عليها شراً ، فقلت وجبت لها النار ، أنتم شهداء الله في الأرض<sup>(١)</sup> .

قال ابن حجر في الفتح : والآية التي ترجم لها - أي البخاري - احتج بها أهل الأصول لكون الإجماع حجة ؛ لأنهم عدلوا ب أمة وسطاً أي عدولاً ، ومقتضى ذلك أنهم عصموا من الخطأ فيما أجمعوا عليه قولاً وفعلاً<sup>(٢)</sup> .

وقال القرطبي في تفسيره : وفيه دليل على صحة الإجماع ووجوب الحكم به ؛ لأنهم إذا كانوا عدولاً شهدوا على الناس<sup>(٣)</sup> .

(ج) قوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾<sup>(٤)</sup> .

وجه الدلالة من الآية : أن الله وصف هذه الأمة ، بأنهم يأمرون بكل معروف ، وينهون عن كل منكر ، فلو قالت الأمة في الدين بما هو ضلال لكانت لم تأمر بالمعروف في ذلك ، ولم تنه عن المنكر فيه ، فدل ذلك على أن إجماع هذه الأمة حق وأنها لا تجتمع على ضلالة<sup>(٥)</sup> .

قال شيخ الإسلام : ولهذا كان إجماع هذه الأمة حجة ؛ لأن الله قد أخبر أنهم يأمرون بكل معروف ، وينهون عن كل منكر ، فلو اتفقوا على إباحة محرم أو إسقاط واجب أو تحريم حلال أو إخبار عن الله أو خلقه بباطل لكانوا متصفين

(١) (مجموع الفتاوى : ١٩ / ١٧٧) .

(٢) (فتح الباري شرح صحيح البخاري : ١٣ / ٣٢٩) .

(٣) (الجامع لأحكام القرآن : ١ / ٢ / ١٠٥) .

(٤) (سورة آل عمران ، آية : (١١٠) .

(٥) انظر : (الاستقامة : ٢ / ٢٠٧ ، ٢٠٦) .



بالأمر بالمنكر والنهي عن المعروف<sup>(١)</sup> .

ثانياً: من السنة: فقد تظاهرت الروايات عن رسول الله ﷺ ، على عصمة الأمة من الوقوع في الخطأ والضلال ، بل واشتهر هذا الأمر على السنة المرموقين والثقات من الصحابة، كعمرو ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك وأبي هريرة وحذيفة بن اليمان ﷺ وغيرهم ، فرووها ، وتلقته أئمة النقل من سلف الأمة وخلفها ، لم يدفعها أحد منهم ، بل هي مقبولة من موافقي الأمة ومخالفها ، ومعمول بها ، ولم ينكرها منكر ولم تنزل الأمة تحتج بها في أصول الدين<sup>(٢)</sup> .

والسنة هي أقرب الطرق في إثبات كون الإجماع حجة قاطعة ، كما حكاها الأمدى<sup>(٣)</sup> ، بل هي أقواها كما قاله الغزالي<sup>(٤)</sup> . فمن هذه الأحاديث ما يلي:

(١) عن أبي مالك الأشعري ﷺ مرفوعاً : « إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثٍ خِلَالَ أَنْ لَا يَدْعُو عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ »<sup>(٥)</sup> .

الشاهد من هذا الحديث قوله ﷺ : « وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ فَلَفْظَةُ (ضلالة) نكرة في سياق النفي ، والنكرة في سياق النفي تفيد العموم كما قرره علماء الأصول؛ فدل ذلك على أن الأمة معصومة من الاجتماع على كل ما يصدق عليه أنه (ضلالة) فيدخل في ذلك الخطأ ، فلا يجوز أن تتواطأ الأمة جميعها على الخطأ ولا أن تُقره ، ومن ثم لا يكون ما أجمعوا عليه إلا حقاً؛ لأنه صادر عن

(١) انظر : (مجموع الفتاوى : ١٧٧/١٩ ، ١٧٦) .

(٢) انظر : (الإحكام : ١/١٨٦) ، (المستصفى : ٢/٣٠١) ، (شرح اللمع : ٢/٦٧٨) .

(٣) انظر : (الإحكام : ١/١٨٦) .

(٤) (المستصفى : ٢/٢٩٨) .

(٥) رواه أبو داود في كتاب : الفتن والملاحم ، باب : ذكر الفتن ودلائلها ، ح ٤٢٥٣ .

مجموع الأمة ، والأمة معصومة ، والمعصوم لا يصدر عنه إلا الصواب (١) .

يقول شيخ الإسلام في بيان عصمة هذه الأمة من الاجتماع على ضلالة ، وأن عصمتها دليل على صحة إجماعها : « وهذه الأمة لا نبي بعد نبيها ، فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة ، فلا يمكن لأحدٍ منهم أن يبذل شيئاً من الدين إلا أقام الله من يبين خطأه فيما بدّله ، فلا تجتمع الأمة على ضلال ، كما قال ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة » (٢) ، وقال « إن الله أجازكم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة » إلى غير ذلك من الدلائل الدالة على صحة الإجماع . أ.هـ (٣) .

وقال في موضع آخر : فمجموع أمتي ﷺ تقوم مقامه في الدعوة إلى الله ، ولهذا كان إجماعهم حجة قاطعة ، فأمتي لا تجتمع على ضلالة ، فإجماعهم معصوم لا يجوز أن يجتمعوا على خطأ (٤) .

(٢) وعن ابن عمر مرفوعاً : « عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنْ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ » (٥) .

فالأمر بلزوم الجماعة ، والنهي عن الفرقة ، وما رتب الله جل وعلا من الثواب الجزيل والأجر العظيم لمن لزم الجماعة من إدراك مجبوحه الجنة ؛ فيه دليل على كون الإجماع حجة وذلك لأن مخالفة الإجماع تفرق ، والعمل بالإجماع فيه لزوم

(١) انظر : (شرح مختصر الروضة : ١٨/٣) .

(٢) رواه البخاري في كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ... ، ح ٦٨٨١ . ورواه مسلم في كتاب : الإمارة ، باب : قوله لا تزال طائفة من أمتي ... ، ح ١٩٢٠ .

(٣) (النهاج : ٤٦٧/٦) .

(٤) (مجموع الفتاوى : (١٦٥/١٥) ، (١٧/١٨)) .

(٥) رواه الترمذي في كتاب : الفتن عن رسول الله ، باب : ما جاء في لزوم الجماعة ، ح ٢١٦٥ . قَالَ الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

للجماعة ، وبعده عن الفرقة ، وهذا هو وجه الاستشهاد بالحديث في هذا الموضوع .  
(٣) وعن ابن عباس مرفوعاً : « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمَيْتَةً  
جَاهِلِيَّةً »<sup>(١)</sup> .

وله طرق أخرى بألفاظ مختلفة ، فيها الأمر بقتل من فارق الجماعة ، وإن  
مات على ذلك مات ميتة جاهلية ، وهذه الأحاديث فيها إشارة إلى لزوم الجماعة  
وعدم مفارقتهم وذلك بلزوم ما أجمعوا عليه وعدم خرقه ؛ لأن في خرقه ومخالفته  
مفارقة لهم ؛ ومن ثم كان إجماعهم حجة قاطعة .

وبعد ، فإن هذه الأحاديث لم تنزل ظاهرة مشهورة بين الصحابة ومن بعدهم  
متمسكاً بها فيما بينهم في إثبات الإجماع من غير خلافٍ فيها ولا نكير ، إلى زمان  
وجود المخالفين . بل العادة جارية بإحالة اجتماع الخلق الكثير والجسم الغفير مع  
تكرّر الأزمان واختلاف مهمهم ودواعيهم ومذاهبهم على الاحتجاج بما لا أصل  
له في إثبات أصل من أصول الشريعة ، وهو الإجماع المحكوم به على الكتاب  
والسنة من غير أن يُنبّه أحدٌ على فساده وإبطاله وإظهار النكير فيه .

أضف إلى ذلك ، أن الإجماع من أعظم أصول الدين فلو وُجدَ فيما يُستدل به  
عليه نكير ، لاشتهر ذلك فيما بينهم وعظّم الخلاف فيه ، كاشتهار خلافهم فيما هو  
دونه من مسائل الفروع<sup>(٢)</sup> .

فالقول بحجية الإجماع محلّ اتفاق عند أهل القبلة ، وأمّا ما ذكر من خلاف  
النظام ، والشيعية والخوارج فهو شذوذ ، ولا يُعتدّ بخلافهم<sup>(٣)</sup> .



(١) رواه البخاري في كتاب : الفتن ، باب : قول النبي ﷺ سترون بعدي أموراً تنكرونها ، ح ٦٦٤٦ . ورواه  
مسلم في كتاب : الإمارة ، باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين ... ، ح ١٨٤٩ ، واللفظ له .

(٢) انظر : (الإحكام : ١ / ١٨٨) .

(٣) انظر : (بيان المختصر : ١ / ٥٣٠) ، (التحرير : ٣ / ٨٣) المطبوع مع (التقرير والتجوير) .

## المبحث الثاني

## حجية الإجماع في أبواب الاعتقاد

يعتبر الإجماع مصدراً من مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة ، وأصلاً من أصولهم في الاستدلال والاحتجاج لاسيما في أبواب الاعتقاد .

فإن المنهج الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة ، السلف الصالح ، تلقي الدين من الكتاب والسنة والإجماع ؛ إذ الإجماع مبني على الكتاب والسنة عندهم .

فالإجماع دليلٌ سمعي نقلي يضاف إلى النص فيعضده ويقويه ، ويدفع عنه احتمال الخطأ الذي قد يتطرق للظنيات ، ويرفعه إلى مقام القطعيات . ولقد درج علماء الإسلام ، الصفوة الكرام ، على حكاية الإجماع ونقله والاحتجاج به ، واعتباره دليلاً من الأدلة الشرعية التي تُساق لإثبات العقائد وتقريرها . ولذا ؛ نجد الإمام الحافظ أبا القاسم الطبري اللالكائي يعنون لشرحه العظيم الذي شرح فيه أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة بالعنوان التالي : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وهذا يدل على اعتماده على الإجماع كمصدر من مصادر التلقي وأصل من أصول الاستدلال والاحتجاج في أبواب الاعتقاد .

بل قال في مقدمة كتابه الأنف الذكر ، أثناء بيانه للمنهج الصحيح في تقرير العقائد وتلقيها : أما بعد : فإن أوجب ما على المرء : معرفة اعتقاد الدين وما كلف الله به عباده من فهم توحيده وصفاته وتصديق رسله بالدلائل واليقين والتوصل إلى طرقها ، والاستدلال عليها بالحجج والبراهين . وكان من أعظم مقول وأوضح حجة ومعقول : كتاب الله الحق المبين ، ثم قول رسول الله ﷺ وصحابته الأخيار المتقين ، ثم ما أجمع عليه السلف الصالحون ، ثم التمسك بمجموعها والمقام عليها

إلى يوم الدين" (١).

وبين شيخ الإسلام المنهج الحق في معرفة ما جاءت به الرسل عن الله فيقول: "الكتاب والسنة والإجماع ، وبإزائه لقوم آخرين المنامات والإسرائيليات والحكايات ، وذلك أن الحق الذي لا باطل فيه هو ما جاءت به الرسل عن الله ، وذلك في حقنا ، ويعرف بالكتاب والسنة والإجماع ... فلهذا كانت الحججة الواجبة الاتباع : للكتاب والسنة والإجماع... ولا يجوز ترك شيء مما دلت عليه هذه الأصول ، وليس لأحد الخروج عن شيء مما دلت عليه" (٢).

بل لقد نبّه على الميزان العدل الذي يزن به أهل السنة والجماعة الأقوال والأعمال بعد أن بين أن الإجماع هو الأصل الثالث الذي يُعتمد عليه في العلم والدين ، فقال : "وهم يزنون بهذه الأصول الثلاثة - الكتاب والسنة والإجماع - ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين" (٣).

ويوضح الإمام أبو عمرو ، عثمان بن سعيد الداني ، المنهج القويم ، في وصف الله العظيم ، بصفات الكمال ، ونعوت الجلال ، فيقول : "ولا تحمل صفات الله تعالى على العقول والمقاييس ، ولا يوصف إلا بما وصف به نفسه ، أو وصفه به نبيه، أو أجمعت الأمة عليه" (٤).

وقال أبو الحسن الأشعري : "ونعول فيما اختلفنا فيه على كتاب ربنا تبارك وتعالى ، وسنة نبينا ﷺ ، وإجماع المسلمين ، وما كان في معناه" (٥).

(١) (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - لأبي قاسم اللاكلائي - تحقيق د. أحمد سعد حمدان ٩/١).

(٢) مجموع الفتاوى : (٥/١٩).

(٣) المصدر نفسه : (١٥٧/٣).

(٤) (الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات ، لأبي عمرو ، عثمان بن سعيد الداني ، تحقيق د. محمد بن سعيد القحطاني ، ص ١٤٥).

(٥) (الإبانة عن أصول الديانة - لأبي الحسن الأشعري - ص ٦٣).

قال شيخ الإسلام تعقيباً على كلام أبي الحسن الأشعري فهذا الكلام وأمثاله في كتبه وكتب أئمة أصحابه يبيّنون أنهم يعتصمون في مسائل الأصول التي تنازع فيها الناس بالكتاب والسنة والإجماع، وأن دينهم التمسك بالكتاب والسنة وما رُوي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ثم خصّوا الإمام بالاتباع والموافقة لما أظهره من السنة بسبب ما وقع له من المحنة، فأين هذا من قول من لا يجعل الكتاب والسنة والإجماع طريقاً إلى معرفة صفات الله وأمثال ذلك من مسائل الأصول؟! (١)

ولذلك، يقول قوام السنة الإمام أبو القاسم الأصبهاني: قال بعض العلماء: لا هُدى إلا في القرآن كلام ربنا ﷻ ووحيه، وتنزيله الذي هو علمه، وفيما سنه لنا رسوله محمد ﷺ، وما أجمع عليه الصحابة الهداة المهديون رضوان الله عليهم أجمعين، وما مضى عليه بعدهم خيار التابعين، ثم أئمة المحدثين وسلف العلماء من الفقهاء المرضيين" (٢).

ويشير ابن القيم إلى توافق الإجماع مع الكتاب والسنة في إثبات العقائد وتقريرها، وأنه لا يمكن أن يكون هناك نص صحيح اجتمعت الأمة على خلافه لاسيما في أبواب الاعتقاد، قال الوجه العشرون: أنه لا يعلم آية من كتاب الله، ولا نص صحيح عن رسول الله ﷺ في أبواب أصول الدين اجتمعت الأمة على خلافه" (٣).

بل قرّر أن الإجماع أحد الأدلة السمعية. وأن كل معقول يخالفه فهو فاسد فقال: إن الأدلة السمعية هي الكتاب والسنة والإجماع...، وقد صان الله الأمة

(١) (درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، ٧/١٠٥).

(٢) (الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، لأبي القاسم الأصبهاني، تحقيق محمد بن ربيع المدخلي، ١/١٩).

(٣) (الصواعق المرسل على الجهمية والمعتلة، لابن القيم الجوزية، تحقيق د. محمد بن علي الدخيل،

أن تجمع على خطأ أو على ما يُعلم بطلانه بصريح العقل ... ، بل إذا وجدنا معقولاً يخالفه الإجماع علمنا قطعاً أنه معقول فاسد<sup>(١)</sup>.

ومن أجل ذلك ؛ جعل شيخ الإسلام معرفة مراد أهل الإجماع واجب ؛ لأن قولهم معصوم عن الخطأ يجب اتباعه فقال : "فإن اللفظ إنما يكون البحث عن معناه من الدين الواجب إذا جاء في الكتاب والسنة وكلام أهل الإجماع ، فإن معرفة مراد الله ومراد رسوله ومراد أهل الإجماع واجب لأن قول الله ورسوله وقول أهل الإجماع قول معصوم عن الخطأ يجب اتباعه..."<sup>(٢)</sup>.

ومن ثم ، فقد بين شيخ الإسلام الطريقة الحقة في اعتقاد العقائد ، فقال في معرض رده على الصوفية فيما ادعوه من وجود الأبدال والأوتاد والأقطاب والغوث نتيجة لغلوهم في الأولياء : "وإن زعموا أنهم كانوا بعد رسولنا، نسألهم في أي زمان كانوا ؟ ومن أين هؤلاء ؟ وبأية آية ، وبأي حديث مشهور في الكتب الستة ؟ وبأي إجماع متواتر من القرون الثلاثة ثبت وجود هؤلاء بهذه الأعداد حتى نعتده ؟ لأن العقائد لا تُعتقد إلا من هذه الأدلة الثلاثة ، ومن البرهان العقلي ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> فإن لم يأتوا بهذه الأدلة الأربعة الشرعية فهم الكاذبون بلا ريب فلا نعتقد أكاذيبهم ..."<sup>(٤)</sup>.

وقال في موضع آخر : "ولا يجوز لأحد أن يعدل عما جاء في الكتاب والسنة ، واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها إلى ما أحدثه بعض الناس مما قد يتضمن خلاف ذلك ... فيأخذ المسلمون جميع دينهم من الاعتقادات والعبادات وغير ذلك من كتاب الله وسنة رسوله وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها .. وليس في الكتاب

(١) (المصدر السابق ، ٣ / ٨٣٤ ، ٨٣٥).

(٢) (درء تعارض العقل والنقل : ١٠ / ٣١٣ ، ٢٤١).

(٣) سورة البقرة : آية (١١١).

(٤) (مجموع الفتاوى : ١١ / ٤٣٧).

والسنة والإجماع باطل...<sup>(١)</sup>.

فلعمري ما أعظمه من بيان ! وما أجله من تبيان ! فرحم الله أهل العلم  
والإيمان ، وجمعنا بهم في جنة الخلد والرضوان .





## المبحث الثالث

## الإجماع المُعتد به في أبواب الاعتقاد

تبين لنا في المبحث السابق أن الإجماع دليلٌ معتبر في إثبات العقائد وتقريرها ، وأصلٌ مقطوع به في مسائل الاعتقاد ، ولكن لا بد من بيان مفهوم هذا الإجماع ، وتحديد أهله الذين ينعقد بهم ويُعتد بخلافهم .

فالناظر في كتب أصول الفقه وتصانيف علمائه ، يجد أنهم قد عرّفوا الإجماع بأنه اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته على حكم ديني ، فنلاحظ على تعريفهم هذا شمول اتفاق جميع<sup>(١)</sup> مجتهدي أمة محمد ﷺ من أهل القبلة على اختلاف عقائدهم وتباين مناهجهم ، ولذلك بحثوا ضمن مؤلفاتهم وسطّروا في بطون مصنفاتهم مسألة دخول المجتهد المبتدع في الإجماع ، فاختلّفوا فيه على أقوال أربعة ، بعد اتفاقهم على عدم دخوله في الإجماع إذا كانت بدعته مكفرة .

وقد ذكر هذه الأقوال الزركشي في "البحر المحيط" ، وذكر منها : "اعتبار قوله ، لكونه من أهل الحل والعقد ، وإخباره عن نفسه مقبول إذا كان يعتقد تحريم الكذب"<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان كذلك ، فقد يكون المجتهد عالماً بأصول الفقه وعلوم الآلة ، ومتبحراً في الفقه ومسائله ، إلا أنه قد رُمي ببدعة أو هوى ، فهذا وإن كان قد وقع الخلاف في اعتبار قوله ورأيه في الإجماع على المسائل الفقهية ، إلا أنه لا يقدر خلافه في انعقاد الإجماع في المسائل العقيدية ولا يؤثر فيه ؛ إذ لا يُعتد بخلاف أهل

(١) اختلف الأصوليون فيما بينهم فيما ينعقد به الإجماع : باتفاق الجميع ؟ أم باتفاق أهل الحل والعقد ؟ أم باتفاق السواد الأعظم ؟ انظر : شرح مختصر الروضة : ٦/٣ ، وبيان المختصر : ٥٥٢/١ ، والبحر المحيط : ٤٣٦/٤ ، شرح الكوكب المنير ٢/٢٢٧ .

(٢) (البحر المحيط : ٤٦٨/٤) .

الأهواء في المسائل الاعتقادية .

يقول ابن القطان : الإجماع عندنا إجماع أهل العلم ، فأما من كان من أهل الأهواء ، فلا مدخل له فيه <sup>(١)</sup> .

وبالتالي ، فيمكن تحديد مفهوم الإجماع المُعتبر في أبواب الاعتقاد الذي يعتد به وذلك في حصره في طائفة معينة وهم من كان على الاعتقاد الصحيح الموافق للكتاب والسنة ، ولم ينصرف عن الجادة ويتنكب الصراط المستقيم ، ثم قصره على من كان كذلك من أهل القرون المفضلة ممن كان من أهل الاجتهاد ؛ وذلك لأن بعدهم كثر الاختلاف وافترقت الأمة وتنوعت مقالات الناس في مسائل الاعتقاد .

ولقد قرّر ذلك شيخ الإسلام حيث قال : "الإجماع الذي ينضبط : هو ما كان عليه السلف الصالح ؛ إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة" <sup>(٢)</sup> .

وانتصر لهذا الرأي العلامة ، محمد صديق حسن خان ، حيث قال : "الإجماع ما عليه أهل العلم ، من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة ، مما له تعلق بالدين ، والإجماع الذين ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح ، وبعدهم كثر الاختلاف ، ولم يوجد إجماع على حده" <sup>(٣)</sup> .

ومن ثمّ ، فلا بد من تحديد مفهوم "السلف الصالح" الذين يُعتد بإجماعهم وتُبنى عليه العقائد ، بل هو أحد مصادر التلقي والاستدلال عند أهل الحق .

وقبل الشروع في بيان المقصود من مفهوم السلف الصالح عند أهل العلم نعرض على المعنى اللغوي لكلمة "السلف" ، ومن ثمّ بيان المعنى الاصطلاحي .

معنى السلف لغة: السلف : جمع سالف على وزن حارس وحرس ، وخادم

(١) (البحر المحيط : ٤ / ٤٦٨) .

(٢) (مجموع الفتاوى : ٣ / ١٥٧) .

(٣) انظر : (نطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر ، للعلامة الشريف الثواب ، محمد صديق حسن خان

القنوجي ، تحقيق د. عاصم بن عبد الله القريوتي ، ص ١٤٤) .

وخدم ، والسالفُ المتقدِّمُ ، والسلف ... الجماعة المتقدمون<sup>(١)</sup> .

قال ابن فارس : (السين ، واللام ، والفاء) أصلٌ يدلُّ على تقدُّمٍ وسبقٍ ، من ذلك السلف الذين مضوا ، والقوم السلاف : المتقدمون<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن الأثير : "... سلف الإنسان من تقدمه بالموت من آبائه وذوي قرابته؛ ولذا سُمِّي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح"<sup>(٣)</sup> .

معنى "السلف" اصطلاحاً : تطلق كلمة "السلف" في الاصطلاح ويراد بها أحد معنيين :

المعنى الأول : باعتبار التحديد الزمني : فلقد اختلفت آراء العلماء في التحديد

الزمني لمفهوم السلف على أقوال متعددة ، ولعل من أشهرها ما يلي :

( أ ) المراد بالسلف : هم الصحابة رضي الله عنهم فقط .

( ب ) المراد بهم : الصحابة والتابعون .

( ج ) المراد بهم : الصحابة والتابعون وتبعو التابعين ، أي القرون الثلاثة المفضلة .

وهذا القول عليه جمهور أهل السنة ، وإليه ذهب كثير من أهل العلم ، وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال : "... وكذلك سلف هذه الأمة : من الصحابة ، والتابعين وتابعيهم"<sup>(٤)</sup> .

بل ربما أدخل أتباع تابعي التابعين في مفهوم السلف قال : "وكلام الأئمة من أسدِّ الكلام كأحمد بن حنبل ومن قبله من أئمة المسلمين، من الصحابة والتابعين لهم

(١) انظر : لسان العرب ، لابن منظور ، ٦ / ٣٣٠ .

(٢) (معجم المقاييس في اللغة : ص ٤٨٩) مادة سلف .

(٣) (النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات ابن الأثير : ٢ / ٣٩٠) .

(٤) (نقض التأسيس ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ١ / ٦) .

ياحسان وسائر الأئمة الذين لهم في الأمة لسان صدق : مثل سعيد بن المسيب وعلي بن الحسين ... وغيرهم من التابعين ، ومثل مالك والثوري والأوزاعي ... وأمثالهم من تابعي التابعين ومثل الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وأبي عبيد وأمثالهم من أتباع تابعي التابعين . وهم أئمة أهل القرون الثلاثة الذين دخلوا في ثناء النبي ﷺ حيث قال : "خير القرون القرن الذي بُعثت فيهم ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم..." (١) (٢) .

ووافقه على ذلك ابن رجب حيث قال : "... وفي زماننا يتعين كتابة كلام السلف المقتدى بهم إلى زمن الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ، وليكن الإنسان على حذر مما حدث بعدهم ، فإنه حدث بعدهم حوادث كثيرة..." (٣) .

ولعلهما - رحمهما الله - إنما صنعا ذلك إعمالاً لحديث عمران ابن حصين ﷺ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، قال عمران : فلا أدري أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ » (٤) .

قال ابن الأثير : "والقرن : أهل كل زمان ، وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان ، مأخوذ من الاقتران ، وكأنه المقدار الذي يقترن فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم . وقيل : القرن : أربعون سنة . وقيل : ثمانون . وقيل : مائة . وقيل : هو مُطلقٌ من الزمان . وهو مصدر : قرَنَ يَقْرِنُ" (٥) .

وقال ابن حجر : "ويطلق القرن على مدة من الزمان ، واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين ، والمراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة ،

(١) سبق تخريجه

(٢) (مجموع الفتاوى : ١٢ / ٢٠٢) .

(٣) انظر : (فضل علم السلف على علم الخلف ، لابن رجب الحنبلي ، ص ٦٠) .

(٤) سبق تخريجه

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤ / ٥١) .

وقد سبق في صفة النبي ﷺ قوله : « وبعث في خير قرون بني آدم »<sup>(١)</sup> وفي رواية بريدة عند أحمد : « خير هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم »<sup>(٢)</sup> وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل ، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ فيكون مائة سنة أو تسعين أو سبعا وتسعين وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين أو ثمانين وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحواً من خمسين ، فظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان والله أعلم . واتفقوا أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين ، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً ، وأطلقت المعتزلة ألسنتها ، ورفعت الفلاسفة رؤسها ، وامتنح أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن ، وتغيرت الأحوال تغيراً شديداً<sup>(٣)</sup> .

وأما شيخ الإسلام فقد قرّر أن الاعتبار في القرون الثلاثة بجمهور أهل القرن، وهم وسطه فيقول : فإن الاعتبار في القرون الثلاثة بجمهور أهل القرن ، وهم وسطه ، وجمهور الصحابة انقضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة ، حتى أنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل ، وجمهور التابعين بإحسان انقضوا في أواخر عصر أصاغر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، وجمهور تابعي التابعين انقضوا في أواخر الدولة الأموية ، وأوائل الدولة العباسية<sup>(٤)</sup> .

وبالتالي ؛ يتضح أن المقصود بالسلف باعتبار التحديد الزمني هم أهل القرون الثلاثة المفضلة - الصحابة والتابعون وتابعو التابعين - ويضاف إليهم

(١) رواه البخاري في كتاب : المناقب، باب : صفة النبي ، ح ٣٣٦٤ .

(٢) رواه أحمد في المسند ح ٢٢٥١٥ .

(٣) الفتح (٨/٧) .

(٤) (مجموع الفتاوى : ١٠ / ٣٥٨ ، ٣٥٧) .

أعيان أتباع تابعي التابعين ممن شهد لهم بالإمامة في الدين ، وعرف لهم في الأمة لسان صدق وشأن عظيم . وما ينبغي التنبه له ؛ أنه قد عاش في القرون الثلاثة المفضلة أصحاب أهواء ورواد ابتداع ، أحدثوا في الإسلام ما ليس منه ، فقد ظهرت فيها أصول الفرق - الخوارج والشيعة والقدرية والجهمية والمرجئة - ولذلك لا بد من الاحتراز عند تحديد مفهوم السلف بالتحديد الزمني بأن يُقيد بموافقة الكتاب والسنة ، والسلامة من الضلالة والبدعة . ولذا نجد الإمام السفاريني قد احترز عند تعريفه لمذهب السلف بذلك القيد فقال : المراد بمذهب السلف ما كان عليه الصحابة الكرام رضوان الله عليهم ، وأعيان التابعين لهم بإحسان ، وأتباعهم ، وأئمة الدين ممن شهد له بالإمامة وعرف عظم شأنه في الدين ، وتلقى الناس كلامهم خلفاً عن سلف ، دون من رُمي ببدعة ، أو شُهر بقلب غير مرض ، مثل : الخوارج ، والروافض ، والقدرية ، والمرجئة ، والجبرية ، والجهمية ، والمعتزلة ، والكرامية ، ونحو هؤلاء<sup>(١)</sup> .

وإذا كان كذلك ؛ فلا يُعد من السلف الصالح من كان مبتدعاً أو صاحب هوى وإن عاش في القرون الثلاثة المفضلة .

المعنى الثاني: باعتبار التحديد المنهجي: فالسلفية كمنهج : هي المنهج الذي سار عليه النبي ﷺ والقرون المفضلة من بعده والذي أخبر النبي ﷺ بأنه باقٍ إلى قيام الساعة ، قال ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة »<sup>(٢)</sup> .

وعلى ذلك ، فيصح الانتساب إلى هذا المنهج بشرط الالتزام بقواعده وشروطه ، فكل من حافظ على سلامة عقيدته وكان وفقاً لفهم القرون الثلاثة المفضلة فهو ذو نهج سلفي وإن تأخر زمنه .

(١) (لوامع الأنوار البهية) ، للسفاريني ، ٢٠ / ١ .

(٢) سبق تخريجه .

قال الإمام الأوزاعي حائماً على سلوك سبيل السلف الصالح ، وأتباع منهجهم : أصبر نفسك على السنة ، وقف حيث وقف القوم ، وقل بما قالوا ، وكف عما كفوا عنه ، واسلك سبيل سلفك الصالح ، فإنه يسعك ما وسعهم<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام ابن أبي العز شارح العقيدة الطحاوية : "وقد أحببت أن أشرحها سالكاً طريق السلف في عباراتهم ، وأنسج على منوالهم ، متطفلاً عليهم ، لعلني أن أنظم في مسلكهم ، وأدخل في عدادهم ، وأحشر في زمرتهم"<sup>(٢)</sup> .

بل قال شيخ الإسلام : "لا عيب على من أظهر مذهب السلف وانتسب إليه ، واعتزى إليه ، بل يجب قبول ذلك بالاتفاق ، فإن مذهب السلف لا يكون إلا حقاً"<sup>(٣)</sup> .

ثم أعلم أنه قد أطلقت ألقاب أخرى ونعت ، نعت بها السلف الصالح أو من كان على منهجهم ، وجميعها مترادفة وتصب في بوتقة واحدة ، جماعها الاعتماد على الكتاب والسنة والإجماع في إثبات العقائد والأحكام والآداب والسلوك والعبادة وفق مراد الله ومراد رسوله . ومن تلك الألقاب التي أطلقت على السلف الصالح ما يلي :

أولاً: أهل السنة والجماعة: وقد استعمل العلماء هذا اللقب لمعنيين اثنين :

أحدهما : بديلاً عن عبارة "السلف" فيراد من إطلاقه ، الصحابة والتابعون وتابعوهم ومن سلك سبيلهم وسار على نهجهم وهدْيهم ، فيخرج بهذا المعنى

(١) أخرجه الأجرى في الشريعة : (٦٧٣/٢ ، ٦٧٤) برقم (٢٩٤) ، وابن بطة في الإبانة (٨٨٢/٢) برقم ١٢١٦ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - (١٥٤/١) برقم (٣١٥) ، وقوام السنة في الحجة (١٠١/١ ، ١٠٢) .

(٢) (شرح العقيدة الطحاوية - لابن أبي العز الحنفي ، تحقيق د. عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط ، ٢٠/١) .

(٣) (مجموع الفتاوى : ١٤٩/٤) .

من كان من أهل الأهواء والبدع .

وثانيهما : يطلق في مقابل طائفة معينة ، فتدخل بعض الطوائف المتدعة فيه مع السلف في حال موافقتهم لقول السلف .

وإلى هذين المعنيين أشار شيخ الإسلام بقوله : "لفظ أهل السنة يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة ، وقد يراد به أهل الحديث والسنة المحضة فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالى ويقول: إن القرآن غير مخلوق ، وإن الله يُرى في الآخرة ، ويثبت القدر وغير ذلك من الأصول المعروفة عند أهل الحديث والسنة"<sup>(١)</sup> .

ثانياً : أهل الحديث والاثر: وهذا اللقب كثيراً ما يذكره العلماء في كتبهم ومصنفاتهم ويقصدون به أهل السنة والجماعة ، السلف الصالح .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : "... مذهب السلف ، أهل الحديث والسنة والجماعة ..."<sup>(٢)</sup> .

ويوضح الإمام السفاريني معنى أهل الأثر فيقول : "أي : الذين إنما يأخذون عقيدتهم من المأثور عن الله جل شأنه في كتابه ، أو سنة النبي ﷺ ، أو ما ثبت وصح عن السلف الصالح من الصحابة الكرام والتابعين لهم الفخام..."<sup>(٣)</sup> .

ثالثاً: الفرقة الناجية: وذلك استناداً واستنباطاً من قوله ﷺ : « ... وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِثْلَةً وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِثْلَةً كُلُّهُمْ

(١) (منهاج السنة النبوية : ٢/ ٢٢١) .

(٢) (درء تعارض العقل والنقل : ١/ ٢٠٣) .

(٣) (لوامع الأنوار البهية : ١/ ٦٤) .



فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً قَالُوا وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»<sup>(١)</sup> .  
وهذا الوصف لا ينطبق إلا على أهل الحديث والسنة ، فإنهم هم الذين  
على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ، فهم الفرقة الناجية ؛ ولهذا قال الإمام أحمد  
بن حنبل : إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري مَنْ هم<sup>(٢)</sup> .

وقال شيخ الإسلام : "... وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة  
الناجية أهل الحديث والسنة ، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله  
ﷺ ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله..."<sup>(٣)</sup> .

رابعاً: الطائفة المنصورة: وهذا اللقب مستفاد من قول النبي ﷺ : « لا تزال  
طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم  
الساعة»<sup>(٤)</sup> .

ولقد بين أهل العلم المراد بهذه الطائفة ، فقال عبد الله بن المبارك : هم  
عندي أصحاب الحديث<sup>(٥)</sup> ، وقال يزيد بن هارون : إن لم يكونوا أصحاب  
الحديث فلا أدري من هم<sup>(٦)</sup> ، وقال علي بن المديني : هم أصحاب الحديث<sup>(٧)</sup> ،  
وقال البخاري : يعني أصحاب الحديث<sup>(٨)</sup> .

(١) رواه أحمد في المسند ح ٢٧٥١٠ ، رواه الترمذي في كتاب : الإيمان عن رسول الله ، باب : ما جاء في  
افتراق هذه الأمة ، ح ٢٦٤١ . ورواه أبو داود في كتاب : السنة ، باب : شرح السنة ، ح ٤٥٩٦ . ورواه  
ابن ماجه في كتاب : الفتن ، باب : افتراق الأمم ، ح ٣٩٩١ .

(٢) (شرف أصحاب الحديث ، لأبي بكر ، الخطيب البغدادي ، تحقيق : د. محمد سعيد خطيب أوغلي ،  
ص ٢٥) .

(٣) (مجموع الفتاوى : ٣ / ٣٤٧) .

(٤) سبق تخريجه .

(٥) (شرف أصحاب الحديث ، للخطيب البغدادي ، ص ٢٦) .

(٦) المصدر نفسه .

(٧) المصدر نفسه : ٢٧) .

(٨) المصدر نفسه .

ولذلك نرى شيخ الإسلام كثيراً ما ينعت أهل السنة والجماعة بنعوتهم المترادفة الدالة على اتباع الحق والهدى ، والابتعاد عن الضلالة والبدع والهوى ، فيقول في مقدمة العقيدة الواسطية: "أما بعد : فهذا اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة..."<sup>(١)</sup> .

يقول في آخرها أيضاً : "وهم - أي أهل السنة والجماعة - الطائفة المنصورة ، الذين قال فيهم النبي ﷺ : « ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره ، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى قيام الساعة »<sup>(٢)</sup> " (٣) .

وفي نهاية هذا المطلب نخلص إلى أن الإجماع المعتبر في أبواب الاعتقاد والذي يُعتد به ويعوّل عليه ويُحتج به هو إجماع السلف الصالح ، أهل السنة والجماعة أهل الحديث والأثر الفرقة الناجية والطائفة المنصورة إلى قيام الساعة وذلك لاتفاقهم في أصول الدين وعدم خروج الحق عنهم واعتمادهم على الكتاب والسنة فهم يدورون معهما حيث دارا .

قال شيخ الإسلام فإن أئمة السنة والحديث لم يختلفوا في شيء من أصول دينهم<sup>(٤)</sup> .

وقال في موضع آخر : "فإن أقوال الأئمة في أصول الدين متفقة"<sup>(٥)</sup> .

وبالتالي ؛ فلا عبرة بمخالفة أهل الأهواء والبدع لإجماعهم فإنه ينعقد بدون آرائهم الفاسدة وأقوالهم المنحرفة .

قال شيخ الإسلام : "فإن المقصود أن الحق دائماً مع سنة رسول الله ﷺ وآثاره

(١) المصدر السابق : (ص ٢٦١).

(٢) سبق ترجمه .

(٣) (شرح العقيدة الواسطية . لمحمد خليل هراس ، ص ٢٦١) .

(٤) (درء تعارض العقل والنقل : ٣٠٦/١٠) .

(٥) (المصدر نفسه : ٣٠٨/٢) .

الصحيحة وإن كان كل طائفة تضاف إلى غيره إذا انفردت بقول عن سائر الأمة لم يكن القول الذي انفردوا به إلا خطأ بخلاف المضافين إليه أهل السنة والحديث ، فإن الصواب معهم دائماً ، ومن وافقهم كان الصواب معه دائماً لموافقته إياهم ومن خالفهم فإن الصواب معهم دونه في جميع أمور الدين ، فإن الحق مع الرسول ، فمن كان أعلم بسنته واتبع لها كان الصواب معه ، وهؤلاء هم الذين لا يتصرفون إلا لقوله ، ولا يضافون إلا إليه ، وهم أعلم الناس بسنته ، واتبع لها ، وأكثر سلف الأمة كذلك ، لكن التفرق والاختلاف كثير في المتأخرين ...<sup>(١)</sup> . والله تعالى أعلم .



(١) (منهاج السنة النبوية : ٥ / ١٨٢) .

## المبحث الرابع

## حكم منكر الإجماع

اعلم أن الحكم المجمع عليه ليس على وتيرة واحدة ، من حيث طريق ثبوته ونوعه وحقيقته ، ومن ثمّ اختلف حكم جاحده ومنكره تبعاً لاختلاف حقيقته وماهيته . فالحكم المجمع عليه :

• إما أن يكون معلوماً من الدين بالضرورة وهو ما يُسميه بعض العلماء : إجماع العامة والخاصة .

• وإما أن يكون قطعياً أو ظنياً وهو ما يسميه بعض العلماء : (إجماع الخاصة دون العامة) .

وبالتالي ، فلكل نوع من هذه الأنواع حكمٌ يتعلق بمنكره وجاحده ، كما سيأتي تقريره .

أولاً : حكم منكر الحكم المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة : اتفق العلماء على تكفير منكر ما علم من الدين بالضرورة<sup>(١)</sup> .

فقد ذكر ابن الوزير : إجماع الأمة على تكفير من خالف الدين المعلوم بالضرورة والحكم بردته<sup>(٢)</sup> . وقال القاضي علاء الدين المرادوي في التحرير : "والحق أن منكر المجمع الضروري والمشهور المنصوص عليه كافراً قطعاً"<sup>(٣)</sup> .

وإلى هذا أشار ابن الحاجب بقوله : المختار أن نحو العبادات الخمس يكفر<sup>١</sup> وعلق شمس الدين الأصفهاني على قوله هذا بقوله : إن كان الإجماع في أمر علم

(١) انظر : البحر المحيط : (٤/٥٢٤) ، (تيسير التحرير : ١/١١١) ، (فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت : ٢/٢٤٤) .

(٢) (إيثار الحق على الخلق : ١١٦ ، ١٢١ ، ١٣٨) .

(٣) (شرح الكوكب المنير : ٢/٢٦٣) ، (المدخل لابن بدران : ١٤٢) .

قطعاً كونه من الدين كالعبادات الخمس ، كان إنكار حكمه يوجب الكفر وإلا فلا<sup>(١)</sup> .

قال الطوفي : إن ما ثبت بالإجماع كونه من الدين ضرورة ، كالصلوات الخمس ، والأركان الخمسة ونحوها ، كفر منكروه ، وما ليس كذلك لا يكفر بإنكاره<sup>(٢)</sup> .

ونقل الطوفي عن القرافي قوله : إذا قلنا بتكفير مخالف الإجماع ، فهو مشروط بأن يكون المجمع عليه ضرورياً من الدين<sup>(٣)</sup> .

وقال الآمدي : "حكم الإجماع إما أن يكون داخلاً في مفهوم اسم الإسلام كالعبادات الخمس ، ووجوب اعتقاد التوحيد والرسالة ، أو لا يكون كذلك ، كالحكم محلّ البيع وصحة الإجارة ونحوه ، فإن كان الأوّل فجاحدّه كافر ، لمزايلة حقيقة الإسلام له ، وإن كان الثاني فلا"<sup>(٤)</sup> .

ويعلل البهوتي السبب في تكفير منكر الحكم المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة ، فيقول : لمعاندته للإسلام ، وامتناعه من قبول الأحكام ، غير قابل لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وإجماع الأمة<sup>(٥)</sup> .

ثانياً : حكم منكر الإجماع الظني : عدم تفكير منكر الإجماع الظني محل اتفاق بين العلماء . قال الهندي في "النهاية" : لأن جاحد حكم الإجماع الظني لا يكفر وفاقاً<sup>(٦)</sup> .

(١) (بيان المختصر : ٦١٧/١) .

(٢) (شرح مختصر الروضة : ١٣٧/٣) .

(٣) (المصدر نفسه : ١٣٦/٣) .

(٤) (الإحكام : ٢٣٩/١) .

(٥) (شرح منتهى الإرادات : ٣٨٦، ٣٨٧/٣) .

(٦) (البحر المحيط : ٥٢٧/٤) .

وقال الأمدى : "مع اتفاقهم على أن إنكار حكم الإجماع الظني غير موجب للتكفير"<sup>(١)</sup>.

قال الزركشي في "البحر المحيط" : "قال البغوي : ومنه أن يجمع علماء كل عصر على حكم حادثة إما قولاً أو فعلاً ، فهو حجة لكن لا يكفر جاحده ، بل يخطأ ويُدعى إلى الحق ، ولا مساغ له فيه لاجتهاده"<sup>(٢)</sup> .

قال الزركشي : وهو ظاهر ؛ لأن هذا إجماع ظني لا قطعي"<sup>(٢)</sup> .

وقال الأصفهاني في "بيان المختصر" : "المسألة الحادية والعشرون : إنكار حكم الإجماع الظني - وهو السكوتي ، والمنقول بطريق الآحاد - لا يوجب الكفر"<sup>(٣)</sup> .

قال الطوفي مبيناً مانع تكفير منكر الإجماع الظني : "لأنه مظنون ، فلم يكفر منكر حكمه كالعموم ، وخبر الواحد ، والقياس"<sup>(٤)</sup> .

ثالثاً : حكم إنكار الإجماع القطعي : اختلف الأصوليون في حكم منكر الإجماع القطعي على قولين :

أولهما : تكفيره منكره ، وهو منقول عن الحنفية وطائفة غيرهم ، منهم ابن حامد من الحنابلة ، وجمع منهم<sup>(٥)</sup> .

وقد علل أصحاب هذا القول ما ذهبوا إليه من تكفير منكر الإجماع القطعي بأن إنكاره يتضمن إنكار سند قاطع ، وإنكار السند القاطع يتضمن إنكار صدق

(١) (الإحكام : ١/٢٣٩) .

(٢) (٥٢٥/٤) .

(٣) (٦١٧/١) .

(٤) (شرح مختصر الروضة : ٣/١٣٦) .

(٥) انظر : (التقرير والتحرير : ٣/١١٣) ، (فوائح الرحموت شرح مسلم الثبوت : ٢/٢٤٣) (شرح مختصر

الروضة : ٣/١٣٦) ، (شرح الكوكب المنير : ٢/٢٦٢) ، (المدخل : ١٤٢) ، (بيان المختصر :

٦١٧/١) .

الرسول ﷺ الموجب للكفر<sup>(١)</sup> .

ثانيهما : لا يكفر منكره ، وبه قال الرازي وكثير من الأصوليين المتكلمين ،

وقال القاضي وأبو الخطاب وجمع من الحنابلة ، لا يكفر بل يفسق<sup>(٢)</sup> .

وعلّلوا قولهم هذا ، بأن أدلة أصل الإجماع ليست مفيدة للعلم ، فالإجماع

المتفرع عليها لا يفيد القطع ، فلا يكون إنكاره موجباً للكفر<sup>(٣)</sup> .

وقال شيخ الإسلام : "وقد تنازع الناس في مخالف الإجماع هل يكفر؟ على

قولين ، والتحقيق : أن الإجماع المعلوم يكفر مخالفه كما يكفر مخالف النص بتركه ،

لكن هذا لا يكون إلا فيما علم ثبوت النص به ، وأما العلم بثبوت الإجماع في

مسألة لا نص فيها فهذا لا يقع ، أما غير المعلوم فيمتنع تكفيره"<sup>(٤)</sup> .

فجعل ابن تيمية ضابطاً لهذه المسألة وهو : إن كان الإجماع معلوماً مُشتهراً

حُكم على منكره بالكفر ؛ لأنه حينئذ يكون قد خالف الإجماع المعلوم ومستنده

الذي قد استند إليه وهو النص ، وهذا يُفضي إلى تكذيب صاحب الشريعة ، وأما

إن كان الإجماع ليس معلوماً ولا مُشتهراً فحينئذ يُعذر لخصائه فلا يُحكم بتكفيره .

ويقرّر النووي هذا الضابط بقوله : "فأما اليوم وقد شاع دين الإسلام ،

واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة حتى عرفها الخاص والعام ، واشترك فيه

العالم والجاهل ؛ فلا يُعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها ، وكذلك الأمر في كل من

أنكر شيئاً مما أجمعت الأمة عليه من أمور الدين إذا كان علمه منتشرراً كالصلوات

(١) انظر: (التقرير والتحبير: ١١٣/٣)، (شرح مختصر الروضة: ١٣٦/٣، ١٣٨)، (بيان المختصر:

٦١٧/١).

(٢) انظر: (المحصول: ٩٨، ٩٩/٢)، (التقرير والتحبير: ١١٣/٣)، (شرح مختصر الروضة: ١٣٦/٣)،

(شرح الكوكب المنير، ٢/٢٦٣)، (المدخل: ١٤٢)، (بيان المختصر: ٦١٧/١) .

(٣) انظر: (بيان المختصر: ٦١٧/١)، (شرح مختصر الروضة: ١٣٨/٣) .

(٤) (مجموع الفتاوى: ٢٦٩/١٩) .

الخميس ، وصوم رمضان ، والاعتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم .

فأما ما كان الإجماع فيه معلوماً عن طريق علم الخاصة كتحریم نكاح المرأة على عمتها وخالتها ، وأن القاتل عمداً لا يرث ، وأن للجدّة السدس وما أشبه ذلك من الأحكام ، فإن مَنْ أنكرها لا يكفر ، بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة<sup>(١)</sup> .

وقال القاضي علاء الدين المرادوي في التحرير : "والحق أن منكر المجمع الضروري والمشهور والمنصوص عليه كافراً قطعاً ، وكذا المشهور فقط لا الخفي في الأصح فيهما ... فهذا - أي الخفي - لا يكفر منكره لعذر الخفاء"<sup>(٢)</sup> .

كما نجد أن القرافي قد جعل منكر الإجماع كافراً ، لكن بشرط أن يكون المجمع عليه مشتهراً في الدين فقال : "ولا يعتقد أن جاحداً ما أجمع عليه يكفر على الإطلاق ، بل لابد أن يكون المجمع عليه مشتهراً في الدين حتى صار ضرورياً ، فكم من المسائل المجمع عليها إجماعاً لا يعلمه إلا خواص الفقهاء ، فجدد مثل هذه المسائل التي يخفى الإجماع فيها ليس كافراً..."<sup>(٣)</sup> .



(١) (صحيح مسلم بشرح النووي : ١/٢٠٥) .

(٢) انظر : (شرح الكوكب المنير : ٢/٢٦٣) ، (المدخل : ١٤٢) .

(٣) (الفروق : ٤/١١٧) ، وانظر : (الاعتصام للشاطبي : ٢/٧٩٧) .



## الفصل الثالث

### مستند الإجماع ومرتبته بين الأدلة

#### المبحث الأول : مستند الإجماع

اتفق الأصوليون على أن الأمة لا تجتمع على الحكم إلا عن مأخذٍ ومستندٍ يوجب اجتماعها خلافاً لطائفةٍ شاذةٍ ، فإنهم قالوا بجواز انعقاد الإجماع عن توفيقٍ لا توقيف . بأن يوفقهم الله تعالى لاختيار الصواب من غير مستند<sup>(١)</sup> .

وهذا باطل ؛ لعدم الدليل الصحيح عليه ، فالقول بغير حجة اتباع للهوى ، واتباع الهوى باطل ، فالقول بغير حجة وإن كان من جميع الأمة باطل<sup>(٢)</sup> .

وإنما احتاج الإجماع إلى مستند ؛ لأن أهل الإجماع ليست لهم رتبة الاستقلال بإثبات الأحكام ، وإنما يثبتونها نظراً إلى أدلتها ومأخذها ، فوجب أن يكون عن مستند ؛ لأنه لو انعقد من غير مستند لاقتضى إثبات شرع بعد النبي ﷺ وهو باطل . وحكى إمام الحرمين في باب القراض من "النهاية" عن الشافعي أنه قال: الإجماع وإن كان حجة قاطعة سمعية ، فلا يحكم أهل الإجماع بإجماعهم ، وإنما يصدر الإجماع عن أصل"<sup>(٣)</sup> .

واعلم أن الأصوليين قد اتفقت كلمتهم على جواز استناد الإجماع إلى نص من كتاب الله أو من سنة رسوله ﷺ ، ثم اختلفوا في ما إذا كان مستند الإجماع اجتهاداً أو قياساً على ثلاثة أقوال :

القول الأول : تصور استناد الإجماع إلى الاجتهاد أو القياس ، ويكون هذا الإجماع حجة ، وبه قال جمهور العلماء من الفقهاء والأصوليين .

(١) انظر : (الإحكام : ١/ ٢٢١) .

(٢) انظر : (شرح مختصر الروضة : ٣/ ١١٨) .

(٣) (البحر المحيط : ٤/ ٤٥٠) .

القول الثاني : تصور استناد الإجماع إلى الاجتهاد أو القياس ، لكنه ليس بحجة .

القول الثالث : إنه لا يتصور استناد الإجماع إلى الاجتهاد أو القياس . وبه قال أهل الظاهر ، وابن جرير الطبري <sup>(١)</sup> .

ولعل هذا القول الأخير هو الأقرب إلى الصواب ؛ وذلك لأن الاجتهاد والقياس أمر ظني ، وقوى الناس وأفهامهم وطبائعهم مختلفة ومتفاوتة في إدراك الوقوف على الظن ، فيكون غير متصور ؛ حيث إنه يستحيل اتفاقهم على إثبات حكم به عادة . ثم إن بعض الأمة ينكر القياس ، وما من عصر إلا ويوجد جماعة من نفاة القياس ، وذلك مما يمنع من انعقاد الإجماع مستنداً إلى القياس <sup>(٢)</sup> .

ولقد حقق القول في هذه المسألة ، شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال : ' وذلك لأن كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوصاً عن الرسول ، فلا يوجد قط مسألة مجمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول ، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ويعلم الإجماع فيستدل به ، ولا يوجد مسألة يتفق الإجماع عليها إلا وفيها نص' <sup>(٣)</sup> .

ويُجَلِّي الأمر وضوحاً بإزالته لإشكال من يذكر مسائل مجمع عليها قد استندت إلى اجتهادٍ أو قياس فيقول : 'وعلى هذا فالمسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصاً ، فقالوا باجتهاد الرأي الموافق للنص ، لكن كان النص عند غيرهم ، ونحن لا نشترط أن يكون كلهم علموا النص فنقلوه بالمعنى كما تنقل الأخبار ، لكن استقرأنا موارد الإجماع فوجدناها كلها منصوصة

(١) انظر : (الإحكام : ١/ ٢٢١) ، (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب : ١/ ٥٨٧) ، (شرح مختصر

الروضة : ٣/ ١٢١) ، (التمهيد في أصول الفقه : ٣/ ٢٨٨) .

(٢) انظر : (الإحكام : ١/ ٢٢٤) ، (شرح مختصر الروضة : ٣/ ١٢٢) .

(٣) (مجموع الفتاوى : ١٩/ ١٩٤ ، ١٩٥) .

وكثير من العلماء لم يعلم النص ، وقد وافق الجماعة ، كما أنه قد يحتاج بقياس وفيها إجماع لم يعلمه فيوافق الإجماع<sup>(١)</sup> .

وبذلك يتبين لنا أن ابن تيمية قد وفق بين الأقوال ، وجعل الاختلاف إنما هو بحسب المُستدل ؛ إذ كل مُستدل يتكلم بحسب ما وصله من العلم ، والأصل أن ما من مسألة مجمع عليها إلا وتستند إلى نص شرعي من الكتاب أو السنة وإنما خفي ذلك على بعض العلماء في بعض المسائل ، فظن أن مستندها الاجتهاد أو القياس ولا نص هناك .

تنبيه : بعض المسائل المجمع عليها قد لا يوجد لها مستند فكيف يوجه جمهور العلماء القائلون بافتقار الإجماع إلى مستند ، هذا الإشكال ؟

الجواب : أن المسائل التي قد يُدعى فيها الإجماع بدون مستند لا يخلو واقعها من أحد أمرين :

الأمر الأول : إما أن تكون المسألة ليست فيها إجماع في الواقع بل هي من مسائل النزاع ، فلو دقق المجتهد أو من يحكي الإجماع لوجد أنها من مسائل النزاع وليست من مسائل الإجماع ، فعدم العلم بالخلاف لا يدل على عدمه .

الأمر الثاني : وإما أن تكون المسألة المحكي فيها الإجماع من مسائل الإجماع وإنما كان مستندها خفياً قد خفي على من حكى الإجماع ، فظن أن لا مستند لها فلو أنه دقق النظر لعثر على ذلك المستند ، فعدم العلم بسند الإجماع لا يدل على عدمه<sup>(٢)</sup> .



(١) (مجموع الفتاوى : ١٩٦/١٩) .

(٢) انظر : (أصول الفقه وابن تيمية : ٣١١/١) .

## المبحث الثاني

## منزلة الإجماع ومرتبته بين الأدلة الشرعية

يتبوأ الإجماع مكانة رفيعة ، ومنزلة عظيمة بين الأدلة الشرعية ، فهو يعتبر أحد الأدلة الشرعية المتفق عليها ، ويأتي بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ عند الاستدلال بهذه الأصول العظيمة والاحتجاج بها لتقرير مسألة من المسائل ؛ ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية مبيناً منهج السلف الصالح - رحمهم الله - في تناول الأحكام : « والإجماع لم يكن يحتج به عامتهم - يعني الصحابة رضوان الله عليهم - ولا يحتاجون إليه ؛ إذ هم أهل الإجماع فلا إجماع قبلهم ، لكن لما جاء التابعون كتب عمر إلى شريح : « اقض بما في كتاب الله ، فإن لم تجد فيما في سنة رسول الله ، فإن لم تجد فيما به قضى الصالحون قبلك . وفي رواية : فيما أجمع عليه الناس »<sup>(١)</sup> .

فعمرو ﷺ قدم الكتاب ثم السنة ، وكذلك ابن مسعود قال مثل ما قال عمر ، قدم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع . وكذلك ابن عباس كان يفتي بما في الكتاب ثم بما في السنة ثم بسنة أبي بكر وعمر .. وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس وهم من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء ، وهذا هو الصواب<sup>(٢)</sup> .

ولذلك درج علماء أصول الفقه في تأليفهم ومصنفاتهم ، عند الحديث عن الأدلة الشرعية ، بالشروع في الحديث عن مباحث الكتاب أولاً ، ثم السنة ثم الإجماع .

قال شمس الدين الأصفهاني مبيناً العلة في ذلك : لما كان الكتاب أصلاً للأدلة الشرعية قُدّم ذكره ثم السنة على الإجماع ؛ لأنها أصله ، ثم قُدّم الإجماع

(١) أخرجه الدارمي في سننه ح ١٦٧ .

(٢) (مجموع الفتاوى : ١٩ / ٢٠٠ ، ٢٠١) .

على القياس لكون الإجماع سالماً عن الخطأ<sup>(١)</sup> .

ويقرّر شيخ الإسلام ابن تيمية كون الإجماع أحد الدعائم الأساسية ،  
والمصادر الرئيسية ، التي ينبنى عليها دين المسلمين فيقول : "فدين المسلمين مبني على  
اتباع كتاب الله وسنة رسوله وما اتفقت عليه الأمة ، فهذه الثلاثة هي أصول  
معصومة"<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : "فمبنى أحكام هذا الدين على ثلاثة أقسام : الكتاب ؛ والسنة ؛  
والإجماع"<sup>(٣)</sup> .

وما نالت هذه الأصول الثلاثة هذه المنزلة السامية ، والرتبة العالية ، إلا  
لتلازمها وتوافقها في تقرير العقيدة وتحقيق الشريعة .

قال شيخ الإسلام "... وكذلك الإجماع دليل آخر ، كما يقال : قد دل على  
ذلك الكتاب والسنة والإجماع ، وكل من هذه الأصول يدل على الحق مع تلازمها ،  
فإن ما دل عليه الإجماع فقد دل عليه الكتاب والسنة..."<sup>(٤)</sup> .

ولذلك ؛ فإنه لا يمكن أن يقع إجماع على خلاف نص أبداً<sup>(٥)</sup> .

وحينئذ فيكون الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها سليماً من  
التناقض والتعارض<sup>(٦)</sup> .

وإذا كان الأمر كذلك ، فلا بد من الأخذ بالإجماع ، ووجوب العمل به إذا  
انعقد على حكم من الأحكام ، ولا يسوغ لأحد الخروج عن إجماع الأمة ومخالفته .

(١) (بيان المختصر : ٤٥٧/١) .

(٢) (درء تعارض العقل والنقل : ٢٧٢/١) .

(٣) (مجموع الفتاوى : ٩/٢٠) .

(٤) (المصدر نفسه : ١٩٥/١٩) .

(٥) (انظر : (المصدر نفسه : ٢٥٧، ٢٠١/١٩، ٢٦٧) .

(٦) (انظر : (الفتاوى الكبرى : ٦/٦٤٢) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وإذا ثبت إجماع الأمة على حكم من الأحكام لم يكن لأحد أن يخرج عن إجماعهم..."<sup>(١)</sup>.

ومن أجل ذلك، فقد أولى علماء المسلمين الإجماع عناية بالغة، واهتموا به اهتماماً كبيراً، فدرسوا أصوله وفرّعوا مسائله المجملة، ومثلوا لكل مسألة، واحتجوا لها بما تيسر لهم من أدلة.

بل لقد جعله الأمدى والغزالي من أعظم أصول الدين فقالا: "إن الإجماع من أعظم أصول الدين..."<sup>(٢)</sup> "يعني التي تبنى عليها أحكامه؛ ناهيك أن الإجماع يشترك مع الكتاب والسنة في تكفير منكر القطعي منها.

ثم لا بد وأن يُعلم أن الإجماع باعتبار كونه دليلاً شرعياً، تتطلع إليه الأنظار، وتشرب له الأعناق، عند بحث مسائل العلم وتقريرها، فإن له مع غيره من الأدلة النقلية - الكتاب والسنة - حالات متعددة من حيث التقديم والتأخير، و الترتيب والترجيح نجملها فيما يلي:

أولاً: إذا كان النص الدال على حكم المسألة قطعي الدلالة قطعي الثبوت، فعندئذ يكون الإجماع المرافق لهذا النص مؤكداً ومؤيداً لحكم المسألة.

ثانياً: إذا كان النص الدال على حكم المسألة ظني الدلالة قطعي الثبوت؛ فعندئذ يكون الإجماع المرافق لهذا النص دالاً على المعنى المراد من النص - فإن النصوص في جملتها تحتل التأويل والتخصيص والتقييد والنسخ - وبذلك يتم الوفاق، وتضييق دائرة الخلاف إن لم تتلاشى.

ثالثاً: إذا كان النص الدال على حكم المسألة ظني الثبوت قطعي الدلالة؛ فعندئذ يكون الإجماع المرافق لهذا النص مؤكداً ومؤيداً لحكم المسألة، ويرفع الإجماع السند من مرتبة الظن إلى مرتبة القطع، إذ تبين من الإجماع أنه لا خبر عن النبي ﷺ

(١) (مجموع الفتاوى: (١٠/٢٠)).

(٢) انظر: (الإحكام: (٢٢١/١)، المستصفى: (٣٠٨/٢)).

يخالف ما أجمعوا عليه .

رابعاً : إذا كان النص الدال على حكم المسألة ظني الثبوت ظني الدلالة ، فعندئذٍ يكون الإجماع مقوياً للسند مقررراً للمعنى المراد<sup>(١)</sup> .

وأخيراً ، نختتم هذا المطلب بما لو تعارض في الظاهر<sup>(٢)</sup> نص من الكتاب أو السنة مع إجماع صحيح ، فأيهما يُعمل به ويُقدم على الآخر ؟ ولم ؟

هذه المسألة تعرض لها علماء أصول الفقه بالذكر ، عند بحثهم لأوجه التعارض والترجيح ، وفي مباحث ترتيب الأدلة .

فلقد ذهب جمهرة من الأصوليين إلى تقديم الإجماع على باقي الأدلة من كتاب وسنة وقياس ، فلوا أجمعت الأمة على نفي أو إثبات في مسألة ، ودلّ على خلاف ذلك نص من الكتاب أو السنة أو القياس أو جميع الثلاثة، فإن العمل يكون بما أجمع عليه ، دون ما دلّ عليه باقي الأدلة لدلالة الإجماع على نص قاطع ناسخ لتلك الأدلة المخالفة له ، أو معارض لها راجح عنها، ولكونه آمناً من النسخ والتأويل ، بخلاف باقي الأدلة<sup>(٣)</sup> .

وبهذا جزم أبو إسحاق الشيرازي ، وأبو المعالي الجويني ، والموفق ابن قدامة والآمدي والطوفي والأصفهاني وابن النجار الحنبلي ، وجماعة<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : (مجموع الفتاوى : ١٩٥/١٩) ، (علم أصول الفقه لأحمد إبراهيم : ص ٨٥) (الإجماع : دراسة في فكرته من خلال تحقيق باب الإجماع من كتاب : الفصول في الأصول للجصاص . تحقيق زهير شفيق زكي - ص ١) .

(٢) قولنا في الظاهر لأن نصوص الشرع في الحقيقة لا تعارض بينها ولا تناقض وإنما قصارى الأمر التباس الأمر وعدم وضوح الدلالة لدينا .

(٣) انظر : (الإحكام : ٤/٤٧٦) ، (شرح مختصر الروضة : ٣/٢٩) . (شرح الكوكب المنير : ٤/٦٠٠) .

(٤) انظر : (شرح اللمع : ٢/٦٨٢) ، (البرهان : ٢/١٨٨) ، (الروضة : ٣/١٠٢٨) (الإحكام : ٤/٤٧٦) ، (شرح مختصر الروضة : ٣/٢٩) ، (شرح المنهاج : ٢/٨١٧) ، (شرح الكوكب المنير : ٤/٦٠٠) ، (نزهة الخاطر العاطر : ٢/٣٩٥) .

ولقد ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن قيم الجوزية إلى خلاف ذلك ، فقررًا تقديم الكتاب ، ثم السنة ، ثم الإجماع ، وصَرَّحًا بأن الإجماع لا يقوى على معارضة الكتاب والسنة ، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية : الإجماع الصحيح لا يعارض كتاباً ولا سنة<sup>(١)</sup> .

وقال في موضع آخر : "ومن ادعى إجماعاً يخالف نص الرسول من غير نص يكون موافقاً لما يدعيه ؛ واعتقد جواز مخالفة أهل الإجماع للرسول برأيهم ؛ وأن الإجماع ينسخ النص كما تقوله طائفة من أهل الكلام والرأي ، فهذا من جنس هؤلاء - أي المتكلمين بلا علم - ... فدعوى تعارض النص والإجماع باطلة"<sup>(٢)</sup> .

وإنما ذهب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم لهذا القول لأمر :

أحدها : أن هذا هو الذي كان عليه عمل الصحابة كعمر وابن مسعود وابن عباس<sup>(٣)</sup> ، ولم يزل عليه أئمة المسلمين .

قال ابن القيم : "لم يزل أئمة الإسلام على تقديم الكتاب على السنة ، والسنة على الإجماع ، وجعل الإجماع في المرتبة الثالثة ، قال الشافعي : ألحجة كتاب الله وسنة رسوله ، واتفاق الأئمة ، ... ثم أخبر أنه إنما يُصار إلى الإجماع فيما لا يُعلم فيه كتاب ولا سنة" قال ابن القيم : "وهذا هو الحق"<sup>(٤)</sup> .

ثانيها : أن تقديم الإجماع على الكتاب أو السنة عند التعارض ، في الحقيقة هو ليس تقديم للإجماع ذاته على النص وإنما هو تقديم للنص الذي استند إليه هذا الإجماع ؛ لأنه لا بد لكل إجماع من مستند يستند إليه من كتاب أو سنة كما سبق

(١) (مجموع الفتاوى : ٢٠٢/١٩) .

(٢) (المصدر نفسه : ٢٦٧/١٩) .

(٣) (انظر : المصدر نفسه : ٢٠١/١٩) .

(٤) (أعلام الموقعين عن رب العالمين - لابن قيم الجوزية : ١٧٥/٢) .



بيانه <sup>(١)</sup> ، ولذلك لا يليق أن يقال الإجماع مقدم على الكتاب والسنة لأنه في الحقيقة إنما قُدِّم النص المجمع عليه على النص الآخر الذي لم يُجمع عليه .

ولذلك انتقد شيخ الإسلام بعض المتأخرين القائلين بأن المجتهد يبدأ أولاً بالنظر في الإجماع فإن وجده لم يلتفت إلى غيره ، وإن وجد نصاً خالفه اعتقد أنه منسوخ بنص لم يبلغه ، أو أن الإجماع نسخه <sup>(٢)</sup> .

بل شئع على من جعل الإجماع نفسه ناسخاً فقال : "وقد نُقل عن طائفة : كعيسى بن أبان وغيره من أهل الكلام والرأي من المعتزلة وأصحاب أبي حنيفة ومالك : أن الإجماع ينسخ به نصوص الكتاب والسنة ، وكنا نتأول كلام هؤلاء على أن مرادهم أن الإجماع يدل على نص ناسخ ، فوجدنا من ذكر عنهم أنهم يجعلون الإجماع نفسه ناسخاً ، فإن كانوا أرادوا ذلك فهذا قولٌ يُجوِّزُ تبديل المسلمين دينهم بعد نبينهم كما تقول النصارى من : أن المسيح سوغ لعلمائهم أن يجرموا ما رأوا تحريمه مصلحة ، ويحلوا ما رأوا تحليله مصلحة ، وليس هذا دين المسلمين ولا كان الصحابة يسوغون ذلك لأنفسهم..." <sup>(٣)</sup> .

وقال في موضع آخر : "... وهو يشبه قول من يجعل الأمة يجوز لها نسخ شريعة نبيها : كما يقوله بعض الناس من أن الإجماع ينسخ ؛ وهذا من أنكر الأقوال عند أحمد : فلا تترك سنة ثابتة إلا بسنة ثابتة ، ويمتنع انعقاد الإجماع على خلاف سنة إلا ومع الإجماع سنة معلومة نعلم أنها ناسخة للأولى" <sup>(٤)</sup> .

وقال أيضاً - رداً على من اعتقد أن الإجماع يدل على نص لم يبلغنا يكون ناسخاً للأول - : "فهذا وإن كان لم يقل قولاً سديداً فهو مجتهد في ذلك، يبين له

(١) انظر : (ص ٧٣) من هذا الكتاب .

(٢) انظر : (مجموع الفتاوى : ٢٠١/١٩) .

(٣) (المصدر نفسه : ٩٤/٣٣) .

(٤) (مجموع الفتاوى : ٢٥٧/١٩) .

فساد ما قاله ، كمن عارض حديثاً صحيحاً بحديث ضعيف اعتقد صحته ، فإن قوله وإن لم يكن حقاً لكن يبين له ضعفه . وذلك بأن يبين له عدم الإجماع المخالف للنص ، أو يبين له أنه لم تجتمع الأمة على مخالفة نص إلا ومعها نص معلوم يعلمون أنه الناسخ للأول ، فدعوى تعارض النص والإجماع باطلة ، ويبين له أن مثل هذا لا يجوز ، فإن النصوص معلومة محفوظة والأمة مأمورة بتبعتها واتباعها ، وأما ثبوت الإجماع على خلافها بغير نص فهذا لا يمكن العلم بأن كل واحد من علماء المسلمين خالف ذلك النص<sup>(١)</sup> .

ثالثها : إن عصمة الأمة عن الخطأ والضلال قد ثبتت بنصوص الشرع فكيف تحفظ ما نهيت عن اتباعه وهو النص المنسوخ وتُضيق ما أمرت باتباعه وهو النص الناسخ وهو مستند الإجماع .

قال شيخ الإسلام : "وذلك لأن الإجماع إذا خالفه نص فلا بد أن يكون مع الإجماع نص معروف به أن ذلك منسوخ ، فأما أن يكون النص المحكم قد ضيعته الأمة وحفظت النص المنسوخ فهذا لا يوجد قط وهو نسبة الأمة إلى حفظ ما نهيت عن اتباعه وإضاعة ما أمرت باتباعه وهي معصومة عن ذلك . ومعرفة الإجماع قد تتعذر كثيراً أو غالباً ، فمن ذا الذي يحيط بأقوال المجتهدين ؟ بخلاف النصوص فإن معرفتها ممكنة متيسرة"<sup>(٢)</sup> .

والذي يظهر لي والعلم عند الله ، أن لكل من القولين حظه من النظر وذلك ؛ لأنه بالنظر إلى عصمة الأمة عن الاجتماع على خطأ ، وكون الإجماع قاطعاً معصوماً من الخطأ وآمناً من النسخ والتأويل يقوى جانب القائلين بتقديم الإجماع على النص عند التعارض ؛ لأن النفس قد اطمأنت إلى اجتماع الأمة المعصومة عن الخطأ ، فما أجمعت عليه يكون دليلاً قوياً ، بحيث يصرف النص عن

(١) (المصدر نفسه : ٢٦٧/١٩) .

(٢) (مجموع الفتاوى : ٢٠١/١٩) .

ظاهرة إن أمكن ، وإلا فيكون منسوخاً بدليل الإجماع على ضده. فكيف تجتمع الأمة على حكم مع وجود نص معارض إن لم يكن ثمة نص استند إليه إجماعهم؟! .

وبالنظر إلى أن الإجماع لا بد له من مستند من كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ فيكون المستند هو الناسخ وليس الإجماع في نفسه .

وبالنظر أيضاً إلى عصمة الأمة عن الخطأ والضلال وعصمتها من تضييع ما أمرت بحفظه وهو النص المحكم وحفظ ما نهيت عن اتباعه وهو النص المنسوخ بالإضافة إلى تعذر الإطلاع على الإجماع غالباً في حين أن النصوص معرفتها ممكنة متيسرة ، كل هذا يقوي جانب قول شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم - رحمة الله على الجميع - .

قال الشيخ الشنقيطي : 'واعلم أن تقديم الإجماع على النص إنما هو في الحقيقة تقديم النص المستند إليه الإجماع على النص الآخر المخالف للإجماع ، وتارة يكون النص معروفاً وتارة يكون غير معروف إلا أنا نجزم أن الصحابة لم يجمعوا على ترك ذلك النص إلا لنص آخر هو مستند الإجماع'<sup>(١)</sup> .



(١) (مذكرة في أصول الفقه - للشيخ محمد الأمين الشنقيطي - ص ٣٧٤) .





## الباب الثاني

# توحيد الألوهية والربوبية

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: حقيقة التوحيد الذي دعت إليه  
الرسول وما يُنافيه من الشرك  
الأكبر.

الفصل الثاني: ما ينافي كمال التوحيد من  
الأقوال والأفعال.

الفصل الثالث: توحيد الربوبية.





## الفصل الأول

### حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل وما يُنافيه من الشرك الأكبر

المبحث الأول : حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل ونزلت به الكتب

كلمة التوحيد مصدر للفعل الثلاثي (وَحَدَّ) بتضعيف عينه ، وهي في اللغة : تعني الوحدة والانفراد والتفرد ، يقال : رأيتُه وحده وجلس وحده أي منفردا ، وفلان لا واحد له وواحد دهره أي لا نظير له .

والله الواحد الأحد ، المنفرد بالذات والصفات ، في عدم المثل والنظير ، وأَحَدَ اللهُ تعالى وَوَحَدَهُ : أي نسبه إلى الوحدة والانفراد ، فهو سبحانه منفرد في ذاته وصفاته <sup>(١)</sup> .

وأما المدلول الشرعي لكلمة التوحيد : فهو اعتقاد أنه إله واحد لا شريك له ، وإفراده ﷻ بالعبادة والتوجه إليه وحده بطلب المنافع ودفع المضار ، ونفي الكفاء والمثل عن ذاته تعالى وصفاته ، فهو المتصف بصفات الكمال الذاتية ، ونفي الشريك له في الربوبية ، واعتقاد أنه وحده الخالق الرازق المحيي المميت المعز المذل النافع الضار المتصرف في هذا الكون بمن فيه وما فيه <sup>(٢)</sup> .

ولقد قَسَمَ أهل العلم التوحيد إلى أقسام : فمن العلماء من قسمه إلى نوعين

هما :

(١) التوحيد في المعرفة والإثبات .

(١) انظر: مادة (وَحَدَّ) في الصحاح : ٥٤٧/٢ ، والقاموس المحيط : ص ٤١٤ ، والمفردات لأصبهاني:

ص ٥١٤ .

(٢) انظر : رسالة توحيد الألوهية أساس الإسلام ص ٢ .

(٢) التوحيد في القصد والطلب<sup>(١)</sup>.

ومنهم من قسمه إلى ثلاثة أنواع هي :

(١) توحيد الربوبية .

(٢) توحيد الألوهية .

(٣) توحيد الأسماء والصفات<sup>(٢)</sup>.

ولا منافاة بين الطريقتين في التقسيم ، فمن جعله ثنائياً فباعتبار ما يجب على المكلف ، ومن جعله ثلاثياً فباعتبار متعلقه . وليُعلم أن هذا التقسيم مبني على الاستقراء لآيات القرآن الكريم الواردة في التوحيد فهو لا يخرج عن هذين التقسيمين بالاعتبارين السابقين.

ووجه الحصر في تقسيم التوحيد إلى نوعين في التقسيم الأول له : أن القرآن إما: خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله وأقواله فهو التوحيد العلمي الخبري (توحيد المعرفة والإثبات) ، وإما : دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يُعبد من دونه فهو (التوحيد الإرادي الطلبي). وإما : أمرٌ ونهيٌ ، وإلزام بطاعته وأمره ونهيه . فهو حقوق التوحيد ومكملاته ، وإما : خبرٌ عن إكرام أهل التوحيد، وما فعل بهم في الدنيا وما يكرمهم به في الآخرة فهو جزاء توحيدهم ، وإما : خبرٌ عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال ، وما يحلّ بهم في العقبى من العذاب، فهو جزاءٌ من خرج عن حكم التوحيد، فالقرآن كله : في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم. وكل هذه الأنواع الخمسة ترجع إلى

(١) انظر : مجموع الفتاوى: (١٠٧/١٧) ، اجتماع الجيوش ص ٢٧ ، مدارج السالكين كلاهما لابن القيم :

(٣/٤٤) ، شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٢٩ .

(٢) انظر : مجموعة التوحيد لابن تيمية والشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ٣ ، العقائد السلفية لآل طامي :



التوحيد بنوعيه<sup>(١)</sup>.

ويطلق على النوع الثاني من نوعي التوحيد : توحيد العبادة لأنه إفراد الله بعبادته وتوحيد الشرع والقدر لأنه إفراد الله بالأوامر والنواهي وما يدخل في ذلك من خلقه تعالى لأفعال العباد ووجوب إخلاصها لله<sup>(٢)</sup>.

وأما وجه الحصر في التقسيم الثاني للتوحيد إلى ثلاثة أنواع فإنه إما : يتعلق بالذات والأفعال وهذا هو توحيد الربوبية ، وإما : يتعلق بأفعال العباد وإخلاصها لله فهو توحيد الألوهية ، وإما : يتعلق بما يجب لله من كماله ونعوت جلاله فهو توحيد الأسماء والصفات . وبه يُعلم أن تقسيم التوحيد إلى هذه الأنواع حقيقة شرعية وليس اصطلاحاً حادثاً لأن الشرع دل على معناه والعبارة في الكلام بالمعاني ؛ إذ الألفاظ قوالب لها مقصودة لغيرها وهي المعاني وهو كما تقدم تقسيم مبني على الاستقراء .

ولو سُلم بأنه اصطلاح حادث فهو اصطلاح لا يلزم منه الباطل ، وما كان كذلك فهو حق ؛ إذ لا محذور فيه أصلاً ؛ بل هو كبقية اصطلاحات تقسيمات العلوم كالحديث ، والفقه ، والأصول ، والنحو ، وغيرها من العلوم الأخرى .

ومع هذا التفريق من حيث المفهوم إلا أن هذه الأنواع مرتبطة ارتباطاً وثيقاً فإن بينها تضماً وتلازماً<sup>(٣)</sup>.

فتوحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية ، لأن عبادة الله تكون فرع الإقرار به وتوحيده في ربوبيته ، ولذلك كان توحيد الألوهية متضمناً له .

وتوحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية ، فالحاجة والافتقار للخالق الرازق

(١) انظر : شرح الطحاوية ص ٢٩ ، مدارج السالكين : (٤٤٩/٣ ، ٤٥٠).

(٢) انظر : الرسالة التدمرية لابن تيمية من مجموعة النفاثس : (ص ٥ ، ٥٨).

(٣) انظر : منهاج السنة : (٣/٣١٣) ، ودرء التعارض : (٧/٣٩١) ، وتجرید التوحيد ص ٤٥ ، وشرح

الطحاوية ص ٧٩ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٧ .

المنعم يبعثان على الرغبة فيما عند الله والخضوع والتذلل له ؛ فهذا هو الاستلزام ، لذلك كان من أدلة القرآن لإثبات الألوهية لله وحده : إلزام المشركين باعترافهم بتوحيد الربوبية ليقروا بتوحيد الألوهية <sup>(١)</sup> .

وتوحيد الأسماء والصفات متضمن لتوحيد الربوبية لأن الصفات منها الذاتية والفعلية ، والفعلية منها اللازمة والمتعدية ، ولا شك أن أفعال الله المتعدية هي ربوبيته فبذلك كان توحيد الأسماء والصفات شاملاً له ، وأيضا أن السبب الذي تستحق به العبادة : الاتصاف بصفات الكمال والتنزّه عن صفات النقص ، وهذا هو وجه العلاقة بين توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات ، أي أن توحيد الأسماء والصفات - لاشتماله على توحيد الربوبية - مستلزم لتوحيد الألوهية .

وإذا كان كذلك ، فليُعلم أن توحيد الألوهية هو الذي بعث الله الرسل وأنزل الكتب من أجله ، وهو الذي وقع فيه النزاع والخصام بين الرسل وأممهم ، وانقسم الناس بسببه إلى فريقين : مؤمنين وكافرين ، فشرع من أجله الجهاد لإعلائه وإقامته .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام : "والقرآن كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة إليه وتعليق النجاة والفلاح واقتضاء السعادة في الآخرة به ،... وهذا التوحيد كثير في القرآن وهو أول الدين وآخره وباطن الدين وظاهره" <sup>(٢)</sup> .

ومع أهمية هذا التوحيد إلا أننا نجد كثيراً ممن كتب في علم التوحيد لايهتمون به بل ويعترضون على من نبه عليه ودعا إليه وحذر من مخالفته ؛ ولذلك نجدهم قد تخبطوا في تفسير هذه الكلمة وصاروا طرائق قديماً .

فالمعتزلة : أدرجوا نفى الصفات في مسمى التوحيد فصار من قال : إن لله

(١) انظر مجموع الفتاوى : (١٤/٣٧٧).

(٢) المنهاج (٥/٣٤٧-٣٤٩).

علماء أو قدرة أو أنه يُرى في الآخرة ليس بموحد ؛ إذ التوحيد عندهم نفى الصفات وسموا أنفسهم بالموحدين<sup>(١)</sup>.

وزاد عليهم غلاة الجهمية والجزيرية : فنفوا صفات الرب سبحانه كعلمه وسمعه وبصره ؛ فقطب رحي التوحيد عندهم جحد حقائق أسماء الله وصفاته وأضافوا إلى ذلك القول بالجبر ، وهو اعتقاد أن الله الفاعل لأفعال العباد فنسبتهما إليهم والقول بأنهم فعلوها مناف للتوحيد عندهم<sup>(٢)</sup>.

وغلا قوم من الجهمية ووافقهم الفلاسفة : فقالوا : التوحيد إنكار ماهية الرب الزائدة على وجوده وإنكار صفات كماله وأنه لا سمع له ولا بصر ولا قدره ولا إرادة ولا حياة وليس فيه معنيان متميز أحدهما عن الآخر ألّبتة قالوا لأنه لو كان كذلك لكان مركبا وكان جسما مؤلّفا ولم يكن واحد من كل وجه .

وهذا الواحد الذي جعلوه حقيقة رب العالمين يستحيل وجوده لأنه يستحيل وجود ذاته في الخارج بلا صفات ولذلك قال السلف : المعطلة يعبدون عدما والمجسمة يعبدون صنما ، وهذا النوع من التوحيد أدى بأقوام منهم إلى القول بالحلول والاتحاد<sup>(٣)</sup>.

وعرف غلاة الصوفية التوحيد بأنه : شهود حقيقة التوحيد ، فالموحد عندهم يرى الله عين كل شيء وهم أهل وحدة الوجود ، وأن الوجد عندهم شيء واحد ليس عندهم وجودان قديم وحادث ، وخالق ومخلوق ، وواجب وممكن ، بل الوجود عندهم واحد بالعين .

(١) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل: ٤/٢٤١، والمحيط بالتكليف: ص ٢١٧، شرح الأصول الخمسة :

ص ١٢٨، ورسائل العدل والتوحيد ليحيى بن الحسين: ٢/١٣٧، ١٣٨، والنية والأمل لابن المرتضي:

ص ٥٦.

(٢) انظر: الفرق بين الفرق: ص ١٩٤، الملل والنحل: ١/٩٧، ٩٨، مقالات الإسلاميين: ١/٣٣٨.

(٣) انظر: الملل والنحل: ٢/٥٢٠ - ٥٢٤، الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٢/٢٧٧ - ٢٧٩.

ومنهم من قال بل حال بذاته في كل شيء وهم أهل الحلول<sup>(١)</sup>.  
وفيهم يقول ابن القيم<sup>(٢)</sup> :

فأتى فريق ثم قال وجدته      هذا الوجود بعينه وعيان  
ما ثم موجود سواء وإنما      غلط اللسان فقال موجودان  
وأتى فريق ثم قال وجدته      بالذات موجودا بكل مكان  
هو كالهواء بعينه لا عينه      ملاً المكان ولا يرى بعيان

وأما عامة المتكلمين فيجعلون التوحيد ثلاثة أنواع : فيقولون :

- (١) واحد في ذاته لا قسيم له .
- (٢) وواحد في صفاته لا شبيه له .
- (٣) وواحد في أفعاله لا شريك له .

وأشهر الأنواع الثلاثة عندهم هو الثالث ، وهو توحيد الأفعال وهو أن خالق العالم واحد ، ويظنون أن هذا هو التوحيد المطلوب ، وأن هذا هو معنى لا اله إلا الله ، حتى قد يجعلون معنى الألوهية القدرة على الاختراع ، وغاية ما عندهم أنهم جعلوا من أقر بربوبية الله ﷻ موحداً ، ولم يلتفتوا إلى حق الله ﷻ على عباده ، ولا إلى الحكمة التي خلق الله الجن والإنس لتحقيقها وهي عبادة الله ﷻ

(١) انظر: قوت القلوب لأبي طالب المكي: ٨٣/٢-٩٠، والرسالة القشرية: ٥٨٦/٢-٦٠٥.

(٢) شرح نووية ابن القيم للهراس: (١/٦٤، ٧٢)، وللوقوف على شيء من أقوالهم انظر على سبيل المثال: فصوص الحكم لابن عربي الصوفي (فص فردية في كلمة محمدية) ص ٤٤٠ مع شرح بالي أفندي، وكذلك: رسائل ابن سبعين ص ١٩٠، وابن الفارض والحب الإلهي، لمصطفى حلمي ص ١٩٠.

وحده دون ما سواه<sup>(١)</sup>.

وعلى كل ، فإن التوحيد المطلوب في الأساس هو توحيد الألوهية ، فمن أتى به فقد وَحَّدَ الله في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله وربوبيته ، لأن الله استعبد خلقه بالألوهية الجامعة لصفات الكمال ، فمن شهد أن لا اله إلا الله بصدق فقد وحد الله تعالى التوحيد كله .

ولا يكون العبد موحداً التوحيد الذي ينجي صاحبه في الدنيا من عذاب القتل والأسر ، وفي الآخرة من عذاب النار بمجرد اعتقاده أن الله هو رب كل شيء وخالقه وملكيه ، وأنه المدبر للأمور جميعاً ، فإن مثل هذا التوحيد كان يقر به المشركون الذين أمر الرسول ﷺ بقتالهم ، بل لا بد مع ذلك من توحيد الألوهية الذي هو الغاية العظمى من بعثه الرسل - عليهم الصلاة والسلام - ، والذي من أجله خلق الله الخلق ، وجعل الجنة والنار ، وفرق الناس إلى شقي وسعيد ، وأبرار وفجار .

وهذا ما قرره شيخ الإسلام وانتصر له في كثير من كتبه ومؤلفاته .

وحكى عليه إجماع العلماء واتفاق أهل الأديان والملل ، كما حكاه غير واحد من أهل العلم - رحمهم الله جميعاً - .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع :

بين حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل ونزلت به الكتب وانفتحت عليه الأنبياء والرسل ، وهو عبادة الله وَحْدَهُ لا شريك له ، كما أشار إلى خطأ من يفسر

(١) انظر: لمع الأدلة في عقائد أهل السنة ، للجويني : (ص ٢٦) ، والاقتصاد في الاعتقاد ، للغزالي (ص ٤٩) ، ونهاية الإقدام (ص ٩٠) والملل والنحل للشهرستاني : (١/٤٢) ، وشرح المقاصد للفتازاني : (٤/٤٩) ، وتحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للبيجوري : (ص ٤٨-٦٠) ، وحاشية الدسوقي على أم البراهين : (ص ١٦٣) ، وشرح العقائد النسفية : (ص ٣٣) ، والدر الثمين والمورد المعين لابن عاشر : (ص ٢١ ، ٢٢) .

التوحيد بما يستلزم نفي الصفات أو جعل التشبيه ضد التوحيد ، وتفسير التشبيه بما فيه إثبات الصفات ، حيث قال : "ومن المعلوم أن التوحيد الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه هو ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع : مثل عبادة الله وَحْدَهُ لا شريك له ، فمن عبد غيره كان مشركا ولم يكن موحدا ، وإن أقر أنه خالق كل شيء ، ... وأما تفسير التوحيد بما يستلزم نفي الصفات أو نفي علوه على العرش؛ بل بما يستلزم نفي ما هو أعم من ذلك فهو شيء ابتدعه الجهمية لم ينطق به كتاب ولا سنة ولا إمام ، وكذلك جعل التشبيه ضد التوحيد ، وتفسير التشبيه بما فيه إثبات الصفات هو أيضا باطل ، فإن التوحيد نقيضه الإشراك بالله تعالى ، والتمثيل له بخلقه وإن كان ينافي التوحيد فليس المراد بذلك ما يسمونه هم تشبيهاً<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً : "وأما التوحيد الذي ذكره الله في كتابه وأنزل به كتبه وبعث به رسوله واتفق عليه المسلمون من كل مله فهو كما قال الأئمة شهادة أن لا إله إلا الله وهو عبادة الله وَحْدَهُ لا شريك له ... والشرك الذي ذكره الله في كتابه إنما هو عبادة غيره من المخلوقات كعبادة الملائكة أو الكواكب أو الشمس أو القمر أو الأنبياء أو تماثيلهم أو قبورهم أو غيرهم من الآدميين ونحو ذلك"<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : "دين جميع الرسل عبادة الله وَحْدَهُ لا شريك له ... وهو دين الإسلام الذي اتفقت عليه الرسل وهو حقيقة قول القائل لا إله إلا الله"<sup>(٣)</sup> .

وقرر أن إخلاص الدين لله ﷻ مما اتفق عليه أئمة أهل الإيمان بقوله : "بل إخلاص الدين لله هو الدين الذي لا يقبل الله سواه ، وهو الذي بعث به الأولين من الرسل ، وأنزل به جميع الكتب ، واتفق عليه أئمة أهل الإيمان ، وهذا هو

(١) نقض التأسيس : (١/١٣٣) .

(٢) الفتاوى الكبرى : (٦/٥٦٤) .

(٣) الجواب الصحيح : (٦/٢٧ ، ٣٦) .

خلاصة الدعوة النبوية ، وهو قطب القرآن الذي تدور عليه رحاه (١) .

وأكد أن المؤمن لا يكون مؤمناً حتى يتبرأ من عبادة غير الله ﷻ ؛ إذ الرسل جميعهم قد نهوا عن ذلك وكفروا من يفعل ذلك ، حيث قال : "فإن أهل الملل متفقون على أن الرسل جميعهم نهوا عن عبادة الأصنام ، وكل معبود سوى الله" (٢) .

وهكذا ؛ فالتوحيد الذي بعث الله به الرسل ونزلت به الكتب ، واتفقت عليه الأديان والملل هو عبادة الله ﷻ وحده لا شريك له ، والبراءة من عبادة ما سواه ، وليس كما فسره أهل الكلام والتصوف بتفاسير باطلة ليس لهم على ذلك دليل ولا برهان ، بل تحكم محض وافتراء على الله غير الحق .

ولقد توافقت عبارات أهل السنة - رحمهم الله - مع ما قرّره شيخ الإسلام واليك شيئاً من عباراتهم ، وبعضاً من نقولاتهم ، مما خطته مدادهم ، ورقمته أقلامهم .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

بين أهل العلم - رحمهم الله تعالى - أن التوحيد الذي وقعت فيه الخصومة بين الرسل وأقوامهم هو توحيد الألوهية والذي بُعثت من أجله الرسل وأنزلت به الكتب ؛ إذ إن المشركين كانوا يُقرّون بربوبية الله ﷻ وانفراده بذلك ، وإنما وقع النزاع في توحيد الألوهية ، ويقرّر هذا المعنى التابعي الجليل المفسر عكرمة (٣) مولى ابن عباس - رضي الله عنهما - عند تفسيره قول الله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ

(١) المجموع : (٤٩/١٠) .

(٢) المصدر نفسه : (١٢٨/٢) .

(٣) أبو عبد الله عكرمة القرشي مولاها ، العلامة الحافظ المفسر ، تابعي مشهور ، روى عن عدد من الصحابة ، وكان من أعلم الناس بكتاب الله وتفسيره ، توفي سنة ١٠٤ هـ . انظر ترجمته في السير ١٢/٥ .

رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾.

حيث يقول : نهاهم الله تعالى أن يشركوا به شيئاً وأن يعبدوا غيره أو يتخذوا له نداً وعدلاً في الطاعة فقال : كما لا شريك لي في خلقكم وفي رزقكم الذي أرزقكم وملكي إياكم ونعمتي التي أنعمتها عليكم فكذلك فأفردوا لي الطاعة وأخلصوا لي العبادة ولا تجعلوا لي شريكاً ونداً من خلقي فإنكم تعلمون أن كل نعمة عليكم مني <sup>(٢)</sup>.

وبنحو هذا التفسير فسرها كثير من المفسرين كابن جرير <sup>(٣)</sup> والبغوي <sup>(٤)</sup> والقرطبي <sup>(٥)</sup> وجماعة آخرون <sup>(٦)</sup>.

وأما إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي فقد صرّح بأن التوحيد الذي يُعصم به الدم والمال هو توحيد الألوهية ، حيث قال : التوحيد ما قاله النبي ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» <sup>(٧)</sup> فما عُصِمَ به الدم والمال

(١) سورة البقرة (٢١-٢٢).

(٢) أخرجه ابن جرير في جامع البيان : (١٦٣/١).

(٣) هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ، الإمام العالم المجتهد المفسر المؤرخ ، عالم العصر ، صاحب التصانيف البديعة ، من أشهرها : التفسير المشهور ، والتبصرة في الدين ، والتاريخ . توفي سنة ٣١٠هـ ، انظر ترجمته في السير ٤/٢٦٧.

(٤) هو الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي ، محيي السنة ، الشيخ الإمام العلامة ، الحافظ المفسر ، من مصنفاته : التفسير ، وشرح السنة ، توفي سنة ٥١٦هـ ، انظر ترجمته في السير ١٩/٤٣٩.

(٥) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر فرح أبو عبد الله الأنصاري الحزرجي القرطبي ، له تصانيف مفيدة ، من أشهرها : التفسير ، والأسنى في شرح الأسماء الحسنى ، وغيرها ، توفي سنة ٦٧١هـ ، انظر ترجمته في الديباج المذهب ٢/٣٠٨.

(٦) انظر : تفسير ابن جرير : (١٦٣/١) ، وتفسير البغوي : (٢٧/١) ، تفسير القرطبي : (١٦١/١) ، تفسير ابن كثير : (٦١-٦٢).

(٧) الحديث مروى بالفاظ عدة عن غير واحد من الصحابة ، ورواه بهذا اللفظ البخاري في الصحيح في كتاب الصلاة ، باب فضل استقبال القبلة ، ح ٣٨٥ ، ومسلم كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله إلا الله ، ح ٢٠.



حقيقة التوحيد<sup>(١)</sup> .

وكذا قال عثمان بن سعد الدارمي<sup>(٢)</sup> : تفسير التوحيد عند الأمة وصوابه قول : لا اله إلا الله وحده لا شريك له ، التي قال رسول الله ﷺ : « من جاء بها مخلصا دخل الجنة »<sup>(٣)</sup> ، « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »<sup>(٤)</sup> ... ، وكذلك روى جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ « أنه أهل بالتوحيد في حجة الوداع فقال : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك »<sup>(٥)</sup> ... فهذا تأويل التوحيد وصوابه عند الأمة<sup>(٦)</sup> .

وسئل أبو العباس بن سريج<sup>(٧)</sup> : ما التوحيد ؟ فقال : توحيد أهل العلم وجماعة المسلمين : أشهد أن لا اله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، وتوحيد أهل الباطل الخوض في الأعراض والأجسام وإنما بعث النبي ﷺ بإنكار ذلك<sup>(٨)</sup> . ولعل مما يجلي حقيقة التوحيد أيضا الإجماع الذي حكاه ابن المنذر<sup>(٩)</sup> بقوله :

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي : (٢٦/١٠) .

(٢) هو أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد التيمي الدارمي السجستاني ، الإمام العلامة الحافظ الناقد شيخ تلك الديار صاحب المسند الكبير والتصانيف ، توفي سنة ٢٨٠هـ . انظر ترجمته في السير ٣١٩/١٣ .

(٣) الحديث في مسند أحمد (٢٣٦/٥) ، ح ٢١٥٥٥ ، وفي صحيح ابن حبان ، انظره في الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان (٤٢٩/١-٤٣٠) .

(٤) سبق تخريجه قبل قليل .

(٥) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الحج ، باب : التلبية ، من طريق ابن عمر وعائشة ؓ ، ح ١٤٧٤ ، ١٤٧٥ ، رواه مسلم ، كتاب الحج ، باب : حجة النبي ، عن جابر ، ح ١٢١٨ ، (٨/١٧٤) .

(٦) رد عثمان بن سعيد الدارمي على المريسي ص ٣٦٢ ، ضمن كتاب عقائد السلف للنشار والطالبي .

(٧) هو أحمد بن عمر بن سريج ، أبو العباس البغدادي الشافعي ، صاحب المصنفات ، إمام حافظ قودة مات سنة ثلاث وثلاثمائة . وقد قارب الستين . انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي : (٣/٨١١) .

(٨) نقله عنه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : (١٧/٣٠٥) .

(٩) أبو القاسم الحسن بن الحسن بن علي بن المنذر البغدادي ، الشيخ الإمام القاضي العلامة ، من مؤلفاته : الإجماع ، الإقناع ، توفي سنة ٤١١هـ . انظر ترجمته في السير ٣٣٨/١٧ .

أجمع كل من نحفظ عنه أن الكافر إذا قال : أشهد أن لا اله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن كل ما جاء به محمد حق ، وأبرأ من كل دين خالف دين الإسلام - وهو بالغ صحيح يعقل - أنه مسلم<sup>(١)</sup> .

وقرّر الإمام الأجري<sup>(٢)</sup> أن بعثه النبي ﷺ إلى الناس كافة إنما هي لتقرير توحيد الألوهية ، حيث قال : أعلم أن الله ﷻ بعث نبيه محمداً ﷺ إلى الناس كافة ليقرؤا بتوحيده ، فيقولوا : لا اله إلا الله محمد رسول الله ، فكان من قال هذا موقناً من قلبه ، ناطقاً بلسانه ؛ أجزاءه ، ومن مات على هذا فإلي الجنة<sup>(٣)</sup> .

وقرّر محمد بن نصر المروزي<sup>(٤)</sup> أن توحيد الألوهية هو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم من قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء<sup>(٥)</sup> .

وقال اللالكائي<sup>(٦)</sup> : قال الله تعالى يخاطب نبيه ﷺ بلفظ خاص والمراد به العام : ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾<sup>(٧)</sup> ، وقال تبارك وتعالى : ﴿ أَتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾<sup>(٨)</sup> ، وقال تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ﴾

(١) كتاب الإجماع لابن المنذر ص ١٤٤ .

(٢) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الأجري صاحب سنة واتباع ، من مؤلفاته كتاب الشريعة ، كتاب الرؤية ، كتاب الغرباء ، توفي سنة ٣٦٠هـ . انظر ترجمته في السير ١٦ / ١٣٣ .

(٣) كتاب الشريعة للأجري ص ١٠١-١٠٢ .

(٤) هو الإمام العَلَم أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي ، كان رأساً في الفقه والحديث والعبادة ، ومن أعلم الناس بالاختلاف ولم يكن للشافعية في وقته مثله ، توفي سنة ٢٩٤هـ . انظر ترجمته في السير ١٤ / ٣٣ .

(٥) انظر : تعظيم قدر الصلاة للمروزي (١ / ٨٥-٨٧) .

(٦) أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور العبدي الشافعي اللالكائي ، الإمام الحافظ ، صاحب كتاب : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، توفي سنة ٤١٨هـ . انظر ترجمته في السير ١٧ / ٤١٩ .

(٧) سورة محمد : ١٩ .

(٨) سورة الأنعام : ١٠٦ .

فَأَعْبُدُونِ ﴿١﴾ . فأخبر الله نبيه ﷺ في هذه الآية أن بالسمع والوحي عرف الأنبياء قبله التوحيد ... وهذا مذهب أهل السنة والجماعة <sup>(٢)</sup> .

وبين أبو المظفر السمعاني <sup>(٣)</sup> إقرار المشركين بأن الله تعالى خالق السموات والأرض مع عبادتهم للأصنام وزعمهم أن الله شريكاً في العبادة حيث قال في تفسير آية الزخرف : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ <sup>(٤)</sup> : أي ولئن سألت المشركين من خالق السموات والأرض؟ ﴿ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ وهذا على طريق التعجب من حالهم، أي كيف يعبدون الأصنام ويزعمون أن الله شريكاً ، وقد أقروا أن الله تعالى خالق السموات والأرض <sup>(٥)</sup> .

وبين البغوي معنى الإيمان الذي نسبه الله لهم في قوله : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ <sup>(٦)</sup> . فقال : فكان من إيمانهم إذا سُئِلُوا : من خلق السموات والأرض ؟ قالوا : الله ، وإذا قيل لهم : من ينزل القطر ؟ قالوا : الله ، ثم مع ذلك يعبدون الأصنام ويشركون <sup>(٧)</sup> .

كما نبهه إلى أن جوابهم على قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ <sup>(٨)</sup> بأنه الله، إنما كان: لأنهم يقرون بأن الله خالقهم وخالق السموات

(١) سورة الأنبياء: ٢٥.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، للالكائي : (٢/١٩٣-١٩٦).

(٣) هو العلامة منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي الحنفي ثم الشافعي ، لزم طريقة السلف ونصرها ، له تفسير متوسط ، وكتاب الانتصار بالأثر ، وكتاب المنهاج لأهل السنة ، وغيرها ، توفي سنة ٤٨٩ هـ . انظر ترجمته في السير للذهبي ١١٤/١٩ - ١١٩ .

(٤) آية : ٩ .

(٥) تفسير أبي المظفر السمعاني : (٥/٩٢) .

(٦) سورة يوسف : ١٠٦ .

(٧) تفسير البغوي (٢/٣٨٠) .

(٨) سورة الرعد : ١٦ .

والأرض، ولذا قال الله لهم إلزاما للحجة ﴿قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِّنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾<sup>(١)</sup> معناه: إنكم مع إقراركم بأن الله خالق السموات والأرض اتخذتم من دونه أولياء فعبدتموها من دون الله ... وهم لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرراً فكيف يملكون لكم؟<sup>(٢)</sup>.

وبين الشهرستاني<sup>(٣)</sup> أن محل النزاع بين الرسل وبين الخلق كان في توحيد الألوهية حيث يقول: التكليف إنما ورد بمعرفة التوحيد ونفي الشريك: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>. ولهذا جُعِلَ محل النزاع بين الرسل وبين الخلق في التوحيد:

﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تَوَمَّنُوا﴾<sup>(٥)</sup>،  
 ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾<sup>(٦)</sup>، ﴿وَإِذَا  
 ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوَّا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا﴾<sup>(٧)(٨)</sup>.

وقال ابن الانباري<sup>(٩)</sup>: إنما تواردت الملل والشرائع بمعرفة التوحيد لا بمعرفة

(١) سورة الرعد: ١٦.

(٢) تفسير البغوي: (٩/٣).

(٣) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني، كان إماماً مبرزاً، فقيهاً متكلماً أصولياً، شافعي المذهب، من مصنفاته: نهاية الغدَام في علم الكلام، والملل والنحل، توفي سنة ٥٤٨هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٤/١٤٩.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سورة غافر: ١٢.

(٦) سورة الزمر: ٤٥.

(٧) سورة الإسراء: ٤٦.

(٨) نهاية الإقدام للشهرستاني ص ١٢٤.

(٩) هو أبو البركات عبد الرحمن بن أبي الوفاء محمد بن عبيد الله الأنباري، شيخ النحو، برع في مذهب الشافعي، وشهرته في النحو لا تخفى، ألف جملة من الكتب، من أشهرها كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، وكتاب أسرار العربية، توفي سنة ٥٨٧هـ، انظر: سير أعلام النبلاء: (١١٣/٢١-١١٥).

وجود الصانع « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »<sup>(١)</sup> فالدعوة إنما تواردت بمعرفة توحيده لا بمعرفة وجوده :

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾<sup>(٢)</sup> ، ﴿ أَلَمْ يَلِدْكَ اللَّهُ شَكُّ ﴾<sup>(٣)</sup> ، وإنما وقع الخلاف في نفي الشريك كما مضى في غير موضع من ﴿ ذَالِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ ﴾<sup>(٤)</sup> ،... إلى غير ذلك ، وهذا لا خلاف فيه<sup>(٥)</sup> .

قُلْتُ : وهذه المسألة تعرف بمسألة : ”أول واجب على المكلف“ وسيأتي بحثها في مبحث مستقل ونقل كلام أهل العلم - رحمهم الله - في ذلك إن شاء الله تعالى<sup>(٦)</sup> .

ونبه البيضاوي<sup>(٧)</sup> أثناء تفسيره لسورة الفاتحة إلى أن أوصاف الربوبية التي ذُكرت في السورة أُريد بها التنبية إلى استحقاق المتصف بها أن يعبد وحده ، وأن من لم يتصف بها ليس أهلاً أن يعبد ، حيث قال : وإجراء هذه الأوصاف على الله تعالى من كونه موجدا للعالمين ربا لهم ، منعما عليهم بالنعم كلها ظاهرها وباطنها ، عاجلها واجلها ، مالكا لأموارهم يوم الثواب والعقاب ؛ للدلالة على أنه الحقيق بالحمد ، لا أحد أحق به منه ، بل ولا يستحقه على الحقيقة سواه ، فإن ترتب الحكم على الوصف يشعر بعليته به ، وللإشعار من طريق المفهوم على أن من لم يتصف

(١) سبق تخريجه .

(٢) سورة الزخرف : ٨٧ .

(٣) سورة إبراهيم : ١٠ .

(٤) سورة غافر : ١٢ .

(٥) كتاب الداعي إلى الإسلام للأنباري ص ٢٠٠-٢٠١ .

(٦) سبق تخريجه .

(٧) هو أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد ، ناصر الدين البيضاوي الشافعي ، مفسر أصولي عالم باللغة والمنطق ، من مصنفاته : مختصر الكشاف في التفسير ، والمنهاج في أصول الفقه ، والإيضاح في أصول الدين ، توفي سنة ٦٨٥ هـ انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣٩٢/٥ .

بتلك الصفات لا يتساهل لأن يُحمد فضلاً عن أن يعبد<sup>(١)</sup>.

وقال الرازي<sup>(٢)</sup> - عند تفسيره آية يونس : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾<sup>(٣)</sup> ، - : "بين الله تعالى أن الرسول ﷺ إذا سألهم عن مدبر هذه الأموال فسيقولون إنه الله ﷻ ، وهذا يدل على أن المخاطبين بهذا الكلام كانوا يعرفون الله ، ويقرون به ، وهم الذين قالوا في عبادتهم للأصنام إنها تقربنا إلى الله زلفى ، وإنهم شفعاؤنا عند الله ، وكانوا يعلمون أن هذه الأصنام لا تنفع ولا تضر ، فعند ذلك قال لرسوله ﷺ ﴿ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> يعني أفلا تتقون أن تجعلوا هذه الأوثان شركاء لله في العبودية مع اعترافكم بأن كل الخيرات في الدنيا والآخرة إنما تحصل من رحمة الله وإحسانه<sup>(٥)</sup> ، واعترافكم بأن هذه الأوثان لا تنفع ولا تضر البتة<sup>(٦)</sup>.

وبين النووي<sup>(٧)</sup> حقيقة التوحيد المتعين على كل أحد ، والذي لا تصح

(١) أنوار التنزيل ، لليضاوي : (١/٢٩-٣٠).

(٢) هو محمد بن عمر بن الحسين ، أبو عبد الله ، فخر الدين الرازي الشافعي ، المعروف بابن الخطيب ، المفسر المتكلم ، من أشهر مؤلفاته : التفسير ، والمحصول ، ونهاية العقول . توفي سنة ٦٠٦ هـ انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢١/٥ .

(٣) آية : ٣١ .

(٤) سورة يونس آية : ٣١ .

(٥) قد يشكل قوله هنا مع اعترافكم بأن كل الخيرات في الدنيا والآخرة فإن غالب المشركين - سيما بمكة - كانوا لا يقرون بالآخرة ، فأما خيرات الدنيا فالأمر كما قال ، والله أعلم .

(٦) التفسير الكبير للرازي : (١٩/٩١) ، وانظر كذلك المصدر نفسه : (١٨/٢٨٨).

(٧) الإمام الفقيه المحدث أبو زكريا يحيى بن شرف محيي الدين النووي الشافعي ، ويقال : النوادي نسبة إلى بلدة نوى مسقط رأسه في الشام ، كان صبوراً على العلم والزهد ، ولي مشيخة دار الحديث ، ولم يأخذ من مرتبها شيئاً . ألف المصنفات التي ذاعت وانتشرت ؛ ومنها : "المجموع" ، و"منهاج الطالبين" : في فقه الشافعية ، وكذلك : "رياض الصالحين" و"الأذكار" ، وغيرها . توفي سنة ٦٧٦ هـ راجع ترجمته في : "طبقات الشافعية الكبرى" : لابن السبكي : (٥/١٦٥).

الأعمال إلا بعد الإتيان به عند شرحه حديث شعب الإيمان ، وفيه قوله ﷺ: «...»  
 فأفضلها قول لا اله إلا الله»<sup>(١)</sup> فقال ما نصه : «نبه ﷺ على أن أفضلها التوحيد  
 المتعين على كل أحد ، والذي لا يصح شيء من الشعب إلا بعد صحته»<sup>(٢)</sup>.

ومن خلال ما تقدم سردده من كلام الأئمة ونقولهم يظهر جلياً حقيقة التوحيد  
 الذي دعت إليه الرسل جميعاً ، ولأجله ابتعثهم الله ، وكانت الخصومة والنزاع  
 بينهم وبين أممهم فيه ، وهو معنى "لا اله إلا الله" وهو توحيد الألوهية والعبادة ، إذ  
 قد أقرّ المشركون قديماً بتوحيد الربوبية ، الذي جعله الله ﷻ حجة عليهم للإقرار  
 بتوحيد الألوهية ، وإلزاماً لهم بالاعتراف به وتجريده لله ﷻ وحده لا شريك له .  
 وَمِنْ تَمَّ يَتَبَيَّنْ غَلَطٌ مِنْ فِسر التوحيد بغير ذلك ، من تفاسير واهية باطلة لا  
 دليل عليها ولا برهان.

### مستند الإجماع :

دلت نصوص الكتاب والسنة على أن حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل  
 ونزلت به الكتاب : هو توحيد الألوهية عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من  
 كل معبود سواه .

فإن الرسل جميعهم قد جاءوا بإخلاص الدين كله لله واتفقوا على ذلك ،  
 ومن أصرح الأدلة على ذلك وأوضحها ما جاء فيه ذكر الغاية التي من أجلها بُعث  
 الرسل ومن ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ  
 أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾<sup>(٣)</sup> و ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا  
 نُوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم ، كتاب : الإيمان ، باب : بيان عدد شعب الإيمان ... ، ح ٣٥.

(٢) شرح مسلم للنووي : (٤/٢).

(٣) سورة النحل : ٣٦.

(٤) سورة الأنبياء : ٢٥.

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴾ (١) وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٢) قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ (٣) قُلْ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي ﴾ (٤) فَأَعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ ۗ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾ (٥)

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِإِنَّ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٦) بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (٧)

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٨) لَا شَرِيكَ لَهُ ۗ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٩)

إلى غير ذلك من الآيات الكريمة التي دلت على أن المقصود الأعظم من إرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، هو توحيد الألوهية الذي هو مفتاح دعوة الرسل ، وزبدة رسالتهم .

بل أخبر ﷺ عن رسله ، نوح ، وهود ، وصالح ، وشعيب ، أنهم قالوا لأقوامهم : ﴿ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۗ ﴾ (٤)

ومن الأدلة أيضاً ما جاء فيه ذكر الغاية التي من أجلها خُلِقَ الجن والإنس وهي عبادة الله وحده لا شريك له ، قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٥)

بل جاء الأمر بالعبادة لجميع الناس في قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا

(١) سورة الزمر : ١١-١٥ .

(٢) سورة الزمر : ٦٥-٦٦ .

(٣) سورة الأنعام : ١٦٢-١٦٣ .

(٤) سورة الأعراف : الآيات : ٥٩ ، ٦٥ ، ٧٣ ، ٨٥ ، وسورة هود : الآيات : ٥٠ ، ٦١ ، ٨٤ .

(٥) سورة الذاريات : ٥٦ .



رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ  
الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا  
لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ .

بل إن مما قضاه الله تعالى وصية وأمرًا : عبادته وحده لا شريك له كما قال  
تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ (٢) .

وأخبر ﷺ أن المشركين الذين بُعثَ فيهم محمد ﷺ معترفون بالربوبية  
لا ينكرونها ، ولا يجعلون أحداً من آلهتهم شريكاً لله في ربوبيته من الخلق والرزق  
والملك والتدبير والتصريف ، فهذه الحقيقة لا ينكرونها . وإنما ينكرون حقيقة  
أخرى ، وهي النهي عن اتخاذ الشركاء في العبادة والخضوع والتذلل .

ولذلك فإن الله ﷻ قرَّره بتوحيد الربوبية ليقروا بتوحيد الألوهية الذي  
ينكرونه ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ  
السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَيُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ  
يُدْبِرُ الْأُمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٢٢﴾ فذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا  
بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ (٤) .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنْ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣﴾  
سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ  
الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٢٥﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٢٦﴾ قُلْ مَنْ مِنْ بِيَدِهِ  
مُلْكُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾

(١) سورة البقرة : ٢١-٢٢ .

(٢) سورة الإسراء : ٢٣ .

(٣) سورة يونس : ٣١-٣٢ .

(٤) سورة الزخرف : ٨٧ .

سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلٌّ فَأَنَّى تُشْحَرُونَ ﴿١﴾ .

وهكذا لم تكن الخصومة بين الرسل وأمهم في توحيد الربوبية ، فقد أقر المشركون بهذا النوع من التوحيد ولم ينكره إلا عنيد مكابر .

ومع إقرارهم بهذا النوع من التوحيد ، إلا إنه لم يدخلهم في الإسلام ، بل ولم يعصم دماءهم وأموالهم فقاتلهم الرسول ﷺ واستحل دماءهم وأموالهم ؛ لأنهم لم يُقِرُّوا بالتوحيد الذي دعت إليه الرسل وهو معنى لا اله إلا الله . وهو التوحيد الذي به تُعصم الدماء والأموال .

ومما يدل على ما سبق بيانه وتقريره ، أن الله ﷻ قد أخبر عن المشركين أنهم قالوا لرسولهم لما دعواهم إلى توحيد الله وعبادته : ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ ﴾ (٢) . وقالوا أيضاً : ﴿ أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ (٣) .

وأخبر ﷻ عنهم : أنهم اتخذوا الأولياء من دونه ، وقالوا : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ (٤) .

وبين - تبارك وتعالى - حالهم مع دعوة الرسل لهم إلى التوحيد بقوله : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ (٥) وَيَقُولُونَ إِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾ (٥) .

قُلْتُ : فإذا كان التوحيد الذي دعت إليه الرسل هو توحيد الربوبية كما زعمه المتكلمون وغيرهم من أهل البدع والأهواء ، وقد أقر به المشركون واعترفوا

(١) سورة المؤمنون : ٨٤-٨٩ .

(٢) سورة الأعراف : ٧٠ .

(٣) سورة ص : ٥ .

(٤) سورة الزمر : ٤ .

(٥) سورة الصافات : ٣٥-٣٦ .

به ، فكيف يصفهم الله ﷻ بالاستكبار عن دعوة الرسل لهم مع إقرارهم به ؟ ! .  
ولكن لما كان التوحيد الذي دعت إليه الرسل ، والذي دعاهم إليه رسول  
الله ﷻ هو توحيد الألوهية - أفراد الله ﷻ بالعبادة دون ما سواه - استكبر  
المشركون عن إجابة النبي ﷻ إليه ، وقاتلهم الرسول ﷻ على إنكاره ، وجحده .  
وبهذا يتبين بطلان تفسير من فسر حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل بأنه  
توحيد الربوبية ، وأن معنى لا اله إلا الله ، أي لا قادر على الاختراع إلا الله ، فإن  
المشركين كانوا يقرون بهذا وهم مشركون كما تقدم بيانه بل الإله الحق هو الذي  
يستحق أن يعبد فهو إله بمعنى مألوه أي معبود<sup>(١)</sup> .  
فالتوحيد أن يُعبد الله وحده لا شريك له ، والإشراك أن يُجعل مع الله إلهاً  
آخر .

ومما يزيد الأمر وضوحاً أن كلمة التوحيد قد وردت في السنة وقد فسرها ﷻ  
تفسيراً لا يترك لأحد بعده كلاماً ولا يترك لصاحب بدعة أو شبهة طريقاً إلى  
ترويحها .

فقد روى البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «لَمَّا بَعَثَ  
النَّبِيُّ ﷻ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَيَّ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ  
الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيَّ أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ  
فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا صَلَّوْا  
فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى  
فَقِيرِهِمْ فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : لسان العرب : (١٣/٤٦٧) .

(٢) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : ما جاء في دعاء النبي أمته إلى توحيد الله ... ، ح ٦٩٣٧ ..

وفي رواية: « اذعُهم إلى شهادَةِ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ »<sup>(١)</sup>.  
 وفي رواية: « فإذا جئتهم فاذعُهم إلى أن يشهدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللهِ »<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم: « فليكن أول ما تدعوهم إليه عِبَادَةُ اللهِ عزَّ وجلَّ »<sup>(٣)</sup>.  
 وهكذا يتبين لنا بوضوح معنى: "لا الهَ إلا اللهُ" وهو إفراد الله ﷻ بالعبادة والبعد عن عبادة ما سواه، وهو حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل.  
 ومن فقه الأمام البخاري أنه ابتداءً كتاب التوحيد في صحيحه بهذا الحديث حيث قال: باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى<sup>(٤)</sup>.  
 وذكر هذا الحديث ليبين أن دعوة النبي ﷺ هي لإفراد الله بالعبادة وهذا هو التوحيد الذي لا يرضى الله له بديلاً.

ثم اتبع هذا الحديث بحديث آخر يزيد الأمر وضوحاً ويبين حقيقة التوحيد الذي دعا النبي ﷺ أمته إليه.

وهو حديث معاذ بن جبل ﷺ قال: قال النبي ﷺ: « يا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقَّ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ »<sup>(٥)</sup>.

ونظير ما سبق ما أخرجه الإمام مسلم عن عبد الله بن عمر - رضي الله

(١) رواه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، ح ١٣٣١. ورواه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح ١٩، واللفظ له..

(٢) رواه البخاري في كتاب: المغازي، باب: بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ...، ح ٤٠٩٠.

(٣) رواه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح ١٩.

(٤) انظر صحيح البخاري (٣٤٧/١٣) مع الفتح.

(٥) رواه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي أمته إلى توحيد الله ...، ح ٦٩٣٨.

ورواه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، ح ٣٠، واللفظ للبخاري..

عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةِ عَلَى أَنْ يُوْحَدَ اللَّهُ » .

وفي رواية : « عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونُهُ » .

وفي رواية : « شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » (١) .

فهذا الحديث مثل الذي قبله في الدلالة وإن اختلفت رواياته ، إلا أنها تدل على معنى واحد وهو أن أول ركن من أركان الإسلام هو التوحيد ، وهو عبادة الله ﷻ ، والكفر بما سواه ، وأعظم كلمه تجمع هذا المعنى هي : شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله .

ومن الأدلة أيضاً ما أخرجه الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في وصف حجة النبي ﷺ وفيه « فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » (٢) .

فانظر كيف فسر هذا الصحابي الجليل التوحيد بإفراد الله ﷻ بالعبادة دون ما سواه ، إذ الإهلال بالحج عبادة .

وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : « أَمَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوْحِيَّتَانِ ؟ (٣) فَقَالَ : مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » (٤) .

(١) رواه مسلم بهذه الروايات الثلاث في كتاب : الإيمان ، باب : بيان أركان الإسلام ودعائه العظام ، ح ١٦ .

(٢) رواه مسلم في كتاب : الحج ، باب : حجة النبي ... ، ح ١٣٨٩ .

(٣) أي الخصلة الموجبة لدخول الجنة ، والخصلة الموجبة لدخول النار .

(٤) رواه البخاري في كتاب : الجنائز ، باب : ما جاء في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، ح ١١٨١ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ، ح ٩٣ ، واللفظ له .

وعنه أيضا قال : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ »<sup>(١)</sup>.

وكذلك قال النبي ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ »<sup>(٢)</sup>.

وبعد ؛ فإن هذه النصوص قد بينت حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل ، ونزلت به الكتب ، واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، ألا وهو توحيد الألوهية والعبادة .

وهو معنى " لا إله إلا الله " بأن يُفرد الله ﷻ بالعبادة ، مع الكفر بجميع ما يُعبد من دون الله كما قال تعالى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾<sup>(٣)</sup> . فليس لأحد بعد ذلك كلام مع كلام الله وكلام رسوله ﷺ وما اتفق عليه أهل العلم والإيمان . والله تعالى أعلم .



(١) رواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ، ح ٩٣ .

(٢) سبق تحريجه .

(٣) سورة البقرة : ٢٥٦ .

## المبحث الثاني

## دعاء غير الله وسؤاله ما لا يقدر عليه إلا الله

إن للدعاء درجة سامية ، ومنزلة رفيعة عالية في الدين ؛ إذ الدعاء هو العبادة ولها ، ونحها وروحها ، فإفراد الله تعالى به عبادة وتوحيد ، وصرفه لغيره شرك وتنديد .

فالدعاء سمة العبودية وعنوان التذلل والخضوع والاستكانة ، وتلبية للاحتياج والافتقار الذاتي ، ودليل الصدق في اللجأ والرجاء والرغبة والطمع والخوف والرغبة .

وأصل كلمة (الدعاء) مصدر لفعل (دعا)<sup>(١)</sup>، قال ابن فارس : 'أدال والعين والحرف المعتل أصل واحد ، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك'<sup>(٢)</sup> .

وقال صاحب اللسان : 'الدعاء : الرغبة إلى الله تعالى'<sup>(٣)</sup>، وكذا قال صاحب القاموس<sup>(٤)</sup>، وعرفه أبو البقاء الكفوي في كليته بقوله : 'والدعاء : الرغبة إلى الله ، والعبادة والاستعانة والسؤال والقول والنداء والتسمية'<sup>(٥)</sup> .

وقال الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي : 'الدعاء : في اللغة والحقيقة هو الطلب'<sup>(٦)</sup> .

(١) شأن الدعاء للخطابي ص ٣، ومشارك الأنوار للقاضي عياض : (١/ ٢٦٠) .

(٢) معجم مقاييس اللغة ص ٣٥ .

(٣) لسان العرب ٤/ ٣٦٠ .

(٤) القاموس المحيط ص ١٦٥٥ .

(٥) الكليات لابي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكوفي ص ٤٤ .

(٦) أحكام القرآن ٢/ ٨١٥ .

والدعاء يرد في الكتاب والسنة ويراد به دعاء العبادة والثناء تارة ، ويرد ويراد به دعاء الطلب والمسألة تارة أخرى .

فدعاء العبادة والثناء : متعلق بجنس العبادة ؛ إذ إن كل عبادة يعملها العبد فلسان حاله يطلب من الله تعالى جنته ورضوانه ، ويسأله البعد عن سخطه ونيرانه ، ولذلك عُدَّ دعاء من هذا الباب .

بجنس العبادة ؛ إذ إن كل عبادة يعملها العبد فلسان حاله يطلب من الله تعالى جنته ورضوانه ، ويسأله البعد عن سخطه ونيرانه ، ولذلك عُدَّ دعاء من هذا الباب .

وأما دعاء الطلب والمسألة : فهو طلب ما ينفع الداعي ، وطلب كشف ما يضره ودفعه ؛ مستعملاً في ذلك صيغ السؤال والطلب .

وليعلم أن كل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة ، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة فكل سائل راغب راهب فهو عابد للمسؤول ، وكل عابد له فهو أيضاً راغب وراهب يرجو رحمته ويخاف عذابه ، فكل عابد سائل وكل سائل عابد فأحد الاسمين يتناول الآخر عند تجرده عنه ولكن إذا جُمِعَ بينهما فإنه يراد بالسائل الذي يطلب جلب المنفعة ودفع المضرّة بصيغ السؤال والطلب .

ويراد بالعابد من يطلب ذلك بامتنال الأمر وإن لم يكن في ذلك صيغ سؤال<sup>(١)</sup> .

وإن كان الأصل إذا أطلق الدعاء في لسان الشارع فإنما يُقصد به دعاء المسألة والطلب وكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن لدعاء المسألة .

(١) انظر : مجموع الفتاوى (١٠/٢٣٩ ، ٢٤٠) ، (١١/١٥) .



وعلى كل، فقد أمر الله ﷻ عباده بإفراده بنوعي الدعاء والإخلاص له فيهما، حيث قال تعالى: ﴿وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾<sup>(١)</sup>، ونهاهم عن الشرك به في الدعاء بنوعيه فقال سبحانه: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وإذا تقرر ذلك، فلا يُدعى مع الله أحدًا كائناً من كان، لا ملكٌ مقرب ولا نبيٌ مرسل، ولا وليٌّ صالح، ولا من دونهم من الخلق، إذ الله وحده هو المستحق لأن يُدعى رغبة ورهبة وخوفاً وطمعاً، وهو الذي يُصمد إليه في الحوائج ويُقصد بالاستعانة والسؤال.

فالشرك في نوعي الدعاء أعظم مسألة خالف فيها الرسول ﷺ المشركين وهو أغلب شركهم، وهو أصل شرك العالم، ولهذا لم يرد في القرآن - التحذير من سائر أنواع الشرك - مثل ما ورد في التحذير من الشرك في الدعاء.

ومع وضوح هذا الأمر إلا أن الشيطان سوّل لفتام من الناس صرف هذه العبادة العظيمة لغير الله تعالى وسماها لهم بأسماء غير حقيقية: سماها لهم باسم التوسل تارة، وباسم الشفاعة تارة أخرى.

فانتشر الشرك في الدعاء بهذه الأسماء الموهمة، وفتِحَ بذلك بابٌ عظيم من الشرك لا يزال يقتحم فيه كثير من المسلمين اليوم ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

ولقد تصدّى أهل العلم - رحمهم الله - لكشف ما لبّسه الشيطان وحزبه على الناس في هذه المسألة الخطيرة، وقاموا بما أوجبه الله عليهم من البيان والتبليغ، ومن هؤلاء الأعلام المخلصين: شيخ الإسلام، فقد أبدى وأعاد، وحشد الأدلة والبراهين لتقرير الحق وتمييزه من الباطل؛ فحكى إجماع أهل العلم

(١) سورة الأعراف آية: ٢٩.

(٢) سورة الجن: ١٨.

واتفاقهم على وجوب إفراد الله بالدعاء والعبادة ، والنهي عن دعاء غيره من المخلوقين وسؤالهم ما لا يقدرون عليه .

نص ما حكاه شيخ الاسلام من الإجماع : قرّر - رحمه الله - أن من الشرك بالله أن يدعو العبد غير الله ويقصد قبره لأجل طلب الحاجات منه حيث قال :  
ومن الشرك أن يدعو العبد غير الله كمن يستغيث في المخاوف والأمراض والفاقات بالأموات والغائبين... فإن هذا من الشرك الذي حرمه الله ورسوله باتفاق المسلمين<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً : "وأما زيارة قبور الأنبياء والصالحين لأجل طلب الحاجات منهم أو دعائهم والإقسام بهم على الله أو ظن أن الدعاء أو الصلاة عند قبورهم أفضل منه في المساجد والبيوت فهذا ضلال وشرك وبدعة باتفاق أئمة المسلمين<sup>(٢)</sup> .

وبين انعقاد الإجماع على منع طلب الحاجات من الأموات بأي لفظ كان حيث قال : "إجماع الأمة على منع طلب الحاجات من الأنبياء والمؤمنين وغيرهم بعد موتهم لا بلفظ الاستغاثة ولا الاستعاذة ولا غير ذلك"<sup>(٣)</sup> .

وأوضح أن سؤالهم بعد موتهم من المحرمات المنكرة حيث قال : سؤال الميت والغائب نبياً كان أو غيره من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين<sup>(٤)</sup> .

وجعل ضابطاً لسؤال المخلوقين ، وذلك أنه لا يكون إلا في الأمور التي يقدرون عليها ، أما ما لا يقدر عليه ذلك المخلوق فلا يُطلب منه ، قال : بل قول القائل : إن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله لا تطلب إلا منه ، متفق عليه بين

(١) مجموع الفتاوى (١١/٦٦٤) .

(٢) المجموع (ص ٤٧١/١٧) .

(٣) الرد على البكري (٢/٦١٩) .

(٤) المصدر نفسه ١ (٣٣١) .

علماء المسلمين<sup>(١)</sup>.

بل أزال - رحمه الله - الوهم عن ظن جواز اتخاذ الملائكة والنبيين وسائط بينه وبين الله وقرّر أن ذلك من الكفر المُجمع عليه بين المسلمين حيث قال: "فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع، ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب، وهداية القلوب، وتفريج الكرب، وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين<sup>(٢)</sup>".

وقال في موضع آخر: "دعاء الملائكة والأنبياء بعد موتهم وسؤالهم والاستغاثة بهم والاستشفاع بهم في هذه الحال ونصب تماثيلهم - بمعنى طلب الشفاعة منهم - هو من الدين الذي لم يشرعه الله ولا ابتعث به رسولاً ولا أنزل به كتاباً، وليس هو واجباً ولا مستحباً باتفاق المسلمين، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا أمر به إمام من أئمة المسلمين<sup>(٣)</sup>".

بل وأكد أن القرون الثلاثة المفضلة، لم يكن أحد منهم يدعو الأنبياء والصالحين ويسألهم ويستغيث بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم حيث قال: "ولم يكن أحدٌ من سلف الأمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتحرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء، ويسألونهم، ولا يستغيثون بهم، لا في مغيبهم ولا عند قبورهم، وكذلك العكوف. ومن أعظم الشرك أن يستغيث الرجل بميت أو غائب عند المصائب فيقول: يا سيدي فلان! كأنه يطلب منه إزالة ضره أو جلب نفعه، وهذا حال النصارى في المسيح وأمه وأحبارهم ورهبانهم<sup>(٤)</sup>".

وقال أيضاً: "ولم يكن أحدٌ منهم يأتي إلى قبر رسول الله ﷺ ولا قبر الخليل ولا

(١) المصدر نفسه (٢/٥١٠).

(٢) المجموع (١/١٢٤).

(٣) المصدر نفسه (١/١٥٩).

(٤) المصدر نفسه ٢٧/٨١-٨.

قبر أحد من الأنبياء فيقول : نشكو إليك جدد الزمان ... بل هذا وما يشبهه من البدع المحدثّة التي لم يستحبها أحدٌ من أئمة المسلمين وليست واجبة ولا مستحبة باتفاق أئمة المسلمين<sup>(١)</sup>.

وحكى انعقاد الإجماع على سد كل ذريعة تُفضي إلى دعاء غير الله ، ومن ذلك ما اتفقوا عليه رحمهم الله في حق من زار قبر المصطفى ﷺ وأراد الدعاء أن يستقبل القبلة حال دعائه ولا يستقبل القبر حيث قال : "واتفق الأئمة الأربعة وغيرهم من السلف على أنه إذا أراد أن يدعو يستقبل القبلة ولا يستقبل قبر النبي ﷺ"<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: والسلف كلهم متفقون على أن الزائر لا يسأله شيئاً ولا يطلب منه ما يطلب منه في حياته وما يطلب منه يوم القيامة لا شفاعة ولا استغفاراً ولا غير ذلك<sup>(٣)</sup>.

وذكر أن انحراف الناس في مسألة الدعاء على ثلاث مراتب :

أحداها : أن يدعو غير الله وهو ميت أو غائب ، سواء كان من الأنبياء والصالحين أو غيرهم فيقول : يا سيدي فلان أغثني ، أو أنا استجير بك ، أو استغيث بك ، أو انصرتني على عدوي ونحو ذلك فهذا هو الشرك بالله .

الثانية: أن يقال للميت أو للغائب من الأنبياء والصالحين: ادعوا الله لي، أو ادعوا لنا ربك، أو اسأل الله لنا كما تقول النصراني لمريم وغيرها، فهذا أيضاً لا يستريب عالمٌ أنه غير جائز ، وأنه من البدع التي لم يفعلها أحد من سلف الأمة .

الثالثة : أن يقال : أسألك بفلان ، أو بجاه فلان عندك ، أو بحق فلان ، وهذا

(١) المجموع ١/ ١٦٢ - ٢٤ .

(٢) المجموع : (١٧/ ٤٧١) ، (١/ ٢٢٩ ، ٣٥٢) ، (٣/ ٣٩٩) ، الفتاوى الكبرى : (٥/ ٢٩٠) المنهاج :

(٢/ ٤٤٤) ، الإقتضاء (٢/ ٧٦٢ ، ٧٦٣ ، ٧٦٥) .

(٣) الرد على الإخنائي (ص ٢٩١) .

ليس بمشروع بل سؤالٌ لله ﷻ بما لا يناسب إجابة الدعاء ، وقد منع منه غير واحد من العلماء ، والسنن الصحيحة عن النبي ﷺ وخلفائه الراشدين تدل على ذلك .  
وقد تبين ما في لفظ (التوسل) من الاشتراك بين ما كانت الصحابة تفعله وما لم يكونوا يفعلونه ، فإن لفظ التوسل والتوجه في عرف الصحابة ولغتهم هو التوسل والتوجه بدعائه وشفاعته<sup>(١)</sup> .

وقال - بعد إيراده لتوسل كثير من الناس في دعائهم بجاه فلان ، أو ببركته أو بحق فلان أو بجرمته - : "فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه"<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً: "لم يذكر أحد من العلماء أنه يُشرع التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ، ولا استحبوا ذلك في الاستسقاء ولا في الاستنصار ، ولا غير ذلك من الادعية ، والدعاء منح العبادة ، والعبادة مبنها على السنة والاتباع ، لا على الأهواء والابتداع ، وإنما يعبد الله بما شرع ، لا يعبد بالأهواء والبدع"<sup>(٣)</sup> .

وأرجع كثيرا من اضطراب الناس في هذا الباب إلى ما وقع من الإجمال والاشتراك في الألفاظ ومعانيها حيث قال : لفظ (الوسيلة) و (التوسل) فيه إجمال واشتباه يجب أن تعرف معانيه ، ويعطى كل ذي حق حقه ، فيُعرف ما ورد به الكتاب والسنة من ذلك ومعناه ، وما كان يتكلم به الصحابة ويفعلونه ومعنى ذلك، ويُعرف ما أحدثه المحدثون في هذا اللفظ ومعناه ، فإن كثيراً من اضطراب الناس في هذا الباب هو بسبب ما وقع من الإجمال والاشتراك في الألفاظ ومعانيها

(١) انظر : مجموع الفتاوى (١/ ٣٥٠-٣٥٦) ، (٢٧/ ٧٢-٨٦) .

(٢) المصدر نفسه (٢٧/ ٨٣) .

(٣) المصدر نفسه (٢٧/ ٨٦) .

حتى نجد أكثرهم لا يعرف في هذا الباب فصل الخطاب .

ولفظ (الوسيلة) مذكور في القرآن في قوله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ <sup>(١)</sup> ، وفي قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا مَحْوِيلًا ﴾ <sup>(٢)</sup> أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ <sup>(٣)</sup> ، فالوسيلة التي أمر الله أن تُبتغى إليه وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه هي ما يتقرب اليه من الواجبات والمستحبات ، فهذه الوسيلة التي أمر الله المؤمنين بابتغائها تتناول كل واجب ومستحب ، وما ليس بواجب ولا مستحب لا يدخل في ذلك سواء كان محرماً أو مكروهاً أو مباحاً .

والثاني : لفظ (الوسيلة) في الأحاديث الصحيحة كقوله ﷺ : « سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ » <sup>(٤)</sup> .

فهذه الوسيلة للنبي ﷺ خاصة ، وقد أمرنا أن نسأل الله له هذه الوسيلة ، وأخبر أنها لا تكون إلا لعبد من عباد الله وهو يرجو أن يكون ذلك العبد .  
وأما التوسل بالنبي ﷺ والتوجه به في كلام الصحابة فيريدون به التوسل بدعائه وشفاعته .

والتوسل به في عرف الكثير من المتأخرين يراد به الإقسام به ، والسؤال به كما يقسمون بغيره من الأنبياء والصالحين ومن يعتقدون فيه الصلاح .

وحينئذ ؛ فلفظ التوسل به يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين ، ويراد

(١) سورة المائدة ٣٥ .

(٢) سورة الاسراء ٥٦-٥٧ .

(٣) رواه مسلم في كتاب : الصلاة ، باب : استحباب القول مثل قول المؤذن ... ، ح ٣٨٤ .

به معنى ثالث لم ترد به سنة .

فاما المعنيان الأولان - الصحيحان باتفاق العلماء - :

فأحدهما - هو أصل الإيمان - وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته .

والثاني : دعائه وشفاعته كما تقدم .

فهذان جائزان بإجماع المسلمين ، ومن هذا قول عمر بن الخطاب : « اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا »<sup>(١)</sup> .

أي بدعائه وشفاعته وقوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾<sup>(٢)</sup> أي القربة إليه بطاعته فهذا التوسل الأول هو أصل الدين وهذا لا ينكره أحد من المسلمين .

وأما التوسل بدعائه وشفاعته - كما قال عمر - فإنه يتوسل بدعائه لا بذاته ، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمة العباس ، ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس ، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس : عَلِمَ أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته ، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائما .

فلفظ التوسل يراد به ثلاثة معان :

أحدهما : التوسل بطاعته فهذا فرض لا يتم الإيمان إلا به .

والثاني : التوسل بدعائه وشفاعته ، وهذا كان في حياته ، ويكون يقوم القيامة

يتوسلون بشفاعته .

والثالث : التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته ، والسؤال بذاته ، فهذا هو

الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه ، لا في حياته ولا بعد مماته ، لا عند قبره ولا غير قبره ، ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم ، وإنما

(١) رواه البخاري في كتاب : الجمعة ، باب : سوّال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ، ح ٩٦٤ .

(٢) سورة المائدة ٣٥ .

ينقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عمن ليس قوله حجة<sup>(١)</sup>.

وقال بعد ذكره لحديث عمر رضي الله عنه لما استسقى عام الرمادة بدعاء العباس رضي الله عنه:<sup>(٢)</sup> "وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة ولم ينكره أحد مع شهرته ، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية ، فلو كان توسلهم بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد مماته كتوسلهم به في حياته لقالوا : كيف نتوسل بمثل العباس ونعدل عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم الذي هو أفضل الخلائق ، وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله ؟! فلما لم يقل ذلك أحد منهم وقد علّم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه وشفاعته ، وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره وشفاعة غيره ، علّم أن المشروع عندهم التوسل بدعاء المتوسل به لا بذاته<sup>(٣)</sup> .

وقال أيضاً: "وأجمع أهل العلم على أن الصحابة كانوا يستشفعون به في حياتهم ، ويتوسلون بحضرته<sup>(٤)</sup> .

ثم بين أن ذلك فيما يقدر عليه حيث قال : "وأما من أقر بما ثبت في الكتاب والسنة والإجماع من شفاعته والتوسل به ونحو ذلك ، ولكن قال : إنه لا يُدعى إلا الله وإن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله فلا تطلب الا منه ، مثل غفران الذنوب ، وهداية القلوب ، وإنزال المطر ، وإنبات النبات ونحو ذلك فهذا مصيب في ذلك ، بل مما لا نزاع فيه بين المسلمين أيضاً<sup>(٥)</sup> .

(١) المجموع ١/١٩٩-٢٠٢ .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) المجموع ١/٢٨٤-٢٨٥ .

(٤) الرد على البكري ١/٢٦٧ .

(٥) الرد على البكري ١/٢٩٧ .



**ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :**

لم تكن مسألة دعاء غير الله موجودة في الصدر الأول بهذه الصورة التي هي عليها اليوم ، ولم تنتشر بين ظهرانيهم ، وذلك لقوة الإسلام وعزته ، ولكن لما ابتعد المسلمون عن حقيقة التوحيد الذي دعا اليه جميع الرسل وابتعثهم الله من أجله استطاع الشيطان أن يلبس عليهم في أعظم القضايا وأجلها ، وزين لهم دعاء غير الله تعالى الذي قد عُرفَ بالضرورة منافاته للإسلام فسؤل لبعضهم دعاء الأولياء والاستغاثة بهم وسؤالهم ما لا يقدر عليه إلا الله جل وعلا .

وإذا تقرّر ذلك فإنه لم ينقل عن السلف رحمهم الله في هذه المسألة كثيرُ كلام فلم يكونوا يؤلفون إلا فيما يرون أن الناس يحتاجون إليه من المسائل التي أثير حولها الجدل أو يخشى أن يلتبس فيها الأمر .

وأما مسألة دعاء غير الله تعالى فليست محل اختلاف فيما بينهم لموضح أمرها في كتاب الله العزيز وسنة نبيه الأمين ﷺ .

وعلى كل حال فإن مؤلفات أهل العلم المتقدمين ومصنفاتهم لا تخلوا من التعرض لهذه المسئلة إما بصريح العبارة أو على سبيل الإشارة .  
ولذا نجد كلماتهم وعباراتهم على ضروب أربعة :

**الأول :** النهي عن دعاء غير الله عزوجل : من أصرح العبارات الدالة على ذلك المروية عن السلف ما جاء عن الإمام سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> حيث قال: لا تسأل أحدا غير الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني ، الإمام الزاهد الحافظ الثقة ، مفتى المدينة ، كان من أفضل أهل زمانه ، وكان كثير الحديث ورعاً ، توفي سنة ١٠٦ هـ. انظر ترجمته في السير

٤٥٧/٤ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء : (١٩٤/٢) ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد : (٣٨/٧ ، ٣٩) ، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/٤٦٣) .

وقال ابن جرير الطبري - في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾<sup>(١)</sup> - : يقول تعالى ذكره: ولا تدع يا محمد ، من دون معبودك وخالقك شيئاً لا ينفعك في الدنيا ولا في الآخرة، ولا يضرُّك في دين ولا دنيا ، يعني بذلك الآلهة والأصنام . يقول : لا تعبدها راجياً نفعها أو خائفاً ضررها فإنها لا تنفع ولا تضر ، ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ ﴾ ذلك ، فدعوتها من دون الله ، ﴿ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾ يقول : من المشركين بالله الظالمي أنفسهم<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً - في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوًّا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾<sup>(٣)</sup> - : يقول تعالى ذكره: ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ﴾ بلاء في جسده من مرض ، أو عاهة أو شدة في معيشة ، وجهد وضيق ﴿ دَعَا رَبَّهُ ﴾ يقول : استغاث بربه الذي خلقه من شدة ذلك ، ورغب اليه في كشف ما نزل به من شدة ذلك ، وقوله : ﴿ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوًّا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ يقول : ترك دعاءه الذي كان يدعو إلى الله من قبل أن يكشف ما كان به من ضرر ﴿ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ يعني : شركاء<sup>(٤)</sup> .

ونبه الحلبي<sup>(٥)</sup> إلى أن طاعة الرسول ﷺ ومحبته ، لا تقتضي إشراكه مع الله ﷻ في الدعاء والعبادة حيث قال : الله هو المعبود دون رسوله ، وهو المرغوب اليه

(١) سورة يونس آية ١٠٦ .

(٢) تفسير الطبري ٦/٦١٨ .

(٣) سورة الزمر آية : ٨ .

(٤) تفسير الطبري ١٠/٦١٨ .

(٥) هو ابو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي القاضي العلامة ، رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر ، توفي سنة ٤٠٣ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣/١٦٧ .

والمرهوب منه دون من سواه<sup>(١)</sup>.

وصرَّح الإمام أبو الوفاء ابن عقيل الحنبلي<sup>(٢)</sup> بكفر من دعا غير الله تعالى حيث قال: إن من يعظم القبور، ويخاطب الموتى بقضاء الحوائج، ويقول: يا مولاي ويا سيدي عبد القادر افعل لي كذا فهو كافر بهذه الأوضاع ومن دعا ميتاً وطلب قضاء الحوائج فهو كافر<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم وهم عندي كفار بهذه الأوضاع مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا والقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى<sup>(٤)</sup>.

وبين الشهرستاني أن من صور شرك الجاهلية الأولى طلب الحوائج من غير الله تعالى حيث قال عند كلامه على عبادة الأصنام: ألقوم لما عكفوا على التوجه إليها كان عكوفهم ذلك عباده، وطلبهم الحوائج منها إثبات إلهية لها<sup>(٥)</sup>.

### الضرب الثاني: النهي عن الاستعاذة بالمخلوق، وأن ذلك من الشرك

ولا شك أن الاستعاذة نوع من أنواع الدعاء، إذ إنها خاصة بطلب دفع

(١) المنهاج في شعب الإيمان ١/٢٣٨.

(٢) هو الإمام العلامة شيخ الحنابلة، صاحب التصانيف، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي من مولفاته: كتاب الفنون، والواضح في أصول الفقه، توفي سنة ٥١٣هـ، انظر ترجمته في شذرات الذهب ٤/٣٥.

(٣) حكم الله الواحد الصمد في حكم الطالب من الميت المدد، لمحمد بن سلطان المعصومي الحنفي: ضمن المجموع المفيد في نقض القبورية ونصرة التوحيد، للدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميس ص ٣٣٢، ونقل ابن القيم - رحمه الله - عن أبي الوفاء بن العقيل قريباً من هذا في إغاثة اللفهان ص ٢٠١.

(٤) تلبس إبليس: (ص ٤٠٢)، إغاثة اللفهان ص ٢٠١.

(٥) الملل والنحل ٢/٢٥٩.

الضرر الحاصل أو المتوقع ، في حين أن الدعاء يعم ما كان لمنع الشدة ورفعها وما كان لحصول منفعه وطلب خير .

قال شيخ الاسلام : فالاستعاذه ، والاستجاره ، والاستغاثه كلها من نوع الدعاء والطلب<sup>(١)</sup> .

وقد نص كثير من علماء السلف على أنه : لا تجوز الاستعاذه بغير الله تعالى وأن ذلك لا يمكن أن يصدر عن مسلم عاقل ، فقد أخرج البخاري في كتاب (خلق أفعال العباد) له ، عن نعيم بن حماد شيخه<sup>(٢)</sup> : "لا يستعاذ بمخلوق ولا بكلام العباد والجن والإنس والملائكة"<sup>(٣)</sup> .

وقال أيضاً - فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر عن كتابه الرد على الجهمية - : دلت هذه الأحاديث - يعني الواردة في الاستعاذه بأسماء الله وكلماته والسؤال بها على أن القرآن غير مخلوق إذ لو كان مخلوقاً لم يستعد بها إذ لا يُستعاذ بمخلوق<sup>(٤)</sup> . وكان الإمام أحمد يستدل باستعاذته ﷺ بكلمات الله التامه على أن القرآن غير مخلوق ، إذ كيف يستعبد ﷺ بمخلوق والمخلوق لا تجوز الاستعاذه به<sup>(٥)</sup> .

وقال سوار بن عبد الله القاضي البصري<sup>(٦)</sup> : دخلت على رجل أعوده من وجع به فقال : القرآن ليس بمخلوق ، وذلك أنه كل من عوذني قال : أعيذك بالله ،

(١) مجموع الفتاوى ١٥/٢٢٧ .

(٢) هو أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي الروزي ، أحد أئمة السلف ، له كتاب في الرد على الجهمية ، وكان ثقة صدوقاً ، توفي سنة ٢٢٩هـ ، انظر ترجمته في السير ١٠/٥٩٥ .

(٣) ص ١٤٣ برقم ٤٣٨ .

(٤) فتح الباري ١٣/٣٨١ .

(٥) انظر : معالم السنن للخطابي ٤/٣٣٢-٣٣٣ .

(٦) هو سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة ، أبو عبد الله العنبري التميمي البصري ، قاضي الرصافة ، كان فقيهاً ثقة ، توفي سنة ٢٤٥هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢/١٠٨ .

أعيدك بالقرآن ، فعلمت أن القرآن ليس بمخلوق<sup>(١)</sup> .

وعقد الإمام البخاري في كتابه «خلق أفعال العباد» باباً بعنوان : باب ما كان النبي ﷺ يستعيد بكلمات الله لا بكلام غيره<sup>(٢)</sup> .

وقال الإمام الدارمي : «لا يجوز أن يُستعاذ بوجه شيء غير وجه الله وبكلماته لا يستعاذ بوجه مخلوق<sup>(٣)</sup>» .

وكذلك قال أبو بكر الخلال<sup>(٤)</sup> : «ولا يجوز أن يقال أعيدك بالسماء أو بالجبال أو بالأنبياء أو بالملائكة أو بالعرش أو بالأرض مما خلق الله لا يتعوذ إلا بالله أو بكلماته<sup>(٥)</sup>» .

واستنكر ابن خزيمة<sup>(٦)</sup> الاستعاذة بالمخلوقين وأن يقول بجواز ذلك مسلم يعرف دين الله فضلاً أن يقول به عالم حيث قال : «أفليس العلم محيطاً - يا ذوي الحجى - أنه غير جائز أن يأمر النبي ﷺ بالتعوذ بخلق الله من شر خلقه ؟» .

هل سمعتم عالماً يبيح أن يقول الداعي : أعوذ بالكعبة من شر خلق الله أو يبيح أن يقول : أعوذ بالصفة والمروة ، أو أعوذ بعرفات ومِنَى من شر ما خلق ؟ هذا لا يقوله ولا يبيح القول به مسلم يعرف دين الله محال أن يستعيد مسلم

(١) كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/١٦٢) برقم (١٧٢) .

(٢) ١٤٣-١٤٨ .

(٣) الرد على المريسي ضمن كتاب عقائد السلف (ص٥١٧-٥١٨) .

(٤) هو أحمد بن محمد بن هارون ، أبو بكر الخلال ، البغدادي الفقيه . جمع مذهب أحمد وصنّفه ، وكان واسع العلم شديد العتناء بالأثار ، من كتبه : السنة ، والعلل ، والجامع لعلوم الإمام أحمد ، توفي سنة ٣١١هـ انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢/٢٦١ .

(٥) كتاب السنة للخلال ٦/٨٧ .

(٦) هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمى النيسابوري الشافعي الحافظ الحجّة الفقيه ، إمام الأئمة ، من أشهر مؤلفاته : صحيح بن خزيمة ، كتاب التوحيد ، توفي سنة ٣١١هـ . انظر ترجمته في

بخلق الله من شر خلق الله<sup>(١)</sup> .

وذكر الإمام ابن بطة العكبري<sup>(٢)</sup> أحاديث الاستعاذة ثم قال : فُتفهموا رحمكم الله هذه الأحاديث فهل يجوز أن يعوذ النبي ﷺ بمخلوق ويتعوذ هو ويأمر أمته أن يتعوذوا بمخلوق مثلهم ؟ .

وهل يجوز أن يعوذ إنسان نفسه أو غيره بمخلوق مثله فيقول : أعيذ نفسي بالسماء أو بالجبال أو بالأنبياء أو بالعرش أو بالكرسي أو بالأرض ؟ .

وإذا جاز أن يتعوذ بمخلوق مثله فليعوذ نفسه وغيره بنفسه فيقول : اعيذك بنفسي<sup>(٣)</sup> .

وقرّر الإمام الخطابي<sup>(٤)</sup> أن الاستعاذة بالمخلوق شرك ينافي التوحيد لما في ذلك من تعطيل حق الله جل وعلا حيث قال : لا يستعاذ بغير الله أو صفاته ؛ إذ كل ما سواه تعالى وصفاته مخلوق ، ولذلك وُصِفَت كلماته تعالى بالتمام وهو الكمال ، وما من مخلوق الا وفيه نقص ، والاستعاذة بالمخلوق شرك منافي لتوحيد الخالق ، لما فيه من تعطيل معاملته تعالى الواجبة له على عبّيده<sup>(٥)</sup> .

(١) كتاب التوحيد ١/٤٠١-٤٠٢ .

(٢) هو أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي ابن بطة ، مصنف كتاب : الإبانة الكبرى ، والإبانة الصغرى ، في أصول الدين ، الإمام القدوة العابد المحدث شيخ العراق ، توفي سنة ٣٨٧هـ . انظر ترجمته في السير ١٦/٥٢٩ .

(٣) الإبانة ١/٢٦٢ ، الكتاب الثالث .

(٤) هو أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي ، الإمام العلامة الحافظ اللغوي ، من مؤلفاته : معالم السنن والآثار ، أعلام الحديث ، شأن الدعاء ، توفي سنة ٣٨٨هـ . انظر ترجمته في السير ١٧/٢٣ .

(٥) نقله السويدي في العقد الثمين ص ٢٢٥ .

وأما الإمام البيهقي<sup>(١)</sup> فقد قال: «ولا يصح أن يستعيز بمخلوق عن مخلوق»<sup>(٢)</sup>.

الضرب الثالث: سد الذريعة المؤدية إلى دعاء غير الله بالنهي عن استقبال القبر عن الدعاء: نبه أهل العلم رحمهم الله إلى أن الزائر إذا زار القبر وسلّم على صاحبه ثم أراد الدعاء فإنه يستقبل القبلة ويدعو، ولا يسقبل القبر، كل ذلك سداً للذريعة الشرك وأن يفضي بهم ذلك إلى دعاء غير الله جل وعلا.

وعمّن نص على ذلك من أهل العلم إمام دار الهجرة مالك بن أنس حيث قال: «لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو لكن يسلم ويمضي»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر الطرطوشي<sup>(٤)</sup>: «ولا يتمسح بقبر النبي ﷺ ولا يمس كذلك القبر ولكن يدنو من القبر، فيسلم على النبي ﷺ ثم يدعو مستقبل القبلة»<sup>(٥)</sup>.

ونقل الإمام النووي عن أبي الحسن الزعفراني<sup>(٦)</sup> قوله: «فمن قصد السلام على ميت سلم عليه من قبل وجهه، وإذا أراد الدعاء تحول عن موضعه واستقبل القبلة»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي الخراساني، الحافظ العلامة الثبت الفقيه، من مؤلفاته: السنن الكبرى، الاعتقاد، الأسماء والصفات، شعب الإيمان، توفي سنة ٤٥٨هـ. انظر ترجمته في السير ١٨/١٦٣.

(٢) الأسماء والصفات ص ٢٤١.

(٣) الشفا (٢/ ٨٥).

(٤) هو الإمام العلامة شيخ المالكية أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الفهري الأندلسي الطرطوشي، توفي بالإسكندرية سنة ٥٢٠هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٤/ ٦٢.

(٥) كتاب البدع والحوادث ص ١٢١.

(٦) هو محمد بن مرزوق بن عبد الرزاق بن محمد، أبو الحسن الزعفراني البغدادي الشافعي، فقيه محدث، من تصانيفه: تحرير أحكام الصيام، ومناسك الحج، والضحايا، توفي سنة ٥١٧هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٤/ ٥٧.

(٧) المجموع شرح المهذب للنووي ٥/ ٢٨٦.

الضرب الرابع : ما جاء في جواز الاستسقاء بدعاء الصالحين في حياتهم وبحضرتهم :

فقد نص الفقهاء في مصنفاتهم عند حديثهم عن آداب الدعاء في صلاة الاستسقاء على ذلك وَمِنْ تَمَّ يُعْلَمُ عَدَمُ جَوَازِ اسْتِسْقَاءِ وَالتَّوَسُّلِ وَالتَّسْتَشْفَاعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ بِالْأَمْوَاتِ وَالتَّغَائِبِينَ ؛ إِذْ لَوْ كَانَ جَائِزًا لَمَا سَكَتَ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَلَمْ يَذْكُرُوهُ فِي مَصْنَفَاتِهِمْ ؛ بَلْ وَلَمْ يَعْدِلُوا إِلَى ذِكْرِ اسْتِسْقَاءِ بَدْعَاءِ الصَّالِحِينَ الْأَحْيَاءِ الْحَاضِرِينَ .

قال الإمام ابن قدامة المقدسي<sup>(١)</sup> "يستحب أن يستسقى بمن ظهر صلاحه لأنه أقرب إلى إجابة الدعاء"<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام النووي : الأدب الثاني : يستحب أن يُستسقى بالخيار من اقارب الرسول ﷺ وبأهل الصلاح من غيرهم<sup>(٣)</sup>.

#### مستند الإجماع :

لقد حذرت نصوص الكتاب والسنة من توجيه السؤال والدعاء لغير الله تعالى في مواضع متعددة ، وبعبارات متنوعة وذلك لخطورة دعاء غير الله تعالى ، وكونه صرف حق من حقوق الله تعالى لغيره ؛ وهذا من أعظم الظلم والمحادة لله جل وعلا .

ومن تلك النصوص الدالة على النهي عن دعاء غير الله تعالى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ

(١) هو موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر - شيخ الإسلام - أبو محمد المقدسي ، إمام عالم بارع لم يكن في عصره أفتقه منه ، شيخ الحنابلة ، له مصنفات كثيرة ، منها المغني في شرح مختصر الخرقي ، والكافي ، والمقنع ، وعمدة الفقه ، وله روضة الناظر في أصول الفقه ، وإثبات العلو ، وذم التأويل وغيرها ، توفي سنة ٦٢٠ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٨٨/٥ .

(٢) المغني ٣/٣٤٦ ، والمقنع : (٤١٧/٥) .

(٣) المجموع ٧٣/٥ .



الظَّالِمِينَ ﴿<sup>(١)</sup>﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

وهذه الآيات نهى الله فيها عن دعاء غيره مخاطبا فيها نبيه وصفيه محمدا ﷺ وهذا أبلغ ما يكون من النهي لأنه إذا كان الرسول ﷺ يحذره الله من دعاء غيره مع أنه المعصوم فغيره من باب أولى .

ومن الأدلة أيضاً ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ <sup>(٤)</sup> .

وهذه الآية وجه الله فيها النهي عن دعاء غيره إلى جميع الناس كافة كما أن فيها نهيا عن دعاء أي شيء كائنا من كان سواء كان ملكا مقربا ، أو نبيا مرسلأ ، أو غيرهما ، وذلك لأن قوله ( أحدا ) نكره جاءت في سياق النهي ، والنكرة في سياق النهي تعم .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ <sup>(٥)</sup> ، وقوله :

﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ ﴿٦﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ <sup>(٦)</sup> .

وقوله : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ

(١) يونس ١٠٦ .

(٢) الشعراء ٢١٣ .

(٣) القصص ٨٨ .

(٤) الجن ١٨ .

(٥) الاعراف ٢٩ .

(٦) الاعراف ٥٥-٥٦ .

عِبَادَتِي سَيِّدَ خُلُوقٍ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ (١) .

وقوله : ﴿ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (٢) .

وقوله : ﴿ فَأَبْتُغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ ﴾ (٣) .

فهذه الآيات دلّت على أمر الله عباده بإخلاص الدعاء له وحده ، واختصاصه سبحانه بذلك ، ودلت أيضاً على النهي عن دعاء غيره أو إشراكه معه في الدعاء ؛ وذلك لأنه من القواعد المتقرّرة في علم الأصول أن الأمر بالشيء نهى عن ضده .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾ (٤) .

وقوله تعالى : ﴿ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَّا يَضُرُّهُ وَمَا لَّا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴿ يَدْعُوا لِمَنْ ضُرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿ (٥) .

وقال جل وعلا - في صفات عباد الرحمن - : ﴿ وَالَّذِينَ لَّا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ (٦) .

وبين جل وعلا أن من دعا غير الله معه فهو كافر لا دليل له ولا حجة على هذا حيث قال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَّا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا

(١) غافر ٦٠ .

(٢) النساء ٣٢ .

(٣) العنكبوت ١٧ .

(٤) الأحقاف ٥-٦ .

(٥) الحج ١٢-١٣ .

(٦) الفرقان ٦٨ .

حَسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ .

وأما الأحاديث فقد جاءت صريحة في النهي عن دعاء غير الله تعالى ومحدرة من مغبة ذلك ، ومن تلك النصوص ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ » <sup>(٢)</sup> .

وحديث ابن مسعود أيضاً « قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ » <sup>(٣)</sup> .

ومن الأحاديث أيضاً : ما روى مسلم في صحيحه من حديث أبي دَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ « ... يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ ... » <sup>(٤)</sup> .

وما جاء أيضاً في وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس - رضي الله عنهما - : « إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ... » <sup>(٥)</sup> .

ففي هذين الحديثين : الأمر بسؤال الله تعالى ، والحث عليه ، والترغيب فيه ، وأيضاً فيهما : زجر عن ضد ذلك لأن الأمر بالشيء نهي عن ضده .

(١) المؤمنون ١١٧ .

(٢) رواه البخاري في كتاب : تفسير القرآن ، باب : قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً ... ، ح ٤٢٢٧ ، واللفظ له ، ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ح ٩٢ .

(٣) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول الله تعالى يا أيها الرسول بلغ ... ، ح ٧٠٩٤ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : كون الشرك أقبح الذنوب ، ح ٨٦ ، واللفظ له .

(٤) رواه مسلم في كتاب : البر والصلة والآداب ، باب : تحريم الظلم ، ح ٢٥٧٧ .

(٥) رواه أحمد ح ٢٦٦٤ ، ورواه الترمذي في كتاب : صفة القيامة ... ، باب : منه ، ح ٢٥١٦ واللفظ له ، وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ومن السنة ما دل على كون الدعاء عبادة وصرف العبادة لغير الله شرك ومن ذلك ما ورد في حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « ... الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ »<sup>(١)</sup>.

وعلى كلِّ ، فقد تضافرت نصوص الوحيين على الأمر بوجوب إفراد الله جل وعلا بالدعاء والتضرع والرجاء والسؤال والطلب ، والنهي عن صرفها لغير الله كائناً من كان ، ومن فعل ذلك فقد أشرك وكفر وكان من الظالمين الواضعين للعبادة في غير موضعها .



(١) رواه أحمد ح ١٧٩٦٨ ، والترمذي ، كتاب : تفسير القرآن عن رسول الله ، باب : من سورة البقرة ، ح ٢٩٦٩ ، وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب : الدعاء ، ح ١٤٧٩ ، وابن ماجه ، كتاب : الدعاء ، باب : فضل الدعاء ، ح ٣٨٢٨ .

## المبحث الثالث

## تحريم السجود لغير الله

تظهر العبودية جلية واضحة ، حينما يضع الإنسان أشرف ما فيه وهو وجهه  
 يحذاء أسفل ما فيه وهو قدمه ، تعبد لله تعالى وتقرباً إليه ، وتذلاً وخضوعاً ،  
 واستكانة وانكسارا ، بل السجود لله يقع من المخلوقات كلها علويها وسفليها .  
 فالساجد أذل ما يكون لربه وأخضع له ، وذلك أشرف حالات العبد ،  
 فلهذا كان أقرب ما يكون من ربه في هذه الحالة .

يقول شمس الدين ابن القيم : السجود هو سر العبودية ، فإن العبودية ، هي  
 الذل والخضوع ، يقال : طريق معبد ، أي ذلته الأقدام ، ووطأته ، وأذل ما يكون  
 العبد واخضع إذا كان ساجداً<sup>(١)</sup> .

وإذا كان السجود بهذه المنزلة والمثابة ، فلا يجوز صرفه لغير الله ، وهذا أمر  
 قد اتفقت عليه الرسل كما حكاه شيخ الاسلام ابن تيمية .

نص ما حكاه شيخ الاسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام : "أما السجود  
 لغير الله وعبادته : فهو محرم في الدين الذي اتفقت عليه رسل الله"<sup>(٢)</sup> .

وعلّل نهي الشارع الحكيم عن السجود لله جل وعلا بين يدي الرجل وإن لم  
 يقصد الساجد ذلك بقوله : "لما فيه من مشابهة السجود لغير الله"<sup>(٣)</sup> .

بل أوضح أن ما ثمة أحد مستثنى من تحريم السجود له ، حتى أفضل الخلق  
 وأكرمهم على الله : سيد الأولين والآخرين ﷺ حيث قال : "وكذلك إذا قيل : أنه  
 يسجد لقبر الشيخ أو يستلم ويقبل ، قيل : إذا كان قبر النبي ﷺ لا يُسجد له ولا

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد (١/ ٢٣٦) .

(٢) الاقتضاء ١/ ١٩٦ .

(٣) المصدر نفسه .

يُستلم ولا يُقبل باتفاق الأئمة فكيف بقبر غيره؟! (١).

كما أشار إلى اتفاق الأئمة رحمهم الله على النهي عما يفعله أصحاب الطرق الصوفية بين يدي الكبراء من الشيوخ وغيرهم ، من وضع الرأس والانحناء مما فيه مشابهة ومضاهة للسجود فقال : 'وأما وضع الرأس عند الكبراء من الشيوخ وغيرهم ، أو تقبيل الأرض ونحو ذلك ، فإنه مما لا نزاع فيه بين الأئمة في النهي عنه، بل مجرد الانحناء بالظهر لغير الله عزوجل منهي عنه ، وبالجمله فالقيام والقعود والركوع والسجود حق للواحد المعبود ، خالق السموات والأرض ، وما كان حقا خالصاً لله لم يكن لغيره فيه نصيب ، مثل : الحلف بغير الله عزوجل (٢) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : لما كان السجود من أجل العبادات وأخصها ، لما فيه من التذلل والخضوع من العبد لربه في حال أقرب ما يكون فيه المرء من ربه ﷻ كان التقرب في بهذه العبادة العظيمة لغير الله ﷻ من الشرك والمحادة لله و صرف حق من حقوقه سبحانه لغيره ، ولذا فقد نبه اهل العلم على خطورة ذلك ، وسوء عاقبة مرتكبه .

يقول أبو بكر الجصاص (٣) موجهها سجود الملائكة لآدم ، وسجود إخوة يوسف ليوسف - عليهما السلام - : 'وليس يمتنع أن يكون ذلك السجود عبادة لله تعالى وتكرمة وتحية لآدم ﷺ ، وكذلك سجود إخوة يوسف عليهم السلام وأهله له ، وذلك لأن العبادة لا تجوز لغير الله تعالى ، والتحية والتكرمة جائزان لمن يستحق ضرباً من التعظيم (٤) .

(١) الرد على البكري ٣٥٦/١ .

(٢) المجموع ٩٢-٩٣/٢٧ .

(٣) هو أحمد بن علي أبو بكر الرازي الإمام الكبير المعروف بالجصاص ، انتهت إليه رئاسة الحنفية ببغداد ، من مصنفاته : أحكام القرآن ، وشرح مختصر الكرخي ، توفي سنة ٣٧٠هـ . انظر ترجمته في شذرات

الذهب ٧١/٣ .

(٤) أحكام القرآن (١/٣٦) .

وبيّن حافظ المغرب ابن عبد البر<sup>(١)</sup> أن السجود لغير الله من الشرك الأكبر حيث قال: «وكان رسول الله ﷺ يحذر أصحابه وسائر أمته الذين صلّوا إلى قبور أنبيائهم واتخذوها قبلة ومسجداً كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها وذلك الشرك الأكبر»<sup>(٢)</sup>.

وقرّر أبو المظفر السمعاني: أن كل من سجد لغير الله فقد اتخذ ذلك المسجد له ربا حيث قال: «من سجد لغيره فقد اتخذ ربا»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً - عند تفسير لقول الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ ﴾<sup>(٤)</sup> - «أما شهادتهم على أنفسهم بالكفر هي سجودهم للأصنام»<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن العربي المالكي<sup>(٦)</sup> - عند شرحه لقول الرسول ﷺ «لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ...»<sup>(٧)</sup> - «فيه تعليق الشرط بالأمر على المحال؛ لأن السجود على قسمين:

(١) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، صاحب التصانيف الفاتحة، من أشهرها: التمهيد، الاستذكار، جامع بيان العلم وفضله، وغيرها، توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر ترجمته في السير ١٨/١٥٣.

(٢) التمهيد (٤٥/٥).

(٣) التفسير (٣٢٩/١).

(٤) التوبة: ١٧.

(٥) التفسير (٢١٣/٢).

(٦) الإمام الحافظ الأصولي المفسر الأديب القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المالكي المعافري، جمع القرآن بالقراءات وعلوم العربية والأدب؛ ولم يتجاوز سنة السادسة عشر، ثم دخل إلى المشرق، فأخذ عن جماعة منهم الغزالي وغيره. ألف المصنفات الباهرة، ومنها: «أحكام القرآن» و«عارضه الأحوذى»، وغيرهما. توفي سنة ٥٤٣هـ. راجع ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٤٢٣/٣)، و«شجرة النور الزكية»: (١٣٦/١).

(٧) سيأتي تخريجه قريباً في آخره المبحث.

• إما سجود عبادة : وذلك لا يكون إلا لله وحده ولا يجوز أن يكون لغيره أبدا .

• وإما سجود تعظيم : وذلك جائز ، فقد سجد الملائكة لآدم تعظيماً له ، وأخبر النبي ﷺ أن ذلك لا يكون ولو كان لجعل للمرأة في أداء حق الزوج <sup>(١)</sup> .

وقد نقل الرازي إجماع المسلمين على أن سجود الملائكة لآدم ﷺ لم يكن سجود عبادة وعلل ذلك بقوله : "لأن سجود العبادة لغير الله كفر ، والأمر لا يرد بالكفر" <sup>(٢)</sup> .

وقال البغوي - في تفسير قول الله تعالى : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ <sup>(٣)</sup> - : "أي هو المستحق للعبادة والسجود لا غيره" <sup>(٤)</sup> .

وقال العز بن عبد السلام <sup>(٥)</sup> : "السجود لغير الله أقبح من الركوع لغيره لما فيه من المبالغة في تعظيم من لا يستحق التعظيم ، وفي تسويته برب العالمين في التذلل والتخضع والتخشع ، فإن فعل السجود تعظيماً لله ﷻ كان واجبا أو ندبا ، وإن فعل لغيره كان منهيأ عنه" <sup>(٦)</sup> .

(١) عارضة الأحوذى (٩٣/٣) .

(٢) التفسير الكبير ٢/٢٣١ .

(٣) النمل ٢٦ .

(٤) تفسير البغوي ٣/٣٥٥ .

(٥) سلطان العلماء الإمام أبو محمد عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم السلمي الشافعي تولى الخطابة والتدريس في الجامع الأموي وغيره ، عرف بالزهد والورع والشدة في الحق . ومن أشهر مؤلفاته : "قواعد الاحكام" : المسمى : "القواعد الكبرى" ، ومختصره المسمى : "القواعد الصغرى" . توفي سنة ٦٦٠ هـ . راجع ترجمته في : "طبقات الشافعية الكبرى" : لابن السبكي : (٥/ ٨٠) ، و"شذرات الذهب" :

(٣٠١/٥)

(٦) قواعد الاحكام ص ٥٤٤-٥٤٥ .



وأوضح القرطبي أن عِظَمَ خلق الشيء لا يجوز لغيره السجود له ، إذ إن السجود عبادة ، والعبادة لا يجوز صرفها لغير الله ، فقال - في تفسير قول الله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾<sup>(١)</sup> - : ثم نهى عن السجود لهما ، لأنهما وإن كانا خلقين فليس ذلك لفضيلة لهما في أنفسهما فيستحقان بها العبادة مع الله ، لأن خالقهما هو الله ولو شاء لأعدمهما أو طمس نورهما<sup>(٢)</sup>.

وعدَّ النووي السجود للصنم أو للشمس من الأفعال الموجبة للكفر<sup>(٣)</sup>. وقال أيضاً - عما يفعله الجهلة من السجود بين يدي المشايخ - : "ذلك حرام قطعاً بكل حال، سواء كان إلى القبلة أو غيرها ، وسواء قصد السجود لله تعالى أو غفل ، وفي بعض صورته ما يقتضي الكفر أو يقاربه"<sup>(٤)</sup>.

بل نقل الإجماع على تحريم ذلك ، حيث يقول : "وأما ما يفعله عوام الفقراء وشبههم من سجودهم بين يدي المشايخ ، وربما كانوا محدثين فهو حرام بإجماع المسلمين"<sup>(٥)</sup>.

### مستند الإجماع :

دلت نصوص الكتاب والسنة على اختصاص الله ﷻ وحده بالسجود وأنه لا يجوز صرف هذه العبادة العظيمة لغيره .

فمن الكتاب قول الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا

(١) فصلت ٣٧.

(٢) تفسير القرطبي ٢٣٧/١٥.

(٣) انظر : روضة الطالبين ٢٨٣/٧.

(٤) المجموع ٦٩/٤.

(٥) المصدر نفسه ٦٧/٤.

وَكْرَهًا وَظَلَّلَهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ ﴿١﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٢) .

فهاتان الآيتان تدلان على اختصاص الله ﷻ بهذا الأمر ، فمن صرفه لغيره فقد نازعه في حق من حقوقه سبحانه .

بل جاء الأمر صريحاً بالتعبد لله جل وعلا بالسجود ، كما قال تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾ (٤) .

وقال مخاطباً نبيه ﷺ : ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ (٥) .

فهذه الآيات دلت على الأمر بالسجود لله ﷻ والأمر بالشيء نهى عن ضده .

ومن الأدلة أيضاً ما جاء فيها الشناء والمدح لمن يسجد لله ﷻ من الملائكة والعلماء والصالحين ، والله ﷻ لا يثني ويمدح من الأعمال إلا ما كان واجباً أو مستحباً وتلك هي العبادة ، والعبادة لا يجوز صرفها لغير الله .

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ (٦) .

(١) الرعد ١٥ .

(٢) النحل ٤٩ .

(٣) الحج ٧٧ .

(٤) النجم ٦٢ .

(٥) العلق ١٩ .

(٦) الأعراف ٢٠٦ .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴾ (١).

وقال تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ هَدَيْتَنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ (٢).

وجاء النهي صريحا عن السجود لغير الله في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ (٣).

وأما السنة فقد روى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا » (٤).



(١) الإسراء ١٠٧.

(٢) مريم ٥٨.

(٣) فصلت ٣٧.

(٤) كتاب : الرضاع ، باب : ما جاء في حق الزوج على المرأة ، ح ١١٥٩.

## المبحث الرابع

## تحريم الطواف بقبور وأبدان الأنبياء والصالحين

يُعدّ الطواف من أجل العبادات وأسمائها، إذ تتحقق فيه معاني العبادة ومقاصدها، فهو عمل ذو دلالة خاصة على الخضوع والذل والاستكانة والانكسار والإخبات والإنابة، وهو طاعة مخصوصة بمكان واحد في الأرض هو المسجد الحرام حول بيت الله العتيق - الكعبة المشرفة - ، وهو أخص العبادات عند البيت<sup>(١)</sup>.

وإذا تقرّر ما سبق فليعلم أنه لا يجوز الطواف بغير ما شرع الله التَطَوُّفَ به .  
وذلك لأن الطواف بغير ما شرع الله التَطَوُّفَ به صنيع الجاهلية الأولى ، فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث أبي رَجَاءِ العُطَارِدِيِّ<sup>(٢)</sup> عن شرك أهل الجاهلية قوله « كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً<sup>(٣)</sup> مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ حِثْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ طُفْنَا بِهِ<sup>(٤)</sup> » .

وعلى ذلك فلا يجوز التَطَوُّفَ بغير بيت الله الحرام ، فلا يشرع الطواف بقبور الأنبياء والصالحين ولا بأبدانهم ، ومن اعتقد ذلك ديناً فهو كافر ، إذ قد انعقد

(١) نظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : (٤٤/١٤) ، وتفسير ابن كثير : (٢١٦/٣) .

(٢) هو عمران بن ملحان البصري ، مخضرم ، من كبار علماء التابعين ، أسلم زمن الفتح ، ولم ير النبي ﷺ ، سمع من عمر وعلي وعمران بن حصين وأبي موسى - ﷺ - وطائفة ، مات سنة ١٠٧ هـ وقيل سنة ١٠٨ هـ وقيل سنة ١٠٥ هـ ، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي : (٦٦/١) .

(٣) الجثوة بالضم ، وقد تكسر الجيم وتفتح ، وجمعها جثا ، بالضم والكسر : الشيء المجموع ، أنظره في النهاية لابن الأثير (٢٣٩/١) .

(٤) رواه البخاري ، كتاب المغازي ، باب وفد بني حنيفة ، ح ٤١١٧ ، (١١٩/٥) . قال ابن حجر في الفتح

(١١٣/٨) بعد قوله : (فحلبناه عليه) أي (لتصير نظير الحجر) . ا. هـ .

الإجماع على حرمة ذلك كما حكاه غير واحد من أهل العلم .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال - رحمه الله - : الطواف بالبيت العتيق مما أمر الله به ورسوله ، وأما الطواف بالأنبياء والصالحين فحرام بإجماع المسلمين ، ومن اعتقد ذلك دينا فهو كافر ، سواء طاف ببدنه أو بقبره<sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : نص أهل العلم على حرمة الطواف بالقبور ويستوي في ذلك قبور الأنبياء وغيرهم ، ومن ذلك ما قرره الحلبي بان الطواف مختص بالكعبة دون غيرها حيث قال : يُطاف بالكعبة ولا يطاف بالقبر<sup>(٢)</sup> .

وبين البغوي عند شرحه لقول النبي ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة »<sup>(٣)</sup> : أن الطواف بغير ما شرع الله التطوف به من صنيع الجاهلية حيث قال : ومعنى الخبر : حتى ترجع دوس عن الإسلام ، فتطوف نساؤهم بذي الخلصة ، وتضطرب ألياتها كذلك فعلهم في الجاهلية ، الخلصة : بيت فيه صنم يقال له : الخلصة ، وقيل : الخلصة بيت الكعبة اليمانية انفذ إليها رسول الله ﷺ جرير بن عبد الله ، فخرّبها<sup>(٤)</sup> .

وصرح ابن الصلاح<sup>(٥)</sup> في منسكه بجرمة الطواف بقبر النبي ﷺ حيث قال :

(١) مجموع الفتاوى: (٣٠٨/٢) ، ومجموعة الرسائل والمسائل (٩٣/١) .

(٢) المنهاج في شعب الإيمان (٤٥٧/٢) .

(٣) رواه البخاري ، كتاب الفتن ، باب تغير الزمان حتى يعبد الأوثان ، ح ٦٦٩٩ ، (١٠٠/٨) ، ومسلم كتاب الفتن وأشرط الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة ، ح ٢٩٠٦ ، (١٨/٣٢-٣٣) .

(٤) شرح السنة للبغوي (٤٦١/٧) .

(٥) هو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري ، برع في المذهب الشافعي وأصوله ، وفي الحديث وعلومه ، من مؤلفاته : علوم الحديث ، وأدب المفتي والمستفتي ، والفتاوى ، توفي سنة ٦٤٣هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٥/٢٢١ .

ولا يجوز أن يطاف بالقبر<sup>(١)</sup>.

وقال أبو شامة<sup>(٢)</sup> - في معرض الذم والإنكار على من يجتمعون ببيت المقدس في يوم عرفة ويقومون ببعض البدع حتى آل بهم الأمر إلى الطواف بقبة الصخرة - : بلغني أن منهم من يطوف بقبة الصخرة تشبهاً بالطواف بالكعبة<sup>(٣)</sup>.

وصرح بانعقاد الإجماع على عدم جواز الطواف بقبره ﷺ الإمام النووي حيث قال : لا يجوز أن يطاف بقبره ﷺ ... هذا هو الصواب الذي قاله العلماء وأطبّقوا عليه ، ولا يغتر بمخالفة كثير من العوام وفعلمهم ذلك ، فإن الإقتداء والعمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة وأقوال العلماء ، ولا يلتفت إلى محدثات العوام وغيرهم وجهالاتهم<sup>(٤)</sup>.

قلتُ : فإذا كان الطواف بقبره ﷺ لا يجوز وهو خير من وطأت قدمه الغبراء، وأضلت هامته الخضراء ، وهو سيد ولد آدم فكيف بمن هو دونه؟! ، لا ريب أن من سواه لا يجوز الطواف بقبره من باب أولى كائناً من كان .

**مستند الإجماع :** اختص البيت الحرام الكعبة المشرفة بعبادة الطواف دون ما سواه ، فلا يفعل ببقعة من الأرض سواها .

والمستقرئ لنصوص الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم وكتبهم يلمس ذلك بوضوح ، ومن ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) نقله أبو شامة في كتابه (الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٨٢ عن منسك ابن الصلاح .

(٢) هو عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي شهاب الدين المعروف بأبي شامة ، لشامة كبيرة كانت فوق حاجبة الأيسر ، شيخ الإقراء في زمانه ، وحافظ العلماء ، توفي سنة ٦٦٥ هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣١٨/٥.

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ١٢٠).

(٤) المجموع للنووي (٢٥٧/٨).

(٥) سورة الحج آية : ٢٦.

ففي الآية دليل على اختصاص البيت بالطواف دون غيره ، وعلى ذلك فلا يجوز إيقاعه في مكان آخر أيّاً كان .

بل جاء الأمر منه ﷺ بالطواف حول البيت العتيق حيث قال جل وعلا :  
﴿ وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾<sup>(١)</sup> .

وجه الدلالة : في أنه لم يرد الأمر بالطواف حول شيء غيره لا في الكتاب ولا في السنة ، والقاعدة المقررة عند أهل العلم أن العبادات موقوفة على إذن الشارع ، والأصل فيها الاتباع لا الابتداع ، ولذا نجد الإمام النووي يحتج على عدم جواز الطواف بقبر النبي ﷺ بالأحاديث التي تضمنت النهي عن الابتداع واتخاذ القبر عيداً<sup>(٢)</sup> .

ومن ثم لا يشرع فعل شيء على وجه الطاعة والقربة إلا إذا أذن بفعله الشارع الحكيم في كتابه الكريم أو على لسان رسوله الكريم ﷺ ، فالطواف عبادة ولا يجوز أن تصرف إلا لله ، كالصلاة التي لا تجوز أن تؤدى إلا له ؛ فكما لا يتوجه في الصلاة إلا للموضع الذي خص بالاستقبال ، فكذلك لا يتطوف إلا به .  
ومما استند إليه الإجماع أن الطواف بغير البيت من صنيع الجاهلية الأولى ، ومما أخبر النبي ﷺ أنه يقع من دوس عند ذي الخلصة ، وبه ترجع عن الإسلام ويقع الكفر في هذه الأمة<sup>(٣)</sup> .

وهكذا اجتمعت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها على اختصاص بيت الله الحرام بعبادة الطواف عما سواه من البقاع والأمكنة ، كما اجتمعت على النهي عن التطوف بما سواه ، ويستوي في ذلك قبور الأنبياء والصالحين وغيرهم . والله تعالى أعلم .

(١) سورة الحج آية : ٢٩ .

(٢) انظر المجموع للنووي (١/٢٥٧) .

(٣) سبق تخريجه قبل قليل ، وانظر فتح الباري ١٣/٩٦ .

## المبحث الخامس

## تحريم النذر لغير الله

أصل النذر في لغة العرب ما يُوجه المرء على نفسه من شيء<sup>(١)</sup>.

وأما في اصطلاح العلماء فقد عرفه البغوي بقوله: «النذر هو أن يوجب على نفسه قربة لم يوجبها الشرع عليه»<sup>(٢)</sup>.

وأما ابن الأثير فقد حده بقوله: «إذا أوجبت على نفسك شيئاً تبرعاً من عبادة أو صدقة أو غير ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ تَمَّ يَمَكِّنَا الْقَوْلَ بِأَنَّ النَّذْرَ إِلْزَامُ الْمَرْءِ نَفْسَهُ شَيْئاً عَلَى وَجْهِ التَّقَرُّبِ لِلَّهِ لَمْ يَلْزِمَهُ الشَّارِعُ إِيَّاهُ .

ولقد أجمع المسلمون على صحة النذر في الجملة ووجوب الوفاء به<sup>(٤)</sup> كما عقد الفقهاء والمحدثون في كتبهم ومصنفاتهم كتباً وأبواباً، بحثوا فيها أحكام النذر وأنواعه وتفريعات مسائله لسنا بصدد الحديث عنها هنا؛ إذ القصد من هذا المبحث دراسة ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع على تحريم النذر لغير الله تعالى؛ وذلك أن النذر عبادة من العبادات وقربة من القربات يُلزم المرء بها نفسه لم تكن واجبة عليه قبل ذلك، ولذا يجب الوفاء به إن كان ذلك النذر طاعة لله، ولا يجب الوفاء به إن كان معصية، لما روت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: القاموس المحيط (ص ٦١٩)، ولسان العرب: (٢٠٠/٥)، والمعجم الوسيط (٢/٩١٢).

(٢) التهذيب (٨/١٥٠).

(٣) النهاية في غريب الحديث (٥/٣٩).

(٤) معالم السنن للخطابي (٤/٤٩)، شرح السنة للبغوي (٥/٢٨٥)، المغني لابن قدامة (١٣/٦٢١)،

ومجموع الفتاوى لابن تيمية: (٣١/٢٧، ٥١)، (٣٣/٣٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر في الطاعة، ح ٦٣١٨.



إذا تقرّر ذلك ؛ فلا يجوز صرف هذه العبادة لغير الله ﷻ لا لني مرسل ولا ملك مقرب ، ولا لولي ولا صالح ولا مشهد ولا قبر ولا جن ولا غير ذلك .  
وقد حكى أهل العلم - رحمهم الله تعالى - الإجماع على تحريم ذلك ، كما حكاه شيخ الإسلام في غير ما موضع من كتبه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال - رحمه الله - : "وقد اتفق العلماء على أنه لا يجوز لأحد أن ينذر لغير الله لا لني ولا لغير نبي ، وأن هذا النذر شرك لا يوفى به"<sup>(١)</sup> .

وقال أيضا : "لا يشرع باتفاق المسلمين أن ينذر للمشاهد التي على القبور ، لا زيت ، ولا شمع ، ولا دراهم ولا غير ذلك ، وللمجاورين عندها ، وخدام القبور"<sup>(٢)</sup> .

ويبين أن ما ينذره الجهال من النذور للقبور ، أو لأحد من أهلها ، هو من نذر المعصية الذي لا يجب الوفاء به باتفاق أئمة الدين ؛ حيث قال : "وكذلك النذر للقبور أو لأحد من أهل القبور : كالنذر لإبراهيم الخليل ، أو للشيخ فلان أو فلان ، أو لبعض أهل البيت ، أو غيرهم : نذر معصية ، لا يجب الوفاء به باتفاق أئمة الدين ؛ بل لا يجوز الوفاء به"<sup>(٣)</sup> .

وقرّر أنه لا يجوز لأحد أن ينذر إلا طاعة ، ولا يجوز أن ينذرها إلا لله ﷻ ، وأن من نذر لغير الله فهو مشرك ، كمن صام لغير الله وسجد لغير الله ، وأن ما ينذره الجهال للقبور وأهلها هو من نذور أهل الشرك حيث قال : "... أو ينذر له أو لمن عنده دهن أو شمع أو ذهب أو فضة أو قناديل ، أو ستور ، فهذا كله من نذور أهل الشرك ولا يجوز مثل هذا النذر باتفاق المسلمين ولا الوفاء به ، كما ثبت

(١) مجموع الفتاوى (٢٨٦/١) .

(٢) المصدر نفسه : (٣٠٢/٢٤) ، (٧٧/٢٧) .

(٣) المصدر نفسه (١٤٦/٢٧) .

في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ »<sup>(١)</sup> ، ولا يجوز أن ينذر أحد إلا طاعة ، ولا يجوز أن ينذرهما إلا لله ، فمن نذر لغير الله فهو مشرك ، كمن صام لغير الله وسجد لغير الله<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : « وليس لأحد أن يعبد إلا الله وحده ، فلا يصلي إلا لله ، ولا يصوم إلا لله ، ولا يحج إلا بيت الله ، ولا يتوكل إلا على الله ، ولا يخاف إلا الله ، ولا ينذر إلا لله ، ولا يحلف إلا بالله ... ، وإذا كان الحالف بغير الله قد أشرك ، فكيف الناذر لغير الله ؟ ! ، والنذر أعظم من الحلف ولهذا لو نذر لغير الله فلا يجب الوفاء به ؛ باتفاق المسلمين ، مثل أن ينذر لغير الله صلاة ؛ أو صوما ؛ أو حجا ؛ أو عمرة ؛ أو صدقة .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ « أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ »<sup>(٣)</sup> فإذا كان النذر لله لا يأتي بخير فكيف النذر للمخلوق ؟ ! .

ولكن النذر لله يجب الوفاء به إذا كان في طاعة ، وإذا كان معصية لم يجز الوفاء به باتفاق العلماء .

فمن ظن أن النذر للمخلوقين يجلب له منفعة ، أو يدفع عنه مضرة ، فهو من الضالين كالذين يظنون إن عبادة المخلوقين تجلب لهم منفعة أو تدفع عنهم مضرة<sup>(٤)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قرّر الإمام

(١) سبق تخريجه .

(٢) المنهاج (٢/٤٤٠) .

(٣) أخرجه البخاري ، كتاب القدر ، باب إلقاء النذر إلى القدر ، ح ٦٢٣٤ ، ومسلم ، كتاب النذر ، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئا ، ح ١٦٣٩ واللفظ له .

(٤) المجموع (١/٨١ ، ٨٢) .

أبو إسحاق الشيرازي<sup>(١)</sup> أن النذر ينعقد ولو لم يقل الناذر لله عليّ كذا ، وذلك لأن التقرب لا يكون إلا لله تعالى ، فحُمِلَ الإِطْلَاقُ عليه<sup>(٢)</sup> .

وَمِنْ ثَمَّ ؛ فَإِنْ مِنْ نَذْرٍ لغيرِ اللهِ ، فقد أوقع العبادة في غير محلها وصرفها لمن لا يستحقها ؛ إذ العبادة لا يجوز صرفها لغير الله ، وفي ذلك يقول أبو بكر الجصاص : 'العبادة لا تجوز لغير الله تعالى'<sup>(٣)</sup> .

وأشار أبو شامة إلى وقوع جهال العوام في النذور الشركية مبيناً أن السبب الذي حملهم على ذلك ، ظنهم الفاسد بأنهم إن قدموا لهم النذور قضوا حوائجهم وشفوا مرضاهم ، وفي ذلك يقول : "... ثم يتجاوزون هذا<sup>(٤)</sup> إلى أن يَعْظُمُ وقع تلك الأماكن في قلوبهم ، فيعظمونها ، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها ، وهي من بين عيون وشجر وحائط وحجر'<sup>(٥)</sup> .

### مسند الإجماع :

دلت نصوص الكتاب والسنة على وجوب الوفاء بالنذر ، ومدح من فعل ذلك طاعة لله ، ووفاء بما تقرب به إليه .

(١) هو إبراهيم بن علي بن يوسف جمال الدين الفيروزآبادي الشافعي الإمام المحقق المتقن المدقق ، من أشهر مؤلفاته : المهذب ، والمحصول في أصول الفقه ، والمطالب العالية ، ونهاية العقول في أصول الدين . توفي سنة ٦٠٦ هـ ، انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢١/٥ .

(٢) انظر : المجموع شرح المهذب : (٨/٤٣٥) .

(٣) أحكام القرآن (١/٣٦) .

(٤) أي إسرأجهم لتلك المواضع وتخليقهم تلك الحيطان والعمد .

(٥) الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٣٤) ، وللوقوف على مزيد من النقولات لأهل العلم بخصوص هذه المسألة انظر كتاب 'فتح المجيد شرح كتاب التوحيد' عند شرحه لباب 'من الشرك النذر لغير الله' فقد عزز هذا الباب بكثير من نصوص أهل العلم وأقوالهم ممن أتى بعد شيخ الإسلام من أصحاب المذاهب الفقهية ، وحيث أن منهجنا في هذا البحث الالتزام بنقل أقوال أهل العلم ممن سبق شيخ الإسلام وما حكوه من إجماع ، لذا فقد اكتفينا بما وقفنا عليه من أقوالهم ، ومن رام الوقوف على أقوال من بعدهم فلينظر ما احلنا إليه أنفا والله تعالى أعلم .

ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾<sup>(١)</sup>.

فقد ذكر الله ﷻ في صفات المؤمنين أنهم يوفون بالنذر ، وهذا فيه دلالة على أن هذا عبادة ، وأنه مستحب محبوب من الله ﷻ والمحجوبات ومراضي الله ﷻ داخله في جنس العبادة ، وَمِنْ تَمِّ ؛ فإن العبادة محض حق لله ﷻ لا يشاركه فيه أحد، فمن صرفها لغير الله - أو صرف شيئاً منها لسواه - فقد أشرك مع الله غيره، ووقع في الظلم العظيم بأن وضع الشيء في غير محله ، وتوجه بالعبادة لمن لا يستحقها .

ونظير هذه الآية في الدلالة ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ »<sup>(٢)</sup>.

فهذا أمر من النبي ﷺ والأصل في الأوامر أنها للوجوب إلا أن يصرفها صارف ، ولا صارف هنا ؛ إلا لنذر المعصية ، فقد استثناه ﷺ مما سبق ، والمعاصي والذنوب إذا نذر المرء أن يعمل شيئاً منها فإنه لا يجوز أن يفى بهذه النذور وعليه في ذمته كفارة يمين ، على اختلاف بين الفقهاء مشهور<sup>(٣)</sup>.

وأخرج البخاري أيضاً عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ ، أنه قال : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ لَا أَدْرِي أَدَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَقُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ »<sup>(٤)</sup>.

(١) الإنسان (آية : ٧) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) انظر : المغني لابن قدامة (١٣/٦٢٤) ، والمجموع شرح المذهب للنووي (٨/٤٣٧) .

(٤) ( رواه البخاري في كتاب : الشهادات ، باب : لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ح ٢٥٠٨ .

فقد دل الحديث دلالة واضحة على ذم من لا يفي بالنذر ، وإذا كان كذلك فالوفاء به أمرٌ محمودٌ شرعاً مأموراً به ما لم يكن معصية .

وإذا كان نذر المعصية منهي عنه شرعاً ، بل لا يجوز الوفاء به ، فكيف إذا كان لغير الله ، فلا ريب في حرمة ذلك ، بل هو من الشرك والمحاداة لله ورسوله ﷺ ؛ ولذا فقد حمى ﷺ جناب التوحيد حماية تامة ، وذلك في سؤاله ﷺ ، للرجل الذي سأله عن نذره بنحر إبل ببوانة <sup>(١)</sup> ، فقد روى أبو داود في سننه عن ثابت بن الضحَّاكِ قَالَ : « نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَلْ كَانَ فِيهَا وَتَنٌ مِنْ أَوْتَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : هَلْ كَانَ فِيهَا عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » <sup>(٢)</sup> .

ففي هذين السؤالين منه ﷺ فائدة تتعلق بالمقصود من السؤال حيث إنه ﷺ سأل عن وجود الشرك نفسه ، فلما نفى وجوده ، أتبعه بالسؤال عن الذرائع الموصلة إليه ، إذ العيد لا يُذم بأصله ، وإنما يُذم بما يتبعه من أعمال أو بما يلحق زمانه أو مكانه من تعظيم شركي ونحو ذلك .

فهذا المكان وإن سلم من الشرك نفسه فإنه ربما كان المشركون يتعاودونه ويجتمعون فيه ويعملون شيئاً من شركهم وعباداتهم ومن ثم يكون ذريعة لعمل شيء من أعمالهم التي ربما فعلوها في غير هذا المكان .

فلما تيقن ﷺ من خلو المكان من هذين الوصفين ، أمره بالوفاء بنذره .

(١) بضم الباء ، وقيل بفتحها ، قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (١/١٦٤) ، هضبة من وراء ينبع .

(٢) رواه أبو داود في كتاب : الأيمان والنذور ، باب : ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ح (٣٣١٣) ، قال شيخ الإسلام في الاقتضاء (١/٤٣٦) إسناده على شرط الصحيحين .

قُلْتُ : فإذا كان الوفاء بالنذر إن كان طاعة لله في مكان يُعبد فيه غير الله أو يعتاده أهل الجاهلية والشرك ، منهي عنه شرعاً ، فكيف بمن نذر لغير الله ؟ ! .

وَمِنْ ثَمَّ ؛ يظهر بوضوح تحريم النذور الشركية ، والتي يتقرب بها أصحابها لمن لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً ، فضلاً عن أن يملكوه لغيرهم ، ولكن لا يهلك على الله إلا هالك ، نسأل الله العفو والعافية والمعافاة الدائمة في الدين والدنيا والآخرة . والله تعالى أعلم .



## المبحث السادس

## تحریم السحر والتنجيم

الكلام في موضوع السحر طويل الذبول ، كثير الفروع ، لما فيه من خلافات بين العلماء ، ولما له من خطر كبير وانتشار واسع في الأمم والشعوب قديما وحديثا ؛ ولذا فسنتقصر في هذا المبحث على ذكر تعريفه اللغوي والاصطلاحي وأنواعه ومن ثم نقف على حكمه الذي هو لب هذا المبحث ومقصوده .

فأما تعريفه اللغوي : فقد حدّه علماء اللغة بأنه : كل ما لطف مأخذه ودق ، وأصل السحر : صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره ، وسحره بمعنى خدعه ، وسحره بكلامه : استماله برقته ، وحسن تركيبه <sup>(١)</sup> .

وأما تعريفه اصطلاحا : فإن السحر ليس نوعا واحدا يمكن حده بحد يميزه عن غيره وقد أشار الشافعي إلى ذلك بقوله : "والسحر اسم جامع لمعان مختلفة" <sup>(٢)</sup> .

وكذا قال الشنقيطي في الأضواء : أعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته ، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعا لها مانعا لغيرها ، ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافا متباينا <sup>(٣)</sup> .

وعرفه ابن العربي بقوله : "وحقيقته أنه كلام مؤلف يعظم به غير الله تعالى ، وتنسب إليه فيه المقادير والكائنات" <sup>(٤)</sup> .

وحده ابن قدامة بقوله : "السحر هو عقد ورقي وكلام يتكلم به ، أو يكتبه ،

(١) انظر لسان العرب : (٣٤٨/٤) . والقاموس المحيط (ص ٥١٩) .

(٢) الأم : (٣٩١/١) .

(٣) أضواء البيان : (٤٤٤/٤) .

(٤) أحكام القرآن : (٤٨/١) .

أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور ، أو قلبه ، أو عقله ، من غير مباشرة له ، وله حقيقة فمنه ما يقتل وما يُمرض ، وما يأخذ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها ، ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه وما يبغض أحدهما إلى الآخر أو يحب بين اثنين ، وهذا قول الشافعي<sup>(١)</sup> .

وعلى كل ، فقد تباينت تعاريف العلماء لكثرة أنواع السحر ، واختلاف صورته ، وتوسع بعض العلماء في إطلاقه على كثير من الأحوال استناداً للمعنى اللغوي ، حتى أطلقه على النميمة ، والكلام البليغ ، والحركات القائمة على خفة اليد ومهارة الأداء .

وأما أنواع السحر فكما أسلفنا كثيرة ، وصوره مختلفة متنوعة ، حتى جعله الفخر الرازي ثمانية أقسام<sup>(٢)</sup> ، وبعضهم جعله أكثر من ذلك<sup>(٣)</sup> .

والذي يعيننا هنا أنواع السحر من حيث الحكم الشرعي ، فالسحر من حيث الحكم الشرعي ، منه ما هو كفر ، ومنه ما هو معصية وكبيرة لا يصل إلى حد الكفر .

يقول الإمام النووي : قد يكون السحر كفراً ، وقد لا يكون كفراً بل معصيته كبيرة ، فإن كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر كفر ، وإلا فلا<sup>(٤)</sup> .

وكذا قال محمد الأمين الشنقيطي : التحقيق في هذه المسألة هو التفصيل ، فإن كان السحر مما يُعظم فيه غير الله كالكوكب والجن وغير ذلك مما يؤدي إلى الكفر فهو كفر بلا نزاع ... وإن كان السحر لا يقتضي الكفر كالأستعانة بخواص بعض الأشياء من دهانات وغيرها ، فهو حرام حرمة شديدة ، ولكنه لا يبلغ بصاحبة

(١) المغني : (١٢/٢٩٩) .

(٢) انظر تفسير الرازي : (٣/٢٢٨-٢٣٦) .

(٣) انظر المفردات للراغب ص ٣٣١ ، والفروق للقرافي : (٤/١٣٧-١٤٩) .

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم : (١٤/١٧٦) .



الكفر<sup>(١)</sup> .

ومما يلحق بالسحر : التنجيم ، وهو أحد أقسام الكهانة ، ولذا يسمي بعضهم المنجم كاهنا<sup>(٢)</sup> ، والكاهن : هو الذي يدعي مطالعة علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن<sup>(٣)</sup> .

يقول القاضي عياض - ذكراً أنواع الكهانة - : كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب :

أحدها : أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء ، وهذا القسم باطل من حين بُعث النبي ﷺ .

الثاني : أنه يخبره بما يطراً أو يكون في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد ، وهذا لا يبعد وجوده .

الثالث : المنجمون ، وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما ؛ لكن الكذب فيه أغلب ، ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف ، وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها بها ؛ وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر والطرق و النجوم ، وأسباب معتادة ، وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم ، وإتيانهم والله أعلم<sup>(٤)</sup> .

وأما تعريف التنجيم في اللغة : فهو مصدر (نَجَمَ) المشتق من النجم ، هو الكوكب ، والتنجيم ، صنعة المنجم ، وهو الذي ينظر في النجوم يحسب مواقيتها وسيرها<sup>(٥)</sup> .

(١) اضواء البيان : (٤/٤٥٦) .

(٢) انظر شرح السنة للبقوي : (١٢/١٧٧) ، ومجموع الفتاوى لابن تيمية : (٣٥/١٧٢ ، ١٩٢) .

(٣) انظر النهاية لابن الأثير : (٤/٢١٤) ، والمفردات للراغب الأصبهاني (ص ٦٦٥) .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي : (١٤/٢٢٣) .

(٥) انظر الصحاح للجوهري (٥/٢٣٠) ولسان العرب لابن منظور : (١٢/٥٧٠) .

وأما في الاصطلاح : فقد عرفه شيخ الإسلام بقوله : وهو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية ، والتمزيج بين القوى الفلكية والقوابل الأرضية<sup>(١)</sup> .

والتنجيم نوعان الأول : ما يُسمى بعلم الأسباب والتسيير ، وهذا العلم يقصد به جعل النجوم دلالات وعلامات يُهتدى بها عند معرفة الاتجاهات أو القبلة والأحوال الجوية والعلم بالخسوف والكسوف ونحو ذلك .

وهذا النوع جائز مباح لاشية على صاحبه في تعلمه والأخذ به لدلالة النصوص الشرعية على ذلك<sup>(٢)</sup> .

وأما النوع الثاني: وهو ما يُسمى بعلم الأحكام والتأثير ، فهذا العلم الأصل فيه المنع وعدم الجواز لأنه محاولة استكشاف لستار الغيب الذي اختص الله ﷻ نفسه به .

وهذا النوع ينقسم إلى قسمين كبيرين وهما :

القسم الأول : جعل النجوم مؤثرات في الأحوال الأرضية استقلالاً ، وذلك بأن يجعل النجوم والكواكب في مقام تدبير الخالق ﷻ وتصريفه في شؤون خلقه ، ولا ريب أن هذا الاعتقاد مصادم للتوحيد الحق لأن فيه صرفاً لنوع من خصائص الله ﷻ إلى شيء من النجوم والكواكب والمنازل كالتدبير والتصريف ونحو ذلك ، وهذا النوع هو من أنواع السحر الذي أشار إليها النبي ﷺ في حديث ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ انه قال : « مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا

(١) المجموع (٣٥/١٩٢) .

(٢) للوقوف على بعض النصوص الشرعية الدالة على جواز هذا النوع انظر : كتاب القول في علم النجوم للخطيب البغدادي ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ فقد قال عن تعلمه وتعلمه فضيلة ..

زَادَ<sup>(١)</sup>.

وأما القسم الثاني : فهو أقل مرتبة من الأول وهو اعتقاد الشخص أن المؤثر في الأحوال الأرضية هو الرب ﷻ وأن كل شيء لا يخرج عن قضائه وقدره ﷻ إلا أنهم يربطون بعض الأحوال الأرضية بالكواكب من حيث السببية فيقولون أن الكواكب والنجوم سبب في نزول مرض فلان ونحو ذلك ، وهذا من باب الشرك الأصغر ؛ لأن جعل الكواكب سببا في تلك الأمور تمسك بغير شيء فليس ذلك سببا شرعيا ولا عقليا .

فيتحصل مما سبق أن التنجيم منه المشروع ومنه الممنوع ، أما المشروع منه فهو ما يسميه أهل العلم بعلم الأسباب والتسيير ، وأما الممنوع فهو قسمان كما سبق فمنه ما هو موصل بصاحبه إلى الشرك الأكبر ، ومنه ما هو موصل بصاحبه إلى الشرك الأصغر غير المخرج من الملة على ما سبق بيانه ووصفه ، وكلاهما يدخلان فيما يسميه أهل العلم بعلم الأحكام بالنجوم والتأثير لها في الأحوال الأرضية و مما سبق يظهر بوضوح تحريم السحر بنوعيه ، وعلم الأحكام والتأثير من نوعي التنجيم ، وعلى ذلك حكى شيخ الإسلام الإجماع .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال - رحمه الله - : "والسحر محرم بالكتاب والسنة والإجماع"<sup>(٢)</sup>.

وقال عن التنجيم حينما سئل عن صناعته : "لا يجلب شيء من ذلك ، وصناعة التنجيم التي مضمونها الأحكام والتأثير ، وهو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية ، والتمزيج بين القوى الفلكية والقوابل الأرضية : صناعة محرمة بالكتاب والسنة ، وإجماع الأمة ؛ بل هي محرمة على لسان جميع المرسلين في جميع

(١) رواه أحمد ح ٢٠٠١ ، وأبو داود في كتاب : الطب ، باب في النجوم ، ح (٣٩٠٥) ، واللفظ له ،

وصححه النووي في رياض الصالحين ح (١٦٧٣) ، والعراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/١١٧) .

(٢) الفتاوى الكبرى (١/٦١) والمجموع : (٣٥/١٧١) .

الملل»<sup>(١)</sup>.

بل بين أن منع من يقوم بهذه الصناعة من الجلوس لها ، وجلوس الناس إليه من أفضل الجهاد في سبيل الله : ومنعهم من الجلوس في الحوانيت و الطرقات ، ومنع الناس من أن يكروهم ، والقيام في ذلك من أفضل الجهاد في سبيل الله<sup>(٢)</sup>

وذكر أن التنجيم من السحر حيث قال : «والتنجيم كالاستدلال بأحوال الفلك على الحوادث الأرضية هو من السحر ويحرم إجماعاً»<sup>(٣)</sup>.

وبين أن التنجيم الذي من السحر نوعان : علمي ، وعملي فقال : «النجوم التي من السحر نوعان :

أحدهما : علمي ، وهو الاستدلال بحركات النجوم على الحوادث ؛ من جنس الاستقسام بالأزلام .

الثاني : عملي ، وهو الذي يقولون انه القوى السماوية بالقوى المنفعلة الأرضية : كطلاسم ونحوها ، وهذا من أرفع أنواع السحر»<sup>(٤)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : ناقش أهل العلم مسألتي السحر والتنجيم وأنواعهما وما يتعلق بهما من مباحث في كتب التفسير وشروح الحديث ودواوين الفقه مما يطول هنا استعراض أقوالهم ونصوصهم ، ولعلنا نكتفي بنقل من صرّح بحكاية الإجماع وأصرح الأقوال في ذلك.

قال أبو سليمان الخطابي مبينا علم النجوم المنهي عنه بقوله : «علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع

(١) المجموع : (١٩٧ ، ١٩٢/٣٥).

(٢) المصدر نفسه : (١٩٧/٣٥).

(٣) الفتاوى الكبرى : (٥٣٦/٥).

(٤) المجموع : (١٧١/٣٥).

في مستقبل الزمان كأخبارهم بأوقات هبوب الرياح ، ومجيء المطر ، وظهور الحر والبرد وتغير الأسعار وما كان في معانيها من الأمور ، يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجاريها وباجتماعها واقترانها ويدعون لها تأثيرا في السفليات وأنها تتصرف على أحكامها وتجري على قضايا موجباتها ، وهذا منهم تحكّم على الغيب وتعاطف لعلم استأثر الله سبحانه به لا يعلم الغيب أحد سواه<sup>(١)</sup> .

وأما الخطيب البغدادي<sup>(٢)</sup> فقد ألف كتابا خاصا بمباحث علم النجوم وسَمَّه بـ "القول في علم النجوم" جاء في أوله قوله : إن علم النجوم يشتمل على ضربين : أحدهما مباح ، وتعلمه فضيلة ، والآخر محظور ، والنظر فيه مكروه<sup>(٣)</sup> .

وقال في بيان النوع المحظور : "وأما الضرب الثاني ، وهو المحظور ، فهو ما يدعيه المنجمون من الأحكام ، وليس أشد إعتابا للفكر وإنصابا للبدن وإضلالا للفهم منه ... وهذا علم لا ينفع الله به بوجه من الوجوه ، ولا يُستدل به على أمر من الأمور ، ... لأن الله تعالى استأثر بالغيب دون أنبيائه وملائكته ، إلا ما أطلعهم عليه<sup>(٤)</sup> ."

وبين سبب إضافة علم النجوم إلى السحر بقوله : إن قيل : كيف أضاف النبي ﷺ علم النجوم إلى السحر ؟

فالجواب : لأنهما وقعا من التمويه والخداع والأباطيل موقعا واحدا ؛ إذ النجوم لا فعل لها في خير ولا شر<sup>(٥)</sup> .

(١) معالم السنن للخطابي (٤/٢١٢ ، ٢١٣) .

(٢) هو الحافظ المؤرخ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر ، أحد الإنمّة الأعلام وصاحب التوليف المنتشرة في الإسلام ، من أشهر كتبه تاريخ بغداد ، توفي سنة ٤٦٣ هـ . انظر ترجمته في السير ١٨ / ٢٧٠ .

(٣) ص ١٢٦ .

(٤) المصدر السابق (ص ١٦٨ ، ١٦٩) .

(٥) المصدر نفسه ص ١٨٠ .

وقال عن كلا الأمرين - أعني السحر والنجوم - أنهما عظيم أمرهما ، فظيع شأنهما<sup>(١)</sup> .

وأما أبو عثمان الصابوني<sup>(٢)</sup> فقد صرَّح بإجماع المسلمين على تحريم السحر حيث قال : "... وإن قال : السحر ليس بحرام ، وأنا اعتقد أبحاثه وجب قتله ، لأنه استباح ما اجمع المسلمون على تحريمه<sup>(٣)</sup> .

وكذا صرَّح بالإجماع الموفق ابن قدامة حيث قال : "إنَّ تَعَلُّمَ السحر وتعليمه حرام لا نعلم فيه خلافا بين أهل العلم<sup>(٤)</sup> .

ونقل عن الشافعي قوله : "إن اعتقد ما يوجب الكفر ، مثل التقرب إلى الكواكب السبعة ، وأنها تفعل ما يلتمس ، أو اعتقد حل السحر ، كفر ، لأن القرآن نطق بتحريمه وثبت بالنقل المتواتر والإجماع عليه<sup>(٥)</sup> .

ومن صرَّح بحكاية الإجماع الإمام النووي حيث قال : "عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالإجماع ، وقد عدّه النبي ﷺ من السبع الموبقات<sup>(٦)</sup> .

وعلى كلِّ فالنصوص عن أهل العلم الدالة على تحريم السحر والتنجيم وتعلمهما والعمل بهما كثيرة مستفيضة مبثوثة في ثانيا كتبهم ومؤلفاتهم لا يسع المقام لنقلها وعرضها .

**مستند الإجماع :** تظاهرت أي الكتاب ، ونصوص السنة النبوية المطهرة، على

(١) المصدر نفسه ص ١٩١ .

(٢) ابو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل النيسابوري الصابوني، الإمام العلامة القدوة المحدث شيخ الإسلام، من مؤلفاته: عقيدة السلف أصحاب الحديث ، توفي سنة ٤٤٩هـ. انظر ترجمته في السير ٤٠/١٨ .

(٣) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص ٢٩٧) .

(٤) المغني : (٣٠٠/١٢) .

(٥) المصدر السابق : (٣٠١/١٢) .

(٦) شرح صحيح مسلم للنووي : (١٧٦/١٤) .

تحريم السحر والتنجيم ، فمن الكتاب قول الله تعالى : ﴿ وَأَتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بَيِّنَاتٍ هَزُوتَ وَمَرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ أُشْرِنَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرُّوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۝ (١) ۝

وهذه الآية ظاهرة الدلالة على تحريم السحر فقوله ﷻ : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطِينِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ فالكفر وقع بتعليم الناس السحر وهذا في المعلم أما المتعلم فقال في شأنه : ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ أُشْرِنَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ يعني من حظ ونصيب ، وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه فإنه ما من مؤمن إلا ويدخل الجنة وكفى بدخول الجنة خلافا .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۝ (٢) ۝ ، وهذا من أصرح الأدلة على كفر الساحر ونفي الإيمان عنه بالكلية فإنه لا يقال للمؤمن المتقي لو انه آمن واتقى (٣) .

ومن الأدلة أيضا قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ۝ (٤) ۝ ، ففي هذه الآية نفى الله ﷻ عن الساحر الفلاح والفوز والنجاة حيث أتى من الأرض وحيث احتال ، ولو لم يكن عمله محرما لما نفى عنه الفلاح والفوز والنجاة .

(١) سورة البقرة : ١٠٢ .

(٢) سورة البقرة : ١٠٣ .

(٣) انظر : معارج القبول شرح سلم الأصول للحكمي : (٢/٥٥٣ ، ٥٥٤) .

(٤) سورة طه : ٦٩ .

وقال سبحانه : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ ۝ (١) .

يعني السواحر اللآتي يعقدن في سحرهن ، وينفثن في عقدهم ، ولولا أن السحر محرم ، لم يأمر بالاستعاذة منه .

وأما من السنة فقد أخرج الشيخان من حديث أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَيَّقَاتِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصِنَاتِ الْعَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ » (٢) .

ففي هذا الحديث قرن النبي ﷺ السحر بالشرك ، وهو داخل فيه من وجهين :

الوجه الأول : ما فيه من استخدام الشياطين والتعلق بهم والتقرب إليهم لما يجوبونه ليقوموا بخدمة الساحر ، فالسحر من تعليم الشياطين .

الوجه الثاني : ما فيه من دعوى علم الغيب ، ودعوى مشاركة الله في ذلك ،

وهذا كفر وضلال .

وعن عمران بن حصين مرفوعا ، : « لَيْسَ مَنَّا مَنْ تَطِيرَ أَوْ تُطِيرَ لَهُ ، أَوْ تُكَهَّنَ أَوْ تُكَهَّنَ لَهُ ، أَوْ سَحَرَ ، أَوْ سُحِرَ لَهُ ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » (٣) .

فقوله ﷺ : « ليس منا » فيه : وعيدٌ شديدٌ ، يدل على أن هذه الأمور من

(١) سورة الفلق : ١-٤ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : الوصايا ، باب : قول الله تعالى : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ، ح (٢٦١٥) ، ومسلم في كتاب : الإيمان ، باب : بيان الكبائر وأكبرها ، ح (٨٩) .

(٣) رواه البزار في المسند برقم : (٣٠٤٤) ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب . (٣٣/٤) : إسناده جيد ،

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٥) : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن إبراهيم

وهو ثقة .



الكبائر ؛ ومن ذلك السحر ، فكل من تلقى هذه الأمور عن تعاطاها فقد بريء منه رسول الله ﷺ ، لكونها : إما شرك كالطيرة ، أو كفر كالكهانة والسحر . فمن رضي بذلك وتابع فهو كالفاعل لقبوله الباطل واتباعه <sup>(١)</sup> .

وأما التنجيم ، ففيه ادعاء لعلم الغيب ، ومنازعة لله تعالى فيما اختص به ﷺ ، كما قال سبحانه : ﴿ عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ۖ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَيَمْنِ خَلْفِهِ رَصَدًا ۗ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

إضافة إلى أن بعض العلماء كما أسلفنا قد عدّ التنجيم نوعاً من أنواع الكهانة ، وقد جاء عن النبي ﷺ النهي عن إتيان الكهان ، ومن ذلك قوله ﷺ : « مَنْ أتى كاهناً أو عرافاً فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » <sup>(٣)</sup> . وفي رواية : « مَنْ أتى كاهناً فصدّقه فقد برئ مما أنزل الله على محمد عليه الصلوة والسلام » <sup>(٤)</sup> .

ففي هذين الحديثين دليل على كفر من سال الكهّان مصداقاً لهم ، فإذا كان هذا حال السائل فكيف بالمسؤول !؟ .

وكذلك فقد جاء التصريح منه ﷺ بأن التنجيم من السحر ، فقد أخرج أبو داود من حديث ابن عباس رضيهما عنهما مرفوعاً : « مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ » <sup>(٥)</sup> .

قال شيخ الإسلام : فقد صرّح رسول الله ﷺ بأن علم النجوم من السحر ،

(١) انظر : فتح المجيد ص ٣٣٦ .

(٢) سورة الجن : ٢٦ - ٢٧ .

(٣) أخرجه أحمد ح ٩٢٥٢ ، والحاكم (٨/١) وصححه على شرط الشيخين ، والبيهقي (٨/١٣٥) .

(٤) أخرجه أحمد ح ٩٠٣٥ ، وأبو داود في كتاب الطب ، باب في الكاهن ، ح ٣٩٠٤ .

(٥) سبق تخريجه .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ (١)(٢).

وعلى كُلِّ ؛ فقد استند إجماع العلماء رحمهم الله على تحريم السحر بنوعيه الكفري وغير الكفري ، وعلم الأحكام والتأثير من علم النجوم إلى أدلة كثيرة ونصوص وفيرة من الكتاب والسنة والإجماع اكتفينا بذكر أصحابها وأصرحها مما يفي بالمقصود ، ويحقق المطلوب . والله تعالى أعلم .



(١) سورة طه : ٦٩ .

(٢) مجموع الفتاوى : (١٩٣/٣٥) .

## الفصل الثاني

### ما ينافي كمال التوحيد من الأقوال والأفعال

المبحث الأول : النهي عن البناء على القبور وتقديسها وتعظيمها

لا يخفى ما أحدثه الناس بعد القرون الثلاثة المفضلة عند قبور الأنبياء والصالحين ، من انحرافات عقدية ، ومنكرات عظيمة ، وبدع شنيعة ، نتيجة لما نفخه الشيطان في روعهم من تعظيم أصحاب القبور وتقديسهم ، حتى نذور لهم النذور ، وقربوا لهم القرابين وقصدوهم بالعبادة والدعاء ، والتضرع والرجاء ، فسألوهم تفريج الكروب ، وتنفيس الخطوب ، وقضاء الحوائج ، مما لا يملكه إلا الله ﷻ .

ومن أجل ذلك كله ، حرص رسول الله ﷺ حرصاً شديداً على حسم مادة الشرك ، وسد ذرائعه ، فنهى عن رفع القبور ، وتخصيصها ، والبناء عليها ، والصلاة عندها ، واتخاذها عيداً وأوثاناً ، وإيقاد السرج عليها ، وغير ذلك من الأبواب المفضية إلى تعظيم المقبورين والغلو فيهم .

ولذا كان من آخر وصاياه ﷺ لأُمَّته قبل موته : ما روى البخاري ومسلم عن عائشة وعبد الله بن عباس ؓ قالوا : « لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يعني الموت - طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَدِّثُونَ مِثْلَ مَا صَنَعُوا»<sup>(١)</sup> .

(١) رواه البخاري في كتاب : المغازي ، باب : مرض النبي ووفاته ، ح ٤١٧٩ . ورواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ... ، ح ٥٣١ ، واللفظ له .

إنها وصية مشفق ، يودع بها النبي ﷺ أصحابه ، فعلى الرغم من ثقل المرض وشدة الألم ، إلا أنه ﷺ يُعيدها المرة بعد الأخرى ؛ رحمة بأمته وشفقة عليهم ، وخوفاً من أن يستجرهم الشيطان فتزل بهم قدم بعد ثبوتها ، كالذي حدث للأمم السابقة مع قبور أنبيائهم .

وعن عائشة رضي الله عنها : « أَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَيْسَةَ رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » <sup>(١)</sup> .

ولمسلم عن جُنْدَب قَالَ: « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ » <sup>(٢)</sup> .

فإن هذا وأمثاله من النبي ﷺ صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه ، وتجريده له وغضب لربه أن يُعدّل به سواه فأبى المشركون إلا معصية لأمره ، وارتكاباً لنهيه ، وغرهم الشيطان ، بأن هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين ، وكلما كنتم لها أشد تعظيماً وأشد فيهم غلواً كنتم بقربهم أسعد ، ومن أعدائهم أبعد ولعمر الله ، من هذا الباب دخل على عبّاد يغوث ويعوق ونسر ، ودخل على عبّاد الأصنام ، منذ كانوا إلى يوم القيامة .

(١) رواه البخاري في كتاب : الصلاة ، باب : هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ... ، ح ٤١٧ . ورواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ... ، ح ٥٢٨ ، واللفظ له ..

(٢) ورواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ... ،

فجمع المشركون بين الغلو فيهم ، والطعن في طريقتهم ، فهدى الله أهل التوحيد لسلوك طريقتهم ، وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية ، وسلب خصائص الألوهية عنهم<sup>(١)</sup> .

فلهذا فرق النبي ﷺ بين زيارة أهل التوحيد للقبور ، وبين زيارة أهل الشرك ، فزيارة أهل التوحيد لقبور المسلمين تتضمن السلام عليهم ، والدعاء لهم ، وهي مثل الصلاة على جنائزهم ؛ وزيارة أهل الشرك تتضمن تشبيههم للمخلوق بالخالق ، من النذر والسجود له ، ودعوته ومحبته مثل محبة الخالق أو أشد ، وبذلك يكونون قد جعلوه لله نداً ، وسووه برب العالمين<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان الأمر كذلك ، فيجب التفريق بين الزيارتين المشروعة التي سنها المصطفى ﷺ والممنوعة التي لم يشرعها ؛ بل ونهى عنها .

وما ينبغي أن يُعلم أن الله تعالى حفظ عامة قبور الأنبياء ببركة رسالة محمد ﷺ فلم يتمكن الناس مع ظهور دينه أن يتخذوا قبور الأنبياء والصالحين مساجد ، كما كانت اليهود والنصارى يتخذونها مساجد .

فلم يكن على عهد الصحابة ؓ قبر نبي ظاهر يُزار ؛ ولم تدع الصحابة ؓ في الإسلام قبراً ظاهراً من قبور الأنبياء يفتتن به الناس ؛ ولا يسافرون إليه ولا يدعونه ، ولا يتخذونه مسجداً ، بل قبر نبينا ﷺ حجبه في الحجرة ، ومنعوا الناس منه بحسب الإمكان ، وغيره من القبور عفوه بحسب الإمكان ، إن كان الناس يفتتنون به ، وإن كانوا لا يفتتنون به فلا يضر معرفة قبره<sup>(٣)</sup> .

وعلى ذلك سار سلفنا الصالح فلم يكن على عهدهم في شيء من بلاد الإسلام لا في الحجاز ، ولا اليمن ، ولا الشام ، ولا العراق ، ولا مصر ، ولا

(١) انظر : إغاثة اللهفان لابن القيم (ص ١٩٥-١٩٦) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى : (٢٧/٣٣٩-٣٤٠) بتصرف يسير .

(٣) انظر : المصدر نفسه : (٢٧/٢٦٩) .

خراسان ، ولا المغرب ، ولم يكن قد أحدث مشهد ، لا على قبر نبي ، ولا صاحب ، ولا أحد من أهل البيت ، ولا صالح أصلاً ، بل عامة هذه المشاهد محدثة بعد ذلك ، وكان ظهورها وانتشارها حين ضعفت خلافة بني العباس ، وتفرقت الأمة ، وكثر فيهم الزنادقة ، الملبسون على المسلمين ، وفشت فيهم كلمة أهل البدع ، وذلك من دولة المقتدر في أواخر المئة الثالثة ، فإنه إذ ذاك ظهرت القرامطة العبيدية القداحية في أرض المغرب ، ثم جاؤوا بعد ذلك إلى أرض مصر ، فبنيت المشاهد ، وعُظلت المساجد ، وروي في إنارة المشاهد وتعظيمها والدعاء عندها من الأكاذيب والأباطيل ما جمعوا فيه بين الشرك والكذب <sup>(١)</sup> .

وعلى هذا يمكننا أن نحدد نشأة ظهور هذا الانحراف الخطير في حياة المسلمين ، فإن الرافضة هم الذين بذروا بذور شرك القبور واتخاذها مشاهد وأضرحة زاعمين بذلك تعظيمهم لآل البيت ، فبدايات تعظيم القبور واتخاذها مشاهد وأضرحة ارتبطت تاريخياً بأسماء القرامطة <sup>(٢)</sup> ، وبني بويه <sup>(٣)</sup> ، والعبيديين المتسمين بالفاطميين وجميعهم روافض وإن تفاوتوا في درجة الغلو .

ثم جاء الصوفية فנסجوا على هذا المنوال ، فجعلوا أهم مشاعرهم زيارة القبور وبناء الأضرحة ، والطواف بها ، والتبرك بأحجارها ، والاستغاثة

(١) انظر : المجموع : (٢٧/٢٧٠ ، ٤٦٦) بتصرف .

(٢) القرامطة : حركة باطنية ظهرت سنة ٢٧٨هـ في العراق على يد حمدان قرمط بعد اتصاله بأحد دعاة الباطنية . يقوم مذهبهم على القول بالهين قديمين لا أول لوجودهما من حيث الزمان إلا أن أحدهما علة لوجود الثاني ، واتفقا على أنه لا بد في كل عصر من إمام معصوم يساوي النبي في العصمة ، وهم ينكرون البعث والمعاد ، ويستبيحون المحظورات ، ويجعلون لكل نص ظاهراً وباطناً يؤولونه حسب معتقدهم وهواهم . انظر القرامطة لابن الجوزي ، تحقيق محمد الصباغ ص ٣٦-٣٧ .

(٣) بنو بويه : أسرة فارسية ، أسسها أبو شجاع بويه ، وأبناؤه : علي وحسن وأحمد ، استولوا على أصفهان ، وكازرون ، وكرمان سنة ٣٢١ هـ ، ودخلوا بغداد سنة ٣٣٤ هـ ولقبوا بلقب معز الدولة ، وعماد الدولة ، وركن الدولة . استمرت حركتهم حتى قضى عليهم طغرل بك السلجوقي سنة ٤٣٠ هـ . انظر البداية والنهاية ١١/١٧٣ .

بأصحابها ، فأصبح تقديس القبور والأضرحة لازماً من لوازم الطرق الصوفية ، بحيث لا يتصور وجود طريقة صوفية من غير ضريح - أو أكثر - تقده .

وقد أدرك علماء الأمة خطورة هذا الأمر ، فقاموا بدورهم ؛ فحذروا وأندروا ، وبينوا للناس حدود ما أنزل الله ، بالدليل الناصع ، والبرهان الساطع ، من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإجماع سلف الأمة المشهود لهم بالخيرية ، ولإجماعهم بالعصمة من الخطأ والضلال . مستصحبين في ذلك قاعدة عظيمة من قواعد الدين وهي قاعدة سد الذرائع . يقول القرطبي : ألتمسك بسد الذرائع وحمايتها هو مذهب مالك وأصحابه ، وأحمد بن حنبل في رواية عنه ، وقد دل على هذا الأصل الكتاب والسنة<sup>(١)</sup> .

وعلى هذا ؛ فقد سدوا كل وسيلة أو ذريعة تؤول إلى الشرك ، بل حذروا منها ومنعوها حماية لجناب التوحيد ؛ فإن التهاون في هذه الوسائل يُفضي إلى الوقوع في الشرك بالله ﷻ والخروج من الملة .

وقد حكى شيخ الإسلام إجماع العلماء واتفاقهم على جملة من المسائل المتعلقة بما أحدث عند القبور من بدع وشركيات ، ومنكرات وضلالات . ومما حكى الإجماع عليه : عدم مشروعية البناء على القبور وتقديسها وتعظيمها .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : صرَّح شيخ الإسلام بانعقاد إجماع العلماء على عدم مشروعية البناء على القبور حيث يقول : "وقد اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء هذه المشاهد على القبور"<sup>(٢)</sup> .

وقال في موضع آخر : "وقد اتفق الأئمة على أنه لا يُشرع بناء هذه المشاهد على القبور ولا الإعانة على ذلك بوقف ولا غيره"<sup>(٣)</sup> .

(١) تفسير القرطبي : (١٢/٥٨٥٧) .

(٢) المجموع (٢٧/٤٤٨) ، مجموعة الرسائل : (١/٧٣) .

(٣) المجموع : (٣١/١١) .

وحول ما يحدث عند القبور من مخالفات ومنكرات كإسراج المصابيح عليها ، وإهداء النذور لها ، وتعليق الستور عليها ، ووضع الذهب والفضة عندها ، وسدانتها ، وإيقاد الشموع والقناديل ، وزخرفتها وتشبيدها ، وبناء المساجد والقباب عليها ؛ يقول : "وبناء المساجد وإسراج المصابيح على القبور مما لا أعلم فيه خلافاً أنه معصية لله ورسوله" <sup>(١)</sup> . ويقول أيضاً : "ويحرم الإسراج على القبور ، لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين" <sup>(٢)</sup> .

ويقول أيضاً : "وقد اتفق أئمة الدين على أنه لا يُشرع بناء المساجد على القبور ، ولا أن تُعلق عليها الستور ، ولا أن يُنذر لها ، ولا أن يُوضع عندها الذهب والفضة" <sup>(٣)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

مما لا نزاع فيه أن المقصود من دفن جثث الموتى إنما هو مواراتها ، ويظهر هذا القصد جلياً في قول الله ﷻ في قصة ابني آدم ﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ ﴾ <sup>(٤)</sup> .

وإذا كان الأمر كذلك ؛ فلا بد من الاقتصار على القدر الكافي للمواراة ، والذي يحصل به المقصود ، بيد أن كثيراً من الخلق من متأخري هذه الأمة بعد انقراض القرون الثلاثة المفضلة ، زين لهم الشيطان تعظيم قبور الأنبياء والصالحين ، فعمدوا إلى تخصيصها والبناء عليها واتخاذ السرج وتعليق الستور عليها مضاهاةً منهم لبيت الله الحرام .

وقد حذر المصطفى ﷺ أمته من هذا الصنيع ، قطعاً لكل ذريعة ووسيلة

(١) المصدر السابق : (٤٥/٣١) .

(٢) الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، للبعلي : (ص ٨٨) .

(٣) مجموعة الرسائل : (٦٧/١) ، وانظر : اقتضاء الصراط : (٧٤٧/٢) .

(٤) سورة المائدة : آية (٣١) .



تفضي إلى الشرك بالله جل وعلا ، وحسماً لمادة التشبه باليهود والنصارى بما يفعلونه عند قبور أنبيائهم .

وما فتى أهل العلم على مر العصور ، وانقضاء الدهور ، في تصانيفهم المختلفة ، وتأليفهم المنتشرة ، يحدرون الأمة وينذرونها ، من كل ضلالة وزينج ، وبدعة وهوى ، ومن ذلك ما أحدثه الناس عند القبور ، فقد اتفقت كلمة أهل العلم على النهي عن البناء على القبور وتخصيصها وإسراجها ، متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة ، فقد كره أبو حنيفة وأبو يوسف<sup>(١)</sup> - رحمهما الله - البناء على القبر وأن يُعلم بعلامة أو أن يُكتب عليه كما حكاه عنهما الكاساني في بدائع الصنائع<sup>(٢)</sup> والسمرقندي في التحفة<sup>(٣)</sup> .

وبين المقصود بالكراهة هنا ابن عابدين<sup>(٤)</sup> في حاشيته على الدر المختار بقوله :  
"وظاهره أن الكراهة تحريمية ، وهو مقتضى النهي"<sup>(٥)</sup> وأشار إلى ذلك أيضاً ابن نجيم<sup>(٦)</sup> في البحر<sup>(٧)</sup> .

(١) هو الإمام الفقيه يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري أبو يوسف الكوفي صاحب أبي حنيفة وتلميذه، وناشر مذهبه ، كان فقيها علامة من حفاظ الحديث ، توفي ببغداد سنة ١٨٢ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ١/٢٩٨ .

(٢) انظر : (٦٥ / ٢) ، وحكاه عن أبي حنيفة أيضاً القرطبي في تفسيره (٢٤٨ / ١٠) .

(٣) تحفة الفقهاء : (٤٠٠ / ١) .

(٤) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي الحنفي الفقيه الأصولي من متأخري الحنفية كان تاجراً ؛ ثم انصرف للعلم الشرعي ، وصار مفتي الديار الشامية . من مؤلفاته : "رد المحتار" : المعروف باسم حاشية ابن عابدين ، و"إفاضة الأنوار" : في أصول الفقه . توفي سنة ١٢٥٢ هـ راجع ترجمته : "الأعلام" للزركلي : (٤٢ / ٦) ، و"معجم المؤلفين" : (٧٧ / ٩) .

(٥) (٢٣٦ / ٢) .

(٦) هو زين الدين إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم ، فقيه أصولي حنفي ، من مصنفاته : البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، والأشباه والنظائر . توفي سنة ٩٧٠ هـ انظر ترجمته في شذرات الذهب ٨ / ٣٥٨ .

(٧) انظر : البحر الرائق شرح كنز الدقائق : (٢٠٩ / ٢) .

وبين الليث بن سعد عالم أهل مصر<sup>(١)</sup> أن بنيان القبور من عادات النصارى حيث قال: «بنيان القبور ليس من حال المسلمين؛ وإنما هو من حال النصارى»<sup>(٢)</sup>.  
وأما الإمام مالك فقد قال: «أكره تخصيص القبور والبناء عليها»<sup>(٣)</sup>.  
وقال الشافعي في الأم: «أحب أن يشخص - أي القبر - على وجه الأرض شبراً أو نحوه، وأحب أن لا يُبنى ولا يُخصص، فإن ذلك يشبه الزينة والخيلاء، وليس الموت موضع واحد منهما، ولم أر قبور المهاجرين والأنصار مخصصة، وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يُبنى فيها، فلم أر الفقهاء يعيرون ذلك»<sup>(٤)</sup>.  
واستنبط سحنون بن سعيد التنوخي المالكي<sup>(٥)</sup> - صاحب المدونة الكبرى - من الآثار الدالة على الأمر بتسوية القبور النهي عن البناء عليها حيث يقول: «فهذه آثار في تسويتها فكيف بمن يريد أن يبني عليها؟!»<sup>(٦)</sup>.  
وقال أبو القاسم عبد الله بن الجلاب البصري<sup>(٧)</sup>: «ولا تخصص القبور ولا تُبنى»<sup>(٨)</sup>.

- (١) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث الفهمي، الإمام الحافظ عالم الديار المصرية، كان فقيهاً ثقة، صحيح الحديث، توفي سنة ١٧٥هـ. انظر ترجمته في السير ١٣٦/٨.
- (٢) مختصر اختلاف الفقهاء للجصاص: ١/٤٠٧.
- (٣) المدونة الكبرى: (١/٢٦٣)، وانظر: كتاب (المعلم بفوائد مسلم) فقد ذكره المازري مذهباً للملك.
- (٤) (٣/٤١١)، وانظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي: (٣/١٨٩).
- (٥) هو إمام المالكية في زمانه أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي الحمصي الأصل المغربي المالكي المشهور بسحنون، كان مفتي القيروان وقاضية، وهو صاحب المدونة، توفي سنة ٢٤٠هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان ٣/١٨٠.
- (٦) المدونة الكبرى: (١/٢٦٣).
- (٧) هو محمد وقيل عبيد الله وقيل عبد الرحمن بن الحسين بن الحسن، أبو القاسم ابن الجلاب، شيخ المالكية العلامة، له مؤلفات كثيرة في مسائل الخلاف، منها: التفرغ، توفي سنة ٣٧٨هـ. انظر ترجمته في السير ١٦/٣٨٤.
- (٨) التفرغ: (١/٣٧٣).

وصرّح القاضي ابن كج<sup>(١)</sup> من فقهاء الشافعية بعدم جواز تخصيص القبور والبناء عليها سواء كانت قباب أو غيرها حيث قال: "ولا يجوز أن تُخصّص القبور، ولا أن يُبنى عليها قباب ولا غير قباب، والوصية بها باطلة"<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي: "وينهى عن تخصيص القبور وبنائها، لنهيه ﷺ عن تخصيص القبور، والقصة الجص؛ ولأن ذلك من زينة الدنيا وتفآخرها، والميت غير محتاج إليه"<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عبد البر - حافظ المغرب - : "ولا تخصّص ولا يُبنى عليها"<sup>(٤)</sup>.

وجزم محمد بن رشد القرطبي<sup>(٥)</sup> بنفي الخلاف بين أهل العلم في كراهة ذلك، بل وصرّح ببدعيته، حيث قال: "كره مالك البناء على القبر، وأن يجعل عليه البلاطة المكتوبة؛ لأن ذلك من البدع التي أحدثها أهل الطول إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، فذلك مما لا اختلاف في كراهته"<sup>(٦)</sup>.

وقال علاء الدين السمرقندي الحنفي<sup>(٧)</sup>: "والسنة في القبر أن يسنم ولا يُربّع، ولا يُطّين ولا يُجصص"<sup>(٨)</sup>.

(١) هو يوسف بن أحمد بن كج، القاضي الإمام أبو القاسم الدينوري، أحد أركان المذهب الشافعي، من مؤلفاته المجرّد، توفي سنة ٤٠٥هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣/١٧٧.

(٢) فتح المجيد: (ص ٢٧٠).

(٣) المعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس (١/٣٥٨).

(٤) الكافي في فقه أهل المدينة المالكي (ص ٨٧).

(٥) أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، الإمام العلامة شيخ المالكية، كان فقيهاً عالماً، حافظاً للفقّه، عالماً بالفتوى، من مؤلفاته: مقدمات ابن رشد، البيان والتحصيل، توفي سنة ٥٢٠هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٤/٦٢.

(٦) البيان والتحصيل: (٢/٢١٩، ٢٢٠).

(٧) هو محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، من كبار فقهاء الحنفية، اشتهر بكتابه تحفة الفقهاء، وله كتب أخرى، منها: الأصول، توفي سنة ٥٤٠هـ. انظر ترجمته في الأعلام ٥/٣١٧.

(٨) تحفة الفقهاء: (١/٤٠٠).

وذكر الكاساني<sup>(١)</sup> وقاضي خان<sup>(٢)</sup> من فقهاء الأحناف كراهية تخصيص القبر والبناء عليه<sup>(٣)</sup>.

ومن نص على هذه المسألة إمام الحنابلة، صاحب المصنفات الكبير، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن قدامة حيث قال: "ويكره البناء على القبر، وتخصيصه والكتابة عليه"<sup>(٤)</sup>.

قال المرادوي<sup>(٥)</sup> في الإنصاف: "أما تخصيصه، فمكروه بلا خلاف نعلمه، وكذا الكتابة عليه، وكذا تزويقه وتخليقه، ونحوه، وهو بدعة"<sup>(٦)</sup>.

ويبين ابن قدامة العلة من النهي عن البناء على القبور واتخاذ السرج عليها بقوله: "ولا يجوز اتخاذ السرج على القبور، ولو أبيض لم يلعن النبي ﷺ من فعله، ولأن فيه تضييعاً للمال في غير فائدة، وإفراطاً في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام"<sup>(٧)</sup>.

(١) الإمام الفقيه علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، لقب بملك العلماء تفقه على علاء الدين السمرقندي، وقرأ عليه معظم مصنفاته، وتزوج ابنته وشرح كتابه: "التحفة"؛ فقليل: تزوج ابنته وشرح تحفته. من مؤلفاته: "بدائع الصنائع"، و"السلطان المبين". توفي سنة ٥٨٧هـ. انظر ترجمته في: "الجواهر المضية": (٤/٢٥)، و"كشف الظنون": (١/٣٧١).

(٢) هو حسن بن منصور بن محمود الأوزجندي، المشهور بقاضي خان، من كبار فقهاء الحنفية في المشرق، من تصانيفه: الفتاوى، والأمالي، وشرح الجامع الصغير، توفي سنة ٥٩٢هـ. انظر ترجمته في الجواهر المضية ١/٢٠٥.

(٣) انظر: بدائع الصنائع: (٢/٦٥)، والبحر الرائق: (٢/٢٠٩).

(٤) الكافي: (٢/٦٨)، المغني: (٣/٤٣٩)، المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف: (٦/٢٣٢).

(٥) علاء الدين، أبي الحسن: علي بن سليمان بن أحمد بن محمد الدمشقي الصالحي الحنبلي، المعروف بالمرادوي، من محققي المذهب الحنبلي، من مؤلفاته كتاب: (الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف) في الفقه، و(تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول) في أصول الفقه، توفي سنة ٨٨٥هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ٧/٣٤٠.

(٦) الإنصاف مع الشرح الكبير والمقنع: (٦/٢٣٢).

(٧) المغني: (٣/٤٤٠، ٤٤١)، وقال بنحوه صاحب الشرح الكبير انظره: (٦/٢٣٥).

وقال القرطبي - من فقهاء المالكية - في الجامع : "أتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها ، إلى غير ذلك مما تضمنته السنة من النهي عنه : ممنوع لا يجوز" (١) .

وبين مسوغات التحريم حيث يقول : "وأما تعلية البناء الكثير - وهو ما زاد عن شبر - على نحو ما كانت تفعله الجاهلية تفخيماً وتعظيماً ، فذلك يُهدم ويزال ، فإن فيه استعمال زينة الدنيا في أول منازل الآخرة ، وتشبهاً بمن كان يعبد القبور ويعظمها ، وباعتبار هذه المعاني وظاهر النهي ينبغي أن يقال : هو حرام" (٢) .

وقال النووي : قال الشافعي والأصحاب : يُكره أن يخصص القبر ، وأن يكتب عليه اسم صاحبه أو غير ذلك ، وأن يُبنى عليه ، وهذا لا خلاف فيه عندنا ، وبه قال مالك وأحمد وداود وجماهير العلماء ، قال أصحابنا رحمهم الله : ولا فرق في البناء بين أن يبني قبة أو بيتاً أو غيرهما ، ثم يُنظر ؛ فإن كانت مقبرة مسبلة حَرَمَ عليه ذلك ؛ قال أصحابنا ويهدم هذا البناء بلا خلاف ، قال أصحابنا وسواء في كراهة التخصيص للقبر في ملكه أو المقبرة المسبلة" (٣) .

**مستند الإجماع** : استند إجماع علماء الأمة المحكي آنفاً ، حول النهي عن البناء على القبور وتخصيصها ، وإسراجها ، والكتابة عليها ، وتعليقها - إلى ما رواه الثقات ، حملة الدين ، عن رسول الله ﷺ - من النهي والتحذير عن فعل مثل ذلك عند القبور ، فقد أخرج مسلم في صحيحه ، من حديث جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مرفوعاً : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ

(١) تفسير القرطبي : (٢٤٧/١٠) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) المجموع شرح المهذب : (٢٦٦/٥) ، وانظر شرح النووي لمسلم : (٥٤/٧) ، وروضة الطالبين له :

(٦٥٢/١) .

يُنَى عَلَيْهِ» ، وفي رواية له : « نَهَى عَنِ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ »<sup>(١)</sup>.

وروى أبو داود والترمذي ، كلاهما عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قال: « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ »<sup>(٢)</sup>.

بل جاء الأمر عنه ﷺ بتسوية القبور المشرفة ، فكيف المبنية؟! فقد روى مسلم عن أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ « قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَلَا أْبَعُثُكَ عَلَيَّ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ : أَنْ لَا تَدْعَ تَمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ »<sup>(٣)</sup>.

وله أيضاً عن ثُمَامَةَ بْنِ شُفْيَةَ قَالَ : « كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ بِرُودِسَ<sup>(٤)</sup> فَتَوَفَّي صَاحِبٌ لَنَا فَأَمَرَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُويَ ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا »<sup>(٥)</sup>.

وروى أبو داود والترمذي عن جَابِرٍ قَالَ : « نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهَا وَأَنْ تُوَطَّأَ »<sup>(٦)</sup>.

فهذه الاحاديث ظاهرة الدلالة في النهي عن تجصيص القبور ، والكتابة عليها ، وبنائها ، وإسراجها ، وتعليتها ، بما يغني عن بيان الشاهد منها ، ووجوه الاستدلال بها .

(١) رواه مسلم في كتاب : الجنائز ، باب : النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه ، ح ٩٧٠ .

(٢) رواه أبو داود في كتاب : الجنائز ، باب : في زيارة النساء القبور ، ح ٣٢٣٦ ، والترمذي في كتاب : الصلاة ، باب : ما جاء في كراهية أن يتخذ القبر مسجداً ، ح ٣٢٠ ، واللفظ له وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(٣) رواه مسلم في كتاب : الجنائز ، باب : الأمر بتسوية القبر ، ح ٩٦٩ .

(٤) رودس : جزيرة في البحر الأبيض المتوسط ، وما زالت تحمل هذا الاسم الى اليوم ، وغالب أهلها من النصراني انظر فتح المجيد ص ٥٧٩ تحقيق الوليد آل فريان .

(٥) رواه مسلم في كتاب : الجنائز ، باب : الأمر بتسوية القبر ، ح ٩٦٨ .

(٦) رواه أبو داود في كتاب : الجنائز ، باب : في البناء على القبر ، ح ٣٢٢٦ . والترمذي في كتاب : الجنائز ، باب : ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها ، ح ١٠٥٢ ، واللفظ له ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## المبحث الثاني

## النهي عن اتخاذ القبور مساجد وتحري العبادة عندها

تقرر معنا في المبحث السابق حرص رسول الله ﷺ الشديد على حسم مادة الشرك ، وسد ذرائعه ، فنهى عن رفع القبور ، وتخصيصها ، والبناء عليها ، والصلاة عندها ، واتخاذها عيداً وأوثاناً ، وإيقاد السرج عليها ، وغير ذلك من الأبواب المفضية إلى تعظيم المقبورين والغلو فيهم .

ولذا كان من آخر وصاياه ﷺ لأُمَّته قبل موته : ما روى البخاري ومسلم عن عائشة وعبد الله بن عباس ؓ قالوا : « لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي الْمَوْتَ - طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَدِّثُونَ مِثْلَ مَا صَنَعُوا » (١).

ولقد اشدت نكير أهل العلم على من غلا في تعظيم القبور حتى آل به الأمر إلى اتخاذها مساجد وتحري العبادة عندها ، فقد حكى غير واحد من أهل العلم إجماعهم على عدم مشروعية ذلك كما حكاه عنهم شيخ الإسلام في مواضع من كتبه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : « وقد اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يُشْرَعُ بِنَاءُ هَذِهِ الْمَشَاهِدِ عَلَى الْقُبُورِ ، وَلَا يُشْرَعُ اتِّخَاذُهَا مَسَاجِدَ ، وَلَا يُشْرَعُ الصَّلَاةُ عِنْدَهَا ، وَلَا يُشْرَعُ قَصْدُهَا لِأَجْلِ التَّعْبُدِ عِنْدَهَا بِصَلَاةٍ أَوْ اعْتِكَافٍ أَوْ اسْتِغَاثَةٍ أَوْ ابْتِهَالٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ » (٢).

وجزم بنفي النزاع بين السلف في ذلك بقوله : « ولا نزاع بين السلف والأئمة

(١) سبق تخريجه .

(٢) المجموع (٢٧/٤٤٨) ، مجموعة الرسائل : (١/٧٣) .

في النهي عن اتخاذ القبور مساجد<sup>(١)</sup>.

وبين الحكمة التي من أجلها بُنيت المساجد ، منبهاً على أن من فعل شيئاً مما يُفعل فيها عند القبر فقد اتخذ ذلك القبر مسجداً ولو لم يُبْنِ عليه .

قال : ومعلوم أن المساجد بُنيت للصلاة والذكر وقراءة القرآن ، فإذا أُتخذ القبر لبعض ذلك كان داخلاً في النهي<sup>(٢)</sup>.

وقرّر أن اتخاذ القبور مساجد يتناول شيئين :

أحدهما : أن يُبنى عليها مساجد .

وثانيهما : أن يُصلى عندها من غير بناء ، وهو الذي خافه ﷺ ، وخافته الصحابة إذا دفنوه بارزاً ، فقد خافوا أن يصلى عنده فيتخذ قبره مسجداً.<sup>(٣)</sup>

قال : فإن نهيه عن اتخاذ القبور مساجد يتضمن النهي عن بناء المساجد عليها ، وعن قصد الصلاة عندها ، وكلاهما منهي عنه باتفاق العلماء ، فإنهم قد نهوا عن بناء المساجد على القبور ، بل صرّحوا بتحريم ذلك كما دل عليه النص<sup>(٤)</sup>.

وأجاب على من سأل عن صحة الصلاة في المسجد إذا كان فيه قبر ؟ وهل يهد القبر ، أو يُعمل عليه حاجز أو حائط ؟ بقوله : الحمد لله ، اتفق الأئمة أنه لا يُبنى مسجد على قبر ، وأنه لا يجوز دفن ميت في مسجد . فإن كان المسجد قبل الدفن غير : إما بتسوية القبر ، وإما بنبشه إن كان جديداً . وإن كان المسجد بُني بعد القبر لا يُصلى فيه فرض ، ولا نفل ، فإنه منهي عنه<sup>(٥)</sup>.

وأما عن حكم الصلاة في مسجده ﷺ مع وجود قبره وقبر صاحبيه فيقول :

(١) المجموع ٣٠٢/٢٤ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) انظر : المصدر نفسه ١٦٠/٢٧ .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم ٧٧٤/٢ .

(٥) المجموع ١٩٤/٢٢ ، ١٩٥ .



والصلاة في المساجد المبنية على القبور منهي عنها مطلقاً ، بخلاف مسجده فإن الصلاة فيه بألف صلاة ، فإنه أسس على التقوى ، وكان حرمة في حياته ﷺ ، وحياة خلفائه الراشدين قبل دخول الحجره فيه حين كان النبي ﷺ يصلي فيه والمهاجرون والأنصار ، والعبادة فيه إذ ذاك أفضل وأعظم مما بقي بعد إدخال الحجره فيه ، فإنها إنما أدخلت بعد انقراض عصر الصحابة في إمارة الوليد بن عبد الملك عندما وسع المسجد ، ولهذا لم يتكلم فيما فعله الوليد هل هو جائز أو مكروه إلا التابعون كسعيد بن المسيب وأمثاله ، فقد ذكر أبو زيد عمر بن شبة النميري في كتاب ”أخبار المدينة“ له ، أن سعيد بن المسيب قال : وددت لو تركوا لنا مسجد نبينا على حاله وبيوت أزواجه - رضي الله عنهن - ومنبره ليقدم القادم فيعتبر .

وبكل حال ، فهم لم يقصدوا دخول الحجره فيه وإنما قصدوا توسيعه بإدخال حجر أزواج النبي ﷺ ، فدخلت فيه الحجره ضرورة مع كراهية من كره ذلك من السلف .

ثم إنهم بالغوا في منع الناس من الوصول إليه ، أو استقباله عند الصلاة ، فأحيط بالجدران وحُرِّفَتْ وَسُمِّتْ لئلا تتصور الصلاة إليه ، سداً للذريعة ، وموافقة لرسول الله ﷺ الذي ما قصد بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد إلا تجريد التوحيد لله ﷻ<sup>(١)</sup> .

ويقول القرطبي : ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي ﷺ فأعلوا حيطان تربته ، وسدوا المداخل إليها ، وجعلوها مُحَدَقَةٌ بقبره ﷺ ثم خافوا أن يُتخذ موضع قبره قبلة إذا كان مستقبل المصلين ، فَتَصَوَّرَ الصلاة إليه بصورة العبادة ، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرَّفوهما حتى التقيا على زاوية مثلثة من

(١) المجموع ٣٤٨/٢٧ ، وانظر : المصدر نفسه : (٢٧/٤٢٠ ، ٤٢٤) ، والرد على الإخنائي (ص ٣١٢ -

ناحية الشمال حتى لا يتمكن أحدٌ من استقبال قبره<sup>(١)</sup> .

وما أجمل ما نظمه ابن القيم في نونيته بخصوص هذه المسألة حيث قال<sup>(٢)</sup> :

ولقد نهانا أن نُصيِّر قبره	عيدا حذار الشرك بالرحمن
ودعا بأن لا يجعل القبر الذي	قد ضمه وثنأ من الأوثان
فأجاب رب العالمين دعاءه	وأحاطه بثلاثة الجدران
حتى اغتدت أرجاؤه بدعائه	في عزة وحماية وصيان
ولقد غدا عند الوفاة مُصرِّحاً	باللعن يصرخ فيهم بأذان
وعنى الألى جعلوا القبور مساجدا	وهم اليهود وعابدو الصلبان
والله لولا ذاك أبرز قبره	لكنهم حجبوه بالحيطان
قصدوا إلى تسنيم حجرته ليئم	تتبع السجود له على الأذقان
قصدوا موافقة الرسول وقصده التـ	جريد للتوحيد للرحمن

والحاصل ؛ أنه لا يُشرع قصد القبور للصلاة ولا للدعاء عندها ، بل ولا لأجل التعبد عندها لله ﷻ بأي نوع من أنواع العبادة ، إذ لا مزية ولا فضل للعبادة عندها عن غيرها من البقاع ، بل العبادة في المساجد والمشاعر المقدسة أفضل منها عند المقابر بلا نزاع ، كما حكاه شيخ الإسلام اتفاقاً لأهل العلم حيث قال :  
 "واتفقوا أيضاً على أنه لا يشرع قصد الصلاة والدعاء عند القبور ، ولم يقل أحدٌ من أئمة المسلمين أن الصلاة عنده والدعاء عنده أفضل منه في المساجد الخالية عن القبور ، بل اتفق علماء المسلمين على أن الصلاة والدعاء في المساجد التي لم تبني على القبور أفضل من الصلاة والدعاء في المساجد التي بنيت على القبور ، بل

(١) قرّة عيون الموحدين: ص ١١٢ .

(٢) شرح النونية للهراس (٢/٢١٢) ..

الصلاة والدعاء في هذه منهي عنه مكروه باتفاقهم<sup>(١)</sup>.

وقال أيضا: "وما علمت أحداً من علماء المسلمين يقول أن الذكر هناك، أو الصيام أو القراءة، أفضل منه في غير تلك البقعة"<sup>(٢)</sup>.

وبين علة النهي عن ذلك بقوله: "ولهذا اتفق السلف على أنه لا يستلم قبراً من قبور الأنبياء وغيرهم، ولا يتمسح به، ولا يستحب الصلاة عنده، ولا قصده للدعاء عنده أو به، لأن هذه الأمور كانت من أسباب الشرك وعبادة الأوثان"<sup>(٣)</sup>.  
ونص على أن هذه الأمور خلاف دين الإسلام المعلوم بالاضطرار المتفق عليه بين الأئمة<sup>(٤)</sup>.

وأشار إلى ضلال من ظن أن الدعاء عند القبور أجوب منه عند غيرها حيث يقول: "فأما إذا قصد ليصلى هناك ليدعو عند القبور ظناً أن هذا الدعاء هناك أجوب، فهذا ضلال بإجماع المسلمين، وهو مما حرمه الله ورسوله"<sup>(٥)</sup>.

وقال أيضا: "إن قصد القبور للدعاء عندها، ورجاء الإجابة بالدعاء هنالك، رجاء أكثر من رجائها بالدعاء في غير ذلك الموطن، أمر لم يشرعه الله ولا رسوله، ولا فعله أحدٌ من الصحابة ولا التابعين، ولا أئمة المسلمين، ولا ذكره أحدٌ من العلماء ولا الصالحين المتقدمين... وأصحاب رسول الله ﷺ قد أجدبوا مرات، ودهمتهم نوائب غير ذلك فهلاً جاؤوا فاستسقوا واستغاثوا، عند قبر النبي ﷺ؟

(١) الاقتضاء (٢/٧٧٤-٧٧٥)، وانظر المجموع (١/٣٥٤)، (٣/٣٩٨)، (٢٧/٧٧-٧٨).

(٢) الاقتضاء: ٢/٧٤١.

(٣) المجموع ٢٧/٣١، وانظر المصدر نفسه ٢٧/٧٩.

(٤) انظر المصدر نفسه ٣١/١١.

(٥) المنهاج ٢/٤٣٩.

بل خرج عمر بالعباس فاستسقى به <sup>(١)</sup>، ولم يستسق عند قبر النبي ﷺ <sup>(٢)</sup>.  
 قُلْتُ: ويستوي الحال في ذلك، إذا قصدت قبور الأنبياء والصالحين، فلا  
 مزية لها عن غيرها من جهة التعبد، وتحري إجابة الدعاء، فلا يظن ظان جواز  
 استثناء قبورهم من النهي عن ذلك.

يقول - شيخ الإسلام ابن تيمية - : «وأما قبور الأنبياء والصالحين فلا  
 يستحب إتيانها للصلاة عندها والدعاء، عند أحد من أئمة الدين، بل ذلك منهي  
 عنه في الأحاديث الصحيحة» <sup>(٣)</sup>.

وجزم بأن القول باستحباب الدعاء وتحريه عند قبور الأنبياء والصالحين ليس  
 له أصل في كتاب الله، ولا سنة رسوله ﷺ، ولم يقل به أحدٌ من أئمة المسلمين  
 المشهود لهم بالإمامة في الدين حيث قال: «إن قول القائل: إن الدعاء مستجاب عند  
 قبور الأنبياء والصالحين قول ليس له أصل في كتاب الله، ولا سنة رسوله، ولا  
 قاله أحدٌ من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحدٌ من أئمة المسلمين  
 المشهورين بالإمامة في الدين: كمالك، والثوري، والاوزاعي، والليث بن سعد،  
 وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية، وأبي عبيدة، ولا  
 مشايخهم الذي يقتدى بهم: كالفضيل بن عياض، وإبراهيم بن أدهم، وأبي  
 سليمان الداراني، وأمثالهم. ولم يكن في الصحابة والتابعين والأئمة والمشايخ  
 المتقدمين من يقول: إن الدعاء مستجاب عند قبور الأنبياء والصالحين، لا مطلقاً،  
 ولا معيّنًا. ولا فيهم من قال: إن دعاء الإنسان عند قبور الأنبياء والصالحين أفضل

(١) أي بدعائه وهو من باب التوسل إلى الله بدعاء العبد الصالح في حياته حال حضوره، وهذا النوع من  
 التوسل جائز لا شية فيه، وهو ما كان يفعله الصحابة ﷺ مع النبي ﷺ في حياته ومع صالحهم بعد موته

(٢) الاقتضاء ٦٨٤/٢ وانظر المصدر نفسه ٧٢٨/٢، ٧٤١، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦.

(٣) الرد على الإخنائي: (ص ١٦٠).

من دعائه في تلك البقعة ، ولا أن الصلاة في تلك البقعة أفضل من الصلاة في غيرها . ولا فيهم من كان يتحرى الدعاء ولا الصلاة عند هذه القبور ، بل أفضل الخلق وسيدهم هو رسول الله ﷺ ، ومع هذا لم يقل أحد منهم إن الدعاء مستجاب عند قبره ، ولا أنه يستحب أن يُتحرى الدعاء متوجهاً إلى قبره ، بل نصوا على نقيض ذلك ، واتفقوا كلهم على أنه لا يدعو مستقبل القبر<sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اجتمعت كلمة أهل العلم على اختلاف مذاهبهم على النهي عن اتخاذ القبور مساجد ، وشنعوا على من يقصدها لأجل التعبد عندها ، مما قد يؤدي إلى الافتتان بأصحابها ، والمبالغة في تعظيمهم كما جرى للأمم السابقة مع قبور أنبيائهم وصالحهم ، مما هو سبيل لعبادتهم من دون الله ، لذا فقد حسم النبي ﷺ مادة الشرك وذريعته بالنهي عن الصلاة في المقبرة مطلقاً ، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته ، كما يقصد بصلاته بركة المسجد .

كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها ، لأنها أوقات يقصد المشركون فيها الصلاة للشمس ، فنهى أمته عن الصلاة حينئذ وإن لم يقصد ما قصده المشركون ، سدا للذريعة .

وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور متبركاً بالصلاة في تلك البقعة ، فهذا عين المحادة لله ولرسوله ، والمخالفة لدينه ، وابتدع دين لم يأذن به الله .

وقد صرَّح عامة الطوائف بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد ، والصلاة عليها وإيها ، فدواوين الحديث والسنة مليئة بالسنة الصحيحة الصريحة الدالة على ذلك ، فقد عقد البخاري باباً في صحيحه ترجم له بقوله: ”باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور“<sup>(٢)</sup> ، وكذا صنيع الإمام مسلم فقد جمع أحاديث النهي عن اتخاذ المساجد على

(١) المجموع (٢٧/١١٥-١١٧) .

(٢) فتح الباري ٣/٢٣٨ .

القبور في موضع واحد ترجم له النووي فيما بعد بقوله: "باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد"،<sup>(١)</sup>.

ونسج أصحاب السنن على منوالهم في ذلك ، فما إن تقف على دواوين السنة، وتقلب ناظريك في فهارسها ، وتراجع أبوابها ، حتى يظهر لك حكم اتخاذ المساجد على القبور ، وما درج عليه أهل العلم من التحذير عن ذلك .

وأما كتب الفقه والمذاهب ، فقد حفلت أيضاً بالكلام عن هذه المسألة عند الحديث عن كتاب الجنائز ، أو المسائل المتعلقة بأحكام المساجد .

فقد روى ابن القاسم عن مالك في العتبية أنه كره المسجد على القبور<sup>(٢)</sup> .

يقول الإمام الشافعي : "وأكره أن يُبنى على القبر مسجد وأن يسوى أو يُصلى عليه وهو غير مسوى أو يصلى إليه"<sup>(٣)</sup> .

وقال في موضع آخر ، موجهها هذا الحكم ، ومبيناً علته وأكره أن يعظم مخلوق، حتى يُجعل قبره مسجداً ، مخافة الفتنة عليه ، وعلى من بعده من الناس<sup>(٤)</sup> .

قُلْتُ : وكلام الشافعي هذا ، يفهم منه مراد الشافعي بالكراهة ، أنها كراهة تحريرية لا تنزيهية .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ذكره لمذاهب أهل العلم في هذه المسألة وأن طائفة منهم أطلقت الكراهة على النهي الوارد عن الصلاة عند القبور ، واتخاذها مساجد ، والبناء عليها ، مع ما جاء في التعليل في ذلك : "والذي ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم ، إحساناً للظن بالعلماء ، وأن لا يُظن بهم أن يجوزوا فعل ما

(١) شرح النووي لصحيح مسلم ١٥/٥ .

(٢) شرح ابن بطال لصحيح البخاري ٣/٣١٢ .

(٣) الام ٣/٤١٣ ، قلت : ولعله لا يقصد بالتسوية تسوية القبر بالأرض فإنها مأمور بها لكن لعله يقصد

جعل القبر مستوي الأسطح والحواف وغير ذلك بحيث لا يكون فيه تنوعات ولا بروز ، والله أعلم .

(٤) المهذب ١/١٤٠ .

تواتر عن رسول الله ﷺ : لعن فاعله والنهي عنه<sup>(١)</sup> .

ويدخل في النهي عن اتخاذها مساجد ، النهي عن فعل ما يُفعل في المساجد - من الصلاة والدعاء والاعتكاف والنذور وغير ذلك من أنواع العبادة - عندها؛ ولذا نص الفقهاء على النهي عن الصلاة على القبر وإليه ، فقد روى ابن الحسن عن أبي حنيفة أنه قال : لا ينبغي أن يُصلى على ميت بين القبور<sup>(٢)</sup> .  
وقال القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي<sup>(٣)</sup> : "ولا يُصلى على قبر إلا أن يكون دفن قبل أن يُصلى عليه"<sup>(٤)</sup> .

قال ابن عبد البر بعد أن ساق حديث : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ »<sup>(٥)</sup> : في هذا الحديث إباحة الدعاء على أهل الكفر ، وتحريم السجود على قبور الأنبياء ، وفي معنى هذا أنه لا يحل السجود لغير الله ﷻ ويحتمل الحديث أن لا تُجعل قبور الأنبياء قبلة يصلى إليها ، وكل ما احتمله الحديث في اللسان العربي فممنوع منه ، لأنه إنما دعا على اليهود محذراً لأمتهم ﷻ من أن يفعلوا فعلهم<sup>(٦)</sup> .

وقال أيضا : حرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء والصالحين

(١) إغائة اللهفان لابن القيم ص ١٩٢ .

(٢) تحفة الفقهاء (٤٠٢/١) ، وبدائع الصنائع (٦٥/٢) .

(٣) هو عبد الوهاب بن علي بن نصر بن أحمد بن الحسين البغدادي أبو محمد ، الفقيه المالكي الأصولي ، من مؤلفاته : المعونة شرح الرسالة ، وشرح المدونة في الفقه ، والتلخيص ، والتلقين في اصول الفقه ، توفي سنة ٤٢٢ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢٢٣/٣ .

(٤) المعونة ٣٥٦/١ .

(٥) رواه البخاري في كتاب : الصلاة ، باب : الصلاة في البيعة ، ح ٤٢٦ . ورواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور ، ح ٥٣٠ ، واللفظ له .

(٦) التمهيد : ٣٨٣/٦ .

مساجد<sup>(١)</sup>.

وأشار إلى علة التحريم ابن بطلان في شرحه على صحيح البخاري حيث قال: لأنهم كانوا يعبدون تلك القبور ، ولذلك نهى عليه السلام أن يتخذوا قبره مسجداً ، قطعاً للذريعة في ذلك لثلا يعبد الجهال قبره<sup>(٢)</sup>.

وأشار إلى العلة نفسها ابن العربي المالكي بقوله: وكل ذلك قطعاً للذريعة أن يعبد قبره ، ويعتقد الجهال التقرب بذلك كما كان الأصل في عبادة الأوثان<sup>(٣)</sup>.

بل جزم بكفر من صلى إلى القبور بقوله: تُكره الصلاة في القبور ، وتحرم الصلاة إليها وهو كفر من فاعله<sup>(٤)</sup>.

وقال القاضي عياض<sup>(٥)</sup> في كتاب "إكمال المعلم" له: وتغليظ النبي ﷺ في النهي عن اتخاذ قبره مسجداً ، لما خشيه من تفاقم الأمر وخروجه عن حد المبرة إلى المنكر، وقطعاً للذريعة ، ولأن هذا كان أصل عبادة الأصنام<sup>(٦)</sup>.

وقال الكاساني من فقهاء الحنفية: ويكره أن يُصلى على القبر ، وكان علي وابن عباس يكرهان ذلك<sup>(٧)</sup>.

ومن نص على كراهة الصلاة عند القبر: علاء الدين السمرقندي الحنفي في

(١) المصدر نفسه : ١٦٨/١ .

(٢) (٣٢٧/٣) .

(٣) فيما نقله عنه الأبي في كتابه : "إكمال إكمال المعلم شرح صحيح مسلم" : ٣٨٤/٣ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) هو الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمر اليحصبي ، كان

فقيهاً مالكي المذهب ، ولي القضاء ، من مؤلفاته : شرح صحيح مسلم ، الشفاء ، توفي سنة ٥٤٤ هـ .

انظر ترجمته في شذرات الذهب ١٣٨/٤ .

(٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم ٤٥٠/٢ .

(٧) بدائع الصنائع ٦٥/٢ .



كتابه : تحفة الفقهاء <sup>(١)</sup>.

وأما البيضاوي الشافعي فقد قرّر أن أصل الشرك إنما حدث من تعظيم القبر والتوجه إليه ، كما نقله عنه السيوطي <sup>(٢)</sup> في حاشيته على سنن النسائي <sup>(٣)</sup> حيث قال: لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور أنبيائهم ويتوجهون إليها تعظيماً لشأنهم ويجعلونها قبلة ، ويتجهون في الصلاة والدعاء نحوها ، واتخذوها أوثاناً لعنهم الله ومنع المسلمين من مثل ذلك ، وأصل الشرك إنما حدث من تعظيم القبر والتوجه إليه <sup>(٤)</sup>.

وبنحو كلام البيضاوي قال ابن قدامة في المغني : "ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور ، لأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها ، والتقرب إليها ، وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام ، تعظيم الأموات ، باتخاذ صورهم ، ومسحها ، والصلاة عندها <sup>(٥)</sup>."

وقال القرطبي : قال علماؤنا : وهذا يُحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد <sup>(٦)</sup>.

وقال في شرح قوله ﷺ : « لا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » <sup>(٧)</sup> أي لا

(١) ٤٠٢/١

(٢) الإمام أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين المصري السيوطي المتفطن في سائر الفنون ألف قرابة: (٦٠٠) كتاب ؛ ما بين كبير وصغير؛ منها : "الدر المشور" ، و"الإنتقان" ، و"الزهر في اللغة". توفي سنة ٩١١هـ. راجع ترجمته في: "شذرات الذهب": (٨/ ٥١) ، و"الفتح المين": (٣/ ٦٥).

(٣) الإمام المحدث الحافظ أبو عبد الرحمن بن علي بن شعيب بن علي النسائي من أكابر أئمة الحديث صاحب السنن ، كان رحالة ، روى عنه خلق كثير. من مؤلفاته: "السنن الكبرى والصغرى" ، و"الخصائص". توفي سنة ٣٠٣هـ. راجع ترجمته في : "وفيات الأعيان": (١/ ٥٩).

(٤) ٤٣-٤٢/٢

(٥) ٤٤٠-٤٤١ ، وقال بنحوه صاحب الشرح الكبير ، انظره مع المقنع والإنصاف : (٦/ ٢٣٥).

(٦) تفسير القرطبي ١٠/ ٢٤٧.

(٧) رواه مسلم في كتاب : الجنائز ، باب : النهي عن الجلوس على القبر ... ، ح ٩٧٢.

تتخذوها قبلة ، فصللوا عليها أو إليها كما فعل اليهود والنصارى ، فيؤدي إلى عبادة من فيها كما كان السبب في عبادة الأصنام ، فحذر النبي ﷺ عن مثل ذلك ، وسد الذرائع المؤدية إلى ذلك»<sup>(١)</sup>.

وبين النووي أن صلاح الميت لا يسوغ الصلاة إلى قبره ، واتخاذ مسجداً ، ونقل على ذلك اتفاق نصوص الشافعي والأصحاب حيث يقول : «واتفتت نصوص الشافعي والأصحاب على كراهة بناء مسجد على القبر سواء كان الميت مشهوراً بالصلاح أو غيره ، لعموم الأحاديث ، قال الشافعي والأصحاب : وتكره الصلاة إلى القبور ، سواء كان الميت صالحاً أو غيره . قال الحافظ أبو موسى : قال الإمام أبو الحسن الزعفراني : ولا يصلى إلى قبره ، ولا عنده تبركاً به وإعظاماً له للأحاديث»<sup>(٢)</sup>.

بل وأوضح أن فعل مثل هذا العمل الشنيع ربما أدى بصاحبه إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية ، نتيجة للمبالغة في التعظيم ، والافتتان به<sup>(٣)</sup> . ولو تتبعنا كلام العلماء في ذلك ، لطال بنا المقام . فتبين بهذا أن العلماء - رحمهم الله - بينوا أن علة النهي ، ما يؤدي إليه ذلك : من الغلو فيها ، وعبادتها من دون الله ، كما هو الواقع والله المستعان .

وقد حدث بعد الأئمة ، ومن يعتد بقولهم : أناس كثر في أبواب العلم بالله اضطرابهم ، وغلظ عن معرفة ما بعث الله به رسوله من الهدى والعلم حجابهم ؛ فقيدوا نصوص الكتاب والسنة بقيود أوهنت الانقياد ، وغيروا بها ما قصده الرسول ﷺ بالنهي وأراد .

فقال بعضهم : النهي عن البناء على القبور يختص بالمقبرة المسبلة ، والنهي

(١) تفسير القرطبي ٢٤٧/١٠ .

(٢) المجموع ٢٨٩/٥ .

(٣) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي ١٥/٥-١٩ .

عن الصلاة لتنجسها بصديد الأموات . وهذا كله باطل ، لوجوه :

- منها : أنه من القول على الله بلا علم . وهو حرام بنص الكتاب .
- ومنها : أن فعل ذلك من التشبه بأهل الكتاب من اليهود والنصارى ، وأيضاً من التشبه بأهل الجاهلية في تعظيم أصنامهم ، وابتداء عبادتهم للأوثان ، ونحن مأمورون بمخالفتهم في أقلّ من ذلك ، فكيف في هذا !.
- ومنها : أن فيه إضاعة للمال بلا فائدة ، وإظهار للزينة والخيلاء في أول منازل الآخرة ولا حاجة بالميت إليها .

• ومنها : أنه على خلاف سنة سلف الأمة ، بل وما عللوا به النهي لا يقتضي لعن فاعله ، والتغليظ عليه ، ثم ما المانع له ﷺ من أن يقول : من صلى في بقعة نجسة فعليه لعنة الله . ويلزم على ما قاله هؤلاء : إن النبي ﷺ لم يبين العلة ، وأحال الأمة في بيانها على من يجيء بعده ﷺ ، وبعد القرون المفضلة والأئمة .

ثم إن هذا اللعن والتغليظ الشديد إنما هو فيمن اتخذ قبور الأنبياء مساجد ، وجاء في بعض النصوص ما يعم الأنبياء وغيرهم . فلو كانت هذه هي العلة لكانت متتفية في قبور الأنبياء ، لكون أجسادهم طرية لا يكون لها صديد يمنع من الصلاة عند قبورهم وأخرها وأهمها : أنه صار وسيلة وذريعة للشرك ، ولا شك بأن من نظر بعين بصيرته ، علم أن اعتبار هذه المعاني ، بل اعتبار بعضها ، يوجب القول بتحريم البناء على القبور ، والصلاة إليها واتخاذها مساجد .

وَمِنْ تَمَّ يُعْلَمُ أَنَّ الْعَلَّةَ مَا ذَكَرَهُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ نَقَلَتْ أَقْوَاهُمْ .

والحمد لله على ظهور الحجّة وبيان المحجة ، والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله <sup>(١)</sup> .

**مستند الإجماع :** تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن اتخاذ القبور

(١) الاقتضاء (٢/٦٧٨) ، وإغائة اللفهان (ص ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥) .

مساجد ، والصلاة عندها ، وإليها ، وبناء المساجد عليها ، ففي صحيح مسلم عن جُنْدَبَ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَحْمَسُ وَهُوَ يَقُولُ : إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ » (١) .

وعن عائشة وعبد الله بن عباس ؓ قالوا : « لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يعني الموت - طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحْذَرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا » (٢) .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » (٣) .

وفي رواية مسلم : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » (٤) .

ووجه الدلالة : ظاهر بين ؛ فقد نهى ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته ثم أنه لعن وهو في السياق (٥) من فعل ذلك من أهل الكتاب ، كل ذلك ليحذر أمته وينهاهم عن أن يفعلوا ذلك .

(١) سبق تخريجه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) رواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ

الصور ، ح ٥٣٠ .

(٥) الاحتضار .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ - : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، قَالَتْ : فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا »<sup>(١)</sup>.

وروى الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُذْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ »<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس بن مالك قال : « رأيت عمر بن الخطاب وأنا أصلي عند قبر فجعل يقول : القبر ، قال : فحسبته يقول القمر ، قال : فجعلت أرفع رأسي إلى السماء فأنظر ، فقال : إنما أقول : القبر ، لا تصلي إليه »<sup>(٣)</sup>.

قال ثابت البناني : « فكان أنس بن مالك يأخذ بيدي إذا أراد أن يصلي فيتنحى عن القبور »<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدل على أنه كان من المستقر عند الصحابة رضي الله عنهم ما نهاهم عنه نبيهم من الصلاة عند القبور ، وفعل أنس رضي الله عنه لا يدل على اعتقاده جوازه ؛ فإنه لعله لم يره ، أو لم يعلم أنه قبر ، أو ذهل عنه ؛ فلما نبهه عمر رضي الله عنه تنبه<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ

(١) رواه البخاري في كتاب : الجنائز ، باب : ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ، ح ١٢٦٥ . ورواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد واتخاذ الصور ، ح ٥٢٩ ، واللفظ له ..

(٢) رواه أحمد في مسنده ، ح ٣٨٣٤ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم ١٥٨١ وابن أبي شيبة في مصنفه برقم ٤٨٢٣ والبيهقي في سننه ٤٣٥ / ٢ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف برقم ١٥٨١ .

(٥) انظر : إغاثة اللهفان ص ١٩٣ .

إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ» (١).

وأبلغ من هذا أنه نهى عن الصلاة إلى القبر، فلا يكون القبر بين المصلي وبين القبلة، فقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي مرثد الغنوي أن رسول الله ﷺ قال: « لا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » (٢).

وعن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ » (٣).

ووجه الدلالة: نهيه ﷺ عن تعطيل البيوت عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم (٤).

وأما مستند الإجماع على النهي عن قصد القبور والمشاهد لأجل الدعاء عندها، فما جاء عن علي بن الحسين: « أنه رأى رجلاً يجيء إلى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَا، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَن جَدِّي عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ تَسْلِمُكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ » (٥).

ووجه الدلالة: نهيه رحمه الله وهو أفضل التابعين من أهل بيته ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ، واستدل على ذلك بما رواه عن أبيه عن جده.

(١) رواه أحمد في مسنده: ح ١١٣٧٥، والترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام، ح ٣١٧، وابن ماجه في كتاب: المساجد والجماعات، باب: المواضع التي تكره فيها الصلاة، ح ٧٤٥، واللفظ للترمذي.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه أحمد: ح ٨٥٨٦، وأبو داود في كتاب: المناسك، باب: زيارة القبور، ح ٢٠٤٢.

(٤) انظر: إغاثة اللهفان ص ١٩٨.

(٥) أخرجه الضياء المقدسي في المختارة رقم (٤٢٨)، والبخاري في "التاريخ الكبير"، وقد حسنه السخاوي في "القول البدیع"، وحكم ابن تيمية في "الافتضاء" بثبوت هذا الحديث لجيئه من عدة طرق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : فانظر هذه السنة ، كيف مخرجها من أهل  
المدينة وأهل البيت ، الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب ، وقرب الدار !!  
لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم ، فكانوا له أضبط<sup>(١)</sup>.



## المبحث الثالث

## شد الرحل لزيارة قبور الأنبياء والصالحين

نشأ الخلاف بين أهل العلم بعد انقراض القرون الثلاثة المفضلة حول مسألة شد الرحل لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ، فتباينت آراؤهم ، واختلفت أقوالهم بين الجواز وعدمه ، واحتج كل لقوله بما يراه صالحا للاحتجاج . وقبل الشروع في استعراض هذه الأقوال ، ثمة أمور لابد من تجليتها ، وكشف اللثام عنها ، ليتسنى لنا فهم المسألة وتحديد مواطن الإجماع ، ومحل النزاع . فلفظ "الزيارة" لفظ مجمل ، يختلف في عرف المتقدمين عنه في عرف المتأخرين ، إذ قد صار في عرف كثير من المتأخرين يتناول "الزيارة البدعية ، والزيارة الشرعية" وأكثرهم لا يستعملها إلا بالمعنى البدعي ؛ لا الشرعي ؛ ولهذا كره من كره من السلف أن يقال لمن سلم على النبي ﷺ هناك : زرت قبر النبي ﷺ ، لما حدث من توسع في هذا الاصطلاح واحتماله لدلالات جديدة لم تكن معروفة في عصر الصحابة ﷺ (١) .

وليعلم أن الزيارة من جهة مشروعيتها وعدمه تنقسم إلى أقسام ثلاثة:

القسم الأول : الزيارة الشرعية : وهي زيارة القبور من أجل تذكّر الآخرة والسلام على أهلها والدعاء لهم سواء كانوا أنبياء أو صالحين أو غيرهم ، وهذه الزيارة هي المأثورة عن النبي ﷺ وهي التي رخص فيها بقوله : « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا » (٢) .

وهذا النوع من الزيارة قد حكى جماعة من أهل العلم انعقاد إجماع الأمة على

(١) انظر : الرد على الإخنائي : (ص ١٢٠ ، ١٢٤ ، ١٢٥) ، المجموع : (١١٩/٢٧) .

(٢) رواه مسلم في كتاب : الجنائز ، باب : استئذان النبي ربه عز وجل في زيارة قبر أمه ، ح ٩٧٧ .



جوازه واستحبابه كالنووي وأبي الفرج عبد الرحمن بن قدامة المقدسي<sup>(١)</sup> صاحب الشرح الكبير وغيرهما .

وتشرع هذه الزيارة للمسلم في الأماكن القريبة من حوله التي لا يحتاج العبد فيها إلى شد رحل ، ولا حمل زاد - أي إنشاء سفر وقصده - ، فإذا كان القبر الذي يريد زيارته بعيداً بحيث يحتاج إلى شد رحل أو حمل زاد ، فقد وقع الخلاف في ذلك على قولين معروفين :

أحدهما: لا يجوز ، والمسافرة لزيارتها معصية ، ولا يجوز قصر الصلاة فيها ، وانتصر لهذا القول شيخ الإسلام وعزاه لأبي عبد الله بن بطة وأبي الوفاء بن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين<sup>(٢)</sup> .

وحكاه الحافظ ابن حجر قولاً لأبي محمد الجويني، والقاضي عياض ، واختياراً للقاضي حسين المروزي<sup>(٣)</sup> .

والقول الثاني: أنه يجوز السفر إليها ، قاله طائفة من المتأخرين ، منهم : أبو حامد الغزالي والموفق بن قدامة المقدسي<sup>(٤)</sup> .

(١) هو شمس الدين أبو محمد وأبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي فقيه محدث أصولي حنبلي ، درس وأفتى وأقرأ العلم زمناً طويلاً ، وانتفع به الناس ، وانتهت إليه رئاسة المذهب في عصره بل رئاسة العلم في زمانه ، توفي سنة ٦٨٢ هـ ودفن عند والده بسبح قاسيون . انظر ترجمته : تذكرة الحفاظ للذهبي : (٤/١٤٩٢) ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (٥/٣٧٦ - ٣٧٩) ، وانظر : إلى حكاية الإجماع المجموع شرح المذهب للنووي (٥/٢٨٥) ، والشرح الكبير على المقنع للمقدسي (٦/٢٦٤) .

(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/١٨٢) ، الرد على الإخنائي (ص ١٣٦) ، المجموع : (٢٧/١٨٤) ، وشرح صحيح مسلم للنووي (٩/١٥٠) ، المغني لابن قدامة (٣/١١٧) .

(٣) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٣/٣٥) ، للوقوف على ما حكاه ابن حجر عنهما .

(٤) انظر : اقتضاء الصراط : (٢/١٨٢) ، المجموع : (٢٧/١٨٤) ، الرد على الإخنائي (ص ١٣٦) ، فتح

الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر : (٣/٨٤) ، والمغني لابن قدامة : (٣/١١٧) ، وشرح

صحيح مسلم للنووي : (٩/١٥١) .

والقول بعدم الجواز هو الأظهر، ويدل عليه دلائل، جماعها ثلاث دلائل :

أما الدلالة الأولى: فالحديث ، وفيه قول النبي ﷺ « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى »<sup>(١)</sup>.

فقوله: ( لا تُشَدُّ ) بضم أوله بلفظ النهي ، والمراد: النهي، بمعنى: لا تشدوا . قال الحافظ ابن حجر : قال الطيبي : هو أبلغ من صريح النهي ، كأنه قال : لا يستقيم أن يُقصد بالزيارة إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به<sup>(٢)</sup>.

وقوله ( إلا ) قال الحافظ : الاستثناء مفرغ ، والتقدير : لا تُشَدُّ الرحال إلى موضع . ولازمة : منع السفر إلى كل موضع غيرها ؛ لأن المستثنى منه في المفرغ مقدر بأعم العام<sup>(٣)</sup>.

ودلالة الحديث على المقصود : بينها شيخ الإسلام كما في المجموع بقوله : لقول النبي ﷺ : « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ » فمنع من السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة ، فغير المساجد أولى بالمنع ؛ لأن العبادة في المساجد أفضل منها في غير المساجد وغير البيوت بلا ريب ، ولأنه قد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال : « أحب البقاع إلى الله المساجد »<sup>(٤)</sup> مع أن قوله : « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ »<sup>(٥)</sup> يتناول المنع من السفر إلى كل بقعة مقصودة ، بخلاف السفر للتجارة ، وطلب العلم ، ونحو ذلك. فإن السفر لطلب تلك الحاجة حيث كانت ،

(١) رواه البخاري في كتاب : الجمعة ، باب : فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، ح ١١٣٢ . ورواه مسلم

في كتاب : الحج ، باب : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ، ح ١٣٩٧ ، واللفظ له ..

(٢) فتح الباري : ( ٨٣ / ٣ ) .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) انظر صحيح مسلم ، كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح

وفضل المساجد ، ح ٦٧١ .

(٥) سبق تحريجه .

وكذلك السفر لزيارة الأخ في الله فإنه هو المقصود حيث كان<sup>(١)</sup>.

وأما الدلالة الثانية : فما أخرجه مالك وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : « خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقَيْتُ كَعْبَ الْأَحْبَارِ ... ، فَلَقَيْتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ ؟ فَقُلْتُ : مِنَ الطُّورِ ، فَقَالَ : لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا تُعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا ، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - يَشُكُّ - »<sup>(٢)</sup>.

فهذا الأثر فيه إنكار أحد الصحابة على آخر رضي الله عنهم أجمعين في محل النزاع ، يقول شيخ الإسلام : فقد فهم الصحابي الذي روى الحديث : أن الطور وأمثاله من مقامات الأنبياء : مُنْدرِجَةٌ في العموم ، وأنه لا يجوز السفر إليها ، كما لا يجوز السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضا : والمقصود هنا : أن الصحابة لم يكونوا يَسْتَحِبُّونَ السفر لشيء من زيارات البقاع ، لا آثار الأنبياء ، ولا قبورهم ، ولا مساجدهم : إلا المساجد الثلاثة ؛ بل إذا فعل بعض الناس شيئا من ذلك أنكر عليه غيره ، كما أنكروا على من زار الطور الذي كلم الله عليه موسى<sup>(٤)</sup>.

وأما الدلالة الثالثة : أن هذا لم يكن موجوداً في الإسلام في القرون الثلاثة المفضلة وإنما حدث بعد انقراضهم ، وحدث البدع ، وظهور الإفك والشرك ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام : "وأما السفر إلى قبور الأنبياء والصالحين : فهذا لم

(١) (٢٧/٢١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب : النداء للصلاة ، باب : ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة ، ح ٢٤٣ ، وأحمد في المسند ، ح ٢٣٣٣٦ ، والنسائي في كتاب : الجمعة ، باب : ذكر الساعة التي يستجاب فيها

الدعاء يوم الجمعة ، ح ١٤٣٠ .

(٣) اقتضاء الصراط : (٢/١٨٣) .

(٤) المجموع : (٢٧/٣٣) .

يكن موجوداً في الإسلام في زمن مالك ، وإنما حدث هذا بعد القرون الثلاثة ، قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم ، فأما هذه القرون التي أثنى عليها رسول الله ﷺ فلم يكن هذا ظاهراً فيها ، ولكن بعدها ظهر الإفك والشرك<sup>(١)</sup> .

وَمِنْ ثَمَّ كَانَ السَّفَرُ إِلَى زِيَارَةِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ بَدْعَةً ، لَمْ يَفْعَلْهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمَفْضَلَةِ ، وَبِدْعِيَّةٍ ذَلِكَ صَرَّحَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بِقَوْلِهِ : «وَلَأَنَّ السَّفَرَ إِلَى زِيَارَةِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ بَدْعَةً ، لَمْ يَفْعَلْهَا أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا التَّابِعِينَ وَلَا أَمْرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا اسْتَحَبَّ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَمَنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ عِبَادَةً وَفَعَلَهُ : فَهُوَ مُخَالَفٌ لِلسَّنَةِ وَإِلْجَامٌ لِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَهَذَا مِمَّا ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطَّةٍ فِي : «الْإِبَانَةِ الصَّغْرَى» مِنْ الْبَدْعِ الْمَخَالَفَةِ لِلسَّنَةِ وَالْإِلْجَامِ»<sup>(٢)</sup> .

والحاصل ؛ أن زيارة القبور الزيارة الشرعية من دون شد الرحال إليها ، أمر جائز شرعاً ، ومقصود هذه الزيارة شيئان :

أحدهما : راجع إلى الزائر وهو الاعتبار والاتعاظ .

والثاني : راجع إلى الميت وهو أن يسلم عليه الزائر ويدعوه له ، فمتى ما تخلّف أحد هذين الأمرين أو كلاهما لم تكن زيارته شرعية .

ولم يكن مقصود الزيارة الشرعية أن تعود بركة الميت المزور على الحي الزائر ، ولا أن يدعو ويسأله ويستشفع به ، فإن النبي ﷺ لما زار قبور أهل البقيع وقبور الشهداء لم يكن هذا مقصوداً ، ومن قال هذا فقد أعظم الفرية على رسول الله ﷺ وأما شد الرحل والسفر إلى قبور الأنبياء والصالحين للسلام عليهم وزيارتهم زيارة شرعية فقد وقع الخلاف بين أهل العلم في ذلك على ما مر بيانه وتفصيله .

وأما القسم الثاني : فالزيارة البدعية : وهي أن يزور الزائر القبر من أجل أن يصلي عنده ويدعو الله عنده لما استقر في قلبه من تعظيم البقعة ، واعتقاد أفضلية

(١) المصدر نفسه : (٢٧/٣٨٤-٣٨٥ ، ٣٩٤-٣٩٥) .

(٢) المصدر نفسه : (٢٧/١٨٧) ، وكلام ابن بطّة هذا ذكره في الإبانة الصغرى ص ٨٩ .

العبادة عندها عما سواها من البقع حتى المساجد ، ولا شك أن هذا الفعل لم يأذن به الله ﷻ ولم يشرعه رسول الله ﷺ ولم يفعله أحد من الصحابة والتابعين <sup>(١)</sup> .

وأما القسم الثالث : الزيارة الشركية : وهي أن يزور الزائر القبر من أجل دعاء المقبور والالتجاء به في قضاء الحاجات ، وتفريج الكربات ، وإقالة العثرات ، ودفع المكروه ، فيتقرب بذلك للميت - الذي لا يملك لنفسه شيئاً وهو أحوج إلى الدعاء من غيره - بأنواع العبادات وإراقة الدماء وإهداء النذور والقرابين ، وهذا عين الشرك والمحادثة لله ورسوله ، وهي من البدع المنكرة باتفاق المسلمين <sup>(٢)</sup> .

وممن ناقش هذا المسألة وأولاهها عناية فائقة من أهل العلم شيخ الإسلام حيث أمثحن بسببها وعورض ، مع أنه لم يتفرد بهذا القول ، بل قال به أئمة أعلام قبله وبعده <sup>(٣)</sup> .

ومع ذا فقد حكى إجماع العلماء على تفرجات تتعلق بهذه المسألة كما حكاها غيره من أهل العلم رحمهم الله تعالى .

نص ما حكاها شيخ الإسلام من الإجماع : من خلال الوقوف على ما حكاها رحمه الله من الإجماع في هذا المسألة نجد أن هذه الإجماعات تركزت في نوعين اثنين :

النوع الأول : حكاية الإجماع على مشروعية شد الرحل إلى المساجد الثلاثة ، وأن السفر إلى غيرها من البقاع غير مشروع سواء كانت هذه البقعة مسجداً أو أثراً من آثار الأنبياء أو قبراً أو غير ذلك ، بل ولا يلزم بالندر ولا يسن وليس مستحباً ولا طاعة ولا براً ولا قرابة ، ومن اعتقد أن ذلك طاعة أو قرابة أو أمراً مستحباً فقد

(١) انظر : المجموع : (١٨٧/٢٧) .

(٢) انظر : المصدر نفسه : (٤٧١/١٧) ، (١١٩/٢٧) ، (١٢٠) .

(٣) انظر : لمعرفة بعض العلماء الأعلام الذين قالوا بمنع شد الرحل لزيارة القبور كتاب الدين الخالص للشيخ محمد صديق حسن خان ، تحقيق محمد زهري النجار : (٥٩٠/٣) ، مكتبة الفرقان ، بدون تاريخ

خالف الإجماع .

ومن ذلك قوله : "ولهذا لو نذر السفر إلى مسجد قباء لم يوف بنذره عند الأئمة الأربعة وغيرهم ، بخلاف المسجد الحرام فإنه يجب الوفاء بالنذر إليه باتفاقهم" (١) .

وقال عن شد الرحل إلى مسجده ﷺ : "و شد الرحال إلى مسجده ﷺ مشروع باتفاق المسلمين" (٢) .

وأما عن السفر إلى بيت المقدس فيقول : "وأما السفر إلى بيت المقدس للصلاة فيه والاعتكاف ، أو القراءة ، أو الذكر ، أو الدعاء فمشروع مستحب باتفاق علماء المسلمين" (٣) .

ويئن - رحمه الله - اتفاق الأئمة الأربعة على أن السفر إلى مسجد غير هذه المساجد الثلاثة لا يلزم بالنذر ، ولا يسن ، وليس مستحبا ، ولا طاعة ، ولا برأ ، ولا قرية (٤) .

وأوضح - يرحمه الله - أنه إذا كان السفر إلى أحب البقاع إلى الله ﷻ وهي المساجد ليس بمشروع ؛ فالنهي عن السفر إلى ما سواها من البقاع من باب أولى ، حيث قال : "... مع أن قصد المسجد للصلاة فيها والدعاء أفضل بسنة رسول الله ﷺ واتفاق علماء أمته من قصد قبور الأنبياء والصالحين والدعاء عندها بل هذا محرم نهى عنه رسول الله ﷺ ولعن أهل الكتاب على فعله تحذيراً لأمته" (٥) .

وقال أيضا : "وأما السفر إلى مجرد زيارة قبر الخليل ، أو غيره من مقابر الأنبياء

(١) المجموع : (٤٢/٣١) .

(٢) الفتاوى الكبرى : (١٤٨/٥) ، الرد على الإخنائي : (ص١٠١ ، ١٣٠) .

(٣) الفتاوى الكبرى : (١٧٥/١) .

(٤) الرد على الإخنائي : (ص١٥٩) .

(٥) المصدر نفسه .

والصالحين ومشاهدتهم ، وآثارهم ، فلم يستحبه أحد من أئمة المسلمين لا الأربعة ولا غيرهم ، بل لو نذر ذلك ناذر لم يجب عليه الوفاء بهذا النذر عند الأئمة الأربعة وغيرهم<sup>(١)</sup> .

وبيّن - رحمه الله - أن الصحابة والتابعين والأئمة لم يُعرف عنهم نزاع في أن السفر إلى القبور وآثار الأنبياء داخل في النهي ، كالسفر إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى وغيره ، ولم يعرف عنهم نزاع أن النهي متناول للسفر إلى البقاع المعظمة غير المساجد ، سواء كان النهي عنها بطريق فحوى الخطاب وأنه إذا نهى عن السفر إلى مسجد غير الثلاثة فالنهي عن السفر إلى ما ليس بمسجد أولى ، أو كان بطريق شمول اللفظ ، فالصحابه الذين رووا هذا الحديث بينوا عمومهم لغير المساجد ، فعلم أن النهي عن المساجد نهى عن غيرها بطريق الأوّل<sup>(٢)</sup> .

ولذلك قرّر أن من اعتقد أن السفر لزيارة قبورهم أنه قرينة وعبادة وطاعة فقد خالف الإجماع حيث قال : «من اعتقد أن السفر لزيارة قبورهم أنه قرينة وعبادة وطاعة فقد خالف الإجماع ، وإذا سافر لاعتقاده أن ذلك طاعة كان ذلك محرماً بالإجماع»<sup>(٣)</sup> .

ومن خلال تقريراته السابقة يتبين لنا عدم صحة ما تُسبب إليه من نقل الإجماع على تحريم زيارة قبور الأنبياء والصالحين أو السفر إليه<sup>(٤)</sup> ، فإنه كما مر معنا قد نشب الخلاف في ذلك بين الجواز وعدمه ، وإنما الذي حكى الإجماع عليه عدم مشروعية ذلك ولا استحبابه بل إما أن يكون منهي عنه أو مباح وإنما شنع

(١) الفتاوى الكبرى : (١/١٧٦) .

(٢) انظر : الرد على الإخنائي : (ص ١١٤ ، ١١٦) .

(٣) المصدر السابق ص ١١٣ .

(٤) انظر افتراء الإخنائي على شيخ الإسلام في هذه المسألة في رد شيخ الإسلام عليه في مواضع من كتاب

الرد على الإخنائي ص ١١٢ ، ٣٨٠ ، ٤٤٣ ، وكذلك انظر افتراءات السبكي على شيخ الإسلام في

هذه المسألة في رد ابن عبد الهادي عليه في كتابه الصارم المنكي في الرد على السبكي ص ٢١ .

على من اعتقد أنه قرينة وطاعة وعبادة<sup>(١)</sup>.

وفي ذلك يقول: "فإن في الزيارة مسائل متعددة تنازعوا فيها ولكن لم يتنازعوا في استحباب السفر إلى مسجده ﷺ واستحباب الصلاة والسلام عليه فيه، ونحو ذلك مما شرعه الله في مسجده، ولم يتنازع الأئمة والجمهور في أن السفر إلى غير الثلاثة ليس بمستحب لا لقبور الأنبياء والصالحين ولا لغير ذلك... فهذان طريقان لا أعلم فيهما نزاعاً بين الأئمة الأربعة والجمهور، والأئمة الأربعة وسائر العلماء لا يوجبون الوفاء بالنذر على من نذر أن يسافر إلى أثر نبي من الأنبياء: قبورهم وغير قبورهم<sup>(٢)</sup>".

ورد على المعارض عليه في هذه المسألة. القائل بالاستحباب، بأن قوله هذا خرق لإجماع الطائفتين حيث قال: "لكن هؤلاء المعارضون خرقوا إجماع الطائفتين وقالوا: إنه يستحب السفر لمجرد زيارة القبور، فقالوا: إنه يستحب السفر إلى غير المساجد الثلاثة... فهؤلاء خرقوا إجماع الطائفتين وما كفاهم ذلك حتى ادعوا أن هذا الخرق للإجماع إجماع، وحتى سعوا في عقوبة من قال بقول إحدى الطائفتين إما الجواز وإما التحريم، بل استحلوا تكفيره والسعي في قتله، فهؤلاء من أعظم أهل البدع والضلال<sup>(٣)</sup>".

وقال أيضاً في رده على هذا المعارض الذي زعم أن الشيخ ادعى الإجماع على التحريم في هذه المسألة: "هذا من نمط ما قبله، وفيه من القول المنكر والزور ما لا يحيط بتفصيله إلا رب العالمين. وذلك أن الجواب ليس فيه إلا الإجماع على أن السفر إلى غير المساجد الثلاثة كزيارة القبور ليس مستحباً ولا قرينة ولا طاعة ولم ينقل خلاف هذا عن أحد من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين أن السفر لمجرد

(١) انظر: المجموع (٢٧/١٨٧).

(٢) الرد على الإخناني ص ٤١٩-٤٢٠.

(٣) المصدر نفسه ص ٤٣٥-٤٣٦.



زيارة القبور مستحب ، هذا لا يمكن لأحد أن ينقله عن أحد من السلف والأئمة الأربعة ولا غيرهم ، بل ولا كان على عهد الصحابة في ديار الإسلام قبر ولا مشهد ولا أثر يسافر إليه ، ولم يكن أحد على عهد الصحابة والتابعين يسافر إلى قبر الخليل ، وقبر يوسف فمتى أقر الصحابة والتابعون أحداً على شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة ، القبور أو غيرها؟! (١)

وقال أيضا : ولو قال : يستحب السفر إلى جميع القبور والصلاة في المساجد المبنية عليها لكان مخالفاً للنص والإجماع (٢).

ويبين - رحمه الله - أنه لم يُعرف قط أن أحداً من الصحابة والتابعين وتابعيهم سافروا لزيارة قبر ... ولا كان أحد على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ولا عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم يسافر لزيارة قبر : لا قبر نبي ولا صالح ولا غيرهما ؛ بل إنما حدث بعد ذلك ، ولا كان في الإسلام مشهد على قبر أو أثر نبي أو رجل صالح يسافر إليه ، بل ولا يزار للصلاة والدعاء عنده بل هذا كله محدث (٣).

النوع الثاني : حكايته الإجماع فيما يتعلق بالسفر إلى قبره ﷺ لزيارته ، إذ قبره ﷺ داخل في مسجده ، والسفر إلى مسجده ﷺ مشروع مستحب بالنص والإجماع .

ولكنه له في السفر لزيارة قبره ﷺ تفصيل على النحو التالي :

أولاً : أن يقصد الزائر بشد الرحل المسجد النبوي ، فهذا سفر مجمع على مشروعيته واستحبابه .

ثانياً : أن يقصد بشد الرحل المسجد والقبر ، والقبر تابع للمسجد ، فهذا أيضا سفر مشروع مستحب .

(١) المصدر نفسه : ص ٤٤٣-٤٤٤ .

(٢) الرد على الاخواني : (ص ١٣٥) .

(٣) انظر : المصدر نفسه : (ص ٢٣٦-٢٣٧) .

ثالثاً : أن يقصد بشد الرحل مجرد زيارة قبره ﷺ وهذه الحالة ، فيها قولان لأهل العلم : الجواز وعدمه ، ولم يستحبها أحد منهم ، على تفصيل مر معنا بيانه وإيضاحه .

قال موضعاً هذا التفصيل : "والصواب أن السفر إلى قبره إنما يستثنى لأنه سفر إلى مسجده ثم إن الناس أقسام :

• منهم من يقصد السفر الشرعي إلى مسجده ، ثم إذا صار في مسجده فعل في مسجده المجاور لبيته الذي فيه قبره ما هو مشروع ، فهذا سفر مجمع على استحبابه وقصر الصلاة فيه .

• ومنهم من لا يقصد إلا مجرد القبر ، ولا يقصد الصلاة في المسجد أو لا يصلي فيه ، فهذا لا ريب أنه ليس بمشروع .

• ومنهم من يقصد هذا وهذا ، ومن الناس من لا يقصد إلا القبر ، لكن إذا أتى المسجد صلى فيه ، فهذا أيضاً يثبت على فعله من المشروع كالصلاة في المسجد ، والصلاة على النبي ﷺ ، والسلام عليه ، ونحو ذلك من الدعاء والثناء عليه ، ومحبته<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً : فالنية في السفر إلى مسجده وزيارة قبره مختلفة :

- فمن قصد السفر إلى مسجده للصلاة فيه فهذا مشروع بالنص والإجماع .
- وإن كان لم يقصد إلا القبر ولم يقصد المسجد فهذا مورد النزاع ، فمالك والأكثر يجرمون هذا السفر ، وكثير من الذين يجرمونه لا يجوزون قصر الصلاة فيه . والآخرون يجعلونه سفراً جائزاً وإن كان غير مستحب ولا واجب بالنذر .
- وأما من كان قصده السفر إلى مسجده وقبره معاً فهذا قد قصد مستحباً مشروعاً بالإجماع .

(١) الرد على الإخنائي (ص ٤٠٤) .

والمقصود ؛ أن كل من قصد السفر إلى المدينة فعليه أن يقصد السفر إلى المسجد والصلاة فيه ، كما إذا سافر إلى المسجد الحرام والمسجد الأقصى . وإذا قصد السفر إلى القبر دون المسجد وجعل المسجد لا يُسافر إليه إلا لأجل القبر واعتقد أن السفر إليه تبعاً للقبر كما يُسافر إلى قبور الصالحين ويصلى في مساجد هناك ؛ فمن جعل السفر إلى مسجد الرسول ﷺ وقبره كالسفر إلى قبور هؤلاء والمساجد التي عندهم فقد خالف إجماع المسلمين<sup>(١)</sup> .

وبيّن أن ثمة فرق بين قبره ﷺ وقبر غيره حيث قال : "والله سبحانه قد فرق بين قبر رسوله وقبر غيره ، فإنهم دفنوه في الحجرة لم يبرزوا قبره كما كانوا يبرزون قبورهم خوفاً أن يُتخذ مسجداً ، ثم إنهم منعوا الناس من زيارته كما يزورون القبور ، فلم يكونوا يمتنعون الناس من الدخول إلى قبره لزيارته ، ثم إنهم سدوا باب الحجرة وبنوا عليها حائطاً آخر فلم يبق أحد متمكناً من زيارته كما تزار القبور ولهذا لم يُعرف عن أحدٍ من الصحابة أنه تكلم بهذا الاسم في حقه فقال : تستحب زيارة قبره أو لا تستحب أو نحو ذلك ، ولا علقَ بمسمى هذا الاسم حكماً شرعياً . وقد ثبت بالتواتر وإجماع الأمة أن الرسول لا يشرع الوصول إلى قبره ، لا للدعاء له ولا لدعائه ولا لغير ذلك ، وهو بالإجماع لا يُصلى على قبره ، ولم يعرف أن أحداً من الصحابة الغائبين لما قدم صلى على قبره ﷺ .

وزيارة القبور المشروعة هي مشروعة مع الوصول إلى القبر بمشاهدته ، وهذه الزيارة غير مشروعة في حقه بالنص والإجماع ، ولا هي أيضاً ممكنة<sup>(٢)</sup> .

وهكذا يتبين لنا ضلالة علم الشيخ وسعة إطلاعه في معرفة مواطن الإجماع وموارد النزاع ، ودقته في تفصيل المسائل وإصدار الأحكام عليها ، ومما يدل على ذلك قوله في رده على المعارض على تفصيله هذا في جواب له على سؤال عن

(١) المصدر السابق : (ص ١١٩ ، ١٢٢) .

(٢) الرد على الاخواني : (ص ١٢٣-١٢٤-٢٧٥) .

هذه المسألة : أن الجيب - والله الحمد - لم يقل قط في مسألة إلا بقول قد سبقه إليه العلماء ، فإن كان قد يخطر له ويتوجه له فلا يقوله وينصره إلا إذا عرف أنه قد قاله بعض العلماء كما قال الإمام أحمد : 'إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام' .

فمن كان يسلك هذا المسلك كيف يقول قولاً يخرق به إجماع المسلمين ، وهو لا يقول إلا ما سبقه إليه علماء المسلمين ؟ ! فهل يتصور أن يكون الإجماع واقعا في موارد النزاع ؟ ! ولكن من لم يعرف أقوال العلماء قد يظن الإجماع من عدم علمه النزاع ، وهو مخطيء في هذا الظن لا مصيب ، ومن علم حجة على من لم يعلم . والمثبت مقدم على النافي<sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : لقد كره السلف - رحمهم الله تعالى - إتيان القبور وشد الرحال إليها ، ولذا فإنه لم يُنقل عن أحد منهم أنه فعل ذلك ، بل ونُقل إلينا إنكارهم على من قصد آثار الأنبياء والصالحين لزيارتها .

ومن ذلك ما أخرجه مالك في الموطأ وغيره من حديث أبي هريرة أنه قال : «خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقَيْتُ كَعْبَ الْأَجْبَارِ ... ، فَلَقَيْتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ ؟ فَقُلْتُ : مِنَ الطُّورِ ، فَقَالَ : لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا تُعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا ، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - يَشْكُ - »<sup>(٢)</sup> .

فهذا الأثر فيه إنكار أحد الصحابة على آخر - ﷺ أجمعين - في محل النزاع قال شيخ الإسلام : والمقصود هنا : أن الصحابة لم يكونوا يستحبون السفر لشيء

(١) المصدر السابق : (ص ٤٥٨) .

(٢) سبق تخريجه .

من زيارات البقاع ، لا آثار الأنبياء ، ولا قبورهم ، ولا مساجدهم : إلا المساجد الثلاثة ؛ بل إذا فعل بعض الناس شيئاً من ذلك أنكر عليه غيره ، كما أنكروا على من زار الطور الذي كلم الله عليه موسى<sup>(١)</sup> .

وكذا ما روى إبراهيم<sup>(٢)</sup> بن سعد<sup>(٣)</sup> ، قال : ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي ﷺ ، وكان يكره إتيانه<sup>(٤)</sup> .

قال شيخ الإسلام : وقد أدرك - يعني سعداً هذا - بالمدينة جابر بن عبد الله وسهل بن سعد الساعدي وغيرهما من الصحابة ، ورأى أكابر التابعين مثل : سعيد بن المسيب وسائر الفقهاء السبعة ، ومعلوم أنه لم يكن ليخالفهم فيما اتفقوا عليه<sup>(٥)</sup> .

وقال الإمام مالك : من نذر صلاة في مسجد لا يصل إليه إلا براحة فإنه يصل في بلده ، إلا أن ينذر ذلك في مسجد مكة أو المدينة أو بيت المقدس فعليه السير إليها<sup>(٦)</sup> .

قُلْتُ : فإذا كان هذا الحكم فيمن نذر بالصلاة في مسجد غير المساجد الثلاثة مما لا يصل إليه إلا بشد الرحل فالنهي عن السفر إلى المشاهد والقبور وآثار الأنبياء

(١) المجموع : (٢٧/٣٣) .

(٢) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري العوفي المدني ، الإمام الحافظ الكبير ، أبو إسحاق المدني ، نزل بغداد ، ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قاذح ، من الثامنة ، مات سنة ٢٨٣هـ ، انظر ترجمته في السير : (٣٠٨/٨) .

(٣) أبو إبراهيم القرشي ، سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، الإمام الحجة الفقيه ، ولي قضاء المدينة ، وكان ثقة فاضلاً عابداً ، من الخمسة ، مات سنة ١٢٥هـ ، انظر ترجمته في السير : (١٣٦/٨) .

(٤) الرد على الاخواني : (ص٤١٦) .

(٥) المصدر نفسه : (ص٤١٨) .

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال : (٣/١٧٨) .

والصالحين من باب أولى .

وعدّ ابن بطة العكبري شد الرحال إلى زيارة القبور من البدع المخالفة للسنة والإجماع<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الوفاء ابن عقيل: «فإن سافر إلى زيارة المقابر كهذه المشاهد المحدثه كمشهد الكوفة وسامرا ... وبينه وبينها مسافة القصر ، لم يستبح رخصة السفر ، لأن شد الرحال نحوها منهي عنه لقول النبي ﷺ: « لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى »<sup>(٢)</sup>. والنهي يمنع أن يكون هذا سفرأ شرعياً ، والترخص بما نهى عنه لا يجوز . ولهذا قال النبي ﷺ: « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد »<sup>(٣)</sup> والميزة معتبرة بالشرع.

فإن سافر أحد إلى أحد هذه المواضع في تجارة أو زيارة نظرتُ :

- فإن كان قصده التجارة - والزيارة تابعة - جاز القصر .
- وإن كان أكثر قصده الزيارة أو كان قصده لهما متساوياً فلا يستبيح ذلك لأنه سفر منهي عنه أشبه سفر المعصية<sup>(٤)</sup> .

وبين البغوي اتفاق العلماء على أن من نذر أن يأتي مسجداً آخر سوى هذه المساجد الثلاثة ، لا يلزمه الإتيان ، لأن هذه المساجد مخصوصة بشد الرحال إليها دون ما سواها<sup>(٥)</sup>.

وكذا قال القاضي عياض : وقوله : « لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ

(١) انظر : كتاب الشرح والإبانة على أصول الديانة للعكبري : (ص ١٨٩).

(٢) سبق تحريجه .

(٣) انظر صحيح البخاري في كتاب : الصلح ، باب : إذا اصطلحوا على صلح جور ... ، ح ٢٥٥٠ .

ومسلم في كتاب : الأفضية ، باب : نقض الأحكام الباطلة ، ح ١٧١٨ .

(٤) نقله شيخ الإسلام في رده على الإخنائي : (ص ٤٣٦).

(٥) انظر : شرح السنة للبغوي : (٢٨٩/٥-٢٩٠) .

مَسَاجِدَ»<sup>(١)</sup> الحديث : فيه تعظيم هذه المساجد وخصوصها بشد الرحال إليها ، ولأنها مساجد الأنبياء ، ولفضل الصلاة فيها ، وتضعيف أجرها ، ولزوم ذلك لمن نذره ، بخلاف غيرها مما لا يلزم ولا يباح بشد الرحال إليها لا لناذر ، ولا لمتطوع لهذا النهي<sup>(٢)</sup> . وبنحو قول القاضي عياض قال الموفق بن قدامه<sup>(٣)</sup> .

وصرّح النووي بانعقاد الإجماع على ذلك بقوله : وأما باقي المساجد سوى الثلاثة فلا يجب قصدها بالنذر ، ولا ينعقد نذر قصدها . هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة<sup>(٤)</sup> .

قُلْتُ : وإذا كان هذا في المساجد سوى المساجد الثلاثة وهي أحب البقاع إلى الله فكيف فيما سواه من القبور وآثار الأنبياء والصالحين ؟ ! ، فإن السفر إليها لا يجب ولا يستحب وليس هو قرابة ولا عبادة ولا طاعة كما سبق تقريره وبيانه .

**مستند الإجماع :** استند إجماع العلماء في هذه المسألة على بعض الأحاديث والآثار يأتي في مقدمها . وهو عمدتهم في ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغُ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى »<sup>(٥)</sup> .

إجماع العلماء في هذه المسألة على بعض الأحاديث والآثار يأتي في مقدمها . وهو عمدتهم في ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغُ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى »<sup>(٦)</sup> .

(١) سبق تخريجه .

(٢) شرح صحيح مسلم للقاضي عياض : (٤/٤٤٨-٤٤٩) .

(٣) انظر : المغني لابن قدامة : (٤/٤٩٣) .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي : (٩/١٥١) .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) سبق تخريجه .

وأما دلالة هذا الحديث على المقصود فظاهرة ، لعموم النهي عن شد الرحال لغير هذه المساجد ، ويستوي في ذلك السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين والسفر للأماكن المقدسة غير المساجد الثلاثة وآثار الأنبياء والصالحين ومقاماتهم وذلك ، أن الأصل في النهي التحريم ما لم يدل الدليل على صرفه إلى الكراهة أو الإباحة ، ولا نمة صارف هنا ، فيستصحب النهي بقاء على الأصل .

ومما يدل على ما سبق تقريره ما فهمه الصحابي الجليل بصرة بن أبي بصرة الغفاري حيث أنكر على أبي هريرة لما علم أنه خرج إلى الطور بقوله : « لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا تُعْمَلُ الْمُطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا ، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمُقَدِّسِ - يَشُكُّ - »<sup>(١)</sup> .

وكذا قول ابن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لما سأله قرعة<sup>(٢)</sup> : آتِ الطور ؟ فقال له : دع الطور ولا تأتها ، وقال : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد<sup>(٣)</sup> .

أضف إلى ذلك شدة تحري الصحابة والتابعين في سد كل ذريعة يمكن أن يفتن بها الناس أو تكون سبيلا إلى الوقوع في الشرك ، ومن ذلك أمر عمر رضي الله عنه بتعمية قبر دانيال عن الناس لما فتحت تستر في عهده ، وذلك بإن يدفنوه بالليل ويعموا قبره حتى لا يفتنوا به<sup>(٤)</sup> .

وكذا لما بلغه رضي الله عنه أن اناساً يذهبون إلى الشجرة التي بالحديبية ويصلون تحتها ، أمر بقطعها واجتثاثها حتى لا يُفتن بها<sup>(٥)</sup> .

(١) سبق تخريجه .

(٢) هو قرعة بن يحيى ، ويقال ابن الأسود أبو الغادية البصري ، ثقة من الثالثة ، روى له البخاري حديثاً واحداً وسائر الجماعة ، انظر : تهذيب التهذيب (٨/ ٣٧٧) .

(٣) رواه الأزرق في أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، وإسناده صحيح ٦٥/٢ .

(٤) انظر تخريجه ص ٢٢٦ .

(٥) انظر تخريجه ص ٢٢٦ .



وكذا ما جاء عن علي بن الحسين الملقب بزین العابدين ، والحسن ابن الحسن - وهما من أفضل أهل البيت من التابعين - من إنكارهما على من يكثر التردد إلى القبر الشريف ويتوخى الدعاء عنده<sup>(١)</sup>.

فكل هذه الآثار دالة على عدم مشروعية السفر إلى قبور الأنبياء والصالحين وآثارهما بطريق الأولى ، فلو كان التبرك بقبور الأنبياء والصالحين وآثارهما مشروعاً ومستحباً لما أنكر ذلك الصحابة والتابعون ، فضلاً عن شد الرحال إليها بغية التبرك بها وزيارتها ناهيك إن كانت تلك الزيارة من قبل الزيارة البدعية أو الشركية .

وعلى كل ؛ فالمقصود هنا : أن السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - لم يكونوا يستحبون السفر لشيء من زيارات البقاع ، لا آثار الأنبياء ، ولا قبورهم ، ولا مساجدهم : إلا المساجد الثلاثة ، بل إذا فعل بعض الناس شيئاً من ذلك أنكر عليه غيره .

وإذا كان ذلك ، فكل ما ظهر بعد انقراض القرون الثلاثة المفضلة مما يظن أنها فضيلة للمتأخرين ولم تكن فيهم : فإنها من الشيطان ، وهي نقيصة لا فضيلة ، بل خير الناس بعدهم أتبعهم لهم ، ومن تمسك بهديهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم .

نسأل الله ﷻ أن يجعلنا ممن سار على نهجهم ، واقتفى أثرهم ، وأن يحشرنا في زمرة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً . والله تعالى أعلم .



## المبحث الرابع

## التبرك الممنوع

اتكأ أصحاب الطرق الصوفية ، وأرباب البدع القبورية على اعتقاد حصول البركة عند قبور الأولياء والصالحين ، فعكفوا عليها ، رجاء شفاعتهم وحلول بركتهم ، وأحدثوا عندها من الأمور ما لم يأذن به الله ولا سنة رسول الله ﷺ ولا فعله أحد من السلف الصالح رحمهم الله تعالى ، حتى اعتقدوا في أصحابها أنهم يسمعون ويصرون ويحيون من يتوجه إليهم ، ويعلمون الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، بل وادعوا لهم القدرة في التصرف والتأثير في الكون بما ليس في طاقة البشر .

ولأجل ما اعتقدوه فيهم من البركة ، عمدوا إلى قبورهم فأشادوا عليها البناء، وعلقوا عليها الستور . حتى ضاهوا بها بيت الله . فجعلوا لها السُدنة ، ونذروا لها النذور والقرايين واستشفوا بتربتها ، وتمسحوا بجيطانها وما جاورها ، وقبلوا أرضها ، ومرغوا الخدود على أعتابها ، واستلموا أركانها ، والتصقوا بجدرانها ، ولقد وصف العز بن جماعة من يفعل بالجهالة والغفلة لظنه حصول البركة في مثل ذلك ، وقرّر أن البركة كل البركة تكمن في موافقة الشرع ، وأقوال السلف وعملهم : حيث قال : وتقبيل الأرض للقبر ، لم يفعله السلف الصالح والخير كله في اتباعهم رحمهم الله تعالى ونفعنا بهم ومن خطر بباله إن تقبيل الأرض أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته ، لأن البركة إنما هي في ما وافق الشرع وأقوال السلف وعملهم<sup>(١)</sup> .

وقبل الشروع في ذكر بعض صور التبرك الممنوع - التي حكى شيخ الإسلام ابن تيمية إجماع العلماء على عدم مشروعيتها واتفاقهم على بدعيتها - يجدر بنا أن

(١) هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك ، لعز الدين بن جماعة (٣/ ١٣٩٠-١٣٩١) بتصرف

نقف على حقيقة التبرك ومعناه ، ثم نُعرج على أنواعه وشيء من قواعده وضوابطه .

فالتبرك: تَفَعَّلَ من البركة، والبركة في اللغة: هي النماء والزيادة والسعادة<sup>(١)</sup> .

قال ابن فارس : ألباء والراء والكاف أصل واحد وهو ثبات الشيء<sup>(٢)</sup> .

ويقول الراغب الأصفهاني : أَلْبَرَكَةُ : ثبوت الخير الإلهي في الشيء ، والمبارك: ما فيه ذلك الخير ، ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يُحس وعلى وجه لا يُحصى ولا يُحصَر قِيلَ لكل ما يُشاهد منه زيادة غير محسوسة هو مبارك وفيه بركة<sup>(٣)</sup> .

وذكر ابن القيم أن البركة حقيقتها الثبوت واللزوم والاستقرار<sup>(٤)</sup> .

وبالتالي يمكننا القول بأن التبرك هو طلب البركة من الزيادة في الخير والأجر ، وكل ما يحتاجه العبد في دينه ودنياه ، بسبب ذات مباركه أو زمان مبارك ، وتكون هذه البركة قد ثبتت لذلك السبب ثبوتاً شرعياً ، مع ثبوت الكيفية التي تنال بها هذه البركة عن المعصوم ﷺ<sup>(٥)</sup> .

ومن ثم يتحصل لنا أن التبرك نوعان :

الأول : تبرك مشروع : وهو أن يلتمس العبد البركة في ذات أو قول أو فعل

أو زمن أو مكان بإذن الشارع ، على كيفية مخصوصة ، بوسائل مشروعة .

الثاني : تبرك ممنوع : وهو أن يلتمس العبد البركة في ذات أو قول أو فعل أو

(١) القاموس المحيط (ص ١٢٠٤) ، وختار الصحاح : (ص ٢٠) ، الصحاح : (٤/ ١٥٧٥) ، لسان العرب :

(١/ ٣٨٦) ، معجم المقاييس في اللغة : (ص ١٢٧) .

(٢) معجم مقاييس اللغة : ص ١٢٦ .

(٣) المفردات في غريب القرآن ص ٥٤-٥٥ .

(٤) جلاء الأفهام ٤٣١ .

(٥) التبرك المشروع والتبرك الممنوع د. علي العلياني ص ٢١-٢٢ .

زمن أو مكان بدون إذن الشارع ، بل بناء على الظنون والأوهام ، ويجاوز في ذلك وسائل الشرع ممتطيا أمورا منكرا تفضي به إلى الوقوع في الشرك .

وثمة قواعد مهمة تضبط مسائل هذا الباب ، يجدر العناية بها وفهمها لئلا يختلط التبرك الجائز بالتبرك الممنوع :

• القاعدة الأولى : أن البركة كلها إنما هي من الله وحده فهو مالكةا وواهبها ، فلا تطلب من غيره سبحانه <sup>(١)</sup> .

• القاعدة الثانية : أن الشيء لا يكون سبباً في حصول البركة إلا بدليل صحيح إذ الأصل في ذلك التوقف .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو بفعله ، من غير أن يشرعه الله ؛ فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله <sup>(٢)</sup> .

• القاعدة الثالثة : أن الشيء إذا ثبت دليل بركته ، لم يخرج عن أحكام باب الأسباب ، من كونه لا يخرج عن قضاء الله وقدره ، وأن واهب البركة هو الله حقيقة لا السبب <sup>(٣)</sup> .

• القاعدة الرابعة : أن التبرك بما ثبتت بركته لا يفيد غير المؤمن بالله ورسوله ﷺ .

• القاعدة الخامسة : طريقة التبرك بما ثبتت بركته شرعا ينبغي أن تكون شرعية ، وأن لا يبتدع في ذلك هيئات وطرائق لم يفعلها السلف الصالح رحمهم الله .

وعلى كل ، فقد انعقد إجماع العلماء واتفاقهم على عدم مشروعية ما يعمل

(١) المصدر السابق ص ١٦ .

(٢) انظر الاقتضاء ٢ / ٥٨٢ - ٥٨٣ .

(٣) انظر التبرك المشروع والتبرك الممنوع ص ١٨ .

عند القبور من بدع ومنكرات هي من قبيل التبرك الممنوع ، كما حكى إجماعهم على ذلك : شيخ الإسلام ابن تيمية .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع :

قال شيخ الإسلام : "وأما التمسح بالقبور - أي قبر كان - وتقبيله ، وتمريغ الخد عليه فمنهي عنه باتفاق المسلمين ، ولو كان ذلك من قبور الأنبياء ، ولم يفعل هذا أحدٌ من سلف الأمة وأئمتها بل هذا من الشرك<sup>(١)</sup> .

وقال في موضع آخر مبيناً أن هذه الأمور التي تُفعل بغية البركة هي من أسباب الشرك وعبادة الأوثان فقد كان التبرك الممنوع موجوداً في العرب زمن الجاهلية وبقيت في الناس منه بقايا : "ولهذا اتفق السلف على أنه لا يُستلم قبراً من قبور الأنبياء وغيرهم ، ولا يُتمسح به ولا يستحب الصلاة عنده ، ولا قصده للدعاء عنده أو به ، لأن هذه الأمور كانت من أسباب الشرك وعبادة الأوثان<sup>(٢)</sup> .

وقال في رده على الإخنائي موضحاً أن هذا النهي ينسحب على قبر رسول الله ﷺ ، ولا يُستثنى منه الغرباء الوافدين على المدينة ، كما لا يستثنى منه أهل المدينة بل ينهون عنه صادريين وواردين : "وما لم يكن قرية لأهل المدينة لم يكن لغيرهم ... كالصلاة إلى الحجرة والتمسح بها ، وإصاق البطن بها ، والطواف بها وغير ذلك مما يفعله جهال القادمين ، فإن هذا بإجماع المسلمين يُنهى عنه الغرباء كما نهى عنه أهل المدينة ، ينهون عنه صادريين وواردين باتفاق المسلمين<sup>(٣)</sup> .

وبين علة النهي عن ذلك بقوله : "واتفق الأئمة أنه لا يمَس قبر النبي ﷺ وهذا كله محافظة على التوحيد<sup>(٤)</sup> .

(١) مجموع الفتاوى ٩٢/٢٧ .

(٢) المصدر نفسه ٣١/٢٧ .

(٣) (ص ٣٧٠) .

(٤) المصدر نفسه (١٤٩ ، ٤٤٩) ، مجموع الفتاوى : (٣/٣٩٩) ، الفتاوى الكبرى : (٥/٢٩٠) .

وقال في موضع آخر: "وأما التمسح بقبر النبي ﷺ وتقبيله فكلهم كره ذلك ونهى عنه ، وذلك لأنهم علموا ما قصده النبي ﷺ من حسم مادة الشرك ، وتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله رب العالمين"<sup>(١)</sup>.

وقرّر - رحمه الله - عدم مشروعية تقبيل شيء من الأحجار ولا استلامه إلا الركنان اليمانيان حتى مقام إبراهيم عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

يقول : "لا يسن باتفاق الأئمة أن يقبل الرجل أو يستلم ركني البيت اللذين يليان الحجر ، ولا جدران البيت ، ولا مقام إبراهيم ، ولا صخرة بيت المقدس ، ولا قبر أحد من الأنبياء والصالحين"<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضا : "واتفق العلماء على أن من زار قبر النبي ﷺ ، أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين - الصحابة وأهل البيت وغيرهم - أنه لا يتمسح به ، ولا يقبله، بل ليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها إلا الحجر الأسود"<sup>(٤)</sup>.

وقال كذلك : "وقد اتفق العلماء على ما مضت به السنة من أنه لا يُشرع الاستلام والتقبيل لمقام إبراهيم ... فإذا كان هذا بالسنة المتواترة واتفاق الأئمة لا يُشرع تقبيله بالفم ولا مسحه باليد فغيره من مقامات الأنبياء أولى"<sup>(٥)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : تناول أهل العلم هذه المسألة في كتبهم ، مبينين ارتباطها بعبادات اليهود والنصارى ، وأنها بذرة لتعظيم أصحاب القبور وأصل عباداتهم ، ولذا اشتد نكيرهم على من روجها أو دعا لها ، بل وحذروا الناس من الوقوع فيها ، أو اعتقاد أن فيما جاء به الشرع ما

(١) مجموع الفتاوى ٢٧/٨٠.

(٢) انظر : مجموع الفتاوى: (٣/٢٧٤) ، (٤/٥٢١) ، واقتضاء الصراط (٢/٨٠٨).

(٣) المجموع ٢٧/٧٩.

(٤) المصدر نفسه .

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم : (٢/٨٠٨ - ٨٠٩).

يدل على ذلك ، أو يحث عليه .

فقد رأى ابن الزبير - رضي الله عنهما - أناساً يسحون المقام فنهاهم وقال: « إنكم لم تؤمروا بالمسح ، وقال : إنما أمرتم بالصلاة »<sup>(١)</sup> .

وقال مجاهد<sup>(٢)</sup> : « لا تقبل المقام ولا تلمسه »<sup>(٣)</sup> .

وكذلك قال قتادة<sup>(٤)</sup> والسدي<sup>(٥)</sup> ومقاتل<sup>(٦)</sup> - رحمهم الله - عند تفسيرهم لقول الله تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ ﴾<sup>(٧)</sup> : «أمروا بالصلاة عند مقام إبراهيم ولم يؤمروا بمسحه وتقبيله»<sup>(٨)</sup> .

وروى ابن وضاح<sup>(٩)</sup> عن مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة أنهم كانوا يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي ﷺ ، ما عدا قباء وأحد<sup>(١٠)</sup> .

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ٤٩/٥ برقم ٨٩٥٨ ، وابن أبي شيبة : (٤١٦/٣) برقم (١٥٥٢) .

(٢) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي ، من أعلام التابعين ، لازم ابن عباس - رضي الله عنهما - فأخذ عنه علماً كثيراً حتى أضحة شيخاً للقراء والمفسرين ، توفي سنة ١٠٠هـ . انظر ترجمته في السير ٤٤٩/٤ .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف : (٤١٦/٣) برقم (١٥٥١٣) .

(٤) هو قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز السدوسي البصري ، أبو الخطاب ، الحافظ قدوة المفسرين والمحدثين ، كان ضريباً ، وكان من أوعية العلم ، ومضرب المثل في قوة الحفظ ، توفي سنة ١١٧هـ . انظر ترجمته في السير ٥/٢٦٩ .

(٥) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي أبو محمد القرشي مولاهم ، كان يقعد في سدة باب الجامع فسمي السدي ، له أقوال في تفسير القرآن ، توفي سنة ٢١٧هـ . انظر ترجمته في السير ٥/٢٦٤ .

(٦) هو مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي ، الخراساني ، أبو الحسن البلخي ، صاحب التفسير والمناكير ، وقد اختلف العلماء في أمره ، فمنهم من وثقه ، ومنهم من نسبه إلى الكذب ، توفي سنة ١٥٠هـ . انظر ترجمته في السير ٧/٢٠١ .

(٧) البقرة ١٢٥ .

(٨) تفسير ابن جرير ٥٨٦/١ ، تفسير البغوي : (١٤٧/١) ، تفسير ابن كثير : (١٧٥/١) .

(٩) هو الإمام الحافظ محدث الأندلس أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع مولى عبد الرحمن الداخل ، كان عالماً بالحديث ، بصيراً بطرقه وعلله ، توفي سنة ٢٨٧هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢/١٩٤ .

(١٠) انظر : البدع والنهي عنها لابن وضاح ص (٤٢-٤٣) برقم ١١٣ .

وقال أيضاً : «وسمعتهم يذكرون أن سفيان الثوري دخل مسجد بيت المقدس فصلّى فيه ، ولم يتتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها ، وكذلك فعل غيره ممن يُقتدى به، وقدم وكيع أيضاً مسجد بيت المقدس فلم يعد فعل سفيان»<sup>(١)</sup>.

وسئل الإمام أحمد عن يتمسح بقبر النبي ﷺ ؟ فقال : «ما أعرف هذا ، أهل العلم كانوا لا يمسونه ويقومون فيسلمون»<sup>(٢)</sup>.

وقال الأثرم<sup>(٣)</sup> «عن يأتي حائط القبر فيمسه ويلصق به صدره : ذلك من فعل الجاهلية»<sup>(٤)</sup>.

وقرّر أبو سليمان الخطابي أن ما ذهب إليه العامة في كثير من البلدان من فرش الخوص في قبور موتاهم بغية البركة فليخفف عنهم بسببها: ليس له وجه في الشرع حيث نص على ذلك في معرض كلامه حول ما رواه ابن عباس قال: «مرّ رسولُ الله ﷺ على قبرين فقال: أما إنهما ليعدّبان وما يُعدّبان في كبرٍ ، أمّا أحدهما فكان يمشي بالنميمة ، وأمّا الآخر فكان لا يستتر من بوله ، قال : فدعا بعسيبٍ رطبٍ فشقه باثنين ثمّ غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً، ثمّ قال : لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا»<sup>(٥)</sup>، إذ يقول : «وأما غرسه شق العسيب على القبر وقوله : « لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا » فإنه من ناحية التبرك بأثر النبي ﷺ ودعائه بالتخفيف عنهما ، وكأنه ﷺ جعل مدة بقاء النداءة فيهما حداً لما وقعت به

(١) المصدر نفسه برقم ١١٤ .

(٢) المستعب لنصير الدين محمد بن عبدالله السامري : (٤/٢٧٤) ، وانظر : المغني ٤٦٨/٥ .

(٣) هو إسحاق بن إبراهيم بن هانئ ، النيسابوري ، أبو يعقوب ، خدم الإمام أحمد وهو ابن سبع سنين ، وكان ذا دين وورع ، ونقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة ، توفي سنة ٢٧٥هـ . انظر ترجمته في طبقات الخنابلة ١/١٠٨ .

(٤) المصدر نفسه : (٤/٢٧٣) ، وكذلك انظر : المغني ٤٦٨/٥ .

(٥) رواه البخاري في كتاب : الوضوء ، باب : من الكبائر أن لا يستتر من البول ، ح ٢١٣ ، ومسلم في كتاب : الطهارة : باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الإستبراء منه ، ح ٢٩٢ .



المسألة من تخفيف العذاب عنهما ، وليس ذلك من أجل أن في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس ، والعامّة في كثير من البلدان تفرش الخوص في قبور موتاهم وأراهم ذهبوا إلى هذا وليس لما تعاطوه من ذلك وجه والله أعلم<sup>(١)</sup>.

ونقل الحلّيمي عن بعض أهل العلم النهي عن إصاق البطن والظهر بجدار قبر النبي ﷺ وعن مسحه باليد ، وأن ذلك من البدع ، وأقره الحلّيمي ودلّل على صحته بأنه لم يكن يُتقرب في حياته ﷺ بمسح جدار بيته ، ولا بإصاق البطن والظهر به ، مُبيناً أنه كما يُطاف بالكعبة ولا يُطاف بقبره ﷺ فلا يُنكر أن تُمسح الكعبة ولا يُمسح جدار القبر<sup>(٢)</sup>.

قال النووي عَقِبَ تقرير الحلّيمي : "هذا هو الصواب الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه ، ولا يغتر بمخالفة كثير من العوامّ وفعلهم ذلك ، فإن الإقتداء والعمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة وأقوال العلماء ، ولا يُلتفت إلى محدثات العوام وغيرهم وجهالاتهم"<sup>(٣)</sup>.

وقال الحلّيمي أيضاً : "ولا يَلْتَمِسُ المقام ولا يقبله"<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن بطال<sup>(٥)</sup> عند شرحه لحديث عمر رضي الله عنه ، أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال : « وَاللَّهِ إِنِّي لأُقَبِّلُكَ وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ،

(١) معالم السنن ١/١٨ .

(٢) انظر المنهاج في شعب الإيمان للحلّيمي (٢/٤٥٧).

(٣) المجموع (٨/٢٥٧).

(٤) المنهاج في شعب الإيمان (٢/٤٥٣).

(٥) هو علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال ، ويعرف باللجام ، عالم بالحديث من أهل قرطبة ، فقيه مالكي ، من مؤلفاته : شرح صحيح البخاري ، توفي سنة ٤٤٩ هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب

وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ»<sup>(١)</sup> ... إنما قال ذلك عمر - والله أعلم - ؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام ، فخشي عمر أن يظن الجاهل أن استلام الحجر هو مثل ما كانت العرب تفعله في الجاهلية ، فأراد عمر أن يُعلم أن استلامه لا يُقصد به إلا تعظيم الله تعالى والوقوف عند أمر نبيه ﷺ إذ ذلك من شعائر الحج التي أمر الله بتعظيمها ، وأن استلامه مخالف لفعل أهل الجاهلية في عبادتهم الأصنام ، لأنهم كانوا يعتقدون أنها تقربهم إلى الله زلفى ، فنبه عمر على مجانبة هذا الاعتقاد ، وأنه لا ينبغي أن يُعبد إلا من يملك الضر والنفع ، وهو الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

ويقول البيهقي عن حديث عمر السابق : «فأمير المؤمنين عمر ﷺ كان قد عبد الحجر ، فحين أهوى إلى الركن كأنه هاب ما كان عليه في الجاهلية ، فثَبَّرَ مَنْ كل شيء سوى الله ، وأخبره بأنه حجر لا يضر ولا ينفع يريد ما كان على هيئة حجر ، وإنه إنما يُقبله متابعة للسنة»<sup>(٣)</sup> .

وقال القاضي عياض عند شرحه لحديث عمر : «ومعنى « لا تضر ولا تنفع » أي بذاتك وقدرتك ، وإن كان امتثال ما شرع فيه ينفع في الجزاء عليه والثواب»<sup>(٤)</sup> .

وقال النووي : «وإنما قال : « وإنك لا تضر ولا تنفع » ؛ لثلاث يغتر بعض قريبي العهد بالإسلام الذين كانوا أَلْفُوا عِبَادَةَ الْأَحْجَارِ وتعظيمها رجاء نفعها وخوف الضرر بالتقصير في تعظيمها ، وكان العهد قريباً بذلك ، فخاف عمر ﷺ أن يراه بعضهم يُقبله ويعتني به فيشبهه عليه ، فبين أنه لا يضر ولا ينفع بذاته ، وإن كان امتثال ما شرع فيه ينفع بالجزاء والثواب ، فمعناه أنه لا قدرة له على نفع ولا ضرر

(١) رواه البخاري ، كتاب : الحج ، باب : ما ذكر في الحجر الأسود ، ح ١٥٢٠ ، ومسلم في كتاب : الحج ،

باب : استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ، ح ١٢٧٠ .

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/٢٧٨) ، وانظر : المصدر نفسه : (٤/٢٩٢) .

(٣) شعب الإيمان للبيهقي (ص ٤٥٢/٣) .

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/٣٤٥) .

وأنة حجر مخلوق كباقي المخلوقات التي لا تضر ولا تنفع ، وأشاع عمر هذا في الموسم ليشهد في البلدان ويحفظه عنه أهل الموسم المختلفوا الأوطان<sup>(١)</sup> .

وأما ابن دقيق العيد<sup>(٢)</sup> فقد قال مُعللاً مقولة عمر المذكورة : "... وليزيل بذلك الوهم الذي كان ترتّب في أذهان الناس من أيام الجاهلية ، ويحقق عدم الانتفاع بالأحجار من حيث هي هي ، كما كانت الجاهلية تعتقد في الأصنام<sup>(٣)</sup> .

قال الغزالي<sup>(٤)</sup> - فيمن أتى قبر النبي ﷺ للسلام عليه - : ليس من السنة أن يمس الجدار ولا أن يقبله<sup>(٥)</sup> . وقال في موضع آخر: فإن المسّ والتقبيل للمشاهد عادة النصارى واليهود<sup>(٦)</sup> .

وكذلك يقول أبو بكر الطرطوشي - في كتابه: الحوادث والبدع -: "ولا يتمسح بقبر النبي ﷺ ، ولا يمس كذلك القبر<sup>(٧)</sup> .

وقال نصير الدين السامري من أئمة الحنابلة<sup>(٨)</sup> : ثم يأتي حائط القبر فلا

(١) شرح النووي لمسلم (ص ٢٤ / ٩).

(٢) هو الشيخ العلامة الإمام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع المنفلوطي الشافعي ، كان إماماً حافظاً فقيهاً ذا تحرير . توفي سنة ٧٠٢هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٥ / ٦ .

(٣) إحكام الأحكام (ص ٤٦٩).

(٤) حجة الإسلام الإمام أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي الشافعي الأصولي الفقيه أخذ العلم عن إمام الحرمين الجويني ، وعظمت منزلته جداً . ألف تصانيف كثيرة منها : "إحياء علوم الدين" ، و"المستصفى" ، و"المخول" : في أصول الفقه . توفي سنة ٥٠٥هـ . انظر ترجمته في : "وفيات الأعيان" : (٣ / ٣٥٣) ، و"طبقات الشافعية الكبرى" : (٤ / ١٠١).

(٥) إحياء علوم الدين للغزالي (١ / ٤٠٢).

(٦) المصدر نفسه (١ / ٤٢١).

(٧) ص (١٢١).

(٨) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسن بن أحمد بن قاسم بن إدريس السامري . يعرف بابن سنيينة ، ويلقب نصير الدين ، كان حسن المعرفة بالمذهب والخلاف ، من مؤلفاته : المستوعب في الفقه ، والبستان في الفرائض ، والفروق ، توفي سنة ٦١٦هـ انظر ترجمته في شذرات الذهب ٥ / ٧٠ .

يمسه، ولا يلصق به صدره ؛ لأن ذلك عادة اليهود<sup>(١)</sup>.

وقال إمام الحنابلة ابن قدامة المقدسي في المغني : «ولا يستحب التمسح بجائط قبر النبي ﷺ ، ولا تقبيله»<sup>(٢)</sup>.

ونبه ابن الصلاح في المنسك الذي صنفه في أمور رام الناس من خلالها تحصيل البركة من غير طريقها المشروع فقال : «وقد ابتدع من قريب بعض الفجرة المحتالين في الكعبة المكرمة أمرين باطلين عظم ضررهما على العامة :

• أحدهما : ما يذكرونه من العروة الوثقى ، عمدوا إلى موضع عال من جدار البيت المقابل لباب البيت ، فسموه العروة الوثقى ، وأوقعوا في قلوب العامة أن من ناله بيده فقد استمسك بالعروة الوثقى ، فأحوجهم إلى أن يقاسوا في الوصول إليها شدة وعناء ، ويركب بعضهم فوق بعض ، وربما صعدت الأنتى فوق الذكر ولا مست الرجال ولا مسوها ، فلحقهم بذلك من الضرر ديناً ودنيا .

• والثاني : مسمارٌ في وسط البيت سموه : سرّة الدنيا ، وحملوا العامة على أن يكشف أحدهم عن سرته وينطح بها على ذلك الموضع حتى يكون واضعاً سرته على سرّة الدنيا ، قاتل الله واضع ذلك ومختلقه»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً : «من جهالات العامة وبدعهم في مسجد رسول الله ﷺ تقربهم بأكل التمر الصيحاني في الروضة الشريفة بين المنبر والقبر ، وقطعهم من شعورهم ورميها في القنديل الكبير القريب من التربة النبوية»<sup>(٤)</sup>.

قال النووي : «وهذا من المنكرات المستنعة والبدع المستقبحة»<sup>(٥)</sup>.

(١) المستوعب (٤/٢٧٣).

(٢) ٤٦٨/٥.

(٣) نقله أبو شامة في كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث له ، انظر هناك (ص ١٥٢).

(٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ١٥٣ .

(٥) المجموع ٢٥٩/٨.

وقال أبو شامة عند حديثه عن البدع التي يظنها أهلها عبادات وقرباً: «ومن هذا القسم أيضاً ما قد عمَّ الابتلاء به من تزيين الشياطين للعامة تخليق<sup>(١)</sup> الحيطان والعمد، وسرج مواضع مخصوصة في كل بلد، يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحداً ممن اشتهر بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم فراض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي بين عيون وشجر وحائط وحجر<sup>(٢)</sup>».

وبين النووي أن البركة إنما تنال بموافقة الشرع لا بما يفعله الجهال من التمسح بالقبر ونحوه حيث قال: «ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة، فهو من جهالته وغفلته، لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع، وكيف يبتغى الفضل في مخالفة الصواب<sup>(٣)</sup>».

وقال النووي كذلك: «... وقال الإمام أبو الحسن بن مرزوق الزعفراني وكان من الفقهاء المحققين في كتابه الجنائز: ولا يستلم القبر بيده، ولا يقبله، قال: وعلى هذا مضت السنة، ... واستلام القبور وتقبيلها الذي يفعله العوام الآن من المبتدعات المنكرة شرعاً، ينبغي تجنب فعله وينهى فاعله، قال: فمن قصد السلام على ميت سلم عليه من قبل وجهه، وإذا أراد الدعاء تحول عن موضعه واستقبل القبلة، ... وقال الفقهاء المتبحرون الخراسانيون: المستحب في زيارة القبور أن يقف مستدبر القبلة مستقبلاً وجه الميت، يسلم ولا يمسخ القبر ولا يقبله ولا يمسه فإن ذلك من عادة النصارى، قال: وما ذكره صحيح لأنه قد صح النهي عن تعظيم القبور، ولأنه إذا لم يستحب استلام الركنيين الشاميين من أركان الكعبة

(١) أي تطييبها، انظر القاموس المحيط (ص ١١٣٧).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٤.

(٣) المجموع ٨/ ٢٥٧-٢٥٨.

لكونه لم يسن ، مع استحباب استلام الركنين الآخرين ، فلأن لا يستحب مس القبور أولى<sup>(١)</sup>.

**مستند الإجماع:** استند إجماع العلماء في هذه المسألة على نوعين من الأدلة :

● أما أحدهما فنوع عام : وهو ما جاء فيه النهي عن الابتداع في الدين ، والنهي عن مشابهة الكافرين ، بل والأمر بمخالفتهم ، فما قبض الله رسوله الكريم ﷺ ، حتى أكمل به الدين ، وأقام به الحججة وأثار به المحجة ، حتى تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك .

فهذه الشريعة السمحاء جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان؛ لأن الله تعالى قال فيها: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث العرباض بن سارية قال : « وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً دَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُودِعٌ فَمَاذَا نَعْهَدُ إِلَيْنَا قَالَ قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارُهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيْرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا عَضُّوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاحِدِ فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَيْفِ حَيْثُمَا انْقَادَ »<sup>(٣)</sup>.

قال الشاطبي<sup>(٤)</sup>: ثبت أن النبي ﷺ لم يميت حتى أتى ببيان جميع ما يُحتاج إليه

(١) المصدر السابق ٢٨٦/٥-٢٨٧.

(٢) المائدة ٣.

(٣) رواه أحمد ح ١٦٦٩٢ واللفظ له ، والترمذي في كتاب : العلم عن رسول الله ، باب : ما جاء في الأخذ بالنسبة واجتناب البدع ، ح ٢٦٧٦ وقال : حديث حسن صحيح ، وأبو داود في كتاب السنة ، باب : في لزوم السنة ، ح ٤٦٠٧ ، وابن ماجه في المقدمة ، باب : اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ، ح ٤٢ ،

(٤) الإمام المجتهد الأصولي الفقيه المحدث أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي؛ من أشهر علماء القرن الثامن وأنبههم . من مؤلفاته: مؤلفان عظيمان جداً: "الموافقات"، و"الاعتصام". توفي سنة ٧٩٠هـ. راجع ترجمته في: "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية": (ص: ٢٣١)، و"الأعلام": (٧٥/١).

في أمر الدين والدنيا ، وهذا لا يخالف عليه من أهل السنة<sup>(١)</sup> .

قُلْتُ: فالعبادة موقوفة على إذن الشارع ، وإنما يعبد الله ﷻ بما شرع من الدين بإذنه ، يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup> ، والدين الذي شرعه سبحانه إما واجب وإما مستحب ، فكل من عبد عبادة ليست واجبة في شرع الرسول ﷺ ولا مستحبة فقد ابتدع وأحدث في دين الله ما لم يأذن به الله .

ولا شك أن التبرك عبادة وقربة وطاعة ، وأن كفيته تتلقى عن صاحب الشريعة ، فما كان منه له وجه في الشرع فذاك المشروع ، وما لم يكن له وجه في الشرع فهو المنوع ؛ وعلى ذلك فما سبق حكاية الإجماع عليه فهو من قبيل التبرك المنوع الذي لم يأذن به الله ولا رسوله ﷺ .

ويؤيد ما سبق تقريره ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية لمسلم : «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٤)</sup> .

وقال الشاطبي : وهذا الحديث عده العلماء ثلث الإسلام ، لأنه جمع وجوه المخالفة لأمره ﷺ ويستوي في ذلك ما كان بدعة أو معصية<sup>(٥)</sup> .

وكذلك ، التبرك بالقبور من عادات اليهود والنصارى وفعل أهل الجاهلية ونحن مأمورون بمخالفتهم ، ومنهيون عن التشبه بهم ومشاركتهم في الأعمال التي

(١) الاعتصام ١/٦٤ .

(٢) الشورى ٢١ .

(٣) رواه البخاري في كتاب : الصلح ، باب : إذا اصطلحوا على صلح جور ... ح ٢٥٥٠ . ورواه مسلم في كتاب : الأفضية ، باب : نقض الأحكام الباطلة ... ح ١٧١٨ ، واللفظ له ..

(٤) رواه مسلم في كتاب : الأفضية ، باب : نقض الأحكام الباطلة ... ح ١٧١٨ .

(٥) الاعتصام ١/٩٢ .

يعملونها .

فقد أخرج الشيخان عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَتَسْبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ ؟ » <sup>(١)</sup> .

وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَارِسَ وَالرُّومَ ، فَقَالَ : وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ ؟ » <sup>(٢)</sup> .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وهذا كله خرج منه مخرج الخبر عن وقوع ذلك، والذم لمن يفعله ، كما كان يخبر عما يفعله الناس بين يدي الساعة من الأشراف والأمور المحرمات ، فعلم أن مشابقتها اليهود والنصارى ، وفارس والروم مما ذمه الله ورسوله <sup>(٣)</sup> .

ولذا نجد أن مخالفة الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم أمرٌ مقصودٌ شرعا فمن استقرأ نصوص الشرع يلمس ذلك بوضوح ، ومن رام الوقوف على بعض من ذلك فلينظره في كتاب : اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام <sup>(٤)</sup> .

والحاصل ، أن التبرك بقبور الأنبياء والصالحين من سنن من كان قبلنا من اليهود والنصارى ومن أفعال أهل الجاهلية مع أصنامهم وما كانوا يعبدونه من الأشجار والأحجار ، ومخالفة أهل الكفر والجاهلية أمرٌ مطلوبٌ شرعا .

(١) رواه البخاري في كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : ما ذكر عن بني إسرائيل ، ح ٣٢٦٩ . ورواه مسلم في

كتاب : العلم ، باب : اتباع سنن اليهود والنصارى ، ح ٢٦٦٩ ، واللفظ له .

(٢) رواه البخاري في كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : قول النبي : لتبعن سنن من كان قبلكم :

ح ٦٨٨٨ .

(٣) الاقتضاء ١/ ١٥٢ .

(٤) ١٥٠/١ - ٣٢٤ .



• وأما ثاني الأدلة : فنوع خاص : وهو ما جاءت فيه الإشارة إلى النهي عن التبرك بالأشجار والأحجار وقبور الأنبياء والصالحين .

فقد أخرج الترمذي عن أبي واقد الليثي : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، يُعَلَّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ : لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » (١) .

قال الطرطوشي - بعد ذكره لهذا الحديث - : فانظروا - رحمكم الله - أينما وجدت سدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظمون من شأنها ويرجون البرء والشفاء من قبيلها، وينوطون بها المسامير والحرق فهي ذات أنواط فاقطعوها (٢) .

وروى محمد بن وضاح « أن عمر بن الخطاب ﷺ أمر بقطع الشجرة التي ببيع تحتها النبي ﷺ ؛ لأن الناس كانوا يذهبون تحتها ، فخاف عمر الفتنة عليهم » (٣) .

وروى عن مروان بن سويد الأسدي ، قال : « خرجت مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ من مكة إلى المدينة ، فلما أصبحنا صلى بنا الغداة ، ثم رأى الناس يذهبون مذهبا فقال : أين يذهب هؤلاء ؟ قيل : يا أمير المؤمنين صلى فيه رسول الله ﷺ ، هم يأتون يصلون فيه . فقال : إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا يتبعون آثار أنبيائهم فيتخذونها كنائس وبيعا ، من أدركته الصلاة في هذا المسجد فليصل ، ومن لا فليمض ولا يعتمدها » (٤) .

(١) رواه أحمد في المسند ، ح ٢١٣٩٠ ، ورواه الترمذي في كتاب : الفتن ، باب : ما جاء (لتركبن سنن من كان قبلكم) ح ٢١٨٠ ، واللفظ له ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) الحوادث والبدع : (ص ١٨) .

(٣) البدع والنهي عنها لابن وضاح (ص ٤١) برقم (١٠١) .

(٤) المصدر نفسه .

ووجه الدلالة من ذلك : إنكاره ﷺ على الذين يعظمون الشجرة التي بويع تحتها رسول الله ﷺ ، وكذلك إنكاره على الذين يعظمون المكان الذي قد صلى فيه رسول الله ﷺ ولو كان تعظيم آثار الأنبياء والصالحين جائزاً لما قطع عمر ﷺ الشجرة التي بويع النبي ﷺ تحتها ، ولما نهى عن تحري الصلاة في المسجد الذي قد صلى فيه ﷺ مع وجود الصحابة والتابعين ولم يُنكر أحدٌ منهم فعل عمر ﷺ وقوله ، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز .

وذكر ابن كثير أن أبا العالية قال : « لما فتحنا تستر ، وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت ، عند رأسه مصحف له ، فأخذنا المصحف ، فحملناه إلى عمر ﷺ فدعا له كعباً ، فنسخ بالعربية ، فأنا أول رجل من العرب قرأه قراءة مثل ما قرأ القرآن هذا ، فقيل لأبي العالية : ما كان فيه ؟ فقال : سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم ، وما هو كائن بعده ، قيل له : فما صنعتم بالرجل ؟ قال : حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة ، فلما كان الليل دفناه ، وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس لا ينبشونه ، فقيل له : وما كانوا يرجون منه ؟ قال : كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون . فقيل له : من كنتم تظنون الرجل ؟ قال : رجل يقال له دانيال . فقيل له : منذ كم وجدتموه مات ؟ قال : منذ ثلاثمائة سنة . قيل له : ما كان تغير منه شيء ؟ قال : لا ، إلا شعيرات من قفاه ، أن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض ولا تأكلها السباع »<sup>(١)</sup> .

قال شيخ الإسلام : ففي هذه القصة : ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس ، وهو إنكار منهم لذلك<sup>(٢)</sup> .

قُلْتُ : وبما تقدم يظهر لنا بوضوح حرص الصحابة رضوان الله عليهم على سد كل ذريعة تُفضي إلى الشرك والبدع ، حماية لجناب التوحيد ، وحفاظاً على سلامة العقيدة الصحيحة الصافية من أكدار الشرك وشوائب البدع .

(١) انظر البداية والنهاية ٢/ ٤٠-٤٢ ، وقال ابن كثير : إسناده صحيح إلى أبي العالية ، وذكر لها أيضاً طرقاً أخرى تؤكد أن القصة واقعة وصحيحة .

(٢) الاقتضاء ٢/ ٦٨٧ .

## المبحث الخامس

## النهي عن الحلف بغير الله والإقسام بغيره عليه

أولت العقيدة الإسلامية سد الذرائع و الوسائل المفضية إلى الإشراف بالله ﷻ وهدم كيان التوحيد وبنائه الشامخ اهتماماً بالغاً فلقد كان من قواعدها وركائزها سد كل باب يوصل إلى الشرك أو ينقص كمال التوحيد .

ومن هنا جاء المنع والنهي عن كل فعل أو قول يوقع في الشرك الأكبر أو الأصغر ، حتى ولو لم يقصد به صاحبه ذلك .

ومن هذا الباب النهي عن الحلف بغير الله ، أو الإقسام بغيره عليه تعالى ، لأن في ذلك تعظيماً للمخلوق ورفعا له فوق منزلته .

وقد تظاهرت نصوص الوحي على النهي عن ذلك ، والتحذير منه ، وفي ذلك بيان لشدة حرصه ﷺ على حماية جناب التوحيد والذود عنه .

وقبل الشروع في بيان حكم الحلف بغير الله ، وذكر الأدلة على ذلك ، نحدد مفهوم الحلف ، فإن الحكم على الشيء فرع عن تصوره .

الحلف : هو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة ، بالواو أو الياء أو التاء<sup>(١)</sup> .

ومن خلال المفهوم السابق للحلف ، نلاحظ أن السر من وراء الحلف ، والدافع له هو تعظيم الخالف لذلك المحلوف به لتقرير شيء أو نفيه ، ولا شك أن التعظيم المطلق ينبغي أن يكون لله وحده ، وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر : قال العلماء : السر في النهي عن الحلف بغير الله أن الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه ،

(١) انظر : الفوائد المنتقاة من شرح كتاب التوحيد<sup>١</sup> للشيخ محمد بن صالح العثيمين : (ص ٤٢) .

والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده<sup>(١)</sup>.

وليعلم أن للحلف بغير الله أربعة صور ، صورتان متفق علي تحريمهما بين أهل العلم ، وصورتان وقع فيهما الخلاف على قولين ، التحريم والكرهية .  
فأما الصورتان المتفق على تحريمهما فهما :

- الصورة الأولى : إذا اعتقد الحالف في المحلوف به تعظيماً مثل تعظيم الله تعالى فهذا محرم بالاتفاق بل هو كفر وردة عند جميع المذاهب .
- الصورة الثانية : إذا كان المحلوف به مذموماً في الشرع ، كما إذا كان مما يعبد من دون الله تعالى كاللات والعزى وغيرهما ، فهذا أيضاً محرم بالاتفاق ، وبعضهم أطلق الكفر على الحالف بذلك ، وبعضهم قيده بقصد التعظيم<sup>(٢)</sup> .  
وأما الصورتان اللتان وقع فيهما الخلاف فهما :

- الصورة الأولى : إذا اعتقد في المحلوف به تعظيماً لا يصل إلى درجة تعظيم الله تعالى وكان هذا المحلوف به معظماً في الشرع كالملائكة والأنبياء والكعبة ونحوها .
- الصورة الثانية : إذا اعتقد في المحلوف به تعظيماً لا يصل إلى درجة تعظيم الله تعالى وكان هذا المحلوف به ليس بمعظم ولا مذموم .  
ففي هاتين الصورتين وقع الخلاف بين أهل العلم على قولين :

القول الأول : أن الحلف بغير الله تعالى مكروه ، وهذا هو المشهور عند المالكية<sup>(٣)</sup> ، وقول جمهور الشافعية<sup>(٤)</sup> ، وقول عند الحنفية<sup>(٥)</sup> والحنابلة<sup>(١)</sup> .

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري : (٦٤٧/١١) .

(٢) انظر : بدائع الصانع للكاساني : (٨،٩/٣) ، المقدمات لابن رشد : (٤٠٦/١ ، ٤٠٧) أحكام الأحكام لابن دقيق : (١٤٤/٤) ، روضة الطالبين للنووي : (٨-٧/٨) .

(٣) انظر : المقدمات الممهدة لابن رشد : (٤٠٦/١ ، ٤٠٧) ، أحكام الإحكام : (١٤٤/٤) .

(٤) انظر : الأم للشافعي : (١٤٢/٧) ، روضة الطالبين : (٨-٧/٨) .

(٥) انظر : حاشية ابن عابدين : (٧٠٥/٣) .

القول الثاني : أن الحلف بغير الله تعالى محرم ، وهذا هو المشهور عند الحنفية<sup>(٢)</sup> ، والحنابلة<sup>(٣)</sup> ، وجزم به الظاهرية<sup>(٤)</sup> ، وهو قول عند المالكية<sup>(٥)</sup> ، والشافعية<sup>(٦)</sup> .

واستدل أصحاب كل قول بأدلة لسنا بصدد الحديث عنها وعرضها ، وإنما المقصود أن الحلف بغير الله منهي عنه باتفاق أصحاب القولين ، وإنما الخلاف هل النهي للتحريم أم للكراهة التنزيهية .

وإذا كان كذلك فقد اتفق العلماء على عدم انعقاد اليمين بغير الله ، وقد حكى الإجماع غير واحد من العلماء كما حكاه شيخ الإسلام في مواضع من كتبه . نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : لا يقسم بمخلوق مطلقاً ، وهذا القسم منهي عنه ، غير منعقد باتفاق الأئمة ، وهل هو منهي تحريم أو تنزيه ؟ على قولين ، أصحهما : أنه منهي تحريم<sup>(٧)</sup> .

وقال أيضاً : ونحن المخلوقون ليس لنا أن نقسم بها - أي المخلوقات - بالنص والإجماع . بل ذكر غير واحد الإجماع على أنه لا يقسم بشيء من المخلوقات وذكروا إجماع الصحابة على ذلك ، بل ذلك شرك منهي عنه<sup>(٨)</sup> .

وقال كذلك : أتفق العلماء على انه ليس لأحد أن يحلف بمخلوق ، كالكعبة

(١) انظر : المغني لابن قدامة : (٤٣٦/١٣) ، الفروع لابن مفلح : (٣٤٠/٦) .

(٢) انظر : بدائع الصنائع : (٩، ٨/٣) ، المسوط للسرخسي : (١٤٣/٨) .

(٣) انظر : المغني : (٤٣٦/١٣) ، الفروع لابن مفلح : (٣٤٠/٦) .

(٤) انظر : المحلى لابن حزم : (٢٨١/٦ ، ٢٨٤) .

(٥) انظر : أحكام الإحكام : (١٤٤/٤) .

(٦) انظر : روضة الطالبين : (٨-٧/٨) .

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم : (٧٨٠/٢) .

(٨) المجموع : (٢٩٠/١) .

ونحوها<sup>(١)</sup>.

وقال أيضا: "ينهى أن يقسم على الله بالكعبة والمشاعر باتفاق العلماء"<sup>(٢)</sup>.

وقال مبيناً حكم من حلف بالمخلوقات المحترمة ، أو بما يعتقد حرمة : وقد اتفق المسلمون على أنه من حلف بالمخلوقات المحترمة ، أو بما يعتقد هو حرمة كالعرش ، والكرسي ، والكعبة ، والمسجد الحرام ، والمسجد الأقصى ، ومسجد النبي ﷺ والملائكة ، والصالحين ، والملوك ، وسيوف المجاهدين ، وترب الأنبياء ، والصالحين ، وإيمان البندق ، وسراويل الفتوة ، وغير ذلك ، لا ينقد يمينه ، ولا كفارة في الحلف بذلك<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضا : "وقد اتفق العلماء على أنه لا ينقد اليمين بغير الله ، ولو حلف بالكعبة أو بالملائكة أو بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم تنقد يمينه ولا يشرع له ذلك بل ينهى عنه إما نهى تحريم وإما نهى تنزيه ، فإن للعلماء في ذلك قولين ، والصحيح أنه نهى تحريم"<sup>(٤)</sup>.

وقال كذلك : "فمن حلف بشيخه أو بتربته أو بجياته أو بحقه على الله ، أو بالملوك أو بنعمة السلطان ، أو بالسيف ، أو بالكعبة أو أبيه أو تربة أبيه أو نحو ذلك كان منهيًا عن ذلك ، ولم تنقد يمينه باتفاق المسلمين"<sup>(٥)</sup>.

ويبين - رحمه الله - بما يُسأل الله ﷻ ، وبما يُقسم عليه ، وكذلك بما يجوز للمخلوق أن يقسم به على غيره من المخلوقين حيث قال : "واتفقوا على أن الله

(١) المصدر نفسه : (٣/٣٩٨).

(٢) المصدر نفسه : (١/٢٢٢).

(٣) المصدر نفسه : (١/٢٠٤).

(٤) مجموعة الرسائل والمسائل : (١/٢٣).

(٥) المجموع : (١١/٥٠٦).

يسأل ، ويقسم عليه بأسمائه وصفاته ، كما يقسم على غيره بذلك <sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : يقول الإمام أبو حنيفة : 'لا يحلف إلا بالله متجرداً بالتوحيد والإخلاص' <sup>(٢)</sup> .

ويقول الإمام الشافعي : 'وكل يمين بغير الله فهي مكروهة منهي عنها ... فكل من حلف بغير الله كرهت له وخشيت أن تكون يمينه معصية' <sup>(٣)</sup> .

ويرى ابن عبد البر عدم جواز الحلف بغير الله مطلقاً حيث يقول : 'لا يجوز الحلف بغير الله ﷻ في شيء من الأشياء ولا على حال من الأحوال ، وهذا أمر مجتمع عليه ... وأجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز الحلف بها لأحد' <sup>(٤)</sup> .

ويبين ما يجوز أن يحلف به المخلوق بقوله : 'قالذي أجمع عليه العلماء في هذا الباب ، هو أنه من حلف بالله ، أو باسم من أسماء الله ، أو بصفة من صفاته ، أو بالقرآن ، أو بشيء منه فحنت فعلية الكفارة ، وهذا ما لا خلاف فيه عند أهل الفروع ، وليسوا في هذا الباب بخلاف' <sup>(٥)</sup> .

وقال ابن العربي المالكي : 'لا ينعقد اليمين بغير الله وصفاته وأسمائه' <sup>(٦)</sup> .

ويبين صور الحلف بغير الله بقوله : 'والحلف بغير الله على وجهين :

● أحدهما : على وجه التحريم ، بأن يحلف بغير الله ﷻ معظماً له مع الله ، أو معظماً له من دونه ؛ فهذا كفر .

(١) الاقتضاء : (٧٨١/٢) .

(٢) بدائع الصنائع للكاساني : (٨/٣ ، ٩-٢١) .

(٣) الأم : (٧/٥٥-٥٦) .

(٤) التمهيد : (٣٦٦-٣٦٧/١٤) .

(٥) المصدر السابق : (٣٦٩/١٤) .

(٦) أحكام القرآن : (١٥٠/٢) .

● الثاني : أن يكون على وجه الكراهية ، بأن يلزم نفسه معنى ما يلزمه جنسه في الشرع ابتداء بوجه ما إذا ربطه بفعل أو ترك ، وهو معنى اتفقت عليه الأمة فيما إذا قال : إن دخلت الدار فامرأتي طالق ، أو عبدي حر ، فهذه يمين منعقدة ، وهي أصلٌ لغيرها من الأيمان<sup>(١)</sup>.

وقال ابن قدامه : "ولا يجوز الحلف بغير الله وصفاته نحو أن يحلف بأبيه أو الكعبة أو صحابي أو إمام ... قال ابن عبد البر : وهذا أصل مجمع عليه .. ثم إن لم يكن الحلف بغير الله محرماً فهو مكروه ، فإن حلف فليستغفر الله تعالى ، وليذكر الله تعالى..."<sup>(٢)</sup>.

وبين - رحمه الله - أن من حلف بغير الله لم تنعقد يمينه حتى ولو كان ذلك الشيء معظماً حيث قال : "ولا تنعقد اليمين إلا باسم من أسماء الله تعالى ، أو صفة من صفاته ... فلو حلف بالكعبة ، أو بنبي ، أو عرش ، أو كرسي ، أو غير ذلك ، لم تنعقد يمينه"<sup>(٣)</sup>.

ومن حكى الإجماع على ذلك الإمام القرطبي بقوله : "وأجمع أهل العلم على أن من حلف فقال : والله أو بالله أو تالله فحنث أن عليه الكفارة .

قال ابن المنذر : وكان مالك و الشافعي وأبو عبيد وأبو ثور وإسحاق وأصحاب الرأي يقولون : من حلف باسم من أسماء الله وحنث فعليه الكفارة ، وبه نقول ولا أعلم في ذلك خلافاً ، ولا تنعقد اليمين بغير الله تعالى وأسمائه وصفاته"<sup>(٤)</sup>.

وقال النووي : الحلف بالمخلوق مكروه ، كالنبي والكعبة وجبريل والصحابة

(١) المصدر نفسه : (٢/٢٦٧).

(٢) المغني : (١٣/٤٣٦-٤٣٨).

(٣) الكافي : (٦/٩).

(٤) تفسير القرطبي : (٦/١٧٤-١٧٦).



والآل ، وقال الشافعي : 'أخشى أن يكون الحلف بغير الله معصية' قال الأصحاب : 'أي حراماً وإثماً ، فأشار إلى تردد فيه' ، قال الإمام : 'والمذهب القطع بأنه ليس مجرام ، بل مكروه ، ثم من حلف بمخلوق لم تنعقد يمينه ولا كفارة في حثه' . قال الأصحاب : 'فلو اعتقد الحالف في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر' (١).

ومن خلال ما سبق عرضه من كلام الأئمة ونقولاتهم ، يظهر بوضوح اتفاقهم - رحمهم الله - على : النهي عن الحلف بغير الله ، وعدم انعقاد يمين من حلف بغير الله ، وَمِنْ ثَمَّ من حنث في يمينه تلك لم تجب عليه الكفارة ، وإنما وقع الخلاف في هذا النهي هل هو للتحريم أم للكراهية التنزيهية على قولين سبق بيانهما وذكر أصحابهما.

**مستند الإجماع :** ورد النهي صريحاً عن الحلف بغير الله تعالى ، في نصوص كثيرة من السنة النبوية المطهرة ومن ذلك قوله ﷺ : « أَلَا إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » (٢).

وليس النهي عن الحلف بغير الله خاصاً بالحلف بالآباء بل بكل محلوف به سوى الله ﷻ ؛ فإن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً ، فالقسم لا يكون إلا بمعظم ، وعلته التعظيم ، فيعم الحكم كل مقسم به غير الله تعالى .

لذلك ورد النهي عن الحلف بكل معظم سوى الله ﷻ ففي حديث عبد الرحمن بن سمرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِي (٣) وَلَا

(١) روضة الطالبين : (٨/٧-٨).

(٢) رواه البخاري في كتاب : الأيمان والنذور ، باب : لا تخلفوا بآبائكم ، ح ٦٢٧٠ ، ومسلم في كتاب : الأيمان ، باب : النهي عن الحلف بغير الله ، ح ١٦٤٦ ، واللفظ له.

(٣) الطواغي جمع طاغية ، وهي ما كان يعبده الكفار من الأصنام وغيرها ، انظر : الصحاح : (٦/٢٤١٢-٢٤١٣) ، والنهية : (٣/١٢٨).

يَأْبَأُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وقوله ﷺ: « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا »<sup>(٢)</sup> بل يصل زجر من حلف بغير الله إلى درجة وصفه بالشرك أو الكفر كما في الحديث الصحيح الذي رواه ابن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ »<sup>(٣)</sup>.

يقول الطحاوي<sup>(٤)</sup> مبيناً أن المراد بذلك الشرك الأصغر: لم يرد به الشرك الذي يخرج من الإسلام حتى يكون به صاحبه خارجاً من الإسلام، ولكنه أريد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى، وكان من حلف بغير الله تعالى فقد جعل ما حلف به محلوفاً به كما جعل الله تعالى محلوفاً به<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن العربي: أراد بقوله: « فقد كفر أو أشرك » شرك الأعمال وكفرها وليس المراد شرك الاعتقاد ولا كفره<sup>(٦)</sup>.

وقد بين ﷺ كفاة الحلف بغير الله فقال: « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ

(١) رواه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: من حلف بالللات والعزى ...، ح ١٦٤٨.

(٢) رواه أحمد في المسند ح ٢٢٤٧١، وأبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالأمانة ح ٣٢٥٣، واللفظ له.

(٣) رواه أحمد في مسنده ح ٤٨٨٦، والترمذي كتاب: النذور والإيمان عن رسول الله، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، ح ١٥٣٥، واللفظ له، وقال حديث حسن، وأبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالأيمان، ح ٣٢٥١، ورواه الحاكم في المستدرک (٤/٢٩٧)، وقال على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٤) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي الحنفي، كان عالماً بالفقه والحديث سلفي العقيدة، من مؤلفاته: العقيدة الطحاوية، مشكل الآثار. توفي سنة ٣٢١هـ، انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢/٢٨٨.

(٥) مشكل الآثار: (١/٢٤٤).

(٦) عارضة الأحوذى: (٧/١٩).

وَالْعَزَى فَلَئِقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ...»<sup>(١)</sup>.

قال ابن قدامة : 'لأن الحلف بغير الله سيئة ، والحسنة تمحو السيئة ... ولأن من حلف بغير الله ، فقد عظم غير الله تعظيماً يشبه تعظيم الرب - تبارك وتعالى ، ولهذا سُمِّيَ شركاً ؛ لكونه أشرك غير الله مع الله تعالى في تعظيمه بالقسم به ، فيقول: لا إله إلا الله . توحيداً لله تعالى، وبراءةً من الشرك'<sup>(٢)</sup>.

وهكذا ، فهذه الأحاديث تدل على صراحة النهي عن الحلف بغير الله وعلى المبالغة في الزجر عنه والتغليظ في ذلك .

ومما ينبغي الإشارة إليه والتنبيه عليه ما يتمسك به البعض من الأحاديث التي قد يفهم منها جواز الحلف بغير الله تعالى .

ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا ؟ فَقَالَ : أَمَا وَأَيُّكَ لُتْبَاءُهُ أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ صَاحِحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْبَقَاءَ وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْحُلُقُومَ ، قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ »<sup>(٣)</sup>.

وقد أجاب العلماء - رحمهم الله - عن هذه اللفظة « وأبيك » بعدة أجوبة ولعل أقربها للصواب ما يلي :

- أن ذلك قبل النهي ، ثم تُسَخَّرُ بالأحاديث الناهية عن ذلك .
- أن هذه اللفظة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف ، كما جرى على لسانهم ( عقرى ) و ( حلقى ) وما أشبه ذلك .
- أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته .

(١) رواه البخاري في كتاب : الإيمان والنذور ، باب : لا تحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت ، ح ٦٢٧٤ ، ومسلم في كتاب : الإيمان ، باب : من حلف باللات والعزى ... ، ح ١٦٤٧ ، واللفظ للبخاري .

(٢) المغني : ( ٤٣٨ / ١٣ ) .

(٣) رواه مسلم في كتاب : الزكاة ، باب : بيان أن أفضل الصدقة ... ، ح ١٠٣٢ .

• انه للتعجب<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ تَمَّ يَتَضَحَّ أَنْ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَجُوزُ ، وَأَنْ مَا أَحْتَجُّ بِهِ مِنْ أَجَازِ  
الْحَلْفِ لَا يَصْلِحُ لِلْإِحْتِجَاجِ لِمَا سَبَقَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) انظر حكاية هذه الأجوبة في : مشكل الآثار للطحاوي : (١/٣٥٦-٣٥٧) ، شرح السنة للبخاري :  
(١٠/٦-٧) ، المغني لابن قدامة : (١٣/٤٣٨) ، شرح مسلم للنووي : (١/١٦٨) ، فتح الباري شرح  
صحيح البخاري : (١/١٠٧-١٠٨) (١١/٦٥٠-٦٥١) .

## الفصل الثالث

## توحيد الربوبية

المبحث الأول: الإقرار بوجود الخالق ﷻ أمر فطري مستقرّ في النفوس

تعتبر معرفة الله تعالى والإقرار بوجوده من الأمور الضرورية الفطرية التي غرسها الله تعالى في فطر الناس ، وشهدت بها عقولهم ، بل فطر القلوب عليه أعظم من فطرتها على الإقرار بغيره من الموجودات ولذا فإن الإيمان بوجود الله تعالى ، وتحقيق كمال وحدانيته أصل الدين وقوامه ، ولبه وصميمه ، وهو في الواقع أمر لا يحتاج إلى سرد الأدلة وحشد البراهين ، ولهذا لم يكثر في كتاب الله تعالى ولا سنة رسوله ﷺ الله عليه وسلم الحديث عن إثبات وجود الله ﷻ ، لكن لما وُجِدَ شرذمة من الناس تنكر وجود الله مكابرة ؛ كفرعون ، أو لتغيّر الفطرة لسبب خارجي : فإن الله تعالى قد أقام من الدلائل الباهرة ، والبراهين القاطعة ما يبهر العقول ، ويقود القلوب إلى التسليم والانقياد .

وهذه الأدلة إنما يصار إليها ليزداد المؤمن إيمانا ويقينا ، ومعرفة بالله وتعظيما له وأما من فسدت فطرته ، وتغيّرت جبلته ، فهذه الأدلة واعظة ومرشدة للعودة إلى الفطرة التي ندأ عنها ، وتنكر لها .

وجماع القول : أن الإقرار بوجود الله والاعتراف به مستقرّ في قلوب الخلق جميعا وأنه من لوازم خلقهم ، ضروري فيهم ، وإن قُدِّرَ أنه حصل بسبب .  
ولقد حكى أهل العلم إجماع الأمم ، واتفاق الملل ، وتوافق الفطر على هذا الأمر الضروري ومن هؤلاء الأئمة الأعلام ، والصفوة الكرام : شيخ الإسلام ابن تيمية ، في غير ما موضع من كتبه ورسائله .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : أهل الفطر كلهم متفقون على

الإقرار بالصانع<sup>(١)</sup>.

وبين أن هذا الأمر قد اجتمع على الإقرار به جميع الثقلين - الإنس والجن - حيث قال: «المقصود هنا أن من المعروف عند السلف والخلف أن جميع الجن والأنس معترفون بالخالق مقرون به ، ... فَعَلِمَ أن أصل الإقرار بالصانع والإعتراف به مستقر في قلوب جميع الإنس والجن وأنه من لوازم خلقه ، ضروري فيهم ، وإن قُدِّرَ أنه حصل بسبب كما أن اغتذاءهم الطعام والشراب هو من لوازم خلقهم ، وذلك ضروري فيهم<sup>(٢)</sup> .»

وأوضح أن الإقرار بوجود الله وربوبيته لم يكن يُنازع فيه المشركون الذين دعتهم رسلهم إلى عبادة الله وحده ، حيث قال : «وأما الرب فهو معروف بالفطرة : ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَلِيَّ اللَّهِ شَكٌّ ﴾<sup>(٣)</sup> فالمشركون من عبَاد الأصنام وغيرهم من أهل الكتاب معترفون بالله مقرون به أنه ربهم وخالقهم ورازقهم ، وأنه رب السموات والأرض والشمس والقمر، وأنه المقصود الأعظم<sup>(٤)</sup> .»

وذكر أن الإقرار بالخالق وكماله أمر فطري ضروري مركوز في فطر البشر السليمة من الإنحراف والتغير ، إذ يقول : «إن الإقرار بالخالق وكماله يكون فطرياً

(١) الفتاوى الكبرى ٦/٣٦٨ . وقوله : الصانع : يُقصد به الله ﷻ ، وقد درج المتكلمون والمناطق على نسبة هذا الاسم إلى الله ﷻ ، إلا أن ما ذهبوا إليه على خلاف منهج السلف الصالح رحمهم الله في باب أسماء الله الحسنى ، إذا القاعدة المتقررة في هذا الباب (أن أسماء الله توقيفية) فلا يطلق على الله جل وعلا اسم من الأسماء إلا إذا ورد ذلك الاسم في الكتاب والسنة الصحيحة، واسم (الصانع) لم يرد إطلاقه على الله في الكتاب ولا السنة الصحيحة ، وإن كان قد جاء وصف الله تعالى بذلك والصفة لا يشتق منها اسم وإنما يشتق من الاسم الصفة لتضمنه لها ولعل شيخ الإسلام استعمل هذا الإطلاق من باب الإخبار فإن باب الأخبار أوسع من باب الأسماء أو لعله من باب الرد على المتكلمين بمصطلحاتهم وما تعارفوا عليه . والله تعالى أعلم .

(٢) الدرء ٨/٤٨٢ .

(٣) سورة إبراهيم : الآية ١٠ .

(٤) رسالة في الكلام على الفطرة لابن تيمية ضمن مجموعة الرسائل الكبرى ٢/٣٣٧ .

ضرورياً في حق من سلمت فطرته ، وإن كان مع ذلك تقوم عليه الأدلة الكثيرة ، وقد يحتاج إلى الأدلة عليه كثير من الناس عند تغيير الفطرة ، وأحوال تعرض لها<sup>(١)</sup> .

وعُد الإقرار بالله مما اتفق عليه جميع المؤمنين ، من الأولين والآخرين ، بل وجميع الكتب الإلهية حيث يقول : "... ومنه ما هو متفق عليه بين جميع المؤمنين ، من الأولين والآخرين ، وجميع الكتب الإلهية: مثل الإقرار بالله<sup>(٢)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لم يكثر السلف - رحمهم الله - الخوض في إثبات وجود الله تعالى وحشد الأدلة لتقريره ؛ لأنه من القضايا المسلّمة المستقرة في الفطرة البشرية ؛ ولذا لم ينقل عنهم من الأقوال في تقرير وجود الله ﷻ إلا شيئاً يسيراً ورد في شأن الفطرة وأخذ الميثاق والإشهاد على ذلك والآيات الكونية والنفسية .

ومن ذلك قول محمد بن كعب القرظي<sup>(٣)</sup> - في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> :- "أقرت الأرواح قبل أن تُخلق أجسادها"<sup>(٥)</sup> .

وقال مجاهد بن جبر - في قوله تعالى : ﴿ صَبَّغَةَ اللَّهُ ﴾<sup>(٦)</sup> :- "فطرة الله التي فطر الناس عليها"<sup>(٧)</sup> .

(١) المجموع ٧٣/٦ .

(٢) المصدر نفسه ٤٧٥/١٢ .

(٣) محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني من حلفاء الأوس ، كان أبوه من سبي بني قريظة ، إمام علامة صادق ، توفي سنة ١٠٨ هـ . انظر ترجمته في السير ٦٥/٥ .

(٤) سورة الأعراف ١٧٢ .

(٥) تفسير ابن جرير ١١٦/٦ ، وقوله "أقرت أي أقرت بربوبية الله لها ويشهد لذلك تنمة الآية : "ألسنت بربكم قالوا : بلى .

(٦) سورة البقرة ١٣٨ .

(٧) تفسير ابن جرير ٦٢٣/١ .

وأما الكلبي<sup>(١)</sup> والحسن<sup>(٢)</sup> فقد قالا - في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾<sup>(٣)</sup> - :أخذ ميثاقهم أنه ربهم ، فأعطوه ذلك ، ولا تسأل أحداً كافراً ولا غيره: من ربك ؟ ، إلا قال : الله<sup>(٤)</sup> .

وقال السدي : ليس في الارض أحدٌ من ولد آدم إلا وهو يعرف أن ربه الله<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن جرير - في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾<sup>(٦)</sup> - :يقول تعالى ذكره ؛ شهدنا عليكم أيها المقرون بأن الله ربكم<sup>(٧)</sup> .

ويبين الراغب الأصفهاني<sup>(٨)</sup> أن معرفة الله ﷻ مركوزة النفوس ، حيث قال : معرفة الله تعالى العامة - أي الإجمالية - مركوزة في النفس ، وهي معرفة كل أحد أنه مفعول ، وأن له فاعلا فعله ونقله من الأحوال المختلفة<sup>(٩)</sup> .

(١) هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو النضر الكوفي ، النسابة المفسر ، توفي سنة ١٤٦ هـ. انظر ترجمته في تقريب التهذيب ص ٨٤٧.

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، توفي سنة ١١٠ هـ. انظر ترجمته في تقريب التهذيب ص ٢٣٦.

(٣) الأعراف ١٧٢.

(٤) تفسير ابن جرير ١١٦/٦.

(٥) المصدر نفسه .

(٦) الأعراف ١٧٢.

(٧) تفسير ابن جرير ١١٧/٦.

(٨) أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصبهاني إمام في اللغة ، وينسب إلى الأشعرية ، ويقال إنه معتزلي - وهو بعيد - ، من تصانيفه : الذريعة إلى مكارم الشريعة ، ومفردات ألفاظ القرآن ، توفي سنة

٤٢٥ هـ. انظر سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٢٠.

(٩) الذريعة إلى مكارم الشريعة ص ١٩٩.



ويبين البغوي التزام الخلق بالإقرار بالخالق لما يشاهدون من مخلوقاته العجيبة، وصنعه المتقن، حيث قال - عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ - : سيقولون لله، ولا بد لهم من ذلك لأنهم يقرون أنها مخلوقة (٢).

وقال أيضاً - عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿فِطَرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (٣) - : يعني على العهد الذي أخذ الله عليهم بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ (٤)، وكل مولود في العالم على ذلك الإقرار وهو الحنيفة التي وقعت الخلقة عليها وإن عبد غيره كما قال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (٥)، وقالوا: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرَّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ (٦)، ولكن لا عبرة بالإيمان الفطري في أحكام الدنيا وإنما يعتبر الإيمان الشرعي المأمور به المكتسب بالإرادة والفعل (٧).

ولقد صرح الشهرستاني بشهادة الفطرة على وجود الله تعالى، ويفضل دلالتها على أدلة المتكلمين المعقدة فيقول: ما شهد به الحدوث، أو دل عليه الإمكان بعد تقديم المقدمات، دون ما شهدت به الفطرة الإنسانية من احتياج في ذاته إلى مدبر هو منتهى الحاجات، فيرغب إليه ولا يرغب عنه، ويفزع إليه في الشدائد والمهمات، فإن احتياج نفسه أوضح له من احتياج الممكن الخارج إلى

(١) سورة المؤمنون ٨٤-٨٥.

(٢) تفسير البغوي ٣/٢٦٦.

(٣) سورة الروم آية ٣٠.

(٤) سورة الأعراف ١٧٢.

(٥) سورة الزخرف ٨٧.

(٦) سورة الزمر ٣.

(٧) تفسير البغوي ٣/٤١٥.

الواجب ، والحادث إلى المحدث<sup>(١)</sup> .

وقال أيضا : فإن الفطرة السليمة الإنسانية شهدت بضرورة فطرتها ، وبديهية فكرتها على صانع حكيم عالم قدير<sup>(٢)</sup> .

فالتكلمون مع تعويلهم التام على النظر العقلي في إثبات الربوبية لم يستطيعوا تجاهل شهادة الفطرة بها كلية ، فهذا الفخر الرازي - أكثر المتكلمين إغراقاً في المعقولات - يذكر في تفسيره عند قوله تعالى : ﴿ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ ﴾<sup>(٣)</sup> وجوه دلالة الفطرة على وجود الله تعالى ، فبذكر لطمة الصبي ، وما قال بعض العقلاء ؛ من أنها تدل على وجود الصانع لأن الصبي يصيح سائلاً عن ضربه ، فدل على أنه مفطور على أن كل حادث لا بد له من محدث ، فإذا شهدت الفطرة بهذا فشهادتها بافتقار جميع الحوادث إلى فاعلها أولى<sup>(٤)</sup> .

ثم ذكر دلالة هذه اللطمة على التكليف ووجوب الجزاء ووجود الرسول .

وذكر - ثانياً - شهادة الفطرة باستحالة حدوث دار منقوشة متقنة البناء محكمة التركيب ، إلا بوجود نقاش عالم ، وبان حكيم ، فمن باب أولى أن تشهد الفطرة بإفتقار العالم إلى الفاعل المختار الحكيم ، ثم ذكر ظهور مقتضى الفطرة عند الشدائد وغير ذلك مما جعله وجوهاً لشهادة الفطرة بوجود الله تعالى<sup>(٥)</sup> .

وكذا قال الفيلسوف ابن رشد<sup>(٦)</sup> بعد أن قرّر دليلي الاختراع والعناية من

(١) نهاية الإقدام في علم الكلام ص ١٢٥ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) سورة إبراهيم : الآية ١٠ .

(٤) انظر : مفاتيح الغيب (٩١/١٩-٩٣) .

(٥) المصدر نفسه .

(٦) هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد ، ولد في قرطبة عام ٥٢٠هـ له مصنفات ، منها : فصل

المقال ، الكشف عن مناهج الأدلة ، تلخيص كتاب الجدل ، توفي سنة ٥٩٥هـ . انظر ترجمته في شذرات

الذهب ٣٢٠/٤ .

القرآن على وجود الله تعالى : فهذه الطريق هي الصراط المستقيم ، التي دعا الله الناس منها إلى معرفة وجوده ، ونبههم عليه بما جعل في فطرتهم من إدراك هذا المعنى ، وإلى هذه الفطرة الأولى المغروزة في طباع البشر الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ (٢٧١).

وقال ابن الأثير<sup>(٣)</sup> - في غريب الحديث : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ »<sup>(٤)</sup> - والمعنى أنه يولد على نوع من الجبلية والطبع المتهيء لقبول الدين فلو تُرك عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها إلى غيرها وإنما يعدل عنه من يعدل لآفة من آفات البشر والتقليد<sup>(٥)</sup>.

ومن ثم تتضح دلالة الفطرة على وجود الخالق ، وأنها مركوزة في كل نفس مؤمنة أو كافرة ، ولو لم تكن النفوس مفضورة على هذه المعرفة لما تطلعت إليها عند الشدائد ، ولما طالبتها عند الكروب والضوائق .

**مسئلة الإجماع** : استدل أهل العلم - رحمهم الله - على ما ذهبوا إليه من أن الله قد فطر النفوس البشرية على الإيمان به والإقرار بوجوده وربوبيته بأدلة كثيرة ، فقد جاء التنبيه إلى هذه المعرفة في عدة مواضع من القرآن والسنة اذكر فيما يلي أهمها :

فمن القرآن : قول الله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي

(١) الأعراف ١٧٢ .

(٢) مناهج الأدلة ص ٦٢ .

(٣) هو أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزائري ، من مؤلفاته : النهاية في غريب الحديث ، وجامع الأصول ، وغيرهما ، توفي سنة ٦٠٦ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٢٢/٥ .

(٤) انظر تخريجه ص ٨٦ .

(٥) النهاية في غريب الحديث ٤٥٧/٣ .

فَطَرَّ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِن أَكْثَرَ  
النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ .

وقد جاء نصب (فطرة) على الإغراء : بمعنى : إلزموا فطرة الله ، على أصح  
الأقوال (٢) .

وقوله : ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ قال بعض أهل العلم - رحمهم الله - :  
هذا خبر بمعنى الطلب فيكون المراد : لا تبدلوا خلق الله ، بإفساد الفطرة التي فطر  
الناس عليها (٣) .

ومن الأدلة أيضاً قول الحق تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ  
ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴿٤﴾ .  
ووجه الدلالة ظاهر ؛ فقد أخبر الله - جل وعلا - عن الإشهاد الذي وقع  
لبنی آدم عندما أخذوا من أصلاب آبائهم ، فأقروا بوجود الخالق - جل وعلا -  
والشهادة له بالربوبية ، ومن ثم يولدون على الفطرة .

ومن الأدلة كذلك قول الله تعالى : ﴿ صَبَّغَهُ اللَّهُ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ  
صَبَّغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾ (٥) .

وقد سبق ذكر تفسير مجاهد للصبغة بالفطرة ، ويدل على هذا الأمر ما ورد  
في القرآن من ذكر استيقاظ الفطرة عند الشدائد وعودة الناس إلى مقتضى الفطرة  
التي فطروا عليها ، من فزعهم إلى الخالق ﷻ والتوجه إليه بالدعاء كما في قوله

(١) سورة الروم آية ٣٠ .

(٢) انظر : حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ١٢١/٧ .

(٣) انظر : تفسير ابن كثير ٤٧٨/٣ وتفسير البيضاوي ٢٢٠/٢ .

(٤) الأعراف ١٧٢ .

(٥) البقرة ١٣٨ .

تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ﴾ (١).

وهذا الدليل من أعظم الشواهد الحسية على وجود المعرفة الفطرية واستقرارها في النفوس .

ومن الأدلة أيضاً ما جاء في القرآن من الإستفهامات حول تقرير الربوبية من نحو قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ يَبْدُوْا أَلْحَلَقَ ثُمَّ يُعِيْدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَعْلَهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٢).

وكذلك قول الله تعالى ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (٣).

فهذه الآيات وما شابهها تتضمن تقريراً للناس بأمر تعرفه فطرهم وهو ما غرسه الله فيها من معرفته والإقرار بوجوده .

وأما السنة النبوية فقد دلت على هذا الأصل ونهت إليه ، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجْسِنَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ ... » (٤).

وروى مسلم بسنده عن عياض بن حمار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال فيما يرويه عن ربه أنه قال : « ... وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ

(١) الزمر ٨ وانظر مثلاً: الأنعام ٤٠-٤١، يونس ٢٢ ، العنكبوت ٦٥ ، الروم ٣٣ ، لقمان ٣٢ ، فصلت ٥٠ .

(٢) النمل ٦٤ وانظر الآيات قبلها وكذلك يونس ٣١-٣٢ ، العنكبوت ٦١-٦٢ ، لقمان ٢٥ ، الزخرف

(٣) سورة المؤمنون ٨٤-٨٥ .

(٤) رواه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ،... ح ١٢٩٢ ، ومسلم في

كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة ،... ح ٢٦٥٨ ، واللفظ له .

فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ  
أُنزِلْ بِهِ سُلْطَانًا ...»<sup>(١)</sup>.

ووجه الدلالة في هذين الحديثين واضح في أن الله فطر عبادة على الإقرار به  
والإيمان بوجوده وربوبيته .

وإذا تقرّر ذلك ، وعلمَ أن معرفة الخالق والإقرار به ثابتة في كل الفطر فكيف  
وقع إنكار الخالق مع كونه معروفاً بالفطرة ؟ !

والجواب على هذا الإشكال ، أن يُعلمَ أن من أنكر الخالق ﷻ إنما أنكره  
لفساد فطرته بطاريء ما ، حال بينها وبين مقتضاها ، أو مكابرة وعناداً وإلا فكل  
من أنكر ذلك فإنه معترفٌ به في قرارة نفسه ، وإن لم يدعن له ، كما قال تعالى في  
شأن فرعون : ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَافِرِعَوْنُ مَثْبُورًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولذا تجد هؤلاء في حال الفزع والرهب تتحرك فطرهم ، وتتجه إلى خالقها  
ويظهر ذلك جلياً في قول الله تعالى عن فرعون المكابر المنكر لربوبية الله ووجوده :  
﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ ءَأَمِنْتُ أَنَّهُ لَآ إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَنْتُ بِهِ بَنُو  
إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>.



(١) مسلم ، كتاب : الجنة ... ، باب : الصفات التي يعرف فيها في الدنيا أهل الجنة والنار ، ح ٢٨٦٥ .

(٢) الإسراء ١٠٢ .

(٣) يونس ٩٠ .

## المبحث الثاني

## بدعية طريقة المتكلمين في الاستدلال على وجود الخالق ﷻ وذم العلماء لها

تبين لنا في المبحث السابق أن الإيمان به تعالى والإقرار بوجوده أمر فُطرت عليه القلوب ، أعظم من فطرتها على الإقرار بغيره من الموجودات ، فهو سبحانه أبين وأظهر من أن يجهل ، فيطلب الدليل على وجوده .

يقول الحافظ العلامة ابن القيم : سمعت شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية - قدس الله روحه - يقول : كيف يُطلب الدليل على مَنْ هو دليلٌ على كل شيء؟ وكان كثيراً ما يتمثل بهذا البيت <sup>(١)</sup> :

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

ومعلوم أن وجود الرب تعالى أظهر للعقول والفطر من وجود النهار ، ومن لم ير ذلك في عقله وفطرته فليتهمهما <sup>(٢)</sup> .

لذلك لم يكن إثبات وجود الله تبارك وتعالى من حيث هو موجود من الأهداف القرآنية ، ولم يكن ذلك هدفاً من أهداف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وعلى رأسهم نبينا محمد ﷺ ، ولهذا قالت الرسل لأممهم : ﴿ أَلَمْ يَأْتِ اللَّهَ شَكٌّ ﴾ <sup>(٣)</sup> . إلا أن القرآن الكريم لم يتجاهل هذه القضية بل نبه إليها ، وأشار إلى دلائلها ؛ إذ الفطر قد تتغير وتفسد ، والإيمان واليقين قد يَضْعُفُ ، فأقام الله ﷻ من الدلائل الباهرة ، والبراهين القاطعة ما يبهز العقول ، ويقود القلوب إلى التسليم والانقياد ، فكل شيء يدل على وجود الله تعالى ؛ إذ ما من شيء إلا وهو اثر من آثار قدرته سبحانه ، وما ثم إلا خالقٌ ومخلوق ، والمخلوق يدل على خالقه فطرة وبداهة ، إذ

(١) هذا البيت لأبي الطيب المتيني . انظر ديوانه بشرح العكبري (٣/٩٢) ، وفيه : 'الأنهائم' بدل 'الأذهان' .

(٢) مدارج السالكين لابن القيم : (١/٦٠) .

(٣) سورة إبراهيم : الآية ١٠ .

ما من اثر إلا وله مؤثر ، كما اشتهر في قول الأعرابي الذي سُئل : كيف عرفت ربك؟ فقال - بفضله السليمة -: البعرة تدل على البعير؛ والأثر يدل على المسير ، فسماء ذات أبراج ، أرض ذات فجاج ، وجبالٌ وبحارٌ وأنهار ، أفلا تدل على السميع البصير؟<sup>(١)</sup>.

فهذه المسألة - مع منتهى وضوحها وجلالتها - تحبَّبَ الناس فيها خبط عشواء ، وأكثروا فيها القيل والقال ، واشتد بينهم النزاع ، وطال الجدل . ويعتبر المتكلمون أكثر من اشتغل بتقرير وجود الخالق ﷻ والاستدلال له ، غير أنهم لم يسيروا في ذلك على منهج الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح ، وإنما أتوا بطريقة مخترعة مستمدة من الفلسفة والمنطق اليوناني ، فترتب على ذلك مفسد عديدة في أبواب الاعتقاد . سلك المتكلمون في الاستدلال على إثبات وجود الله تعالى ، طريقة مبتدعة ، مذمومة في الشرع ، كما أنها مخرطة ، مخوفة في العقل ، ألا وهي ما يسمونه (دليل الأعراض وحدوث الأجسام) .

واعتمدوا فيما نهجوه على الجواهر والأعراض<sup>(٢)</sup> وما يتعلق بها من الإمكان أو الحدوث أو غير ذلك مما ذكره ، لكون العالم مؤلفاً من أجزاء حادثة ، والمؤلف من أجزاء حادثة حادث ، والحادث جائز الوجود ؛ إذ يجوز تقديره عدماً قبل الوجود ، فلما اختص العالم بالوجود الممكن بدلاً عن العدم الجائر احتاج إلى موجد وافترق إلى صانع وهو الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر 'ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان ، لابن الوزير : (ص ٨٣) .

(٢) الجوهر هو المتحيز ، وكل ذي حجم متحيز ، والعرض - بفتحين - هو المعنى القائم بالجواهر كالألوان والطعوم والروائح والحياة والموت والعلوم والإرادات والقدر القائمة بالجواهر . انظر الإرشاد للجويني (ص ٣٩) ، والتعريفات للجرجاني (ص ٧٩) ، (ص ١٤٩) .

(٣) انظر على سبيل المثال والمختصر في أصول الدين لعبد الجبار (ص ١٧٢-١٧٣) ، التوحيد للماتريدي (ص ١٢٩ ، ٢٣١ ، ٢٣٣) ، والإرشاد للجويني (ص ٣٩) ، وتهافت الفلاسفة للغزالي ، ص ٣٩ ، ونهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٥-٦) ، المحصل للرازي (ص ١٤٧) ، التمهيد للباقلاني (ص ٣٧) .



قال الإيجي<sup>(١)</sup>: "قد علمت أن العالم إما جوهر أو عرض، قد يُستدل على إثبات الصانع بكل واحد منهما إما بإمكانه أو بمحدوثه، بناءً على أن علة الحاجة عندهم إما الحدوث وحده أو الإمكان مع الحدوث شرطاً أو شرطاً فهذه وجوه أربعة:

الأول: الاستدلال بمحدوث الجواهر، قيل: هذه طريقة الخليل صلوات الرحمن وسلامه عليه، حيث قال: ﴿لَا أَحِبُّ الْأَفْلِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وهو أن العالم الجوهرى أي المتحيز بالذات حادث كما مر، وكل حادث فله محدث كما تشهد بذلك بديهة العقل<sup>(٣)</sup>.

وأما إدعائهم أن طريقتهم في الاستدلال على وجود الله تعالى بدليل الجواهر والأعراض الدال على حدوث العالم هي طريقة إبراهيم الخليل فيما حكى الله عنه في قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلِينَ﴾<sup>(٤)</sup> فادعاء باطل مخالف لصحيح المنقول وصریح المعقول وللغة العربية التي نزل بها القرآن واستدلال في غير محله، فإن أحداً من سلف الأمة وأئمتها أهل العلم والإيمان لم يقل بذلك، كما ذكر الإمام الدارمي، وغيره من علماء أهل السنة؛ بل وبينوا أن هذا من التفاسير المبتدعة<sup>(٥)</sup>.

وقد فسر أئمة المفسرين: الأفلون بـ'المغيب'<sup>(٦)</sup>. وكذا فسر أهل اللغة

(١) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي، نسبة إلى إيج - بلدت من نواحي شيراز - ولد سنة ٧٠٠ وتوفي - سجينا - سنة ٧٥٦هـ، انظر طبقات الشافعية للسبكي: (٤٦/١٠-٤٧).

(٢) سورة الأنعام: (آية: ٧٦).

(٣) شرح المواقف، ومعه شرح الجرجاني (٢/٣-٢) وما بعدها.

(٤) سورة الأنعام: (آية: ٧٦).

(٥) انظر: رد الإمام الدارمي على بشر المريسي ص (٥٥)، ودرء التعارض لابن تيمية (١/٣١٤).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٥/٢٤٦)، وتفسير البغوي (٢/٩٠)، وتفسير ابن كثير (٢/١٥٦).

وغير القرآن بذلك<sup>(١)</sup>.

ثم إن إبراهيم عليه السلام لم يكن يقصد الاستدلال بمجرد الحركة على نفي الربوبية ولو كان يقصد ذلك لكفاه تحرك هذه الكواكب من مشرقها إلى مغربها دليلاً إلى ما أراد ، وإنما استدل بأفولها ومغيبها عن عين عابديها على عدم استحقاقها للعبادة ، لأن الذي يستحق العبادة لا ينبغي أن يغيب عن عين عابدة لحظة واحدة ، وهذه الكواكب لا تملك لنفسها أن تمنعها من الإحتجاب والمغيب عن أعين عابديها فلا تصلح أن تكون آلهة تعبد من دون الله .

فهذه طريقة إبراهيم عليه السلام في نفي ألوهية الكواكب ، وهذا هو مقصوده مما يناقض ما ذهب إليه المتكلمون في تأويلهم الأفول بالحركة والتغير واستدلالهم بذلك لتقرير منهجهم العقلي في إثبات وجود الله المبني على دليل الإمكان والوجوب أو الجواهر والأعراض<sup>(٢)</sup> .

وهكذا نجد المتكلمين يستدلون على حدوث العالم بحدوث الأعراض التي هي صفات الأجسام القائمة بها إما الأكوان وإما غيرها ، وتقرير المقدمات التي يحتاج إليها هذا الدليل من إثبات الأعراض التي هي الصفات أولاً ، أو إثبات بعضها كالأكوان التي هي الحركة والسكون والإجتمع و الإفتراق ، وإثبات حدوثها ثانياً ، بإبطال ظهورها بعد الكمون وإبطال انتقالها من محل إلى محل ثم إثبات امتناع خلو الجسم ثالثاً ، إما عن كل جنس من أجناس الأعراض بإثبات أن الجسم قابل لها ، وأن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده ، وإما عن الأكوان وإثبات امتناع

(١) انظر : 'الصحاح' للجوهري (٤/٦٢٣) ، و'معجم مقاييس اللغة العربية' لابن فارس (١/١١٩) ، ولسان العرب لابن منظور (١١/١٨) ، مادة 'الأفل' والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص ٢٣) .

(٢) انظر 'درء التعارض' (١/٣١٤-٣١٥) ، (٨/٣٥٥-٣٥٦) ، (٩/٨٢-٨٤) ، ومنهاج السنة : (١/١٤٤-١٤٥) ، (٢/١٤١-١٤٣) ، والرد على المنطقين : (ص ٣٠٤-٣٠٥) ، وبغية المرتاد (ص ٣٦٠-٣٧٤) .

حوادث لا أول لها رابعاً ، وهو مبني على مقدمتين :

● أحدهما : أن الجسم لا يخلو عن الأعراض التي هي الصفات .

● والثانية : أن ما لا يخلو عن الصفات التي هي الأعراض فهو محدث ؛ لأن

الصفات التي هي الأعراض لا تكون إلا محدثة ، وقد يفرضون ذلك في بعض الصفات التي هي الأعراض كالأكوان ، وما لا يخلو عن جنس الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا تنهاى<sup>(١)</sup> .

ومن خلال ما سبق عرضه لا يخالج أحداً شك في صعوبة هذا الدليل ، وشدة غموضه وتعقيده ، واشتماله على مقدمات عسيرة عويصة ، مما لا يؤمن معه على سالكه ومقتفيه التعثر وسوء المغبة وبعد التيه فهي كما قيل : لحم جبل غث ، على رأس جبل وعر ، لا سهل فيرتقى ، ولا سمين فينتقل .

وليُعلم أن الاستدلال بحدوث الأشياء وتغيرها وتحولها من حال إلى حال في حد ذاته استدلال صحيح ، نبه عليه القران الكريم وأشار إليه في أكثر من موضع ، غير أن الأمر الذي هو محل النقد في هذا الدليل هو طريقتهم في إثبات حدوث العالم ، ومن ثم زعمهم أن طريقتهم تلك هي طريقة إبراهيم الخليل عليه السلام .

وعلى كل ، فقد اشتد نكير أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، بل وحتى المحققين من المتكلمين على مسلك هذه الطريقة ، وحصر الدليل على إثبات وجود الله تعالى فيها .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : ناقش شيخ الإسلام استدلال

المتكلمين بهذا الدليل في كثير من رسائله ومؤلفاته ، وأوضح بطلان هذا الدليل بالمنقول والمعقول ، وكان من جملة ما استدلل به على بطلانه ، واحتج به إتفاق السلف - رحمهم الله - ، وانعقاد إجماعهم على بدعية هذه الطريقة التي سلكها

(١) انظر : مجموع الفتاوى : (٣/٣٠٣ - ٣٠٤) .

المتكلمون في إثبات الصانع ، و ذمهم لها ، حيث قال : المقصود هنا أن كثيراً من أهل النظر صار ما يوجبونه من النظر والاستدلال ويجعلونه أصل الدين والإيمان هو هذه الطريقة المبتدعة في الشرع المخالفة للعقل الذي إتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمها و ذم أهلها<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً : ولكن الاستدلال على ذلك بالطريقة الجهمية المعتزلة ، طريقة الأعراض والحركة والسكون ، التي مبناها على أن الأجسام محدثة لكونها لا تخلو عن الحوادث ، وامتناع حوادث لا أول لها ، طريقة مبتدعة في الشرع باتفاق أهل العلم بالسنة ، وطريقة مخوفة في العقل ، بل مذمومة عند طوائف كثيرة<sup>(٢)</sup> .

وذكر أن هذا الدليل لم يستدل به أحد من الصحابة والتابعين ولا من أئمة المسلمين ، فلو كانت معرفة الرب ﷻ والإيمان به موقوفة عليه للزم أنهم كانوا غير عارفين بالله ولا مؤمنين به ، وهذا من أعظم الكفر باتفاق المسلمين ؛ بل إن الأنبياء والمرسلين لم يأمرُوا واحداً بسلوك هذا السبيل ، فلو كانت المعرفة موقوفة عليه وهى واجبة لكان واجباً ، وإن كانت مستحبة كان مستحباً ، ولو كان واجباً أو مستحباً لشرعه رسول الله ﷺ ، ولو كان مشروعاً لنقلته الصحابة<sup>(٣)</sup> .

قال : الإقرار بالصانع فطري ضروري بديهي لا يجب أن يتوقف على النظر والاستدلال ؛ بل قد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن معرفة الله والإقرار به لا يقف على هذه الطرق التي يذكرها أهل طريقة النظر<sup>(٤)</sup> .

وقال أيضاً : أن أصل المعرفة والإقرار بالصانع لا يقف على النظر والاستدلال ؛ بل يحصل بديهية وضرورة ؛ ولهذا يقر بالصانع جميع الأمم مع عظيم

(١) النبوات : (ص ٨٥) .

(٢) منهاج السنة النبوية : (٣٠٣/١) .

(٣) انظر نقض التأسيس : (٦١٩/١) .

(٤) المصدر السابق : (٤٧٣/٢) .

شركهم وكفرهم وانهم لا يسلكون من هذه الطرق المشهورة عند النظر مثل الاستدلال بالحدوث على المحدث ، وبالإمكان على الواجب<sup>(١)</sup> .

ونقل كلاماً لأبي الحسن الأشعري ضمنه اتفاق السلف على الاستغناء عن هذه الطريقة ، واقره على ذلك<sup>(٢)</sup> .

ويبين أن طريقة الاستدلال بما يشاهد حدوثه قد جاء بها القرآن ، واتفق عليها السلف والأئمة ، ولكن تمثيلاً مع الضرورة والحس ، ولا يحتاج مع ذلك إلى إقامة دليل على حدوث ما يحدث من الأعيان ، بل يُستدل بذلك على وجود المحدث تعالى<sup>(٣)</sup> .

وفي ذلك يقول : طريقة الاستدلال بما يشاهد حدوثه جاء بها القرآن ، واتفق عليها السلف والأئمة<sup>(٤)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لقد أنكر أهل العلم - رحمهم الله - على متكلمي سلوكهم هذه المسالك المعقدة ، فوسموهم بالبدعة والضلالة ، وبينوا فساد طريقتهم عقلاً ، وتحريمها شرعاً ، وأقوال أهل العلم - رحمهم الله - في بيان عظم خطر هذه الطريقة وصعوبتها كثيرة ، ومن ذلك إجابة أبي حنيفة حينما سأله السائل عما أحدثه الناس من الكلام في الأعراض والأجسام ؟ فقال : مقالات الفلاسفة ، عليك بالأثر وطريقة السلف ، وإياك وكل محدثة ؛ فإنها بدعة<sup>(٥)</sup> .

وقد سئل القاضي ابن سريج عن التوحيد ، فذكر توحيد المسلمين ، وقال :

(١) المصدر نفسه : (٢/٤٧٣) .

(٢) انظر درء التعارض : (٧/٢٢٤) .

(٣) انظر : المصدر نفسه : (٧/٢٢٣) .

(٤) المصدر نفسه : (٥/٢٩٤) .

(٥) ذكره ابن قدامة المقدسي في ذم التأويل : (ص٣٢ ، ٣٣) .

وأما توحيد أهل الباطل فهو الخوض في الجواهر والأعراض ، وإنما بعث النبي ﷺ بإنكار ذلك<sup>(١)</sup> .

وعقب شيخ الإسلام على هذا القول بقوله: ولم يرد بذلك أنه أنكر هذين اللفظين ، فانهما لم يكونا قد أحدثا في زمنه ، وإنما أراد إنكار ما يعنى بها من المعاني الباطلة ؛ فإنه أول من أحدثهما الجهمية والمعتزلة<sup>(٢)</sup> .

ويقول أبو الحسن الأشعري<sup>(٣)</sup>: "وإذا ثبت بالآيات صدقه ﷺ ، فقد عُلِمَ صحة كل ما أخبر به النبي ﷺ عنه ، وصارت أخباره ﷺ أدلة على صحة سائر ما دعانا إليه من الأمور الغائبة عن حواسنا وصفات فعله ، وصار خبره ﷺ عن ذلك سبيلاً إلى إدراكه ، وطريقاً إلى العلم بحقيقته ، وكان ما يستدل به من أخباره ﷺ على ذلك أوضح دلالة من دلالة الأعراض التي اعتمد على الاستدلال بها الفلاسفة ، ومن اتبعها من القدرية ، وأهل البدع المنحرفين عن الرسل عليهم السلام"<sup>(٤)</sup> .

وبين صعوبة هذا الدليل ، وشدة خفائه ، وكثرة مقدماته ، وأشار إلى أن السلف الصالح ومن تبعهم من الخلف قد عدلوا عن هذه الطرق المعقدة الغامضة . وأعرضوا عما صارت إليه الفلاسفة ومن اتبعهم من القدرية وغيرهم من أهل البدع من الاستدلال بذلك ، لاستغنائهم بالأدلة الواضحة في ذلك عنه<sup>(٥)</sup> .

ومن قرّر اتصاف هذه الطريقة بالاعوجاج والخطورة ، ووجود العُنية فيما

(١) نقله عنه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : (١٧/٣٠٥) .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري، يصل نسبه إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري، من مؤلفاته: مقالات الإسلاميين ، الإبانة ، اللمع ، توفي سنة ٣٣٠هـ. انظر ترجمته في السير ٨٥/١٥ .

(٤) رسالة إلى أهل الثغر : ص ١٨٤ ، ١٨٥ .

(٥) انظر : المصدر نفسه : (١٨٦-١٩١) .

استدل به السلف - رحمهم الله - ؛ لما فيه من الوضوح والسلامة أبو سليمان الخطابي حيث قال : : فإن قال هؤلاء القوم : فإنكم قد أنكرتم الكلام ، ومنعتم استعمال أدلة العقول ، فما الذي تعمدون عليه في صحة أصول دينكم ؟ ومن أي طريق تتوصلون إلى معرفة حقائقها ؟ وقد علمتم أن الكتاب لم يعلم حقه ، وأن الرسول لم يثبت صدقه إلا بأدلة العقول ، وأنتم قد نفيتموها؟! .

قلنا : إننا لا ننكر أدلة العقول والتوصل بها إلى المعارف ، ولكننا لا نذهب في استعمالها إلى الطريقة التي سلكتموها في الاستدلال بالأعراض وتعلقها بالجواهر، وانقلابها فيها على حدوث العالم وإثبات الصانع ، ونرغب إلى ما هو أوضح بياناً وافصح برهاناً ... - إلى أن قال - فأما مثبتوا التّبوات فقد أغناهم الله تعالى عن ذلك ، وكفاهم كلفة المؤونة في ركوب هذه الطريقة المنعرجة التي لا يؤمن العنت على راجعها ، والابتداع والانقطاع على سالكيها<sup>(١)</sup> .

وقال - بعد ما ذكر جملة من الأدلة على إثبات الصانع ﷻ ومال إلى الأدلة الشرعية منها - : وقد أبى متكلموا زماننا هذا ، إلا الاستدلال بالأعراض وتعلقها بالجواهر وانقلابها فيها ، وزعموا أنه لا دلالة أقوى من ذلك ولا أصح منه . ونحن وإن كنا لا ننكر الاستدلال بهذا النوع من الدلالة ، فإن الذي نختاره ونؤثره هو ما قدمنا ذكره ؛ لأنه أدلة اعتبار وطريق السلف من علماء أمتنا ، وإنما سلك المتكلمون في الاستدلال بالأعراض مذهب الفلاسفة وأخذوه عنهم<sup>(٢)</sup> .

وقد تنبه أبو حامد الغزالي إلى بدعية هذا الدليل ، وأنه ليس من طريقة الرسول ﷺ ، ولا صحابته رضوان الله عليهم ، فأعلن ذلك رغم سلوكه له حيث

(١) الغنية عن الكلام وأهله للخطابي ، نقلنا عن نقض التأسيس : (١/٢٥٤) ، ودرء التعارض :

(٧/٢٩٢-٢٩٤) .

(٢) كتاب شعار الدين للخطابي ، نقلنا عن نقض التأسيس : (١/٢٤٩ ، ٢٥٠) ، ودرء التعارض :

(٧/٢٩٤) .

يقول : فليت شعري متى نقل عن رسول الله ﷺ ، أو عن الصحابة رضي الله عنهم إحضار أعرابي أسلم ، وقوله له : الدليل على أن العالم حادث : أنه لا يخلو عن الأعراض ، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث<sup>(١)</sup> .

أما أبو الحسن الآمدي<sup>(٢)</sup> - فقد قلل من شأن هذا الدليل ، فقال بعد أن نقله بطوله : "وهو عند التحقيق سراب غير حقيقة"<sup>(٣)</sup> .

وكذا يرى ابن رشد الحفيد عدم صحة هذا الدليل ، أو جدواه ، ويرى أن في غيره من الطرق الشرعية غُنية عنه ، ويظهر ذلك بوضوح من خلال نقده لطريقة الأشعرية في إثبات وجود الخالق بهذا الدليل حيث قال : "وطريقتهم التي سلكوا في بيان حدوث الجزء الذي لا يتجزأ ، وهو الذي يسمونه الجوهر الفرد : طريقة معتاضة ، تذهب عن كثير من أهل الرياضة في صناعة الجدل ، فضلا عن الجمهور ، ومع ذلك فهي طريقة غير برهانية ، ولا مفضية بيقين إلى وجود الباري"<sup>(٤)</sup> .

واستدل ابن عبد البر على فساد هذه الطريقة وبيدعتها ، بعدم سلوك الصحابة لها ، مع ما نطق به القرآن من تزكيتهم وتقديهم ، والإطنا ب في مدحهم وتعظيمهم ، فلو كانت هذه الطريقة لديهم مشهورة ، أو من أخلاقهم معروفة لاستفاض عنهم النقل ، ولتواترت بها الرواية والخبر ، ووفي ذلك يقول : "ولو كان النظر في الحركة والسكون عليهم واجبا ، وفي الجسم ونفيه ، والتشبيه ونفيه لازما ، ما أضعوه ، ولو أضعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم وتقديهم ، ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم . ولو كان ذلك من علمهم مشهورا ، أو من أخلاقهم

(١) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة للغزالي : (ص ١٢٧ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣) .

(٢) هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي أبو الحسن سيف الدين الآمدي الفقيه الأصولي المتكلم ، من كتبه : أباكار الأفكار في علم الكلام ، والإحكام في أصول الأحكام في أصول الفقه . توفي سنة ٦٣١ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ١٤٤/٥ .

(٣) غاية المرام في علم الكلام للآمدي : (ص ٢٦٠) .

(٤) الكشف عن مناهج الأدلة لابن رشد (ص ٤٣) .



معروفاً لاستفاض عنهم ، ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات<sup>(١)</sup> .

وينحو ما استدل به ابن عبد البر استدل أبو المظفر السمعاني حيث يقول :  
 "وقد علمنا أن النبي ﷺ لم يدعهم في هذه الأمور إلى الاستدلال بالأعراض والجواهر  
 وذكر ماهيتهما ، ولا يمكن لأحد من الناس أن يروي في ذلك عنه ولا عن أحد من  
 الصحابة ؓ من هذا النمط حرفاً واحداً فما فوقه ، لا في طريق تواتر ولا آحاد ،  
 فعلمنا أنهم ذهبوا خلاف مذهب هؤلاء وسلوكوا غير طريقهم ، وأن هذا طريق  
 محدث مخترع لم يكن عليه رسول الله ﷺ ، ولا أصحابه ؓ ، وسلوكه يعود عليهم  
 بالطعن والقدح ونسبتهم إلى الجهل وقلة العلم في الدين واشتباه الطريق عليهم"<sup>(٢)</sup> .

وما أصدق عبارة ابن عقيل في هذه القضية : "أنا أقطع أن الصحابة ماتوا ولم  
 يعرفوا لا الجواهر ولا العرض . فإن رضيت أن تكون مثلهم فكن . وإن رأيت  
 طريقة المتكلمين أولى من طريقة أبي بكر وعمر فبئس ما رأيت"<sup>(٣)</sup> .

وأشار العمراني<sup>(٤)</sup> إلى تصريح العلماء بتحريم الكلام ، وبدعية هذا الطريق  
 بقوله : "قد صرّح العلماء من أهل الحديث والفقهاء المشهورون بتحريم الكلام ،  
 وقالوا هو محدث وبدعة في الدين ، وقالوا لو كان طريقاً صحيحاً لمعرفة الله سبحانه  
 لنبه الله سبحانه في القرآن ولأمر النبي ﷺ به وتكلمت به الصحابة ؓ . وقد علم  
 النبي ﷺ أصحابه الاستنجاء ودلهم على جميع الأحكام فلو كان الكلام من مهمات

(١) التمهيد لابن عبد البر : (١٥٢/٧) .

(٢) الانتصار لأهل الحديث ، للسمعاني : (ص ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١) .

(٣) تلييس إبليس لابن الجوزي : (ص ٨٥) .

(٤) يحيى ابن أبي الخير بن سالم العمراني ، نسبة إلى عمران بن ربيعة من ولد عدنان ، أو نسبة إلى البلدة التي  
 ولد فيها ، يكنى بأبي الحسين ، شيخ الشافعية بإقليم اليمن ، كان إماماً زاهداً خيراً عارفاً بالفقه  
 والأصول والخلاف ، صاحب البيان وغيره من المصنفات الشهيرة . توفي سنة ٥٥٨ هـ . انظر : طبقات

الشافعية الكبرى للسبكي : (٣٣/٧) .

الدين لنبه النبي ﷺ عليه<sup>(١)</sup>.

**مستند الإجماع:** استند العلماء في إجماعهم في هذه المسألة على ما ورد من نصوص كثيرة في الكتاب والسنة من النهي عن الابتداع في الدين ، ولا سيما في مسألة مهمة كهذه ، تتعلق بعقيدة المسلم وأصل دينه .

فقد تتبع أهل العلم أي الكتاب ، وكلام رب الأرباب ، وسنة رسول الله ﷺ ما تواتر منها وما كان من أحاديث الآحاد ، وأقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، ومن تبعهم من الأئمة المتبوعين ، فلم يقفوا على حرف واحد يدل على تلك الطريقة المذمومة ، فانعقد على الحكم ببدعيتهما إجماعهم ، واتفقت على ذم أهلها أقوالهم .

وإنما جاء التنبيه على دلالة الخلق والإبداع في القرآن الكريم في عدة مواضع كقوله تعالى : ﴿ أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾ (١) أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿ (٢) ، وقوله تعالى : ﴿ أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكْ شَيْئًا ﴾ (٣) ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ خَلَقْنَاكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴾ (٤) .

والمأمل في كتاب الله يجده مملوءاً بالآيات التي تدعو الإنسان إلى النظر والتفكير تلك الدلائل القاطعة المبنوثة في الآفاق وفي الأنفس ، لا النظر الذي سلكه المتكلمون في استدلالهم بدليل الأعراض وحدوث الأجسام .

فالاستدلال بالآيات الكونية وما هو مشاهد ومحسوس وما تدل عليه الضرورة والفطر والحس منهج قوي من مناهج أهل السنة والجماعة ، فقد عقد

(١) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ، للعمرائي : (١/١٢٩) .

(٢) سورة الطور : (الآيتان : ٣٥-٣٦) .

(٣) سورة مريم : (الآية : ٦٧) .

(٤) سورة مريم : (الآية : ٩) .

أهل العلم - رحمهم الله تعالى - فصولاً كثيرة في كتبهم ساقوا تحتها عدداً كبيراً من الآيات والأحاديث وأقوال السلف للدلالة على وحدانية الله ﷻ بدليل خلق السماوات والأرض والشمس والقمر والنجوم والسحاب والرياح والجبال والهواء والماء وخلق الإنسان وانتقاله من طور النطفة إلى العلقة ثم المضغة ثم العظام ثم أنشأه خلقاً آخر (١).

ولعل من أبلغ الأدلة الحاتة على الاستدلال بما هو مشاهد ومحسوس من الآيات الكونية الماثورة في الآفاق وفي الأنفس قول الله تعالى : ﴿ سَتَرِهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (٢).

وقوله تعالى : ﴿ وَفِي الْأَرْضِ ءَايَاتٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣) وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ (٤).

وعلى كل؛ فلم يرد في كتاب الله ولا سنة رسول الله ولا أقوال السلف الصالح ما يشير إلى مسلك المتكلمين في هذه المسألة ، بل جاء التحذير منه والحكم ببدعيته ، واشتد نكير أهل العلم على من سلكه وقرره .



(١) انظر: التوحيد لابن منده: (١/١١٣-٢٣٤)، العظمة لأبي الشيخ الاصبهاني: (١/٢٠٩-٣٣٣)،

الاعتقاد للبيهقي: (ص ٢٣)، مجموع الفتاوى: (١٦/٢١١-٢١٢)، والنبوات: (ص ٩٢-٩٨، ١٠٥)

وكلاهما لابن تيمية.

(٢) سورة فصلت : (الآية ٥٣) .

(٣) سورة الذاريات : (الآيتان : ٢٠-٢١) .

## المبحث الثالث

## خطا المتكلمين في إيجابهم النظر على المكلف ودعواهم أن المعرفة موقوفة عليه

تقرّر في المبحث السابق اتفاق العلماء على بدعية الطريقة التي سلكها المتكلمون في إثبات وجود الله تعالى ، وأن هذه الطريقة فيها فساد كثير في وسائلها ومقاصدها ، فأما وسائلها فمع صعوبتها ففيها خطورة ومزلات عظيمة ، وأما مقاصدها فغايتها إثبات وجود الخالق جل وعلا وتديبره لهذا الكون وهذا الأمر قد فطر الناس عليه ، فوجود الخالق ﷻ اظهر من كل شيء على الإطلاق ، فهو أظهر للبصائر من الشمس للأبصار ، وأبين للعقول من كل ما تعقله وتقر بوجوده ، فما ينكره إلا مكابر بلسانه ، وأما قلبه وعقله وفطرته فكلها تكذبه<sup>(١)</sup> .

ولم يقف الأمر عند هذا الحد ، من جعل هذه الطريقة المعتاصه المبتدعة أحد الطرق الموصلة إلى معرفة الله ﷻ ، حتى زعم المتكلمون أن من لم يعرفها ، ويستدل بها على وجود الله تعالى لا يقبل ولا يصح إيمانه .

ومن ثم أوجبوا على المكلف الاستدلال بها لمعرفة الخالق جل وعلا ، إذ إن أول واجب على المكلف عندهم النظر ، أو القصد إلى النظر المفضي - في نظرهم - إلى قيام الاستدلال وصحة البرهان .

يقول القاضي عبد الجبار المعتزلي : أن سأل سائل فقال : ما أول ما أوجب الله عليك ؟ فقل النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى ؛ لأنه تعالى لا يعرف ضرورة ولا بالمشاهدة ، فيجب أن نعرفه بالتفكير والنظر<sup>(٢)</sup> .

ويقول عبد القاهر البغدادي : الصحيح عندنا قول من يقول : أن أول الواجبات على المكلف النظر والاستدلال المؤديان إلى المعرفة بالله تعالى وبصفاته

(١) انظر : مفتاح دار السعادة ، لابن القيم (١/٢١٢) .

(٢) المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار : (ص٢٦) ، وشرح الأصول الخمسة ، له (ص٧٠ ، ٧٦) .

وتوحيده وعدله وحكمته ، ثم النظر والاستدلال المؤديان إلى جواز إرسال الرسل منه ، وجواز تكليف العباد ما شاء ، ثم النظر المؤدي إلى وجوب الإرسال والتكليف منه ، ثم النظر المؤدي إلى تفصيل أركان الشريعة ، ثم العمل بما يلزمه منها على شروطه<sup>(١)</sup> .

ويقول الجويني: أول ما يجب على العاقل البالغ - باستكمال سن البلوغ أو الحلم شرعاً - القصد إلى النظر الصحيح المفضي إلى العلم بحدوث العالم...<sup>(٢)</sup> .

بل وذكر حكم من مات قبل أن يكتسب معرفة الله تعالى عن النظر والاستدلال قائلاً: "فمن اخترمته المنية قبل أن ينظر وله زمن يسع النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى ولم ينظر مع ارتفاع الموانع، ومات بعد زمان الإنكار فهو ملحق بالكفر، وأما لو أمضي من أول الحال قدراً من الزمان يسع بعض النظر لكنه قصر في النظر ثم مات قبل مضي الزمان الذي يسع في مثله النظر الكامل فإن الأصح في ذلك، الحكم بكفره لموته غير عالم مع بدء التقصير منه فليلحق بالكفرة"<sup>(٣)</sup> .

وقد اعتبر السنوسي<sup>(٤)</sup> النظر والاستدلال بالأقيسية المنطقية شرطاً للدخول في الإسلام ، ومن عاند في أدائه وجب استخراج منه بالسيف إلى أن يموت<sup>(٥)</sup> .

وهكذا أضاف المتكلمون إلى بدعتهم السابقة بدعه أخرى، رتبوا عليها أحكام شنيعة تقشعر منها الجلود، كتسميتهم من لم يتبع هذه الطريقة مقلداً محكوماً عليه بالكفر والخسران أو الفسق، فيلزم من قولهم هذا أنهم هم المؤمنون الناجون فقط

(١) أصول الدين للبغدادي (ص ٧٥) .

(٢) الشامل للجويني : (ص ٢٦) .

(٣) المصدر نفسه : (ص ٣٢ ، ٣٣) .

(٤) محمد يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي التلمساني، متكلم على طريقة الأشاعره، منطقي، من تصانيفه: شرح إيساغوجي في المنطق، وشرح أم البراهين توفي سنة (٨٩٥هـ) انظر (معجم المؤلفين)

(١٣٢/١٢) .

(٥) انظر : شرح أم البراهين ، للسنوسي : (ص ١٦ ، ١٧) .

دون سواهم، ويكون العوام - وهم أكثر المسلمين - ليسوا بمؤمنين ولا ناجين من النار، بل حتى العلماء الذين لم يسلكوا مسالكهم ويتبعوا طريقتهم ! وفي هذا تحجير لواسع، وتضييق لرحمة الله ، وابتداع لقول لم يسبقوا إليه .

وعلى كل حال ؛ فإن القول الحق في هذه المسألة ، والذي تشهد له النصوص ، وعليه اتفاق السلف والأئمة - كما حكاه شيخ الإسلام عنهم في أكثر من موضع - هو أن أول واجب على المكلف الشهاداتتان .

وقد حكى انعقاد الإجماع على ذلك غير واحد من أهل العلم - رحمهم الله تعالى - وفي ذلك إبطال لما ذهب إليه المتكلمون في هذه المسألة ، وأحد أوجه الرد عليهم وتزييف لقولهم ، ودحض لشبهتهم ، وتخطئة لمنهجهم وطريقتهم .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : بين رحمه الله أن معرفة الله والإقرار به لا يقف على هذه الطرق المذمومة عند السلف ، بل بعض هذه الطرق لا تفيد عندهم المعرفة فضلاً عن أن يكون الله لا يُقربُهُ مِقْرٌ ولا يَعْرِفُهُ عارف إلا بهذه الطريقة المذمومة والتي أوجبها المتكلمون على المكلف للدخول في الإسلام حيث يقول : بل قد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن معرفة الله والإقرار به لا يقف على هذه الطرق التي يذكرها أهل طريقة النظر ؛ بل بعض هذه الطرق لا تفيد عندهم المعرفة فضلاً عن أن يكون الله لا يقرب به مقرر ولا يعرفه عارف إلا بالطريقة المشهورة له من إثبات حدوث العالم بحدوث صفاته مع دعواهم أن الله لا يعرف لا بهذه الطريقة<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً : وليس هذا قول أحد من سلف الأمة ولا أئمتها ، ولا قاله أحد من الأنبياء والمرسلين ، ولا هو قول كل المتكلمين ولا غالبهم ، بل هذا قول محدث في الإسلام ابتدعه متكلموا المعتزلة ونحوهم من المتكلمين الذين اتفق سلف الأمة

وأثمتها على ذمهم<sup>(١)</sup>.

وحكى اتفاق السلف - رحمهم الله تعالى - على تحطئة المتكلمين في إيجابهم هذا النظر المعين على المكلف لتحصيل المعرفة، وإيقافهم المعرفة عليه بقوله: "والمقصود هنا أن هؤلاء الذين قالوا: معرفة الرب لا تحصل إلا بالنظر، ثم قالوا: لا تحصل إلا بهذا النظر، هم من أهل الكلام - الجهمية القدرية ومن تبعهم - . وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وجمهور العلماء من المتكلمين وغيرهم، على خطأ هؤلاء في إيجابهم هذا النظر المعين، وفي دعواهم أن المعرفة موقوفة عليه. إذ قد عُلِمَ بالاضطرار من دين الرسول ﷺ أنه لم يوجب هذا على الأمة ولا أمرهم به، بل ولا سلكه هو ولا أحد من سلف الأمة في تحصيل هذه المعرفة"<sup>(٢)</sup>.

وقال بعد ذكره لأقوال المتكلمين ومن تبعهم في إيجاب هذا النظر: "كلها غلط مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف والأئمة، بل وباطلة في العقل أيضاً"<sup>(٣)</sup>.

وأوضح اللوازم الفاسدة من إيقاف المتكلمون معرفة الله تعالى وتحصيلها على هذا النظر المعين من الالتزام بالقول بعدم معرفة الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين بالله، والإيمان به، ولا شك أن هذا من اعظم الكفر باتفاق المسلمين، وفي ذلك يقول: "إن هذا الدليل لم يستدل به أحد من الصحابة والتابعين ولا من أئمة المسلمين، فلو كانت معرفة الرب ﷻ والإيمان به موقوفة عليه للزم انهم كانوا غير عارفين بالله ولا مؤمنين به، وهذا من اعظم الكفر باتفاق المسلمين"<sup>(٤)</sup>.

وإذا كان قول المتكلمين بان أول واجب على المكلف النظر المعين - المستفاد من دليل الأعراض وحدوث الأجسام - فاسد مُطَّرَحٌ مذموم عند السلف، فما هو

(١) المصدر نفسه .

(٢) المجموع : (١٦ / ٣٣٠) .

(٣) المصدر نفسه : (١٦ / ٣٣٢) .

(٤) النقص : (١ / ٦١٩) .

القول الصحيح الذي اتفق عليه السلف والأئمة ، وتؤيد النصوص والأدلة ؟

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية مجيباً عن هذا السؤال : «المقصود هنا أن السلف والأئمة متفقون على أن أول ما يؤمر به العباد الشهادتان ، ومتفقون على أن من فعل ذلك قبل البلوغ لم يؤمر بتجديد ذلك عقب البلوغ»<sup>(١)</sup>.

وبين أن الشهادة تتضمن الإقرار بالصانع تعالى وبرسوله ، وأما مجرد الإقرار بالصانع دون الآتيان بالشهادتين فهذا لا يصير به الرجل مؤمناً ، بل ولا يصير مؤمناً بأن يعلم أنه رب كل شيء حتى يشهد أن لا اله إلا الله ، ولا يصير مؤمناً بذلك حتى يشهد أن محمداً رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقال - في معرض نقده لمن أوجب النظر على المكلف، وجعله أول الواجبات - : «والنبي ﷺ لم يدع أحداً من الخلق إلى النظر ابتداءً، ولا إلى مجرد إثبات الصانع، بل أول ما دعاهم إليه الشهادتان ، وبذلك أمر أصحابه»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً - بعد أن ساق جملة من الأحاديث الدالة على أن أول ما يدعى إليه الشهادتان وكذلك الأمر بقتال الناس حتى يأتوا بالشهادتين - : «وهذا مما اتفق عليه أئمة الدين ، وعلماء المسلمين ، فإنهم مجمعون على ما علّم بالاضطرار من دين الرسول ، أن كل كافر فإنه يدعى إلى الشهادتين ، سواءً كان معطلاً ، أو مشركاً، أو كتابياً ، وبذلك يصير الكافر مسلماً ، ولا يصير مسلماً بدون ذلك»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً : «جمع المسلمون على أن الكافر إذا أراد أن يُسلم يُكتفى منه

(١) الدرء (١١/٨) ، وانظر المصدر نفسه : (٨/٨) .

(٢) انظر المصدر نفسه : (١١/٨ ، ١٢) .

(٣) المصدر نفسه : (٦/٨) .

(٤) المصدر السابق : (٧/٨) .



بالإقرار بالشهادتين" (١).

وقال كذلك: "وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر" (٢).

وقال في موضع آخر: "فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين" (٣).

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: جاءت هذه المسألة نتيجة للمسألة السابقة والتي أكثر أهل الكلام الاشتغال بها، فأحدثوا في دين الله ما لم يأذن به، ولم يرد عن رسول الله ﷺ ولم يكن عليه سلفنا الصالح. وقد اشتد نكير أهل العلم - رحمهم الله تعالى - على كلتا المسألتين، ووسموا أهلها بالابتداع والضلال، وبينوا فساد ما ذهبوا إليه، وحذروا من مغبة ما يؤول إليه. وقد استعرضنا جملة من أقوال أهل العلم - رحمهم الله تعالى - عند الحديث عن المسألة الأولى.

استدلواهم بدليل الأعراض وحدوث الأجسام، وها نحن نذكر جملة أخرى تنضاف إلى ما سبق لتكون موضحة لموقف أهل العلم - رحمهم الله تعالى - من

(١) الدرء (٧/٤٣٧)، قلت: قوله: (يكتفى) ليس مراده أن مجرد الإقرار والتلفظ بالشهادتين كافٍ في الشهادة له بالإيمان والنجاة من النار؛ إذ إن القول بأن مجرد الإقرار والتلفظ باللسان يكسب الإنسان اسم الإيمان هو ما ذهب إليه الكرامية من المرجئة وقد انبرى للرد عليهم وعلى غيرهم من المرجئة في كثير من كتبه، ثم إن النصوص المستفيضة عنه المبنية على دلائل الكتاب والسنة ترد ذلك، ومن ذلك قوله في مجموع الفتاوى: (٧/٣٠٢): "قوله ﷺ: «الإسلام هو الخمس»، يريد أن هذا كله واجب داخل في الإسلام، فليس للإنسان أن يكتفى بالإقرار بالشهادتين، ولعل مراده مما سبق نقله من الدرء، أن الكافر إذا أراد الدخول في الإسلام فإنه مطالب بالإقرار بالشهادتين، ليتسنى له الدخول في الإسلام، ومن ثم بعد ذلك يُطالب بشرائعه وبقية أركانه، والله تعالى أعلم.

(٢) المجموع: (٧/٣٠٢).

(٣) المصدر نفسه: (٧/٦٠٩).

المسألة الأصل وما نعى عنها .

فقد حكى الإمام أبو بكر بن المنذر الإجماع على أن الكافر إذا أقر بالشهادتين وتبرأ من كل دين خالف دين الإسلام وهو بالغ صحيح يعقل انه يصير بذلك مسلماً حيث قال : أجمع كل من أحفظ عنه على أن الكافر إذا قال لا اله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن ما جاء به محمد ﷺ حق ، وأبرأ من كل دين خالف الإسلام وهو بالغ صحيح يعقل ، أنه مسلم<sup>(١)</sup> .

فانظر كيف تجرأ هؤلاء المتكلمون على خرق هذا الإجماع وإطراحه ، ولا غرور في ذلك فإن هؤلاء ليس لهم خبره بأقوال الصحابة والتابعين وأقوال أئمة المسلمين في مسائل أصول الدين ، بل إنما يعرفون أقوال الجهمية والمعتزلة ونحوهم من أهل الكلام المحدث وهؤلاء كلهم مبتدعه عند سلف الأمة وأئمتها<sup>(٢)</sup> .

ولهذا تجد في كتب أهل الكلام ما يدل على غاية الجهل بما قاله الرسول والصحابة والتابعون وأئمة الإسلام مما يوجب أن يقال : كأن هؤلاء نشئوا في غير ديار الإسلام ولا ريب أنهم نشئوا بين من لم يعرف العلوم الإسلامية حتى صار المعروف عندهم منكراً والمنكر معروفاً ولبسهم فتن ربي فيها الصغير وهرم فيها الكبير ، وبدلت السنة بالبدعة والحق بالباطل<sup>(٣)</sup> .

فمع وضوح هذا الإجماع وصراحته ، إلا أنا نجد الجويني والايحيي يدعيان الإجماع على أن أول واجب على المكلف النظر أو القصد إلى النظر المؤدي إلى معرفة الله !<sup>(٤)</sup>

(١) الإجماع لابن المنذر : (ص ١٥٤).

(٢) انظر الصفدية : (٢/٢٦٨).

(٣) انظر النقض : (٢/٤٨٢).

(٤) للوقوف على حكاية الإجماع الذي ادعاه الجويني انظر 'الشامل' له (ص ٢٩) ، وأما الايحيي فانظر

المواقف له : (ص ٢٨) .

وبطلان هذا الإجماع المدعى ظاهر لكل من له من العلم أدنى نظر ، إذ إن فيه مخالفه لصحيح المنقول ولإجماع من يُعتدُّ بإجماعه من أهل العلم ، وحاشا أن تجتمع الأمة على أمر مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول فإن هذا ضلال ، والأمة لا تجتمع على ضلال .

ثم إن بعض المتكلمين أيضاً قد خالفوا الجويني والإيجي في هذا الإجماع وقالوا بخلافه فكيف يدعيان الإجماع على ذلك إذن ؟ ! .

واسمع إلى ما قاله أبو جعفر السمناني<sup>(١)</sup> وهو من رؤوس الأشاعرة عن هذه المسألة : إن هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة وتفرع عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه ، وأنه لا يكفى التقليد في ذلك<sup>(٢)</sup> .

وقد استنكر ابن حزم<sup>(٣)</sup> على من جعل النظر والاستدلال أول الواجبات ، وسمى من خالف هذه الطريقة مقلداً لا يُقبل إيمانه بقوله : "... إن الرسول ﷺ منذ بعث لم يزل يدعوا الناس الجهم الغفير إلى الإيمان بالله تعالى وبما أتى به ، ويقاتل من أهل الأرض من قاتله ، ويستحل سفك دمائهم ، وسبي نسائهم وأولادهم ، وأخذ أموالهم متقرباً إلى الله تعالى بذلك ، وأخذ الجزية واصغاره .

ويقبل ممن آمن به ويُحرم ماله ودمه وأهله وولده ، ويحكم له بحكم الإسلام ، وفيهم المرأة البدوية ، والراعي ، والرعية ، والفلاح الصحراوي الوحشي ، والزنجي المسيبي ، والزنجية المجلوبة ، والرومية ، والجاهل ، والضعيف في

(١) أبو جعفر ، محمد بن أحمد بن محمد السمناني الحنفي قاضي الموصل - أكبر أصحاب الباقلاني ، ولد سنة (٣٧١هـ) وتوفي سنة (٤٤٤هـ) انظر سير أعلام النبلاء : (١٧/٦٥١) .

(٢) نقله عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/٣٦١) ، ونقله أيضاً شيخ الإسلام في الدرء (٧/٤٠٧) بتصرف .

(٣) هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الأندلسي القرطبي الفقيه الحافظ الأديب الوزير الظاهري ، من أشهر كتبه : المحلى بالآثار ، توفي سنة ٤٥٦هـ. انظر ترجمته في السير ١٨/١٨٤ .

فهمه فما منهم أحد ولا غيرهم قال له عليه السلام: إني لا أقبل إسلامك ولا يصح لك دين حتى تستدل على صحة ما أدعوك إليه... ثم جرى على هذه الطريقة جميع الصحابة رضي الله عنهم أولهم عن آخرهم ، ولا يختلف أحد في هذا الأمر .

ثم جميع أهل الأرض إلى يومنا هذا ومن المحال الممتنع عند أهل الإسلام أن يكون عليه السلام يغفل أن يبين للناس ما لا يصلح لأحد الإسلام إلا به ، ثم تتفق على إغفال ذلك أو تعمد عدم ذكره جميع أهل الإسلام وتنبه له هؤلاء الأتقياء !.

ومن ظن أنه وقع في الدين على ما لم يقع عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كافر بلا خلاف فصح أن هذه المقالة خرق للإجماع ، وخلاف لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، وجميع أهل الإسلام قاطبة<sup>(١)</sup> .

وقال ابن عبد البر : إنه من نظر إلى إسلام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وسعد وعبد الرحمن وسائر المهاجرين والأنصار وجميع الوفود الذين دخلوا في دين الله أفواجا علم أن الله صلى الله عليه وسلم لم يعرفه واحد منهم إلا بتصديق النبيين بأعلام النبوة ودلائل الرسالة ، لا من قبيل حركة ولا من باب الكل والبعض ، ولا من باب كان ويكون ، ولو كان النظر في الحركة والسكون عليهم واجبا ، وفي الجسم ونفيه والتشبيه ونفيه لازما ما أضاعوه ، ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم وتقديمهم ، ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم ، ولو كان ذلك من عملهم مشهوراً أو من أخلاقهم معروفاً لاستفاض عنهم ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات<sup>(٢)</sup> .

ومن نص على مخالفة المتكلمين فيما أوجبوه على المكلف لإجماع المسلمين أبو المظفر السمعاني حيث يقول : فإنهم - أي أهل الكلام - قالوا : ' أول ما يجب على الإنسان النظر المؤدي إلى معرفة الباري صلى الله عليه وسلم ' وهذا قول مخترع لم يسبقهم إليه

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم : (٤/٧٥-٧٦) .

(٢) التمهيد : (٧/١٥٢) .

أحد من السلف وأئمة الدين ، ولو أنك تدبرت جميع أقوالهم وكتبهم لم تجد هذا في شيء منها منقولاً من النبي ﷺ ولا من أصحابه وكذلك من التابعين بعدهم .  
وكيف يجوز أن يخفى عليهم أول الفرائض وهم صدر هذه الأمة والسفراء بيننا وبين رسول الله ﷺ ؟ ! .

هذا وقد تواترت الأخبار أن النبي ﷺ كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين .... ولم يرو أنه دعاهم إلى النظر والاستدلال ، وإنما يكون حكم الكافر في الشرع أن يُدعى إلى الإسلام فإن أبى وسأل النظرة والأمة أن لا يجاب إلى ذلك ...

ولا يجوز على طريقهم الإقدام على هذا الكافر بالقتل والسيي إلا بعد أن يذكر له هذا ويمهل لأن النظر والاستدلال لا يكون إلا بمهلة وخصوصاً إذا طلب الكافر ذلك ، وربما لا يتفق النظر والاستدلال في مدة يسيرة فيحتاج إلى إمهال الكفار مدة طويلة تأتي على سنين ، لئتمكنوا من النظر على التمام والكمال وهو خلاف إجماع المسلمين<sup>(١)</sup> .

ومن عاب على المتكلمين إيجابهم النظر على المكلف أبو حامد الغزالي بقوله: "من أشد الناس غلواً وإسرافاً طائفة من المتكلمين كفّروا عوام المسلمين وزعموا أن من لم يعرف الكلام معرفتنا ولم يعرف العقائد الشرعية بأدلتها التي حررناها كافر .

فهؤلاء ضيقوا رحمة الله الواسعة على عباده أولاً ، وجعلوا الجنة وقفاً على شرذمة يسيرة من المتكلمين ، ثم جعلوا ما تواتر من السنة ثانياً ، إذ ظهر من عصر الرسول ﷺ وعصر الصحابة حكمهم بإسلام طوائف من أجلاف العرب كانوا مشتغلين بعبادة الوثن ولم يشتغلوا بتعليم الدليل ، ولو اشتغلوا به لم يفهموه ، ومن

(١) الانتصار لأصحاب الحديث ، للسمعاني : (ص ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣) .

ظن أن مدرك الإيمان بالكلام والأدلة المحررة والتقسيمات المرتبة فقد أبعد ...

وليت شعري متى نُقِلَ عن الرسول ﷺ وعن الصحابة إحصار أعرابي أسلم وقولهم له : الدليل على أن العالم حادث ، أن لا يخلو عن الأعراض ، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث ... وقد النبي ﷺ أن من تكلم بكلمة التوحيد أجرى عليه أحكام المسلمين ، فثبت بهذا أن مأخذ التكفير من الشرع لا من العقل ، إذ الحكم بإباحة الدم ، والخلود في النار شرعي لا عقلي خلافا لما ظنه بعض الناس<sup>(١)</sup> .

ونص عبد القادر الجيلاني<sup>(٢)</sup> على أن أول ما يجب على من أراد الدخول في دين الإسلام التلطف بالشهادتين ، والبراءة من كل دين يخالفه حيث قال : الذي يجب على من يريد الدخول في دين الإسلام أولاً أن يتلطف بالشهادتين لا اله إلا الله محمد رسول الله ، ويتبرأ من كل دين غير دين الإسلام ، ويعتقد بقلبه وحدانية الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن الصلاح - في معرض كلامه على حديث ضمام بن ثعلبة ؓ وفيه قال ﷺ : « يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ ، قَالَ : صَدَقَ » ثم قال ﷺ في آخر الحديث : « لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ »<sup>(٤)</sup> - :

وفي الحديث دلالة على صحة ما ذهب إليه الأئمة العلماء في أن العوام المقلدين مؤمنون ، وأنه يكفي منهم بمجرد اعتقادهم الحق جزماً من غير شك وتزلزل ، خلافاً لمن أنكر ذلك من المعتزلة .

(١) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ، للغزالي : (ص ١٣٤-٢٠٢) .

(٢) هو عبد القادر بن أبي صالح عبد الله بن جنكي دوست - العظيم القدر - إمام الحنابلة وشيخهم في عصره ، العالم الزاهد العارف القدوة ، من مؤلفاته : غنية الطالبين ، توفي سنة ٤٦١هـ . انظر ترجمته في السير ٤٣٩/٢٠ .

(٣) الغنية ، الجيلاني : (٢/١) .

(٤) رواه البخاري في كتاب : العلم ، باب : القراءة والعرض على الحديث ، ح ٦٣ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : السؤال عن أركان الإسلام ، ح ١٢ .

وبيّن وجه الدلالة من الحديث أنه ﷺ قرّر ضمّاماً على ما اعتمد عليه في تعرّف رسالته وصدقِهِ ﷺ من مناشدته ومجرّد إخباره إياه بذلك ، ولم يُنكر عليه ذلك قائلاً له : أن الواجب عليك أن تستدرك ذلك من النظر في معجزاتي ، والاستدلال بالأدلة القطعية التي تفيدك العلم<sup>(١)</sup> .

**مستند الإجماع :** من تأمل نصوص الكتاب والسنة وجدها حافلة بذكر الأمر الذي بعث الله ﷺ من أجله المرسلين ، واجتمعت عليه كلمتهم أجمعين ، فكان ذلك الأمر هو أوجب الواجبات ، أول الفرائض والمطلوبات والذي شغل حيزاً من حياتهم ، بل كل حياتهم لتبليغه والدعوة إليه ، فكان وظيفتهم والحكمة من بعثتهم ، ألا وهو عبادة الله تعالى وحده لا شريك له ، لا كما زعم المتكلمون انه النظر المؤدي إلى معرفة الباري ؛ فدونك الأدلة على ذلك ، من الكتاب والسنة :

فمن الكتاب : قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾<sup>(٣)</sup> . ونظائرهما كثير .

ووجه الدلالة من هاتين الآيتين ظاهر وصریح في أن الرسل إنما بعثوا لأمر الناس بعبادة الله ودعوتهم إلى ذلك ، بل دلت الآية على حصر مهمتهم ووظيفتهم في ذلك ، ولو كان النظر أوجب الواجبات وأولها ، لنبه عليه الشارع الحكيم ، ولكان على رأس الاهتمام من الأنبياء والمرسلين ، ولما لم يكن كذلك تبين بطلان ما ذهب إليه المتكلمون ، وفساد طريقتهم ومسلكهم .

وأما السنة : فقد أخرج البخاري من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما

(١) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط ، لابن الصلاح : (ص ١٤٢-١٤٤) .

(٢) سورة النحل : ٣٦ .

(٣) سورة الأنبياء : ٢٥ .

- أن رسول الله ﷺ «لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيَّ أَنْ يُوْحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى» (١)

وفي رواية : « ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ » (٢).

وعن سهل بن سعد « أن رسول الله ﷺ أعطى الرؤية علياً ﷺ يوم خيبر ، فقال علي : يا رسول الله أقاتلهم حتى يَكُونُوا مِثْلَنَا ؟ فقال : انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ يَسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ... » (٣).

ووجه الدلالة من الحديثين بينة ؛ إذ لو كان النظر إلى معرفة الله تعالى واجباً كما يدعي المتكلمون لأمر ﷺ بالدعوة إليه أولاً ، ولما قدم عليها غيره ، ومن ثم تظهر مخالفة المتكلمين لما جاء به الرسول ﷺ .

ومن الأدلة أيضاً ما أخرجه الشيخان من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » (٤).

ووجه الدلالة ظاهر بين ؛ إذ إن الرسول ﷺ علق كفه عن قتال الناس على شرط به يعصم المرء دمه وماله ، ألا وهو التلفظ بالشهادتين ، بخلاف ما سلكه المتكلمون من الحكم بسفك دم من لم يعرف الله تعالى بالطرق والأقيسة العقلية التي ابتدعوها .

فالرسول ﷺ دعا الناس إلى توحيد الله ﷻ وقبل إسلام من قال لا إله إلا الله

(١) سبق تخريجه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) رواه البخاري في كتاب : المغازي ، باب : غزوة خيبر ، ح ٣٩٧٣ . ورواه مسلم في كتاب : فضائل

الصحابة ، باب : من فضائل علي بن أبي طالب ، ح ٢٤٠٦ .

(٤) سبق تخريجه .



محمد رسول ﷺ ، وهؤلاء المتكلمون يدعون الناس إلى الاستدلال والدخول في الإسلام بهذه الطريقة المبتدعة ويجعلونه أول واجب على المكلف ومن لم يعرف أو عاند في تركه حكم بكفره وسفك دمه ، فتأمل ما بين المنهجين من البون الشاسع والفرق الكبير والله در الناظم إذ يقول<sup>(١)</sup>:

وكل خير في اتباع من سلف      وكل شر في ابتداء من خلف



(١) قاله: اللقاني في منظومته 'جوهرة التوحيد'، انظر: 'جوهرة التوحيد مع شرحها'، تحفة المرید (ص

## المبحث الرابع

## حدوث العالم وبطلان القول بقدمه أو تحديده أوله

طال الكلام بين أرباب المقالات حول مسألة حدوث العالم وقدمه ، حتى أخذت هذه المسألة حيزاً كبيراً من كتبهم وربت على كثير من المسائل التي بحثوها معها .

ولقد كان الكلام في الحدوث والقدم هو الأصل الذي تصادمت فيه أئمة الطوائف من أهل الفلسفة والكلام والحديث وغيرهم ؛ ولذا نجد شيخ الإسلام يصف هذه المسألة وما نجم عنها من مباحث عويصة كالكلام في الحدوث والقدم في أفعال الله وكلامه بأنها من محارات العقول ، والكلام المذموم<sup>(١)</sup> .

ولا شك أن شيخ الإسلام إنما أطال النفس في بيان خطأ وضلال أولئك المخالفين لمنهج الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - والذين فتنوا الناس بتلك المقالات الضالة ، والآراء المنحرفة ، مضطراً إلى ذلك ، دفاعاً عن الحق ودمغاً لضده ، وتصفية لعقيدة السلف الصالح مما يُرُوجه أفراس الفلاسفة من المتكلمين وغيرهم .

وعلى كل ؛ فلقد اختلف الناس في هذه المسألة إلى مذاهب واتجاهات يجمعها قولان اثنان هما :

● القول الأول : القول بقدوم العالم وأزليته ، ومن أشهر من قال بهذا القول طائفتان :

إحداهما الدهرية<sup>(٢)</sup> : القائلون بأن العالم كان في الأزل على هذه الصورة ،

(١) انظر : منهاج السنة النبوية : (١/٢١٢ ، ٢٩٩) .

(٢) الدهرية : هم فرقة خالفت ملة الإسلام ، وادعت قدم الدهر ، وأسندت الحوادث إليه ، ويسمون بالملاحدة ويمكن رد أصلهم إلى مدارس الفلسفة الإغريقية . انظر دائرة المعارف الإسلامية (٩/٣٣٨-

في أفلاكه ، وكواكبه ، وسائر أركانه ، وأن الحيوانات متناسلة ، كما هي الآن كذلك ، وأن السماوات لم تزل على ما هي عليه ، ولا تزال ، وأن مادة السماوات والأرض ليستا مبتدعتين<sup>(١)</sup> .

وثانيتها : الفلاسفة<sup>(٢)</sup> : لم يكن الفلاسفة يقولون بقدم العالم ، فقد كان أساطينهم وقدماءؤهم يقولون بحدوث هذا العالم ، إما بصورته فقط ، وإما بمادته وصورته وأكثرهم يقولون بتقدم مادة هذا العالم على صورته ، حتى جاء ارسطوطاليس فصرّح بقدم العالم والأفلاك ، ومن ثم تلقفها من بعده اتباعه من الفلاسفة المتأخرين<sup>(٣)</sup> .

وفي ذلك يقول الشهرستاني في الملل والنحل : إن القول في قدم العالم وأزلية الحركات بعد إثبات الصانع ، والقول بالعلة الأولى إنما شهر بعد أرسطوطاليس ، لأنه خالف القدماء صريحاً ، وأبدع هذه المقالة على قياسات ظنها حجة وبرهاناً ، ففسج على منواله من كان من تلامذته ، وصرّحوا القول فيه<sup>(٤)</sup> .

وهكذا الفلاسفة القائلون بقدم العالم والأفلاك يقولون : أن قدمها بقدم الخالق ﷻ مساوق لوجوده في الزمان والمدة - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - . ولذا فهم لا يقولون عن هذا العالم أنه مخلوق بل هو مبدع ، فالأفلاك قديمة أزلية ، والله ﷻ لم يخلقها بمشيئته وقدرته في ستة أيام كما أخبرت الأنبياء ، بل

(١) انظر أصول الدين للبغدادي (ص ٥٩) ، ونقض التأسيس لابن تيمية : (١٥٩/١) .

(٢) الفلاسفة : جمع فيلسوف ، والفيلسوف محب الحكمة ، والفلاسفة هم كفار من الروم ، كانوا من أهل اليونان ، وكانوا أهل حكمة وعقل ، وأخذوا في الترييض والتزهّد ، ووقع منهم ضلال وزينغ في الإلهيات ومعاد الأبدان وغير ذلك . انظر : الملل والنحل للشهرستاني : (٢/٣٦٩ - وما بعدها) بتصرف .

(٣) انظر منهاج السنة النبوية : (١/١٧٧ ، ١٨٧ ، ٢٠٠ ، ٢٣٥ ، ٣٥٩ - ٣٧٩) ، نقض التأسيس

(١٥٢/١)

(٤) (٤٧٧/٢)

يقولون : أن الله لا يعلم الجزئيات .

وإنما كان قدم العالم عن موجب بذاته هو علة تامة أزلية له . وهم قائلون أيضاً بدوام حوادث الفلك ، وأنه ما من دورة إلا وهي مسبوقه بأخرى لا إلى أول وأن الله لم يخلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، بل حقيقة قولهم : أن الله لم يخلق شيئاً ، إلى غير ذلك من تفاصيل ومقدمات . - عندهم - يطول عرضها ليس هذا محل بحثها أو بسطها وإنما المراد الوقوف على حقيقة قول الفلاسفة المتأخرين من القول بقدم العالم<sup>(١)</sup> .

• القول الثاني : القول بحدوث العالم وهو قول جمهور المتكلمين وأصحاب

المقالات ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة وأتباع الرسل .

إلا أن القائلين بحدوث العالم اختلفوا في أزلية هذا الحدوث ، فهل جنس

الحوادث قديم أزلي بقدم الله ﷻ لا ؟ على قولين :

الأول : قول أهل السنة والجماعة أهل الحديث والأثر ، هو أن جنس

الحوادث قديم ليس مسبوق بالعدم .

الثاني : قول جمهور المتكلمين ، وهو أن جنس الحوادث ليس قديماً فضلاً عن

أحاديها وإن جنس الحوادث مسبوقاً بالعدم .

وهذا الاختلاف إنما كان نتيجة للاختلاف في مسألة تسلسل الحوادث في

الماضي هل نوعها وأحاديها قديم أم حادثة نوعاً وجنساً وأحاداً ومفرداتٍ ؟

على ثلاثة أقوال :

• الأول : منعه في الماضي والمستقبل ، وهذا قول الجهم بن صفوان<sup>(٢)</sup> وأبي

(١) انظر المنهاج : (١/١٤٨) ، ودرء التعارض : (٩/٢٦١-٢٨١) ، ونقض التأسيس : (١/١٥٢-١٥٩) ،

و مجموع الفتاوى : (١٢/٤٢-٤٨ ، ١٤٣-١٤٦) ، وانظر المنهاج أيضاً : (١/٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٣٦ ،

٣٦٤ ، ٣٦٥) ، وبغية المرتاد : (ص ٢٨٧-٣٠٩) .

(٢) هو الجهم بن صفوان السمرقندي المتكلم ، كان ينكر الصفات ، ويقول بخلق القرآن ، وهو الذي أشهر

ذلك كله ، ذكر بأنه قتل سنة ١٢٨ هـ . انظر ترجمته في ميزان الاعتدال ١/٤٢٦ .

الهذيل العلاف<sup>(١)</sup>، وحجة هؤلاء أنه إذا كان ممتنعاً في الماضي فيجب أن يكون ممتنعاً في المستقبل، فقال الجهم بن صفوان: بفناء الجنة والنار، وقال أبو الهذيل العلاف بفناء حركات أهلها. وهذا القول أضعف الأقوال وأبعدها عن الصواب<sup>(٢)</sup>.

• الثاني: منعه في الماضي وتجويزه في المستقبل، وهذا قول أكثر أهل الكلام من الجهمية والمعتزلة، ومن وافقهم من الكرامية والأشعرية والشيعة، ومن وافقهم من الفقهاء وغيرهم، وعلى أثر هذا القول قالوا: بنفي صفات الله ﷻ أو بعضها<sup>(٣)</sup>.

• الثالث: جوازه فيهما، كما يقول أئمة أهل الحديث وأئمة الفلاسفة وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

وليُعلم أن المقصود بالتسلسل، التسلسل في الآثار لا في الفاعلين لأن هذا مقطوع بامتناعه وأنه لا بد أن ينتهي إلى الخالق تعالى<sup>(٥)</sup>.

وقد ناقش شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الأقوال والمذاهب مبيناً أن السبب الرئيس من وراء هذه التناقضات والضلالات التي وقع فيها الفلاسفة والمتكلمون عدم تحقيقهم لما أخبرت به الرسل وجهلهم به حيث قال: "وسبب ذلك أنهم لم يحققوا ما أخبرت به الرسل ولم يعلموه ولم يؤمنوا به، ولا حققوا موجبات العقول،

(١) هو محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي المعتزلي المتكلم، شيخ أهل البصرة في الاعتزال، وهو من أكبر علمائهم، توفي سنة ٢٢٦هـ. انظر ترجمته في السير ١١/١٧٣.

(٢) انظر: المنهاج: (١/١٧٦).

(٣) انظر: المصدر نفسه.

(٤) انظر المصدر نفسه.

(٥) انظر المصدر نفسه: (١/٣٠٢)، وليعلم أن التسلسل نوعان: تسلسل في المؤثرات كالتسلسل في العلل والمعلولات، وهو التسلسل في الفاعلين والمفعولات. فهذا ممتنع باتفاق العقلاء. وأما النوع الثاني: فالتسلسل في الآثار كوجود حادث بعد حادث، فهذا فيه الأقوال الثلاثة المتقدمة، ولمعرفة المزيد في هذه المسألة التسلسل انظر المنهاج: (١/٤٣٦-٤٣٨).

فنقصوا في علمهم بالسمعيّات والعقليّات ، وإن كان لهم منهما نصيب كبير ، فوافقوا في بعض ما قالوه الكفار الذين قالوا : ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (١) . (٢)

وأوضح أنهم مع فساد ما ذهبوا إليه فقد خالفوا إجماع أهل الملل من أن الله خالق كل شيء ولا خالق غيره وأنه خلق السماوات والأرض من مادة وفي مدة وقد تقدم خلقهما مخلوقات أخرى ، وقد حكى ذلكم الإجماع في مواضع كثيرة من كتبه ومؤلفاته ، وبألفاظ مختلفة وعبارات متنوعة ، دونك ثبتُ شيء منها ورقم نصه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال - رحمه الله - : "فإن الرسل مطبقون على أن كل ما سوى الله محدث مخلوق كائن بعد أن لم يكن . ليس مع الله شيء قديم بقدمه ، وأنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، والعقول الصريحة تعلم أن الحوادث لا بد لها من محدث" (٣) .

وبين مخالفة أرسطوا وأتباعه لجماهير الفلاسفة مع مخالفتهم للأنبياء والمرسلين وجماهير العقلاء ، وذلك في قولهم بقدوم الأفلاك حيث قال : "فإنهم متفقون على أن الله خالق السماوات والأرض ؛ بل هو خالق كل شيء ، وكل ما سوى الله مخلوق حادث كائن بعد أن لم يكن . وأن القديم الأزلي هو الله تعالى بما هو متصف به من صفات الكمال" (٤) .

وحكى اتفاق أهل الملل على أن الله رب كل شيء وملكيّة وخالقة وأن كل ما سواه مخلوق حادث بعد أن لم يكن وقال : "وهذا هو الذي نطق به الكتاب

(١) سورة الملك : (آية : ١٠) .

(٢) المنهاج : (٣٠٠/١) .

(٣) المجموع (٢٨١/٩) .

(٤) المجموع : (٤٥/١٢-٤٦) ، وانظر بغية المرئاد : (ص ٢٣١) .

والسنة واتفق عليه أهل الملل<sup>(١)</sup> .

وبيّن أن النزاع في كون السماوات والأرض مخلوقتين محدثتين بعد العدم ، إنما وقع من طائفة قليلة من الكفار كارسطوا واتباعه ، حيث قال : وأما كون السماوات والأرض محدثتين بعد العدم ، فهذا إنما نازع فيه طائفة قليلة من الكفار كارسطوا واتباعه .

وأما جمهور الفلاسفة ، مع عامة أصناف المشركين من الهند والعرب وغيرهم ، مع المجوس وغيرهم ، ومع أهل الكتاب وغيرهم ، فهم متفقون على أن السماوات والأرض وما بينهما محدث مخلوق بعد أن لم يكن ، ولكن تنازعوا في مادة ذلك ، هل هي موجودة قبل هذا العالم ؟ وهل كان قبله مدة ومادة ، أم هو أبداع ابتداء من غير تقدم مدة ولا مادة ؟ .

فالذي جاء به القرآن والتوراة ، واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها مع أئمة أهل الكتاب : أن هذا العالم خلقه الله وأحدثه من مادة كانت مخلوقة قبله ، كما أخبر في القرآن أنه : ﴿ ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴾ - أي بخار - ﴿ فَقَالَ هَآءِ لِلْأَرْضِ آتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقد كان قبل ذلك مخلوق غيره كالعرش والماء ، كما قال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى السَّمَاءِ ﴾<sup>(٣)</sup> ، وخلق ذلك في مدة غير مقدار حركة الشمس والقمر ، كما أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام<sup>(٤)</sup> .

وقال أيضاً : فإنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله تعالى خلق السماوات والأرض في ستة أيام ، وأن آخر ما خلقه هو آدم وكان خلقه يوم

(١) الدرء (٩/٢٦١) .

(٢) سورة فصلت (آية : ١١) .

(٣) سورة هود (آية : ٧) .

(٤) الدرء (١/١٢٢-١٢٣) .

الجمعة<sup>(١)</sup>.

وقرّر أن أحداً من سلف الأمة وأئمتها لم يقل بأن هذه السموات والأرض خلقتا وحدثتا من غير أن يتقدمهما مخلوق حيث قال: لم يقل أحد من سلف الأمة ولا أئمتها أن هذه السموات الأرض خلقتا وحدثتا من غير أن يتقدمها مخلوق ، وهذا وإن كان يظنه طائفة من أهل الكلام أو يستدلون عليه فهذا قول باطل ، فإن الله قد أخبر أنه خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء<sup>(٢)</sup> .

بل قرّر أيضاً أن أحداً من السلف لم يقل أنهما لم تخلقا من مادة وفي مدة حيث يقول : "وكذلك لم يقل أحد من سلف الأمة وأئمتها أن السماوات والأرض لم تخلقا من مادة ، بل المتواتر عنهم أنهما خلقتا من مادة وفي مدة ، كما دل عليه القرآن"<sup>(٣)</sup> .

وقال في رده على الدهرية ونقضه لقولهم ، فأما قول الدهرية بأن السماوات لم تنزل على ما هي عليه ، ولا تزال : فهذا تكذيب صريح وكفر بين بما في القرآن ، وما اتفق عليه أهل الإيمان ، وعلموه بالاضطرار أن الرسل أخبروا به<sup>(٤)</sup> .

وأما عن الفلاسفة القائلين بقدم الأفلاك فقد بين أن حقيقة قولهم تؤول إلى أن الله لم يخلق شيئاً ، وهذا كفر باتفاق أهل الملل ، حيث قال : لكن القائلين بقدم الأفلاك كأرسطو وشيعته ، يقولون بدوام حوادث الفلك ، وأنه ما من دورة إلا وهي مسبوقه بأخرى لا إلى أول ، وأن الله لم يخلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، بل حقيقة قولهم : إن الله لم يخلق شيئاً ، كما بين في موضع آخر ،

(١) المجموع (١/٢٥٧) .

(٢) النقص (١/١٥٢) .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) النقص : (١/١٥٩) .



وهذا كفر باتفاق أهل الملل : المسلمين واليهود والنصارى<sup>(١)</sup>.

ونص أن السلف - رحمهم الله - قد حكموا بكفر الجهمية القائلين بأن السماوات والأرض خلقتا من غير مادة ولا في مدة لمخالفتهم نصوص القرآن حيث قال : "وكذلك قول الجهمية أو من يقول منهم : إن السماوات والأرض خلقتا من غير مادة ولا في مدة وأنهما يفنيان أو يعدمان ، أو أن الجنة تفنى أيضاً : كل ذلك مخالف لنصوص القرآن ، ولهذا كفر السلف هؤلاء"<sup>(٢)</sup>.

وبعد هذا العرض لكلام شيخ الإسلام تتحقق براءته مما ألصق به من تهمة القول بقدوم العالم ، وميله إلى مذهب الفلاسفة<sup>(٣)</sup>.

فالمعنى النظر جيداً في كتب شيخ الإسلام ومؤلفاته يعلم علم اليقين أن هذه التهمة زور وبهتان رمي بها شيخ الإسلام ، فقد قرّر في مناسبات عديدة أن ما سوى الله تعالى محدث مخلوق بعد أن لم يكن ، وأن كل قول يخالف ذلك فهو قول باطل<sup>(٤)</sup>.

بل صرّح بمنع قدم شيء من الأفعال أو المفعولات بقوله : "فليس مع الله في

(١) انظر : المنهاج (١/١٧٦-١٧٧).

(٢) النقض (١/١٥٩).

(٣) من هؤلاء الذين رموه بهذه التهمة ، وافتروا عليه هذه الفرية :

(أ) أبو بكر الحصني (ت ٨٢٩هـ) ، في كتابه دفع شبه من شبه وتمرد ، وهذا الكتاب قد خصصه للطعن في شيخ الإسلام ابن تيمية ، ومن ذلك اتهامه بالقول بقدوم العالم ، انظره (ص ٦٠).

(ب) محمد بن زاهد الكوثري : (ت ١٣٧١هـ) في مواضع عدة ، منها : تعليقاته على كتاب الأسماء والصفات لليبهي (ص ٣٧٥). وتعليقاته على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للسبكي (ص ٧٢-٧٤).

(ج) أبو حامد بن مرزوق ؛ في كتابه : 'براءة الأشعرين' (٢/٣١ ، ٨٨).

(د) منصور عريس (٢) ؛ في كتابه 'ابن تيمية ليس سلفياً' (ص ١٢٤).

(٤) انظر : مجموع الفتاوى : (٦/٢٣٠ ، ٢٣١) ، (١٦/٤٤٥ ، ٣٧٢) ، وجامع الرسائل : (٢/٢٠ ، ٢١) ،

و نقض التأسيس : (١/٣٠٤) ، و درء التعارض : (٢/٢٦٧).

الأزل شيء من المفعولات ولا الأفعال ؛ إذ كان كل منهما حادثاً بعد أن لم يكن ،  
والحادث بعد أن لم يكن لا يكون مقارناً للقديم الذي لم يزل" (١) .

بل وأطال النَّفسَ في الرد على القائلين بقدم العالم ، فقطع حججهم ، ونقض  
أساس إفكهم بحجج باهرة ، وأدلة ظاهرة ، لا تدع مجالاً للشك بأنه لم يقل يوماً قط  
بقولهم ، ولم يرتضيه أبداً (٢) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : حدوث العالم  
من المسائل البديهية التي يعرفها عوام المسلمين فضلاً عن علمائهم وأئمتهم ، فلم  
تختلف طوائف المسلمين في الإقرار بحدوث ما سوى الله وأنه كائن بعد أن لم يكن .  
بل أجمع العقلاء على أن كل ما كان مراداً مقدوراً يجب أن يكون حادثاً كائناً  
بعد أن لم يكن ، والعالم مما يدخل تحت الإرادة والقدرة فيكون حادثاً كائناً بعد أن لم  
يكن (٣) .

ومن لم يتصور ذلك ، فيكفيه أخبار الرسل باتفاقهم عن خلق السماوات  
والأرض وحدث العالم ، والفلسفة الصحيحة المبنية على المعقولات المحضة  
توجب تصديق الرسل فيما أخبرت به (٤) .

وقد صرَّح أهل العلم - رحمهم الله - على حدوث العالم بعد أن لم يكن ،

(١) درء التعارض : (٢٦٧/٢) ، وانظر المصدر نفسه : (٢٦٧/٢) ، والمنهاج : (١٤٧/١) ، (١٤٨) .  
(٢) انظر : على سبيل المثال : درء التعارض : (٣٢٣/١) ، (٣٦٨ ، ٣٧١ ، ٣٧٨ ، ٤٦٦) ، (١٥٩-١٧٢ ،  
(٣/٦٢-٧٠) ، (٤/٤٥-٦١) ، (٥/٦٤ ، ٦٥) ، (٦/١٠٤) ، (٧/١٤٣) ، (٣٨٤-٣٨٦) ،  
(٨/١٠٧ ، ٢٧١-٢٩١) ، (٩/٢١١-٣٤٥) ، (١٠/٢٣) ، . ونقض التأسيس : (١٣٩-٣٧٨) ،  
والمنهاج : (١/١٤٨ ، ١٥٤ ، ٢٠٨ ، ٢٣٢ ، ٣٥٣ ، ٣٦٠ ، ٣٦٨ ، ٤٠٩ ، ٤٤٦) ،  
(٢/١٧٢ ، ٢٢٨) ، (٣/١٢٠ ، ٢٧٤) ، وكتاب الصفدية : (١/٨-٢٩) ، (٢/٥٣-٥٥) وغيرها

كثير.

(٣) انظر : 'منهاج السنة النبوية : (١/١٦٥) .

(٤) انظر : 'منهاج السنة النبوية : (١/٣٦٥) .

وأن السماوات والأرض مخلوقتان من مادة وفي مدة .

فمن أقوالهم قول ابن جرير الطبري في تبصرته : "قد دللنا فيما مضى من كتابنا هذا أنه لا يسع أحداً بلغ حد التكليف الجهل بأن الله - جل ذكره - عالم له علم ، وقادر له قدرة ، ومتكلم له كلام ، وعزيز له عزة ، وأنه خالق ، وأنه لا يحدث إلا مصنوع مخلوق"<sup>(١)</sup> .

وصرَّح أبو الحسن الأشعري بانعقاد الإجماع على حدوث العالم بعد أن لم يكن حيث قال : "وأعلموا أرشدكم الله أن مما أجمعوا - رحمة الله عليهم - على اعتقاده مما دعاهم النبي ﷺ إليه ، ونبههم بما ذكرناه على صحته : أن العالم بما فيه من أجسامه وأعراضه يحدث لم يكن ثم كان"<sup>(٢)</sup> .

ومن صرَّح بالإجماع أيضاً عبد القاهر البغدادي<sup>(٣)</sup> ، حيث قال في الفصل الذي عقده لبيان الأصول التي اجتمع عليها أهل السنة في كتاب الفرق بين الفرق له : "وأما الركن الثاني - هو الكلام في حدوث العالم - فقد اجمعوا على أن العالم كل شيء هو غير الله ﷻ ، وعلى أن كل ما هو غير الله تعالى وغير صفاته الأزلية مخلوق مصنوع ، وعلى أن صانعه ليس بمخلوق ولا مصنوع ، ولا هو من جنس العالم ولا من جنس شيء من أجزاء العالم"<sup>(٤)</sup> .

وبين إمام الشافعية في وقته سعد بن علي الزنجاني<sup>(٥)</sup> : أن خلق السموات

(١) التبصرة (ص ١٤٩) .

(٢) رسالة إلى أهل الثغر : (ص ٢٠٩) .

(٣) هو أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي الشافعي الأصولي ، وهو أكبر تلاميذ أبي إسحاق الإسفراييني . من مصنفاته : الفرق بين الفرق ، وأصول الدين ، توفي سنة ٤٢٩ هـ ، انظر ترجمته في السير ٥٧٢/١٧ .

(٤) (ص ٣٥٢) .

(٥) هو سعد بن علي بن محمد بن الحسين ، أبو القاسم ، الزنجاني ، رحل إلى الآفاق ، وسمع الكثير وكان إماماً حافظاً متعبداً ، ثم انقطع في آخر عمره بمكة ، وكان له منزلة كبيرة في الحرم ، كما كان من دعاة السنة وأعداء البدعة ، توفي سنة ٤١٧ هـ ، انظر : سير أعلام النبلاء : (٣٨٥-٣٨٩) .

والأرض كان مسبوقةً بمخلّق العرش والماء وفي ذلك رد على من زعم أن السماوات والأرض لم يسبقهما خلق ولم تخلقا من مادة حيث قال: «الصواب عند أهل الحق أن الله تعالى خلق السماوات والأرض وكان عرشه على الماء مخلوقاً قبل خلق السموات والأرض»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو المظفر الاسفراييني<sup>(٢)</sup>: «واعلم أن جميع ما ذكرناه من اعتقاد أهل السنة والجماعة فلا خلاف في شيء منه بين الشافعي وأبي حنيفة رحمهما الله وجميع أهل الرأي وأصحاب الحديث مثل مالك والأوزاعي وداود والزهري والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري وسفيان بن عيينه ويحيى بن معين وإسحاق بن راهوية... وغيرهم من أئمة الحجاز والشام والعراق وأئمة خراسان وما وراء النهر ومن تقدمهم من الصحابة والتابعين واتباع التابعين»، ومن جملة ما ذكره: «أن تعلم أن العالم بجميع أركانه وأجسامه وما يشتمل عليه من أنواع النبات والحيوان وجميع الأفعال والأقوال... كلها مخلوق كائن عن أول وحادث بعد أن لم يكن شيئاً ولا عيناً»<sup>(٣)</sup>.

**مستند الإجماع:** تظاهرت نصوص الوحيين على أن الله ﷻ خالق كل شيء

وأن ما سواه مخلوق، كائن بعد أن لم يكن، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ﴾<sup>(٤)</sup>. وقوله تعالى: ﴿أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾<sup>(٥)</sup> وقال

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم: (ص ١٩٧).

(٢) هو طاهر بن محمد الاسفراييني الشافعي، الشهير بـ«شهور»، أبو المظفر، الإمام الأصولي الفقيه المفسر، إمام بارع من كبار أئمة أصول الدين، صنف التفسير الكبير المشهور، وصنف في الأصول، سافر في طلب العلم وخصه الناس، توفي سنة ٤٧١ هـ. انظر: طبقات الشافعية: (٣/١٧٥).

(٣) التبصرة في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة (ص ١٥٣، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤).

(٤) سورة الزمر (آية: ٦٢).

(٥) سورة الطور: (آية: ٣٥-٣٦).

تعالى ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِّن صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴿٦﴾ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِّن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ (٣).

وأخبر ﷺ أنه: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (٤). وأخبر أنه: ﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ آئِتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ (٥).

وقد ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» (٦).

وصح في البخاري عن عمران بن حصين قال: «إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَىٰ يَا بَنِي تَمِيمٍ، قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَدَخَلَ نَاسٌ مِّنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَىٰ يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ، قَالُوا: قَبِلْنَا، حِثَّنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ؟ قَالَ: كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ

(١) سورة البقرة: (آية: ٢٩).

(٢) سورة الإنسان: (آية: ١).

(٣) سورة الرحمن: (آية: ١٤-١٥).

(٤) سورة هود: (آية: ٧).

(٥) سورة فصلت: (آية: ١١).

(٦) رواه مسلم في كتاب: القدر، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام، ح ٢٦٥٣.

وَالْأَرْضَ ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ «<sup>(١)</sup> .

والآثار متواترة عن الصحابة والتابعين بما يوافق القرآن والسنة من أن الله خلق السموات من بخار الماء الذي سماه الله دخاناً<sup>(٢)</sup> .

وقد تكلم علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في أول هذه المخلوقات على قولين :

أحدهما : أنه هو العرش ؛ لما ثبت في الصحيح من حديث عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، قَالَ : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ »<sup>(٣)</sup> .

فهذا صريح في أن التقدير وقع بعد خلق العرش ، والتقدير وقع عند أول خلق القلم . كما جاء في حديث عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؓ ، وفيه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ قَالَ رَبِّ وَمَاذَا اكْتُبُ قَالَ اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »<sup>(٤)</sup> .

ولا يخلو قوله « أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ » : إما أن يكون جملة أو جملتين :

● فإن كان جملة - وهو الصحيح - كان معناه : أنه عند أول خلقه قال له :

« اكْتُبْ » ، كما في اللفظ : « أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ قَالَ لَهُ اكْتُبْ » بنصب « أول » و « القلم » .

(١) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : وكان عرشه على الماء ، ح ٦٩٨٢ .

(٢) انظر تفسير آية ٢٩ من سورة البقرة في الطبري : (١/ ٢٣٠-٢٣٢) ، وكذلك تفسيره عند القرطبي :

(١/ ١٧٦-١٧٨) ، الرد على الجهمية للدارمي (ص : ٣١-٣٢) ، والتوحيد لابن خزيمة : (٢/ ٨٨٦-٨٨٨) .

(٨٨٨) .

(٣) سبق تخريجه قبل قليل .

(٤) رواه أحمد في المسند ح ٢٢١٩٩ ، والترمذي في كتاب : القدر ، باب : ما جاء في الرضا بالقضاء ،

ح ٢١٥٥ ، وأبو داود في كتاب : السنة ، باب : القدر ، ح ٤٧٠٠ ، واللفظ له .

• وإن كان جملتين ، وهو مروى برفع « أولُ » و « القلمُ » فيتعين حملهُ على أنه أول المخلوقات من هذا العالم ، فيتفق الحدِيثان ؛ إذ حديث عبد الله بن عمرو صريح في أن العرش سابق على التقدير ، والتقدير مقارن لخلق القلم ، وفي اللفظ الآخر « لما خلق الله القلم قال له : اكتب »<sup>(١)</sup>.

وعليه ؛ فيكون العرش مخلوقاً قبل القلم ، والقلم أول المخلوقات من هذا العالم المشاهد، والذي أخبر ﷺ أنه خلقه في ستة أيام ، ثم إنه كان خلقه في زمن يقدر به خلقه ينفصل إلى أيام ، فعُلم أن الزمان كان موجوداً قبل أن يخلق الله الشمس والقمر ، ويخلق في هذا العالم الليل والنهار .

وقد جاء في الكتب السماوية أيضاً ما يوافق خبر الله في القرآن من أن هذا العالم المشاهد قد خلق من مادة وفي مدة ، يقول شيخ الإسلام : وهكذا في التوراة ما يوافق خبر الله في القرآن ، وأن الأرض كانت مغمورة بالماء ، والهواء يهب فوق الماء ، وأن في أول الأمر خلق الله السماوات والأرض ، وأنه خلق ذلك في أيام ؛ ولهذا قال من قال من علماء أهل الكتاب : ما ذكره الله في التوراة يدل على أنه خلق هذا العالم من مادة أخرى ، وأنه خلق ذلك في زمان قبل أن يخلق الشمس والقمر .

وليس فيما أخبر الله تعالى به في القرآن وغيره أنه خلق السموات والأرض من غير مادة ، ولا أنه خلق الإنس أو الجن أو الملائكة من غير مادة ، بل يخبر أنه خلق ذلك من مادة ، وإن كانت المادة مخلوقة من مادة أخرى ، كخلق الأنس من آدم وخلق آدم من طين . وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ انه قال : « خُلِقَتْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ »<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر : المنهاج : (١/ ٣٦١-٣٦٢) ، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : ص ٢٤١-٢٤٢ ، ونونية

ابن القيم بشرح الهراس : (١/ ١٨٦) .

(٢) رواه مسلم في كتاب : الزهد والرفائق ، باب : في أحاديث متفرقة ، ح ٢٩٩٦ .

وَمِنْ تَمَّ تَظْهَرُ دَلَالَةُ النُّصُوصِ عَلَى حَدُوثِ الْعَالَمِ وَأَنَّ هَذِهِ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ قَدْ خُلِقَتَا فِي مَدَّةٍ مِنْ مَادَّةٍ ، وَأَنَّهُ قَدْ خُلِقَ قَبْلَهَا مَخْلُوقَاتٌ ، وَأَنَّ هَذِهِ  
الْمَخْلُوقَاتِ قَدْ خُلِقَتْ مِنْ مَوَادِّ أُخْرَى .

وهكذا استند الإجماع إلى هذه النصوص الصحيحة الصريحة ، وتبين بطلان  
قول الفلاسفة والدهرية ، ومذهب جماهير المتكلمين من الجهمية وغيرهم .





الباب الثالث

## توحيد الأسماء والصفات

وفيه فصلان:

الفصل الأول: منهج السلف في باب الأسماء  
والصفات.

الفصل الثاني: صفات الله تعالى.

## الفصل الأول

### منهج السلف في باب الأسماء والصفات

المبحث الأول: الإقرار بالأسماء والصفات الواردة في القرآن والسنة

توحيد الأسماء و الصفات من أجل أبواب التوحيد وأشرفها ، وأعظمها قدرا ، لتعلقه بذات الرب سبحانه و أسمائه و صفاته .

وهو في الوقت ذاته من أكثر أبواب الاعتقاد التي زلت فيها الأقدام وضلت فيها الأفهام ، وانقسم فيه الناس إلى أهل تعطيل و تأويل ، وأهل تشبيه وتمثيل ، وهدى الله ﷺ فيه أهل السنة والجماعة من سلف هذه الأمة ومن سار على نهجهم إلى سواء السبيل .

وقد قام منهج السلف الصالح - رحمهم الله - في هذا الباب على قواعد مثلى ، دلت عليها نصوص الكتاب والسنة ، فتميز منهجهم بموافقته لصحيح المنقول، وصريح المعقول ، مع سلامته من التناقض والتعارض ، والاضطراب والاختلال .

وبما لا يخفى أن الأصل في هذا الباب العظيم هو أن يوصف الله سبحانه بما وصف به نفسه في كتابه العزيز ، وبما وصفه به رسوله ﷺ إثباتاً ونفيّاً ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف ولا تمثيل .

بل يجب الإقرار بجميع الأسماء والصفات الواردة في القرآن والسنة الصحيحة ، والإيمان بها ، وحملها على الحقيقة ؛ لا على المجاز .

كما يجب أن يعلم أن لهذه الصفات حقائق ومعانٍ متغايرة ومختلفة ، كل صفة لها معناها وكيفيةها وماهيتها ، فأما معانيها فمعلومة معروفة علمها من علمها ، وجهلها من جهلها ، وأما كيفيةها وماهيتها فلا يعلمها إلا الله ﷻ فكما أننا لا نعلم كنه ذاته، فكذلك لا نعلم كنه صفاته ، فالكلام في الصفات فرع عن الكلام في

الذات .

وليتنبه إلى أن نفينا بالعلم بالكيفية لا يلزم منه نفي وجود الكيفية ، ولا يقصد منه ذلك ، بل ثبت أن لصفات الله ﷻ كيفية ، وإنما نفي علم الخلق بهذه الكيفية . وهذا المسلك هو مسلك السلف وأئمتهم خلفاً عن سلف ، لاحقاً عن سابق، مُسَطَّر ذلك في كتبهم ودواوينهم ، محفوظ من أفواههم وأقوالهم ؛ بل قد أجمعوا عليه قاطبة كما حكاه عنهم جماعة من أهل العلم ، كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره .

وقبل الشروع في ذكر حكاية الإجماع يحسن بنا أن نذكر بإيجاز من خالف أهل السنة في هذا الباب .

ولعل من أبرز تلك الطوائف والفرق وأشهرها ثلاث فرق ، لها مناهجها ، وأصولها ، وعقائدها ، كما أن لها مُنظِّرين ، ومؤلفات ومصنفات ، وانتشار واتباع ، وهذه الفرق هي :

#### أولاً : الجهمية : (١)

حيث نفوا الأسماء والصفات وعطلوها ، ووصفوا الله ﷻ بالسلب والعدم المحض الذي ليس بشيء البتة فيقولون : ليس بعالم ولا سميع ولا بصير ولا متكلم ثم يرجعون فينفون النفي فيقولون : ولا ليس بعالم ولا ليس بسميع ولا ليس ببصير ولا ليس بمتكلم فيجمعون بين النقيضين فلا هو خارج العالم ولا داخله ولا هو مبين له ولا هو محايث له (٢) .

(١) اتباع الجهم بن صفوان ، المقتول سنة ١٢٨ هـ ، وأهم عقائدهم : نفي الأسماء والصفات ، والقول بالجبر ، والقول بخلق القران ، والقول بالإرجاء ، والقول بفناء الجنة والنار . انظر : مقالات الإسلاميين للاشعري (١/١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢٢٤ ، ٣١٢) ، والفرق بين الفرق للبغدادي : (ص ١٢٨ ، ١٢٩) ، والخطط للمقرزي : (٢/٣٥٧) .

(٢) انظر : التمهيد : (٧/١٤٥) ، ومقالات الإسلاميين : (١/١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢٢٤ ، ٣١٢) ، والفرق بين الفرق : (ص ١١٤ ، ٢١١ ، ٢١٢) ، والملل والنحل : (١/٨٦) ، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان : (ص ٤٩ - ٥٠) ، درء التعارض : (٦/٢٠٩ - ٢١٠) ، منهاج السنة النبوية : (٢/٦٠٤) ، مجموع الفتاوى : (٦/٥٢) وما بعدها .

**ثانيا: المعتزلة** <sup>(١)</sup> : وهم طائفتان:

• الأولى : من تنفي الصفات وتثبت الأسماء على أنها أعلام محضة تدل على

الذات .

• الثانية : من تنفي الصفات وتثبت الأسماء على أنها بمعنى متعلقاتها ،

فالسمع بمعنى المسموع ، والبصر بمعنى المبصر ، والعلم بمعنى المعلوم .

وهكذا فهما اتفقا على النفي والإثبات واختلفا في المراد بالإثبات <sup>(٢)</sup> .

**ثالثا: الأشاعرة ومن وافقهم** <sup>(٣)</sup> :

حيث اثبتوا سبع صفات فقط ، تُعرف عندهم بصفات المعاني وهي : القدرة

(١) اسم يطلق على فرقة ظهرت في أوائل القرن الثاني الهجري ، وسلكت منها عقليا غالبا في باب العقائد ، وهم أصحاب واصل بن عطاء الغزال (ت ١٣١هـ) الذي اعتزل مجلس الإمام الحسن البصري (ت ١١٠هـ) ، وهم في الصفات جهمية ينفونها ، وفي القدر قدرية يقولون : أعمال العباد مخلوقة لهم ، وينكرون رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ، ويوجبون على الله الثواب والعقاب والصلاح والأصلح ، ويقولون بالعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، ويقدمون العقل على النقل ، وهم عشرون فرقة ، وأصل معتقدهم باق إلى اليوم ، انظر : مقالات إسلاميين : (١/٢٢٨ ، ٢٥٥ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩) (٢/٦٥ ، ٢١٨) ، الفرق بين الفرق : (ص ١٥٣ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٩٥ ، ١٩٦) ، الملل والنحل : (١/٥١-٥٣ ، ٦٥-٦٦ ، ٧٥-٧٦) ، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم : (٥/١٥١-١٥٣) ، وفرق وطبقات المعتزلة : (ص ١٩٤ ، ١٩٥) .

(٢) الانتصار ، لأبي الحسين الخياط المعتزلي : (ص ٨٢ ، ٨٣) ، النية والأمل لابن المرتضي (ص ٥٦) ، رسائل العدل لتوحيد ليحيى بن الحسين (٢/٢ ، ٣ ، ١٣٧ ، ١٣٨) ، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ١٨٣) ، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٩٠ ، ٩١ ، ١٠٠) ، والمنقذ من الضلال للغزالي : (ص ١٠٧) .

(٣) الأشاعرة : نسبة إلى أبي الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ) ، يقولون بإثبات سبع صفات فقط ، وسموها بالصفات العقلية لأن العقل دل عليها قبل ورود السمع بها ، وأما بقية الصفات فيؤولون بعضها ويفوضون بعضها الآخر . ويقولون : بأن كلام الله تعالى هو المعنى القائم بالنفس وأن الإيمان هو التصديق بالقلب ، ويقولون بالكسب في باب القدر ، انظر : الملل والنحل : (١/١١٩ ، ١٥٦) ، الفرق بين الفرق : (ص ٣٣٤ - ٣٣٩) ، الفصل في الملل والأهواء والنحل : (٣/٥٤) .

والإرادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام ، ويسمونها أيضا بالصفات العقلية لأن العقل دل عليها قبل ورود السمع بها ، وأما بقية الصفات فيؤولون بعضها ويفوضون بعضها الآخر<sup>(١)</sup> .

قُلْتُ : وما من طائفة من طوائف البدع في باب الأسماء والصفات إلا وهي مشبهة ؛ لأنهم ما نفوا شيئا من الصفات إلا وقد اعتقدوا التشبيه فيه ، فسق التشبيه إلى نفوسهم أولاً وحصل التعطيل ، فالتشبيه أصل التعطيل وأساسه .

ومن ثمَّ يظهر لنا تميز مذهب السلف ومن سار على نهجهم وصحته ، وموافقته للكتاب والسنة ، فهم وسط في باب صفات الله ﷻ بين أهل التعطيل الجهمية ، وأهل التمثيل المشبه<sup>(٢)</sup> .

وسوف يتبين لنا التزام أئمة السنة على مر الأعصار ، واختلاف الأمصار ؛ بهذا المنهج ، كما حكاه عنهم أهل العلم ؛ ونصوا على إجماعهم على ذلك .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : فالذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله بما وصف به نفسه ، وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل ؛ فإنه قد علم بالشرع مع العقل أن الله

(١) جوهره التوحيد مع شرحها تحفة المريد (ص ٦٠-٩٠) ، إضاءة الدجنة للمقري مع شرحها للداه الشنيطي (ص ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤١) ، أم البراهين للسنوسي مع شرحها (ص ١٨) ، وشرح المقاصد للفتازاني (٤/١٣٨-١٣٩) ، الشرح الجديد على جوهره التوحيد للعدوي (ص ٥٧) ، ولباب العقول للمكلاطي (ص ٢١٣ - ٢١٤) .

(٢) انظر: العقيدة الواسطية بشرح الهراس (ص ١٨٥) ، قلت : ولعل المراد بالجهمية هنا كل من نفى شيئا من الأسماء والصفات فيشمل جميع فرق النفاة ؛ من فلاسفة ، ومعتزلة ، وأشعرية بالإضافة إلى الجهمية أتباع جهم بن صفوان ، وأما المشبهة : ويسمون المجسمة ، وهم على النقيض من الجهمية فقد توسعوا في الإثبات حتى قالوا : إن الله يداً كيد المخلوقين ، وسمعاً كسمعهم ، وبصراً كبصرهم ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً . ولمعرفة المزيد عن المشبهة انظر : مقالات الإسلاميين (١/١٠٦ ، ٢١٤ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩) ، الفرق بين الفرق : (ص ٢٢٥) ، الملل والنحل : (١/١٠٥) .

تعالى ليس كمثل شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله<sup>(١)</sup>.

ويُتفق المسلمون على أن هذه الصفات تثبت لله حقيقة ، على الوجه اللائق به ، حيث مثل لذلك ببعض الصفات ، ثم أشار إلى فساد قول من أجاز المجاز في أسماء الله وصفاته ؛ إذ من علامة المجاز صحة نفيه ، حيث يقول : "ومن المعلوم باتفاق المسلمين أن الله حي حقيقة ، عليم حقيقة ، قدير حقيقة ، سميع حقيقة ، بصير حقيقة ، إلى غير ذلك من أسمائه وصفاته ، وإنما ينكر ذلك الفلاسفة الباطنية . فيقولون : نطلق هذه الأسماء ، ولا نقول إنها حقيقة وغرضهم بذلك جواز نفيهم فانهم يقولون : لا حي حقيقة ، ولا ميت حقيقة ، ولا عالم ولا جاهل ، ولا قادر ولا عاجز ، ولا سميع ولا أصم .

فإذا قالوا إن هذه الأسماء مجاز : أمكنهم نفي ذلك لأن علامة المجاز صحة نفيه . فكل من أنكر أن يكون اللفظ حقيقة لزمه جواز إطلاق نفيه<sup>(٢)</sup>.

وأكد على أنهم مع اتفاقهم على إثبات الصفات لله حقيقة ، فإن ذلك لا يعني أن حقائق هذه الصفات تماثل حقائق صفات المخلوقين ؛ إذ لما كانت ذاته المقدسة ﷻ ليست كذوات خلقه ، فكذلك صفاته كذاته ليست كصفات المخلوقين ، ونسبة صفة المخلوق إليه كنسبة صفة الخالق إليه وليس المنسوب كالمنسوب ، ولا المنسوب إليه كالمنسوب إليه<sup>(٣)</sup>.

وقررّ تغاير الصفات وأنها ليست متماثلة ؛ بل لكل صفة حقيقية لا تسد مسدها الأخرى حيث يقول : "... كما أن الصفات مثل الحياة والعلم والقدرة ليست متماثلة .... ، مع ما في الكتاب والسنة وفي اتفاق سلف الأمة وأئمتها من وصفه باليدين والوجه ، بل وغير ذلك من الصفات التي تقتضي أن لها حقائق لا

(١) شرح الأصفهانية (٢٤-٢٥) ، والمجموع : (١١/٢٥٠) ، (١٢/٤٦٦) ، والمنهاج : (٣/١٢٩).

(٢) المجموع : (٣/٢١٨) ، (٥/١٩٦).

(٣) انظر المصدر السابق : (٣/٤٦) ، (٤٧).

تسد هذه مسد هذه ، ولا يسد العلم مسد القدرة ؛ فكذلك الوجه واليد لا يسد أحدهما مسد الآخر<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ : وفي هذا رد على قول الجهمية ، حيث قالوا في وصفهم لله - تعالى الله عما يصفه الظالمون علوا كبيرا - : لا يكون شيئين مختلفين ، وليس له أعلا ولا أسفل ، ولا نواحي ولا جوانب ، ولا يمين ولا شمال ، ولا هو خفيف ولا ثقيل ، ولا له لون ولا له جسم .

إلى غير ذلك من الجمع بين التقيضين .

والذي ينبغي وصف الله ﷻ بما وصف به نفسه في كتابه ، أو وصفه به رسوله ﷺ في سنته ، والسكوت عما لم يرد في الكتاب والسنة .

ويبين مراد السلف بنفي الكيفية ، حيث قال : فالذي ثبت نفيه بالشرع والعقل واتفاق السلف إنما هو علم العباد بالكيفية ، وسؤالهم عن الكيفية التي لا يمكن معرفتها<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضا : "...إن القوم - أهل الكلام - مع سائر أهل السنة يقولون أن حقيقة الباري غير معلومة للبشر ؛ ولهذا اتفقوا على ما اتفق عليه السلف من نفي المعرفة بماهيته وكيفية صفاته<sup>(٣)</sup>.

وقال موضحا لما سبق ذكره : "فمذهب السلف - رضوان الله عليهم - : إثبات الصفات وإجراؤها على ظاهرها ، ونفي الكيفية عنها ؛ لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات ، وإثبات الذات إثبات وجود ؛ لا إثبات كيفية ، فكذلك إثبات الصفات . وعلى هذا مضى السلف كلهم . ولو ذهبنا نذكر ما اطلعنا عليه من كلام السلف في ذلك لخرجنا عن المقصود في هذا الجواب .

(١) نقض التأسيس : (٢٤٤/٢) .

(٢) الاستقامة : (١٢٨/١) .

(٣) النقض : (٦٤/١) .

وقد ثبت ما ادعيناه من مذهب السلف - رضوان الله عليهم - بما نقلناه جملة عنهم وتفصيلا ، واعتراف العلماء من أهل النقل كلهم بذلك ، ولم أعلم عن أحد منهم خلافا في هذه المسألة ، بل لقد بلغني عن من ذهب إلى التأويل لهذه الآيات والأخبار من أكابرهم : الاعتراف بان مذهب السلف فيها ما قلناه ؛ فحصل الإجماع على صحة ما ذكرناه بقول المنازع والحمد لله<sup>(١)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : كلام السلف في هذا الباب أكثر من أن يحصر ، وأشهر من أن يذكر ، فأقاولهم في ذلك مشهورة معلومة ، وهي في تأليفهم ودواوينهم مثبتة مسطورة ، أذكر طرفا منها ، تعريضا لما حكاها عنهم شيخ الإسلام ، وإيضاحا لما سلكوه من طريقة ومنهاج .

قال الإمام أبو حنيفة: "لا ينبغي لأحد أن ينطق في ذات الله بشيء، بل يصفه بما وصف به نفسه، ولا يقول فيه برأيه شيئا تبارك الله تعالى رب العالمين"<sup>(٢)</sup>.

وروى البيهقي بإسناد صحيح عن الأوزاعي<sup>(٣)</sup> قال : كُنا - والتابعون متوافرون - نقول : أن الله - تعالى ذكره - فوق عرشه ، ونؤمن بما وردت فيه السنة من الصفات<sup>(٤)</sup>.

وكذا روى البيهقي وأبو الشيخ الاصبهاني<sup>(٥)</sup> عن يحيى بن يحيى<sup>(١)</sup> ؛ قال :

(١) المجموع : (٦،٧/٤).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ، بتحقيق التركي : (٤٢٧/٢).

(٣) هو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي الدمشقي ، عالم أهل الشام ، الفقيه ، كان صاحب سنة واتباع ، توفي سنة ١٥٧هـ. انظر ترجمته في السير ١٠٧/٧.

(٤) الأسماء والصفات للبيهقي : (ص ٤٠٧-٤٠٨) ، وتذكرة الحفاظ للذهبي : (١/١٨١، ١٧٩، ١٨٢) وقال الذهبي : هذا إسناد صحيح ، وصحح إسناده ابن تيمية في درء التعارض (٦/٢٦٢) وجود إسناده ابن حجر في الفتح : (١٣/٤٠٦).

(٥) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، أحد الأئمة الحفاظ ، له مصنفات كثيرة منها : كتاب السنة ، وكتاب : العظمة ، توفي سنة ٣٣٩هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣/٩٤٥.



كنا عند مالك بن أنس ؛ فجاء رجل فقال : يا أبا عبد الله ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾<sup>(٢)</sup> ، كيف استوى ؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرخصاء ! ثم قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعه ؛ وما أراك إلا مبتدعا ؛ فأمر به أن يخرج<sup>(٣)</sup> .

بَيَّنَّ شيخ الإسلام ابن تيمية عقب ذكره لأثر مالك هذا، مقصود السلف بنفي الكيف حيث قال: "...فإنما نفوا علم الكيفية، ولم ينفوا حقيقة الصفة .

ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه - على ما يليق بالله - لما قالوا : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، ولما قالوا ، أمروها كما جاءت بلا كيف ، فإن الاستواء حينئذ لا يكون معلوما بل مجهولا بمنزلة حروف المعجم .

وأیضا : فإنه لا يُحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا لم يفهم من اللفظ معنى ؛ وإنما يُحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبتت الصفات<sup>(٤)</sup> .

وأما محمد بن الحسن<sup>(٥)</sup> صاحب الإمام أبي حنيفة، فقد صرَّح بنقل اتفاق الفقهاء على ما جاءت به النصوص من صفات الله ﷻ حيث يقول: أتفق الفقهاء من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقران والأحاديث التي جاء بها الثقات عن

(١) هو يحيى بن يحيى بن كثير الليثي أبو محمد ، سمع من مالك وغيره ، وكان من أكابر أصحابه ، انتهت إليه رئاسة الفقه في الأندلس ، توفي سنة ٢٣٤هـ . انظر ترجمته في وفيات الأعيان ١٩٤/٥ .

(٢) سورة طه : ٥ .

(٣) أخرجه الالكائي برقم (٦٦٤) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٠٨) ، وفي الاعتقاد (ص ١١٦) ، والبنغوي في شرح السنة : (١٧/١) ، والذهبي في العلو وصحح إسناده (٢/٩٥٢) ، وجود إسناده ابن حجر في الفتح : (٤٠٧/١٣) .

(٤) الفتوى الحموية الكبرى (ص ٧٩) .

(٥) هو أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني بالولاء الفقيه الحنفي ، صنف الكثير من الكتب ، منها الجامع الكبير والصغير ، وغيرهما ، توفي سنة ١٨٩هـ . انظر ترجمته في الوفيات ١٨٤/٤ .

رسول الله ﷺ في صفة الرب ﷻ من غير تفسير ولا وصف ولا تشبيه، فمن فسر اليوم شيئا من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ وفارق الجماعة، فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا، ولكن آمنوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة؛ لأنه قد وصفه بصفة لا شيء<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام: محمد بن الحسن اخذ عن أبي حنيفة ومالك وطبقتهما من العلماء. وقد حكى هذا الإجماع. وأخبر أن الجهمية تصفه بالأمور السلبية غالبا، أو دائما. وقوله 'من غير تفسير' أراد به تفسير الجهمية المعطلة الذين ابتدعوا تفسير الصفات بخلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون من الإثبات<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الرحمن بن قاسم العتقي<sup>(٣)</sup>: لا ينبغي لأحد أن يصف الله إلا بما وصف به نفسه في القرآن<sup>(٤)</sup>.

ولما كانت كيفية صفات الله من الغيب، والعقول قاصرة وعاجزة عن معرفة تلك الكيفية؛ لأن الشيء إنما تعرف كفيته بمشاهدته أو مشاهدة نظيره - والله تعالى لا نظير له - أو بالخبر الصادق عنه، وإنما أخبرنا الله عن وصف نفسه، ولم يخبرنا عن كيفية تلك الصفات، فلما كانت كيفية صفات الله من الغيب؛ فإنه يحرم على العقول أن تمثل الله أو تتعمق في ذلك، بل تقف مع ما جاء في الكتاب والسنة، وفي هذا يقول الإمام الشافعي: 'حرام على العقول أن تمثل الله تعالى،

(١) أخرجه الالكائي في أصول الاعتقاد: (٤٣٢/٣)، برقم (٧٤٠)، وابن قدامة في ذم التأويل ص ١٣، وابن تيمية في المجموع: (٤/٤)، وقال معلقا: (فانظر رحمك الله إلى هذا الإمام كيف حكى الإجماع في هذه المسألة ولا خير فيما خرج عن إجماعهم) المصدر نفسه: (٥/٤) / وذكره ابن القيم في اجتماع الجيوش (ص ٢٢٢).

(٢) الفتوى الحموية الكبرى (ص ٨٩).

(٣) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي بضم المهملة وفتح المثناة، أبو عبد الله البصري - قال عنه ابن حجر: (الفقيه، صاحب مالك، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة). انظر: تقريب التهذيب: (ص ٥٩٥)، وتهذيب التهذيب (٦/٢٥٢).

(٤) أصول السنة لابن أبي زمنين: (٢١٢/١).

وعلى الأوهام أن تحد ، وعلى الظنون أن تقطع ، وعلى النفوس أن تفكر ، وعلى الضمائر أن تعمق ، وعلى الخواطر أن تحيط ، وعلى العقول أن تعقل إلا ما وصف به نفسه أو على لسان نبيه ﷺ<sup>(١)</sup> .

وقال عبد العزيز الكناني<sup>(٢)</sup> : إن على الناس جميعا أن يثبتوا ما اثبت الله ، وينفوا ما نفى الله ، ويمسكوا عما امسك الله عنه<sup>(٣)</sup> .

وقال الإمام أحمد : لا يوصف الله - تبارك وتعالى - بأكثر مما وصف به نفسه ولا يتعدى القرآن والحديث<sup>(٤)</sup> .

وقال الترمذي<sup>(٥)</sup> : والمذهب في هذا عند أهل العلم ، من الأئمة مثل : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وابن المبارك ، وابن عيينه ، ووكيع وغيرهم انهم رووا هذه الأشياء وقالوا : تروى هذه الأحاديث ، ويؤمن بها ، ولا يقال : كيف ؟ وهذا الذي اختاره أهل الحديث : أن يرووا هذه الأشياء كما جاءت ، ويؤمن بها ولا تفسر ، ولا تتوهم ، ولا يقال : كيف ؟ وهذا أمر أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه<sup>(٦)</sup> .

(١) ذم التأويل (ص ١٤٣) ، وينحو ذكر الذهبي في العلو (١٢١٦/٢) ، وكذا ابن القيم في اجتماع الجيوش (ص ١٧١) كلاهما عن ابن سريج .

(٢) هو عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم الكناني المكي الشافعي ، ناظر بشرأ المريسي ، له كتاب: الحيدة . توفي سنة ٢٤٠هـ ، انظر ترجمته في طبقات السبكي ١٤٤/٢ .

(٣) الحيدة : (ص ٤٧) .

(٤) إبطال التأويلات (ص ٣٤٥) ، والمعتمد (ص ٦٢) ، وكثيرا ما يذكره شيخ الإسلام في كتبه ، وذلك بصيغة : لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن والحديث . انظر : المجموع : (٥/٢٦) .

(٥) هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، الإمام الحافظ العلم ، أحد المشاهير ، وصاحب الجامع أحد الكتب الستة ، توفي سنة ٢٩٧هـ . انظر ترجمته في السير ١٣/٢٧٠ .

(٦) قاله تعقبا على حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في أبواب صفة الجنة ، باب ما جاء في خلود أهل الجنة ، وأهل النار (ج ٢٦٩٦) ، وكرره مختصرا في أبواب فضائل القرآن ، باب من سورة المائدة ، عقب حديث أبي هريرة ﷺ (ج : ٣٢٤٩) ، وسنن الترمذي (٤/٦٩٢) .

وقال الإمام ابن جرير الطبري: فإن قال لنا قائل: فما الصواب من القول في معاني الصفات التي ذكرت، وجاء ببعضها كتاب الله ﷻ ووحيه، وجاء ببعضها رسول الله ﷺ؟.

قيل: الصواب من هذا القول عندنا، أن نثبت حقائقها على ما نعرف من جهة الإثبات ونفي التشبيه، كما نفى ذلك عن نفسه - جل ثناؤه - فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>، فيقال: الله سميع بصير، له سمع وبصر...<sup>(٢)</sup>.

فانظر كيف بيّن حمل الصفات على حقائقها دون المجاز أو التأويل.

وقال ابن خزيمة: فنحن وجميع علمائنا من أهل الحجاز وتهامة واليمن والعراق والشام ومصر، مذهبننا: أنا نثبت لله ما أثبتته الله لنفسه، نقر بذلك بالستنا، ونصدق ذلك بقلوبنا، من غير أن نشبه وجه خالقنا بوجه أحد من المخلوقين، عز ربنا عن أن يشبه المخلوقين، وجل ربنا عن مقالة المعطلين، وعز أن يكون عدماً كما قاله المبطلون؛ لأن ما لا صفة له عدم، تعالى الله عما يقول الجهميون الذين ينكرون صفات خالقنا الذي وصف بها نفسه في محكم تنزيله، وعلى لسان نبيه محمد ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وبيّن الإمام محمد بن علي الكرجي، المعروف بالقصاب<sup>(٤)</sup> أن صفات الله ﷻ الواردة في الكتاب والسنة يجب حملها على الحقيقة لا على المجاز، حيث قال: كل صفة وصف الله بها نفسه أو وصفه بها رسوله، فليست صفة مجاز، ولو كانت صفة

(١) سورة الشورى: ١١.

(٢) التبصرة (ص ١٤٠).

(٣) كتاب التوحيد: (٢٦/١-٢٧).

(٤) أبو أحمد، محمد بن علي بن محمد الكرجي، الغازي المجاهد، له مصنفات كثيرة، منها كتاب السنة في

الاعتقاد، توفي سنة ستين وثلاثمائة، انظر ترجمته سير أعلام النبلاء: (٢١٣-٢١٤)، وتذكرة

الحفاظ: (٢٣٩/٣) كلاهما للذهبي.

مجاز لتحتّم تأويلها ، ولقيل : معنى البصر كذا ، ومعنى السمع كذا ، ولفسرت بغير السابق إلى الأفهام ، فلما كان مذهب السلف إقرارها بلا تأويل ، علم أنها غير محمولة على المجاز ، وإنما هي حق بين <sup>(١)</sup> .

وقال أبو بكر الإسماعيلي <sup>(٢)</sup> : أعلموا - رحمي الله وإياكم - أن مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة الإقرار بالله ...، ويعتقدون أن الله تعالى مدعو بأسمائه الحسنی ، موصوف بصفاته التي سمي ووصف بها نفسه ، ووصفه بها نبيه ﷺ <sup>(٣)</sup> .

وقال أبو سليمان الخطابي : فإذا كان معلوماً أن إثبات الباري ﷻ ، هو إثبات وجود ، لا إثبات كيفية ، فكذلك إثبات صفاته ؛ إنما هو إثبات وجود ، لا إثبات تحديد وتكييف <sup>(٤)</sup> .

وقال أيضا : فأما ما سألت عنه من الصفات وما جاء منها في الكتاب والسنة ، فإن مذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها ، ونفي الكيفية والتشبيه عنها <sup>(٥)</sup> .

(١) سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، أورده في ترجمة القصاب : (١٦/٢١٣-٢١٤).

(٢) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي الجرجاني ، أبو بكر . قال عنه الذهبي : (الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام) مات سنة ٣٧١هـ . تذكرة الحفاظ : (٣/٩٤٧) ، وانظر ترجمته في طبقات الشافعية : ٧/٣ .

(٣) أخرجه ابن قدامة في ذم التأويل (ص ١٧) ، والذهبي في العلو (٢/١٢٧٢) ، والسير (١٦/٢٩٥) ، وفي التذكرة (٣/٩٤٩) ، وفي كتاب الأربعين في صفات رب العالمين (ح ٩٨ ، ص ٩٤) ، وقال : وهذا المعتقد سمعناه بإسناد صحيح عنه .

(٤) الأربعين في صفات رب العالمين (ص ١١٧) وذكره ابن تيمية في الفتوى الحموية (ص ٩٩) ، والمجموع : (٣/١٩٦) وعزاه لكتاب الخطابي الموسوم بـ "الغنية عن الكلام وأهله" .

(٥) المصدر نفسه ، وانظر في العلو للذهبي : (٢/١٢٩٤) وبنحوه أخرج الذهبي في السير : (١٨/٢٨٣-٢٨٤) في ترجمة الخطيب البغدادي عنه .

ونص أبو الحسن القاسبي<sup>(١)</sup> على أن الأصل في هذا الباب التوقيف ، ولا يدخل فيه القياس ، حيث قال : أسماء الله وصفاته لا تعلم إلا بالتوقيف من الكتاب أو السنة أو الإجماع ، ولا يدخل فيها القياس<sup>(٢)</sup> .

وبمثل قول القاسبي قال الإمام السجزي<sup>(٣)</sup> : "وقد اتفقت الأئمة على أن الصفات لا تؤخذ إلا بتوقيفها ، وكذلك شرحها لا يجوز إلا بتوقيفها ؛ فقول المتكلمين في نفي الصفات أو إثباتها بمجرد العقل أو حملها على تأويل مخالف للظاهر ضلال ، ولا يجوز أن يوصف الله سبحانه إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ وذلك إذا ثبت الحديث ولم يبعد شبهة في صحته ، فأما ما عدا ذلك من الروايات المعلولة ، والطرق الواهية ؛ فلا يجوز أن يعتقد في ذات الله سبحانه ولا في صفاته ما يوجد فيها باتفاق العلماء للأثر"<sup>(٤)</sup> .

وبين أن الأصل في نصوص الصفات حملها على الحقيقة اللغوية ، حيث قال : الواجب أن يُعلم أن الله تعالى إذا وصف نفسه بصفة هي معقولة عند العرب ، والخطاب ورد بها عليهم بما يتعارفون بينهم ، ولم يبين سبحانه أنها بخلاف ما يعقلونه ، ولا فسرها النبي ﷺ بتفسير يخالف الظاهر ، فهي على ما يعقلونه ويتعارفونه<sup>(٥)</sup> .

(١) هو علي بن محمد بن خلف المعافري ، من كبراء شيوخ المالكية ، وأحد علماء المغرب ، حفظاً وفقهاً ، ولد سنة ٤٢٣ هـ ، وتوفي بمدينة القيروان سنة ١٠٣ هـ . تدريب المدارك (ص ٩٢/٧ - ١٠٠) ، و سير أعلام النبلاء : (١٧/١٥٨ - ١٦٢) .

(٢) نقله عن الحافظ في الفتح (١١/٢١٧) .

(٣) هو عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزي الوائلي أبو نصر ، محدث حافظ ، صنف وخرج ، وكان قيماً بالأصول والفروع ، وله مصنفات ، منها : الإبانة في مسألة القرآن ، توفي سنة ٤٤٤ هـ . انظر ترجمته في الأعلام ٤/١٩٤ .

(٤) رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ١٢١ ، ١٢٢) .

(٥) المصدر نفسه (ص ١٥٢) .

وقال الصابوني: إن أصحاب الحديث المتمسكين بالكتاب والسنة... يعرفون ربهم ﷻ بصفاته التي نطق بها وحيه وتنزيله، أو شهد بها رسوله ﷺ على ما وردت الأخبار الصحاح به ونقلته العدول الثقات عنه، ويثبتون له جل جلاله منها ما أثبتته لنفسه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ولا يعتقدون فيها تشبيهاً لصفاته بصفات خلقه.... ولا يحرفون كلاماً عن مواضعه، وقد أعاد الله تعالى أهل السنة من التحريف والتكليف والتشبيه، وَمَنْ عَلَيْهِمُ بِالْعَرِيفِ وَالتَّفْهَمِ، حتى سلكوا سبيل التَّنْزِيهِ، وتركوا القول بالتعليل والتشبيه، واتبعوا قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١) (٢).

ومن صرَّحَ بحكاية الإجماع، حافظ المغرب ابن عبد البر بقوله: أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكتفون شيئاً من ذلك. ولا يحدون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقرَّ بها مشبه، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة والحمد لله (٣).

وقال السرخسي الحنفي (٤): وأهل السنة والجماعة اثبتوا ما هو الأصل المعلوم بالنص - أي الآيات القطعية والدلالات اليقينية - وتوقفوا فيما هو المتشابه

(١) سورة الشورى: ١١.

(٢) اعتقاد السلف أصحاب الحديث: (ص ١٦٠-١٦٤).

(٣) التمهيد: (٧/١٤٥).

(٤) هو أبو بكر، محمد بن أحمد السرخسي، نسبة إلى سرخس بفتح السين والراء بلد بحر سان، قال عنه

القرشي: (كان إماماً علامة حجة متكلماً فقيهاً أصولياً) مات سنة ٤٩٠ هـ، انظر: الجواهر المضئنة

(٣/٧٨)، والفوائد البهية (ص ١٥٨).

وهو الكيفية ، ولم يجوزوا الاشتغال بطلب ذلك <sup>(١)</sup> .

وقال قوام السنة الأصبهاني <sup>(٢)</sup> : «فلا يُسمى - أي الله تعالى - إلا بما سُمى به نفسه في كتابه ، أو سماه به رسوله ﷺ وأجمعت عليه الأمة ، أو أجمعت الأمة على تسميته به ، ولا يوصف إلا بما وصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ﷺ أو اجمع عليه المسلمون ، فمن وصفه بغير ذلك فهو ضال <sup>(٣)</sup> .

وقال ابن قدامة : «ومذهب السلف - رحمة الله عليهم - الإيمان بصفات الله تعالى وأسمائه التي وصف بها نفسه في آياته وتنزيله ، أو على لسان رسوله ، من غير زيادة عليها ، ولا نقص منها ، ولا تجاوز لها ، ولا تفسير لها ، ولا تأويل لها بما يخالف ظاهرها ، ولا تشبيه بصفات المخلوقين ، ولا سمات المُحدّثين ، بل أمرؤها كما جاءت وردوا علمها إلى قائلها ، ومعناها المتكلم بها <sup>(٤)</sup> .

وقال أيضا : «والذي درج عليه السلف في الصفات هو الإقرار والإثبات لما ورد من صفات الله تعالى في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من غير تعرض لتأويله بما لا يتفق مع مراد الله ورسوله <sup>(٥)</sup> .

قُلْتُ : ولو تتبعنا النقل وطلبنا التقصي في هذا الباب لطلال بنا المقام واتسع؛ إذ ذاك أكثر بكثير لوفرتة وتواتره ، وفيما ذكرناه غنية وكفاية لمن أراد الوقوف والاطلاع على صحة ما كان عليه سلف الأمة وأئمتها من صفاء العقيدة ، ونقاء الفكر ، وسلامة المنهج ، مع تصديهم لأهل الأهواء والبدع بالرد والإبطال ،

(١) شرح الفقه الأكبر ، للقاري (ص ٦٠) .

(٢) هو الإمام الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني ، عُرف بلزوم السنة والتصنيف فيها والدّب عن طريقة السلف ، من أشهر مؤلفاته : الحجّة في بيان الحجّة ، توفي سنة ٥٣٥هـ . انظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء للذهبي ٨٠ / ٢٠ .

(٣) الحجّة في بيان الحجّة : (٢ / ٣٨٣) .

(٤) ذم التأويل : (ص ١١) .

(٥) لمعة الاعتقاد مع شرحها للشيخ محمد العثيمين (ص ٢٢) .



ووقوفهم في وجوه الطوائف الضالة والفرق المنحرفة والنحل المارقة باللسان واللسان ، إحقاق للحق ، وإزهاقا للباطل ، ليبقى صرّح هذا الدين وكيانه شاخا باسقا منيفا .

فبان بهذا صحة ما حكاه شيخ الإسلام من إجماع السلف الصالح - رحمهم الله - ، وما نسبه إليهم من القول في نصوص الصفات وأحاديثها .

**مستند الإجماع :** إن الله تعالى قد مدح المؤمنين في كتابه بإيمانهم بالغيب فقال ﷻ : ﴿ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٧﴾ <sup>(١)</sup> .

ومن تمام الإيمان بالغيب الوقوف عند الأخبار التي تتكلم عن هذا الغيب ، وأسماء الله الحسنی وصفاته العليا ، هي من هذا الباب حيث لا سبيل إلى معرفة إثباتها إلا بالوحي ، فالعقل وحده يخشى من قصوره في إدراك ما يستحقه سبحانه من الأسماء والصفات ، وقد أمر الله تعالى الإنسان بالتوقف عما ليس له به علم فقال ﷻ : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٨﴾ <sup>(٢)</sup> .

والله أعلم بنفسه وبما يستحقه من الأسماء والصفات ، وقد حرم الله القول عليه بلا علم : فقال : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ <sup>(٣)</sup> .

فإثبات الأسماء والصفات لله ﷻ أو نفيها عنه يحتاج إلى توقيف ، فإن تسمية الله أو وصفه بما لم يرد به النص من القول على الله بلا علم ومن أعظم الافتراء

(١) سورة البقرة : (٢-٣).

(٢) سورة الإسراء : ٣٦ .

(٣) سورة الأعراف : ٣٣ .

على الله ﷻ فوجب الوقوف حيث وقف النص .

ولا شك أن كلام الله تعالى يجب أن يكون مقدماً في هذا الباب إذ هو أعلم بنفسه فقال ﷻ: ﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>، ونفى إحاطة الناس بالعلم به فقال: ﴿وَلَا تُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام ابن عبد البر: "... ما غاب عن العيون فلا يصفه ذوو العقول إلا بخبر، ولا خبر في صفات الله تعالى إلا ما وصف نفسه به في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ فلا نتعدى ذلك إلى تشبيهه أو تمثيل أو تنظير فإنه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾<sup>(٧)</sup> وقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٨)</sup>، وغيرها من الآيات، دالة دلالة واضحة على نفي مماثلة صفات الله ﷻ لصفات خلقه، وانتفاء العلم بكيفية صفاته ﷻ؛ إذ من المعلوم أن معرفة كيفية الشيء يتأتى بإحدى ثلاث طرق:

- إما برؤية ذاته والإحاطة بها .
- أو برؤية نظيره المساوي له .

(١) سورة البقرة: ١٤٠ .

(٢) سورة طه: ١١٠ .

(٣) سورة الشورى: ١١ .

(٤) التمهيد: (١٤٥/٧) .

(٥) سورة طه: ١١٠ .

(٦) سورة مريم: ٦٥ .

(٧) سورة الإخلاص: ٤ .

(٨) سورة الشورى: ١١ .

• أو بالخبر الصادق عنه القائم مقام المشاهدة<sup>(١)</sup>.

وكل هذه الطرق منتفية ، فإنه سبحانه لم تُعلم كيفية ذاته ، وهو كذلك ليس له نظير ولم يأت عنه لا في كتابه ولا في سنة رسوله ﷺ بيان كيفية صفاته ، فإذا انتفت هذه الطرق كلها عُلِمَ استحالة معرفة كيفية صفاته .

وأخيراً فإنه لا يسمى ويصف الله بعد الله أعلم بالله من رسول الله ﷺ الذي قال الله في حقه : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولقد جاءت رسالة النبي ﷺ بإثبات الصفات إثباتاً مفصلاً على وجهٍ تلجّت به الصدور ، واطمأنت به القلوب ، واستقر به الإيمان في نصابه ، وفصلت ذلك أعظم من تفصيل الأمر والنهي ، وقرّرتَه أكمل تقرير في أبلغ لفظ ، فمن المحال أن يكون رسول الله ﷺ قد ترك باب الإيمان بالله ، والعلم به ملتبساً مشتبهاً ، ولم يميز بين ما يجب لله من الأسماء الحسنى والصفات العليا ، وما يجوز عليه ، وما يمتنع عليه .

فإن معرفة هذا ؛ أصل الدين وأساس الهداية ، وأفضل وأوجب ما اكتسبته القلوب ، وحصلته النفوس ، وأدرّكته العقول ، فكيف يكون ذلك الكتاب وذلك الرسول وأفضل الخلق بعد النبيين لم يحكموا هذا الباب اعتقاداً وقولاً<sup>(٣)</sup>؟! .

وعلى كل ، فالواجب على كل مسلم الإيمان بأسماء الله وصفاته الواردة في الكتاب والسنة إثباتاً ونفياً من غير زيادة ولا نقصان ، ولا تحريف ولا تعطيل ، ولا تكييف ولا تمثيل .

كما يجب حملها على الحقيقة لا على المجاز ، مع إثبات وجود الكيفية ونفي العلم بها . والله تعالى أعلم .

(١) انظر : ذم التأويل لابن قدامة : (ص ٤١) .

(٢) سورة النجم : ٣ ، ٤ .

(٣) انظر : الفتوى الحموية ، لابن تيمية : (ص ٢٨) .

## المبحث الثاني

## تَنْزِيهِ اللَّهِ ﷻ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ وَمِثَالَةِ الْمَخْلُوقِينَ وَنَفْيِ التَّكْيِيفِ وَالتَّشْبِيهِ عَنْهُ

أهل السنة الجماعة ينزهون الله تعالى عن كل صفة نقص وعيب ، كما ينزهونه ﷻ عن مماثلة المخلوقين ومشابهتهم من كل وجه ، فكما أن ذاته ﷻ لا تشبه ذوات المخلوقين ولا تماثلها فكذلك صفاته وأفعاله لا تشبه ولا تماثل صفات المخلوقين وأفعالهم ، ويتبعون في ذلك كله الكتاب والسنة ، فهم يدورون مع الكتاب والسنة حيث دارا .

وليعلم أن المقصود بالتنزيه عند أهل السنة والجماعة هو نفي ما لا يليق بالله تعالى من صفات النقص وإثبات كمال ضدها ، وهم في ذلك يخالفون غيرهم ممن تكلم في هذا الباب وأتكا على قاعدة التنزيه ليعطل صفات الباري ﷻ فراراً من التشبيه ليقع في أحوال التعطيل<sup>(١)</sup> .

يقول شيخ الإسلام - مبيناً قاعدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب - :  
 "صفات النقص يجب تنزيهه عنها مطلقاً ، وصفات الكمال تثبت له على وجه لا يماثله فيها مخلوق"<sup>(٢)</sup> .

وهكذا فإن المنهج الحق في هذا الباب والذي كان عليه سلف هذه الأمة وأئمتها ، أن يُنفى عن الله مماثلة صفاته لصفات خلقه كما قال تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٣)</sup> ، ويُنفى عنه كذلك كل ما ضاد صفات

(١) انظر: كتاب الرد على الجهمية للإمام أحمد (ص ١٠٥) ، ومقالات الإسلاميين (ص ١٥٥) ، ومجموع الفتاوى (١١/٤٨٤، ٤٨٣) ، وشرح العقيدة الطحاوية (ص ٦٣) .

(٢) درء تعارض العقل والنقل : (١٠/٢٤٥) ، وقال في نقض تأسيس الجهمية (١/٥٧) : (فإن هذه النقائص يجب نفيها مطلقاً ، وأما صفات الكمال فيجب نفي التشبيه والتمثيل فيها) .أ.هـ .

(٣) سورة الشورى : ١١ .

كمالهِ ويستلزم نقصاً أو عجزاً ، فإن ثبوت صفة الكمال يستلزم نفي ما يضادها ، ويُنفى عنه ﷻ كذلك ما نفاه عن نفسه تفصيلاً ، وأما ما لم يرد الكتاب والسنة بنفيه ، فلا بد من الاستفصال فيه ، فإن كان اللفظ المنفي مشتقاً على حق وبطل فإنه لا يُنفى مطلقاً بل يُقر الحق وينفي الباطل ، كلفظ : الجهة والحيز والمكان وغيرها ، والأولى الاكتفاء بالألفاظ الشرعية والوقوف عند ما ورد به النص ، وأن لا يُعدل عن ذلك ، لثلا يُثبت معنى فاسد ، أو يُنفى معنى صحيح<sup>(١)</sup> .

وعلى كل ؛ فقد حكى شيخ الإسلام إجماع السلف - رحمهم الله تعالى - واتفاقهم على تَنزِيهِ الله ﷻ عن كل نقص وعيب ، وكذلك عن مماثلة المخلوقين ومشابهتهم - على ما سبق تقريره وبيانه - في أكثر من موضع من مؤلفاته ورسائله .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قرّر منهج أهل السنة والجماعة في هذا الباب وحكى عليه الإجماع في عدة مواضع من ذلك قوله : « فلا ريب أن أهل السنة والجماعة والحديث من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم متفقون على تَنزِيهِ الله تعالى عن مماثلة الخلق ، وعلى ذم المشبهة الذين يُشَبِّهون صفاته بصفات خلقه ، ومتفقون على أن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله .

وطريقة سلف الأمة وأئمتها : أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله : من غير تحريف ولا تعطيل ، ولا تكييف ولا تمثيل : إثبات بلا تمثيل ، وتَنزِيهِ بلا تعطيل ، إثبات الصفات ، ونفي مماثلة المخلوقات ، قال تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ . فهذا رد على المثلة : ﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : مجموع الفتاوى : ٤١ / ٣ ، ٣٠٨ ، ٣٥٥ / ١٧ ، وكذلك شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبي العز :

ص ١٩٢ .

(٢) سورة الشورى : ١١ .

رد على المعطلة .

فقولهم في الصفات مبني على أصلين :

• أحدهما : أن الله ﷻ منزّه عن صفات النقص . مطلقاً كالسنة والنوم والعجز والجهل وغير ذلك .

• والثاني : أنه متصف بصفات الكمال التي لا نقص فيها على وجه الاختصاص بما له من الصفات ، فلا يماثله شيء من المخلوقات في شيء من الصفات<sup>(١)</sup> .

وقال أيضا : "وأما المثبتون للقدر من أهل السنة والشيعة ، فمتفقون على أن الله تعالى لا يقاس بخلقه في أفعاله ، كما لا يقاس بهم في ذاته وصفاته ، فليس كمثلته شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ، وليس ما وجب على أحدنا وجب مثله على الله تعالى ، ولا ما حرم على أحدنا حرم مثله على الله تعالى ، ولا ما قبح منا قبح من الله ، ولا ما حسن من الله تعالى حسن من أحدنا ، وليس لأحد منا أن يوجب على الله تعالى شيئا ولا يحرم عليه شيئا . فهذا أصل قولهم الذي اتفقوا عليه<sup>(٢)</sup> .

وبين أن تنزيه الله ﷻ عن صفات النقص ، يتناول تنزيهه سبحانه عن كل نقص من الصفات الفعلية وغيرها حيث قال : "ومعلوم أن الإجماع على تنزيه الله تعالى عن صفات النقص ، متناول لتنزيهه عن كل نقص من صفاته الفعلية وغير الفعلية<sup>(٣)</sup> .

وقال في معرض رده على من أنكر الصفات الاختيارية بدعوى الإجماع على نفي ذلك : "والإجماع وغيره لم ينف هذه الأمور ، وإنما نفى ما يناقض صفات

(١) منهاج السنة النبوية : (٢/٥٢٢-٥٢٣).

(٢) المصدر نفسه : (١/٤٤٨، ٤٤٧).

(٣) الدرء : (٤/٨٩).

الكمال ، كالموت المنافي للحياة والسنة والنوم المنافي للقيومية ، واللغوب المنافي لكمال القدرة .

ولهذا كان الصواب أن الله منزّه عن النقائص شرعا وعقلا<sup>(١)</sup> .

وبَيِّنَ أن لفظ "التشبيه" في اصطلاح المتكلمين وغيرهم هو "التمثيل" والمتشابهان هما المتماثلان ، وأما "التشبيه" في اللغة فإنه قد يقال بدون التماثل في الحقيقة ، كما يقال للصورة المرسومة في الحائط أنها تشبه الحيوان ، ويقال : هذا يشبه هذا في كذا وكذا ، وإن كانت الحقيقتان مختلفتين ، وحكى على ذلك اتفاق المسلمين ، حيث قال : 'كون الله شبيهاً بخلقه من بعض الوجوه متفق عليه بين المسلمين ، لاتفاقهم على أن الله تعالى موجود وشيء وعالم وقادر ، وعلى هذا فما من موجود إلا وله شبيه من بعض الوجوه لاشتراكهما في الوجود والشبه .

والمقصود هنا أن لفظ "الشبيه" ، و"النظير" فيه إجمال كبير واشتراك في اللفظ ، وإجمال في المعنى . فإن أراد - أي الرازي في تأسيسه - نفي التشبيه من كل وجه فهذا محل وفاق ، ولا ينفعه ذلك ، وإن أراد به نفي التشبيه من بعض الوجوه فقد ذكر أن هذا متفق على ثبوته<sup>(٢)</sup> .

وأما المماثلة فقال عنها : 'لكن من هؤلاء من يريد بنفي التشابه نفي التماثل ، فلا يكون بينهما خلاف معنوي ؛ إذ هم متفقون على نفي التماثل بوجه من الوجوه ، كما دل على ذلك القرآن ، كما يعلم أيضا بالعقل .

وأما "النفاة" من الجهمية وأشباههم فلا يريدون بذلك إلا نفي الشبه بوجه من الوجوه ، وهذا عند كل من حقق هذا المعنى لا يصلح إلا للمعدوم<sup>(٣)</sup> .

وقال أيضا : "وكذلك التمثيل : منفي بالنص ، والإجماع القديم ، مع دلالة

(١) المصدر السابق : (٦/٤) .

(٢) النقص : (١/٣٨٩ ، ٤٧٧) .

(٣) المصدر السابق : (١/٤٧٧) .

العقل على نفيه ، ونفي التكييف ؛ إذ كنه الباري غير معلوم للبشر<sup>(١)</sup> .  
 وقال أيضا : وفي الجملة الكلام في التمثيل والتشبيه<sup>(٢)</sup> ونفيه عن الله مقام ،  
 والكلام في التجسيم ونفيه مقام آخر . فإن الأول : دل على نفيه الكتاب والسنة  
 وإجماع السلف والأئمة ، واستفاض عنهم الإنكار على المشبهة ، الذين يقولون : يد  
 كيدي ، وبصر كبصري ، وقدم كقدمي<sup>(٣)</sup> .

ويبين مقتضيات التماثل بقوله : إذ التماثل يقتضي أن يجوز ويجب ويمتنع لكل  
 منهما ما يجوز ويجب ويمتنع للآخر ؛ فيلزم أن يكون الشيء الواحد خالقا مخلوقا  
 قديما محدثا موجودا معدوما واجبا ممكنا قادرا عاجزا عالما جاهلا غنيا فقيرا حيا  
 ميتا؛ ولهذا كان هذا مذهب السلف قاطبة يثبتون هذه الصفات الخبرية وينفون  
 التمثيل ، وكانوا ينكرون على المشبهة الذين يمثلون الله بخلقه ، وهم على الجهمية  
 الذين ينكرون أعظم نكيرا وأشد تضليلا وتكفيرا ، وكلامهم في ذلك أكثر  
 وأكبر<sup>(٤)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اجتمعت كلمة  
 أهل السنة والجماعة على تَنزِيهِ الله تعالى عن النقائص والعيوب مع إثبات الصفات  
 الواردة في الكتاب والسنة إثباتا بلا تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل . فتَنزِيهِ الله تعالى لم  
 يمنعهم من إثبات الصفات له على الوجه اللائق به .

ومن كلام الأئمة في هذا الباب قول الإمام أبي حنيفة في نفي تشبيه الله ﷻ  
 بخلقه مطلقا حيث يقول : "ولا يشبه شيئا من الأشياء من خلقه ، ولا يُشبهه شيء"

(١) المجموع : (١٦٧/٣) ، والدرء : (٣١٥/١٠) .

(٢) قلت : يقصد بالتشبيه هنا : تشبيه المبتلين الذين يشبهون الخالق بالمخلوق .

(٣) الدرء : (١٤٥/٤) .

(٤) النقض : (٥٣،٥٤/١) .



من خلقه ، لم يزل ولا يزال بأسمائه وصفاته<sup>(١)</sup> .

وقرّر الطحاوي هذا في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه حيث قال: "ولا يشبه الأنام"<sup>(٢)</sup> . وقال أيضاً: "ولا شيء مثله"<sup>(٣)</sup> .

وقال عبد الرحمن بن القاسم: "لا ينبغي لأحد أن يصف الله إلا بما وصف به نفسه في القرآن ، ولا يشبه يديه بشيء ولا وجهه ، ولكن يقول : له يدان كما وصف نفسه في القرآن ، وله وجه كما وصف نفسه ، ويقف عندما وصف به نفسه في الكتاب ، فإنه تبارك وتعالى لا مثيل له ولا شبيهه ، ولكن هو الله لا اله إلا هو"<sup>(٤)</sup> .

وقال الإمام الشافعي مبيناً المنهج في إثبات الصفات لله ﷻ : "... ولكن يثبت هذه الصفات وينفي التشبيه كما نفى ذلك عن نفسه - تعالى ذكره - فقال : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾"<sup>(٥)</sup> ،<sup>(٦)</sup>

وبين الإمامان الجليلان - نعيم بن حماد وإسحاق بن راهويه - رحمهما الله - معنى التزويه بأنه نفي التشبيه والتمثيل والتكييف عن الله ﷻ بمخلوقاته ، وأما وصف الله ﷻ بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ من الصفات على الوجه اللائق به سبحانه فلا يكون تشبيهاً كما زعمه المعطلة النفاة .

فأما نعيم بن حماد فقد قال : "من شبه الله بشيء من خلقه فقد كفر ، ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، وليس فيما وصف الله به نفسه تشبيه"<sup>(٧)</sup> .

(١) الفقه الأكبر : (ص ٣٠١) .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية : (ص ٧٣) .

(٣) المصدر نفسه : (ص ٥٢) .

(٤) أصول السنة ، لابن أبي زمنين : (ص ٧٥) .

(٥) سورة الشورى : ١١ .

(٦) طبقات الحنابلة : (١/٢٨٣، ٢٨٤) ، وسير أعلام النبلاء : (١٠/٧٩-٨٠) .

(٧) سير أعلام النبلاء : (١٠/٦١٠) ، وشرح العقيدة الطحاوية (ص ٧٣) .

وأما إسحاق بن راهويه<sup>(١)</sup> فيقول: إنما يكون التشبيه إذا قال: يد كيد أو مثل يد، أو سمع كسمع أو مثل سمع، فإذا قال سمع كسمع أو مثل سمع فهذا التشبيه، وأما إذا قال كما قال الله تعالى: يد وسمع وبصر، ولا يقول كيف، ولا يقول مثل سمع ولا كسمع فهذا لا يكون تشبيهاً، وهو كما قال الله تعالى في كتابه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٢) (٣)</sup>.

ونص الإمام أحمد على اتفاق السلف على تزييه الله تعالى عن مماثلة المخلوقين حيث قال فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في "المنهاج" عند تقريره لمسألة نزول الله ﷻ: "ونقلوه عن أحمد بن حنبل في رسالته إلى مسدد<sup>(٤)</sup> يقول: وهم متفقون على أن الله ليس كمثله شيء، وأنه لا يعلم كيف ينزل، ولا تمثل صفاته بصفات خلقه"<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام الترمذي: قال أهل العلم بهذا الحديث وما يشبهه هذا من الروايات من الصفات ونزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا قالوا: قد ثبتت الروايات في هذا ونؤمن بها ولا نتوهم ولا يقال كيف؟ ...

هكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة. وأما الجهمية فأنكرت هذه

(١) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، المعروف بابن راهويه، جمع بين الحديث والفقه والورع، وكان أحد أئمة الإسلام، توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر ترجمته في السير ٣٥٨/١١.

(٢) سورة الشورى: ١١.

(٣) سنن الترمذي: (٤٢/٣)، وشرح العقيدة الطحاوية ص ٧٤.

(٤) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي، البصري، أبو الحسن، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، ويقال: اسمه عبد الملك بن عبدالعزيز، ومسدد لقب، وقال عنه الحافظ ابن حجر: "تقة حافظ تقرب التهذيب" (ص ٩٣٥)، انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة: ١/٣٤١-٣٤٥، وقد أورد ابن أبي يعلى في هذه الصفحات نص رسالة أحمد بن حنبل إليه، ولم أقف على هذه العبارة ضمنها وانظر ترجمته أيضاً: في تذكرة الحفاظ: (٢/٤٢١-٤٢٢)، والأعلام للزركلي: (٨/١٠٨).

(٥) (٢/٦٣٩).

الروايات وقالوا : هذا تشبيه<sup>(١)</sup> .

وقال إمام الشافعية في وقته : أبو العباس بن سريج : حرام على العقول أن تمثل الله ﷻ ، وعلى الأوهام أن تحده ، وعلى الظنون أن تقطع...<sup>(٢)</sup> .

ومن صرّح بحكاية الإجماع أبو الحسن الأشعري حيث قال : وأجمعوا على انه ﷻ غير مشبه بشيء من العالم ، وقد نبه الله ﷻ على ذلك بقوله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾<sup>(٣)</sup> (٤) .

وقال في موضع آخر : وأجمعوا على أن صفته ﷻ لا تشبه صفات المحدثين ، كما أن نفسه لا تشبه أنفس المخلوقين<sup>(٥)</sup> .

وقال الخطابي : "... إنما وجب إثبات الصفات ؛ لأن التوقيف ورد بها ؛ ووجب نفي التشبيه عنها ، لأن الله ليس كمثل شيء ؛ على هذا جرى قول السلف في أحاديث الصفات<sup>(٦)</sup> .

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني<sup>(٧)</sup> : "طريقنا طريقة السلف المتبعين للكتاب والسنة وإجماع الأمة . ومما اعتقدوه أن الله لم يزل كاملا بجميع صفاته ... وأن الأحاديث التي ثبتت في العرش ، واستواء الله عليه يقولون بها ويثبتونها من غير

(١) سنن الترمذي : (٣/٤١ ، ٤٢) ، وانظر : (٥/٢٥١) .

(٢) اجتماع الجيوش ، لابن القيم : (ص١٧١) .

(٣) سورة الشورى الآية ١١ .

(٤) رسالة إلى أهل الثغر : ص ٢١٠ .

(٥) المصدر نفسه : ص ٢١٦ .

(٦) من رسالة الغنية عن الكلام وأهله ، للخطابي ، نقلنا عن الفتوى الحموية ، لابن تيمية (ص ١٠٠) ، وذكره أيضا في المجموع : (٦/٣٥٥) ، والدرء (٧/٢٧٨) ، والنقض : (١/٢٥) .

(٧) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ، حافظ مؤرخ ثقة ، من كتبه : حلية الأولياء ، ودلائل النبوة ، وكتاب الإمامة في الرد على الرافضة ، توفي سنة ٤٣٠هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣/٢٤٥ .

تكيف ولا تمثيل ولا تشبيه ولا تأويل<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام الصابوني : "... وقد أعاذ الله تعالى أهل السنة من التحريف ، والتشبيه ، والتكيف ، ومنّ عليهم بالتعريف والتفهم ، حتى سلكوا سبيل التوحيد والتّزْيِه ، وتركوا العقول بالتعطيل والتشبيه ، واتبعوا قول الله ﷻ : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾<sup>(٢)</sup> (٣) .

وقال الخطيب البغدادي : أما الكلام في الصفات ، فإن ما رويّ منها في السنن الصحاح ، مذهب السلف إثباتها وأجراؤها على ظاهرها ، ونفي الكيفية والتشبيه عنها<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عبد البر : "... ليس كمثل شئ فيدرك بالقياس أو بإمعان النظر<sup>(٥)</sup> .

وقال الإمام البغوي بعد ذكره لبعض الصفات لله ﷻ : فهذه ونظائرها صفات الله تعالى ، ورد بها السمع يجب الإيمان بها وإمرارها على ظاهرها ، مُعْرَضاً فيها عن التأويل ، مجْتَنِباً عن التشبيه معتقداً أن الباري ﷻ لا يشبه شئ من صفاته صفات الخلق ، كما لا يشبه ذاته ذوات الخلق ، قال تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾<sup>(٦)</sup> ، وعلى هذا مضى سلف الأمة ، وعلماء السنة ، تلقوها جميعاً بالإيمان والقبول وتجنبوا فيها عن التمثيل والتأويل ووكّلوا العلم فيها

(١) اجتماع الجيوش ، لابن القيم (ص ٢٧٩) ، والعلو للذهبي : (٢/١٣٠٥) ، والدرء لابن تيمية : (٢٥٢/٦) .

(٢) سورة الشورى الآية ١١ .

(٣) عقيدة السلف أصحاب الحديث : (ص ١٦٢-١٦٥) .

(٤) سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، ذكره في ترجمة الخطيب البغدادي : (١٨/٢٨٣، ٢٨٤) .

(٥) جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر : (٢/٩٢) .

(٦) سورة الشورى الآية ١١ .

إلى الله ﷻ (١) .

ونص الإمام ابن الحداد (٢) على تَنْزِيهِه الله تعالى عن كل نقص وعيب بقوله :  
الذي يجب على العبد اعتقاده ويلزمه في ظاهره وباطنه ما دل عليه كتاب الله تعالى  
وسنة رسوله ﷺ وإجماع الصدر الأول من علماء السلف وأئمتهم الذين هم أعلام  
الدين وقدوة من بعدهم من المسلمين وذلك أن يعتقد العبد ويقر ويعترف بقلبه  
ولسانه أن الله واحد أحد فرد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، لا اله  
سواه ، ولا معبود إلا إياه ، ولا شريك له ولا نظير ، ولا وزير له ولا ظهير ، ولا  
سمي له ولا صاحبة له ولا ولد له ... ، منزه عن كل نقص وآفة ، ومقدس عن  
كل عيب وعاهة (٣) .

وقال قوام السنة الأصبهاني : قال علماء السلف : جاءت الأخبار عن النبي  
ﷺ متواترة في صفات الله تعالى موافقة لكتاب الله تعالى ، نقلها السلف على سبيل  
الإثبات والمعرفة والإيمان به والتسليم ، وترك التمثيل والتكيف (٤) .

وقال العمراني بعد أن ذكر جملة من صفات الله ﷻ : وأخبار الصفات من  
هذا كثيرة ، والمعتزلة والاشعرية يردون شيئاً منها ، ومنها ما يتأولونه .

ومذهب السلف والعلماء من الصحابة والتابعين وما بعدهم من أئمة  
الأعصار كمالك والشافعي وأحمد بن حنبل ينزهون الله عن الجسمية ، والتصديق  
بما ورد من هذه الآي والأخبار (٥) .

(١) شرح السنة للبغوي : (١٥٧/١) .

(٢) هو عبيد الله بن الحسن بن أحمد بن الحسن الأصبهاني الشافعي أبو نعيم المعروف بابن الحداد ، محدث  
حافظ ، توفي سنة ٥١٧ هـ . انظر ترجمته في السير ٤٨٦/١٩ .

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية : (ص ١٧٥) .

(٤) الحجّة في بيان الحجّة : (١٦٩/١١) .

(٥) الانتصار : (٦٣٣/٢) .

وأما الحافظ عبد الغني المقدسي<sup>(١)</sup> فقد قال: «إعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه من القول والنية والعمل، وأعادنا وإياك من الزيف والزلل، أن صالح السلف، وخيار الخلف، وسادة الأئمة، وعلماء الأمة، اتفقت أقوالهم، وتطابقت آراؤهم على الإيمان بالله ﷻ، وأنه أحد فرد صمد، حي قيوم، سميع بصير، لا شريك له ولا وزير، ولا شبيه له ولا نظير ولا عدل ولا مثل»<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً واصفاً طريقة السلف ومنهجهم في باب الصفات: «فأمّنوا بما قال الله سبحانه في كتابه، وصح عن نبيه، وأمره كما ورد من غير تعرض لكيفية، أو اعتقاد شبهة أو مثلية، أو تأويل يؤدي إلى التعطيل»<sup>(٣)</sup>.

وحكى ابن قدامة الاتفاق على ذلك بقوله: «وقد اتفقنا على أن الله تعالى لا يُشبهه بخلقه، وأنه ليس كمثل شيء وهو السميع البصير»<sup>(٤)</sup>.

وقال عن مذهب السلف في هذا الباب ومذهب السلف - رحمة الله عليهم - الإيمان بصفات الله تعالى وأسمائه.... ولا تشبيه بصفات المخلوقين، ولا سمات المحدثين»<sup>(٥)</sup>.

**مستند الإجماع:** دلت الآيات الكثيرة في كتاب الله ﷻ على تنزيه الله ﷻ أن يماثل شيء من صفاته شيئاً من صفات المخلوقين، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٦)</sup>، وهذه الآية هي أم

(١) هو عبد الغني بن عبد الواحد بن علي، تقي الدين، أبو محمد المقدسي الصالح الحنبلي، الإمام الحافظ الحديث، من مؤلفاته: الكمال، والعمدة، والروضة، ومحنة الإمام أحمد. توفي سنة ٦٠٠هـ،

انظر ترجمته في شذرات الذهب ٤/٣٤٥.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد (ص ٧٨).

(٣) المصدر نفسه: (ص ٨٠).

(٤) حكاية المناظرة (ص ٢٣).

(٥) ذم التأويل: (ص ١١).

(٦) سورة الشورى الآية ١١.

الباب وعمدته ، فقد دلت على أن الله منزّه عن أن يكون له مثل في شيء مما يوصف به من صفات كماله . والآية في تفسيرها وجهان :

• الأول: أن يكون معناها : ليس هو كشيء ، وأُدخِلَ "المثل" في الكلام توكيداً للكلام .

• والثاني : أن يكون معناها : ليس مثله شيء ؛ فتكون "الكاف" هي المُدخَلَة في الكلام توكيداً . وهذا وجه قوي حسن وهو الأظهر <sup>(١)</sup> .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ <sup>(٢)</sup> . قال ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية : "فلا تمثلوا الله الأمثال، ولا تشبهوا له الأشباه ، فإنه لا مثل ولا شبه" <sup>(٣)</sup> . وقال ابن كثير : "أي لا تجعلوا له أندادا وأشباها وأمثالا" <sup>(٤)</sup> .

ومنها قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوِّءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ <sup>(٥)</sup> .

وقوله : ﴿ وَ لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ <sup>(٦)</sup> .

قال ابن القيم : "فإنه تعالى وصف نفسه بأن له المثل الأعلى ، وهو الكمال المطلق ، المتضمن للأمر الوجودية والمعاني الثبوتية ، التي كلما كانت أكثر في الموصوف وأكمل كان بها أكمل وأعلى من غيره .

(١) شرح الطحاوية : (ص ٩٧-٩٨) .

(٢) النحل : آية ٧٤ .

(٣) تفسير الطبري : (٦٢١/٧) .

(٤) تفسير ابن كثير : (٥٩٩/٢) .

(٥) سورة النحل : آية ٦٠ .

(٦) سورة الروم : آية ٢٧ .

ولما كانت صفات الرب ﷻ أكثر وأكمل ، كان له المثل الأعلى وكان أحق به من كل ما سواه ، بل يستحيل أن يشترك في المثل الأعلى المطلق اثنان ؛ لأنهما أن تكافأ من كل وجه ، لم يكن أحدهما أعلى من الآخر ، وإن لم يتكافأ ، فالموصوف به أحدهما وحده ، فيستحيل أن يكون لمن له المثل الأعلى مثل أو نظير، وهذا برهان قاطع على استحالة التمثيل والتشبيه ، فتأمله فإنه في غاية الظهور والقوة (١).

وكذلك قوله تعالى : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ (٢) . وقد روي عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في تفسيرها قوله : "هل تعلم للرب مثلاً أو شبيهاً" (٣) . وكذلك قال مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وابن جريج وغيرهم (٤) .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (٥) ؛ فالأحد يقتضي أنه لا مثل له ولا نظير . وكذا قوله : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ (٦) ؛ فالوحدانية تقتضي الكمال ، والشركة تقتضي النقص (٧) .

وأما السنة فقد امتلأت وفاضت بالأحاديث التي ورد فيها تَنزِيهِه الله عن العيوب والنقائص ومن ذلك قوله ﷻ : « أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ » (٨) .

(١) الصواعق المنزلة ، لابن القيم : (١٠٣٢/٣) .

(٢) سورة مريم : آية ٦٥ .

(٣) تفسير ابن جرير الطبري : (٣٦٢/٨) .

(٤) انظر : المصدر نفسه : (٣٦٢، ٣٦١/٨) ، وتفسير البغوي : (١٧٠/٣) .

(٥) سورة الإخلاص : آية ١ .

(٦) سورة الإخلاص : آية ٤ .

(٧) انظر : مجموع الفتاوى ، لابن تيمية : (٩٩/١٦) .

(٨) رواه البخاري في كتاب : الجهاد والسير ، باب : ما يكره من رفع الصوت في التكبير ، ح ٢٨٣٠ . ورواه

مسلم في كتاب : الذكر والدعاء ... ، باب : استحباب خفض الصوت بالذكر ، ح ٢٧٠٤ ، واللفظ له ..



وقوله ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ »<sup>(١)</sup>.

وقوله ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبُغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ حِجَابُهُ الثُّورُ - وفي رواية: الثَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ »<sup>(٢)</sup>.

وغيرها كثير ، ولكن ما سبق ذكره فيه كفاية ، وفيه بالعرض ، ويدل على المقصود ؛ إذ المقصود تحرير ما حكاه شيخ الإسلام من إجماع السلف - رحمهم الله - على تنزيه الله ﷻ وبيان مستندهم في ذلك من الكتاب والسنة ، وقد تم بيانه والحمد لله رب العالمين .



(١) رواه البخاري في كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : قول الله واذكر في الكتاب مريم ، ح ٣٢٥٦ . ورواه

مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ، ح ١٦٩ ، واللفظ له ..

(٢) رواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : في قوله إن الله لا ينام ... ، ح ١٧٩ .

## المبحث الثالث

## إجراء نصوص الصفات على ظاهرها وذم التأويل الفاسد لها

أنزل الله ﷻ كتابه المبين - القرآن العظيم - على رسوله الأمين ﷺ بلسان عربي مبين ، فيه الهدى والنور ، والحق والبينات ، فوصفه ﷻ بأنه تبيان لكل شيء فقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ <sup>(١)</sup> ، وأمر رسوله ﷺ بتبيينه للناس فقال : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ <sup>(٢)</sup> ، فقام ﷺ بما أمره به ﷻ خير قيام ، فلم يتوفاه ربه ﷻ حتى بينَ للناس ما أنزل الله إليه من الذكر بأوضح بيان ، وأحسن تبيان ، حتى تركهم على المحجة البيضاء ، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك .

ومن جملة ما أنزل عليه ﷺ نصوص الصفات وهي كثيرة جدا في كتاب الله ﷻ وكذلك اشتملت سنته ﷺ على ذكر الصفات ، أما تصريحاً بالقول وأما إقراراً .  
ومع كثرة النصوص الواردة بذكر الصفات لم يأت نص واحد يصرفها عن ظاهرها .

فَعَلِمَ أن خطاب الشرع في صفات رب العالمين يجب حمله على ظاهره ؛ إذ المَخَاطِبُ أعلم بما ينزل وكلامه هدى وبيان وقد أخلاه عما يصرفه عن ظاهره ، ولو كان الظاهر غير مراد لجاء البيان بذلك ؛ إذ تأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع ، ووقت الحاجة هو وقت الخطاب ، وعلى فرض جواز تأخره إلى ما بعد ذلك فلا يجوز تأخره بعد موت النبي ﷺ <sup>(٣)</sup> .

(١) سورة النحل : آية : ٨٩ .

(٢) سورة النحل : آية : ٤٤ .

(٣) انظر : القائد إلى تصحيح العقائد ، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي : ص ٤٠ ..

ثم إن المراد بالظاهر : الظاهر الشرعي ، وذلك بإثبات الصفات الواردة في الكتاب والسنة على حقيقة الإثبات وتُنزِبه الخالق عن مشابهة الخلق له في تلك الصفات ومماثلتهم له ، مع قطع الطمع عن إدراك الكيفية<sup>(١)</sup> .

وبهذا يعلم أن معاني نصوص الصفات مفهومة ، وأن إدراك كيفية الصفات شيء ممتنع . فما يتبادر إلي الذهن من المعاني الشرعية هو المراد بالظاهر .

وعلى ذلك اتفق سلف الأمة وأئمتها ، واشتد نكيرهم على من صرف هذه النصوص عن ظاهرها المراد إلى ما يخالف ذلك من تأويل فاسد ، وتحريف باطل .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام : ومذهب السلف : أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه ، وبما وصف به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف ولا تمثيل ، ويعلم أن ما وصف الله به من ذلك فهو حق ليس فيه لغز ولا أحاجي .

بل معناه يعرف من حيث يعرف مقصود المتكلم بكلامه ، لا سيما إذا كان المتكلم أعلم الخلق بما يقول ، وأفصح الخلق في بيان العلم ، وأفصح الخلق في البيان والتعريف ، والدلالة والإرشاد<sup>(٢)</sup> .

وهكذا ، فالسلف - رحمهم الله - يعتقدون أن الواجب في نصوص القرآن والسنة بما في ذلك نصوص الأسماء والصفات إجراؤها على ظاهرها ، وذلك بأن تُفهم وفق مراد الشارع ، فلا نتلاعب بمعانيها لنصرفها عن مراد الشارع ؛ فنصوص الصفات ألفاظ شرعية يجب أن تحفظ لها حرمتها ، وذلك بأن نفهمها وفق فهم السلف الصالح لها الموافق لمقتضى اللسان العربي ، فلا نتعرض لها بتحريف أو تعطيل كما فعل المعطلة ، الذين تلاعبوا بظواهر النصوص لمجرد أنها خالفت باطلهم ومناهجهم الفاسدة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر : الرسالة التدمرية : ص ٦٩ ، وأضواء البيان ، للشنقيطي : (٢/٣١٩-٣٢٠) .

(٢) الفتوى الحموية الكبرى ، لابن تيمية : ص ٦١ .

(٣) انظر : درء تعارض العقل والنقل ، لابن تيمية : (٢/٣٠١) .

وبحمد الله وفضله نجد أن نصوص الصفات الواردة في القرآن والسنة هي من الوضوح والكثرة بمكان ، بحيث يستحيل تأويلها والتلاعب بنصوصها ، فلقد جاءت رسالة النبي ﷺ بإثبات الصفات إثباتاً مفصلاً على وجه أزال الشبه وكشف الغطاء ، وحصل به العلم اليقيني ، ورفع الشك والريب ، فثلجت به الصدور ، واطمأنت به القلوب ، واستقر به الإيمان في نصابه ، فلقد فصلت رسالة نبينا محمد ﷺ الأسماء والصفات والأفعال أعظم من تفصيل الأمر والنهي ، وقررت إثباتها أكمل تقرير في أبلغ لفظ .

ومع هذا كله ، إلا أن المخالفين للكتاب والسنة وسلف الأمة - من المتأولين لهذا الباب - في أمر مريب ، حتى آل بهم الأمر إلى تعطيل الباري ﷻ عن صفاته ، منذرعين في ذلك بالتأويل الفاسد لها ، فراراً من التشبيه - بزعمهم - لتحقيق التنزيه ؛ إذ إن المثبت لحقائقتها مشبه عندهم ، ومن ثم سلكوا تجاه نصوص الصفات مسلكين فاسدين وهما :

● الأول : التفويض .

● الثاني : التأويل .

قال اللقاني<sup>(١)</sup> في جوهرته<sup>(٢)</sup> :

وكل نص أوهم التشبيهاً أوله أوفوض ورُم تنزيهاً

فيعونون بالتفويض : تفويض المعنى المراد من النص الموهم للتشبيه - على حد زعمهم - مع اعتقاد أن ظاهر النص غير مراد ، والكف عن بيان المعنى المراد<sup>(٣)</sup> .

(١) هو إبراهيم بن إبراهيم بن حسين بن علي المالكي ، ونسبته إلى لقانة إحدى قرى مصر ، ونظمه في التوحيد - الجوهرة - يعد عمدة عند المتأخرين من الأشاعرة ، توفي سنة ١٠٤١ هـ. انظر ترجمته في الأعلام ٢٠/١ .

(٢) جوهرة التوحيد مع شرحها : ص ٩١ .

(٣) تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد ، لإبراهيم بن محمد الباجوري : (ص ٨٦-٩٢) .

وأما المراد بالتأويل عندهم : حمل اللفظ على خلاف ظاهره إلى معنى آخر مراد<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن السلف - رحمهم الله تعالى - قد فوضوا علم كيفية الصفات إلى الله ﷻ وأما علم معانيها والمراد منها فحملوها على ظاهرها ومعناها المعروف في لغة العرب .

وأما التأويل فمن الألفاظ المشتركة وقد صار بسبب تعدد الاصطلاحات ، له ثلاثة معان :

أحدها : أن يراد بالتأويل حقيقة ما يؤول إليه الكلام ، وإن وافق ظاهره ، وهذا هو المعنى الذي يراد بلفظ التأويل في الكتاب والسنة ، كقوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومنه قول عائشة رضي الله عنها « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَيَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ »<sup>(٣)</sup>.

والثاني : يراد بلفظ التأويل : "التفسير" وهو اصطلاح كثير من المفسرين ، ولهذا قال مجاهد - إمام أهل التفسير - : "أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه"<sup>(٤)</sup> ، فإنه أراد بذلك تفسيره وبيان معانيه ، وهذا مما يعلمه الراسخون .

والثالث : أن يراد بلفظ "التأويل" : "صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه إلى ما يخالف ذلك ، لدليل منفصل يوجب ذلك .

(١) المصدر السابق : ص ٩١ .

(٢) الأعراف : آية : ٥٣ .

(٣) رواه البخاري في كتاب : الأذان ، باب : التسبيح والدعاء في السجود ، ح ٧٨٤ . ورواه مسلم في كتاب :

الصلاة ، باب : ما يقال في الركوع والسجود ، ح ٤٨٤ ، واللفظ له .

(٤) تفسير الطبري : (١٨٣/٣) .

وهذا التأويل لا يكون إلا مخالفا لما يدل عليه اللفظ وبيّنه . وتسمية هذا تأويلا لم يكن في عرف السلف ، وإنما سمي هذا وحده تأويلا طائفة من المتأخرين الخاضعين في الفقه وأصوله والكلام ، وظن هؤلاء أن قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ <sup>(١)</sup> . يراد به هذا المعنى ، ثم صاروا في هذا التأويل على طريقين :

- قوم يقولون : إنه لا يعلمه إلا الله .

- وقوم يقولون : إن الراسخون في العلم يعلمونه .

وكلا الطائفتين مخطئة ؛ فإن هذا التأويل في كثير من المواضع - أو أكثرها وعامتها - من باب تحريف الكلم عن مواضعه ، من جنس تأويلات القرامطة والباطنية .

وهذا التأويل قد اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه ، وصاحوا بأهله من أقطار الأرض ، ورموا في آثارهم بالشهب <sup>(٢)</sup> .

والمقصود هنا أن تأويل "الصفات" هو الحقيقة التي انفرد الله تعالى بعلمها ، وهو الكيف المجهول الذي قال فيه السلف - كمالك وغيره - الاستواء معلوم ، والكيف مجهول <sup>(٣)</sup> .

فالصفات معلومة تعلم معانيها وتفسر وترجم بلغة أخرى من لغة العرب ، وهو التأويل الذي يعلمه الراسخون في العلم ، وأما كيفية تلك الصفات فهو التأويل الذي لا يعلمه إلا الله تعالى .

وأما تأويلات الجهمية وأهل البدع لصفات الله ﷻ فتأويلات باطلة ، وهي من قبيل التأويل الفاسد المردود وهو صرف الكلام عن ظاهره إلى ما يخالف ظاهره بلا دليل ولا قرينة ، وليس هذا مذهب السلف والائمة ، وإنما مذهبهم نفي هذه

(١) آل عمران : آية : ٧ .

(٢) انظر : المجموع : (٤/ ٦٨ ، ٦٩) ، والفتوى الحموية الكبرى (ص ٧٠-٧٢) ، كلاهما لابن تيمية .

(٣) سبق تحريجه .

التأويلات وردّها ، وذم أهلها والإنكار عليهم ، وعلى هذا انعقد إجماعهم وحكاه غير واحد من أهل العلم - رحمهم الله تعالى - كشيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : "... فإن الله لما أخبر أنه بكل شيء عليم ، وأنه على كل شيء قدير ، واتفق أهل السنة وأئمة المسلمين على أن هذا على ظاهره ، وأن ظاهر ذلك مراد<sup>(١)</sup> .

وبَيَّنَّ أن أهل السنة وأئمة المسلمين لم يريدوا بهذا الظاهر تماثل صفات الله ﷻ لصفات المخلوقين فقال : "من المعلوم أنهم لم يريدوا بهذا الظاهر أن يكون علمه كعلمنا وقدرته كقدرتنا ، واستواؤه كاستواء المخلوق ، ولا حبا كحبه ولا رضا كرضاه"<sup>(٢)</sup> .

وقال في بيان مذهب السلف في هذه المسألة : "مذهب أهل الحديث - وهم السلف من القرون الثلاثة ومن سلك سبيلهم من الخلف - أن هذه الأحاديث تمر كما جاءت ، ويؤمن بها وتصدق ، وتصان عن تأويل يفضي إلى تعطيل ، وتكييف يفضي إلى تمثيل"<sup>(٣)</sup> .

وقرّر فساد تأويلات الجهمية ونحوهم من المنحرفين الملحدّين لصفات الباري ﷻ وحكى على ذلك اتفاق أهل السنة بقوله : "أهل السنة متفقون على إبطال تأويلات الجهمية ونحوهم من المنحرفين الملحدّين . والتأويل المردود : هو صرف الكلام عن ظاهره إلى ما يخالف ظاهره"<sup>(٤)</sup> .

وحكى اتفاقهم أيضا على ذم هذا التأويل ، والإنكار على أهله حيث قال :

(١) المجموع : (٤٦/٣) .

(٢) المجموع : (٤٧/٣) ..

(٣) المصدر نفسه : (٣٥٥/٦) .

(٤) المصدر نفسه : (٢٩٦/١٣) .

"وهذا هو التأويل الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه ، وصاحوا بأهله من أقطار الأرض ، ورموا في آثارهم بالشهب . وقد صنف الإمام أحمد كتابا في الرد على هؤلاء ، وسماه : 'الرد على الزنادقة والجهمية ، فيما شككت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله' (١) فعاب أحمد عليهم أنهم يفسرون القرآن بغير ما هو معناه . ولم يقل أحمد ولا أحد من الأئمة : إن الرسول لم يكن يعرف معاني آيات الصفات وأحاديثها ، ولا قالوا ، إن الصحابة والتابعين لهم بإحسان لم يعرفوا تفسير القرآن ومعانيه . كيف ؟ وقد أمر الله بتدبر كتابه (٢) .

ويبين أن السلف لا ينعون التأويل ، بمعنى صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى محتمل ؛ إذا وجد دليل يقتضي ذلك من كتاب أو سنة ، والذي ينعونه أن يتم ذلك بلا دليل ، أو أن يعتقد الصارف وجود دليل يُحيل المعنى الظاهر وليس هو في حقيقته بدليل صحيح كما توهم . كتوهم نفاة الصفات أن العقل يمنع اتصاف البارئ بالصفات التي وردت في القرآن والسنة ، ومن ثم يؤولونها التأويلات الباطلة الخالية من الدليل .

وفي ذلك يقول : "وقد تقدم أنا لا نذم كل ما يسمى تأويلا مما فيه كفاية ، وإنما نذم تحريف الكلم عن مواضعه ، ومخالفة الكتاب والسنة ، والقول في القرآن بالرأي (٣) .

ويقول أيضا : "ويجوز باتفاق المسلمين أن تفسر إحدى الآيتين بظاهر الأخرى ويصرف الكلام عن ظاهره ؛ إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة ، وإن سُمي تأويلا وصرفا عن الظاهر ، فذلك لدلالة القرآن عليه ، ولموافقة السنة والسلف عليه ، لأنه تفسير للقرآن بالقرآن ، ليس تفسيراً له بالرأي ، والمحذور إنما

(١) وهو مطبوع ، ضمن كتاب 'عقائد السلف' لعلي سامي النشار ، وعمار جمعي الطالبي .

(٢) المصدر السابق : (٤/٧٠،٦٩) .

(٣) المصدر نفسه : (٦/٢١،٢٠) .



هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين كما تقدم<sup>(١)</sup>.  
ثم قرّر أن ثمة ضوابط متى توفرت في التأويل كان التأويل صحيحا وبدونها لا يعتبر تأويلا صحيحا حيث قال : إذا وصف الله نفسه بصفة ، أو وصفه بها رسوله ، أو وصفه بها المؤمنون الذين اتفق المسلمون على هدايتهم ودرائتهم فصرفها عن ظاهرها اللائق بجلال الله سبحانه ، وحققتها المفهومة منها : إلى باطن يخالف الظاهر ، ومجاز ينافي الحقيقة ، لا بد فيه من أربعة أشياء :

أحدها: أن ذلك اللفظ مستعمل بالمعنى المجازي ، لأن الكتاب والسنة وكلام السلف جاء باللسان العربي ، ولا يجوز أن يراد بشيء منه خلاف لسان العرب ، أو خلاف الألسنة كلها ، فلا بد أن يكون ذلك المعنى المجازي مما يراد به اللفظ، وإلا فيمكن كل مبطل أن يفسر أي لفظ بأي معنى سنع له ، وإن لم يكن له أصل في اللغة .

• الثاني : أن يكون معه دليل يوجب صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه ، وإلا فإذا كان يستعمل في معنى بطريق الحقيقة ، وفي معنى بطريق المجاز ، لم يجز حمله على المجازي بغير دليل يوجب الصرف بإجماع العقلاء ، ثم إن ادعى وجوب صرفه عن الحقيقة فلا بد له من دليل قاطع عقلي أو سمعي يوجب الصرف ، وإن ادعى ظهور صرفه عن الحقيقة فلا بد من دليل مرجح لحمله على المجاز .

الثالث : أنه لا بد من أن يَسَلَّمَ ذلك الدليل - الصارف - عن معارض وإلا فإذا قام دليل قرآني أو إيماني يبين أن الحقيقة مراده ، امتنع تركها ، ثم إن كان هذا الدليل نصا قاطعا لم يلتفت إلى نقيضه ، وإن كان ظاهرا فلا بد من الترجيح .

الرابع: أن الرسول ﷺ إذا تكلم بكلام وأراد به خلاف ظاهره وضد حقيقته فلا بد أن يبين للأمة أنه لم يرد حقيقته ، وأنه أراد مجازه ، سواء عينه أو لم يعينه ، لا

سيما في الخطاب العلمي الذي أريد منهم فيه الاعتقاد والعلم ، دون عمل الجوارح ، فإنه ﷺ جعل القرآن نورا وهدى وبيانا للناس وشفاء لما في الصدور ، وأرسل الرسل ليبين للناس ما نزل إليهم ، وليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، ولئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل<sup>(١)</sup> .

ثم هذا الرسول الأمي العربي بُعِثَ بأفصح اللغات وأبين الألسنة والعبارات ، ثم الأمة الذين أخذوا عنه وكانوا أعمق الناس علما ، وأنصحهم للأمة وأبينهم للسنة ، فلا يجوز أن يتكلم هؤلاء بكلام يريدون به خلاف ظاهره إلا وقد نصب دليلا يمنع من حمله على ظاهره :

- إما أن يكون عقليا ظاهرا مثل قوله : ﴿ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾<sup>(٢)</sup> . فإن كل أحد يعلم بعقله أن المراد أوتيت من جنس ما يؤتاه مثلها ، وكذلك ﴿ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾<sup>(٣)</sup> . يعلم المستمع أن الخالق لا يدخل في هذا العموم .  
- أو سمعيا ظاهرا مثل الدلالات في الكتاب والسنة التي تصرف بعض الظواهر .

ولا يجوز أن يحيلهم على دليل خفي لا يستنبطه إلا أفراد الناس ، سواء كان سمعيا أو عقليا ، لأنه إذا تكلم بالكلام الذي يفهم منه معنى ، وأعاده مرات كثيرة ، وخاطب به الخلق كلهم وفيهم الذكي والبليد ، والفقيه وغير الفقيه ، وقد أوجب عليهم أن يتدبروا ذلك الخطاب ويعقلوه ، ويتفكروا فيه ويعتقدوا موجبةً ، ثم أوجب أن لا يعتقدوا بهذا الخطاب شيئا من ظاهره ، لأن هناك دليلا خفيا يستنبطه أفراد الناس يدل على أنه لم يرد ظاهره ، كان هذا تدليسا وتليسا ، وكان نقيض

(١) مراد الشيخ من هذه القاعدة : أنه لا يجوز حمل اللفظ الظاهر المشهور في معناه إلى معنى خفي أو نادر

لأن ذلك الحمل يكون تليسا يناقض الكشف والبيان ، والله تعالى أعلم .

(٢) سورة النمل : (آية : ٢٣) .

(٣) سورة الأنعام : آية : ١٠٢ .

البيان وضد الهدى ، وهو بالألغاز والأحاجي أشبه منه بالهدى والبيان .  
فكيف إذا كانت دلالة ذلك الخطاب على ظاهره أقوى بدرجات كثيرة من  
دلالة ذلك الدليل الخفي على أن الظاهر غير مراد؟! أم كيف إذا كان ذلك الخفي  
شبهة وليس لها حقيقة؟!<sup>(١)</sup>.

وهكذا فإن عدم مراعاة هذه الضوابط في التأويل يجعله باطلا - شأن كثير  
من تأويلات المتكلمين - والتي عابها السلف وذم أهلها ، وتففقوا على بطلانها ،  
وقد حكى إجماعهم على ذلك جماعة من أهل العلم ممن سبق شيخ الإسلام ابن  
تيمية .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الوليد  
بن مسلم<sup>(٢)</sup> : "سألت الأوزاعي ومالك بن أنس وسفيان الثوري والليث بن سعد  
عن هذه الأحاديث التي فيها الرؤية وغير ذلك ، فقالوا : أمضاها بلا كيف"<sup>(٣)</sup> .  
وقوله "بلا كيف" المراد به نفي العلم بالكيفية ، لا نفي وجود الكيفية ، كما  
سبق بيانه في المبحث السابق.

وفي رواية أنه سألهم "... عن الأحاديث التي فيها الصفات فكلهم قال :  
أمروها كما جاءت بلا تفسير"<sup>(٤)</sup> .

(١) المجموع : (٦/٣٦٠-٣٦٢).

(٢) أبو العباس الوليد بن مسلم الدمشقي ، إمام حافظ ، من أثبت الناس في حديث الشاميين ، توفي سنة  
١٩٥هـ) ، انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي : (٩/٢١١).

(٣) أخرجه الدار قطني في الصفات : (ص ٧٥) ، برقم (٦٧) ، والأجري في الشريعة : (٣/١١٤٦) ، وابن  
منده في كتاب التوحيد : (٣/١١٥) برقم (٥٢٠) .

(٤) رواها الخلال كما في سير أعلام النبلاء (٨/١٦٢) ، وابن منده في التوحيد : (٣/٣٠٧) برقم : (٨٩٤) ،  
والأجري في الشريعة : (٣/١١٤٦) .

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(١)</sup>: "هذه الأحاديث صحاح حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم عن بعض وهي عندنا حق لا نشك فيه ، غير أنا إذا سئلنا عن تفسيرها لا نفسرها وما أدركنا أحدا يفسرها"<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد عن أحاديث الصفات : "تلقتها العلماء بالقبول ، ثم الأخبار كما جاءت ، ولا تُفسر هذه الأحاديث إلا مثل ما جاءت ولا نردها"<sup>(٣)</sup>.

وقد بينا في المبحث السابق أن المراد من قول الأئمة - رحمهم الله - : "لا تفسر" أي تفاسير الجهمية المعطلة الذين ابتدعوا تفسير الصفات بخلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون من الإثبات.

ويبين إمام الشافعية في وقته أبو العباس بن سريج المنهج الصحيح تجاه الأخبار الواردة في الصفات بقوله : "...نقبلها ولا نردها ولا نتأولها بتأويل المخالفين ولا نحملها على تشبيه المشبهين ولا نزيد عليها ولا ننقص منها ولا نفسرها ، ولا نكفيها ولا نترجم عن صفاته بلغة غير العربية ، ولا نشير إليها بخواطر القلوب ولا بحركات الجوارح بل نطلق ما أطلقه الله ﷻ ونفسر ما فسره النبي ﷺ وأصحابه والتابعون والأئمة المرضيون من السلف المعروفين بالدين والأمانة ونجمع على ما أجمعوا عليه ، ونمسك عن ما أمسكوا عنه ، ونسلم الخبر الظاهر والآية الظاهر تنزيلها ، لا نقول بتأويل المعتزلة والأشعرية والجهمية بل نقبلها بلا تأويل ونؤمن

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام ، ولد سنة (١٥٧هـ) - أحد الأئمة الحفاظ له تصانيف في فنون كثيرة ، منها: غريب الحديث ، ومشكل القرآن ، والإيمان ، توفي سنة (٢٢٤هـ) بمكة ، انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي : (١٠/٤٩٠).

(٢) أخرجه الدار قطني في الصفات : (ص ٦٨ ، ٦٩) رقم (٥٧) ، وابن منده في التوحيد : (٣/١١٦) برقم (٥٢٢) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة : (٢/٥٢٦) برقم (٩٢٨) ، والبيهقي في الأسماء والصفات : (٢/١٩٧ ، ١٩٨) .

(٣) إبطال التأويلات ، للقاضي أبي يعلى : (٢/٤٧٩) ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، للالكائي : (١/١٦٤) ، والاقتصاد في الاعتقاد ، لعبد الغني المقدسي : (ص ٢١٨) .

بها بلا تمثيل ونقول الإيمان بها واجب والقول بها سنة وابتغاء تأويلها بدعة<sup>(١)</sup>.  
وكذا قال الخطابي: قلت: مذهب علماء السلف وأئمة الفقهاء أن يُجروا  
مثل هذه الأحاديث على ظاهرها، وأن لا يريدوا لها المعاني ولا يتأولوها لعلمهم  
بقصور علمهم عن دركها<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو محمد الجويني<sup>(٣)</sup>: «وكنيت أخاف من إطلاق القول بإثبات  
العلو والاستواء، والنزول مخافة الحصر والتشبيه ومع ذلك فإذا طالعت النصوص  
الواردة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أجدها نصوصاً تشير إلى حقائق هذه المعاني  
وأجد الرسول ﷺ قد صرّح بها مخبراً عن ربه واصفاً له بها، وأعلم بالاضطرار انه  
ﷺ كان يحضر في مجلسه الشريف، العالم والجاهل، والذكي والبليد، والأعرابي  
والجافي، ثم لا أجد شيئاً يعقب تلك النصوص التي كان يصف ربه بها، لا نصاً  
ولا ظاهراً مما يصرفها عن حقائقها، ويؤولها كما تأولها هؤلاء مشايخي الفقهاء  
المتكلمين مثل: تأويلهم الاستيلاء بالاستواء، ونزول الأمر للنزول، وغير ذلك،  
ولم أجد عنه ﷺ أنه كان يحذر الناس من الإيمان بما يظهر من كلامه في صفته لديه  
من الفوقية، واليدين، وغيرها ولم يُنقل عنه مقالة تدل على أن لهذه الصفات  
معاني آخر باطنة غير ما يظهر من مدلولها، مثل: فوقية المرتبة، ويد النعمة  
والقدرة وغير ذلك<sup>(٤)</sup>».

وساق السجزي جملة من الصفات ثم قال: "... وعند أهل الأثر أنها صفات

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية، لابن القيم (ص ١٧٤، ١٧٣).

(٢) معالم السنن، للخطابي: (٣٠٤/٢).

(٣) هو عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد الشيخ أبو محمد الجويني، إمام الشافعية، والد  
إمام الحرمين أبي المعالي، كان زاهداً مهيباً، وكان إماماً في الفقه والأصول والأدب والعربية، وصنف  
التصانيف الكثيرة في أنواع العلوم، توفي سنة ٤٣٨هـ، انظر ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى  
(٧٣/٥)، والبداية والنهاية (١٢/٥٩).

(٤) رسالة في إثبات الاستواء والفوقية، للجويني (ص ٣٢).

ذاته لا يفسر منها إلا ما فسرہ النبي ﷺ أو الصحابي ؛ بل تمر هذه الأحاديث على ما جاءت بعد قبولها والإيمان بها والاعتقاد بما فيها بلا كيفية<sup>(١)</sup>.

وقال حافظ المغرب ابن عبد البر : "ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة انه أريد به المجاز ؛ إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا تعالى إلا على ذلك ، وإنما يوجه كلام الله ﷻ إلى الأشهر والأظهر من وجوهه ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم . ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات ، وجل الله أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب من معهود مخاطباتها مما يصح معناه عند السامعين . والاستواء معلوم في اللغة مفهوم ، وهو العلو والارتفاع على شيء ... الخ<sup>(٢)</sup> .

وأما الخطيب البغدادي فيقول : "أما الكلام في الصفات ، فإن ما روي منها في السنن الصحاح ، مذهب السلف إثباتها واجارؤها على ظاهرها ، ونفي الكيفية والتشبيه عنها<sup>(٣)</sup> .

وصنف القاضي أبو يعلى الفراء<sup>(٤)</sup> كتاباً وسمه بـ "إبطال التأويلات" ، جاء فيه قوله : "دليل آخر على إبطال التأويل إن الصحابة ومن بعدهم من التابعين حملوها - أي أخبار الصفات - على ظاهرها ولم يتعرضوا لتأويلها ، ولا صرفها عن ظاهرها ، فلو كان التأويل سائغاً لكانوا اسبق لما فيه من إزالة التشبيه ، ورفع الشبهة ، بل قد روي عنهم ما دل على إبطاله<sup>(٥)</sup> .

(١) رسالة السجزي إلى أهل زبيد : (ص ١٧٥).

(٢) التمهيد ، لابن عبد البر ، (٧/ ١٣١).

(٣) سير أعلام النبلاء : (١٨/ ٢٨٣ ، ٢٨٤) ، تذكرة الحفاظ : (٣/ ١١٤٢-١١٤٣) ، كلاهما للذهبي .

(٤) هو الإمام العلامة شيخ الحنابلة القاضي محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن حمدان البغدادي المشهور بأبي يعلى الفراء ، كان إماماً لا يدرك قراره ، ولا يشق غباره توفي سنة ٤٥٨ هـ. انظر ترجمته في

شذرات الذهب ٣/ ٣٠٦.

(٥) (٧١/ ١).

وقال الإمام البغوي بعد ذكره لبعض صفات الله ﷻ: "فهذه ونظائرها صفات الله تعالى ، ورد بها السمع يجب الإيمان بها وامرارها على ظاهرها معرضا فيها عن التأويل ، مجتنباً عن التشبيه ... وعلى هذا مضى سلف الأمة ، وعلماء السنة ، تلقوها جميعاً بالإيمان والقبول وتجنبوا فيها عن التمثيل والتأويل ووكلوا العلم فيها إلى الله ﷻ" (١).

وكذا قال الإمام أبو أحمد بن الحسن الشافعي ، المعروف بابن الحداد : "... وأنه سبحانه مستو على عرشه وفوق جميع خلقه كما أخبر في كتابه وعلى السنة رسله - صلى الله عليهم وسلم - من غير تشبيه ولا تعطيل ، ولا تحريف ولا تأويل ، وكذلك كل ما جاء من الصفات نمرة كما جاء من غير مزيد عليه ونقتدي في ذلك بعلماء السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ، ونسكت عما سكتوا عنه ، ونتأول ما تأولوا وهم القدوة في هذا الباب : ﴿ أَوْلَيْكَ الَّذِينَ هَدَنَاهُمُ اللَّهُ وَأَوْلَيْكَ هُمْ أَوْلُوا الْأَلْبَابِ ﴾ (٢) ، (٣) .

وقال قوام السنة الأصبهاني عن صفات الله ﷻ : "وإنما نقول : وجب إثباتها لأن الشرع ورد بها ، ووجب نفي التشبيه عنها لقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٤) كذلك قال علماء السلف في أخبار الصفات أمرؤها كما جاءت (٥) .

وأما إمام الحنابلة في عصره موفق الدين بن قدامة المقدسي فقد أُلّف رسالة عظيمة في ذم التأويل وأهله ، وكان مما جاء فيها : "الباب الثالث : في بيان أن الصواب ما ذهب إليه السلف بالأدلة الجليلة والحجج المرضية ، وبيان ذلك من

(١) شرح السنة : (١٥٧/١) .

(٢) سورة الزمر : ١٨ .

(٣) اجتماع الجيوش ، لابن القيم (ص ١٧٦) .

(٤) سورة الشورى الآية ١١ .

(٥) الحجة في بيان المحجة : (٢/٢٨٨) .

الكتاب والسنة والإجماع والمعنى".

ثم قال "وأما الإجماع فإن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على ترك التأويل بما ذكرنا عنهم ، وكذلك أهل كل عصر بعدهم ، لم ينقل التأويل إلا عن مبتدع أو منسوب إلى بدعه . والإجماع حجة قاطعة ، فإن الله لا يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة ، ومن بعدهم من الأئمة قد صرّحوا بالنهي عن التفسير والتأويل وأمروا بإمرار هذه الأخبار كما جاءت ، وقد نقلنا إجماعهم عليه فيجب اتباعه ويحرم خلافه"<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر : "ولأن التأويل ليس بواجب بالإجماع ؛ لأنه لو كان واجبا لكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قد أدخلوا بالواجب وأجمعوا على باطل"<sup>(٢)</sup> .  
وأقوال الأئمة كثيرة في هذا الباب يصعب حصرها ، وفيما ذكر الكفاية ، وبالله التوفيق .

**مستند الإجماع:** تكرر التصريح بإثبات الصفات لله تعالى في القرآن ، وكذلك

السنة ، ومن العلوم أن الله تعالى وصف القرآن بأنه : ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾<sup>(٣)</sup> ، ووصفه بأنه نور فقال : ﴿ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾<sup>(٤)</sup> ، ووصفه بأنه تبيان لكل شيء فقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَنُذْرًا لِلْمُسْلِمِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، وأثبت لرسوله صلى الله عليه وسلم أنه إنما يتكلم بوحى فقال : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾<sup>(٦)</sup> ،

(١) ذم التأويل وأهله (ص ٣٧ ، ٤٠).

(٢) المصدر نفسه : (ص ٤٢).

(٣) سورة فصلت : (آية : ٤٢).

(٤) سورة الشورى : (آية : ٥٢).

(٥) سورة النحل : (آية : ٨٩).

(٦) سورة النجم : (الآيتان : ٣ ، ٤).



وقد ثبت أنه أفصح العرب ، مع حرصه على هداية الناس ببيان الهدى والحق والإرشاد إليه والتحذير من الباطل ، فلم يخرج من هذه الدنيا حتى أكمل الله به الدين كله قال تعالى : ﴿ أَلْيَوْمَ يَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ ۗ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (١).

فتبين مما سبق أن الناس لا يحتاجون في شيء من أمور دينهم إلى نقل سوى القرآن والسنة ؛ ولذا جاء الأمر من الله ﷻ بالأخذ منهما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٢)، وهذا النص شمل كل ما جاءنا به رسول الله ﷺ مما هو في القرآن وبينه في سنته ، سواء كان ذلك في الاعتقادات أو غيرها .

وهكذا فمن المحال في العقل والدين أن يكون السراج المنير الذي أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور ، وأنزل معه الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وأمر الناس أن يردوا ما تنازعوا فيه من أمر دينهم إلى ما بعث به من الكتاب والحكمة ، وهو يدعوا إلى الله وإلى سبيله بأذنه على بصيرة ، وقد أخبر الله بأنه أكمل له ولأمته دينهم ، وأتم عليه نعمته . فمحال مع هذا وغيره : أن يكون قد ترك باب الإيمان بالله ، والعلم به ملتبساً مشتبهاً ، ولم يميز بين ما يجب لله من الأسماء الحسنی والصفات العليا ، وما يجوز عليه ، وما يمتنع عليه .

فكيف يكون ذلك الكتاب وذلك الرسول وأفضل خلق الله بعد النبيين : الصحابة ﷺ لم يُحَكِّمُوا هذا الباب اعتقاداً وقولاً ؟ !

ومن المحال أيضاً أن يكون خير أمته وأفضل قرونها قصرُوا في هذا الباب ، زائدين فيه أو ناقصين عنه .

(١) سورة المائدة : (آية : ٣).

(٢) سورة الحشر : (آية : ٧).

ثم من المحال أيضا أن تكون القرون الفاضلة - القرن الذي بعث فيه رسول الله ﷺ ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم <sup>(١)</sup> - كانوا غير عالمين به وغير قائلين في هذا الباب بالحق المبين : لأن ضد ذلك إما عدم العلم والقول . وإما اعتقاد نقيض الحق وقول خلاف الصدق وكلاهما ممتنع .

وإن المستقرب لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة يجدها جميعاً دالة قاطعة على أن ما جاء في نصوص الصفات حق على ظاهره المراد شرعاً والموافق للغة العرب التي أنزل بها القرآن على رسول الله ﷺ المبين للناس هذا القرآن بلسان قومه .

وَمِنْ ثَمَّ يَتَأَكَّدُ أَنَّ مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الصِّفَاتِ يَجِبُ حَمْلُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ ، وَيَحْرَمُ تَأْوِيلُهُ التَّأْوِيلَ الْفَاسِدَ بِصَرْفِهِ عَنِ ظَاهِرِهِ الْمُرَادِ إِلَى غَيْرِهِ بِلَا دَلِيلٍ وَلَا قَرِينَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَيُؤَكِّدُهُ عَدَمُ وُرُودِ مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ ، بَلْ يَزِيدُ الْأَمْرَ تَأَكِيدًا مَا يُذَكِّرُ مِنَ الْقُرْآنِ لِإِبْطَاتِ الْحَقِيقَةِ فِي الصِّفَاتِ وَيَتَضَحَّ هَذَا بِصِفَةِ الْيَدَيْنِ ، فَتَكَرَّرَ ذِكْرُهُمَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ، فَفِي الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ <sup>(٢)</sup> ، وَقَوْلِهِ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ <sup>(٣)</sup> .

وأما السنة فكقول الرسول ﷺ : « وَيَبْدُو الْأُخْرَى الْقَبْضَ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ » <sup>(٤)</sup> . إلى غير ذلك من الأحاديث ، فلفظ التثنية يدفع توهم احتمال المجاز ، والتعبير بها بقوله : « وَيَبْدُو الْأُخْرَى » يدل صراحة على إثبات هذه الصفة حقيقة لله تعالى .

(١) وقد صح به الخبر عن رسول الله ﷺ كما في البخاري ومسلم : « خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم تحيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه » سبق تخريجه .

(٢) سورة المائدة : ٦٤ .

(٣) سورة ص : ٧٥ .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : وكان عرشه على الماء ح ٦٩٨٣ ، ومسلم في كتاب : الزكاة ، باب : الحث على النفقة ح ٩٩٣ .

ويقوى الأمر أكثر إذا انضم إلى ذلك قرائن أخرى كذكر البسط والقبض والطي والأخذ والكف والأصابع في عدد من الأدلة ، فالبسط كما في قوله : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ <sup>(١)</sup> ، والقبض والطي كما في قول الرسول ﷺ : « يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ » <sup>(٢)</sup> ، والأخذ كما في حديث الصدقة : « مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْتَبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ » <sup>(٣)</sup> ، وفيه إثبات الكف .

وأما الأصابع ففي قول الرسول ﷺ : « إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصْرَفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُمَّ مُصْرَفِ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ » <sup>(٤)</sup> .

فكل تلك القرائن تفيد أن المراد : إثبات ما دل عليه الكلام حقيقة وهو إثبات حقائق صفات الباري ﷻ مع عدم تأويلها بما يخالف حقائقها من تأويلات فاسدة ، وتحريفات باطلة ؛ مع ملاحظة انه لو أريد بالنصوص خلاف ذلك لكان ذلك من البيان الواجب إذ هو يتعلق بأهم المطالب الإلهية ، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما هو مقرر في الأصول <sup>(٥)</sup> .

(١) سورة المائدة : ٦٤ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : الرقاق ، باب : يقبض الله الأرض يوم القيامة ح ٦١٥٤ ، ومسلم في كتاب : صفة القيامة والجنة والنار ح ٢٧٨٧ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب : الصدقة من كسب طيب ، ح ١٣٤٤ ، ومسلم في كتاب : الزكاة ، باب : قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ، ح ١٠١٤ . واللفظ له .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب : القدر ، باب : تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء ، ح ٢٦٥٤ .

(٥) انظر : المستصفي للغزالي : (١/٣٦٨) ، وشرح الكوكب المنير : (٣/٤٥١) .

وعلى كُلِّ ، من كان عليما بهذه الأمور ؛ تَبَيَّنَ له بذلك حذق السلف  
وعلمهم وخبرتهم حيث أجروا نصوص الصفات على ظاهرها المراد شرعا ،  
والموافق للغة العرب ، وذلك بجملها على الحقيقة لا على المجاز ، وذموا كل تأويل  
فاسد ، وتحريف باطل لها ، وذموا أهلها وعابوهم ، وحذروا منهم ونهوا عنهم .  
فنسأل الله العظيم أن يهدينا صراطه المستقيم ، صراط الذين أنعم عليهم غير  
المغضوب عليهم ولا الضالين . آمين . والله تعالى أعلم .



## الفصل الثاني

## صفات الله تعالى

## المبحث الأول: الصفات الذاتية:

## المطلب الأول: صفة الوجة

صفة ذاتية خبرية لله ﷻ ، يشبها السلف - رحمهم الله - الله حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف ولا تمثيل . وهي ثابتة لله ﷻ بالكتاب والسنة والإجماع ، ولقد حكى الإجماع جماعة من أهل العلم ونقلوه في كتبهم ، كما حكاها شيخ الإسلام ابن تيمية .

نص ما حكاها شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام : "... بل إثبات جنس هذه الصفات قد اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، من أهل الفقه والحديث والتصوف والمعرفة ، وأئمة الكلام من الكلائية والكرامية والأشعرية ، كل هؤلاء يشبئون لله صفة الوجة واليد ونحوه ذلك" (١) .

وقال في موضع آخر : "فإذا كان قول ابن كلاب والأشعري وأئمة أصحابه ، وهو الذي ذكروا أنه اتفق عليه سلف الأمة ، وأهل السنة أن الله فوق العرش وأن له وجهاً ويدين ... " (٢) .

بل نص على ثبوت هذه الصفة لله ﷻ ، بالكتاب والسنة والإجماع فقال "...

(١) مجموع الفتاوى : (١٧٤/٤) . وقوله - ي : "كل هؤلاء يشبئون لله صفة الوجة واليد ونحو ذلك" . فيه إيهام يجلبه قوله في مجموع الفتاوى : (٣٢/١٢) : "ولهم أيضاً اختلاف في الصفات السمعية القرآنية الخيرية كالوجه واليد فأكثر متقدمهم أو كلهم يشبئها وكثير من متأخريهم لا يشبئها ، وأما ما لا يرد إلا في الحديث ، فأكثرهم لا يشبئها ، ثم منهم من يصرف النصوص عن دلالتها لأجل ما عارضها من القياس العقلي عنده ، ومنهم من يفوض معناها" أ.هـ .

(٢) بيان تلبيس الجهمية : (٣٥/٢) .

مع ما في الكتاب والسنة واتفاق سلف الأمة وأئمتها من وصفه بالدين والوجه<sup>(١)</sup>.  
 ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : نص الإمام  
 الدارمي على اجتماع الكلمة من العالمين ، على جواز الاستعاذة بوجه الله العظيم ،  
 في معرض رده على من أنكر إثبات صفة الوجه لله جل وعلا ، حيث قال : "ولولا  
 كثرة من يستنكر الحق ويستحسن الباطل ، ما اشتغلنا كل هذا الاشتغال ، بتثيبت  
 وجه الله ذي الجلال والإكرام ، ولو لم يكن فيه إلا اجتماع الكلمة من العالمين :  
 أعوذ بوجه الله العظيم ، أعوذ بوجهك يا رب" وجاهدت ابتغاء وجه الله ، واعتقت  
 لوجه الله ، لكان كافياً مما ذكرنا ؛ إذ عقله النساء والصبيان ، والبر والفاجر ،  
 والعربي والعجمي غير هذه العصاة الزائغة الملحدة في أسماء الله ، المعطلة لوجه  
 الله ولجميع صفاته<sup>(٢)</sup> .

بل صرّح ابن خزيمة باجتماع علماء الأمصار ، في جميع الأقطار ، على إثبات  
 صفة الوجه لله حقيقة من غير تشبيه ولا تعطيل ، حيث قال "نحن نقول : وعلمائنا  
 جميعاً في جميع الأقطار : أن لمعبودنا ﷻ وجهاً ، كما أعلمنا الله في محكم تنزيله  
 فذوّاه بالجلال والإكرام ، وحكم له بالبقاء ، ونفى عنه الهلاك ، ونقول : إن لوجه  
 ربنا ﷻ من النور والضيء والبهاء ما لو كشف حجابيه لأحرقت سبحات وجهه كل  
 شيء أدركه بصره ، محجوب عن أبصار أهل الدنيا ، لا يراه بشر ما دام في الدنيا  
 الفانية ، ونقول : إن وجه ربنا القديم لا يزال باقياً فنفي عنه الهلاك والفناء"<sup>(٣)</sup> .

ويقول أيضاً في موضع آخر : فنحن وجميع علمائنا من أهل الحجاز وتهامة  
 واليمن والعراق ، والشام ومصر ؛ مذهبننا : أننا نثبت لله ما أثبتته الله لنفسه ، نقر  
 بذلك بألسنتنا ، ونصدق ذلك بقلوبنا ؛ من غير أن نشبه وجه خالقنا بوجه أحد من

(١) المصدر نفسه : (٢/٢٤٤) .

(٢) نقض الدارمي على المريسي (٢/٧٢٤، ٧٢٣) .

(٣) كتاب التوحيد : (١/٥٣) .

المخلوقين ، عز ربنا عن أن يشبه المخلوقين ، وجل ربنا عن مقالة المعطلين ...<sup>(١)</sup>

**مستند الإجماع** : لقد ورد ذكر صفة الوجه لله ﷻ في كتابه الكريم في أربع

عشرة آية ، فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال أيضاً : ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ

لِوَجْهِ اللَّهِ ﴾<sup>(٤)</sup> .

وأثبت له الرسول ﷺ صفة الوجه في أحاديث معروفة مشهورة ، ومن ذلك

ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ مرفوعاً وفيه :

« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَتَبَغَّى لَهُ أَنْ يَنَامَ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ يُرْفَعُ إِلَيْهِ

عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ حِجَابُهُ الثُّورُ - وفي

رواية: الثَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ »<sup>(٥)</sup> .

وصح عنه ﷺ أنه استعاذ بوجه الله ، فقد روى البخاري في صحيحه ، عن

جابر ﷺ قال : « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا

مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، فَقَالَ : ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، قَالَ : ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَذَا

أَيْسَرُ<sup>(٦)</sup> .

وكان من دعائه ﷺ : « ... وَأَسْأَلُكَ لَدَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشُّوقَ إِلَى

لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ اللَّهُمَّ زَيْنًا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ وَاجْعَلْنَا هُدَاةَ

مُهْتَدِينَ »<sup>(٧)</sup> .

(١) المصدر السابق: (٢٦/١) .

(٢) سورة الرحمن ، آية (٢٧) .

(٣) سورة القصص ، آية (٨٨) .

(٤) سورة الإنسان ، آية (٩) .

(٥) انظر تحريجه ص ٣٢١ .

(٦) أخرجه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول الله ﷻ (كل شيء هالك إلا وجهه) ح ٦٩٧١ .

(٧) أخرجه أحمد ح ١٧٨٦١ ، والنسائي في كتاب : السهو ، باب : نوع آخر ، ح ١٣٠٥ ، واللفظ له ،

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٨٥/١) ح ٢٤ - وقال الألباني (حديث صحيح) .

**المطلب الثاني: صفة اليبدين**

صفة ذاتية خبرية لله ﷻ ، يثبتها السلف - رحمهم الله تعالى - لله جل وعلا ، حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف ولا تمثيل ، وقد دل الكتاب والسنة على ثبوتها ، واتصاف الباري ﷻ بها ، وحكى الإجماع على ذلك غير واحد من أهل العلم ، كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : يقول : "... بل إثبات جنس هذه الصفات قد اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، من أهل الفقه والحديث والتصوف والمعرفة ، وأئمة أهل الكلام من الكلابية والكرامية والأشعرية ، كل هؤلاء يثبتون لله صفة الوجه واليدين ونحو ذلك." (١) .

وقال أيضاً : "... مع ما في الكتاب والسنة واتفاق سلف الأمة وأئمتها من وصفه باليدين والوجه" (٢) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج لما سئل عن صفات الله تعالى : "... وقد صح عن جميع أهل الديانة والسنة إلى زماننا أن جميع الآي والأخبار الصادقة عن رسول الله ﷺ يجب الإيمان بكل واحد منه كما ورد" (٣) . وعدّ جملة من الصفات منها صفة اليدين لله جل وعلا .

وصرّح أبو الحسن الأشعري بوقوع الإجماع على ذلك بقوله : أجمعوا على أنه ﷻ يسمع ويرى ، وأن له تعالى يدين مبسوطتين ، وأن الأرض جميعاً قبضته

(١) مجموع الفتاوى : (١٧٤/٤) .

(٢) بيان تلبيس الجهمية : (٣٥،٢٤٤/٢) .

(٣) العلو للذهبي : (١٢١٦/٢) ، اجتماع الجيوش : (ص ١٧١) .



يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه<sup>(١)</sup> .

وقال الأجرى : يُقال للجهمي الذي ينكر أن الله خلق آدم بيده كفرت بالقرآن ، ورددت السنة وخالفت الأمة ...<sup>(٢)</sup> .

وأما أبو نصر السجزي فقد نقل اتفاق أهل السنة على ذلك بقوله : وأهل السنة متفقون على أن لله سبحانه يدين ، وبذلك ورد النص في الكتاب والأثر<sup>(٣)</sup> .

**مستند الإجماع:** تضافرت آيُ الكتاب ، وتكاثرت السنن والأخبار ، على إثبات صفة اليدين لله حقيقة فقد رد الله جل وعلا على افتراء اليهود ، حين نعتوا يده بالغلول ، فبيّن جل وعلا - أن له يدان مبسوطان ينفق بهما كيف يشاء حيث قال سبحانه : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقال تعالى مخاطباً إبليس حينما أبى السجود لآدم عندما أمر الله الملائكة بذلك ﴿ قَالَ يَاإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> .

وأما السنة فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيُثَوِّبَ مُسِيءُ النَّهَارِ وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيُثَوِّبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا »<sup>(٦)</sup> .

وجاء في حديث الشفاعة الطويل : « ... فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو

(١) رسالة إلى أهل النغر : (ص ٧٢) .

(٢) الشريعة : (٣/ ١١٧٨) .

(٣) رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت : (ص ١٧٣) .

(٤) سورة المائدة : (آية : ٦٤) .

(٥) سورة ص : (آية : ٧٥) .

(٦) رواه مسلم في كتاب : التوبة ، باب : قبول التوبة من الذنوب ... ، ح ٢٧٥٩ .

الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ...»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُونَ : لَكِنَّا وَرَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْحَيْرُ فِي يَدَيْكَ »<sup>(٢)</sup>.

ومما دل على ثبوت اتصاف الله باليدين ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَدِهِ ، وَقَالَ : عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَيَبِيْدُهُ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ يُخْفِضُ وَيَرْفَعُ »<sup>(٣)</sup>.

يتفرع عن إثبات صفة اليدين لله حقيقة المسألتان التاليتان :

المسألة الأولى : بطلان تأويل صفة اليد لله بالتأويل الفاسد: امتطى المؤولون مركب التأويل فأولوا صفة اليد لله جل وعلا بالنعمة أو القدرة أو غير ذلك من التأويلات الفاسدة التي ذمها علماء السلف وأئمتهم وفي ذلك يقول أبو سعيد الدارمي في رده على المريسي الهالك<sup>(٤)</sup> : فقلوه ( يدها ) عندك رزاقه ، فقد خرجت بهذا التأويل من حد العربية كلها ، أو من حد ما يفقهه الفقهاء ، ومن جميع لغات العرب والعجم فممن تلقفته؟ وعمن رويته من أهل العلم والعريية والفارسية ؟

(١) رواه البخاري في كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : قول الله تعالى إنا أرسلنا نوحا ... ح ٣١٦٢ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : أدنى أهل الجنة منزلة ... ح ١٩٤ ، واللفظ له .

(٢) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : كلام الرب مع أهل الجنة ، ح ٧٠٨٠ . ورواه مسلم في كتاب : الجنة وصفة نعيمها ، باب : إحلال الرضوان على أهل الجنة ، ح ٢٨٢٩ ، واللفظ له .

(٣) رواه البخاري في كتاب التوحيد ، باب : قول الله تعالى لما خلقت بيدي ، ح ٦٩٧٦ .

(٤) هو : بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي العدوي بالولاء ، فقيه معتزلي عارف بالفلسفة ، رمي بالزندقة ، وهو رأس طائفة المريسية من المرجئة ، أخذ آراء جهم واحتج لها ودعا إليها ، توفي سنة

فإنك جئت بمحال لا يعقله عجمي ولا عربي ، ولا نعلم أحداً من أهل العلم والمعرفة سبقك إلى هذا التفسير" (١) .

وقال أيضاً : " ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ علمنا أنها بخلاف ما ادعيتم ، ووجدنا أهل العلم ممن مضى يتأولونها خلال ما تأولتم ، ومحجتهم أرض ، وقولهم أشفى" (٢) .

وقال أيضاً : فلما قال الله ﷻ ﴿ خَلَقْتُ يَدَيَّ ﴾ استحال فيهما كل معنى إلا اليدين كما قال العلماء الذين حكينا عنهم ... ولو لم يكن إلا أنا لا نسمع في شيء من كتاب الله ، ولا على لسان أحد من عباد الله ، أن الله خلق نوحاً بيده وهوذا وصالحاً وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم لكان كافياً ... ويقولون لآدم من بينهم خلقك الله بيده ؛ لما أنه مخصوص بذلك من بينهم ، كما أن كل واحد من هؤلاء الأنبياء مخصوص بمنقبته التي هي له من دون صاحبه ، فأى ضلال أبين من ضلال رجل خالفه في دعواه أهل الدنيا وأهل الآخرة؟! (٣) .

وقال أبو الحسن الأشعري في معرض رده على من أوّل صفة اليد لله ﷻ بمعنى النعمة : "... لأنه إن رجع في تفسير قول الله ﷻ بيدي ، نعمتي إلى الإجماع ، فليس المسلمون على ما ادعى متفقين ، ويقال لأهل البدع : لم زعمتم أن معنى قوله ﴿ بيدي ﴾ : نعمتي ، أزعمتم ذلك إجماعاً أو لغة ؟ فلا يجدون ذلك في الإجماع ولا في اللغة ...." (٤) .

وقال أبو عثمان الصابوني - يصف معتقد أهل السنة والجماعة في إثبات

(١) نقض الدارمي على المرسي : (١/٢٤٢) .

(٢) المصدر نفسه : (١/٢٨٥) .

(٣) المصدر نفسه : (١/٢٩١ ، ٢٩٨) .

(٤) الإبانة : (ص١٢٧) .

صفة اليدين لله حقيقة - : "ولا يحرفون الكلم عن مواضعه؛ بحمل اليدين على النعمتين ، أو القوتين ؛ تحريف المعتزلة الجهمية - أهلهم الله - ولا يكيفونهما بكيف ، أو يشبهونهما بأيدي المخلوقين ، تشبيه المشبهة - خذلهم الله -" (١).

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي : "فلا نقول : يد كيد ، ولا نكيف ، ولا نشبه ، ولا نتأول اليدين على القدرتين كما يقول أهل التعطيل والتأويل .. ولا يصح حمل اليدين على القدرتين ، فإن قدرة الله ﷻ واحدة ، ولا على النعمتين ، فإن نعم الله ﷻ لا تحصى..." (٢).

المسألة الثانية : بطلان قول من أثبت لله أيدي : قال أبو الحسن الأشعري : "فإن قالوا : إذا أثبت لله يدين لقوله ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ (٣) ؛ فلم لا أثبت له أيدي لقوله ﴿مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا﴾ (٤)؟ قيل لهم : قد أجمعوا على بطلان قول من أثبت لله أيدي ، فلما أجمعوا على بطلان قول من قال ذلك وجب أن يكون الله ﷻ ذكر أيدي ، ورجع إلى إثبات يدين لأن الدليل قد دل على صحة الإجماع ، وإذا كان الإجماع صحيحاً وجب أن يرجع من قوله : ﴿بِأَيْدِي﴾ (٥) إلى يدين" (٦).

وقال القاضي أبو يعلى الفراء : "وقد احتج أبو بكر بن خزيمة في كتاب التوحيد على إثبات الرجل ﴿أَلْهَمَ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا﴾ (٧) وقد اعترض عليه بعضهم في هذا الدليل وقال : لو كان التمسك بظاهر الآية صحيحاً ؛ لوجب القول بإثبات الأرجل والأيدي والأعين والأذان على وجه الجمع ؛ لأن أرجل اسم جمع ،

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث : (ص ١٦٢، ١٦١).

(٢) الإقتصاد في الاعتقاد : (ص ١١٨، ١١٧، ١١٦).

(٣) سورة ص : (آية ٧٥).

(٤) سورة يس : (آية ٧١).

(٥) سورة الذاريات : (آية ٤٧).

(٦) الإبانة : (ص ١٣٢).

(٧) سورة الأعراف : (آية ١٩٥).

وقد أجمع المسلمون على إنكار ذلك<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً "وأما قوله ﴿مِمَّا عَمِلْتَ آيِدِينَآ﴾<sup>(٢)</sup> فإنما انتقلنا عن ظاهرة للدليل وهو حصول الإجماع على أنه لم تُخلق الأنعام بيده"<sup>(٣)</sup> .

### المطلب الثالث : مفتنا السمع والبصر

يثبت أهل السنة والجماعة لله تعالى صفتي السمع والبصر على الحقيقة وعلى الكيفية اللائقة بالله تعالى ، وهما صفتان ذاتيتان ثابتتان لله ﷻ بالكتاب والسنة والإجماع .

ولقد حكى شيخ الإسلام إجماع أهل العلم واتفاقهم على إثبات صفتي السمع والبصر لله جل وعلا حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام : "وقد اتفق جميع أهل الإثبات على أن الله حي حقيقة ، عليم حقيقة ، قدير حقيقة ، سميع حقيقة ، بصير حقيقة"<sup>(٤)</sup> .

وقال كذلك : "ومن المعلوم باتفاق المسلمين أن الله حي حقيقة ، عليم حقيقة ، قدير حقيقة ، سميع حقيقة ، بصير حقيقة"<sup>(٥)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

وأما كلام أهل العلم في إثبات هاتين الصفتين فمشهور ، في كتبهم ومؤلفاتهم منشور ، ومن حكى إجماعهم ونقل إلينا اتفاقهم أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر حيث حكى ذلك الإجماع فيها في أكثر من موضع ، فنجده

(١) إبطال التأويلات (١/١٩٦) .

(٢) سورة يس : (آية : ٧١) .

(٣) المصدر نفسه : (٢/٤٥٤) .

(٤) المجموع (٥/١٩٦) .

(٥) المصدر نفسه (٣/٢١٨) .

يقول في أوائل الرسالة: 'وأجمعوا على إثبات حياة الله ﷻ .. وسمعاً وبصراً لم يزل به سمياً بصيراً' (١).

وقال في موضع آخر: 'وأجمعوا على أنه ﷻ يسمع ويرى' (٢)، وقال أيضاً: 'وأجمعوا على أنه تعالى لم يزل موجوداً حياً قادراً عالماً مريداً سمياً بصيراً' (٣).

ويبين الإمام الدارمي في نقضه على المريسي: بطلان دعوى المناوئين لأهل السنة والجماعة حين زعموا أنهم بإثباتهم لصفات الباري جلّ وعلا ومنها السمع والبصر والعين يثبتوا جارحاً مركباً قال: 'وأما دعواك أنهم يقولون: جارح مركب فهذا كفر لا يقوله أحد من المسلمين ولكننا ثبت له السمع والبصر والعين بلا تكييف كما أثبتة لنفسه فيما أنزل من كتابه، وأثبتة له الرسول ﷺ، وهذا الذي تكرره مرة وبعد مرة جرح وعضو وما أشبهه، حشو وخرافات وتشنيع لا يقوله أحد من العالمين، وقد روينا رواية السمع والبصر والعين .. فنقول كما قال ﷺ ونعني بها كما عني والتكييف مرفوع، وذكر الجوارح والأعضاء تكلف منك وتشنيع' (٤).

ومن حكى الإجماع أيضاً الإمام ابن بطة العكبري قال: 'فإن أهل الإثبات من أهل السنة يجمعون على الإقرار بالتوحيد وأن الله قديم لا بداية له .. لم يزل عالماً ناطقاً سمياً بصيراً ... فهذا وأشباهه مما يطول شرحه لم يزل الناس منذ بعث الله نبيه إلى وقتنا يجمعون عليه في شرق الأرض وغربها وبرها وبحرها وسهلها وجبلها يرويه العلماء ويعرفه الأدباء والعقلاء ويجمع على الإقرار به الرجال والنسوان والشيب والشبان والأحداث والصبيان في الحاضرة والبادية والعرب والعجم لا

(١) (ص ٢١٥).

(٢) (ص ٢٢٥).

(٣) المصدر نفسه ص (٢١٣)، وأيضاً المصدر نفسه ص (٢١٠).

(٤) (٢/٦٨٩).

يخالف ذلك ولا ينكره ولا يشذ عن الإجماع مع الناس فيه إلا رجل خبيث زائغ مبتدع محذور مدحور يهجره العلماء ويقطعه العقلاء<sup>(١)</sup>.

وعدّ أبو منصور معمر الأصبهاني<sup>(٢)</sup> هاتين الصفتين من جملة ما أجمع عليه أهل السنة والجماعة<sup>(٣)</sup>.

وكذا عدّه الإمام الصابوني في كتابه العظيم - عقيدة السلف أصحاب الحديث - هاتين الصفتين مما أجمع السلف على إثباته لله جل وعلا من الصفات<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام المقدسي: أعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه من القول والنية والعمل، وأعادنا وإياك من الزيغ والزلزل، أن صالح السلف، وخيار الخلف وسادة الأئمة وعلماء الأمة، اتفقت أقوالهم وتطابقت آراؤهم على الإيمان بالله ﷻ، وأنه أحد فرد صمد، حي قيوم، سميع بصير<sup>(٥)</sup>.

وقد صرّح الحافظ أبو نعيم الأصبهاني بإجماع السلف على ذلك فيما نقله عنه الذهبي في كتابه العلو حيث قال: «طريقنا طريقة السلف المتبعين للكتاب والسنة وإجماع الأمة وما اعتقدوه أن الله لم يزل كاملاً بجميع صفاته القديمة لا يزول ولا يحول لم يزل عالماً بعلم، بصيراً ببصر، سميعاً بسمع<sup>(٦)</sup>».

**مستند الإجماع:** ورد إثبات صفة السمع لله جل وعلا في كتابه الحكيم في سبع وخمسين آية، وورد إثبات صفة البصر لله جل وعلا في خمسين آية من آيات الذكر الحكيم. ومن تلك الآيات قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ

(١) الإبانة لابن بطة (١/٥٥٧، ٥٥٨)، (٣/٢٨٦ وما بعدها).

(٢) هو أبو منصور معمر بن أحمد بن محمد بن زياد الأصبهاني، الزاهد شيخ الصوفية في زمانه بأصبهان، توفي سنة ٤١٨ هـ، انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣/١٣١.

(٣) انظر: الحجة في بيان المحجة (١/٢٣١، ٢٤٤)، انظر: العلو للذهبي (٢/١٣٠٨).

(٤) انظر ص (١٦٠).

(٥) الإقتصاد في الاعتقاد (٧٨).

(٦) (٢/١٣٠٥).

اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى

اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (٣) .

وأما الأدلة من السنة فقد عقد البخاري في صحيحه باباً وَسَمَهُ بِيَاب : قول

الله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ ، ضمن كتاب التوحيد أورد فيه جملة من

الأحاديث الصحيحة تثبت صفتي السمع والبصر لله تعالى ، وهي :

- حديث أبي موسى الأشعري ، قال : « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنَّا إِذَا

عَلَوْنَا كَبَّرْنَا فَقَالَ ارْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا تَدْعُونَ

سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا » (٤) .

وكذا حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

نَادَانِي قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ » (٥) .

### المطلب الرابع : صفة القدرة

هذه الصفة من صفات الله الذاتية الأزلية ، وقد أثبتتها السلف - رحمهم الله

تعالى - حقيقة على الوجه اللائق به .

وقد دل الكتاب والسنة والإجماع على ثبوتها ، ووصف الله ﷻ بها ،

وتسميته سبحانه بـ "القدير" و"القادر" و"المقتدر" .

وقد حكى إجماع أهل العلم على ثبوتها لله ﷻ حقيقة غير واحد من أهل

(١) سورة النساء (آية : ١٣٤) .

(٢) سورة الشورى الآية ١١ .

(٣) سورة المجادلة (آية : ١) .

(٤) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : وكان الله سميعاً بصيراً أح ٦٩٥٢ .

(٥) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : وكان الله سميعاً بصيراً أح ٦٩٥٤ .



العلم كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : حكى شيخ الإسلام إجماع العلماء على ثبوت هذه الصفة لله حقيقة في مواضع كثيرة من كتبه ؛ فتارة يحكي اتفاق أهل الملل، وأخرى يحكي اتفاق المسلمين على اختلاف طوائفهم وتباين مذاهبهم .

فقد قال "وأما أهل الملل فمتفقون على أنه حيٌ عليم قدير" (١) .

وأما اتفاق المسلمين فقد حكاه بقوله : "ومن المعلوم باتفاق المسلمين أن الله

حي حقيقة ، عليم حقيقة ، قدير حقيقة ، سميع حقيقة ، بصير حقيقة" (٢) .

قُلْتُ : قوله : "حقيقة" فيه رد على من ينكر ذلك من الفلاسفة الباطنية ؛

فيقولون : نطلق عليه هذه الأسماء ، ولا نقول إنها حقيقة . وغرضهم بذلك

جواز نفيها فإنهم يقولون : لا حي حقيقة ، ولا ميت حقيقة ، ولا عالم ولا جاهل،

ولا قادر ولا عاجز ، ولا سميع ولا أصم . فإذا لم تكن حقيقة فهي من باب المجاز

الذي يمكن نفيه لأن علامة المجاز صحة نفيه .

ومما حكاه من اتفاق الطوائف وأصحاب المذهب قوله : "... أئمة الحنفية

والمالكية والشافعية والحنبلية ، وأهل الكلام : من الكلابية ومما حكاه من اتفاق

الطوائف وأصحاب المذاهب قوله : "... أئمة الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية ،

وأهل الكلام : من الكلابية والأشعرية والكرامية وغيرهم ، ومشايخ الصوفية

والزهد ، وعلماء أهل الحديث ، فإن هؤلاء كلهم متفقون على أن الله تعالى حي

عالم بعلم ، قادرة بقدرة" (٣) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : ذكر إمام

الشافعية في وقته أبو العباس ابن سريج إجماع أهل السنة والجماعة على إثبات قدرة

(١) الصدفية : (١٢٧/١) .

(٢) المجموع : (٤٦،٢١٨/٣) .

(٣) المجموع : (٤٨٥/١) .

الله تعالى حيث قال : «وقد صح وتقرّر واتضح عند جميع أهل الديانة والسنة والجماعة من السلف الماضين والصحابة والتابعين من الأئمة المهتدين الراشدين المشهورين إلى زماننا هذا ، وذكر جملة من اعتقاد السلف الصالح ، وعدّها منها : قدرته ﷻ»<sup>(١)</sup>.

وصرّح بالإجماع أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر بقوله : «وأجمعوا على أنه تعالى لم يزل موجوداً حياً قادراً عالماً مريداً»<sup>(٢)</sup>.

وقال في موضع آخر : «وأجمعوا على إثبات حياة الله ﷻ لم يزل بها حياً ، وعلماً لم يزل به عالماً ، وقدرة لم يزل بها قادراً»<sup>(٣)</sup>.

وعدّ الصابوني صفة القدرة من الصفات المجمع على ثبوتها لله حقيقة عند سلف الأمة وأصحاب الحديث<sup>(٤)</sup>.

ومن حكى الإجماع أيضاً الإمام ابن الحداد ؛ في إجابته على سؤال من سأله عن الاعتقاد الحق ، والمنهج الصدق ، الذي يجب على العبد المكلف أن يعتقد ويلتزمه ، حيث أجابه بقوله : «الذين يجب على العبد اعتقاده ويلتزمه في ظاهره وباطنه اعتماده ، ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الصدر الأول من علماء السلف وأئمتهم ؛ الذين هم أعلام الدين وقدوة من بعدهم من المسلمين ؛ وذلك أن يعتقد العبد ويقر ويعترف بقلبه ولسانه أن الله واحد أحد ... موصوف بصفات الكمال من الحياة والقدرة ...»<sup>(٥)</sup>.

وذكر شيخ الإسلام أن شيخ الحرمين : أبا الحسن محمد بن عبد الملك

(١) انظر : اجتماع الجيوش لابن القيم (ص ١٧١) .

(٢) (ص ٢١٣) .

(٣) المصدر نفسه : (ص ٢١٤) .

(٤) انظر : عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٦٥) .

(٥) اجتماع الجيوش (ص ١٧٥) .

الكرجي<sup>(١)</sup> قد نقل الإجماع على ذلك في كتابه الذي سماه أَلْفُصُولَ فِي الْأَصُولِ عن الأئمة الفحول، إلزاماً لذوي البدع والفضول<sup>(٢)</sup>، ولقد نقل شيخ الإسلام من كتاب الكرجي هذا اثني عشرة صحيفة مشتملة على جملة كبيرة من أبواب الاعتقاد، وعدّ من تلك الصفات المجمع على وصف الله بها، صفة القدرة<sup>(٣)</sup>.

**مستند الإجماع:** دلت نصوص الكتاب والسنة على إثبات صفة القدرة لله ﷻ حقيقة، فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا﴾<sup>(٥)</sup>، وقال أيضاً: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ ﴿١٤٦﴾ فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِندَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

وأما السنة فقد صح عند مسلم من حديث عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ «أَنَّهُ شَكَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: يَا سَمُ اللَّهِ - ثَلَاثًا - ، وَقُلْ - سَبْعَ مَرَّاتٍ - : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَحَدٌ وَأَحَاذِرُ»<sup>(٧)</sup>.

وحديث أبي مسعود البذري قال: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ؛ - وفيه - ... فَقَالَ ﷺ: اَعْلَمُ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) هو شيخ الحرمين أبو الحسن محمد بن عبد الملك بن محمد الكرجي الشافعي . كان إماماً ورعاً فقيهاً محدثاً ثقة ، من كتبه : كتاب الفصول في اعتقاد الأئمة الفحول ، وله القصيدة المشهورة في السنة بحو منتي بيت ، شرح فيها عقيدة السلف . توفي سنة ٥٣٢هـ انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى ٦/ ١٣٧ .

(٢) انظر : المجموع (٤/ ١٧٥-١٨٦) .

(٣) سورة البقرة : (آية : ٢٠) وغيرها .

(٤) سورة الأنعام : (آية : ٦٥) .

(٥) سورة القمر : (آية : ٥٥) .

(٦) رواه مسلم في كتاب : السلام ، باب : استحباب وضع يده على موضع الألم ،... ح ٢٢٠٢ .

(٧) رواه مسلم في كتاب : الأيمان ، باب : صحبة المالك وكفارة من لطم عبده ، ح ١٦٥٩ .

## المطلب الخامس : صفة الحياة

صفة ذاتية أزلية لله ﷻ ، يثبتها السلف - رحمهم الله تعالى - لله حقيقة على الوجه اللائق به ﷻ من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل . وهي ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع ، وقد حكى الإجماع على ثبوتها جمعٌ من أهل العلم - رحمهم الله - كما حكاها شيخ الإسلام ابن تيمية .

نص ما حكاها شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام : "ومن المعلوم باتفاق المسلمين أن الله حي حقيقة"<sup>(١)</sup> وقال أيضاً : "وقد اتفق جميع أهل الإثبات على أن الله حي حقيقة"<sup>(٢)</sup> .

بل صرَّح باتفاق أهل الملل كلهم على ذلك فقال : "وأما أهل الملل فمتفقون على انه حيّ عليماً قديراً"<sup>(٣)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : نقل الإمام أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر التي ذكر فيها الأصول التي مضى عليها السلف ومن اتبعهم من صالح الخلف الإجماع على إثبات صفة الحياة لله جل وعلا حيث قال : "وأجمعوا أنه تعالى لم يزل موجوداً حياً قادراً .."<sup>(٤)</sup> . وقال أيضاً : "وأجمعوا على إثبات حياة الله ﷻ لم يزل بها حياً"<sup>(٥)</sup> .

ومن حكى الإجماع على ذلك ابن بطة العكبري ، فقد شنع على من خالف ذلك أو أنكره ، فهاهو ذا يقول في إبانته فإن أهل الإثبات من أهل السنة مجتمعون على الإقرار بالتوحيد والرسالة ... وأن الله قديم ، لم يزل عالماً ناطقاً سميعاً بصيراً

(١) المجموع (٣/٢١٨، ٤٦) .

(٢) المصدر نفسه (٥/١٩٦) ، (١١/٤٨٥) ، بيان تلبيس الجهمية (١/٥٢) .

(٣) الصنفية (١/١٢٧) .

(٤) ص (٢١٣) .

(٥) المصدر نفسه : (ص ٢١٤) .

حياً حليماً... فهذا وأشباهه مما يطول شرحه لم يزل الناس مذبح الله نبيه إلى وقتنا هذا مجمعون عليه في شرق الأرض وغربها وبحرها وسهلها وجبلها، يرويه العلماء رواة الآثار وأصحاب الأخبار ويعرفه الأدباء والعقلاء ويجمع على الإقرار به الرجال والنسوان، والشيب والشبان، والأحداث والصبيان، في الحاضرة والبادية والعرب والعجم، لا يخالف ذلك ولا ينكره ولا يشذ عن الإجماع مع الناس فيه إلا رجل خبيث زائع مبتدع محذور مهجور مدحور يهجره العلماء ويقطعه العقلاء" (١).

ويقول القاضي أبو يعلى الفراء: "وقد أجمعنا ومثبتوا الصفات على أنه حيٌ بحياة، وباقي بقاء" (٢).

ومن صرح بنقل الإجماع وحكايته، الحافظ عبد الغني المقدسي حيث قال: أعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه من القول والنية والعمل، وأعادنا وإياك من الزيغ والزلل، أن صالح السلف، وخيار الخلف، وسادة الأئمة، وعلماء الأمة، أنفقت أقوالهم، وتطابقت أراؤهم، على الإيمان بالله ﷻ، وأنه أحد فرد صمد، حي قيوم، سميع بصير" (٣).

**مستند الإجماع:** ورد ذكر صفة الحياة في كتاب الله ﷻ في آيات كثيرة، فقال ﷻ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٤) وقال أيضاً: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ (٥) وقال تعالى: ﴿وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ (٦).

وأما من السنة فقد ثبت في صحيح مسلم ابن عباس أن رسول الله ﷺ «كَانَ

(١) (١/٥٥٨، ٥٥٧)، (٣/٢٨٦ وما بعدها).

(٢) إبطال التأويلات: (٢/٤٤٦).

(٣) الإقتصاد في الاعتقاد: (ص ٧٨).

(٤) سورة آل عمران: (آية: ٢).

(٥) سورة الفرقان: (آية: ٥٨).

(٦) سورة طه: (آية: ١١١).

يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ ،  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْحَيُّ  
وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ « (١) .

### المطلب السادس : صفتا العلم والإحاطة

صفتان ذاتيان لله ﷻ ، يشبها السلف لله تعالى حقيقة ، وأنه - جل شأنه -  
عليم بعلم لا يشبه علم المخلوقين ، فقد أحاط بكل شيء علماً ، فعلمه جل شأنه  
شامل لجميع الأشياء ، صغيرها وكبيرها ، حقيرها وجليها ، لا تخفى عليه خافية ،  
يعلم كليات الأمور وجزئياتها ، وتفاصيل الأشياء وعموماتها في كل الأوقات ،  
أزلاً وأبداً .

وهاتان الصفتان العظيمتان ثابتان لله جل وعلا بالكتاب والسنة والإجماع .

ولقد حكى شيخ الإسلام إجماع العلماء واتفاقهم على ذلك .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قرّر شيخ الإسلام في كتبه عقيدة

السلف الصالح - رحمهم الله - في إثبات صفتي العلم والإحاطة لله ﷻ وحكى  
على ذلك إجماعهم ونقل إلينا اتفاقهم ، ومن ذلك قوله : « ومن المعلوم باتفاق  
المسلمين أن الله حي حقيقة ، عليم حقيقة » (٢) .

وقال في موضع آخر بعد أن ذكر بعض الآيات الدالة على إثبات صفة العلم

لله ﷻ وغير ذلك في كتاب الله . هذا مع اتفاق سلف الأمة وأئمتها ، على أن الله  
عالم بما سيكون قبل أن يكون » (٣) .

وقال أيضاً : « وأئمة الدين كلهم متفوقون على ما جاء به الكتاب والسنة

(١) أخرجه مسلم في كتاب : الذكر والدعاء والتوبة ، باب : التعوذ من شر ما عمل ما لم يعمل ح ٢٧١٧ .

(٢) المجموع : (٣/٢١٨، ٤٦٠) .

(٣) الدرء (٩/٣٩٦) .

واتفق عليه سلف الأمة .. وأن الله علماً وقدره .." (١) .

بل صرّح باتفاق أهل الملل كلهم على ذلك فقال : "وأما أهل الملل فمتفقون على أنه حيّ عليمٌ قديرٌ ."

ومما قاله أيضاً : "وقد اتفق جميع أهل الإثبات على أن الله حي حقيقة، عليم حقيقة... " (٢)

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : وقد اتفقت كلمة أهل العلم ، وتوافقت عباراتهم وأقوالهم على إثبات هاتين الصفتين لله ﷻ حقيقة ؛ ولذا نجد الأشعري يُصرّح في إبانته بأن هذا القول محل إجماع عند المسلمين قبل حدوث أصحاب المقالات حيث قال : "... وقد أجمع المسلمون قبل حدوث الجهمية والمعتزلة والحرورية على أن الله علماً لم يزل ، وقد قالوا : علم الله لم يزل ، وعلم الله سابق في الأشياء ، ولا يمتنعون أن يقولوا في كل حادثة تحدث ، ونازلة تنزل : كل هذا سابق في علم الله ، فمن جحد أن الله علماً فقد خالف المسلمين ، وخرج عن اتفاقهم" (٣) .

بل قال في رسالته إلى أهل الثغر : "وأجمعوا على أن الله تعالى لم يزل موجوداً حياً قادراً عالماً... " (٤) .

وأما الآجري فقد قال : "فابتدأ الله ﷻ الآية (٥) بالعلم ، وختمها بالعلم ،

(١) الفتاوى الكبرى : (٣٠ / ٥) .

(٢) الصفدية : (١٢٧ / ١) .

(٣) (ص ١٣٦) .

(٤) (ص ٦٦) .

(٥) يريد قول الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (المجادلة:٧).

فعلمه ﷺ محيط بجميع خلقه ، وهو على عرشه ، وهذا قول المسلمين<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام المُنزني<sup>(٢)</sup> - بعد أن ساق بعض الصفات كقوله : عال على عرشه وهو دان بعلمه من خلقه ، أحاط علمه بالأمور وأنفذ في خلقه سابق المقدور ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾<sup>(٣)</sup> - : "هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى، ويتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوة ورضى ، وجانبوا التكلف فيما كفوا ، فسُدُّوا بعون الله ووفقوا لم يرغبوا عن الاتباع فَيُقَصِّرُوا ، ولم يجاوزوه تزيداً فيعتدوا ، فنحن بالله واثقون ، وعليه متوكلون، وإليه في اتباع آثارهم راغبون"<sup>(٤)</sup> .

ومن حكى الإجماع أيضاً ابن بطة العكبري حيث قال : "فإن أهل الإثبات من أهل السنة يجمعون على الإقرار بالتوحيد والرسالة .. وعلى أن الله على عرشه بائن من خلقه وعلمه محيط بالأشياء ... لم يزل عالماً .. فهذا وأشباهه مما يطول شرحه لم يزل الناس مذبح الله نبيه إلى وقتنا هذا يجمعون عليه في شرق الأرض وغربها وبرها وبحرها وسهلها وجبلها.." <sup>(٥)</sup> .

ونقل قوام السنة الأصبهاني في كتابه : الحجة : عقيدة أبي منصور معمر بن أحمد والتي جاء فيها إثبات صفة العلم لله ﷻ ثم قال - بعد ذكر فصول من الاعتقاد - : "فهذه السنة التي اجتمعت عليها الأئمة"<sup>(٦)</sup> .

(١) الشريعة : (١٠٧٦/٣) .

(٢) هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المنزني ، صاحب الإمام الشافعي ، كان زاهداً عالماً مجتهداً ، من مؤلفاته : الجامع الكبير ، والصغير ، والمنثور ، والوثائق ، توفي سنة ٢٦٤هـ . انظر ترجمته في طبقات السبكي ١/٢٣٨ .

(٣) سورة غافر: ١٩ .

(٤) اجتماع الجيوش لابن القيم ص ١٦٦-١٧٠ .

(٥) الإبانة لابن بطة : (١/٥٥٧، ٥٥٨) ، (٣/٢٨٦) وما بعدها .

(٦) انظر : (١/٢٣١-٢٤٤) .



وكذا صنيع الإمام الصابوني حيث عدّ صفة العلم لله جل وعلا من ضمن ما اتفق عليه أئمة الملة وعلماؤها<sup>(١)</sup>.

وحكى حافظ المغرب ابن عبد البر: إجماع العلماء على إثبات صفة العلم لله جل وعلا مع الإقرار باستوائه جل وعلا على عرشه فقال: أجمع علماء الصحابة والتابعين الذين علم عنهم التأويل قالوا في تأويل قوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾، أنه على العرش وعلمه في كل مكان، وما خالفهم في ذلك أحد يُحتج بقوله<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد وقوع الإجماع على ذلك الإمام عبد الوهاب ابن الحنبلي<sup>(٣)</sup> في رده على الأشاعرة، حيث قال: وقد أجمع المسلمون على أن الله يوصف بالعلم ولا يوصف بالفهم والعقل<sup>(٤)</sup>.

**مستند الإجماع:** والنصوص القرآنية الدالة على ثبوت صفة العلم والإحاطة لله جل وعلا كثيرة، والأحاديث الصحيحة على ذلك وفيرة.

فمن الكتاب قول الله تعالى: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله أيضاً: ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾<sup>(٦)</sup>. وقوله: ﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾<sup>(٧)</sup>، وقوله: ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾<sup>(٨)</sup>. وغيرها كثير.

(١) انظر: عقيدة السلف أصحاب الحديث: (ص ١٦٥).

(٢) التمهيد: (١٣٩/٧)، ومختصر العلو للذهبي: (ص ٢٦٨)، واجتماع الجيوش لابن القيم: (ص ١٣٣).

(٣) هو عبد الوهاب بن عبد الواحد بن محمد بن علي أبو القاسم، المعروف بابن الحنبلي، الفقيه الواعظ المفسر، شيخ الحنابلة بالشام في وقته، من مؤلفاته: المنتخب في الفقه، والمفردات، والبرهان في أصول

الدين، توفي سنة ٥٣٦هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ١١٣/٤.

(٤) ابن الحنبلي وكتابه الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة: (٢/٥٠٢).

(٥) سورة البقرة آية: (٢٥٥).

(٦) سورة المائدة: (آية: ٩٧).

(٧) سورة الأنعام: (آية: ٧٣)، وسورة الرعد: (آية: ٩)، وسورة التغابن (آية: ١٨).

وأما السنة الصحيحة ، فقد عقد البخاري في صحيحه باباً ، رمز له بقوله :  
باب قول الله تعالى : ﴿ عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴾<sup>(٢)</sup> ، و ﴿ إِنَّ اللَّهَ  
عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾<sup>(٣)</sup> ، ضمن كتاب : التوحيد ، وأورد فيه حديثين صحيحين  
يثبتان صفة العلم لله تعالى وهما :

(١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ  
خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ : لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِ  
إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ  
تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ »<sup>(٤)</sup>

(٢) حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « مَنْ حَدَّثَكَ أَنْ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى  
رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾<sup>(٥)</sup> وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ  
فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ : لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ »<sup>(٦)</sup>

وعن جابر رضي الله عنه قال : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا  
كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ : إِذَا هَمَّ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ  
بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ  
وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي  
فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي ،  
وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ :  
فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ

(١) سورة الطلاق : (آية : ١٢) .

(٢) سورة الجن : ٢٦ .

(٣) سورة لقمان : ٣٤ .

(٤) ح ٦٩٤٤ .

(٥) سورة الأنعام : (آية : ١٠٣) .

(٦) ح ٦٩٤٥ .

ثُمَّ رَضِيَنِي بِهِ ، وَبُسَمِيَ حَاجَتَهُ « (١) .

بل كان من دعائه ﷺ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي حِدْيِي وَهَزْلِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (٢) .

### المطلب السابع : صفات الأُحدية والصدقية

يصف أهل السنة والجماعة الله ﷻ بأنه الأُحد الصمد ، وهما صفتان ذاتيتان لله ﷻ واسمان له ثابتان بالكتاب والسنة والإجماع .

والأُحد : الفرد كما قال ابن الأثير في جامع الأصول (٣) ، وقال ابن كثير في تفسير سورة الإخلاص : الذي لا نظير له ولا وزير ولا نديد ولا شبيه ولا عديل ، ولا يطلق هذا اللفظ على أحد في الإثبات إلا على الله ﷻ ؛ لأنه الكامل في جميع صفاته وأفعاله (٤) .

وأما الصمد فقد اختلفَ في معناه على أقوال كثيرة ، ذكرها أهل العلم بالتفسير عند تفسيرهم لسورة الإخلاص نذكر منها ما يلي :

- المصمت الذي لا جوف له .
- الذي لا يأكل ولا يشرب .
- الذي لا يخرج منه شيء ، لم يلد ولم يولد .

(١) رواه البخاري في كتاب : الدعوات ، باب : الدعاء عند الإستخارة : ح ٦٠١٩ .

(٢) رواه البخاري في كتاب : الدعوات ، باب : قول النبي ﷺ اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، ح ٦٠٣٥ .

ومسلم في كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاسعفار ، باب : التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ،

ح ٢٧١٩ .

(٣) (٤/١٨٠) .

(٤) تفسير القرآن العظيم : (٤/٦٠٩) .

• السيد الذي انتهى سؤده .

• الباقي الذي لا يفنى .

قال ابن كثير "وقد قال الحافظ أبو القاسم الطبراني في كتاب السنة له بعد إيراده كثيراً من هذه الأقوال في تفسير الصمد وكل هذه صحيحة وهي صفات ربنا ﷺ . هو الذي يصمد إليه في الحوائج وهو الذي قد انتهى سؤده ، وهو الصمد الذي لا جوف له ، ولا يأكل ولا يشرب ، وهو الباقي بعد خلقه . وقال البيهقي نحو ذلك" (١) .

قلتُ : إثبات صمدية الله ﷻ حقيقة على الوجه اللائق به فيه رد على القائلين بجواز القول بأن الله كان متفرقاً فاجتمع ونحو ذلك من الألفاظ الشنيعة والأوصاف المشينة يقول شيخ الإسلام وهو سبحانه مستوجب للصمدية ، لم يصر صمداً بعد أن لم يكن تعالى وتقدس ، فإن ذلك يقتضي أنه كان متفرقاً فجمع ، وأنه مفعول محدث مصنوع ، وهذه صفة مخلوقاته . وأما الخالق القديم الذي يمتنع عليه أن يكون معدوماً أو مفعولاً أو محتاجاً إلى غيره بوجه من الوجوه، فلا يجوز عليه شيء من ذلك ، فعلم أنه لم يزل صمداً ، ولا يزال صمداً ، فلا يجوز أن يقال : كان متفرقاً فاجتمع ، ولا أنه يجوز أن يتفرق ، بل ولا أن يخرج منه شيء ولا يدخل فيه شيء . وهذا مما هو متفق عليه بين طوائف المسلمين سنيهم وبدعيهم (٢) .

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على وصف الله ﷻ بالأحادية والصمدية ، وأنه أحد صمد . وحكى هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم كما حكاه عنهم شيخ الإسلام .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام في كتاب : الأجواب الصحيح له : "والله - تبارك وتعالى - بإجماع المسلمين واليهود والنصارى - ليس

(١) المصدر السابق : (٤/٦١٠) .

(٢) المجموع : (١٧/٢٩٨) .

هو روحاً وبدناً كالإنسان، وهو سبحانه أحد صمد، لا جوف له، ولا يدخل فيه شيء، ولا يخرج منه شيء، لا بخار، ولا هواء متردد<sup>(١)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: قال أبو العباس ابن سريج الشافعي فقيه العراق: "وقد صح وتقرّر واتضح عند جميع أهل الديانة والسنة والجماعة من السلف الماضين والصحابة والتابعين من الأئمة المهتدين الراشدين المشهورين إلى زماننا" ثم ذكر جملة من صفات الله تعالى عدّها منها: وحدانيته وصمديته وفردانيته<sup>(٢)</sup>.

وصرّح أبو الحسن الأشعري على انعقاد الإجماع على وصف الله ﷻ بالأحدية بقوله: "واعلموا أرشدكم الله أن مما أجمعوا - رحمة الله عليهم - على اعتقاده مما دعاهم النبي ﷺ إليه .. وأنه ﷻ لم يزل قبل أن يخلقه - أي العالم - واحداً عالماً قادراً .."<sup>(٣)</sup>.

ومن حكى الإجماع أيضاً ابن الحداد الشافعي حيث قال: "الذي يجب على العبد اعتقاده، ويلزمه في ظاهره وباطنه اعتماده، ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الصدر الأول من علماء السلف وأئمتهم .. أن الله واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، لا إله سواه، ولا معبود إلا إياه، ولا شريك له ولا نظير له، ولا وزير له ولا ظهير له، ولا سمّي له، ولا صاحبة له ولا ولد..."<sup>(٤)</sup>.

وأما شيخ الحرمين الكرجي الشافعي فقد ذكر شيخ الإسلام في مجموع فتواه، أنه نقل إجماع سلف الأمة وأئمتها على جملة من الاعتقادات من مثل قوله:

(١) (٣/٤٧٥).

(٢) انظر: اجتماع الجيوش: (١٧١).

(٣) رسالة إلى أهل الثغر: (ص ٢٠٩).

(٤) اجتماع الجيوش: (ص ١٧٥).

وهي أن الله تعالى أول لم يزل ، وآخر لا يزال ، أحد قديم ، وصمد كريم ، وعليم حليم ، عليّ عظيم<sup>(١)</sup> .

ونص على انعقاد الإجماع على ذلك ، الحافظ عبد الغني المقدسي بقوله : أعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه من القول والنية والعمل ، وأعادنا وإياك من الزيغ والزلل ، أن صالح السلف ، وخيار الخلف ، وسادة الأئمة ، وعلماء الأمة ، اتفقت أقوالهم ، وتطابقت آراؤهم على الإيمان بالله ﷻ ، وأنه أحد فرد صمد ، حي قيوم ، سميع بصير ، لا شريك له ولا وزير ولا شبيه له ولا نظير ، ولا عدل ولا مثل<sup>(٢)</sup> .

**مسند الإجماع:** دل على ثبوت هاتين الصفتين لله ﷻ الكتاب والسنة : فمن الكتاب قول الله تعالى في سورة الإخلاص التي تعدل ثلث القرآن : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ ﴾<sup>(٣)</sup> .

وأما من السنة فما روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قَالَ اللَّهُ : كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ؛ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ : لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي ؛ وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ ؛ وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ : ائْتَى اللَّهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ »<sup>(٤)</sup> .

وحديث بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : « سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا يَدْعُو وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ، قَالَ : فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ

(١) (٤/١٨١) .

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد : (ص ٧٨) .

(٣) سورة الإخلاص (آية ١-٢) .

(٤) رواه البخاري في كتاب : تفسير القرآن ، باب : يُقَالُ لَا يُتَوَّنُ (أَحَدٌ) أَيُّ وَاحِدٌ ، ح ٤٦٩٠ .

اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ «<sup>(١)</sup>.



(١) رواه أحمد ح ٢٢٤٤٣، والترمذي في كتاب : الدعوات عن رسول الله ، باب : ما جاء في جامع الدعوات عن النبي ، ح ٣٤٧٥ واللفظ له وقال : حديث حسن غريب ، وأبو داود في كتاب : الصلاة ، باب : الدعاء ، ح ١٤٩٣ ، وابن ماجه في كتاب : الدعاء ، باب : اسم الله الأعظم ، ح ٣٨٥٧.

## المبحث الثاني

## العلو وما يتعلق به

## المطلب الأول: صفة العلو والفوقية

العلو من صفات الله تعالى الذاتية ، التي لا تنفك عنه ، وقد دل عليها الكتاب والسنة والإجماع والفطرة والعقل فقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على أن الله تعالى عال على كل شيء ، فوق عباده ، مستو على عرشه ، بائن من خلقه له العلو المطلق ﷻ من كل وجه ، علو القدر ، وعلو القهر ، وعلو الذات ولا خلاف بين جميع الفرق في وصفه تعالى بعلو القهر ، وعلو القدر ، وأن ذلك كمال لا نقص فيه فإنه من لوازم ذاته ، وإنما خالف في إثبات علو الذات لله تعالى خلافاً لأهل السنة والجماعة المثبتين لذلك ومن سار في فلكهم (١) .

ونظراً لأهمية هذه الصفة ، وخطورة الكلام فيها ، أفردنا كثير من أهل العلم بالتأليف (٢) .

بل لا تخلو كتب السلف - رحمهم الله - في الاعتقاد من الحديث عنها ، والرد على من نفاها أو أنكرها أو تأولها بتأويل فاسد ، أو نحى فيها منحى التفويض الفاسد (٣) .

ولقد أجمع السلف - رحمهم الله - على الإيمان والإقرار بأن الله تعالى مستو على عرشه ، عال على جميع مخلوقاته ، بائن منها بالكيفية التي يعلمها سبحانه

(١) انظر : الصواعق المرسلّة : (٤/١٣٢٤) .

(٢) من أهم ما كتب في هذا الموضوع : العرش لابن أبي شيبه ، والعرش للهروي ، وإثبات صفة العلو لابن قدامة ، والرسالة العرشية لابن تيمية ، العلو والعرش للذهبي ، واجتماع الجيوش لابن القيم .

(٣) التفويض الفاسد : هو التفويض للمعنى ، وأما تفويض العلم بالكيفية لله ﷻ فهذا هو اعتقاد السلف قاطبة كما سبق بيانه . انظر ص ٣٢٢ .



وعلى ما يليق بجلاله وعظمته ، كما سيأتي تقريره - إن شاء الله - ، وممن حكى إجماعهم ونقل إلينا اتفاقهم شيخ الإسلام ابن تيمية .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام : قد ثبت بالفطرة التي اتفق عليها أهل الفطر السليمة ، وبالتنقل المتواترة عن المرسلين من الأخبار وما نطقت به كتب الله ، واتفق عليه المؤمنون بالرسول قبل حدوث البدع : أن الله تعالى ﷻ فوق العالم ، وثبت أيضاً بالكتاب والسنة والإجماع أنه استوى على العرش ، فالعلو على العالم معروف بالفطرة والمعقول ، وبالشرع والمنقول<sup>(١)</sup> .

بل بيّن أن علو الله ﷻ على جميع مخلوقاته ثابت بالدلائل الكثيرة الوفيرة المتنوعة حيث قال : أما أهل السنة المثبتون للعلو فيقولون : إن ذلك ثابت بالكتاب والسنة والإجماع ، مع فطرة الله التي فطر العباد عليها ، وضرورة العقل ، ومع نظر العقل واستدلاله<sup>(٢)</sup> .

وقال - في رده على من قال : أن ليس فوق العرش رب ، ولا فوق العالم موجود فضلاً عن أن يكون فوقه واجب الوجود - : فيقال لهم : هذا معلوم الفساد بالضرورة الفطرية العقلية وبالأدلة النظرية العقلية ، وبالضرورة الإيمانية السمعية الشرعية ، وبالتنقل المتواترة المعنوية عن خير البرية ، وبدلالة القرآن على ذلك في آيات تبلغ مئين ، وبالأحاديث المتلقاة بالقبول من علماء الأمة في جميع القرون ، وبما اتفق عليه سلف الأمة وأهل الهدى من أئمتها ، وبما اتفق عليه الأمم مجبليتها وفطرتها<sup>(٣)</sup> .

وأوضح أن القول بأن الله تعالى فوق العالم معلوم بالاضطرار من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ؛ ولهذا كان السلف مطبقين على تكفير من أنكر ذلك ؛

(١) النقل : (٣٦٨/١) .

(٢) المجموع : (١١٠/١٦) .

(٣) الفتاوى الكبرى : (٣٥٥/٦) .

لأنه عندهم معلوم بالاضطرار من الدين<sup>(١)</sup> .

فإذا أهل الفطر السليمة ، وجميع الأمم متفقون على الإقرار بعلو الله - جل وعلا - كما أشار إلى ذلك في الدرء حيث قال : "علو الخالق على المخلوق وأنه فوق العالم أمر مستقر في فطر العباد ، معلوم لهم بالضرورة ، كما اتفق عليه جميع الأمم ، إقراراً بذلك وتصديقاً ، من غير أن يتواطؤا على ذلك ويتشاعروا ، وهم يخبرون عن أنفسهم أنهم يجدون التصديق بذلك في فطرهم<sup>(٢)</sup> .

فالخلق كلهم إذا حزبه شدة أو حاجة في أمر وجَّهوا قلوبهم إلى الله ، ورفعوا أيديهم إليه يدعونه ويسألونه ، وهذا أمر متفق عليه بين الأمم التي لم تتغير فطرتها ، ولم يحصل لهم ذلك بتواطئٍ واتفاق ، ولهذا يوجد هذا في فطرة الأعراب والعجائز والصبيان ، من المسلمين واليهود والنصارى والمشركين ، ومن لم يقرأ كتاباً ولم يتلق مثل هذا عن معلّم ولا أستاذ<sup>(٣)</sup> وشئ على من رد إجماع جميع الأمم، على ذلك فقال : إجماع المسلمين حجة ، فكيف بإجماع جميع الأمم من المسلمين واليهود والنصارى والمشركين وغيرهم ؛ فإنه إذا كان إجماع المسلمين وحدهم لا يكون إلا حقاً فإجماع جميع الخلق الذين منهم المسلمون أولى أن لا يكون إلا حقاً ، فمن اعتقد أن الأمم المختلفة الملل والأجناس إذا اجتمعت على مثل هذا الأمر من غير أن يجمعها عليه جامع خاص تكون مخطئة فلا ريب أنه مع كونه قد

(١) انظر: الدرء (٧/٢٧، ٢٦)، الاستقامة (١/١٦٤). قلت: المراد بالتكفير هنا، التكفير المطلق وهو مثل الوعيد المطلق، لا يستلزم تفكير الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة التي تكفر تاركها، فالأمور المعلومة بالضرورة عند السلف والأئمة وعلماء الدين قد لا تكون معلومة لبعض الناس: إما لإعراضه عن سماع ما في ذلك من المنقول فيكون حينئذٍ غير محصل لشرط العلم، بل يكون ذلك مانعاً من حصول العلم بذلك. وإما لما قام عنده من اعتقاد أن الرسول ﷺ لا يقول مثل ذلك، فيبقى غير متدبر ولا متأمل لما به يحصل له هذا العلم الضروري .

(٢) الدرء : (٥/٧) .

(٣) انظر : الدرء (٦/١٣، ١٢) ، الفتاوى الكبرى : (٦/٣٦٨) .

قدح في إجماع المسلمين مصاب في عقله كما هو مصاب في دينه حيث جوّز أن يكون الأولون والآخرين مخطئين وهو المصيب" (١).

وذكر أن مع هذا الإجماع الفطري لجميع الأمم فقد أجمعت الأنبياء كلهم على أن الله ﷻ في العلو حيث قال: "وأما علوه على العالم ومبانية للمخلوقات، فمتفق عليه بين الأنبياء والمرسلين وسلف الأمة وأئمتها" (٢).

وأما إجماع أهل الحديث فقد حكاها في المنهاج بقوله: "أهل الحديث والسنة المحضة متفقون على إثبات العلو والمبانية وإثبات الرؤية" (٣).

وقرّر أن الإشارة إلى فوق إلى الله في الدعاء وغيره أو بأي شيء من الإشارة الحسية أمر لا شية فيه، بل تواترت به السنن واتفق عليه الناس حيث قال: "إن الإشارة إلى فوق إلى الله في الدعاء وغير الدعاء باليد والأصبع أو العين أو الرأس أو غير ذلك من الإشارات الحسية قد تواترت به السنن عن النبي ﷺ واتفق عليه المسلمون وغير المسلمين" (٤).

وهكذا بيّن تضافرت الأدلة واجتماعها - نقلها وعقلها - بل وانعقاد إجماع سلف الأمة وأئمتها على إثبات علو الله ﷻ على مخلوقاته حيث قال: "فإن هذه الأدلة كلها متفقة على أن الله فوق مخلوقاته، عال عليها، قد فطر الله على ذلك العجائز والصبيان والأعراب" (٥).

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: اتفقت كلمة

(١) النقض: (٤٤٧/٢، ٤٨٤).

(٢) الجواب الصحيح (٣١٨/٤)، الدرء (٢٤٩/٦)، (٥٦/٥). النقض: (١٢٠/٢)، المجموع: (٢٥٨/٥)، (٢٥٩).

(٣) (٣٤٧/٣).

(٤) النقض: (٤٣٩/٢).

(٥) المجموع: (٢٥٩/٥).

أهل العلم من أهل السنة والجماعة على إثبات علو الله تعالى على خلقه وفوقيته على عباده وتكفير من أنكر ذلك ، وحيث إن مسألة العلو ذات ارتباط وثيق بمسألة الإستواء ، فإننا هنا سوف نقتصر على ذكر من نقل اتفاق الناس جميعهم بفطرتهم - من لم تتغير فطرته - على علو الله تعالى على خلقه ، وسنرجئ نقل اتفاق أهل السنة والجماعة وإجماعهم عند الحديث عن مسألة الإستواء ، دفعاً للتكرار ، وهروباً من الحشو والإعادة .

فمن حكى اتفاق الناس كلهم ، مسلمهم وكافرهم : الإمام الدارمي حيث قال: "وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في السماء وحدوه بذلك إلا المريسي الضال وأصحابه ، حتى الصبيان الذين لم يبلغوا الحنث قد عرفوه بذلك، إذا حزب الصبي شيء يرفع يديه إلى ربه يدعو في السماء دون ما سواها..<sup>(١)</sup>"

وقال أيضاً : ثم إجماع من الأولين والآخرين العالمين منهم والجاهلين أن كل واحد ممن مضى ومن غير إذا استغاث بالله تعالى أو دعاه أو سأله ، يمد يديه وبصره إلى السماء يدعو منها ، ولم يكونوا يدعو من أسفل منهم من تحت الأرض ولا من أمامهم ولا من خلفهم ولا عن أيانهم ولا عن شمائلهم إلا من فوق السماء ، لمعرفتهم أنه فوقهم ، حتى اجتمعت الكلمة من المصلين في سجودهم : سبحان ربي الأعلى ، لا ترى أحداً يقول : سبحان ربي الأسفل<sup>(٢)</sup> .

وبين ابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> في كتابه العرش : انعقاد إجماع الخلق جميعاً على ذلك حيث قال : "وأجمع الخلق جميعاً أنهم إذا دعوا الله جميعاً رفعوا أيديهم إلى السماء ،

(١) نقض الدارمي على المريسي : (١/٢٢٨) .

(٢) الرد على الجهمية (ص ٣٧، ٣٥) .

(٣) هو محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة العبسي، كان كثير الحديث واسع الرواية واسع الفهم، توفي

فلو كان الله ﷻ في الأرض السفلى ما كانوا يرفعون أيديهم إلى السماء وهو معهم على الأرض" (١).

ومن نبه على ثبوت علو الله تعالى بدليل الفطرة إمام الأئمة : ابن خزيمة ؛ حيث بؤب في كتاب التوحيد له باباً وسمه بقوله : "باب ذكر البيان أن الله ﷻ في السماء : كما أخبرنا في محكم تنزيله وعلى لسان نبيه ﷺ وكما هو مفهوم في فطرة المسلمين ، علمائهم وجهالهم ، أحرارهم ومماليكهم ، ذكرانهم وإنائهم بالغيهم وأطفالهم ، كل من دعا الله ﷻ فإنما يرفع رأسه إلى السماء ويمد يديه إلى الله ، إلى أعلاه لا إلى أسفل..." (٢).

وقال أبو الحسن الأشعري : "ورأينا المسلمين جميعاً يرفعون أيديهم إذا دعوا نحو السماء لأن الله ﷻ مستوٍ على العرش الذي هو فوق السموات فلو لا أن الله ﷻ على العرش لم يرفعوا أيديهم نحو العرش ، كما لا يحطونها إذا دعوا إلى الأرض" (٣).

وهذا عالم المغرب ابن عبد البر يحكي إجماع الموحدين من العرب والعجم على إثبات علو الله تعالى بدليل الفطرة حيث يقول: "إن الموحدين أجمعين من العرب والعجم ، إذا كربهم أمر ، أو نزلت بهم شدة ، رفعوا وجوههم إلى السماء يستغيثون ربهم - تبارك وتعالى - ، وهذا أشهر وأعرف عند الخاصة والعامة من أن يحتاج فيه إلى أكثر من حكايته لأنه اضطرار لم يؤنبهم عليه أحد ، ولا ينكره عليهم مسلم..." (٤).

وقال أيضاً : "وَلَمْ يَزَلِ الْمُسْلِمُونَ فِي كُلِّ زَمَانٍ إِذَا دَاهَمَهُمْ أَمْرٌ ، وَكُرِبَهُمْ

(١) (ص ٢٩١).

(٢) (٢٥٤/١).

(٣) الإبانة : (ص ١١٦).

(٤) التمهيد (٧/١٣٤).

غمر يرفعون وجوههم وأيديهم إلى السماء رغبة إلى الله ﷻ في الكشف عنهم" (١).  
وكذا قال العمراني في كتابه : الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار:  
"ولأن المسلمين مجمعون عند الدعاء على رفع أبصارهم وأكفهم إلى نحو السماء" (٢).  
**مستند الإجماع:** تنوعت أدلة العلو من الكتاب والسنة ، حتى أوصلها أهل  
العلم إلى قرابة ألف دليل ، كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام فقال : "والأنبياء كلهم  
متطابقون على أنه في العلو ، وفي القرآن والسنة ما يقارب ألف دليل على ذلك ،  
وفي كلام الأنبياء المتقدمين ما لا يحصى" (٣).

بل ونص في المنهاج على أن القرآن نطق بالعلو في مواضع كثيرة جداً حتى  
قد قيل إنها نحو ثلاثمائة موضع ، والسنن متواترة عن النبي ﷺ بمثل ذلك (٤).  
فما ورد من الآيات في ذلك ، قول الله تعالى : ﴿ءَأْمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ  
تَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ (٥) ، وقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ  
عِبَادِهِ ۗ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ (٦) ، وقال الله تعالى في وصف ملائكته الكرام :  
﴿تَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٧) ، وقال تعالى : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ  
يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَرَافِعُكَ إِلَىٰ﴾ (٨) ، وقال أيضاً : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ  
﴿ (٩) ، وقال تعالى : ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ

(١) المصدر نفسه (٢٢/ ٨١) .

(٢) (٢/ ٦١٦) .

(٣) الجواب الصحيح : (٤/ ٣١٨) .

(٤) انظر (٢/ ٦٤٥) .

(٥) سورة الملك : (آية : ١٦) .

(٦) سورة الأنعام : (آية : ١٨) .

(٧) سورة النحل : (آية ، ٥٠) .

(٨) سورة آل عمران : (آية ، ٥٥) .

(٩) سورة الأعلى ، (آية : ١) .

خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿١﴾ ، وغير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على علو الله تعالى .  
وأما الأحاديث فهي أكثر من أن تحصر ، وأشهر من أن تذكر ، وقد ذكر غير  
واحد من أهل العلم أنها بلغت حد التواتر (٢) .

ومنها : حديث الإسراء والمعراج (٣) . وفي ألفاظ هذا الحديث ما يدل على  
علو الله على عرشه ، من استفتاح جبرائيل له ﷺ كل سماء ، وصعوده حتى تجاوز  
السماء السابعة حتى انتهى إلى ربه فقربه وأدناه وفرض عليه الصلوات الخمس ،  
وتردده بين موسى ﷺ وبين ربه تبارك وتعالى ، وغير ذلك مما يدل عليه الحديث .

وكذلك حديث مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ وفيه قَالَ : « ... وَكَأَنْتَ لِي  
جَارِيَةٌ تَزْعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَائِيَّةِ فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الدَّيْبُ قَدْ ذَهَبَ  
بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ لِكَيْفِي صَكَّكُنَّهَا صَكَّةً  
فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُعْتِقَهَا ؟ قَالَ :  
اِئْتِنِي بِهَا ، فَأْتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ لَهَا : أَيْنَ اللَّهُ ؟ قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : مَنْ أَنَا ؟  
قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : أُعْتِقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » (٤) .

وكذا حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وفيه يَقُولُ : « ... أَلَا تَأْمُنُونِي  
وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِنِينِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً » (٥) .

وهكذا يتبين لنا ثبوت هذه الصفة الشريفة لله ﷻ بشتى أنواع الدلائل  
الواضحة ، والبراهين الجلية الناصعة على الوجه اللائق به ﷻ .

(١) سورة المعارج : (آية : ٤) .

(٢) انظر حكاية التواتر في العلو للذهبي : (١/٢٤٩) ، واجتماع الجيوش (ص ٩٨) .

(٣) انظر صحيح البخاري كتاب : المناقب ، باب : المعراج ، ح ٣٦٧٤ . ومسلم كتاب : الإيمان ، باب :  
الإسراء برسول الله إلى السماوات ... ، ح ١٦٢ .

(٤) رواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : تحريم الكلام في الصلاة ... ، ح ٥٣٧ .

(٥) رواه البخاري ، كتاب : المغازي ، باب : في بعث علي بن أبي طالب ... ، ح ٤٠٩٤ . ومسلم في كتاب :

الزكاة ، باب : ذكر الخوارج وصفاتهم ح ١٠٦٤ .

## المطلب الثاني : صفة الإستواء

من الصفات الفعلية الثابتة لله ﷻ بالكتاب والسنة والإجماع، وقد أثبتها أهل السنة والجماعة لله حقيقة على الوجه اللائق به ، ولم يتكلفوا في تأويلها أو صرفها عن معناها الصحيح الذي تؤيده اللغة ، فهم مجمعون على وصف الله ﷻ بأنه مستوٍ على عرشه استواءً حقيقاً يليق به سبحانه ، لا كاستواء المخلوقين ، فليس هو محتاج إلى العرش بل العرش محتاج إليه .

وقبل الشروع في ذكر أقوال أهل العلم وحكاية إجماعهم على هذه المسألة الشهيرة لا بد وأن نعرج على المعنى اللغوي لكلمة "الإستواء" وكذلك "العرش" .

فأما "الإستواء" فله في اللغة معانٍ كثيرة بحسب ما يُعدى به ، ولكن الذي يهمنا هنا إذا عُدي بحرف "على" ؛ وذلك لأن الآيات التي دلت على إستواء الله على عرشه وعلوه على خلقه ﷻ قد جاءت كلها بلفظ استوى المعدى بـ "على" ، وعلى ذلك فإن استوى إذا عُدي بـ "على" فإنه لا يكون إلا بمعنى : العلو والإرتفاع والصعود والإستقرار ، وبهذا فسره أئمة السنة وعلماء السلف كأبي العالية ومجاهد وغيرهما<sup>(١)</sup> .

قال ابن القيم في نونيته في تفسير معنى الإستواء على العرش<sup>(٢)</sup> :

فلهم عبارات عليها أربع      قد حصلت للفارس الطعان  
وهي استقر وقد علا وكذلك      ارتفع الذي ما فيه من نكران

(١) انظر : صحيح البخاري : كتاب التوحيد ، باب (وكان عرشه على الماء) ، (٨/ ١٧٥) ، وتفسير الطبري :

(١/ ٤٢٨-٤٣١) ، التمهيد : (٧/ ١٣١) ، وتفسير البغوي : (٢/ ١٦٤-١٦٥) ، وشرح أصول اعتقاد

أهل السنة والجماعة للألكائي : (٣/ ٣٩٩) ، مجموع الفتاوى : (٥/ ٥١٨-٥٢٠) .

(٢) النونية بشرح الهراس : (١/ ٢١٥) .



وكذلك قد صعد الذي هو رابع وأبو عبيدة<sup>(١)</sup> صاحب الشيباني

يختار هذا القول في تفسيره أدرى من الجهمي بالقرآن

قُلْتُ: وعلى هذا يكون معنى قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾<sup>(٢)</sup> أي:

- استقر على العرش .
- صَعَدَ على العرش .
- ارتفع على العرش .
- علا على العرش .

فهذه كلها معانٍ صحيحة سائغة ، وقد وردت اللغة أصالة بها وذكرها السلف - رحمهم الله - في تفاسيرهم لآيات الإستواء .

وأما العرش فعند أهل اللغة يأتي على معنيين ، كما نصَّ عليه الجوهري في الصحاح<sup>(٣)</sup> .

• المعنى الأول : هو السقف .

• المعنى الثاني : بمعنى سرير الملك .

قُلْتُ : وهذان المعنيان يتأتیان مع عرش الرحمن ، فهو سقف المخلوقات كلها، وسرير الرحمن على الوجه اللائق به سبحانه وإلى هذين المعنيين ذهب علماء السنة في تفاسيرهم<sup>(٤)</sup> .

(١) أبو عبيدة : هو معمر بن المثنى التيمي ، مولا هم البصري النحوي اللغوي ، صاحب الإمام أحمد توفي سنة ٢٠٨ هـ . تقريب التهذيب لابن حجر : (ص ٩٦٢) ، ترجمة رقم (٦٨٦٠) .

(٢) سورة الأعراف : (آية : ٥٤) .

(٣) الصحاح (٣/١٠٠٩) .

(٤) انظر معالم التنزيل للبخاري : (١٣٧/٢) .

والحاصل ؛ أن السلف - رحمهم الله - قد أجمعوا على إثبات استواء الله ﷻ على عرشه حقيقة على الوجه اللائق بجلاله وعظمته ، كما حكى إجماعهم شيخ الإسلام وجمع من أهل العلم .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : فألآيات الكثيرة والأحاديث الكثيرة وإجماع السلف يدل على أن الله فوق العرش" (١) .

ويبين أنه ﷻ مع استوائه على العرش فهو بائن من خلقه فقال : فالسلف والأئمة يقولون : إن الله فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة" (٢) .

وقال أيضاً في - الواسطية - "وقد دخل فيما ذكرناه من الإيمان بالله: الإيمان بما أخبر الله به في كتابه ، وتواتر عن رسول الله ﷺ ، وأجمع عليه سلف الأمة : من أنه سبحانه فوق سمواته على عرشه ، عليُّ على خلقه" (٣) .

بل صرَّح بأن الإستواء مختص بالعرش باتفاق المسلمين (٤) ، وحكى اتفاق أهل السنة على المقولة المشهورة عن جمع من أهل العلم في معنى الإستواء ، فقال وأهل السنة متفقون على ما قاله ربيعة بن أبي عبد الرحمن ومالك بن أنس وغيرهما من الأئمة أن الإستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عن الكيف بدعه .. بل أهل السنة والحديث وسلف الأمة متفقون على أنه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه ليس في ذاته شيء من مخلوقاته ولا في مخلوقاته شيء من ذاته وعلى ذلك نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمة السنة

(١) المجموع : (٣٩٧/١٦) .

(٢) مجموعة الرسائل (١/٨٣) ، المجموع (٢/٢٩٧) .

(٣) المجموع : (٣/١٤٢) .

(٤) انظر المصدر نفسه : (٣٩٦/١٦) .

بل على ذلك جميع المؤمنين من الأولين والآخرين" (١).

وأوضح فساد تأويل من تأول الإستواء بالإستياء وغيره من التأويلات الفاسدة فقال: "وأهل السنة وسلف الأمة متفقون على أن من تأول استوى بمعنى استولى أو بمعنى آخر ينفي أن يكون الله فوق سماواته فهو جهمي ضال" (٢).

وأجاب من سأله عن وجود العرش بقوله: "بل العرش موجود بالكتاب والسنة وإجماع الأمة وأئمتها" (٣).

فالقول بعلو الله وفوقيته على عرشه مما اتفقت عليه الأنبياء كلهم ، وذكر في كل كتاب أنزل على كل نبي أرسل وقد اتفق على ذلك سلف الأمة وأئمتها من جميع الطوائف (٤).

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اجتمعت كلمة أهل العلم قاطبة على إثبات علو الله واستوائه على عرشه ، حقيقة على الوجه اللائق به ، وصنفوا في ذلك المصنفات ، ودونوا في إثبات ذلك والرد على من جحده أو تأوله الكتب والمجلدات ، حتى غدت مسألة مشهورة ، الحق فيها ما اعتقده أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة ، وما سواهم فأقواله مهجورة ، فهذا هو عالم أهل الشام في زمانه ، أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي يبين لنا ما كانوا عليه هم والتابعون إزاء هذه المسألة فيقول : 'كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله تعالى ذكره فوق العرش، ونؤمن بما وردت السنة به من صفات الله ﷻ' (٥).

(١) الفتاوى الكبرى : (٤٦٨/٦).

(٢) المصدر نفسه .

(٣) المجموع : (٥٨٤/٦).

(٤) انظر : نقض التأسيس : (٩/٢).

(٥) الأسماء والصفات لليهقي : (٣٠٤/٢) ، العلو للذهبي : (٩٤٠/٢) ، اجتماع الجيوش لابن القيم :

(ص ١٣٥ ، ٢١٣).

ومما جاء عن الشافعي في ذلك ما ذكره الذهبي في "العلو" عنه : "القول في السنة التي أنا عليها ، ورأيت عليها الذين رأيتهم مثل سيفان الثوري ، ومالك ، وغيرهما ، الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ﷺ ، وأن الله على عرشه في سمائه..."<sup>(١)</sup> .

بل لقد حكى سعيد بن عامر الضُّبَعي<sup>(٢)</sup> إجماع أهل الأديان كلهم : على علو الله ﷻ على عرشه ، عندما ذكرت عنده الجهمية فقال : "هم شرٌّ قولاً من اليهود والنصارى ، قد اجتمع اليهود والنصارى وأهل الأديان مع المسلمين على أن الله - تبارك وتعالى - على العرش وقالوا هم : ليس على العرش شيء"<sup>(٣)</sup> .

وأما إمام المحدثين عليُّ بن المديني<sup>(٤)</sup> فقد أجاب على سؤال من سأله عن قول أهل الجماعة ؟ فقال : "يؤمنون بالرؤية والكلام وأن الله فوق السموات على عرشه استوى"<sup>(٥)</sup> .

ومن صرَّح بإجماع أهل العلم على ذلك - عالم خراسان - إسحاق بن راهويه حيث قال : "قال الله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾"<sup>(٦)</sup> إجماع أهل العلم أنه فوق العرش استوى ويعلم كل شيء في أسفل الأرض السابعة"<sup>(٧)</sup> .

(١) العلو للذهبي : (٢/ ١٠٥٥) ، واجتماع الجيوش لابن القيم : (ص ١٦٥) .

(٢) هو سعيد بن عامر الضُّبَعي البصري أبو محمد ، الزاهد الحافظ الثقة ، كان رجلاً صالحاً صدوقاً ، توفي سنة ٢٠٨هـ . انظر ترجمته في السير ٣٨٥/٩ .

(٣) خلق أفعال العباد للبخاري : (ص ٣١) ، العلو للذهبي : (٢/ ١٠٣٣) ، اجتماع الجيوش : (ص ٢١٥) .

(٤) علي بن عبد الله بن جعفر المديني أبو الحسن ، الحافظ ، أحد الأعلام الأثبات ، كان عالماً في الناس وفي معرفة الحديث والعلل والرجال ، له نحو مئتي مصنف ، توفي سنة ٢٣٤هـ . انظر ترجمته في السير ٤١/١١ .

(٥) العلو للذهبي : (٢/ ١١٠٩) ، واجتماع الجيوش لابن القيم : (٢٣٤) .

(٦) سورة طه : ٥ .

(٧) السنة للخلال : (٦/ ٢٦٠) ، واجتماع الجيوش : (ص ٢٢٦) .

قال الذهبي معلقاً على كلام إسحاق السابق: أسمع إلى هذا الإمام كيف نقل الإجماع على هذه المسألة الشريفة كما نقله في زمانه قُتبية المذكور<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: لعله يعني بقتبية: شيخ خراسان قتيبة بن سعيد البلخي، حيث نقل عنه الإجماع في العلو بسنده إليه حيث قال قتيبة<sup>(٢)</sup>: "هذا قول الأئمة في الإسلام والسنة والجماعة: نعرف ربنا في السماء السابعة على عرشه، كما قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾"<sup>(٣)</sup> ثم قال الذهبي فهذا قتيبة في إمامته وصدقه قد نقل الإجماع المسألة، وقد لقي مالكاً، والليث، وحماد بن زيد، والكبار، وعمر دهرأ، وازدحم الحفاظ على بابهِ<sup>(٤)</sup>.

وهذان الإمامان الجليلان - أبو حاتم<sup>(٥)</sup> وأبو زرعة<sup>(٦)</sup> الرازيان - يتقلان إلينا إجماع علماء الأمصار على إثبات علو الله وإستوائه على عرشه فيقولان: أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً، وعراقاً، ومِصرأً، وشامأً، ويمناً، فكان مذهبهم: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص... وأن الله ﷻ على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ بلا كيف، أحاط بكل شيء

(١) العلو للذهبي: (١١٢٨/٢).

(٢) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي مولا هم البلخي، شيخ الإسلام المحدث الإمام الثقة، روى نحواً من مئة ألف حديث، توفي سنة ٢٤٠هـ. انظر ترجمته في السير ١١/١٣.

(٣) سورة طه: ٥.

(٤) العلو (١١٠٣/٢)، واجتماع الحيوش (ص ٢٣١).

(٥) هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي أبو حاتم الرازي، حافظ للحديث، من أقران البخاري ومسلم، من مصنفاته: طبقات التابعين، وكتاب الزينة، توفي سنة ٢٧٧هـ. انظر ترجمته في طبقات الحنابلة ١/٢٨٤.

(٦) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد القرشي أبو زرعة الرازي، الإمام الحافظ، توفي سنة ٢٦٤هـ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٠/٣٢٦.

علماً<sup>(١)</sup>.

وقال الدارمي: "وقد اتفقت الكلمة من المسلمين أن الله تعالى فوق عرشه فوق سمواته"<sup>(٢)</sup>. وقال أيضاً في رده على من تأول العرش بالعلم وغيره، ينفي استواء الله على عرشه: "وما ظننا أنا نضطر إلى الاحتجاج على أحد ممن يدعي الإسلام في إثبات العرش والإيمان به، حتى ابتلينا بهذه العصاة الملحدة في آيات الله فشغلونا بالاحتجاج لما لم تختلف فيه الأمم قبلنا"<sup>(٣)</sup>.

ومن حكى الإجماع أيضاً أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر حيث قال: "وأجمعوا.. أنه تعالى فوق سمواته على عرشه دون أرضه"<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن بطة العكبري: "وأجمع المسلمون من الصحابة والتابعين وجميع أهل العلم من المؤمنين أن الله - تبارك وتعالى - على عرشه فوق سماواته، بائن من خلقه، وعلمه محيط بجميع خلقه، لا يأبى ذلك وينكره إلا من انتحل مذهب الحلولية..."<sup>(٥)</sup>.

ونقل قوام السنة الأصبهاني عقيدة أبي منصور معمر بن أحمد والتي تضمنت مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة والتي قال في آخرها: "فهذه السنة التي اجتمعت عليها الأئمة.. وذكر الأئمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم"، ثم قال: "فكل هؤلاء سرج الدين، وأئمة السنة وأولو الأمر من العلماء فقد اجتمعوا على جملة هذا الفصل من السنة"، وعدّ من هذه السنة: "إستواء الله على عرشه بلا كيف ولا

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للآلكائي (١/١٧٧)، والعلو للذهبي: (٢/١١٥٥، ١١٥٨). العلو

لابن قدامة: (ص ١٢٥)، اجتماع الجيوش: (ص ٢٣٣).

(٢) النقض على المريسي: (١/٣٤٠).

(٣) الرد على الجهمية (ص ٢٦).

(٤) (ص ٢٣٢).

(٥) الإبانة (٣/١٩١، ١٩٦، ١٣٦، ٢٨٦/٣).

تشبيهه ولا تأويل<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ أبو عمر الطلمنكي<sup>(٢)</sup>: أجمع المسلمون من أهل السنة على أن معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾<sup>(٣)</sup> ونحو ذلك من القرآن أنه علمه ، وأن الله تعالى فوق السموات بذاته ، مستوى على عرشه كيف شاء<sup>(٤)</sup> . وبَيَّن الصابوني أن علماء الأمة وأعيان الأئمة من السلف - رحمهم الله - لم يختلفوا في أن الله تعالى على عرشه فوق سماواته<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن عبد البر في معرض رده على استدلال أهل التأويل بقول الله ﷻ ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾<sup>(٦)</sup>: أجمع علماء الصحابة والتابعين الذين حمل عنهم التأويل ، قالوا في تأويل قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ هو على العرش ، وعلمه في كل مكان ، وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله<sup>(٧)</sup> .

وقال أيضاً: والذي عليه جماعة أهل السنة أنه لم يزل بصفاته وأسمائه ليس لأوليته ابتداء ، ولا لآخريته انقضاء ، وهو على العرش استوى<sup>(٨)</sup> .

ومن حكى الإجماع أيضاً ابن قدامة المقدسي حيث قال: "... ثم قد ثبت

(١) انظر: الحجّة في بيان الحجّة: (١/٢٣١-٢٣٣) ، وكذا نقلها الذهبي في العلو: (٢/١٣٠٨) . وابن القيم في اجتماع الجيوش: (ص٢٧٦) .

(٢) هو أحمد بن محمد بن عبد الله المعافري الأندلسي ، الإمام الحافظ الأثري ، توفي سنة ٤٢٩هـ . انظر ترجمته في السير ١٧/٥٦٦ .

(٣) الحديد: ٤ .

(٤) العلو للذهبي: (٢/١٣١٥) ، واجتماع الجيوش: (ص١٤٢) .

(٥) انظر: عقيد السلف أصحاب الحديث: (ص١٨٨، ١٧٦) .

(٦) سورة المجادلة: (آية: ٧) .

(٧) انظر التمهيد: (٧/١٣٨-١٣٩) .

(٨) انظر: جامع بيان العلم وفضله: (١/١٠) ، والتمهيد: (١٤/١٥٧-١٥٨) .

بكتاب الله والمتواتر عن رسول الله ﷺ وإجماع السلف أن الله تعالى في السماء على عرشه<sup>(١)</sup>.

وقال القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾<sup>(٢)</sup>: ولم ينكر أحدٌ من السلف الصالح أن الله استوى على عرشه حقيقة ، وخُصَّ عرشه بذلك لأنه أعظم مخلوقاته ، وإنما جهلوا كيفية الإستواء ، فإنه لا تُعلم حقيقته...<sup>(٣)</sup>.

**مستند الإجماع:** وقد جاءت آيات وأحاديث كثيرة في إثبات الإستواء على

العرش لله ﷻ على ما يليق بجلاله وعظمته من غير تكيف ولا تمثيل .

فقد ورد ذكر استواء الله على عرشه في القرآن في سبعة مواضع ، منها قوله

تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾<sup>(٤)</sup>.

فقد دلت الآيات الكريمة على إثبات استواء الله تعالى على عرشه كيف شاء

بعد أن خلق السموات والأرض استواءً يليق بجلاله وعظمته.

كما جاءت السنة بإثبات ذلك ، فمما اتفق عليه الشيخان عن أبي هريرة أن

النبي ﷺ قال : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي »<sup>(٥)</sup>.

وقد ساق الحافظ ابن حجر أقوال أئمة السنة في إثبات صفة الإستواء لله ﷻ

(١) ذم التأويل : (ص ٤٥-٤٦).

(٢) سورة الأعراف : (آية : ٥٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن : (٤/٧/١٤٠-١٤١).

(٤) سورة الأعراف : (آية : ٥٤).

(٥) رواه البخاري في كتاب : بدء الخلق ، باب : ما جاء في قول الله تعالى ﴿وهو الذي يبدأ الخلق﴾

ح ٣٠٢٢ ، ومسلم في كتاب التوبة ، باب سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه ح ٢٧٥١ ، واللفظ له .



عند شرحه لهذا الحديث ثم قال معقّباً: "كيف لا يوثق بما اتفق عليه أهل القرون الثلاثة، وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة؟!"<sup>(١)</sup>.

وفي حديث قتادة بن النعمان قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لما فرغ الله من خلقه استوى على عرشه»<sup>(٢)</sup>. وغير ذلك من الأحاديث التي تثبت استواء الله ﷻ على عرشه فوق سمواته على الوجه اللائق به سبحانه.

### المطلب الثالث: صفة المعية لله حقيقة

قبل الشروع في إثبات هذه الصفة لله حقيقة على الوجه اللائق به، وسرد الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على ثبوتها؛ لا بد من بيان المعنى اللغوي لهذه الكلمة "معية"، ثم بيان أنواعها بحسب مواردّها في النصوص الشرعية. فأما المعنى اللغوي لكلمة "معية" فإنها مأخوذة من الحرف "مع"، ثم أضيف إليه "ياء" الإضافة مع هائها، فقيل: معية.

وكلمة "مع" في اللغة إذا أطلقت فالمراد منها مطلق المصاحبة والمقارنة، ولا يلزم منها المخالطة والمماسّة والمحاذة<sup>(٣)</sup>.

فإذا قيّدت بمعنى من المعاني دلت على المقارنة في ذلك المعنى.

فإنه يقال: ما زلنا نسير والقمر معنا، أو النجم معنا، ويقال: هذا المتاع معي لمجامعته لك، وإن كان فوق رأسك، فالله مع خلقه حقيقة، وهو فوق عرشه حقيقة<sup>(٤)</sup>.

ومن ثمّ لا بد وأن يُعلم أن المعية لها أحكام ومقتضيات، تختلف بحسب مورد

(١) فتح الباري: (١٣/٤٠٧، ٤٠٦).

(٢) قال الذهبي: رواه ثقات، ورواه أبو بكر الخلال في كتاب السنة له... العلو (١/٥٢٤) وقال ابن

القيم: إسناده صحيح على شرط البخاري عن قتادة اجتماع الجيوش (ص ١١٨).

(٣) انظر معجم مقاييس اللغة (٥/٢٧٤)، والمفردات للراغب ص ٤٧٠.

(٤) انظر الفتوى الحموية (٤٥٦-٤٥٧) - المجموع (٥/١٠٣)، (٣/١٤٢).

المعية في الآيات ، ومورد المعية في الآيات ربما كان مقتضاه : العلم والإحاطة ونحوها ، وربما كان مقتضاه : النصره ، والتأييد ، ومن ثم يذكر أهل العلم في باب الاعتقاد نوعي المعية ، وهما :

النوع الأول : معية عامة ، مقتضاها العلم والإحاطة وما إلى ذلك ، وثمرتها: خوف الإنسان من الرب ﷻ لعلمه أنه مطلعٌ عليه ، قادرٌ عليه ، محيطٌ بكل شيء . ومنه قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (١) .

وهذه المعية شاملة لجميع الخلق قاطبة لا يتخلف عنها أحد البتة .

وأما النوع الثاني : فهي معية خاصة ، وهذه المعية مقتضاها : النصره ، والتأييد ، والإعانة والتسديد ونحوها من المقتضيات الصحيحة السائغة في موارد الآيات .

ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ (٢) .

وهذه المعية ليست شاملة لجميع الخلق ، بل تختص بنوع منهم ، وإلى هذا التفصيل أشار شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى بقوله : ثم هذه المعية ، تختلف أحكامها بحسب الموارد فلما قال : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ (٣) دل ظاهر الخطاب على أن حكم هذه المعية ومقتضاها أنه مطلع عليكم ، شهيد عليكم ، ومهيمن عالم بكم . وهذا معنى قول السلف : إنه معهم بعلمه ، وهذا ظاهر الخطاب وحقيقته

(١) المجادلة : آية ٧ .

(٢) النحل : آية ١٢٨ .

(٣) الحديد : آية ٤ .

وكذلك في قوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ﴾<sup>(١)</sup>. ولما قال النبي ﷺ لصاحبه في الغار: ﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾<sup>(٢)</sup> كان هذا أيضاً حقاً على ظاهرة ودلت الحال على أن حكم هذه المعية هنا معية الإطلاع والنصرة والتأييد.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> وكذلك قوله لموسى وهارون: ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾<sup>(٤)</sup> هنا المعية على ظاهرها، وحكمها في هذا الموطن النصر والتأييد<sup>(٥)</sup>.

وكذلك أشار إلى هذا التفصيل ابن قدامة وابن رجب وابن كثير - رحمهم الله جميعاً -<sup>(٦)</sup>.

قُلْتُ: ولا يعني التفصيل السابق أن المعية صرفت عن ظاهرها، بل هذا الواجب في النصوص كما فسر ذلك السلف ونقلوا الإجماع على ذلك ولقد أزال هذا الإشكال شيخ الإسلام بقوله: "ففرق بين معنى المعية ومقتضاها، وربما صار مقتضاها من معناها، فيختلف باختلاف المواضع. فلفظ المعية قد استعمل في الكتاب والسنة في مواضع، يقتضي في كل موضع أموراً لا يقتضيها في الموضع الآخر، فإما أن تختلف دلالتها بحسب المواضع، أو تدل على قدر مشترك بين جميع مواردنا وإن امتاز كل موضع بخاصية فعلى التقديرين ليس مقتضاها أن تكون ذات

(١) المجادلة: آية ٧.

(٢) التوبة: آية ٤٠.

(٣) النحل: آية ١٢٨.

(٤) طه: آية ٤٦.

(٥) (١٠٤-١٠٣/٥).

(٦) انظر: ذم التأويل (ص ٤٥)، جامع العلوم والحكم (١/٤٧١)، تفسير القرآن العظيم (٤/٣٤٥).

الرب ﷻ مختلطة بالخلق ، حتى يقال قد صرفت عن ظاهرها<sup>(١)</sup> .

قُلْتُ : ولذلك فإن معية الله ﷻ لخلقه ، لا تنافي علوه واستواءه على عرشه ، وهذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وانعقد عليه إجماع السلف - رحمهم الله - ومن حكى إجماعهم ونقل إلينا اتفاقهم تقي الدين ابن تيمية .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام وقد دخل فيما ذكرناه من الإيمان بالله : الإيمان بما أخبر الله به في كتابه ، وتواتر عن رسوله ﷺ ، وأجمع عليه سلف الأمة ، من أنه سبحانه فوق سمواته على عرشه ، عليّ على خلقه ، وهو سبحانه معهم أينما كانوا يعلم ما هم عاملون ، كما جمع بين ذلك في قوله : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾<sup>(٢)</sup> (٣) .

وقال أيضاً : فكون الله مع خلقه عموماً أو خصوصاً مما أجمع عليه المسلمون ، ودل عليه القرآن في غير موضع<sup>(٤)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : جاء عن أئمة السنة تقرير صفة المعية لله ﷻ حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه من غير أن تقتضي المخالطة والمماسّة ، وإنما مطلق المصاحبة على ما سبق بيانه ، وتُقل على ذلك إجماعهم ، وذكر ذلك عنهم في مصنفاتهم .

فقد نقل الذهبي في العلو ، وكذا ابن القيم في اجتماع الجيوش عن حماد

(١) المجموع (١٠٤/٥) .

(٢) الحديد : آية ٤ .

(٣) المجموع (١٤٢/٣) .

(٤) النقص (٥٦٣/١) .

البوشنجي الحافظ<sup>(١)</sup> قوله: "هذا ما رأينا عليه أهل الأمصار وما دلت عليه مذاهبهم فيه ، وإيضاح منهاج العلماء وطرق الفقهاء وصفة السنة وأهلها ، أن الله فوق السماء السابعة على عرشه ، بائن من خلقه ، وعلمه وسلطانه وقدرته بكل مكان"<sup>(٢)</sup> . وكذا صنيع ابن بطة في إبانته ، حيث عدّ معية الله من صفاته المجمع عليها بين أهل الإثبات من أهل السنة<sup>(٣)</sup> .

وبَيَّنَ أن ذلك لا ينكره ولا ياباه إلا من انتحل مذهب الحلولية حيث قال : "وأجمع المسلمون من الصحابة والتابعين وجميع أهل العلم من المؤمنين أن الله تبارك وتعالى على عرشه فوق سماواته ، بائن من خلقه ، وعلمه محبطٌ بجميع خلقه لا يأبى ذلك ولا ينكره إلا من انتحل مذهب الحلولية"<sup>(٤)</sup> .

وقال الإمام أبو عمر الظلمنكي : "أجمع المسلمون من أهل السنة على أن معنى قوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾"<sup>(٥)</sup> ونحو ذلك من القرآن أنه علمه ، وأن الله تعالى فوق السموات بذاته مستوي على عرشه كيف شاء"<sup>(٦)</sup> .

قال الحافظ أبو نصر السجزي ، فقد بيّن أن اتفاق الأئمة منعقد على ذلك فقال : "وأئمتنا كالثوري ، ومالك والحمادين ، وابن عيينة ، وابن المبارك ، والفضيل ، وأحمد ، وإسحاق ، متفقون على أن الله فوق عرشه بذاته ، وأن علمه بكل مكان"<sup>(٧)</sup> .

(١) لم أظف على ترجمة بهذا الاسم ، فلعله : محمد بن سعيد بن هناد البوشنجي ، وهو أبو غانم ، نزل بغداد وحدث بها ، قال أبو حاتم : كان ثقة صدوقاً ، توفي سنة ٢٣٠هـ . انظر الكاشف للذهبي ٤٢/٣ .

(٢) (١٢١٣/٢) ، (ص ٢٤٢) .

(٣) انظر : (١/٥٥٧، ٥٥٨) ، (٣/٢٨٦) .

(٤) المصدر نفسه : (٣/١٣٦ ، ١٩١) .

(٥) الحديد : آية ٤ .

(٦) العلو للذهبي (٢/١٣١٥) ، اجتماع الجيوش (ص ١٤٢) .

(٧) العلو للذهبي (٢/١٢٩٠) ، اجتماع الجيوش (ص ٢٤٦) .

وعلق على ذلك الذهبي بقوله : « والله تعالى خالق كل شيء بذاته ، ومدبر الخلائق بذاته ، بلا معين ولا موازر ، وإنما أراد ابن أبي زيد وغيره التفرقة بين كونه تعالى معنا وبين كونه تعالى فوق العرش ، فهو كما قالوا : معنا بالعلم ، وأنه على العرش كما أعلمنا حيث يقول : ﴿ أَلرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴾ <sup>(١)</sup> ، وقد تلفظ بالكلمة المذكورة جماعة من العلماء <sup>(٢)</sup> .

وبنحو قول الذهبي قال ابن عبد البر بعد إيراد حديث النزول : « وفي هذا الحديث دليل على أن الله تعالى في السماء على العرش فوق سبع سمواته وعلمه في كل مكان كما قالت الجماعة أهل السنة والفقهاء والأثر <sup>(٣)</sup> .

وقال في الرد على استدلال : أهل التأويل بقول الله ﷻ : ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ <sup>(٤)</sup> فلا حجة لهم في ظاهر هذه الآية ؛ لأن علماء الصحابة والتابعين الذين حملت التأويل في القرآن ، قالوا في تأويل هذه الآية : « هو على العرش وعلمه في كل مكان . وما خالفهم في ذلك أحد يحتاج به <sup>(٥)</sup> .

وقد أبطل ابن قدامة المقدسي زعم مَنْ زعمَ أن أهل السنة والجماعة - رحمهم الله تعالى - قد تأولوا المعية في قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ <sup>(٦)</sup> حيث فسروها بعلمه ﷻ فوقوا في التأويل الفاسد الذي كانوا ينهون عنه ، فقال : قلنا : نحن لم نتأول شيئاً ، وحملُ هذه اللفظات على هذه المعاني ليس بتأويل ؛ لأن التأويل صرفُ اللفظ عن ظاهره ، وهذه المعاني هي الظاهر من هذه الألفاظ بدليل أنه المتبادر إلى الأفهام منها ..

(١) سورة طه : ٥ .

(٢) العلو للذهبي (٢/١٢٩١) .

(٣) التمهيد (٧/١٢٩) .

(٤) المجادلة : آية ٧ .

(٥) التمهيد : (٧/١٣٨-١٣٩) .

(٦) الحديد : آية ٤ .

ثم لو كان تأويلاً فما نحن تأولنا ، وإنما السلف رحمة الله عليهم الذي ثبت صوابهم ووجب اتباعهم هم الذين تأولوه ، فإن ابن عباس والضحاك ومالكاً وسفيان وكثيراً من العلماء قالوا في قوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ ، أي : علمه ثم قد ثبت بكتاب الله المتواتر عن رسول الله ﷺ وإجماع السلف أن الله تعالى في السماء على عرشه ، وجاءت هذه اللفظة مع قرائن محفوفة دالة على إرادة العلم منها وهو قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ، ثم قال في آخرها : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ <sup>(١)</sup> فبدأها بالعلم وختمها به ، ثم سياقها لتخويفهم بعلم الله تعالى بحالهم ، وأنه ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ويُجازيهم عليه .

وهذه قرائن كلها دالة على إرادة العلم فقد اتفق فيها هذه القرائن ودلالة الأخبار على معناها ومقالة السلف وتأويلهم فكيف يلحق بها ما يخالف الكتاب والأخبار ومقالات السلف !! <sup>(٢)</sup> .

**مستند الإجماع:** أخبر الله ﷻ أنه مع عباده فقال: ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنِي مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ﴾ <sup>(٣)</sup> . وقال: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ <sup>(٤)</sup> . وقال أيضاً: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ <sup>(٥)</sup> . وقال تعالى: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ <sup>(٦)</sup> .

(١) المجادلة : آية ٧ .

(٢) ذم التأويل (ص ٤٦، ٤٥) .

(٣) المجادلة : آية ٧ .

(٤) الحديد : آية ٤ .

(٥) سورة النساء : (آية : ١٠٨) .

(٦) سورة البقرة : (آية : ١٩٤) .

وقال أيضاً: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> وغير ذلك من الآيات الدالة على إثبات المعية .

وأما من السنة فما جاء في الحديث القدسي : « أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي »<sup>(٣)</sup>.

وأيضاً حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه قَالَ : « نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْعَارِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمِيهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِإِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِئُهُمَا ! »<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الرابع : صفات القرب والدنو لله جل وعلا

هاتان الصفتان من صفات الله الفعلية الإختيارية ، وهما ثابتتان لله حقيقة على الوجه اللائق به من غير تكييف ولا تمثيل ، بل دل على ثبوتهما الكتاب والسنة والإجماع .

فأهل السنة والجماعة من السلف وأهل الحديث يعتقدون أن الله تعالى قريب من عباده حقيقة كما يليق بجلاله ، وعظمته ، وهو مستو على عرشه ، بائن من خلقه ، وأنه يتقرب إليهم حقيقة ، ويدنو منهم حقيقة ، ولكنهم لا يفسرون كل قرب ورد لفظه في القرآن أو السنة بقربه تعالى بنفسه ، فقد يكون القرب قرب الملائكة ، يدل على ذلك السياق الذي ورد فيه اللفظ .

يقول شيخ الإسلام : وأما دنوه وتقربه من بعض عباده ، فهذا يثبت من يثبت

(١) سورة البقرة : (آية : ١٥٣) .

(٢) سورة العنكبوت : (آية : ٦٩) .

(٣) رواه البخاري في كتاب : التوحيد، باب : قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه ، ح ٦٩٧٠ . ورواه مسلم في كتاب : التوبة ، باب : في الحض على التوبة والفرح بها ، ح ٢٦٧٥ واللفظ له .

(٤) رواه البخاري في كتاب : المناقب ، باب : مناقب المهاجرين وفضلهم ، ح ٣٤٥٣ ، ومسلم في كتاب :

فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ح ٢٣٨١ .



قيام الأفعال الاختيارية بنفسه ، ومجيئه يوم القيامة ، ونزوله ، واستواءه على العرش ، وهذا مذهب أئمة السلف وأئمة الإسلام المشهورين وأهل الحديث ، والنقل بذلك متواتر<sup>(١)</sup> .

ويقول في موضع آخر : "...ولا يلزم من جواز القرب عليه أن يكون كل موضع ذكر فيه قربه يراد به قربه بنفسه ، بل يبقى هذا من الأمور الجائزة ، وينظر في النص الوارد ، فإن دل على هذا ؛ حمل عليه ، وإن دل على هذا ، حمل عليه<sup>(٢)</sup> .

وقد دفع توهم من يتوهم وقوع السلف - رحمهم الله تعالى - في التأويل الفاسد الذي نهوا عنه وأبطلوه بتفسيرهم القرب في بعض الآيات بما دل عليه السياق بقربه بعلمه تعالى وهو من لوازم قرب ذاته ﷻ فقال عن قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا تُوسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ ، وَحَنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾<sup>(٣)</sup> وما ورد فيه من تفسير للسلف : وتحقيق الجواب : هو أن يقال : إما أن يكون قربه بنفسه القرب اللازم ممكناً أو لا يكون ، فإن كان ممكناً لم تحتج الآية إلى تأويل ، وإن لم يكن ممكناً حملت الآية على ما دل عليها سياقها ، وهو قربه بعلمه ، وعلى هذا القول فإما أن يكون هذا هو ظاهر الخطاب الذي دل عليه السياق أو لا يكون ، فإن كان هو ظاهر الخطاب فلا كلام ؛ إذ لا تأويل حينئذ .

وإن لم يكن ظاهر الخطاب ، وإنما حمل على ذلك لأن الله تعالى قد بين في غير موضع من كتابه أنه على العرش وأنه فوق ، فكان ما ذكره في كتابه في غير موضع أنه فوق العرش مع ما قرنه بهذه الآية من العلم دليلاً على أنه أراد قرب العلم ؛ إذ مقتضى تلك الآيات يناهض ظاهر هذه الآية على هذا التقدير ، والصريح يقضي على الظاهر ويبين معناه .

(١) المجموع (٥/٤٦٦).

(٢) المصدر نفسه (٦/١٤).

(٣) سورة ق : (آية : ١٦) ..

ويجوز باتفاق المسلمين أن يفسر إحدى الآيتين بظاهر الأخرى ويصرف الكلام عن ظاهره ؛ إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة ، وإن سمي تأويلاً وصرفاً عن الظاهر فذلك لدلالة القرآن عليه ، ولموافقة السنة والسلف عليه ؛ لأنه تفسير للقرآن بالقرآن ؛ ليس تفسيراً له بالرأي .

والمحذور إنما هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين كما تقدم<sup>(١)</sup> .

وليعلم أن قرب الرب تعالى في النصوص نوعان :

● الأول : القرب العام الذي هو من لوازم ذاته ؛ مثل العلم والقدرة فلا ريب أنه قريب بعلمه وقدرته وتدبيره من جميع خلقه ، وهذا المعنى يقرُّ به جميع المسلمين، من يقول إنه فوق العرش و من يقول إنه ليس فوق العرش، وهذا القرب بمعنى المعية، وإنما أنكره من أنكر علمه القديم من القدرية والرافضة ونحوهم، أو ينكر قدرته على الشيء قبل كونه من الرافضة والمعتزلة وغيرهم<sup>(٢)</sup> .

● وأما الثاني : القرب الخاص ، والمراد به قربه بنفسه من مخلوقاته قريباً لازماً في وقتٍ دون وقت فهذا يثبت من يثبت قيام الصفات الإختيارية به تعالى، كنزوله إلى سماء الدنيا، وقربه من موسى لما كلمه من الشجرة، ومجيئه إلى الأرض يوم القيامة، وقربه من الداعي والعابد وغير ذلك<sup>(٣)</sup> .

قُلْتُ : وهذا النوع هو الأصل في القرب لأنه هو معناه في اللغة، وأما القرب العام المتعلق بالإطلاع والعلم ونحو ذلك فهو يتعلق بالمعية ولا يتعلق بالقرب فليس لفظ القرب في الكتاب والسنة على جهة العموم كلفظ المعية ولا لفظ القرب في

(١) المجموع (٢١/٦) .

(٢) انظر المصدر السابق (٥/٤٦٥) ، (٦/١٣) .

(٣) انظر : المصدر نفسه (٦/١٣) .

اللغة والقران لفظ المعية <sup>(١)</sup>.

وقربه الخاص مقيد بنوع من الخلق كما وردت بذلك النصوص، كقربه من عابديه وداعيه، لا مطلق عام لجميع الخلق، فليس في الكتاب والسنة قط قرب ذاته من جميع المخلوقات في كل حال. وإلى ذلك أشار شيخ الإسلام بقوله: "ليس في كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ، ولا قاله أحد من السلف: لا من الصحابة، ولا من التابعين لهم بإحسان، ولا الأئمة الأربعة وأمثالهم من أئمة المسلمين، ولا الشيوخ المقتدى بهم من شيوخ المعرفة و التصوف ، وليس في القران وصف الرب تعالى بالقرب من كل شيء أصلاً، بل قربه الذي في القرآن خاص لا عام ، كقوله تعالى: "وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان" فهو سبحانه قريب ممن دعاه" <sup>(٢)</sup>.

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال في العقيدة الواسطية : "وقد دخل في ذلك الإيمان بأنه قريب مجيب ، كما جمع بين ذلك في قوله : "وإذا سألك عبادي عني فإني قريب" وقوله ﷺ : "إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلتة". وما ذكر في الكتاب والسنة من قربه ومعيته لا ينافي ما ذكر من علوه وفوقيته؛ فإنه سبحانه ليس كمثل شيء في جميع نعوته ، وهو علي في دنوه ، قريب في علوه" <sup>(٣)</sup>

قُلْتُ : قوله : " في ذلك " إشارة إلى ما سبق من قوله : "وقد دخل في ما ذكرناه من الإيمان بالله الإيمان بما أخبر به في كتابه ، وتواتر عن رسوله وأجمع عليه سلف الأمة ، من أنه سبحانه فوق سماواته" <sup>(٤)</sup>.....

(١) انظر : المصدر نفسه (٥/٤٩٩) .

(٢) انظر : المصدر نفسه (٥/٤٩٣، ٢٤٧، ٢٤٠، ٥٠٠، ٤٩٤) .

(٣) شرح العقيدة الواسطية ، للهراس (ص ١٩٣) .

(٤) المصدر نفسه (ص ١٩٦) .

ويبين في كتاب "الإستقامة" له أن قرب الله من عباده وتقريبه لهم ليس مجرد الإنعام والكرامة فقال: "قربه من عباده وتقريبه لهم - عند سلف الأمة وأئمتها وعامة المشايخ الأجلاء - ليس مجرد الإنعام والكرامة ، بل يقرب من خلقه كيف شاء ، ويقرب إليه منهم من يشاء"<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً في موضع آخر: "وقربه من العباد بتقربهم إليه مما يقربه جميع من يقول: أنه فوق العرش سواء قالوا مع ذلك: أنه تقوم به الأفعال الاختيارية أولم يقولوا"<sup>(٢)</sup>.

ثم وضح ذلك بقوله: "والذين يثبتون تقريبه العباد إلى ذاته هو القول المعروف للسلف والأئمة وهو قول الأشعري وغيره من الكلابية ؛ فإنهم يثبتون قرب العباد إلي ذاته وكذلك يثبتون استواءه على العرش بذاته ، ونحو ذلك ، ويقولون: الإستواء فعل فعله في العرش فصار مستوياً على العرش ، وهذا أيضاً قول ابن عقيل وابن الزاغوني وطوائف من أصحاب أحمد وغيرهم"<sup>(٣)</sup>.

ثم حدد موضع النزاع بين السلف - رحمهم الله تعالى - القائلين بإثبات قيام الأفعال الاختيارية بالله - جل وعلا - وبين من لا يثبت ذلك فقال: "وأما دنوه نفسه وتقربه من بعض عباده ؛ فهذا يثبت من يثبت قيام الأفعال الاختيارية بنفسه ؛ وجيئته يوم القيامة ، ونزوله ، واستوائه على العرش .

وهذا مذهب أئمة السلف وأئمة الإسلام المشهورين وأهل الحديث ، والنقل عنهم بذلك متواتر"<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: "سلف الأمة وأئمتها: أئمة العلم والدين من شيوخ العلم

(١) (١/١٣٨).

(٢) المجموع (٥/٤٦٥).

(٣) المصدر نفسه (٥/٤٦٦).

(٤) المصدر نفسه .

والعبادة . أثبتوا وآمنوا بجميع ما جاء به الكتاب والسنة كله من غير تحريف للكلم، أثبتوا أن الله تعالى فوق سماواته ، وأنه على عرشه بائن من خلقه وهم منه بائون ، وهو أيضاً مع العباد عموماً بعلمه ، ومع أنبيائه وأوليائه بالنصر والتأييد والكفاية ، وهو أيضاً قريب مجيب<sup>(١)</sup> .

ويبين أن قربه الذي هو من لوازم ذاته يعتبر إجماعاً عند أهل السنة وعامة الطوائف فقال : قربه الذي هو من لوازم ذاته ، مثل العلم والقدرة ، فلا ريب أنه قريب بعلمه وقدرته وتدبيره من جميع خلقه ، لم يزل بهم عالماً ولم يزل عليهم قادراً . هذا مذهب جميع أهل السنة وعامة الطوائف ، إلا من ينكر علمه القديم من القدرية والرافضة ونحوهم ، أو ينكر قدرته على الشيء قبل كونه من الرافضة والمعتزلة وغيرهم<sup>(٢)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : بَيَّنَّ الإمام الشافعي أن من السنة التي يدين بها وأدرك عليها من أدرك من أهل الحديث وصف الله ﷻ بالقرب فيقول : القول في السنة التي أنا عليها ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث رأيتهم وأخذت عنهم مثل سفيان ومالك وغيرهما الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن الله تعالى على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف شاء وأن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء<sup>(٣)</sup> .

وصرَّح بالإجماع على هاتين الصفتين : إمام الشافعية في وقته أبو العباس بن سريج حيث قال : ...وقد صح وتقرَّر واتضح عند جميع أهل الديانة والسنة والجماعة من السلف الماضين والصحابة والتابعين من الأئمة المهتدين الراشدين

(١) المجموع (٥/ ٢٣١، ٢٣٦) .

(٢) المصدر السابق (٦/ ١٣) .

(٣) العلو للذهبي (٢/ ١٠٥٥) ، اجتماع الجيوش لابن القيم (ص ١٦٩) .

المشهورين إلى زماننا هذا<sup>(١)</sup> ، وعد صفات كثيرة لله ﷻ ، وذكر منها صفتي القرب والدنو .

وقال الحافظ زكريا بن يحيى الساجي<sup>(٢)</sup> : القول في السنة التي رأيت عليها أصحابنا أهل الحديث الذين لقيناهم أن الله تعالى على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف شاء<sup>(٣)</sup> .

وكذا قال شيخ الحرمين أبو الحسن الكرجي فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتواه ، حيث نقل عنه تصريحه بنقل إجماع أئمة الهدى والدين حيث قال : "وها أنا أذكر بعون الله خلاصة ما نقلته عنهم مفرقا.... بأوجز لفظ على قدر وسعي ، ليسهل حفظه على من يريد أن يعي... وهي أن الله تعالى أول لم يزل، آخر لا يزال ، أحد قديم ، هو كريم... فعال لما يريد... إلى سائر أسمائه وصفاته من النفس والوجه والعين... والقرب والدنو ، والفوقية ، والعلو... والنزول والصعود والاستواء وأنه تعالى في السماء ، وأنه على عرشه بائن من خلقه<sup>(٤)</sup> .

**مستند الإجماع:** وقد دل على ثبوت هاتين الصفتين لله حقيقة على الوجه

اللائق به . الكتاب والسنة فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۗ ﴾<sup>(٥)</sup> ، وقوله : ﴿ فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تَوْبُوا

(١) انظر : اجتماع الجيوش (ص ١٧١) .

(٢) هو الحافظ أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي البصري الشافعي ، كان ثقة يعرف الحديث والفقه ، وله مؤلفات حسان في الرجال واختلاف العلماء ، وأحكام القرآن ، منها : كتاب العلل ، وكتاب اختلاف الفقهاء ، توفي سنة ٣٠٧هـ . انظر ترجمته في السير ١٤/١٩٧ .

(٣) العلو للذهبي (٢/١٢٠٣) ، اجتماع الجيوش (ص ٢٤٥) .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى (٤/١٧٥-١٨١) .

(٥) سورة البقرة (آية ١٨٦) .

إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿١﴾ .

وأما من السنة مما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ أَنَا عِنْدَ ظَنْ عِبْدِي بِي ... وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْبَرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » (٢) .

وكذا حديث أبي موسى الأشعري وفيه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ مَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا ؛ إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ » (٣) .

وأما دليل ثبوت صفة الدنو لله جل وعلا فما رواه مسلم من حديث عائشة أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنْ النَّارِ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَيَدْتُوهُمْ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُ مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ » (٤) .

#### المطلب الخامس : مباينة الله لمخلوقاته وبطلان القول بأن الله بذاته في كل مكان

بعد أن بينا بالأدلة القاطعة ، والبراهين الساطعة الواضحة ، غلو الله على خلقه ، واستواءه على عرشه ، على الوجه اللائق به سبحانه كان من المناسب أن نذكر مواقف السلف - رحمهم الله - حيال المخالفين للحق، القائلين على الله بغير علم ، الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عقال الفتنة .

فقد كان الناس قبل ظهور بدعة الجمهية يقرون بعلو الله على خلقه واستوائه على عرشه ومباينته ، حتى ظهرت هذه العصابة الزائغة فقالوا بمقولتهم المشينة ، وبدعتهم المنكرة الشهيرة ، التي اشتد نكير السلف عليها ، فانبروا لدحضها ، وبيان

(١) سورة هود (آية : ٦١) .

(٢) انظر تخرجه .

(٣) رواه أحمد في مسنده ح ١٩١٠٢ ، وبنحوه أخرج الشيخان ، انظره ص ٣٢٠ .

(٤) رواه مسلم في كتاب : الحج ، باب : فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ، ح ١٣٤٨ .

زيها وضلال قائلها ؛ ولذا قال الإمام الدارمي في رده على الجهمية : إن الأمة كلها والأمم السالفة قبلها لم يكونوا يشكون في معرفة الله تعالى أنه فوق السماء ، بائن من خلقه ، غير هذه العصابة الزائغة أ.هـ<sup>(١)</sup>

ونتيجة لهذه البدعة فقد افترق الناس في هذا الباب على أربعة أقوال :

**القول الأول :** قول السلف والأئمة : حيث يقولون إن الله فوق سمواته ، مستو على عرشه ، بائن من خلقه ، كما دل على ذلك الكتاب والسنة ، وإجماع سلف الأمة ، وكما علم المبينة والعلو بالمعقول الصريح ، الموافق للمنقول الصحيح ، وكما فطر الله على ذلك خلقه ؛ من إقرارهم به ، وقصدهم إياه ﷻ .

**والقول الثاني:** قول معظلة الجهمية ونفاتهم : وهم الذين يقولون : لا هو داخل العالم ، ولا خارجه ، ولا مباين له ، ولا محايث له ، فينفون الوصفين المتقابلين ، اللذين لا يخلو موجود عن أحدهما ، كما يقول ذلك أكثر المعتزلة ، ومن وافقهم من غيرهم .

**والقول الثالث:** قول حلولية الجهمية : الذين يقولون : إنه بذاته في كل مكان ، كما يقول ذلك النجارية<sup>(٢)</sup> - أتباع حسين النجار - وكثير من الجهمية ، وبخاصة عبادهم وصفوفيتهم وعوامهم وأهل المعرفة والتحقيق منهم - كما يزعمون - .

**والقول الرابع:** قول طوائف من أهل الكلام والتصوف : اللذين يقولون : إن

(١) الرد على الجهمية : (ص ٥٤) .

(٢) النجارية : هم أتباع حسين بن عبد الله بن النجار ، وقد كان أكثر معتزلة الري ومن حولها على مذهبه ، وقد نقل الشهرستاني في الملل والنحل (١/١٠١) عن الكعبي قوله : (إن ابن النجار كان يقول : إن الباري بكل مكان ذاتاً ووجوداً لا معنى العلم والقدرة). وانظر مقالات الإسلاميين : (١٣٥/١٣٧-٢٨٣-٢٨٥) ، والفرق بين الفرق (٢١٧-٢١٨) ، وأصول الدين للبغدادي (ص ٣٣٤) ، والتبصير في الدين (١٠٣، ١٠٢، ١٠١) .



الله بذاته فوق العالم ، وهو بذاته في كل مكان<sup>(١)</sup> .

وقد أوضح شيخ الإسلام أن سبب ضلال هؤلاء المخالفين للحق ، أنهم لم يعرفوا مباينة الله لمخلوقاته ، وعلوه عليها<sup>(٢)</sup> .

قُلْتُ : ومباينة الله لمخلوقاته مما أجمع عليه السلف - رحمهم الله - بل وحكى أهل العلم الإجماع على ضلال من قال بغير ذلك ، وبطلان قوله .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : بَيَّنَّ شيخ الإسلام منهج السلف رحمهم الله في هذا الباب بقوله : "وأجمع سلف الأمة وأئمتها على أن الرب تعالى بائن من مخلوقاته ، يوصف بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل"<sup>(٣)</sup> .

وقال في موضع آخر : "وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها : على أن الخالق تعالى بائن من مخلوقاته ، ليس في ذاته شيء من مخلوقاته ، ولا في مخلوقاته شيء من ذاته"<sup>(٤)</sup> .

وَبَيَّنَّ مخالفة الحلولية للإجماع حيث قال : "فكل من قال : إن الله بذاته في كل مكان فهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها ، مع مخالفته لما فطر الله عليه عباده ، ولصريح المعقول وللأدلة الكثيرة"<sup>(٥)</sup> .

ووضَّح فساد قول معطلة الجهمية ونقاتهم ومخالفتهم لصريح العقل

(١) انظر : المجموع (٢/٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩) وللإطلاع على أقوال الفرق في هذه المسافة انظر: الملل والنحل للشهرستاني بهامش الفصل (١/١١٣، ١١٤-٥٥)، مقالات الإسلاميين (١/٢٣٦، ٢٨٦، ٣٥١)، المغني لعبد الجبار المعتزلي (٥/٢١٥-٢١٦)، التمهيد للباقلاني (ص ٣٠٠)، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص ١٦٤)، الإرشاد للجويني (ص ٥٨-٥٩)، المواقيت للأبيي (ص ٢٧٠) .

(٢) انظر المصدر نفسه (٢/٢٩٧) .

(٣) المجموع : (١١/٢٥٠) .

(٤) المصدر نفسه : (٥/٢٣٠، ١٢٥) .

(٥) النقص : (١/١١٨، ٨٧) .

وصحيح النقل حيث قال : إن ما أثبتوه - يعني الحنابلة - من الصفات جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، وما نفوه من كون الخالق ليس داخل العالم ولا خارجه جاء فيه الإثبات الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة مع حكم العقل الصريح به ، فهم في كلا الموضوعين آمنوا بالله وكتبه ورسله ، وأقروا ما شهدت به الفطرة ، وما علمه العقل الصريح ، وأقروا بموجب السمع والعقل ، فأين هذا ممن خالف صريح العقل بإثبات موجود لا داخل العالم ولا خارجه ، وخالف مع ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها<sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : أجمع السلف - رحمهم الله - على إثبات علو الله تعالى على خلقه ، واستوائه على عرشه ، ومباينته لمخلوقاته ، ليس في ذاته شيء من مخلوقاته ، ولا في مخلوقاته شيء من ذاته ، بل وليس سبحانه بذاته في كل مكان .

وما زال أهل العلم - رحمهم الله - جيلاً إثر جيل يتناقلون إجماعهم ، ويحكون اتفاقهم ، ومن ذلك قول الإمامين الجليلين ، أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين - رحمهما الله - : أدر كنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً ، وعراقاً ، ومصرأ ، وشاماً ويمناً ، فكان من مذهبهم أن الله تعالى على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه بلا كيف ، أحاط بكل شيء علماً<sup>(٢)</sup> .

وقال الإمام الدارمي في رده على من قال : 'إن الله في كل مكان بذاته' : لقد شوهتم معبودكم إذا كانت هذه صفته ، والله أعلى وأجل من أن تكون هذه صفته ، فلا بد لكم من أن تأتوا ببرهان يبين على دعواكم من كتاب ناطق ، أو سنة ماضية ، أو إجماع من المسلمين ، ولن يأتوا بشيء منه أبداً<sup>(٣)</sup> .

(١) المصدر نفسه : (٢/١٢٦، ٣٤٠) ، (٥/٢٥٨) ، (٦/٤٦٩) .

(٢) العلو للذهبي : (٢/١١٥٥ ، ١١٥٨) ، اجتماع الجيوش (ص ٢٣٣) .

(٣) الرد على الجهمية : (ص ٣٥) .

ومن حكى الإجماع أيضاً الحافظ حماد البوشنجي بقوله : هذا ما رأينا عليه أهل الأمصار وما دلت عليه مذاهبهم فيه ، وإيضاح منهاج العلماء وصفة السنة وأهلها ، أن الله فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه ، وعلمه وسلطانه وقدرته بكل مكان<sup>(١)</sup> .

وصرّح باتفاق المسلمين على ذلك ابن بطة في الإبانة بقوله : وأجمع المسلمون من الصحابة والتابعين وجميع أهل العلم من المؤمنين أن الله - تبارك وتعالى - على عرشه فوق سمواته ، بائن من خلقه ، وعلمه محيط بجميع خلقه لا يأبى ذلك وينكره إلا من انتحل مذهب الحلولية..<sup>(٢)</sup> .

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني<sup>(٣)</sup> : فإن قال قائل : فهل تقولون : إنه في كل مكان ؟ قيل : معاذ الله ، بل هو مستور على عرشه ، كما أخبر في كتابه ، فقال : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾<sup>(٤)</sup> ولو كان في كل مكان ، لكان في جوف الإنسان وفمه ، وفي الحشوش والمواضع التي يُرغب عن ذكرها ، تعالى من ذلك ! ولوجب أن يزيد بزيادة الأمكنة إذا خلق منها ما لم يكن خلقه ، وينقص بنقصها إذا بطل منها ما كان ، ولصح أن يرغب إليه إلى نحو الأرض ، وإلى وراء ظهورنا ، وعن أيماننا وشمائلنا ، وهذا ما قد أجمع المسلمون على خلافه وتخطئه قائلة<sup>(٥)</sup> .

وعلق شيخ الإسلام في الدرء على قول القاضي هذا بقوله : فقد وافق القاضي أبو بكر لأبي الحسن الأشعري ، وأنكر أن يكون في كل مكان ، وجعل

(١) العلو للذهبي : (٢/١٢١٣) ، اجتماع الجيوش (٢٤٢) .

(٢) (٣/١٣٦) .

(٣) هو محمد بن الطيب بن محمد بن الباقلاني المالكي الأصولي المتكلم ، كان أقرب إلى الإنبات من الأشعرية المتأخرة ، وقد لقي تلاميذ أبي الحسن الأشعري ، من مصنفاته : التمهيد ، والإنصاف ، توفي

سنة ٤٠٣ هـ . انظر ترجمته في السير ١٧/١٩٠ .

(٤) سورة طه : ٥ .

(٥) التمهيد (ص ٢٦٠) .

مقابل ذلك أنه على العرش ، لم يجعل مقابل ذلك أنه لا داخل العالم ولا خارجه ؛ فإن الأقسام أربعة ليس لها خامس : إما أن يكون نفسه مبيناً للعالم ، وإما أن يكون مداخلاً له ، وإما أن يكون مبيناً ومداخلاً ، وإما أن يكون لا مبيناً ولا مداخلاً .  
فهؤلاء جعلوا مقابلة المداخلية ، المباشرة ، ولم يقولوا : لا داخل العالم ولا خارجه ، وهؤلاء أئمة طوائفهم<sup>(١)</sup> .

ومن حكى إجماع أهل الحديث والأثر : شيخ الصوفية في أواخر المائة الرابعة أبو منصور ، معمر بن أحمد الأصبهاني ضمن عقيدته ، التي ختمها بقوله : فهذه السنة التي أجمعت عليها الأئمة ، وذكر الأئمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم ، ثم قال : فكل هؤلاء سرج الدين ، وأئمة السنة وألوا الأمر من العلماء فقد اجتمعوا على جملة هذا الفصل من السنة ... وأن الله استوى على عرشه بلا كيف ولا تشبيه ولا تأويل ، والاستواء معقول ، والكيف مجهول ، وأنه ﷻ بأن من خلقه ، والخلق باثنون منه ، بلا حلول ولا مازجة ، ولا اختلاط ولا ملاصقة ؛ لأنه الفرد باثن من خلقه<sup>(٢)</sup> .

وقال الحافظ الكبير أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني : "طريقنا طريقة السلف المتبعين للكتاب والسنة وإجماع الأمة . ومما اعتقدوه أن الله لم يزل كاملاً بجميع صفاته .. وأن الله بائن من خلقه ، والخلق باثنون منه ، لا يحل فيهم ولا يمتزج بهم ، وهو مستوٍ على عرشه في سمائه من دون أرضه"<sup>(٣)</sup> .

وأما حافظ المغرب أبو عمر بن عبد البر ؛ فقد قال عقب إيراد حديث النزول : وفيه دليل على أن الله ﷻ في السماء على العرش من فوق سبع سموات

(١) (٢٠٧/٦) .

(٢) انظر : الحجة في بيان المحجة (١/ ٢٣١-٢٤٤) ، العلو للذهبي : (٢/ ١٣٠٨) ، اجتماع الجيوش (ص ٢٧٦) .

(٣) العلو للذهبي (٢/ ٣٠٥) ، اجتماع الجيوش (ص ٢٧٩) .

كما قالت الجماعة وهو من حجتهم عن المعتزلة والجهمية في قولهم : إن الله ﷻ في كل مكان وليس على العرش ... (١) .

وقال أيضاً مبيناً فساد ما استدل به نفاة العلو من الآيات : «وَزَعَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ بِنَفْسِهِ وَذَاتِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ... وَلَا خِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَبَيْنَ سَائِرِ الْأُمَّةِ ، أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ دُونَ السَّمَاءِ بِذَاتِهِ ، فَوَجِبَ حَمْلُ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ الْمَجْتَمِعِ عَلَيْهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ مَعْبُودٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ مَعْبُودٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْتَفْسِيرِ ، فَظَاهِرُ التَّنْزِيلِ يَشْهَدُ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ ، وَالْاِخْتِلَافُ فِي ذَلِكَ بَيْنَنَا فَقَطْ ، وَأَسْعَدَ النَّاسَ بِهِ مَنْ سَاعَدَهُ الظَّاهِرُ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : ﴿ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ ﴾ (٢) فَالْإِجْمَاعُ وَالْإِتْفَاقُ قَدْ بَيَّنَّ الْمُرَادَ بِأَنَّهُ مَعْبُودٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَتَدْبِرْ هَذَا فَإِنَّهُ قَاطِعٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣) .

**مستند الإجماع:** استند أئمة الدين وعلماء الأمة من أهل السنة والجماعة في إجماعهم على هذه المسألة العظيمة على ما تضافر من النصوص الكثيرة ، والأدلة الوفيرة من الوحيين ، فقد دلت نصوص الكتاب والسنة على علو الله ﷻ وفوقيته ومبايئته لخلقه ، وقد قدمنا طرفاً منها عند الحديث عن مسألتي العلو والاستواء ، وإنما نضيف إلى ما تقدم ذكره بعض النصوص المبينة لنقيض قول المخالفين لأهل الحق والهدى في هذه المسألة .

فقد قال الله - جَلَّ وَعَلَا - ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١) لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ تُحْيِي - وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

(١) التمهيد : (١٢٩/٧) .

(٢) الزخرف : آية ٤٨ .

(٣) التمهيد : (١٣٤/٧) .

قَدِيرٌ ﴿١﴾ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾ .

ففي هذه الآيات بَيَّنَّ المولى ﷻ أن كل ما في السموات والأرض يسبح ، ومن المعلوم أن المَسْبُوحَ غير المَسْبُوحِ ، ثم قال : ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ ﴾ ؛ فَبَيَّنَ أن الملك له ، ثم ختمها باتصافه بالأولية والآخرية والظاهرية والباطنية .

يقول شيخ الإسلام بعد ذكره للحديث الصحيح : « ... اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ البَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ اقضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ » (٢) : فإذا كان هو الأول كان هناك ما يكون بعده ، وإذا كان آخراً كان هناك ما الرب بعده ، وإذا كان ظاهراً ليس فوقه شيء كان هناك ما الرب ظاهر عليه ، وإذا كان باطناً ليس دونه شيء كان هناك أشياء تُفِي عنها أن تكون دونه " (٣) .

ومن النصوص أيضاً قوله تعالى: ﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴿١٣﴾ لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿١٤﴾ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴿١٥﴾ ﴾ (٤) .

قُلْتُ : ودلالته على المقصود ظاهرة كدلالة آية الحديد .

وأما السنة فالحديث المذكور آنفاً . يقول شيخ الإسلام وأدلة إبطال قول الحلولية والاتحادية الذين يقولون : إنه في كل مكان ونحو ذلك كثيرة ليس هذا موضعها ، وكل آية في القرآن تَبَيَّنَ أن الله ما في السموات والأرض وما بينهما ونحو ذلك فإنها تبطل هذا القول ؛ فإن السموات والأرض وما بينهما وما فيهما إذا كان

(١) سورة الحديد : (آية : ١-٣) .

(٢) رواه مسلم في كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، ح ٢٧١٣ .

(٣) المجموع (٥/٢٢٨) .

(٤) سورة مريم : (آية : ٩٣-٩٥) .

الجميع له وملكه ومخلوقاته امتنع أن يكون شيء من ذلك ذاته؛ فإن المملوك ليس هو المالك والمربوب ليس هو الرب، والمخلوق ليس هو الخالق؛ ولهذا كان حقيقة قول الاتحادية أن المخلوق هو الخالق والمصنوع هو الصانع لا يفرقون بينهما، حتى أنه يمتنع عندهم أن يكون الله رب العالمين كما يمتنع أن يكون رب نفسه؛ إذ ليس العالمون شيئاً خارجاً عن نفسه عندهم<sup>(١)</sup>.

وليعلم أن الحلولية القائلين - بأن الله بذاته في كل مكان - إنما يحتجون لمذهبهم الفاسد بنصوص المعية والقرب؛ ويتأولون نصوص العلو والاستواء، ولا حجة لهم بما احتجوا به، فكل نص يحتجون به فهو حجة عليهم؛ فإن المعية أكثرها خاصة بأنبيائه وأوليائه، وكذا القرب. كما سبق إيضاحه في مباحث المعية والقرب.



## المبحث الثالث

## الصفات الفعلية الاختيارية وما يتعلق بها

## المطلب الأول: مسألة الصفات الاختيارية

أثبت السلف لله ﷻ الصفات الاختيارية ، وقالوا بقيام الأفعال الاختيارية به ، فهم يصفون الله بما وصف به نفسه في كتابه ، وما وصفه به رسوله ﷺ في سنته ، من غير تكليف ولا تمثيل ، ومن غير تشبيه ولا تأويل ، ومن جملة ما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ وصفه بالصفات الفعلية الاختيارية ، كالاستواء والمجيء والإتيان والنزول ، والخلق ، والكلام ، والفرح ، والرضى ، والغضب ، والسخط ، والكره المقت ، والحب والبغض .. وغير ذلك .

وقبل الشروع في بحث المسألة على وفق المنهج المتبع في تقرير كل مسألة ، ثمة أمور ثلاثة لا مناص من ذكرها ، ولا مندوحة في بحثها ؛ وذلك ليتسنى للقارئ الكريم فهم هذه المسألة الجليلة ، ومعرفة القول الصحيح فيها بدليله .

أولاً : تعريف الصفات الاختيارية وبيان أقسامها : لم يكن معروف لدى السلف الأوائل - رحمهم الله - تقسيم صفات الله ﷻ إلى أقسام وأنواع ، كما هو مستقر عند المتأخرين من أهل السنة والجماعة ؛ وذلك أنهم - رحمهم الله - كانوا يذكرون صفات الله ﷻ على الوجه الوارد في النص الشرعي لا على الوجه الذي يذكره المتكلمون في الاعتقاد .

إذ إن المستقرئ للنص الشرعي - قرأناً وسنة وأثراً وخبراً عن الصحابة وأتباعهم - يجدهم يذكرون تلك الصفات ، ومنها ما كان متعلقاً بالذات الإلهية ، ومنها ما كان متعلقاً بمشيئة الله ﷻ .

فكان هذا هو المنهج السائد عندهم - رحمهم الله - حتى خاض المتكلمون في صفات الله ﷻ ، وأولوها ، وعطلوها ، وقسموها إلى أقسام ما أنزل الله بها من



سلطان ؛ كالصفات النفسية والمعنوية وغير ذلك ؛ فاضطرّ علماء السنة لهذا التقسيم واصطلحوا عليه ؛ ولذا فإن المستقر عليه صنيع المتأخرين من أهل السنة والجماعة وأنهم يقسمون صفات الله - من حيث تعلقها بذات الله وأفعاله - إلى قسمين كبيرين :

**الأول : الصفات الذاتية :** وهي التي لا تنفك ولا تفارق الذات الإلهية ، بل هي ملازمة لها أزلاً وأبداً ، كالعلم ، والقدرة ، والحياة ، والسمع والبصر ، والوجه ، واليدين .. ونحو ذلك .

**الثاني: الصفات الفعلية :** وهي الصفات المتعلقة بمشيئة الله وإرادته وقدرته ، إذا شاء الرب ﷻ أن يفعلها في أي وقت ، متى شاء وكيف شاء ، وإن شاء لم يفعلها ؛ كالجيء والنزول ، والغضب ، والفرح ، والضحك ، والخلق ... ونحو ذلك وتسمى بـالصفات الاختيارية .

يقول شيخ الإسلام عن الصفات الاختيارية : "وهي الأمور التي يتصف بها الرب ﷻ ، فتقوم بذاته بمشيئته وقدرته؛ مثل كلامه ، وسمعه ، وبصره ، وإرادته ، ومحبه ، ورضاه ، ورحمته ، وغضبه ، وسخطه ، ومثل خلقه ، وإحسانه ، وعدله ، ومثل استوائه ، ومجيئه ، وإتيانه ، ونزوله ، ونحو ذلك من الصفات التي نطق بها الكتاب العزيز والسنة" (١) .

قُلْتُ : قوله : "وسمعه وبصره" كما قدمنا أن السمع والبصر من صفات الله الذاتية (٢) ؛ لأنها لا تنفك عن الذات الإلهية ولا تفارقها ، بل هي ملازمة لها أزلاً وأبداً ، وأما كونهما من صفات الله الفعلية فإن المراد سمعه للأصوات الحادثة في هذا الوقت لم يكن قبل ذلك ، ورؤيته لمخلوقاته التي لم تكن موجودة لم يكن قبل

(١) المجموع : (٢١٧/٦) .

(٢) سبق الكلام عليها .

وجودها<sup>(١)</sup> .

وعلى هذا فليُعلم أن الصفات الاختيارية قديمة النوع متجددة الأحاد. وفي ضوء ذلك نقول : إن تجدد صفات الفعل في وقت دون وقت لا يقال فيه : إنه تعالى اتصف بصفة كان فاقدها ، أو كانت ممتنعة في حقه ، أو فعل فعلاً كان ممتنعاً في حقه ، كما يزعم بعض أهل الكلام المذموم ، بل الفعل ممكن في حقه تعالى ، في كل وقت لأنه لا يجوز أن يعتقد أنه تعالى كان معطلاً عن الفعل في وقت من الأوقات لأن الفعل كمال ، وعدمه نقص<sup>(٢)</sup> .

أقسام الصفات الفعلية الاختيارية: أفعال الرب ﷻ لا منتهى لها ﴿ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾<sup>(٣)</sup> وبالتالي فصفات الله الفعلية الاختيارية لا حصر لها ، وإنما يمكن تقسيمها من جهة تعلقها بالفعل إلى قسمين<sup>(٤)</sup> :

(١) لازمة : كالاستواء ، والنزول ، والإتيان .. ونحو ذلك .

(٢) متعدية : كالخلق ، والإعطاء .. ونحو ذلك .

ثانياً : عرضٌ موجزٌ لأقوال الطوائف في هذه المسألة : ذكر شيخ الإسلام خلاصة أقوال الطوائف في هذه المسألة فقال : "وأما مسألة قيام الأفعال الاختيارية به :

• فإن ابن كلاب والأشعري وغيرهما ينفونها ، وعلى ذلك بنوا قولهم في مسألة القرآن ، وبسبب ذلك وغيره تكلم الناس فيهم في هذا بما هو معروف في كتب أهل العلم ، ونسبوه إلى البدعة ، وبقياء بعض الاعتزال فيهم . وشاع النزاع في ذلك بين عامة المنتسبين إلى السنة من أصحاب أحمد وغيرهم .

(١) انظر جامع الرسائل : (١٧/٢) .

(٢) انظر الدرر : (١٠٣-٢) .

(٣) سورة إبراهيم : (آية : ٢٧) .

(٤) انظر جامع الرسائل : (٢٢/٢) .

وقد ذكر أبو بكر عبد العزيز في كتاب: 'الشافعي' عن أصحاب أحمد في معنى أن القرآن غير مخلوق قولين ، مبين على هذا الأصل :

أحدهما : أنه قديم ، لا يتعلق بمشيئته وقدرته .

والثاني : أنه لم يزل متكلما إذا شاء .

وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد قولين .

● وممن كان يوافق على نفي ما يقوم به من الأمور المتعلقة بمشيئته وقدرته - كقول ابن كلاب - أبو الحسن التميمي وأتباعه ، والقاضي أبو يعلى وأتباعه ، كابن عقيل ، وأبي الحسن بن الزاغوني وأمثالهم ، وإن كان في كلام القاضي ما يوافق هذا تارة ، وهذا تارة .

● وممن كان يخالفهم في ذلك أبو عبد الله بن حامد ، وأبو بكر عبد العزيز ، وأبو عبد الله بن بطة ، وأبو عبد الله بن منده ، وأبو نصر السجزي ، ويحيى بن عمار السجستاني ، وأبو إسماعيل الأنصاري وأمثالهم . والنزاع في هذا الأصل بين أصحاب مالك ، وبين أصحاب الشافعي ، وبين أصحاب أبي حنيفة . وبين أهل الظاهر أيضاً : فداود بن علي صاحب المذهب وأئمتهم على إثبات ذلك ، وأبو محمد بن حزم على المبالغة في إنكار ذلك .

● وكذلك أهل الكلام : فالهشامية<sup>(١)</sup> والكرامية<sup>(٢)</sup> على إثبات ذلك ، والمعتزلة على نفي ذلك .. وكذلك المتفلسفة : فحكوا عن أساطينهم - الذين كانوا قبل أرسطوا - أنهم كانوا يثبتون ذلك ، وهو قول أبي البركات صاحب 'المعتبر' وغيره من متأخريهم ، وأما أرسطو وأتباعه - كالفارابي وابن سينا - فينفون ذلك ،

(١) هم أتباع هشام بن عبد الحكم ، يقوم معتقدتهم على التجسيم ، ويقولون إن الله - تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا - لحم ودم على صورة الإنسان ، وأن الأمة ارتدت بعد رسول الله ﷺ إلا شيعتهم . انظر البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان للسكسكي ص ٤١ .

(٢) سيأتي التعريف بهم .

وقد ذكر أبو عبد الله الرازي عن بعضهم أن إثبات ذلك يلزم جميع الطوائف وإن أنكروه ، وقرّر ذلك .

وكلام السلف والأئمة ، ومن نقل مذهبهم ، في هذا الأصل كثير ، يوجد في كتب التفسير والأصول ..<sup>(١)</sup> .

ومن خلال العرض السابق لأقوال الطوائف يتبيّن أن الخلاف في هذه المسألة ليس مع الأشاعرة والكلابية فقط ، كما أن القائلين بها ليسوا أهل السنة فقط ، وإنما وافقهم عليها - ولو بشكل مجمل - كثير من أتباع الطوائف المختلفة .

وعما يجدر الإشارة إليه أن أول من عُرف عنه إنكار الصفات الاختيارية المتعلقة بذات الرب ﷻ هو أبو محمد ؛ عبد الله بن سعيد بن كلاب ، ووافقته على إنكارها الأشعري حتى صار أصلاً من أصول مذهبه نافع عنه أتباعه وقرّروه في كتبهم ، وإن كان الجهمية ومن وافقهم من المعتزلة وغيرهم هم أول من صرّح بنفيها ولكن لم يتميزوا بذلك ، وذلك لأنهم كانوا ينفون قيام الصفات كلها بالله تعالى سواء الاختيارية منها أو غيرها ، بخلاف ابن كلاب ومن تبعه - كالأشعري وأبي العباس القلانسي ومن تبعهم - فقد أثبتوا الصفات : لكنهم لم يثبتوا الصفات الاختيارية ، بل أولوها أو أثبتوها على اعتبار أنها أزلية أو يجعلونها من صفات الفعل المنفصلة عن الله التي لا تقوم به<sup>(٢)</sup> .

ثالثاً : منشأ الخلاف في هذه المسألة : إذا ما نظرنا إلى أبعاد هذه المسألة نجد أن منشأ الخلاف فيها ينسب على أصلين اثنين<sup>(٣)</sup> :

الأصل الأول : مسألة المضافات إلى الله ﷻ :

أحدها : إضافة الصفة إلى الموصوف : فالمضافات إلى الله سبحانه في الكتاب

(١) انظر : درء التعارض : (٢/١٨-٢٠) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى : (١٣١/١٣) ، (٥/٥٢٩، ٥٢٨، ٣٧٩، ٣٧٨) ، اجتماع الجيوش (ص ٢٨٢) .

(٣) انظر : المصدر نفسه (٥/٣٧٨) .

والسنة ، سواء كانت إضافة اسم إلى أسم ، أو نسبة فعل إلى اسم ، أو خبر باسم عن اسم ، لا تخلو من ثلاثة أقسام :

مثل علم الله ، وقدرته سواء كانت إضافة اسمية مثل : استخيرك بعلمك ، أو بصيغة الفعل كقوله : ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾<sup>(١)</sup> ، أو الخبر الذي هو جملة اسمية كقوله : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾<sup>(٢)</sup> . وهذا القسم لم يختلف أهل السنة والجماعة في أنه قديم وغير مخلوق ، وقد خالفهم بعض أهل الكلام في ثبوت الصفات ، لا في أحكامها .

الثاني : إضافة المخلوقات : مثل : رسول الله ، عباد الله ، عرش الله ، ناقة الله ، بيت الله وغيرها . وهذا القسم لا خلاف بين المسلمين في أنه مخلوق ؛ ولذا قال شيخ الإسلام : « وأما إثبات النسب والإضافات بينه وبين خلقه ، فهذا متفق عليه بين أهل الأرض »<sup>(٣)</sup> .

الثالث : ما فيه معنى الصفة والفعل : وهو محل الكلام هنا ، مثل قوله : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقوله : ﴿ فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ ﴾<sup>(٥)</sup> ، ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾<sup>(٦)</sup> ، ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾<sup>(٧)</sup> ، ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾<sup>(٨)</sup> .

وقوله ﷻ : « يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ

(١) سورة البقرة : (آية ١٨٧) .

(٢) سورة التغابن : (آية ١١) .

(٣) الدرء (٦ / ٢٤٩) .

(٤) سورة النساء (آية ١٦٤) .

(٥) سورة البروج (آية ١٦) .

(٦) سورة البينة : (آية : ٨) .

(٧) سورة الفجر : (آية : ٢٢) .

(٨) سورة الأعراف : (آية : ٥٤) .

الْجَنَّةَ...»<sup>(١)</sup>.

وقوله ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...»<sup>(٢)</sup>  
وأشبهه هذا وهو باب واسع.

وهذا القسم انقسم الناس فيه على قولين :

القول الأول: وهو قول المعتزلة والكلابية والأشعرية وغيرهم أن هذا القسم لا بد أن يلحق بأحد القسمين قبله ، فيكون : إما قديماً قائماً به أزلياً ، وإما مخلوقاً متفصلاً عنه . ثم هؤلاء فريقان :

أحدهما : من يرى امتناع قيام الصفات به أيضاً ؛ لاعتقاده أن الصفات أعراض، وأن قيام العرض به يقتضي حدوثه أيضاً ، وهؤلاء نفاة الصفات من المعتزلة، فقالوا حينئذٍ : إن القرآن مخلوق ، وأنه ليس لله مشيئة قائمة به ، ولا حب، ولا بغض، ونحو ذلك .

وردوا جميع ما يضاف إلى الله إلى إضافة خلق ، أو إضافة وصف من غير قيام معني به .

والثاني : مذهب الصفاتية، الذين يرون قيام الصفات به ، فيقولون : له مشيئة قديمة ، وكلام قديم ، واختلفوا في حبه ، وبغضه ، ورحمته ، وأسفه ، ورضاه ، وسخطه ، ونحو ذلك ، هل هو بمعنى المشيئة ، أو صفات أخرى غير المشيئة ؟ على قولين.

ثم هؤلاء اختلفوا في الاستواء والنزول والمجيء وغير ذلك من أنواع الأفعال التي هي أنواع جنس الحركة على أحد قولين :

(١) رواه البخاري في كتاب : الجهاد والسير ، باب : الكافر يقتل المسلم ثم يسلم ، ... ، ح ٢٦٧١ . ورواه

مسلم في كتاب : الإمارة ، باب : بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر ، ... ، ح ١٨٩٠ ، واللفظ له ..

(٢) سيأتي تخريجه ص ٤٣٥ .

• إما أن يجعلوها من باب النسب والإضافات المحضة ، بمعنى أن الله خلق العرش بصفة التحت ، فصار مستوياً عليه ، وأنه يكشف الحجب التي بينه وبين خلقه فيصير جائياً إليهم ونحو ذلك ، مثل قول الأشعري عن الاستواء أنه فعل فعله في العرش سماه استواء .

• أو يقولون هذه أفعال محضة في المخلوقات من غير إضافات ولا نسبه .

القول الثاني : وهو قول الكرامية وكثير من الحنبلية وأكثر أهل الحديث ومن اتبعهم من الفقهاء والصوفية وجمهور المسلمين و أكثر كلام السلف ومن حكى مذهبهم حتى الأشعري يدل على هذا القول ، وهو : أن هذه الصفات الفعلية ونحوها ، المضافة إلى الله تعالى ، قسم ثالث ، ليست من المخلوقات المنفصلة عنه ، وليست بمنزلة الذات والصفات القديمة الواجبة التي لا تتعلق بها مشيئة لا بأنواعها ، ولا بأعيانها .

وقد يقول هؤلاء : إنه يتكلم إذا شاء ، ويسكت إذا شاء ، ولم يزل متكلماً ، بمعنى أنه لم يزل يتكلم إذا شاء ويسكت إذا شاء ، وكلامه منه ليس مخلوقاً ، وكذلك يقولون : وإن كان له مشيئة قديمة فهو يريد إذا شاء ويغضب ويمقت .

ويُقر هؤلاء - أو أكثرهم - ما جاء من النصوص على ظاهره مثل قوله : ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ <sup>(١)</sup> ، إنه استوى عليه بعد أن لم يكن مستوياً عليه ، وإنه يدنو إلى عباده ويقرب منهم ، وينزل إلى سماء الدنيا ويحيي يوم القيامة بعد أن لم يكن جائياً .

ثم هؤلاء اختلفوا : هل يقال : تحل الحوادث بذاته ؟

• فمنهم من يطلقه .

• ومنهم من لا يطلق ذلك إما لعدم ورود الأثرية ، أو لإيهام معنى

فاسد<sup>(١)</sup>.

ومن ثمّ يتبيّن كيف وقع كثير من الطوائف في الانحراف في باب الصفات الاختيارية وأفعال الله القائم بذاته تعالى مما أوقعهم في الإلحاد في هذا الباب العظيم ، وتعطيل البارئ - جل جلاله - عن صفات الكمال ، ويفوت الجمال ، ووصفه بالنقص التامّ ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

الأصل الثاني : مسألة : هل الفعل هو المفعول أم غيره ؟ : كانت مسألة : هل الخلق هو المخلوق أو غيره ؟ وهل الفعل هو المفعول أم غيره ؟ سبباً في نشأة الخلاف في الصفات الفعلية الاختيارية ، وإيضاح هذه المسألة على النحو التالي :

• هل المولى - جل جلاله - لما خلق المخلوقات قامت به صفة الخلق . فيكون خلقه للمخلوقات فعلاً فعله غير المخلوقات .

• أم أن الخلق هو نفس المخلوقات من غير أن تقوم به صفة ولا فعل يفعله؟ . والناس في هذه المسألة على قولين :

القول الأول: أن الخلق غير المخلوق ، والفعل غير المفعول ؛ بل الخلق صفة لله وفعله القائم به ، والمخلوق مفعوله المنفصل عنه .

وهذا القول هو المأثور عن السلف ، وهو الذي ذكره البخاري في كتاب الخلق أفعال العبادة له ، عن العلماء مطلقاً ، ولم يذكر فيه نزاعاً<sup>(٢)</sup> ، كما جزم شيخ الإسلام باتفاق السلف قاطبة على القول به<sup>(٣)</sup> .

القول الثاني: أن الخلق هو المخلوق ، والفعل هو المفعول ، وليس لله صنع ولا فعل ولا خلق ولا إبداع إلا المخلوقات نفسها ، ومعنى ذلك أن صفة الخلق أو

(١) انظر : مجموع الفتاوى : (٦/١٤٤-١٥١) ، (٩/٢٩١، ٢٩٠) ، (١٧/١٥٠-١٥٢) ، درء التعارض :

(٢/١٤٧) ، (٧/٢٦٣-٢٦٦) ، شرح الأصفهانية (ص٦٧، ٦٦) .

(٢) انظر : (ص١١٤، ٦٥) .

(٣) انظر المجموع : (٥/٥٢٨) .



الفعل لا تقوم بالله تعالى ويفسرون أفعاله المتعدية مثل قوله : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾<sup>(١)</sup> وأمثاله أن ذلك وجدَ بقدرته من غير أن يكون منه فعل قام بذاته ، بل حاله قبل أن يخلق وبعدما خلق سواء ، لم يتجدد عندهم إلا إضافة نسبة وهي أمر عدمي ولا وجودي . وهذا القول قال به أهل الكلام من الجهمية ، وأكثر المعتزلة والأشعرية وطائفة من الفلاسفة المتأخرين<sup>(٢)</sup> .

ولا ريب أن القول الأول هو الحق الذي تؤيده النصوص المتواترة المتكاثرة من الكتاب والسنة ، ودل عليه أيضاً صريح المعقول كما دل عليه صحيح المنقول وفي ذلك يقول شيخ الإسلام فإنه قد ثبت بالأدلة السمعية والعقلية أن كل ما سوى الله تعالى مخلوق ، محدث ، كائن بعد أن لم يكن ، وأن الله انفرد بالقدم والأزلية وقد قال تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾<sup>(٣)</sup> فهو حين خلق السموات ابتداء :

• إما أن يحصل منه فعل يكون هو خلقاً للسموات والأرض .

• وإما أن لا يحصل منه فعل ، بل وجدت المخلوقات بلا فعل .

ومعلوم أنه إذا كان الخالق قبل خلقها ، ومع خلقها سواء ، وبعده سواء ، لم

يجز تخصيص خلقها بوقت دون وقت بلا سبب يوجب التخصيص .

وأيضاً : فحدوث المخلوق بلا سبب حادث ممتنع في بداية العقل ، وإذا قيل :

الإرادة والقدرة خصصت ، قيل : نسبة الإرادة القديمة إلى جميع الأوقات سواء ،

وأيضاً فلا يعقل إرادة تخصص أحد المتماثلين إلا بسبب يوجب التخصيص ،

وأيضاً فلا بد عند وجود المراد من سبب يقتضي حدوثه ، وإلا فلو كان مجرد ما

تقدم من الإرادة والقدرة كافياً للزم وجوده قبل ذلك ؛ لأنه مع الإرادة التامة

(١) سورة الأنعام : (آية : ١) .

(٢) انظر المجموع : (٥/٣٧٨، ٥٢٩) .

(٣) الفرقان : آية ٥٩ .

والقدرة التامة يجب وجود المقدور" (١).

وهكذا فإن ارتباط هذه المسألة بالصفات الاختيارية بيّن ظاهر؛ إذ من المعلوم أن المخلوقات ليست مخلوقة منذ الأزل، بل هي حادثة، فحين خلقها الله لا بد أن تكون قد تجددت له صفة لم تكن موجودة من قبل، فبخلقه للمخلوقات قامت به صفة الخلق لها لأن هذه المخلوقات لم تكن مخلوقة من قبل، فالذين ينفون الصفات الاختيارية عن الله؛ يقولون: إن الخلق هو المخلوق، والفعل هو المفعول، ولم تقم به سبحانه صفة الخلق أو الفعل، بل حالة قبل أن يخلق وبعدما خلق سواء، ولم يتجدد عندهم إلا إضافة نسبة وهي أمر عديم لا وجودي.

وأما المثبتون لصفات الله الاختيارية وقيام أفعاله به ﷻ؛ فيقولون: إن الخلق غير المخلوق، والفعل غير المفعول، فيثبتون صفة الخلق والفعل قائمة بالله، ويقولون بوجود المخلوق والمفعول المنفصل عن الله تعالى، فالخلق والتكوين حادث إذا أراد الله خلق شيء وتكوينه، والله تعالى ذكر وجود أفعاله شيئاً بعد شيء، فهو خلق السموات والأرض، ثم استوى على العرش، وكذا رضاه ومحبه وكلامه وغيرها من الصفات المتعلقة بمشيئة وإرادته (٢).

وبعد هذه المقدمة الموجزة بين يدي هذه المسألة العظيمة نعود إلى إيراد الأدلة على إثبات صفات الله الاختيارية له. ووصفه بها، فقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة وانعقد إجماع سلف إلامه على وصف الله بها، حقيقة على الوجه اللائق به.

وحيث إن المنهج المتبع في هذا البحث يستلزم منا ذكر الإجماع أولاً؛ ثم إردافه بمستنده من الكتاب أو السنة؛ لذا سنذكر أولاً حكاية الإجماع ومن ثم بيان ما استند إليه من النصوص.

(١) المجموع: (٦/٢٣١، ٢٣٠).

(٢) انظر: المجموع (٥/٣٧٩، ٣٧٨، ٥٢٩، ٥٢٨).

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قبل الشروع في نقل ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع ؛ لا بد وأن يُعلم أن نقله الإجماع في هذه المسألة على ضربين :

• أحدهما : مجمل ، وذلك بأن ينقل الإجماع على وصف الله تعالى بالصفات الاختيارية أو قيام الأفعال الاختيارية به سبحانه دون التعرض لتقرير كل صفة من هذه الصفات بعينها أو حكاية الإجماع عليها ، وإنما يحكيه على وجه الإجمال .

• وثانيهما : مفصل ، فيحكي الإجماع فيه على مفردات هذه المسألة ، وأنواع هذه الصفة ، كالاستواء ، والنزول ، والإتيان ، والفرح ، والضحك ... وغير ذلك على وجه التفصيل وإذا كان كذلك ؛ فسنتصر هنا على الضرب الأول ، وسنرجئ حكاية الإجماع المفصل عن الحديث عند كل صفة بمفردها .

قال شيخ الإسلام في المنهاج : أنه سبحانه خالق كل شيء من الأعيان وصفاتها وأفعالها بأفعاله الاختيارية القائمة بنفسه ، كما دلت على ذلك نصوص الأنبياء واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، ووافقهم على ذلك أساطين الفلاسفة القدماء<sup>(١)</sup> .

وقال في رده على نفاة الصفات الاختيارية : ومعلوم أن السمع والإجماع وغيره لم ينف هذه الأمور ، وإنما نفى ما يناقض صفات الكمال ، كالموت المنافي للحياة ، والسنة والنوم المنافي للقيومية ، واللغوب المنافي لكمال القدرة<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : ومن المعلوم أنه لا يمكن أحد أن ينقل عن محمد ﷺ ، ولا عن إخوانه المرسلين ، كموسى وعيسى صلوات الله عليهما ، ما يدل على قول النفاة لا نصاً ولا ظاهراً ، بل الكتب الإلهية المتواترة عنهم ، والأحاديث المتواترة عنهم ، تدل عن نقيض قول النفاة ، وتوافق قول أهل الإثبات . وكذلك أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان وأئمة المسلمين أرباب المذاهب المشهورة ، وشيوخ

(١) (١/٣٣٦) .

(٢) دره التعارض : (٤/٦) .

المسلمين ، لا يمكن أحد أن ينقل نقلاً صحيحاً عن أحدٍ منهم بما يوافق قول النفاة ، بل المنقول المستفيض عنهم يوافق قول أهل الإثبات ، فنقل مثل هذا - أي نفي الصفات الاختيارية - عن أهل الملة خطأ ظاهر . ولكن أهل الكلام والنظر من أهل الملة تنازعوا في هذا الأصل لما حدث في أهل الملة مذهب الجهمية نفاة الصفات، وذلك بعد المائة الأولى ، في أواخر عصر التابعين ، ولم يكن قبل هذا يعرف في أهل الملة من يقول بنفي الصفات ولا بنفي الأمور الاختيارية القائمة بذاته ، فلما حدث هذا القول وقالت به المعتزلة ، وقالوا لا تحل به الأعراض والحوادث ، وأرادوا بذلك أنه لا تقوم به صفة كالعلم والقدرة ، ولا فعل كالخلق والاستواء ، وأنكر السلف ذلك عليهم كما هو متواتر معروف <sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قد قدمنا قبل ، عند حديثنا عن أقسام الصفات الاختيارية أنه لم يكن معروفاً عند السلف الأوائل تقسيم صفات الله تعالى إلى أقسام وأنواع ؛ حتى خاض المتكلمون في صفات الله ﷻ ، فأولوها ، وعطلوها وقسموها إلى أقسام ما أنزل الله بها من سلطان ؛ فاضطر متأخروا علماء أهل السنة لهذا التقييم ، واصطلحوا عليه . أما الأوائل من السلف فنجدهم يذكرون صفات الله ﷻ على الوجه الوارد في النص الشرعي لا على الوجه الذي يذكره المتكلمون في الاعتقاد ؛ ولذا فإننا قلنا أن نجد لهم إجماعاً ينص على اتصاف الله بالصفات الاختيارية على هذا التقسيم . وأما إجماعهم على مفردات هذه الصفات الاختيارية وأنواعها فمنتشر ، واتفاقهم عليها لا ينحصر ، كما سيتضح - إن شاء الله - عند الحديث عن كل صفة بمفردها .

وأما كلام السلف والائمة ومن نقل مذهبهم في هذا الأصل فكثير يوجد في كتب التفسير والأصول ، وليس هذا موضع استقصائه ؛ فمن رام الوقوف على بعض أقوالهم ، ومعرفة ما نُقل عنهم من مذاهبهم فليُنظر درء التعارض لشيخ

الإسلام فقد أطل النفس فيه ، حيث ذكر بعض أقوالهم ونصوصهم في قرابة تسعين صحيفة عند حديثه عن هذه المسألة العظيمة <sup>(١)</sup> .

**مستند الإجماع:** نصوص الوحيين وافرة ، ودلالاتها ظاهرة ، على إثبات الصفات الاختيارية لله تعالى ، حتى قال شيخ الإسلام وأما أدلة الكتاب والسنة على هذا الأصل فأكثر من أن تحصر ، وقد ذكر منها الإمام أحمد وغيره من العلماء في الرد على الجهمية ما جمعه <sup>(٢)</sup> .

وقد حشد جملة كبيرة منها ، في كتاب الدرء له ، وبَيَّن أنه يدخل في ذلك عامة ما أخبر الله به من أفعاله ، لاسيما المرئية كقوله تعالى : ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴾ <sup>(٣)</sup> وقوله : ﴿ فَسُنِّيْبُهُ لِّلْیَسْرَى ﴾ <sup>(٤)</sup> وقوله : ﴿ فَسَوْفَ تُحَاسِبُ حِسَابًا یَسِيرًا ﴾ <sup>(٥)</sup> وكذلك ما عُلق بشرط ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۗ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ <sup>(٦)</sup> وقوله : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ <sup>(٧)</sup> .

ومما يدل على ثبوت صفات الله وأفعاله الاختيارية قول الله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ <sup>(٨)</sup> وقوله : ﴿ فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ <sup>(٩)</sup> وقوله : ﴿ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ <sup>(١٠)</sup> وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ تَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ <sup>(١١)</sup> .

(١) انظر : درء التعارض (٢/ ٢٠-١١٤) .

(٢) المصدر نفسه : (٢/ ١١٥) .

(٣) سورة الضحى : آية : ٥ .

(٤) سورة الليل : آية : ٧ .

(٥) سورة الانشقاق : آية : ٨ .

(٦) سورة الطلاق : آية : ٢ ، ٣ .

(٧) سورة آل عمران : "آية : ٣١" .

(٨) سورة القصص : آية : ٦٨ .

(٩) سورة البروج : "آية : ١٦" .

(١٠) سورة إبراهيم : "آية : ٢٧" .

وفي الجملة هذا في كتاب الله أكثر من أن يُحصَر<sup>(٢)</sup> وسيأتي ذكر مزيد منها - إن شاء الله - عند الحديث عن كل صفة من هذه الصفات الاختيارية على حده .

وأما السنة فهي مليئة بالأحاديث المستفيضة الصحيحة المتلقاة بالقبول الدالة على أفعال الله تعالى عرض شيخ الإسلام جملة كبيرة منها في أكثر من عشرين صحيفة في كتابه الآنف الذكر ، ختمها بقوله : « وهذا الباب في الأحاديث كثيرٌ جداً يتعذر استقصاؤه ، ولكن نبهنا ببعضه على نوعه ، والأحاديث جاءت في هذا الباب كما جاءت الآيات مع زيادة تفسير في الحديث .. فجاءت أخباره في هذا الباب يذكر فيها أفعال الرب : كخلقه ورزقه وعدله وإحسانه وإثابته ومعاقبته ، ويذكر فيها أنواع كلامه وتكليمه للملائكة وأنبيائه وغيرهم من عباده ، ويذكر فيها ما يذكره من رضاه وسخطه، وحبه وبغضه ، وفرحه وضحكه ، وغير ذلك من الأمور التي تدخل في هذا الباب<sup>(٣)</sup> والتي ستعرض لشيء منها في بحثنا هذا إن شاء الله تعالى<sup>(٤)</sup> .

وليعلم أن إثبات الصفات الاختيارية لله تعالى ليس من سمات الحدث الذي ينبغي أن ينزه الله عنه كما زعم النفاة ، فسمات الحدث التي ينزه عنها الرب تعالى هي التي تستلزم الحدوث كالاتقار إلى الغير ؛ فكل مفتقر إلى غيره فهو محدث كائن بعد أن لم يكن ، والرب منزّه عن الحاجة إلى ما سواه بكل وجه ، وأيضاً من سمات الحدث النقائص كالجهل والعمى والصمم والبكم ، فإن كل ما كان كذلك لم يكن إلا محدثاً ، والرب منزّه عن ذلك ؛ بل هو متصف بنقيضه ؛ فصفات

(١) سورة المائدة : « آية : ١ » .

(٢) انظر : الدرء (٢/١١٦-١٢٤) .

(٣) انظر : المصدر نفسه (٢/١٢٤-١٤٧) .

(٤) انظر مستند الإجماع ص ٤٢٦ ، ص ٤٣٠ ، ص ٤٣٥ ، ص ٤٣٨ .

الكمال لازمة له ، وحينئذٍ يستحيل وصفه بنقيض تلك اللوازم ؛ فلا يوصف بنقيضها إلا المحدث ؛ فهي من سمات الحدث المستلزمة لحدوث ما اتصف بها <sup>(١)</sup> .  
وبالتالي فسمات الحدث الذي ينبغي تزيه الله عنها النقائص والافتقار إلى الغير ، لا الصفات الاختيارية وأفعال الرب ﷻ المتعلقة بمشيئته واختياره كما زعمت الأشاعرة ومن وافقهم من النفاة .

### المطلب الثاني: صفة الخلق

يثبت أهل السنة والجماعة صفة الخلق لله تعالى ، كما أثبتها لنفسه في كتابه وأثبتها له رسوله ﷺ على لسانه ، وأجمع عليها سلف الأمة وأئمتها .  
وصفة الخلق من صفات الله الفعلية ، وهي مأخوذة من اسمين الخالق و الخلاق ، والخلق في اللغة له معنيان كما نص عليه الأزهري في تهذيب اللغة حيث قال : « ومن صفات الله : الخالق والخلق ، ولا تجوز هذه الصفة بالألف واللام لغير الله جلّ وعزّ .

والخلق في كلام العرب ابتداء الشيء على مثال لم يسبق إليه .

وقال أبو بكر الأنباري : الخلق في كلام العرب على ضربين : أحدهما : الإنشاء على مثال أبدعه . والآخر : التقدير .

وقال في قول الله ﷻ : ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> معناه أحسن المقدرين <sup>(٣)</sup> أ. هـ .

قُلْتُ وما يجدر التنبيه عليه ؛ أن صفة الخلق لله تعالى ذاتية النوع ، متجددة الأحاد ، وأن الخالق غير المخلوق ، فالخلق فعل الله القائم به ، والمخلوق هو

(١) انظر المجموع : (٤٢٨/١٦ ، ٤٢٩) ، ومنهاج السنة (٤/٥٩٠) .

(٢) المؤمنون : آية ١٤ .

(٣) انظر : تهذيب اللغة (٧/٢٦) .

المخلوقات المنفصلة عنه .

وفي هذا يقول شيخ الإسلام : "ولهذا كان مذهب جماهير أهل السنة والمعرفة ، وهو المشهور عند أصحاب الإمام أحمد وأبي حنيفة وغيرهم من المالكية والشافعية والصوفية وأهل الحديث وطوائف من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم : أن كون الله سبحانه خالقاً ورازقاً ومحياً ومميتاً وباعثاً ووارثاً ... وغير ذلك من صفات فعله، وهو من صفات ذاته ؛ ليس من يخلق كمن لا يخلق .

ومذهب الجمهور أن الخلق غير المخلوق ؛ فالخلق فعل الله القائم به ، والمخلوق هو المخلوقات المنفصلة عنه" (١) .

بل وصحح ما ذهب إليه أبو يعلى الصغير الحنبلي حيث نقل قوله : "... فالخلق صفة قائمة بذاته ، والمخلوق الموجود والمخترع ، وهذا بناء على أصلنا ، وأن الصفات الناشئة عن الأفعال موصوف بها في القدم ، وإن كانت المفعولات محدثة ، ثم قال شيخ الإسلام : "وهذا هو الصحيح" (٢) .

قُلْتُ وقد استعرضنا أقوال الطوائف في مسألة الخلق هل هو المخلوق أو غيره؟ عند حديثنا عن الصفات الاختيارية ، وبيننا القول الصحيح الذي تؤيده الأدلة السمعية والعقلية بما لا فائدة هنا من إعادته وتكراره" (٣) . فالقصد ثبوت هذه الصفة لله ﷻ وأنها صفة قائمة بذاته من صفاته الفعلية الاختيارية وعلى ذلك دل الكتاب والسنة والإجماع .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : وقد حكى شيخ الإسلام إجماع المسلمين على أن الله تعالى خالق كل شيء وأن كل ما سواه مخلوق حيث قال : إذ

(١) انظر : المجموع (١٢/٤٣٥-٤٣٦٢) .

(٢) انظر : المجموع (٦/١٤٩) .

(٣) انظر ص ٤١٦ .



هم مجمعون على أن الله تعالى خالق كل شيء ، وأن كل ما سواه فهو مخلوق" (١) .  
وقال أيضاً أنه سبحانه خالق كل شيء من الأعيان وصفاتها وأفعالها بأفعاله  
الاختيارية القائمة بنفسه ، كما دلت على ذلك نصوص الأنبياء واتفق عليه سلف  
الأمة وأئمتها ، ووافقهم على ذلك أساطين الفلاسفة القدماء" (٢) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال إمام  
الشافعية في وقته أبو العباس ابن سريج : "وقد صح وتقرّر واتضح عند جميع أهل  
الديانة والسنة والجماعة من السلف الماضيين والصحابة والتابعين من الأئمة  
المهتدين الراشدين المشهورين إلى زماننا هذا : ثم ذكر صفات كثيرة لله ﷻ وعدّ  
منها صفة الخلق" (٣) .

وحكى الأشعري الإجماع بقوله : "أجمعوا على أنه خالق لجميع الحوادث  
وحده ، لا خالق لشيء منها سواه" (٤) .

ومن حكى الإجماع أيضاً أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي (٥) حيث قال :  
"إن قال قائل : ذكرت ما يجب على أهل الإسلام من اتباع كتاب الله ﷻ وسنة  
رسوله ﷺ ، وما أجمع عليه الأئمة والعلماء ، ممن عُرف بالعلم والدين والصدق  
واليقين ... فاذا ذكر مذاهبهم ، وما أجمعوا عليه من اعتقادهم وما يلزمنا المصير إليه  
من إجماعهم ، لنعلم ذلك ونصير إليه ونعتقده ونعتمد عليه ؟ .

فالجواب وبالله التوفيق : إن الذي أدركت عليه أهل العلم ، ومن لقيتهم ،

(١) بغية المرئاد (ص ٢٣١) .

(٢) المنهاج (١/٣٣٦) .

(٣) انظر : اجتماع الجيوش ص (١٧١) .

(٤) رسالة إلى أهل النغر ص ٢٥٤ .

(٥) أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم المقدسي ، الفقيه الشافعي الدمشقي ، المجمع على جلالته  
وفضله ، من مصنفاته : الانتخاب في الفقه ، والحجة على تارك الحجّة ، توفي سنة ٤٩٠ هـ . انظر ترجمته

وأحدث عنهم ، ومن بلغني قوله من غيرهم ، ممن يعول عليه ويرجع في النوازل إليه ... ثم الاعتقاد بعد ذلك أن الله تعالى واحد أحد فرد صمد ، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد وأنه خالق العالم ..<sup>(١)</sup> .

وكذا عدّ ابن الحداد هذه الصفة مما أجمع عليه الصدر الأول من علماء السلف وأئمتهم<sup>(٢)</sup> .

**مستند الإجماع:** وردت هذه الصفة في القرآن مرات عديدة ، تارة بالفعل

«خَلَقَ» ، أو بمصدره ، وتارة باسمه الخالق أو الخلاق ومن ذلك : قوله تعالى : ﴿الْأَلَاءَ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله : ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلْقُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(٤)</sup> .

وقوله : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تَوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾<sup>(٥)</sup>

وقوله : ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾<sup>(٦)</sup> .

وأما السنة فقد خرج الشيخان في صحيحهما من حديث أبي هريرة قال :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ ﷻ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا دَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً »<sup>(٧)</sup> .

ولهما أيضاً من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ

(١) انظر : شذرات الذهب (٣/٣٩٥) .

(٢) انظر : اجتماع الجيوش (ص ١٧٥) .

(٣) الأعراف : آية : ٥٤ .

(٤) الحجر : آية : ٨٦ .

(٥) ق : آية : ١٦ .

(٦) الحشر : آية : ٢٤ .

(٧) رواه البخاري في كتاب : اللباس ، باب : نقض الصور ، ح ٥٦٠٩ . ورواه مسلم في كتاب : اللباس

والزينة ، باب : تحريم تصوير صور الحيوان ... ، ح ٢١١١ . واللفظ له .

كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي» (١).

وحديث عائشة في التصاوير مرفوعاً : « ... أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ » (٢).

### المطلب الثالث : صفتا الإرادة والمشية

وهما صفتان فعليتان ثابتتان لله ﷻ ؛ يشتهها السلف لله تعالى حقيقة ، على الوجه اللائق به سبحانه . فإرادته جل وعلا نافذة في جميع الموجودات ، ومشيته سبحانه شاملة لجميع المخلوقات ، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

وليعلم أن ثمة علاقة بين الإرادة والمشية ، فالإرادة أعم ، والمشية أخص ، وذلك لأن الإرادة نوعان :

• إرادة كونية : بمعنى المشية .

• وأخرى شرعية : بمعنى المحبة .

فالإرادة الكونية لا بد وأن تقع ، ولكنها ليست بالضرورة أن تكون محبوبة لله ، بل قد يريد أمراً هو مكروه عنده شرعاً كالكفر ، وأما الإرادة الشرعية فإنها متعلقة بالمحبوب له سبحانه وإن لم يقع .

وهاتان الصفتان ثابتان لله ﷻ ، بالكتاب والسنة والإجماع ، فلقد أجمع أهل السنة والجماعة على وصف الله بذلك ، وممن حكى إجماعهم على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وكذلك جمع من أهل العلم .

نص ما حكاها شيخ الإسلام من الإجماع : نقل شيخ الإسلام إجماع أهل العلم

(١) سبق تخريجه .

(٢) رواه البخاري في كتاب : اللباس ، باب : ما وطئ من التصاوير ، ح ٥٦١٠ . ورواه مسلم في كتاب :

اللباس والزينة ، باب : تحريم تصوير صورة الحيوان ... ، ح ٢١٠٧ ، واللفظ له ..

على إثبات هاتين الصفتين لله حقيقة في مواضع من كتبه ، وفي معرض رده على من ضل في باب الإيمان بالقضاء والقدر، ومما قال : "وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، مع إيمانهم بالقضاء والقدر وأن الله خالق كل شيء وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنه يضل من يشاء ، ويهدي من يشاء" (١) .

بل نجده ينقل إجماعاً عاماً اجتمع عليه المسلمون فيقول: "وهو سبحانه أراد من العباد ما هم فاعلوه إرادة تكوين ، كما اتفق المسلمون على أنه ما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن" (٢) .

وأما صفة الإرادة فقد نقل الإجماع عليه في شرح العقيدة الأصفهانية حيث قال : "وأما ما يوصف به الرب من الكلام والإرادة فقد دلت عليه أسماؤه الحسنى ، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن الله متكلم ... وأنه يريد بإرادة قائمة به ، وإن إرادته ليست مخلوقة" (٣) .

ويقول مفرقاً بين نوعي الإرادة : الكونية والشرعية : "وأما أئمة أصحاب مالك والشافعي وأحمد وعامة أصحاب أبي حنيفة فإنهم لا يقولون بقول هؤلاء - يعني جهماً ومن وافقه - ، بل يقولون بما اتفق عليه السلف من أنه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، ويثبتون الفرق بين مشيئته وبين محبته ... ويقولون : إرادة الله في كتابه نوعان :

• نوع بمعنى المشيئة لما خلق ، كقوله : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَهْدِهِ يُشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ (٤) .

(١) مجموع الفتاوى : (٤٥٩/٨) ، وانظر المصدر نفسه : (١١٦/٦) ، (٤٧٦/٨) .

(٢) المصدر نفسه : (٢٠١/٨) .

(٣) ص (٢٠) .

(٤) سورة الأنعام : (آية : ١٢٥) .

• ونوع بمعنى محبته ورضاه لما أمر به وإن لم يخلقه ، كقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (١) " (٢) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال الإمام الشافعي : ألقول في السنة التي أنا عليها ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث ، الذين رأيتهم ، وأخذت عنهم ، مثل سفيان ومالك وغيرهما ... وأن الله تعالى على عرشه في سمائه ، يقرب من خلقه كيف شاء ؛ وينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء " (٣) .

وهذا أيضاً ما قرره أبو بكر الإسماعيلي في اعتقاد أئمة أهل الحديث حيث قال : "ويقولون ما يقوله المسلمون بأسرهم : ما شاء الله كان وما لا يشأ لا يكون" (٤) . بل لقد حكى إجماعهم على ذلك أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر حيث قال : "وأجمعوا على إثبات حياة الله ﷻ لم يزل بها حياً ، ... وإرادة لم يزل بها مريداً" (٥) .

وقال أيضاً : "وأجمعوا على أنه ﷻ غير محتاج إلى شيء مما خلق ، وأنه تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء ، ويعذب من يشاء ، وينعم على من يشاء ، ويعز من يشاء ، ويغفر لمن يشاء ، ويغني من يشاء" (٦) .

ولقد عدَّ أبو منصور معمر بن أحمد الأصبهاني إثبات المشيئة لله جل وعلا : من جملة ما أجمع عليه أئمة السنة وأولوا الأمر من العلماء ، فيما نقله عنه قوام

(١) سورة البقرة : (آية : ١٨٥) .

(٢) مجموع الفتاوى : (٤٧٦/٨) .

(٣) العلو للذهبي : (١٠٥٥/٢) ، واجتماع الجيوش لابن القيم : (ص ١٦٥) .

(٤) (ص ٥١) .

(٥) (ص ٢١٤) .

(٦) المصدر نفسه (ص ٢٤٠) .

السنة الأصبهاني في كتابه الحجة<sup>(١)</sup> .

وكذلك كان صنيع أبي عثمان إسماعيل الصابوني في كتابه العظيم عقيدة السلف أصحاب الحديث<sup>(٢)</sup> ، حيث ذكر هاتين الصفتين في جملة ما أجمع عليه السلف وأصحاب الحديث<sup>(٢)</sup> .

بل لقد صرّح البيهقي ، بانعقاد الإجماع على ذلك بقوله بعد ذكره لأدلة المشيئة ، وأن ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن : "... وهذا كلام أخذته الصحابة عن رسول الله ﷺ ، وأخذه التابعون عنهم ، ولم يزل الخلف عن السلف من غير نكير ، وصار ذلك إجماعاً منهم على ذلك"<sup>(٣)</sup> .

ولذا ؛ نجد شيخ الشافعية في اليمن : الشيخ يحيى ابن أبي الخير العمراني ينقل الإجماع على ذلك صريحاً عن جميع أهل الملل فيقول : "... أجمع الناس مسلمهم وكافرهم وجميع أهل الملل ، بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن"<sup>(٤)</sup> .

بل نراه يشنع على من أنكر هذا الإجماع بقوله : إنكارك الإجماع بذلك جحد للضرورة ، فإن هذه الكلمة جارية على السنة الخاصة والعامّة ، وينقل كل خلف عن سلفهم كمنقلهم بعث النبي ﷺ بمكة وهجرته إلى المدينة"<sup>(٥)</sup> .

وأورد الحافظ أبو محمد عبد الغني المقدسي جملة مختصرة من مسائل الاعتقاد مما اتفق عليها خيار الأمة وصالح سلفها ، وعدّها منها إثبات هاتين الصفتين لله حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه<sup>(٦)</sup> .

**مستند الإجماع:** تنوعت النصوص الشرعية في إثبات هاتين الصفتين ،

(١) انظر: (١/٢٣١-٢٤٤) .

(٢) انظر: (ص ٢٨٥ - ٢٨٦) .

(٣) الاعتقاد : (ص ١٩٢، ١٩١) .

(٤) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار : ٣٤٢/٠٢ ، وانظر المصدر نفسه : (١/٣٠٥، ٢٩٩) .

(٥) المصدر نفسه : (٢/٣٤٦) .

(٦) انظر : الإقتصاد : (ص ١١٩) .

وتعددت في تقريرهما ، فمن القرآن الكريم قول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ ، يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ ، يُجْعَلْ صَدْرُهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ <sup>(١)</sup> . ويقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَخَّكُم مَّا يُرِيدُ ﴾ <sup>(٢)</sup> ، ويقول أيضاً : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ <sup>(٣)</sup> ، ويقول جل وعلا : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ﴾ <sup>(٤)</sup> .

وأما السنة المطهرة فقد حفلت بكثير من النصوص الدالة على إثبات هاتين الصفتين لله جل وعلا ، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما من حديث أنس بن مالك مرفوعاً قال : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا ؛ فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ ، أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٍ ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ... » <sup>(٥)</sup> .  
ومما يدل على ذلك أيضاً حديث عبد الله بن عمر قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ يَقَوْمَ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ تُسْمُ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » <sup>(٦)</sup> .

ومما يدل على إثبات المشيئة لله ما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ... فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَسْأَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَسْأَاءِ مِنْ عِبَادِي » <sup>(٧)</sup> .

(١) سورة الأنعام : (آية : ١٢٥) .

(٢) سورة المائدة : (آية : ١) .

(٣) سورة الإنسان : (آية : ٣٠) .

(٤) سورة آل عمران : (آية : ٢٦) .

(٥) رواه البخاري في كتاب القدر ، باب : في القدر ، ح ٦٢٢٢ . ورواه مسلم في كتاب : القدر ، باب : كيفية

خلق الأدمي ،... ح ٢٦٤٦ ، واللفظ له .

(٦) رواه مسلم في كتاب : الجنة وصفة نعيمها ، باب : الأمر مجسن الظن بالله تعالى عند الموت ، ح ٢٨٧٩ .

(٧) رواه مسلم في كتاب : الجنة وصفة نعيمها ، باب : النار يدخلها الجبارون ،... ح ٢٨٤٦ .

## المطلب الرابع: صفة النزول

النزول من الصفات الفعلية الثابتة لله ﷻ ، يشتهر السلف لله تعالى حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه ، فيثبتون نزوله جل وعلا إلى السماء الدنيا من غير تشبيه له بنزول المخلوقين ، ومن غير تأويل ولا تكيف . وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في نزول الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا ، فرواها عنه ﷺ نحو ثمانية وعشرين صحابياً<sup>(١)</sup> .

بل أجمع السلف قاطبة على تصديقها والإيمان بها وإثبات ما تضمنته من تقرير صفة النزول لله حقيقة على الوجه اللائق به . وعن حكى إجماعهم ، ونقل إلينا اتفاقهم ، شيخ الإسلام - رحمه الله - .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام في شرح حديث النزول : "أما القائل الأول الذي ذكر نص النبي ﷺ فقد أصاب فيما قال ، فإن هذا القول الذي قاله ؛ قد استفاضت به السنة عن النبي ﷺ ، واتفق سلف الأمة وأئمتها وأهل العلم بالسنة والحديث على تصديق ذلك وتلقيه بالقبول"<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : "وكذلك ما أثبتته أحمد من الصفات التي جاءت بها الآثار واتفق عليها السلف ، كالصفات الفعلية من الإستواء والنزول والمجيء"<sup>(٣)</sup> .

بل نجده ينقل اتفاق علماء السنة نفي مماثلة نزوله جل وعلا بنزول المخلوق فيقول : "أما كون إتيانه ومجيئه ونزوله ليس مثل إتيان المخلوق ومجيئه ونزوله ، فهذا

(١) انظر : حكاية التواتر وذكر الصحابة الذين رووه وطرقه في مختصر الصواعق (٢/٢٢١) و(٢٤٨-٢٣٠) ،

وتهذيب السنن لابن القيم (٧/١٠٨) ، والذهبي في كتاب العلو (ص ٧٣-٧٩) وابن عبد الهادي في

الصارم المنكي (ص ٣٠٤) .

(٢) مجموع الفتاوى : (٥/٣٢٢) .

(٣) الإستقامة : (١/١٦) .



أمر ضروري متفق عليه بين علماء السنة ومن له عقل" (١).

وكذلك نقل اتفاق السلف على أن النزول من صفات الله الفعلية فقال :  
وقد اتفق السلف عن أن النزول فعل يفعله الرب ، كما قال ذلك الأوزاعي وحامد  
بن زيد والفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهم" (٢).

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : أشار الإمام  
الشافعي إلى اتفاق من لقي من أهل العلم، ومن أخذ عنهم الحديث على إثبات  
نزول الله جل وعلا إلى السماء الدنيا كيف يشاء فقال : ألقول في السنة التي أنا  
عليها ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث الذين رأيتهم، وأخذت عنهم مثل  
سفيان، ومالك، وغيرهما ... وأن الله تعالى على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه  
كيف شاء ، وينزل إلى السماء الدنيا كيف يشاء" (٣).

ويوب إمام الأئمة ابن خزيمة في كتابه التوحيد باباً، أوضح فيه اتفاق علماء  
الحجاز والعراق على رواية أحاديث النزول عن رسول الله ﷺ فقال : "باب ذكر  
أخبار ثابتة السند صحيحة القوام : رواه علماء الحجاز والعراق عن النبي ﷺ في  
نزول الرب ﷻ إلى السماء الدنيا كل ليلة تشهد شهادة مقر بلسانه ، مصدق بقلبه ،  
متيقن بما في هذه الأخبار من ذكر نزول الرب من غير أن نصف الكيفية" (٤).

بل جاء إثبات نزول الرب ﷻ إلى السماء الدنيا كل ليلة بلا كيف في قصيدة  
أبي بكر بن أبي داود (٥) التي قال عنها : "هذا قولي وقول أبي وقول أحمد بن حنبل

(١) مجموع الفتاوى : (٤٢٢/١٦).

(٢) جامع الرسائل : (٢٦/٢).

(٣) العلو للذهبي : (١٠٥٥/٢) ، واجتماع الجيوش لابن القيم (ص ١٦٥).

(٤) (٢٨٩/١).

(٥) هو ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني الحافظ ، كان فقيهاً عالماً ثقة ، له من  
الكتب : مسند عائشة ، البعث ، والمسند ، والسنن ، والتفسير ، توفي سنة ٣١٦ هـ. انظر ترجمته في السير

وقول من أدركنا من أهل العلم ، ومن لم ندرك ممن بلغنا عنه ، فمن قال عليّ غير هذا فقد كذب" (١) .

يقول في قصيدته (٢) :

وقل ينزل الجبار في كل ليلة  
إلى طبق الدنيا يمنّ بفضله  
يقول ألا مستغفر يلحق غافراً  
روى ذاك قوم لا يُرد حديثهم  
بلا كيف جلّ الواحد المتمدح  
فُتُفِرَجُ أبواب السماء وتفتح  
ومستمنح خيراً ورزقاً فيمنح  
ألا خاب قوم كذبوهم وقُبِحوا

ولقد صرّح بحكاية الإجماع أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر حيث قال : "واجمعوا على أنه ﷺ يجيء يوم القيامة ... وأنه ﷺ ينزل إلى السماء الدنيا كما روى عن النبي ﷺ" (٣) .

ومن حكى الإجماع صراحة ونصاً ، الإمام أبو عثمان الدارمي حيث قال في سياق رده على من أنكر النزول : "... وإلا لم يُدفع إجماع الأمة وما ثبت عنهم في النزول منصوصاً بلا ضد من نصوص من قولهم" (٤) .

وأوضح أنه أدرك أهل الفقه والبصر من مشائخه ، على التصديق والإيمان بأحاديث النزول ، لا ينكرها منهم أحد ولا يمتنع من روايتها ، حتى ظهر أهل الأهواء والبدع فعارضوا آثار الرسول ﷺ بالرد (٥) .

(١) الشريعة : (٥/٢٥٦٥) .

(٢) انظر : الشريعة (٥/٢٥٦٣) ، طبقات الحنابلة للفراء (٢/٥٣) ، العلو للذهبي (٢/١٢٢٠) ، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٣٣) .

(٣) ص (٢٢٩) .

(٤) الرد على الجهمية ص (٨٢) .

(٥) انظر : المصدر نفسه (ص ٧٩) .

وينقل ابن أبي زمنين<sup>(١)</sup> بسنده عن زهير بن عباد<sup>(٢)</sup>، أنه قال: كل من أدركت من المشايخ: مالك وسفيان وفضيل بن عياض وعيسى وابن المبارك ووكيع كانوا يقولون: النزول حق<sup>(٣)</sup>.

ونص الحافظ أبو نصر السجزي على اتفاق أئمة السنة، على إثبات نزول الله جل وعلا فقال: أئمتنا كسفيان الثوري، ومالك، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، والفضيل، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، متفقون على أن الله سبحانه بذاته فوق العرش وعلمه بكل مكان، وأنه ينزل إلى سماء الدنيا<sup>(٤)</sup>.

وروى ابن عبد البر بسنده، عن ابن وضاح أنه قال: سألت يحيى بن معين عن النزول؟ فقال أقرّ به ولا تُحد فيه بقول. كل من لقيت من أهل السنة يصدق بحديث النزول<sup>(٥)</sup>.

**مستند الإجماع:** حديث النزول المشهور: «يُنزَلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المري الأندلسي، فقيه مالكي، من الوعاظ الأدباء والمشايخ الفضلاء، توفي سنة ٣٩٩هـ. انظر ترجمته في الديباج المذهب ٢/٢٣٢.

(٢) هو ابن عم وكيع بن الجراح، كوفي، نزل مصر، وحدث عن مالك وحفص ابن ميسرة وجماعة، وعنه الحسن بن سفيان، والحسن بن الفرغ الغزي، وأبو حاتم الرازي، قال عنه الدارقطني مجهول، ووثقه آخرون. انظر ترجمته في الميزان ٢/٨٣.

(٣) أصول السنة لابن أبي زمنين: (ص ١١٣).

(٤) درء تعارض العقل والنقل: (٦/٢٥٠)، العلو للذهبي: (٢/١٣٢١).

(٥) التمهيد: (٧/١٥١).

(٦) رواه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى يريدون أن يدلوا كلام الله، ح ٧٠٥٦. ورواه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، ح ٧٥٨، واللفظ له.

## المطلب الخامس: صفتا الإتيان والمجيب

أثبت سلف الأمة وأئمتها صفتي الإتيان والمجيب لله تعالى حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه من غير تكييف ولا تمثيل ، ولا تشبيه ولا تأويل .

وذلك على غرار ما أثبتوه لله ﷻ من الصفات الاختيارية، فهاتان الصفتان من صفات الله الفعلية الاختيارية ، وقد دل على ثبوتهما الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، كما حكاه غير واحد من أهل العلم كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : ذكر شيخ الإسلام اتفاق السلف - رحمهم الله - على إثبات هاتين الصفتين لله حقيقة في مواضع من كتبه حيث قال في كتاب الاستقامة له : "... وكذلك ما أثبتة أحمد من الصفات التي جاءت بها الآثار واتفق عليها السلف كالصفات الفعلية من الاستواء والنزول والمجيب والتكلم إذ شاء وغير ذلك"<sup>(١)</sup>.

بل وأوضح مباينة إتيانه - جل جلاله - ومجيئه لإتيان المخلوق ومجيئه ، ونص على أنه أمر ضروري متفق عليه بين العلماء والعقلاء ، حيث قال : "أما كون إتيانه ومجيئه ونزوله ليس مثل إتيان المخلوق ومجيئه ونزوله فهذا أمر ضروري متفق عليه بين علماء السنة ومن له عقل . فإن الصفات والأفعال تتبع الذات المتصفة الفاعلة . فإذا كانت ذاته مباينة لسائر الذوات ليست مثلها لزم ضرورة أن تكون صفاته مباينة لسائر الصفات ليست مثلها . ونسبة صفاته إلى ذاته كنسبة صفة كل موصوف إلى ذاته، ولا ريب أنه العلي الأعلى العظيم ، فهو أعلى من كل شيء ، وأعظم من كل شيء . فلا يكون نزوله وإتيانه بحيث تكون المخلوقات تحيط به أو تكون أعظم منه واكبر . هذا ممتنع"<sup>(٢)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : نص الأشعري

(١) الاستقامة : (١٦/١) .

(٢) المجموع : (٤٢٢/١٦) .

في رسالته إلى أهل الثغر على انعقاد إجماع أهل السنة والجماعة على مجيء الله يوم القيامة لعرض الأمم وحسابها حيث قال: «وأجمعوا على أنه ﷺ يجيء يوم القيامة والملك صفاً صفاً لعرض الأمم وحسابها وعقابها وثوابها»<sup>(١)</sup>.

ومن صرّح بالإجماع على ذلك أيضاً الحافظ: أبو نعيم فيما نقله عنه شيخ الإسلام في الفتوى الحموية الكبرى، حيث قال: «وقال الحافظ، أبو نعيم في كتابه تحفة الواثقين، ومدرجة الواثقين تأليفه: «وأجمعوا أن الله فوق سمواته، عال على عرشه مستوى عليه.. وأنه - تعالى وتقدس - يجيء يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده والملائكة صفاً صفاً؛ كما قال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾»<sup>(٢)</sup> وزاد النبي ﷺ: «أنه - تعالى وتقدس - يجيء يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده، فيغفر لمن يشاء من مذنبين الموحدين، ويعذب من يشاء كما قال تعالى: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾»<sup>(٣) \* (٤)</sup>.

وقد أشار الصابوني إلى هذا الإجماع فيما جمعه من فصول في أصول الدين التي استمسك بها الذين مضوا من أئمة الدين، وعلماء المسلمين، والسلف الصالحين حيث قال: «ويثبت أصحاب الحديث نزول الرب ﷻ كل ليلة إلى السماء الدنيا.. وكذلك يثبتون ما أنزله الله - عز اسمه - في كتابه، من ذكر المجيء والإتيان، المذكورين في قوله ﷻ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ اللَّغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾»<sup>(٥)</sup> وقوله - عز اسمه - ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾»<sup>(٦) \* (١)</sup>، وقد ختم الصابوني هذه الفصول بقوله: «وهذه الجمل التي أثبتتها

(١) (ص ٢٢٧).

(٢) الفجر: آية ٢٢.

(٣) آل عمران: آية ١٢٩.

(٤) (ص ١٠١).

(٥) البقرة: آية ٢١٠.

(٦) الفجر: آية ٢٢.

في هذا الجزء كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم، بل أجمعوا عليها كلها<sup>(٢)</sup>. وهكذا يظهر جلياً إثبات السلف - رحمهم الله - لهاتين الصفتين لله حقيقة على الوجه اللائق به، فلا يشبهون مجيئه وإتيانه بمجيء المخلوق وإتيانه كما فعلت المشبهة، ولا يؤولونهما ويجرفونهما على معناهما الحقيقي الذي دلت عليه النصوص ولغة العرب فجمعوا أحسن ما عند الفريقين؛ أعني: التَّنْزِيهِ والإِثْبَات، وتركوا ما أخطؤوا وأسأؤوا فيه من التعطيل والتشبيه.

**مستند الإجماع:** دلت نصوص الوحي على إثبات هاتين الصفتين لله تعالى حقيقة على الوجه اللائق به.

فأما الكتاب فقد قال الله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَاللَّيْلِ كَظُورٍ ﴾<sup>(٣)</sup> وقال أيضاً: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: والآية الثانية أشد صراحة؛ إذ لا يمكن تأويل الإتيان فيها بأنه إتيان الأمر أو العذاب؛ لأنه ردّد فيها بين إتيان الملائكة وإتيان الرب، وإتيان بعض آيات الرب سبحانه.

وأما المحيي فقد ثبت في: ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «... وَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا فَيَأْتِيَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْكَ! هَذَا مَكَائِنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا؛ فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيَهُمُ اللَّهُ

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث: (ص ١٩٢، ١٩١).

(٢) المصدر نفسه: (ص ٣١٥).

(٣) البقرة: آية ٢١٠.

(٤) سورة الأنعام: (آية: ١٥٨).

(٥) الفجر: آية ٢٢.

تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَأَنْتَ رَبُّنَا ، فَيَتَّبِعُونَهُ  
وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُحْيَى ...»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري في كتاب : الأذان ، باب : فضل السجود ، ح ٧٧٣ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ،  
باب : معرفة طريق الرؤية ، ح ١٨٢ ، واللفظ له ..

## المطلب السادس : جملة من الصفات الاختيارية

يثبت أهل السنة والجماعة لله ﷻ الصفات الفعلية الاختيارية ، حقيقة على الوجه اللائق به من غير تكيف ولا تمثيل ولا تحريف ولا تعطيل .

ومن جملة ما اتصف به ﷻ من الصفات الفعلية : اتصافه بصفات الخلة والمحبة والرضى والفرح والكره والبغض والسخط والغضب والمقت ، وهذه الصفات من صفات الله الفعلية الخيرية الثابتة بالنص والإجماع .

وقد اثبت السلف لله تعالى حقائق هذه الصفات ولم يصرفوها عن معناها المراد ، ولم يفسروها ببعض لوازمها دون اثبات حقائقها ، ففرق بين اللازم وبين الحقيقة ، ومن صرّفها عن معناها الحقيقي المراد الى بعض لوازمها فعليه أن يقيم الدليل ويورد الحجة التي سوغت له ذلك ؛ وإلا كان محجوجا لا حجة له . ولكان ذلك منه نفي وتعطيل أملاه عليه سوء ظنه بربه ، حيث توهم أن هذه المعاني التي في المخلوق هي في الخالق ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا .

ومما يجدر التنبيه عليه هنا ، أن الناظر لتفاسير بعض أهل السنة والجماعة المثبتين لحقائق هذه الصفات وظاهرها المراد ، وبما يجد لهم تفسيرا لهذه الصفات بلوازمها ، فيظن أن هذا العالم قد تأول هذه الصفة وصرفها عن حقيقتها .

وإنما المنهج الحق في مثل الالتباس رد التشابه إلى المحكم ، والمجمل إلى المبين ، فإن هذا العالم وإن كان قد قال بلازم هذه الصفات فهذا لا يعني عدم قوله بحقيقتها لما عُلِمَ عنه من سلامة المعتقد والدفاع عن ما كان عليه السلف الصالح والوقوف في وجه أهل البدع والأهواء وإبطال تأيلاتهم الفاسدة . فبجمع كلامه بعضه إلى بعض يزول الأشكال ويرتفع الالتباس .

والمقصود أن السلف - يرحمهم الله - يثبتون حقائق هذه الصفات ، كما يثبتون لوازمها الصحيحة على وفق القاعدة المتقرّرة عندهم في هذا الباب . من أن



المولى ﷺ له ذات لا تشبه ذوات المخلوقين ، وصفات لا تشبه صفات المخلوقين ، وكذا لوازم هذه الصفات وأسبابها وغاياتها ، لا تشبه لوازم صفات المخلوقين وأسبابها وغاياتها .

أثبت السلف - رحمهم الله - صفة الحب والمحبة لله ﷺ حقيقة على الوجه اللائق به ، وليس هي إرادة الثواب ؛ كما يقول المؤولة .

كما أثبت السلف رحمهم الله لازم المحبة وأثرها وهو إرادة الثواب وإكرام من يحبه سبحانه ، بل وأثبتوا لله ﷺ صفة الخلة ، وهي أعلم أنواع المحبة ، وليس فوق الخلة شيء من أنواع المحبة أبداً .

قال البغوي - في تفسير آية النساء: ﴿ وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ (١) :-  
صفيًا ؛ والخلة : صفاء المودة ... قال الزجاج : معنى الخليل الذي ليس محبته خلل ،  
والخلة : الصداقة ، وسمي خليلًا ؛ لأن الله أحبه واصطفاه (٢) .

وقال ابن كثير في تفسير الآية نفسها . " وإنما سمي الخليل الله لشدة محبته لربه ﷺ لما قام له به من الطاعة التي يحبها ورضاها (٣) .

وليعلم أن الخلة لم تثبت لأحد من البشر ، إلا لاثنين : هما إبراهيم وحمد عليهما الصلاة والسلام ؛ لقول النبي ﷺ « إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليلٌ فإن الله تعالى قد اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا ولو كنت متخذًا من أممي خليلًا لاتخذت أبا بكرٍ خليلًا ... » (٤) .

وعلى هذا فلا يجوز أن تثبت لأحد من البشر أنه خليل إلا بدليل ؛ حتى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ؛ إلا هذين الرسولين الكريمين ، فهما خليلان لله ﷺ .

(١) النساء : الآية ١٢٥ .

(٢) تفسير البغوي ١/ ٣٨٦ .

(٣) تفسير ابن كثير ١/ ٥٧٣ .

(٤) رواه مسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ، ح ٥٣٢ .

نصر ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : لقد حكى شيخ الاسم - رحمه الله - اتفاق السلف على إثبات صفة الخلة لله ﷻ حيث قال " في القرآن من ذكر الاصطفاء والاجتباء والتقريب والمناجاة والمناداة والخلة ونحو ذلك : ما هو كثير ، وكذلك في السنة . وهذا مما اتفق عليه قدماء أهل الجماعة ، وأهل المعرفة والعبادة والعلم والإيمان" (١).

ويبين - رحمه الله - أن أول من أنكر المحبة في الإسلام الجعد بن درهم رأس المعطلة والجهمية حيث قال في كتاب الاستقامة له : فإن أول من أنكر المحبة في الإسلام الجعد بن درهم استاذ الجهم بن صفوان ، فضحى به خالد بن عبد الله القسري ، وقال : أيها الناس : ضحوا تقبل الله ضحاياكم ، فإني مضح بالجعد بن درهم . إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ، ولم يكلم موسى تكليماً ، ثم نزل فذبحه (٢).

ويقول ابن القيم في ذلك (٣) :

ولأجل ذا ضحى بجعد خالد	القسري يوم ذبائح قربان
إذ قال إبراهيم ليس خليله	كلا ولا موسى الكليم الداني
شكر الضحية كل صاحب سنة	لله درك من أخي قربان

وأما صفة المحبة الله ، فإن الله ﷻ يُحِبُّ وَيُحَبُّ وهو محبوب لذاته محبة حقيقية ؛ بل هي أكمل محبة ، وعلي ذلك حكى ابن تيمية الإجماع بقوله : والذي

(١) المجموع : (٤٣٧/٢).

(٢) الاستقامة : (٢ / ١٠١ ، ١٠٢) ، مجموعة الرسائل والمسائل : (١ / ١٢٦) ، وانظر تفاصيل مقتل هذا الضال ومقولة خالد القسري في الرد على الجهمية للدارمي ص ٧ ، والبداية والنهاية ٣٥٠ / ٩ ، وميزان الاعتدال ٣٩٩ / ١ ، والكمال لابن الأثير ٢٥٥ / ٤ .

(٣) شرح نونية ابن القيم للهراس : (١ / ٢٩).

دل عليه الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها وجميع مشايخ الطريق أن الله يُحِبُّ وَيُحَبُّ<sup>(١)</sup>.

وأوضح رحمه الله أن ليس شيء أحق بأن يُحِبَّ من الله سبحانه ؛ بل ولا يصلح أن يحب غيره إلا لأجله ، فقال - بعد ذكره لقول جهم بن صفوان وشيخه الجعد بن درهم المتضمن إنكار محبة الله لعباده المؤمنين ومحبتهم له - : 'وليس هذا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها ؛ بل كلهم متفقون على أن الله يستحق أن يُحِبَّ، وليس شيء أحق بأن يُحِبَّ من الله سبحانه ؛ بل ولا يصلح أن يُحِبَّ غيره إلا لأجله<sup>(٢)</sup>'.

وقال أيضاً : 'والأمة متفقة على أن الله ﷻ يكره المنهيات دون المأمورات، ويجب المأمورات دون المنهيات ، وأنه يحب المتقين والمحسنين والصابرين ، ويجب التوابين ويجب المتطهرين<sup>(٣)</sup>'.

وكذا وصف الله تعالى بالرضى ؛ فإن الله ﷻ يرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ويرضى ما أمر بفعله من واجب ومستحب ، قال شيخ الإسلام : 'ومن المعلوم أنه قد دل الكتاب والسنة واتفق سلف الأمة على أن الله يُحِبُّ ويرضى ما أمر بفعله من واجب ومستحب وإن لم يكن موجوداً<sup>(٤)</sup>'.

وقال في النقض : 'فإن الكتاب والسنة واتفق سلف الأمة قد دل على وصفه بالمحبة والرضى والفرح<sup>(٥)</sup>'.

وكذلك يوصف ﷻ بأنه يكره ويبغض ويسخط ويغضب ويمقت ، كما دلت

(١) الاستقامة : (١٠٢/٢) ، والنبوات (ص ١١٩).

(٢) المنهاج : (٣٩٢/٥).

(٣) المصدر نفسه : (١٦٠/٣ ، ١٦٧).

(٤) المجموع : (٧٥/١٠) ، وانظر المنهاج : (١٦٠/٣) ، والنبوات : (ص ٨٩).

(٥) (٣٠٦/١).

النصوص وانعقد على ذلك الإجماع ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام : "والأمة متفقة على أن الله يكره المنهيات دون الأمور، ... وأنه يمقت الكافرين ويغضب عليهم"<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً : "وإن المسلمين واليهود والنصارى متفقون على أن الله لا يحب الشرك ولا تكذيب الرسل ولا يرضى ذلك ؛ بل هو يبغض ذلك ويمقته ويكرهه"<sup>(٢)</sup>.

ويقول أيضاً : "ومن المعلوم أنه قد دل الكتاب والسنة واتفاق سلف الأمة على أنه قد يريد وجود أمور يبغضها ويسخطها من الأعيان والأفعال كالفسق والكفر"<sup>(٣)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اتفقت كلمة السلف على نعت الله تعالى بالصفات الاختيارية ، وقيام أفعاله به على الوجه اللائق بجلاله وعظمته . وفي ذلك يقول الإمام حرب الكرمانى<sup>(٤)</sup> في مسأله المعروفة التي نقلها عن أحمد وإسحاق وغيرهما ، وذكر معها من الآثار عن النبي ﷺ والصحابة وغيرهم ما ذكر : "باب القول في المذهب : هذا مذهب أئمة العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المعروفين بها المقتدى بهم فيها ، وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق والحجاز والشام وغيرهم عليها ؛ فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع ، خارج عن الجماعة ، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق ، وهو مذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد وعبدالله ابن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم ."

(١) المنهاج : (٣/ ١٦٠).

(٢) النبوات : (ص ٨٩).

(٣) المجموع : (١٠/ ٧٥).

(٤) هو حرب ابن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرمانى ، أبو محمد ، رجل جليل نقل عن الإمام أحمد

مسائل كتبها بخطه ، توفي سنة ٢٨٠هـ. انظر ترجمته في شذرات الذهب ١٧٦/٢.

ثم ذكر جملة من الاعتقاد إلى أن قال: "والله تعالى سميع لا يشك، بصير لا يرتاب ... يفرح ويحب ويكره ويبغض ويرضى ويسخط ويغضب"<sup>(١)</sup>.

وساق الدارمي الآيات الدالة على صفات الله الفعلية كالحب والسخط والكره والغضب والأسف والانتقام والرضى، ثم قال: "فهذا الناطق من كتاب الله يستغنى فيه بظاهر التنزيل عن التفسير وتعرفه العامة والخاصة غيرها هؤلاء الملحدّين في آيات الله الذين غلطوا فيها الضعفاء"<sup>(٢)</sup>.

وصرّح إمام الشافعية في وقته أبو العباس ابن سريج بإجماع السلف الماضين من الصحابة والتابعين على ذلك بقوله: "وقد صح وتقرر واتضح عند جميع أهل الديانة والسنة والجماعة من السلف الماضين والصحابة والتابعين من الأئمة المهتدين الراشدين إلى زماننا هذا ثم عدّ جملة من الصفات ذكر منها: الرضى والغضب والمحبة والكرهية والسخط والضحك والتعجب"<sup>(٣)</sup>.

وممن حكى الإجماع على ذلك أبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر حيث يقول فيها: "وأجمعوا على أنه ﷺ يرضى عن الطائعين له، وأنه يحب التوابين، ويسخط على الكافرين، ويغضب عليهم"<sup>(٤)</sup>.

وكذا شيخ الصوفية في أواخر المائة الرابعة، معمر ابن أحمد الأصبهاني فقد عدّ في رسالة له في الاعتقاد جملة من صفات الله تعالى كالرضى والسخط والضحك والعجب، ثم قال في خاتمتها: "فهذه السنة التي اجتمعت عليها الأئمة"، وذكر الأئمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم، ثم قال: "فكل هؤلاء سرج الدين، وأئمة السنة وأولو الأمر من العلماء فقد اجتمعوا على جملة هذا الفصل من

(١) الدرء: (٢٢/٢، ٢٣).

(٢) النقص على المريسي: (٢/٨٦٦).

(٣) اجتماع الجيوش لابن القيم (ص ١٧١).

(٤) (ص ٢٣١).

السنة<sup>(١)</sup>.

وقال أبو نصر السجزي: فأنتمنا كسفيان الثوري، ومالك، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، وفضيل بن عياض، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، متفقون على أن الله سبحانه بذاته فوق عرشه... وأنه يغضب ويرضى، ويتكلم بما شاء؛ فمن خالف شيئاً من ذلك فهو منهم بريء وهم منه براء<sup>(٢)</sup>.

وأما أبو عثمان الصابوني فقد عدّ الرضى والسخط، والحب والبغض، والفرح والضحك من جملة ما اجتمع عليه السلف وأجمعوا عليه حيث قال: وهذه الجمل التي أثبتها في هذا الجزء كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم؛ بل أجمعوا عليها كلها<sup>(٣)</sup>.

وكذا حكى إجماعهم، ونقل اتفاقهم أبو الحسن محمد الكرجي حيث قال - بعد أن ذكر جملة من أئمة أهل السنة - : فإن اتباع من ذكرناه من الأئمة في الأصول في زماننا بمنزلة اتباع الإجماع يبلغنا عن الصحابة والتابعين؛ إذ لا يسع مسلماً خلافه ولا يعذر فيه، فإن الحق لا يخرج عنهم، لأنهم الأدلاء، وأرباب مذاهب هذه الأمة، والصدور والسادة، وأولو الدين والديانة، والصدق والأمانة، والعلم الوافر، والاجتهاد الظاهر؛ ولهذا المعنى اقتدوا بهم في الفروع، فجعلوهم فيها وسائل بينهم وبين الله، حتى صاروا أرباب المذاهب في المشارق والمغرب، فليرضوا كذلك بهم في الأصول فيما بينهم وبين ربهم وبما نصوا عليه ودعوا إليه ثم ذكر ما اتفقوا عليه من الأصول بقوله: وهي أن الله تعالى أول لم يزل، وآخر لا يزال، أحد... إلى سائر أسمائه وصفاته من النفس، والوجه والعين، والرضى

(١) الحججة في بيان المحجة: (١١/٢٣١ - ٢٤٢)، واجتماع الجيوش: (ص ٢٧٦).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: (٣/٢٢٢)، والنقض: (٢/٤١٦)، والدرء: (٦/٢٥٠).

(٣) عقيدة السلف أصحاب الحديث: (ص ١٦٥، ٣١٥).

والغضب ، والمحبة والضحك ، والعجب ، والكراهة والسخط<sup>(١)</sup> .

وقال أبو محمد عبد الغني المقدسي في كتاب 'الاقتصاد في الاعتقاد' له بعد أن ذكر الصفات الفعلية : فهذه جملة مختصرة من القرآن والسنة ، وآثار من سلف فالزمها ، وما كان مثلها مما صح عن الله ورسوله ، وصالح سلف الأمة ممن حصل الاتفاق عليه من خيار الأمة ، ودع أقوال من كان عندهم محقوراً مهجوراً ، مبعداً مدحوراً ، مذموماً ملوماً ، وإن اغتر كثير من المتأخرين بأقوالهم وجنحوا إلى اتباعهم ، فلا تغتر بكثرة أهل الباطل<sup>(٢)</sup> .

وقال في موضع آخر : وُنبت له الصفة من غير تحديد ولا تشبيه ... وكل ما قال الله ﷻ في كتابه وصح عن رسوله بنقل العدل عن العدل مثل : المحبة والمشية والإرادة والضحك والفرح والعجب والبغض والسخط والكره والرضى وسائر ما صح عن الله ورسوله ﷺ ، وإن نبت عنها أسمع بعض الجاهلين ، واستوحشت منها نفوس المعطلين<sup>(٣)</sup> .

**مستند الإجماع:** تكاثرت النصوص من الكتاب والسنة على إثبات الصفات

الاختيارية كما قدمنا ذلك<sup>(٤)</sup> ، وفي هذا المبحث سنذكر لكل صفة ما يدل على ثبوتها من الكتاب والسنة :

الخللة والمحبة: أما دليل الخللة من القرآن فقول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾<sup>(٥)</sup> ، وأما المحبة فيدل عليها قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٦)</sup> ، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِّن يَّرْتَدَّ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ

(١) مجموع الفتاوى (٤/١٧٩، ١٨١).

(٢) (ص ٢٢١).

(٣) المصدر السابق (ص ١١٨-١٢٣).

(٤) درء التعارض [٢/٢٠-١١٤].

(٥) النساء: الآية ١٢٥.

(٦) البقرة: آية ١٩٥.

يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ  
يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۚ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ  
وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾.

وأما من السنة فقد دل على صفة الخلة ما روى مسلم في صحيحه عن  
جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِحَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ : «إِنِّي  
أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ  
إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ...» (٢).

وأما المحبة فدل عليها حديث سهل بن سعدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ  
« لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ ...» (٣).

الرضى والفرح: فدليل الرضى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ (٤). وقوله  
﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ (٥).

وأما من السنة فحديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «... اللَّهُمَّ أَعُوذُ  
بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَمِعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ  
أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» (٦).

وقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ  
تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ

(١) المائة: آية ٥٤.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل من أسلم على يديه رجل، ح ٢٨٤٧. ورواه  
مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل على بن أبي طالب، ح ٢٤٠٦، واللفظ له..

(٤) البينة: آية ٨.

(٥) الفتحة: آية ١٨.

(٦) رواه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود، ح ٤٨٦.



لَكُمْ : قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ «<sup>(١)</sup>» .

وأما صفة الفرح فقد دل عليها قوله ﷺ «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فِلَاةٍ فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا فَأَتَى شَجْرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ «<sup>(٢)</sup>» .

الكرة والبغض : فأما دليل الكره من القرآن قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ كَرِهَ اللَّهُ أَنْبِعَانَّهُمْ فَتَبَّطَّهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

وأما من السنة فقوله ﷺ « إِنْ اللَّهُ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا : فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ : قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ «<sup>(٤)</sup>» .  
وقوله ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »<sup>(٥)</sup> .

وأما صفة البغض فقد دل عليها ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « إِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ : إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ ، قَالَ : فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ : إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ ، فَيَحِبُّهُ

(١) رواه مسلم في كتاب : الأفضية ، باب : النهي عن كثرة المسائل ... ح ١٧١٥ .

(٢) رواه البخاري في كتاب : الدعوات ، باب : التوبة ، ح ٥٩٥٠ . ورواه مسلم في كتاب : الدعوات ، باب : التوبة ، ح ٢٧٤٧ ، واللفظ له ..

(٣) التوبة : آية ٤٦ .

(٤) سبق تخريجه قبل قليل .

(٥) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول الله تعالى يريدون أن يبدلوا كلام الله ، ح ٧٠٦٥ . ورواه مسلم في كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ... ، ح ٢٦٨٤ ، واللفظ له ..

أَهْلُ السَّمَاءِ ، قَالَ : ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ : إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَأَبْغِضْهُ ، قَالَ : فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ ، قَالَ : فَيَبْغِضُونَهُ ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

السخط والغضب والمقت : قال تعالى : ﴿ لَيْسَ مَا قَدَمْتَ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> . وقوله : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> . وقوله تعالى : ﴿ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> . وقوله تعالى : ﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى ﴾<sup>(٥)</sup> . وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لِمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ ﴾<sup>(٦)</sup> .

وأما من السنة فما ورد في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ : قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبُّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ! فَيَقُولُ : أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُونَ : يَا رَبُّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ ! فَيَقُولُ : أَحِلُّ عَلَيْكُمْ

(١) رواه البخاري في كتاب : بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة ، ح ٣٠٣٧ . ورواه مسلم في كتاب : البر

والصلة والآداب ، باب : إذا أحب الله عبدا ، ح ٢٦٣٧ ، واللفظ له ..

(٢) المائدة : آية ٨٠ .

(٣) محمد : آية ٢٨ .

(٤) النور : آية ٩ .

(٥) طه : آية ٨١ .

(٦) غافر : آية ١٠ .

رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>.

وأما صفة الغضب فقد دل عليها حديث أبي هريرة مرفوعاً : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي »<sup>(٢)</sup>.  
وحديث الشفاعة الطويل ، وفيه : « ... فَيَقُولُ آدَمُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ... »<sup>(٣)</sup>.

وأما صفة المقت فدل عليها حديث عياض بن حمار رضي الله عنه مرفوعاً : « ... وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ... »<sup>(٤)</sup>.

وعلى كل ؛ فقد تضمنت هذه الآيات بعض صفات الفعل ؛ من الخلة والمحبة والرضى والفرح والكره والبغض والغضب والمقت ، وهي عند أهل الحق صفات حقيقية لله تعالى على ما يليق به ، ولا تشبه ما يتصف به المخلوق من ذلك ، ولا يلزم منها ما يلزم في المخلوق . والله تعالى أعلم .



(١) انظر تخرجه ص ٤٧٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب : بدء الخلق ، باب : ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ... ، ح ٣٠٢٢ . ورواه مسلم في كتاب : التوبة ، باب : في سعة رحمة الله ... ، ح ٢٧٥١ ، واللفظ له ..

(٣) سبق تخرجه .

(٤) سبق تخرجه .

## المبحث الرابع

## صفة الكلام وما يتعلق بها

## المطلب الأول: إثبات صفة الكلام لله ﷻ على الحقيقة

نشأ الخلاف بين الفرق والطوائف حول إثبات صفة الكلام لله ﷻ ونفيها عنه ، ثم نشأ الخلاف مرة أخرى بين من أثبتوا تلك الصفة حول حقيقتها وما إلى ذلك.

وقبل الشروع في ذكر أقوال الفرق والطوائف في هذه المسألة نقدم بين يديها بمقدمتين اثنتين لا بد منها ولا مناص عنها :

المقدمة الأولى : في بيان حقيقة الكلام : فالكلام في لغة العرب : هو ما دل على نطق مفهوم ، تقول : كلمته ، أكلمه تكليماً ، وهو كليمي ، إذا كلمك أو كلمته ، كذا قال ابن فارس<sup>(١)</sup>.

فقوله : "نطق" للدلالة على أنه لفظ اللسان ، وقوله "مفهم" للدلالة على كونه معنى ؛ فهو إذاً لفظ ومعنى ؛ فلا يعقل بحال كلام مجرد عن المعنى ، أو مجرد عن اللفظ ، إلا بقريته تقيده بأحد الحالين .

يقول شيخ الإسلام : "وعامة ما يوجد في الكتاب والسنة وكلام السلف والأئمة بل وسائر الأمم عربهم وعجمهم من لفظ : الكلام ، والقول ، وهذا كلام فلان ، أو كلام فلان ، فإنه عند إطلاقه يتناول اللفظ والمعنى جميعاً ، لشموله لهما<sup>(٢)</sup> .

وقال الحافظ أبو نصر السجزي: "لم يكن خلاف بين الخلق على اختلاف

(١) انظر : معجم المقاييس ، لابن فارس : (١٣١/٥) .

(٢) مجموع الفتاوى : (٤٥٦/١٢-٤٥٧) .

نحلهم من أول الزمان إلى الوقت الذي ظهر فيه ابن كلاب ، والقلايسي<sup>(١)</sup> ، والأشعري ، وأقرانهم ... من أن الكلام لا يكون إلا حرفاً وصوتاً ، ذا تأليف واتساق ، وإن اختلفت به اللغات<sup>(٢)</sup> .

ويؤكد صحة ما سبق ذكره من أن الكلام يشمل اللفظ والمعنى ولا يكون إلا حرفاً وصوتاً . نصوص الكتاب والسنة نذكر منها على سبيل الاختصار ما يلي :  
قول الله تعالى : ﴿ وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَهُمْ خُورًا أَلْمَزُوا أَنَّهُمْ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾<sup>(٤)</sup> مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾<sup>(٥)</sup> .

فهاتان الآيتان ظاهرتان في كون الكلام هو اللفظ والمعنى جميعاً ، الخارج من الأفواه .

ومن السنة حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ »<sup>(٥)</sup> .

فهذا الحديث ظاهر في إخراج حديث النفس عن مطلق الكلام ، ألا تراه قد فرق بينه وبين حقيقة الكلام بقوله : « مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ » ، فجعل الكلام قسماً للعمل ، غير حديث النفس .

(١) هو : أبو العباس ، أحمد بن عبد الرحمن القلايسي الرازي ، من معاصري أبي الحسن الأشعري واعتقاده موافق لاعتقاده . توفي سنة (٣٥٥هـ) ، - انظر مذهبه في أصول الدين للبغدادي (ص ٤٠-٥٤) ، والفرق : (ص ٨٠ ، ٩٦ ، ٢٢١ ، ٣١٣) ، والملل والنحل للشهرستاني (١/٩٣) .

(٢) رسالة السجزي إلى أهل زييد (ص ٨٠ ، ٨١) .

(٣) سورة الأعراف : (آية ١٤٨) .

(٤) سورة الكهف : (٤-٥) .

(٥) رواه البخاري في كتاب : الطلاق ، باب : الطلاق في الإغلاق ... ح ٤٩٦٨ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : تجاوز الله عن حديث النفس ... ح ١٢٧ ، واللفظ له ..

ومن الأدلة أيضا حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعاً قَالَ : « ... أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ : كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا تَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ فَقَالَ : تَكَلَّمْتَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ ! وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟ » (١).

وهذا أيضا بَيِّنٌ في أن الكلام ما كان ألفاظا منظومة دالة على معاني مفهومة ، لأن المعنى المجرد الذي يقوم بنفس المتكلم لا يحاسب عليه العبد - كما في الحديث السابق - وهذا بخلاف ما نطق به اللسان فإنه محاسب عليه ، وهذا عينه هو الذي أطلق عليه الشرع الكلام ، لا المعنى المجرد .

ولا خلاف بين أهل العلم أن من تكلم في صلاته عامداً غير مصلحة الصلاة فصلاته باطلة ، ولا يرون ما يحدث الإنسان به نفسه مما لا تعلق له بالصلاة من أمور الدنيا مبطلا للصلاة ، لأنه بالاتفاق ليس بكلام .

وعلى كل ، فالدلائل على أن مطلق لفظ الكلام شامل للألفاظ والمعاني جميعا، ولا يكون إلا بحرف وصوت ؛ كثيرة ووفيرة ، ولا يصار إلى أن المراد اللفظ فقط، أو المعنى فقط إلا بقريضة تبين ذلك ، وإلا نبقى على الأصل في الكلام عند الإطلاق والتجرد من القرائن .

المقدمة الثانية : تتعلق بحقيقة المتكلم : فالتكلم : اسم فاعل من التكلّم وهو من قامت به صفة الكلام ، فيها صار متكلماً ؛ فالكلام صفة ، إذا قامت بموصوف سمي متكلماً ولا يصح وصفه بذلك إلا مع قدرته عليه ، إذ إن قدرة المتكلم على الكلام لازمة له ما دام موصوفاً بالكلام، لأنه لو لم يكن قادراً على الكلام لوصف بضده ، وهو : الخرس ، فإن الأخرس هو الذي لا يقدر على الكلام ، ولذا صح

(١) أخرجه أحمد ح ٢١٥١١ ، والترمذي في كتاب : الإيمان ، باب : ما جاء في حرمة الصلاة ، ح ٢٦١٦ واللفظ له وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وابن ماجه في كتاب : الفتن ، باب : كف اللسان في الفتنة ح ٣٩٧٣ .

عدم وصفه بالكلام .

وبهاتين المقدمتين يمكننا نقض مذاهب المتكلمين من أهل الأهواء والبدع في مسألة "صفة الكلام لله ﷻ" ويتبين لنا صحة ما ذهب إليه السلف الصالح من إثبات صفة الكلام - لله جل وعلا - حقيقة على ما يليق بجلالته وعظمته ، وأنه تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء ، وأن كلامه صفة له قائمة بذاته ، وهو يتكلم بصوت يُسمع ، وأن نوع الكلام قديم ، وإن لم يكن الصوت المعين قديماً ، والكلام المعين قديماً ، وكلامه ﷻ أحسن الكلام ينقسم ويتبعص ويتجزأ ويتفاضل ، فالقرآن من كلامه ، والتوراة من كلامه ، والإنجيل من كلامه ، والقرآن غير التوراة ، والتوراة غير الإنجيل ، والفاثحة بعض القرآن ، وآية الكرسي بعض البقرة ، وسورة البقرة غير سورة آل عمران وهكذا سائر كلامه كما أنه ﷻ تكلم باللغات : فالتوراة بالعبرية والقرآن بالعربية ، والإنجيل بالسريانية .

وفي القرآن من المعاني ما ليس في التوراة ، وفيها من المعاني ما ليس في القرآن ، وهكذا سائر كلامه والقرآن مهيمن على ما سواه من الكتب ، وآية الكرسي أفضل ممن سواها من الآيات وسورة الفاتحة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها ، وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ، كما أن كلامه تعالى يتعاقب - أي يتلو بعضه بعضاً - كـ "بسم الله الرحمن الرحيم الله فكلمة" الله "عقب" بسم" والسين عقب الباء ، والميم عقب السين ، وكل ذلك كلام الله تعالى غير مخلوق بألفاظه وحروفه لا يشبه كلام الخلق .

وأما أصوات العباد وحركاتهم بالقرآن ، وورق المصحف وجلده ، ومداد الكتابة كل ذلك مخلوق مصنوع .

وأما المؤلف من الحروف المنطوقة المسموعة المسطورة المحفوظة كلام الله تعالى غير مخلوق بحروفه ومعانيه ، وعلى هذا مضى سلف الأمة من أهل الحديث وسائر الأئمة المهتدين . وحكى إجماعهم على ذلك واتفاقهم غير واحد من أهل العلم

كشيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه .

وقبل نقل حكاية الإجماع ، نذكر على سبيل الإجمال والاختصار ، أبرز أقوال الطوائف المخالفين للحق في هذه المسألة وهم كالتالي :

أولا : قول الكرامية <sup>(١)</sup> : إن كلام الله حروف وأصوات ، يتكلم بمشيئته وقدرته ، وهو غير مخلوق ، لكنه حادث بعد أن لم يكن متكلما .

وهم أقرب الطوائف بهذا إلى أهل السنة والجماعة ، وباطلهم أنهم جعلوا جنس الكلام حادثاً بعد أن لم يكن ، فلا يمكن التكلم في القدم ، بسبب طردهم قاعدة امتناع حوادث لا أول لها .

ثانياً : قول السالمية " الاقترانية " <sup>(٢)</sup> : أن كلام الله صفة قديمة قائمة بالرب لم يزل ولا يزال يتكلم ، فلا يتكلم بمشيئة وقدرة ، وأنه حروف وأصوات قديمة لازمة لذاته سبحانه أزلا .

وحروفه وكلماته لا يسبق بعضها بعضاً ، بل هي مقترنة بعضها مع بعض في

(١) الكرامية هم أتباع أبي عبد الله محمد بن كرام السجستاني ، المتوفى سنة (٢٥٥هـ) ، وهم مشبهة مجسمة مرجئة ، ينقسمون إلى اثنتي عشرة فرقة ، انظر : مقالات الإسلاميين : (١٠٦/١) ، الفرق بين الفرق : (ص ٢٢٥) ، الملل والنحل : (١/١٠٥) ، وقد وافقهم عليه الهشامية من المعتزلة أتباع هشام بن عمرو الفوطي (٢٢٦هـ) ، كما في الملل والنحل (١/٧٣-٧٤) ، ووافقهم عنده عليه الإسكافي ، ولكنه خالفه في المقالات : وانظر المقالات (١/٢٦٩) ، والفرق بين الفرق (ص ١٠٥) ، وذكر ابن القيم في النونية القول مفصلاً انظر نونية ابن القيم بشرح الهراس ١/١٢٨ ، ١٢٩ .

(٢) السالمية : طائفة متصوفة يُنسبون إلى محمد بن أحمد بن سالم أبو عبد الله البصري (٢٩٧هـ) ، وإلى ابنه أبي الحسن أحمد بن محمد (٣٥٠هـ) ، وكان محمد على طريقة سهل بن عبد الله التستري ، وكانوا بالبصرة فابتدعوا قولهم بالقرآن وتبعهم عليه طوائف ، ومنظرهم وكبيرهم الشيخ أبو الحسن علي بن عبيد الله بن الزاغوني الحنبلي (٥٢٧هـ) . وللسالمية انحرافات في التوكل ومسائل في العقيدة وتصور مذهبهم في القرآن كاف في الجزم بطلانه . وانظر عنه مجموع الفتاوى (١٢/٣١٩ - ٣٢٠) ، ومختصر الصواعق (ص ٤١٢) والنونية لابن القيم بشرح الهراس : (١/١٢٣ ، ١٢٤) ، والمقالات (٢/٢٣٤) ، وطبقات الصوفية (ص ٤١٤) ، وطبقات الشعرائي ص ٩٩ .



الأزل . ولهذا سمو بالاقترانية .

ومنهم من يقول : أنها مقترنة لكن الترتيب يكون في ماهيتها لا في وجودها .  
ومنهم من زاد فقال : أن الصوت المسموع عند قراءة القرآن هو صوت الله وهو  
القديم .

وهذا القول أقرب الأقوال إليه قول الكلاية والأشاعرة والماتريدية في أن الله  
لا يتكلم بمشيئة ولا إرادة ولا قدرة ، فقط ، وبقية قولهم ابتدعوه هم لم يُسبقوا إليه ،  
والله أعلم .

ثالثا : قول الكلاية<sup>(١)</sup> : إن كلام الله معنى قائم بنفسه تعالى ، ولازم لها لزوم  
الحياة والعلم ، لا يتعلق بقدرته ولا مشيئته ، وأنه لا يُسمع على الحقيقة ، وهو  
أربعة معان في نفسه :

أمر ، ونهي ، وخبر ، واستفهام ، كلها أنواع لهذا المعنى النفسي . والحروف  
والأصوات مخلوقة ، وهي حكاية عن ذلك المعنى النفسي غير المخلوق ، وهو عند  
بعضهم خمس معاني ، الأربعة السابقة ، والخامس هو المعنى الجامع لها .  
قُلْتُ : وهذا القول إنما بناه ابن كلاب على أصله بنفي الصفات الاختيارية  
وعدم قيام الحوادث بذات الله .

رابعا : جمهور الأشاعرة والماتريدية<sup>(٢)</sup> : إن كلام الله معنى واحد قائم بالنفس ،

(١) هم أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب ، وهم يزعمون أن صفاته تعالى : لا هي هو ، ولا غيره ،  
ويقولون : أسماء الله هي صفاته ، ولم يفرقوا بين صفات الذات وصفات الأفعال ، انظر : والمقالات :  
(٢/٢٣٣) ، المجموع : (٦/٢١٩) ، المنهاج (٢/٣٦٠) ، الصواعق المرسله ، لابن القيم : (١/٢٣١) ،  
نونية ابن القيم بشرح الهراس : (١/١١٦) وابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص ١٤٧) .

(٢) انظر : الأنصاف للباقلاني : (ص ١٤٩ ، ١٧٣) ، والتبصير للإسفراييني (ص ٦٧) ، ولمع الأدلة  
للجبيني (ص ٩٢) ، وتحفة المرید شرح جوهره التوحيد (ص ٧٢) ، مشكل الحديث لابن فورك  
(ص ٢٠٢) ، وقواعد العقائد للغزالي (ص ١٨٢ - ١٨٤) ، الأسماء والصفات للبيهقي (ص ٢٧٣) ،  
وشرح المواقف للجزجاني (٤/١٥٦) ، شرح المقاصد لتفتازاني (٤/١٥٦) .

لازم للذات في الأزل لزوم الحياة والعلم ، ليس بحرف ولا صوت ، ولا يتعلق بقدرته ولا مشيئته .

وهو معنى واحد في الأزل ، فالأمر هو النهي وهو الخبر وهو الاستفهام . والأصوات والحروف المتلوة مخلوقة ، وهي عبارة دالة على كلام الله غير المخلوق . ووافقهم على ذلك الماتريدية أتباع أبي منصور الماتريدي<sup>(١)</sup> الذي يعدونه الإمام الثاني لأهل السنة بعد الأشعري - كما زعموا - .

قُلْتُ : والفرق بين مذهب الأشعرية والكلابية :

• أنه عند الأشاعرة عبارة ، وعند الكلابية حكاية .

• أنه عند الأشاعرة معنى واحد فقط ، وعند الكلابية أربعة معان أو خمسة .

خامسا : قول الجهمية والمعتزلة<sup>(٢)</sup> : أن كلام الله مخلوق خلقه الله منفصلا عنه في غيره بإرادته ومشيئته ، وإضافته إلى الله مجاز ؛ فلا يقوم بنفسه كلام ولا معنى ولا حروف ، ويقولون : الله متكلم ومعناه عندهم : أنه فعل الكلام في غيره .

سادسا : قول الفلاسفة وطائفة من الباطنية والرافضة والصوفية<sup>(٣)</sup> : إن كلام الله فيض فاض على النفوس المستعدة له ، فأوجد لها من التخيل والتبيان بحسب

(١) هو أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي ، كان معدودا في فقهاء الحنفية ، وكان صاحب جدل وكلام ، ولم يكن من أهل السنن والآثار ، من مؤلفاته : التوحيد ، والمقاتل . توفي سنة ٣٣٣هـ ، انظر ترجمته في الجواهر المضية ٢/ ١٣٠ .

(٢) انظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ٥٢٨ ، ٥٢٩ ، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٥٥٤) ، ونهاية الإقدام (ص ٣٨٨) ، والمقاتل ١ (٢٦٧/ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩) ، المغني في أبواب العدل والتوحيد (٧/ ٨٤ ، ٩٤) ، المحيط بالتكليف : (ص ٣٣١) ، الكشاف للزمخشري (٣/ ٤٧٧) . التفسير الكبير للرازي (٢٢/ ١٤٠) ، (٢٤/ ٢٤٤) ، تفسير القرطبي : (١١/ ٢٦٧) .

(٣) انظر تفصيل هذه الأقوال المجموع (٦/ ٥١٧ ، ٥٤٠) ، المنهاج (٢/ ٣٥٩) كلاهما لشيخ الإسلام ابن تيمية ونونية ابن القيم بشرح المهراس (١/ ١٥٢ - ١٦٠) ، وشرح ابن أبي العز الحنفي للطحاوية (ص ١٢٨) .

استعدادها له ، أو هو ما يفيض من العقل الفعّال أو غيره ، كذا قال الفلاسفة .  
ووافقهم طائفة من الباطنية والرافضة والصوفية بأنه فيض فاض على الأنبياء  
والأولياء ، وخالفوهم في أنه معنى قائم به ، وهو ما خلقه في غيره .  
سابعا : قول الاتحادية وأهل وحدة الوجود<sup>(١)</sup> : إن كل كلام في الوجود فهو كلام  
الله ، من حق أو باطل أو نظم أو نثر فهو كلام الله لا غير .  
قلت : قولهم هذا بناء على أنه لا وجود إلا وجود واحد هو عين وجود  
الله !! ، قبّحهم الله وتعالى عما يقولون علواً كبيراً .  
وبعد ؛ فهذه مقالات المخالفين لأهل الحق ، المتكئين الصراط المستقيم ،  
ذكرتها على سبيل الإجمال والاختصار ؛ إذ بسط هذه الأقوال وبيان معانيها  
ومحترزاتها ولوازمها يخرج عن المقصود<sup>(٢)</sup> ، والمراد بيان تشتت أقوال المتدعين في  
المسألة ؛ لأن بعض الأقوال نشأ من بعض أو لازم لها ، أو ضد .  
والحاصل ، أن الله ﷻ يوصف بأنه تكلم ويتكلم بكلام غير مخلوق ، كيف  
شاء ومتى شاء على ما يشاء ، وأنه يتكلم ﷻ بحرف وصوت يسمع ، وأن إضافة  
الكلام إليه حقيقة لا مجاز ، لفظاً ومعنى ، وأن نوع الكلام قديم ، وآحاده حادثة ،  
وعلى هذا انعقد إجماع علماء السلف وأئمتهم ، وحكاه عنهم غير واحد من أهل  
العلم كما حكاه عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه .  
نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها

(١) انظر: المصادر السابقة .

(٢) انظر: حكاية أقوالهم ومناقشتها في منهاج السنة : (١/٢٩٥ - ٢٩٦) ، (٢/٢٧٨ - ٢٨٦) ، (٣/١٠٤ - ١٠٧) ، ودرء التعارض : (٢/٢٥٥) ، والنبوات : (ص ٢٠٢) ، والجواب الصحيح : (٢/١٦٢ - ١٦٣) ، (٣/٩٤ - ١٠٣) ، ومجموع الفتاوى (٩/٢٨٣ - ٢٨٥) ، (١٢٣/١٧٣) ، (١٧/١٦٥ - ١٦٦) ، ومختصر الصواعق : (٢/٢٨٦ - ٢٩٣) ، وشرح العقيدة الطحاوية : (ص ١٢٨ - ١٣٩) .

على أن الله تعالى متكلم بكلام قائم به ، وإن كلامه غير مخلوق<sup>(١)</sup> .

وَيَبِّئَنَّ - رحمه الله - أن كلام الله تعالى بمشيئته وقدرته حيث قال : " وأئمة أهل السنة لا يقولون بشيء من الخطأ ... ، بل هم متفقون على أن الله خالق أفعال العباد ..... متكلمًا إذا شاء<sup>(٢)</sup> " .

وقال أيضا : ".... بل نقول إنه يتكلم بمشيئته وقدرته كلاما قائما بذاته كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع السلف والأئمة<sup>(٣)</sup> " .

وقرّر أن الله - جل وعلا - تكلم بصوت نفسه ، حيث قال : "والله تكلم بالقرآن مجروفا ومعانيه بصوت نفسه ، ونادى موسى بصوت نفسه ؛ كما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف ، وصوت العبد ليس هو صوت الرب ولا مثل صوته ؛ فإن الله ليس كمثله شيء : لا في ذاته ، ولا في صفاته ، ولا في أفعاله ، وقد نص أئمة الإسلام أحمد ومن قبله من الأئمة على ما نطق به الكتاب والسنة من أن الله ينادى بصوت ، وأن القرآن كلامه تكلم به بحرف وصوت ليس منه شيء كلاما لغيره ، لا جبريل ولا غيره ، وأن العباد يقرؤونه بأصوات أنفسهم وأفعالهم ، فالصوت المسموع من العبد صوت القاريء والكلام كلام البارئ .

وقد علم أن عدم الفرق والمباينة بين الخالق وصفاته والمخلوق وصفاته خطأ وضلال لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة وأئمتها ، بل هم متفقون على التمييز بين صوت الرب وصوت العبد ، ومتفقون أن الله تكلم بالقرآن الذي أنزله على نبيه ﷺ حروفا ومعانيه وأنه ينادي عباده بصوته ، ومتفقون على أن الأصوات المسموعة من القراء أصوات العباد ، وعلى أنه ليس شيء من أصوات العباد ولا

(١) شرح الاصفهانية (ص ٢٠) ، والمجموع (٥٣٢/٥) .

(٢) منهاج السنة النبوية : (٣/١٢٨ ، ١٢٩) .

(٣) المجموع : (٩/٢٨٤) .

مداد المصاحف قديماً<sup>(١)</sup>.

وقال أيضا: إن مفسري القرآن، وأهل السنة والآثار، وأتباعهم من السلف كلهم متفقون على أن الله كلم موسى بصوت<sup>(٢)</sup>.

وحكى انعقاد الإجماع بين العقلاء على كون الكلام حرفا وصوتا<sup>(٣)</sup>.

وكذا حكاه عن النداء بقوله: "وَالنِّدَاءُ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ اللُّغَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا صَوْتًا مَسْمُوعًا، فَهَذَا مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْمُسْلِمِينَ وَجُمْهُورُهُمْ • وَأَهْلُ الْكِتَابِ يَقُولُونَ: إِنَّ مُوسَى نَادَاهُ رَبَّهُ نِدَاءً سَمِعَهُ بِأُذُنِهِ، وَنَادَاهُ بِصَوْتِ سَمِعَهُ مُوسَى، وَالصَّوْتُ لَا يَكُونُ إِلَّا كَلَامًا، وَالْكَلَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا حُرُوفًا مَنْظُومَةً"<sup>(٤)</sup>.

وذكر في معرض رده على من أنكر أن يكون كلام الله بحرف وصوت يسمع بان الكلام الذي يسمى كلاما هو ما يسميه الخاصة والعامة كلاما وهو ما كان مركبا ومتألفا من حروف منظومة حيث قال: "وهم - يعني أهل البدع والأهواء - لا يفهمون معنى لفظ الكلام والقول... إن الذي انعقد عليه الإجماع ونقله أهل التواتر عن المرسلين هو الكلام الذي تسميه الخاصة والعامة كلاما... ولا ريب أنه قد أشتهر عند العامة والخاصة اتفاق السلف، على أن القرآن كلام الله وأنهم أنكروا على من جعله مخلوقا خلقه الله كما خلق سائر المخلوقات من السماء والأرض كما يقوله الجهمية •

ومن تأمل كلام أهل الإجماع وما نقل عن الأنبياء بالتواتر علم بالاضطرار أنهم إذا وصفوا الله بالكلام وصفوه بأنه هو يتكلم لا أن الكلام يكون مخلوقا له<sup>(٥)</sup>.

(١) المجموع: (١٢/٥٨٤ - ٥٨٦).

(٢) المصدر نفسه: (٦/٥٣٢).

(٣) درء التعارض: (٢/٨٤).

(٤) المجموع: (١٢/٤٠).

(٥) الفتاوى الكبرى: (٦/٥٢٣، ٥٢٤).

كما حكى الإجماع على تضليل من قال : إن الله خلق كلامه في محل<sup>(١)</sup> .  
وكذا حكى انعقاد الإجماع على تضليل من يقول بأن كلام الله مخلوق وأن  
الله ﷻ لم يكلم موسى تكليماً ، وإنما خلق الكلام والصوت في الشجرة .  
وقرّر بان من قال ذلك فهو كافر يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، حيث  
قال في إجابته على من سأله عن ذلك : بل هذا ضال مفرّ كاذب باتفاق سلف  
الأمة وأئمتها ؛ بل هو كافر يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، وإذا قال : لا  
أُكذب بلفظ القرآن - وهو قوله : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾<sup>(٢)</sup> - بل أقرب بان  
هذا اللفظ حق ، لكن أنفى معناه وحقيقته ؛ فإن هؤلاء هم الجهمية الذين اتفق  
سلف الأئمة على انهم من شر أهل الأهواء والبدع ، حتى أخرجهم كثير من  
الأئمة من الثنتين والسبعين فرقة .

وأئمة الدين كلهم متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف  
الأمة ، من أن الله كلم موسى تكليماً ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق<sup>(٣)</sup> .  
وهكذا قرّر رحمه الله اعتقاد السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - وحكى  
إلينا اتفاقهم وما انعقد عليه إجماعهم في هذه المسألة العظيمة التي نشب فيها الخلاف  
بين الطوائف والفرق على ما سبق إيضاحه وتبينه .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اتفق السلف -  
رحمهم الله تعالى - على إثبات صفة الكلام لله ﷻ حقيقة على الوجه اللائق به ،  
وأنه يتكلم متى شاء كيف يشاء بما شاء ، بحرف وصوت يسمع ، ومن ذلك ما  
حكاه الدارمي في معرض إثبات سماع موسى ﷺ لكلام الله سبحانه حيث قال :  
... لما أن العلم من جميع العلماء قد أحاط بأنه لم يسمع كلام الله بشر من بني آدم

(١) المصدر نفسه : (٤٧٧/٦) .

(٢) النساء : (١٦٤) .

(٣) المجموع : (٥٠٢/١٢ ، ٥٠٤) ، وانظر المصدر نفسه (٥٣١/١٢) ، الفتاوى الكبرى : (٤٨/٥) .

غير موسى<sup>(١)</sup>.

بل رد على من زعم أن كلام الله ﷻ خرج من جسم بقوله: "وأما قول: من زعم أنه خرج من جسم فهو كافر، فليس يقال ذلك، ولا أراك سمعت أحدا يتفوه به كما ادعيت، غير أنا لا نشك أنه خرج من الله - تبارك وتعالى - دون ما سواه، وذكر الجسم والفم واللسان خرافات وفضول مرفوعة عنا، لم نُكَلِّفْه في ديننا، ولا يشك أحد أن الكلام يخرج من المتكلم، وأما قولك: إنه جزء منه، فهو أيضا من تلك الفضول، وما رأينا أحدا يصفه بالأجزاء والأعضاء، جلَّ عن هذا الوصف<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر ابن أبي عاصم<sup>(٣)</sup>: "وما اتفق أهل العلم على أن نسبوه إلى السنة: القرآن كلام الله - تبارك وتعالى - تكلم الله به، ليس بمخلوق<sup>(٤)</sup>".

وأما الإمام الأجري فقد قال: "أما بعد: فإنه من ادعى أنه مسلم، ثم زعم أن الله ﷻ لم يكلم موسى فقد كفر، يستتاب فإن تاب وإلا قتل، قيل لأنه رد القرآن وجحد ورد السنة وخالف جميع علماء المسلمين وزاغ عن الحق<sup>(٥)</sup>".

وكذا يقول ابن بطة: أعلموا رحمكم الله أنه من زعم أنه على ملة إبراهيم ودين محمد ﷺ وأنه من أهل شريعة الإسلام ثم جحد أن الله كلم موسى، فقد أبطل فيما ادعاه من دين الإسلام، وكذب في قوله: إنه من المسلمين، ورد على الله قوله، وكذب بما جاء به جبريل إلى محمد ﷺ، ورد الكتاب والسنة وإجماع

(١) نقض عثمان بن سعيد الدارمي على بشر المريسي (٢/٨٢٤).

(٢) المصدر نفسه: (٢/٨٩٧).

(٣) أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي العاص الضحاك بن غلغل الشيباني الحافظ الكبير الإمام، توفي سنة ٢٨٧هـ. انظر ترجمته في السير ١٣/٤٣٠.

(٤) السنة لابن أبي عاصم ٢/١٠٢٧، ١٠٢٨.

(٥) الشريعة للأجري (٣/١١٠٧).

الأمة<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام محمد بن أبي زمنين: "ومن قول أهل السنة: أن الله ﷻ يحاسب عباده يوم القيامة ويسألهم "مشافهة" منه إليهم"<sup>(٢)</sup>.

ونقل قوام السنة الأصبهاني في كتاب "الحجة في بيان المحجة" له، عقيدة أبي منصور معمر بن أحمد والتي تضمنت مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة والتي جاءت في آخرها "... فهذه السنة التي اجتمعت عليها الأئمة... وذكر الأئمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم - ثم قال - فكل هؤلاء سُرح الدين، وأئمة السنة وأولوا الأمر من العلماء فقد اجتمعوا على جملة هذا الفصل من السنة"<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: وعدّ من تلك الفصول والجملة إثبات صفة الكلام لله ﷻ<sup>(٤)</sup>، وكذا صنيع الإمامين الصابوني وعبد الغني المقدسي في اعتقاديهما<sup>(٥)</sup>.

وأما الإمام السجزي فقد أُلّف كتابا عظيما في الرد على من أنكر الحرف والصوت حشد فيه الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع وكذلك المناقشات العقلية واللغوية لإثبات تكلم الله ﷻ بحرف وصوت يسمع، ولتفنيد شبهه وأباطيل من زعم خلاف ذلك

ومن ذلك قوله: "ولا خلاف بيننا في أن موسى مكلم بلا واسطة"<sup>(٦)</sup>.

ومن قوله أيضا: "فقول خصومنا: إن أحدا لم يقل إن القرآن كلام الله حرف

(١) الإبانة لابن بطة (٣/٣٠١).

(٢) أصول السنة، لابن أبي زمنين (ص ١١٧)، قلت: الأولى ترك مثل هذه التعبيرات وعدم التوسع في الألفاظ لعدم ورودها، ولو قال كما جاء في الأحاديث "كفاحا ليس بينه وبينه ترجمان" لكان أولى، والله تعالى أعلم.

(٣) (١/ ٢٣١-٢٤٢) وانظر اجتماع الجيوش لابن القيم (ص ٢٧٦).

(٤) المصدر نفسه (١/٢٣٢، ٢٣١).

(٥) انظر: عقيدة السلف أصحاب الحديث للصابوني (ص ١٦٥) والاقتصاد للمقدسي (ص ١٣٠).

(٦) رسالة السجزي إلى أهل زبيد: (ص ١٦٦).



وصوت كذب وزور ؛ بل السلف كلهم كانوا قائلين بذلك ، وإذا أوردنا فيه المسند وقول الصحابة من غير مخالفة وقعت بينهم في ذلك صار كالإجماع .

ولم أجد أحدا يُعتد به ولا يعرف ببدعة من نفر من ذكر الصوت إلا البويطي<sup>(١)</sup> إن صح عنه ذلك ، فإن عند أهل مصر رسالة يزعمون أنها عنه وفيها: لا أقول إن كلام الله حرف وصوت ، ولا أقول إنه ليس بحرف وصوت .

وهذا إن صح عنه فليس فيه أكثر من إعلامنا أنه لم يتبين هذه المسألة ولم يقف على الصواب فيها وأما غيره ممن نفى الحرف والصوت فمبتدع ظاهر البدعة أو مقروف<sup>(٢)</sup> بها مهجور على ما جرى منه . والله الموفق للصواب<sup>(٣)</sup> .

وبين أن الاتفاق منعقد بين العقلاء - بما فيهم السلف الصالح - على كون الكلام حرفا وصوتا ذي تأليف واتساق وإن اختلفت به اللغات ، إلى أن ظهر ابن كلاب والقلانسي والاشعري وأقرانهم ، والذين ألزمتهم المعتزلة بهذا الاتفاق فضاقت بهم النفس عند هذا الإلزام وخرقوا الإجماع المنعقد بين الكافة المسلم والكافر<sup>(٤)</sup> .

وقرر اتفاق اليهود والنصارى مع المسلمين على أن الله كلاما بحرف وصوت حيث قال : "واليهود والنصارى مقرون بأن الله كلاما ومختلفون في نفي الخلق عنه وإثباته كاختلاف المسلمين ، ومجمعون على أن الكلام لا يكون إلا حرفاً وصوتاً"<sup>(٥)</sup> . وقال أيضا : ينبغي : أن يُنظر في كتب من درج ، وأخبار من سلف ، هل قال

(١) هو: أبو يعقوب يوسف بن يحيى المصري، صحاب الإمام الشافعي، كان ممن امتحن في مسألة القرآن وثبت على الحق حتى مات في قيده مسجوناً بالعراق سنة (٢٣١هـ) ترجمته في انظر: سير أعلام النبلاء:

٦١-٥٨/١٢ .

(٢) أي مُتهم بها .

(٣) المصدر نفسه : (١٦٩) .

(٤) انظر : المصدر نفسه: (ص ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٤) .

(٥) المصدر نفسه : (ص ١٥٢) .

أحد منهم : إن الحروف المتسقة التي يتأتى سماعها وفهمها ليست بكلام الله سبحانه على الحقيقة ؟ وأن الكلام غيرها ومخالف لها ، وأنه معنى لا يُدرى ما هو وغير محتمل شرحاً وتفسيراً ؟ فإن جاء ذلك عن أحد من الأوائل والسلف ، وأهل النحل قبل مخالفتنا الكلابية والاشعرية عُذروا في موافقتهم إياه

وإن لم يرد ذلك عن سلف من القرون والأمم ولا نطق به كتاب منزل ، ولا فاه به نبي مرسل ، ولا اقتضاه عقل ، علم جهل مخالفتنا وإبداعهم ولن يقدر أحد في علمي إيراد ذلك عن الأوائل ولا اتخاذهم إياه ديناً في اثر أو عقل .

وكل ما يتعلق به مخالفوننا في هذا الفصل فمن المجاز ، أو بنيات الطرق ، والعقل والسمع معاً يؤيدان ما نقوله ، وبه نطق الكتاب والأثر ، وثبت العرف به<sup>(١)</sup>.

ومن صرّح بالإجماع القاضي أبو يعلى حيث قال : وقد أجمعنا ومثبتوا الصفات على أنه تجلّى بذاته للجبل ، وكلم موسى بنفسه<sup>(٢)</sup>.

وكذا قال البيهقي : "... ولأن الأمة اجتمعت مع سائر أهل الملل على أن موسى كان مخصوصاً بفضل كلام الله ﷻ ولو كان إنما سمعه من مخلوق لم يكن له خاصية ولا مزية ولا فضل<sup>(٣)</sup>.

وأما حافظ المغرب الإمام ابن عبد البر فقد قال : والذي عليه جماعة أهل السنة .. وأن القرآن كلام<sup>(٤)</sup>.

ويستنبط - رحمه الله - من حديث « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا

(١) المصدر السابق : (ص ١٤٥) .

(٢) أبطال التاويلات ، للقاضي أبي يعلى : (٢/٣٣٦) .

(٣) شعب الإيمان : للبيهقي (١/١٨٨) .

(٤) جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر : (١/١٠-١١) .

«خَلَقَ»<sup>(١)</sup> دليلا على أن كلمات الله غير مخلوقه فيقول : في الاستعاذة بكلمات الله آيين دليل على أن كلام الله منه تبارك اسمه ، وصفة من صفاته ، ليس بمخلوق ؛ لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق . وعلى هذا جماعة أهل السنة والحمد لله<sup>(٢)</sup> .

وأما الإمام عبد الوهاب بن الحنبلي فقد أبطل قول الأشاعرة وأسلافهم الكلابية بأن القرآن عبارة أو حكاية عن كلام الله ؛ منكرين بذلك أن يكون كلام الله حرفا وصوتا يسمع حيث قال : "... ثم ذكروا العبارة ، والحكاية ، ما جاء به شرع ، ولا نطق به سلف من الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين ؟ ! فكيف يحل لمسلم أن يقول مثل هذا القول ... فقد خالفت الأشاعرة ببدعتهم نص الكتاب ، وصريح السنة ، وأدلة العقول ، وإجماع أهل الملل من اليهود والنصارى ، والزيادة على كفار قريش في تكذيب القرآن<sup>(٣)</sup> .

وقال أيضا : أعلم يا أخي أن من جملة تمويههم وخدعهم قول الجاهل منهم : فإذا قلت إن كلام الله حرف وصوت فقد شبهتهم الباري بكم ، فتحقق اسم التشبيه فيكم .

فيقال لهم : التشبيه بكم أليق ، وأنتم إليه اسبق ، لأنكم قلتم إن الكلام حرف وصوت ما قام بالنفس ، والحرف والصوت عبارته ، ووصفتم كلام الله بأنه قائم في النفس فشبهتم الصفة بالصفة ، وخرقتم إجماع المسلمين بإثبات صفة لم تثبت من كتاب ولا من سنة<sup>(٤)</sup> .

وقال في معرض رده عليهم أيضا : ثم فراركم من الحرف والصوت لأنه لا يظهر إلا من لسان وأدوات وحلق ، وهذا لازم لكم في المعنى القائم بالنفس ، لأنه

(١) رواه مسلم في كتاب : الذكر والدعاء ... ، باب : في التعوذ من سوء القضاء ... ، ح ٢٧٠٨ .

(٢) الاستذكار ، لابن عبد البر : (٦/٣٠٢ ، ٣٠٣) .

(٣) الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة ، لابن الحنبلي : (٢/٤٨٠ ، ٤٨١) .

(٤) المصدر نفسه : (٢/٥١١) .

لا يكون إلا في قلب ، أو دماغ وعقل وآلة ، فإن أثبتت هذه الصفة الخارجة عن الكتاب والسنة واللغة وقتلتهم ليس كمثله شيء ، فلم تنكروا على من أثبت صفة نطبق بها الكتاب والسنة وإجماع أهل اللغة أنه لا كلام إلا بحرف وصوت؟!<sup>(١)</sup>.

وقال أيضا : "ومن ذلك أيضا : أنه لو كان الكلام معنى قائما في النفس في صفتنا وصفة الله تعالى ، لكان في ذلك خرق إجماع أهل اللغة والعلماء والعقلاء ، لأن الأخرس لا يسمى متكلمًا ، وكذلك الساكت والطفل الصغير"<sup>(٢)</sup> .

ومن صرّح بحكاية الإجماع أيضا شيخ الشافعية باليمن الإمام العمراني حيث قال - في إلزاماته للأشاعرة القائلين بأن كلام الله معنى قائم بالنفس وإنما القرآن عبارة عنه - : "... ومنها أن موسى يخرج عن أن يسمى كليم الله ، وهذا ترك لما ورد به نص القرآن وأجمع عليه المسلمون"<sup>(٣)</sup> .

وبينَ الموفق ابن قدامه مذهب أهل السنة - رحمهم الله - في كلام الله بقوله : "وما ذكّر من الأخبار الدالة على نسبة الصوت إلى القاريء فليس هذا محلّ النزاع ، وإنما النزاع في أن الله تعالى تكلم بصوت وحرف أم لا ؟ ومذهب أهل السنة اتباع ما ورد في الكتاب والسنة وقد بينا بالأدلة القاطعة أن هذا القرآن الذي عندنا هو كلام الله ، وأنه مسموع مقروء متلو محفوظ مكتوب وكيفما قرئ وتلي وسمع وحفظ فهو القرآن العظيم"<sup>(٤)</sup> .

وقال أيضا : "وقالوا أيضا: قد قلت أن الله يتكلم بصوت، ولم يأت به كتاب ولا سنة. قلنا: بل قد ورد به الكتاب والسنة وإجماع أهل الحق"<sup>(٥)</sup> .

(١) المصدر نفسه : (٥١٥/٢) .

(٢) المصدر نفسه : (٦٠١/٢) .

(٣) الانتصار ، للعمراني : (٥٩١/٢) .

(٤) الصراط المستقيم ، لابن قدامه المقدسي : (ص ٥٠) .

(٥) حكاية المناظرة ، لابن قدامه : (ص ٤٠) .

وَبَيَّنَ أَنَّ الْكَلَامَ هُوَ الْحُرُوفُ الْمُنْظُومَةُ وَالْكَلِمَاتُ الْمَفْهُومَةُ وَالْأَصْوَاتُ الْمَعْلُومَةُ وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ فَقَالَ: «وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَإِنَّ النَّاسَ فِي أَشْعَارِهِمْ وَمَشُورِ كَلَامِهِمْ وَعَرْفِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ النَّطْقُ ... وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَوْ حَلَفَ لَا يَتَكَلَّمُ لَمْ يَحْنُثْ إِلَّا أَنْ يَنْطِقَ»<sup>(١)</sup>.

وقال حاكيا إجماع أهل السنة في سماع موسى لكلام الله تعالى: «وَأَجْمَعْنَا عَلَى أَنَّ مُوسَى سَمِعَ كَلَامَ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ لَا مِنْ شَجَرَةٍ وَلَا مِنْ حَجَرٍ وَلَا غَيْرِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضا: «وَلَا خِلَافَ بَيْنَنَا أَنَّ مُوسَى سَمِعَ كَلَامَ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَلَا يُسْمَعُ إِلَّا الصَّوْتُ ؛ فَإِنَّ الصَّوْتَ هُوَ مَا يَتَأْتَى سَمَاعَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا اتفقت كلمة أهل العلم واجتمعت على إثبات صفة الكلام لله ﷻ حقيقة بحرف وصوت يُسمع على ما يليق بجلال الله وعظمته ، وذلك بمشيئته وقدرته ، ومن ثم يتبين بطلان قول المخالفين لأهل الحق في ذلك .

**مسند الإجماع:** تنوعت الأدلة في الوحيين على إثبات صفة الكلام لله ﷻ

على أنواع منها:

أولاً : ما جاء فيه ذكر تكليم الله ﷻ لمن شاء : ومن ذلك تكليمه ﷻ لموسى ﷺ كما قال تعالى : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> قَالَ يَمْوَسَىٰ إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَتِي

(١) الصراط المستقيم : (ص ٣٨ ، ٤١) .

(٢) المصدر نفسه : (ص ٤٦) .

(٣) حاكية المناظرة : (ص ٤١) .

(٤) النساء : (١٦٤) .

فَخُذْ مَا آتَيْتَكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١﴾ .

وكذلك تفضيله ﷺ على بعض النبيين على بعض بكلامه لهم مباشرة من دون واسطة كما في قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ﴾ (٢) وهو المراد بتكليمه لمن شاء منهم من وراء حجاب في قوله: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حَكِيمٍ ﴾ (٣) .

وخص الله أيضا آدم بالكلام في آيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (٤) .

ثانياً : ما جاء فيه ذكر تكليم الله تعالى في الآخرة : ومن ذلك تكليمه ﷺ للمؤمنين في أرض المحشر ودل عليه حديث عدي بن حاتم قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجَمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيَمَنْ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ يَشِقُّ ثَمَرَةٌ » (٥) .

ومن ذلك أيضا : تكليمه سبحانه لأهل الجنة في الجنة وتكليمهم له كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَيَكْهُونَ ﴿٥٦﴾ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّلٍ عَلَى الْأَرَابِكِ مُتَّكِنُونَ ﴿٥٧﴾ هُمْ فِيهَا فَيَكْهُتُ وَهُمْ مَا يَدْعُونَ ﴿٥٨﴾ سَلَّمَ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ ﴾ (٦) .

(١) سورة الأعراف : (١٤٣ - ١٤٤) .

(٢) سورة البقرة : (آية : ٢٥٣) .

(٣) سورة الشورى : (آية : ٥١) .

(٤) سورة البقرة : (آية : ٣٧) .

(٥) رواه البخاري في كتاب : الرقاق ، باب : من نوقش الحساب عذب ح٦١٧ ، ورواه مسلم في كتاب :

الزكاة ، باب : الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة ح١٠١٦ . واللفظ له

(٦) سورة يس (٥٥-٥٨) .

ولما في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ: قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبُّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ! فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبُّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟! فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك أيضا تكليمه سبحانه للكفار المشركين في أرض المحشر كما في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يُرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَاءِى قَالُوا ءَاذَنْتَكَ مَا مِنَّا مِنْ شَيْءٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكذلك امتناعه عن تكليم بعضهم يدل على تكليمه لباقيهم كلام عذاب وسخط وتقريع، كما قال عن بعض أهل الكتاب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومن صور تكليمه ﷺ في الآخرة تكليمه لأهل النار من المخلدين فيها، وهو كلام يليق بهم وبما هم فيه من الحسرة والعذاب كما قال سبحانه: ﴿قَالَ أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

ولما في الصحيحين من حديث أس بن مالك عن النبي ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ

(١) رواه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار، ح ٦١٨٣، ومسلم في كتاب: الجنة وصفة

نعيمها، باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة ح ٢٨٢٩. واللفظ له.

(٢) سورة فصلت (آية: ٤٧).

(٣) سورة آل عمران (آية: ٧٧).

(٤) سورة المؤمنون (آية: ١٠٨).

تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَأَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ»<sup>(١)</sup>.

ومن الصور أيضا تكليم الله لوالد جابر بن عبد الله بن حرام الأنصاري - رضي الله عنهما - لما قُتِلَ شهيدا في أحد بلا واسطة ولا حجاب ، وذلك لما رواه الترمذي وحسنه ، من حديث جابر بن عبد الله قال : « لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي : يَا جَابِرُ مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَشْهَدَ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيِّنًا ، قَالَ : أَفَلَا أَبْشُرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّهُ بِهِ أَبَاكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا ، فَقَالَ : يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ ...»<sup>(٢)</sup>.

ثالثا : ما جاء فيه ذكر النداء والمناداة لله ﷻ : والنداء والمناداة هي الكلام بصوت مرتفع ، كما أن المناجاة الكلام بصوت منخفض وكلاهما ثبتا تكليما لموسى عليه السلام كما قال تعالى : ﴿ وَتَنذِيئَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى ﴾<sup>(٤)</sup> إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى

ومن ذلك أيضا مناداته ﷻ للمشركين يوم القيامة كما قال تعالى :

(١) رواه البخاري في كتاب: الأنبياء، باب: قوله: وإذا قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة، ح ٣١٥٦، ومسلم في كتاب: صفات المنافقين، باب: طلب الكافر الفداء بماء الأرض ذهباً، ح ٢٨٩٥. واللفظ له.

(٢) رواه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: من سورة آل عمران، ح ٣٠١٠، واللفظ له، ابن ماجه في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، ح ١٩٠، وابن خزيمة وصححه: (٨٩٠/٢)، والحاكم: (٢٠٤/٣) ووافقه الذهبي.

(٣) سورة مريم (٥٢).

(٤) سورة النازعات ١٥-١٦.



﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ (١) قَالَ الَّذِينَ  
حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ  
مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمُ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ  
وَرَأَوْا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ﴿٣﴾ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ  
الْمُرْسَلِينَ ﴿٤﴾

قال شيخ الإسلام: والنداء في لغة العرب: هو صوت رفيع، لا يُطلق  
النداء على ما ليس بصوت لا حقيقة ولا مجازاً (٢).

ومما يدل على أنه ﷻ يتكلم وينادي بصوت يُسمع ما رواه الإمام أحمد وغيره  
من حديث جابر عن عبد الله بن أنيس - وهو الحديث الذي رحل فيه جابر شهراً  
- قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَ غُرْلًا بُوْهُمَا، قَالَ:  
قُلْنَا: وَمَا بُوْهُمَا؟ قَالَ: لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبٍ: أَنَا  
الْمَلِكُ أَنَا الدِّيَانُ وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ  
أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ  
وَلَا أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ؛ حَتَّى اللَّطْمَةُ، قَالَ: قُلْنَا كَيْفَ  
وَأِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاءَ غُرْلًا بُوْهُمَا؟ قَالَ: بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ» (٣).

قال البخاري في خلق أفعال العباد قبل إسناده لهذا الحديث: وإن الله ﷻ  
ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، فليس هذا لغير الله - جل  
ذكره - ، وفي هذا دليل على أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق، لأن صوت  
الله - جل ذكره - يسمع من بعد، كما يسمع من قرب (٤).

(١) سورة القصص (٦٢ - ٦٥).

(٢) مجموع الفتاوى: (٥٣١/٦).

(٣) في المسند ح ١٥٦١، ورواه البخاري في خلق أفعال العباد ص ٩٩ محتجاً به، وفي الأدب المفرد  
ص ٩٧٠.

(٤) خلق أفعال العباد (ص ٩٨).

وفي حديث أبي هريرة يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَالسُّنْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ » كذا أخرجه البخاري بلفظه<sup>(١)</sup>.

ولأبي داود عن ابن مسعود : « إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لِلسَّمَاءِ صَلَصلةً كَجَرِّ السُّنْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا ... »<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل أيضا على أن كلام الله ﷻ بصوت ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ؛ فَيَنَادِي بِصَوْتٍ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ دُرِّيَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ »<sup>(٣)</sup>.

رابعا : ما جاء فيه إثبات القول لله ﷻ : وذلك لأن القول كلام يتكلم الله به ، ويقوله ، فيسمع منه ويفهم ويعقل ، ومن ذلك قوله عن أهل الجنة : ﴿ سَلِّمُ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ ﴾<sup>(٤)</sup> ، فإثبات القول له ، والقول كلام ، وكذلك مخاطبته لآدم ، وللأنبياء ، وللملائكة عليهم السلام ، ومخاطبته لإبليس في غير ما آية<sup>(٥)</sup>.

وخامسا : ما جاء فيه أن القرآن كلام الله منزّل منه : وسنرجى عرض الأدلة المتعلقة بهذا النوع عند الحديث في المطلب الآتي - إن شاء الله - والذي سيكون عن مسألة القرآن وما يتعلق بها.

وعلى كل ؛ فالآيات والأحاديث الدالة على إثبات صفة الكلام لله ﷻ كثيرة

(١) كتاب : تفسير القرآن ، باب : قوله : (إلا من استرق السمع فاتبعه شهاب مبين) ح ٤٤٢٤ .

(٢) رواه أبو داود في كتاب : السنة ، باب : في القرآن ، ح ٤٧٣٨ ، وابن جرير في التفسير ٩٠/٢٢ .

(٣) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ولا تنفع الشفاعة عنده ح ٧٠٤٥ .

(٤) سورة يس آية : ٥٨ .

(٥) انظر على سبيل المثال سورة البقرة ٣٤ ، ٣٨ ، والأعراف ١٢-١٥ ، والشعراء ١٥ ، ص ٧٥-٨٤ .

جدا لا تترك لطالب الحق أدنى شبهة أو شك .

ذكر أكثرها ابن خزيمة في التوحيد<sup>(١)</sup> ، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة<sup>(٢)</sup> .

### المطلب الثاني: القرآن كلام الله منزل غير مخلوق

هذه المسألة من أعظم المسائل التي وقع فيها الخلاف بين أهل السنة والجماعة وبين بقية الفرق ، وقد تفرق الناس فيها إلى أقوال كثيرة ، وجرّت على المسلمين ويلات ومحن عظيمة ، واستبيحت بسببها دماء أهل السنة والجماعة ، وأقام المعتزلة ومن وافقهم المحاكم لابتلاء الناس في هذه المسألة ، ومن أبرز من أبتلي وأمتحن إمام أهل السنة أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني فثبت على الحق وثبت الله به الأمة حتى قيل إن الله نصر الإسلام برجلين بأبي بكر يوم الردة ، وبأحمد ابن حنبل يوم الفتنة ، أي فتنة القول بمخلوق القرآن<sup>(٣)</sup> .

والذي عليه أهل السنة والجماعة : أن القرآن سوره وآياته وكلماته ، كلام الله تكلم به بحروفه ومعانيه ، ولم ينزله على أحد قبل محمد ﷺ ، اسمعه جبريل عليه السلام ، واسمعه جبريل محمدا ﷺ ، واسمعه محمد ﷺ أمته ، وليس لجبريل ولا لمحمد ﷺ إلا التبليغ والأداء ، وهو المكتوب في اللوح المحفوظ ، وهو الذي في المصاحف يتلوه التالون بالسنتهم ، ويقرؤه المقرئون بأصواتهم ، ويسمعه السامعون بأذانهم ، وهو الذي في صدور الحفاظ بحروفه ومعانيه ، تكلم الله به على الحقيقة فهو كلامه على الحقيقة لا كلام غيره ، منه بدأ واليه يعود ، وهو قرآن واحد منزل ، غير مخلوق ، كيفما تصرّف : بقراءة قارئ ، أو بلفظ لافظ ، أو بحفظ حافظ ، أو بخط

(١) (١/٣٢٨-٤٠٤) .

(٢) (٢/٢١٦) .

(٣) انظر للزيادة تاريخ ابن جرير الطبري ٦٣١/٨ ، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص ٣٨٧ ، والبداية والنهاية لابن كثير (١٠/٣٤٥ - ٣٥٤) .

كاتب ، وحيث تلي ، وكتب ، وقرىء ، فمن سمعه فزعم أنه مخلوق فقد كفر .  
والقرآن يتفاضل ، لأن كلام الله يتفاضل ، فبعض القرآن أفضل من بعض ،  
لأن بعض كلام الله أفضل من بعض ، بل بعض صفاته أفضل من بعض ، وكذلك  
التفاضل في صفات الله قد يقع في الصفة الواحدة<sup>(١)</sup> .

وليعلم أن التفاضل في القرآن الذي هو من كلام الله ﷻ ليس من جهة  
المتكلم به وهو الله تعالى ، وإنما هو من جهة ما تضمن من المعاني العظيمة ، فإن  
كلام الله المتضمن التوحيد والدعوة إليه أفضل من كلامه المتضمن ذكر الحدود  
والقصاص ونحو ذلك ، وما يجبر به عن نفسه وصفاته أعظم مما يجبر به عن بعض  
خلقه ، وذلك لشرف الأول على الثاني وقد ورد على ذلك من الأدلة الكثيرة من  
الكتاب والسنة ما سيأتي ذكر بعض منها عند الحديث عن مستند الإجماع لهذه  
المسألة .

والحاصل أن أهل السنة والجماعة قاطبة قد اتفقوا على ما سبق رقمه من  
الاعتقاد في شأن القرآن ؛ فكتبهم ومؤلفاتهم المتعلقة بمجمل الاعتقاد طافحة ومليئة  
بتقرير ذلك ، بل وحكى جماعة منهم إجماع سلف الأمة وأئمتها على ذلك كما  
حكاه شيخ الإسلام عنهم في مواضع متفرقة من كتبه وفتاويه .

وأما أقوال الفرق والمذاهب المخالفة لأهل الحق في هذا المسألة ، فقد سبق  
عرضها عند الكلام عن صفة الكلام لله ﷻ إذ القرآن من كلام الله ﷻ .

(١) ومن أمثلة تفاضل الصفة الواحدة ، كتفاضل صفة اليد ، يقول شيخ الإسلام في مجموع  
الفتاوى: (١٧/٩٣) ، بعد أن ذكر حديث : (يمين الله ملائى لا يغضها نفه ، سحاء الليل والنهار ،  
أرايتم ما أنفق من خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه ، ويده الأخرى القبض يرقع  
ويخفض . أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٤٥٨) . (فيين ﷻ أن الفضل بيده اليمين والعدل بيده  
الأخرى ، ومعلوم أنه مع أن كلتا يديه يمين فالفضل أعلى من العدل ، وهو سبحانه كل رحمة منه فضل  
وكل نعمته منه عدل ، ورحمته أفضل من نعمته) . أ . ه .

ولعلنا نذكر أبرز أقوال المخالفين والتي انتشرت مذاهبهم وأغتر بهم كثير من الناس ، وإلا فأقوال المخالفين لأهل الحق كثيرة ولكن سنقتصر على ما ذكر ما تطرق إليه شيخ الإسلام من هذه الأقوال والتي نص على تضليل السلف الصالح - رحمهم الله لأصحابها - وتبديعهم لأهلها وحكى الإجماع على خلافها وهي كالتالي :

أولا : قول المعتزلة والجهمية في القرآن<sup>(١)</sup>: سبق انهم قالوا : إن كلام الله مخلوق خلقه الله منفصلا عنه في غيره ، وإضافته إلى الله مجاز ، فالقرآن عندهم مخلوق ، ويقولون الله متكلم ومعناه عندهم : أنه فعل الكلام في غيره .

ثانيا : قول الكلابية والأشاعرة في القرآن<sup>(٢)</sup>: إن كلام الله معنى نفسي قائم به أزلا وأبدا ليس بادئا منه ، وليس بحرف ولا بصوت .

• ثم قالت الكلابية وهذه القرآن الذي في المصاحف حكاية عن كلام الله .

• وأما الأشاعرة فقالت : هذا القرآن عبارة عن كلام الله .

فقد فرق كل من الطائفتين - الكلابية والأشاعرة - بين الألفاظ والمعاني ، فجعلوا الألفاظ مخلوقة ، والمعاني حكاية أو عبارة عن الصفة القديمة .

فالكل اتفقوا على أن هذا القرآن الذي في المصحف ليس كلام الله على الحقيقة ، بل هو إما حكاية أو عبارة ، والفرق بينهما :

(١) كما في المغني في أبواب العدل والتوحيد لابن عبد الجبار الهمداني المعتزلي القاضي (٣/٧ ، ٨٤) ، وشرح الأصول الخمسة له (ص ٥٢٨ ، ٥٣٥) ، ومقالات الإسلاميين (١/٢٦٧) ، والمحيط بالتكليف (ص ٣٣١) .

(٢) انظر : قولهم في الإنصاف للباقلاني : (٧١ ، ٩٣ - ٩٩ ، ١٠٨ - ١١٠) ، ومشكل الحديث لابن فورك (١٦٩ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢١٢ - ٢١٥) ، والإرشاد للجويني (ص ١٠٩) ، وأصول الدين للغدادي : (١٠٦-١٠٨) ، والاعتقاد للبيهقي : (٩٤/١١١) ، وشرح الجوهرة : (٧٣ ، ٩٤) ، والاقتصاد للغزالي : (٧٣ وما بعدها) .

أن الحكاية : الماثلة ، يعني كأن هذا المعنى الذي هو الكلام عندهم حكي بمرآة ؛ كما يحكي الصدى كلام المتكلم .

أما العبارة ؛ فيعنى بها أن المتكلم عبّر عن كلامه النفسي بحروف وأصوات خلقت (١) .

ومن تأمل قول الكلاية والأشاعرة وجد أن حقيقته تؤول إلى القول بخلق القرآن ، من حيث يدرون أو لا يدرون ، لأن المعنى النفسي لا سبيل إليه ، وما تعبد الله الخلق به هو ما يسمعون ويتلونونه ويحفظونه ، وهو عند هؤلاء مخلوق .

• ولقد كانت الماتريدية أشجع منهم لما قالوا بخلقه صراحة في قولهم : إن كلام الله يتضمن معنى قائما بذاته ، هو ما خلقه في غيره (٢) .

وعلى كلٍ فقد حكى شيخ الإسلام إجماع سلف الأمة وأئمتها على أن القرآن كلام الله ، تكلم به حقيقة ، حروفه ومعانيه ، ليس كلام الله الحروف دون المعاني ، ولا المعاني دون الحروف ، كما حكى إجماعهم على تضليل من خالفهم في ذلك في مواضع مختلفة من كتبه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال : "واتفق سلف الأمة وأئمتها على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، منه بدأ واليه يعود" (٣) .

ثم فسر قول السلف : منه بدأ واليه يعود ، بقوله : "ومعنى قولهم : منه بدأ ، أي: هو المتكلم به لم يخلقه في غيره كما قالت الجهمية من المعتزلة وغيرهم أنه بدأ من بعض المخلوقات وأنه سبحانه لم يقم به كلام ولم يرد السلف أنه كلام فارق ذاته فإن الكلام وغيره من الصفات لا تفارق الموصوف بل صفة المخلوق لا تفارقه

(١) انظر : شرح العقيدة الواسطية ، للشيخ محمد الصالح العثيمين : (٢/٩٨، ٩٧) .

(٢) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : ص ١٢٩

(٣) شرح الاصفهانية (ص ٢٠) ، الفتاوى الكبرى : (٦/٤٦٢) ، منهاج السنة النبوية : (٢/٢٤٦ ، ٣٦٣) ،

(٣/٢٢٢ ، ٣٦٩) ، المجموع : (١٢/٢٣٥ ، ٥٨٩) ، (١٣/٨٣) .

وتنتقل إلى غيره فكيف تكون صفة الخالق تفارقه وتنتقل إلى غيره ؟ ا .

ومعنى قول السلف : إليه يعود ، ما جاء في الآثار أن القرآن يُسري به حتى لا يبقى في المصاحف منه حرف ولا في القلوب منه آية ، وقد قال الله تعالى عن المخلوق ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ <sup>(١)</sup> ومع هذا فكلمة المخلوق لا تفارق ذاته وتنتقل إلى غيره <sup>(٢)</sup> .

وقال أيضا : "... وإنما الذي اتفقوا عليه أن القرآن كلام الله غير مخلوق وهو كلام الله حيث تلي وحيث كتب وهو قرآن واحد وكلام واحد وإن تنوعت الصور التي يتلى فيها ويكتب من أصوات العباد ومدادهم الكلام ؛ كلام من قاله مبتدئا لا كلام من بلغه مؤديا <sup>(٣)</sup> .

وقال عن أئمة المسلمين : "... كلهم متفقون على أن القرآن منزل غير مخلوق ، وأن الله أرسل به جبريل ، فنزل به جبريل على نبيه محمد ﷺ فبلغه محمد إلى الناس فقراه الناس بمحركاتهم وأصواتهم ، وليس شيء من أفعال العباد وأصواتهم قديما ولا غير مخلوق ، ولكن كلام الله غير مخلوق ، ولم يكن السلف يقولون : أن القرآن قديم . ولما أحدث الجهمية وموافقوهم من المعتزلة وغيرهم انه مخلوق بائن من الله ، قال السلف والأئمة : انه كلام الله غير مخلوق .

ولم يقل أحد من السلف : إن الله تكلم بغير قدرته ومشيئته ، ولا أنه معنى واحد قائم بالذات ، ولا أنه تكلم بالقرآن أو التوراة أو الإنجيل في الأزل بحرف وصوت قديم ، فحدث بعد ذلك طائفة فقالوا : إنه قديم .

ثم منهم من قال : القديم هو معنى واحد قائم بالذات ، هو معنى جميع كلام الله . وذلك المعنى إن عبّر عنه بالعبرية كان توراة ، وإن عبّر عنه بالسريانية كان

(١) الكهف آية ٥ .

(٢) شرح الاصفهانية : (ص ٢٠ ، ٢١) ، المجموع : (٥٢٩/٦) .

(٣) الفتاوى الكبرى : (٦/٤٦٥ ، ٤٩٣ ، ٤٩٥) ، المجموع : (١٢/٢٤١) .

إنجيلاً ، وإن عُبر بالعربية كان قرانا ، والأمر والنهي والخبر صفات له لا أنواع له .  
ومن هؤلاء من قال : بل هو قديم ، وهو حروف ، أو حروف وأصوات  
أزلية قديمة ، وأنها هي التوراة والإنجيل والقرآن .

فقال الناس لهؤلاء : خالفتم الشرع والعقل في قولكم : إنه قديم ، وابتدعتم  
بدعة لم يسبقكم إليها أحد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، وفررتم من  
مخذور إلى مخذور ، كالمستجير من الرمضاء بالنار<sup>(١)</sup> .

وقال أيضا : وقد أجمع أهل السنة على أن القرآن صفة من صفات الله لا من  
صفات خلقه<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضا : ولا ريب أن من الناس من يقول : هذا القرآن كلام الله ، وما  
بين اللوحين كلام الله ، ويقول : أن كلام الله محفوظ في القلوب ، متلو بالألسن ،  
مسموع بالأذان مكتوب في المصاحف . وهذا الإطلاق حق متفق عليه بين  
المسلمين<sup>(٣)</sup> .

ويبين بطلان ما قاله ابن كلاب والاشعري في القرآن الكريم ، وأن الإجماع  
على خلافه حيث قال : إنه ما زال أئمة الطوائف : طوائف الفقهاء أهل الحديث ،  
وأهل الكلام يقولون : إن هذا القول الذي قاله ابن كلاب والاشعري في القرآن  
والكلام من أنه معنى قائم بالذات ، وأن الحروف ليست من الكلام ، قول مبتدع  
مخالف لأقوال سلف الأمة وأئمتها ، مسبوق بالإجماع على خلافه<sup>(٤)</sup> .

وقال عن قول الكلابية : إن جبريل أخذ القرآن عن الله إلهاماً وعبر عنه

(١) الجواب الصحيح (٤/٣٣٩ ، ٣٤٠) ، منهاج السنة النبوية : (٥/٤١٦ ، ٤١٩) .

(٢) المجموع : (١٧/٧٨) .

(٣) درء التعارض : (٢/٣١٢) ، انظر : المجموع : (٦/٥٤٣) ، (١٢/٥٥٩) .

(٤) الفتاوى الكبرى : (٦/٥٩٧) .



بعباراته) : هذا قول يخالف الكتاب والسنة والإجماع<sup>(١)</sup>.

ويبين ضلال وخطا من اعتقد أن المداد وأصوات العباد قديمة أزلية ، موضحا أن الإجماع منعقد على أن أصوات العباد كلها مخلوقة ، حيث قال : من اعتقد أن المداد الذي في المصحف وأصوات العباد قديمة أزلية فهو ضال مخطئ مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأولين وسائر علماء الإسلام ، ولم يقل أحد قط من علماء المسلمين أن ذلك قديم ، لا من أصحاب الإمام أحمد ولا من غيرهم<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً : وأما أصوات العباد بالقرآن والمداد الذي في المصحف فلم يكن أحد من السلف يتوقف في ذلك ؛ بل كلهم متفقون أن أصوات العباد مخلوق ، والمداد كله مخلوق . وكلام الله الذي يكتب بالمداد غير مخلوق<sup>(٣)</sup>.

كما بين اتفاق السلف على أن القرآن بعضه أفضل من بعض ؛ حيث قال : فصل ، وإذا عُلِمَ ما دل عليه الشرع مع العقل واتفاق السلف من أن بعض القرآن أفضل من بعض ، وكذلك بعض صفاته أفضل من بعض بقي الكلام في كون قل هو الله أحد<sup>(٤)</sup> تعدل ثلث القرآن<sup>(٥)</sup>.....

وجزم بنفي التنازع بين السلف - رحمهم الله - في هذا الأصل ، وارجع اشتهار القول بإنكار تفاضل القرآن بعد المائتين لما أظهرت الجهمية القول بان القرآن مخلوق<sup>(٦)</sup>.

ويبين أن من أنكر التفاضل بين القرآن ، إنما حمله على ذلك ما ظنه من

(١) الصفدية : ٢٤٩/١ .

(٢) الفتاوى الكبرى : (٤٦٣/٦) .

(٣) المجموع : (٥٦٨/١٢) .

(٤) يعني بذلك سورة الإخلاص جميعها .

(٥) المجموع : (٢١٢ ، ١٠٣/١٧) .

(٦) المصدر السابق : (٥٣/١٧) .

التلازم بين القول بالتفاضل وبين القول بأن القرآن مخلوق . حيث قال : فإذا ظن أولئك أن القول بتفضيل بعض كلام الله على بعض مستلزم لكون القرآن مخلوقاً فروا من ذلك وأنكروا القول به لأجل ما ظنوه من التلازم ، وليس الأمر كما ظنوه، بل سلف الأمة وجمهورها يقولون : إن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وكذلك سائر كلام الله غير مخلوق . ويقولون مع ذلك : إن كلام الله بعضه أفضل من بعض كما نطق بذلك الكتاب والسنة واثار الصحابة والتابعين من غير خلاف يعرف في ذلك عنهم<sup>(١)</sup> .

وهكذا حكى إجماع السلف - رحمهم الله - على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ، منه بدأ واليه يعود ، وليس بعبرة ولا حكاية عن كلام الله ، بل هو كلام الله كيفما تصرف ، وبعضه أفضل من بعض .

وبمثل ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع ، حكاه جماعة كثيرون من أهل العلم رحمهم الله جميعاً .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اجتمعت كلمة أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، واتفق قولهم على أن القرآن كلام الله ﷻ منزل غير مخلوق ، منه بدأ واليه يعود ، وكيفما تصرف فهو كلام الله ﷻ وهذه العقيدة السلفية في كتبهم منشورة ، وعلى ألسنتهم مشهورة ، وعن أئمتهم مأثورة ، مقالاتهم هذه أظهر من أن تشهر ، وأكثر من أن تحصر ، ولكن سنذكر طرفاً من أصرحها في حكاية الإجماع ، وإلا لو تتبعنا أقوالهم وعباراتهم لطال بنا المقام ، ولكن كما قيل يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق .

فهذا عمرو بن دينار<sup>(٢)</sup> - أحد خيار التابعين وثقاتهم وأئمتهم - يحكى لنا ما

(١) المصدر نفسه : (١٧/٥٤) .

(٢) هو عمرو بن دينار الجمحي مولاهم المكي ، الإمام الحافظ شيخ الحرم ، كان من أوعية العلم وأئمة الاجتهاد ، وكان من أفقه أهل زمانه ، توفي سنة ١٢٦ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ١/١٧١ .

أدرك عليه الصحابة ومن دونهم منذ سبعين سنة ، بخصوص هذه المسألة حيث يقول : أدركت أصحاب النبي ﷺ فمن دونهم منذ سبعين سنة ، يقولون : الله الخالق ، وما سواه مخلوق ، والقرآن كلام الله منه خرج واليه يعود<sup>(١)</sup> .

قال الإمام إسحاق بن راهويه بعد هذا الأثر : وقد أدرك عمرو بن دينار أجلة أصحاب رسول الله ﷺ ، من البدرين ، والمهاجرين ، والأنصار ، مثل جابر بن عبد الله ، وأبي سعيد الخدري ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله ابن الزبير ، وأجلة التابعين ، وعلى هذا مضى صدر هذه الأمة<sup>(٢)</sup> .

وأما إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل فقد قال : لقيت الرجال ، والعلماء ، والفقهاء ، بمكة ، والمدينة ، والكوفة ، والبصرة ، والشام ، والثغور ، وخراسان ، فرأيتهم على السنة والجماعة ، وسألت عنها - يعني هذه اللفظة - الفقهاء ؟ فكل يقول : القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدأ ، واليه يعود<sup>(٣)</sup> .

وكذا قالوا الإمامان الجليلان الرازيان أبو زرعة وأبو حاتم حينما سألهما عبد الرحمن ابن أبي حاتم حيث يقول : سألت أبي وأبا زرعة - رحمهما الله تعالى - عن مذهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالوا : أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا ، وعراقا ، ومصرًا ، وشاما ، ويمنا ، فكان من مذاهبهم أن الأيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ،

(١) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد : (ص ٢٩) ، والدارمي في النقض علي المريسي : (١/٥٧٣) ، (٥٧٧) ، وفي الرد على الجهمية له : (ص ١٦٣) ، وابن جرير الطبري في صريح السنة له : (ص ١٦) ، والخلال في السنة : (٧/٥٥) ، وابن بطة في الإبانة : (٣/٧ ، ٨) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : (٢/٢٣٤-٢٣٦ ، ٣٨١-٣٨٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى : (٤٣/١٠) ، وفي الأسماء والصفات (١/٥٩٦ ، ٥٩٨) ، والاعتقاد له : (ص ١١٠ ، ١١١) ، وشعب الإيمان (١/١٩٠) .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (١٠/٢٠٥) ، والأسماء والصفات (ص ٢٤٥) عقب قول عمرو بن دينار .

(٣) ذكر هذا النص الحافظ الضياء في (اختصاص القرآن) عن المروزي عن أحمد فقرة ٩ .

والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي في رده على الجهمية : "... أولها هذه الكلمة الملعونة التي فارقوا بها جميع أهل الصلاة فقالوا : كلام الله مخلوق<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضا : "وزعمتم أنتم أنه - أي القرآن - خلق الله !! فكفى بهذا مخالفة لله ولرسوله وللأمة من بعده ، أو اتوا فيه بكتاب ناطق أو أثر عن رسول الله ﷺ أو أحد من أهل العلم أنه مخلوق ، ولن تأتوا به أبدا ... فذهب بعضهم يحتاج بتفاسير مقلوبة ، وبمعان لا أصل لها من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع ، إلا الكفر يقينا ..... وقد آتيناكم به منصوصا عن الله وعن رسوله وعن الأمة بأجمعها أنه كلام الله حقا ، فهاتوا عن أحد منهم منصوصا أنه خلق الله كما ادعيتم وإلا فأنتم المفارقون لجماعة المسلمين قديما وحديثا<sup>(٣)</sup> .

وحدد أول ظهور القول بخلق القرآن ، وأنه كان على يد الجعد بن درهم<sup>(٤)</sup> وجهم بن صفوان حيث قال : ثم لم يزل هذا الكفر - أي القول بخلق القرآن - بعد كفار قريش دارسا طامسا ؛ لما قد طمسه الله بتنزيله حتى مضى النبي ﷺ وأصحابه والتابعون ، فكان أول من أظهره في آخر الزمان الجعد بن درهم بالبصرة ، وجهم بخراسان قتلهما الله بشر قتلة ، وفطن الناس لكفرهما<sup>(٥)</sup> .

وقال الإمام الآجري في كتاب الشريعة له : أعلموا - رحمنا الله وإياكم - أن قول المسلمين الذين لم تزغ قلوبهم عن الحق ، ووفقوا للرشاد قديما وحديثا أن

(١) اجتماع الجيوش لابن القيم : (ص ٢٣٣) ، أخرجه الالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٧٦) برقم (٣٢١) ، العلو للذهبي (٢/١١٥٨) .

(٢) الرد على الجهمية (ص ١٥٤) .

(٣) المصدر نفسه : (ص ١٥٥) .

(٤) عداده في التابعين ، مبتدع ، رأس في البدعة ، قتل يوم النحر مصلوباً لزعمه أن الله لم يكلم موسى تكليماً ، ولم يتخذ إبراهيم خليلاً . انظر ترجمته في البداية والنهاية ١٠/٢١٠ .

(٥) نقض عثمان بن سعيد الدارمي على بشر المريسي : (١/٥٣٠ ، ٥٤٤) .

القرآن كلام الله تعالى ليس بمخلوق ؛ لأن القرآن علم الله ، وعلم الله لا يكون مخلوقا تعالى الله عن ذلك ، دل على ذلك القرآن والسنة وقول الصحابة رضي الله عنهم وقول أئمة المسلمين لا ينكر هذا إلا جهمي خبيث ، والجهمي عند العلماء كافر<sup>(١)</sup> ....

وكذا قال ابن بطة في الإبانة : «وكلما تقوله وتتحلله - أي الجهمية ومنه القول بخلق القرآن - فقد أكذبهم الله تعالى ، وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وفي أقوال الصحابة ، وإجماع المسلمين في السابقين والغابرين<sup>(٢)</sup> .....»

وأما الإمام ابن أبي زمنين ، فقد قال : «ومن قول أهل السنة : أن القرآن كلام الله وتنزيله ، ليس بخالق ولا مخلوق ، منه تبارك وتعالى ، وبدا واليه يعود<sup>(٣)</sup> ....»

وقد ساق الإمام اللالكائي في كتابه العظيم "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" القول بذلك عن خمس مائة وخمسين نفسا من علماء الأمة وسلفها ، كلهم يقولون : «القرآن كلام الله غير مخلوق ، ومن قال : مخلوق ، فهو كافر».

قال : «فهؤلاء خمس مائة وخمسون نفسا أو أكثر ، من التابعين ، وأتباع التابعين ، والأئمة المرضين ، سوى الصحابة الخيرين ، على اختلاف ، الأعصار ، ومضي السنين والأعوام ، وفيهم نحو من مائة إمام ، ممن اخذ الناس بقولهم ، وتدينوا بمذاهبهم ، ولو اشتغلت بنقل قول المحدثين لبلغت أسماؤهم ألوفا كثيرة<sup>(٤)</sup> .»

وقال الحافظ الكبير أبو نعيم الأصبهاني : «طريقنا طريقة السلف المتبعين للكتاب والسنة وإجماع الأمة . وما اعتقدوه .... وأن القرآن كلام الله وكذلك سائر كتبه المنزلة ، كلامه غير مخلوق ، وأن القرآن في جميع الجهات مقروءا وملتوا ومحفوظا ومسموعا وملفوظا ومكتوبا كلام الله حقيقة لا حكاية ولا ترجمة ، وأنه

(١) (١/٤٨٩) .

(٢) (٣/٢١٤) .

(٣) أصول السنة لابن أبي زمنين ص ٨٢ .

(٤) (١/٣١٢) .

بألفاظنا كلام الله غير مخلوق ، وأن الواقفة واللفظية من الجهمية ، وأن من قصد القرآن بوجه من الوجوه يريد به خلق كلام الله فهو عندهم من الجهمية ، وأن الجهمي عندهم كافر<sup>(١)</sup> .

وكذا قال الإمام السجري : 'لا خلاف بين المسلمين أجمع في أن القرآن كلام الله ﷻ وأنه الكتاب المنزل بلسان عربي مبين الذي له أول وآخر ، وهو ذو أجزاء وابعاض ، وانه شيء ينقريء ويتأتى أداؤه وتلاوته .

واتفق المتمون إلى السنة بأجمعهم على أنه غير مخلوق ، وأن القائل بخلقه كافر ، فأكثرهم قال : أنه كافر ينقل عن الملة ، ومنهم من قال : هو كافر بقول غير الحق في هذه المسألة .

والصحيح الأول ؛ لأن من قال : إنه مخلوق صار منكرا لصفة من صفات ذات الله ﷻ ومنكر الصفة كمنكر الذات ، فكفره كفر جحود لا غير<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضا : 'ومنكر القرآن العربي وأنه كلام الله كافر بإجماع الفقهاء ومثبت قرآن لا أول له ولا آخر كافر بإجماعهم<sup>(٣)</sup> .

وساق الإمام البيهقي نقولات كثيرة عن عدة علماء كلهم يقولون : 'القرآن كلام الله ليس بمخلوق' ثم قال : 'وهو مذهب كافة أهل العلم قديما وحديثا<sup>(٤)</sup> .

وقال الإمام البغوي في 'شرح السنة' له : 'وقد مضى سلف هذه الأمة وعلماء السنة على أن القرآن كلام الله ، ووحيه وليس بخالق ولا مخلوق ، والقول بخلق القرآن ضلالة وبدعة ، لم يتكلم بها أحد في عهد الصحابة والتابعين رحمهم

(١) العلو ، للذهبي : (١٣٠٥/٢) .

(٢) رسالة السجري إلى أهل زبيد ص ١٠٥ ، ١٠٦ .

(٣) المصدر نفسه : (١٠٧) .

(٤) الاعتقاد للبيهقي ص ١١٢ .

الله<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام قوَّام السنة الأصبهاني: أجمع المسلمون أن القرآن كلام الله ، وإذا صح أنه كلام الله صح أنه صفة لله تعالى وأنه ﷻ موصوف به ، وهذه الصفة لازمة لذاته<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضا: "علماء الأمصار مذهبهم ومذهب أهل السنة جميعا أن القرآن كلام الله آية، وكلمة كلمة، وحرفاً حرفاً في جميع أحواله، حيث قريء وكتب وسمع ... لأن الأمة مجمعة على تسمية ما في المصحف قرآناً<sup>(٣)</sup>.

وكذا قال الإمام ابن الحداد: "... الذي يجب على العبد اعتقاده ، ويلزمه في ظاهره وباطنه اعتماده ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وإجماع الصدر الأول من علماء السلف وأئمتهم ، الذين هم أعلام الدين وقدوة من بعدهم من المسلمين ؛ وذلك أن يعتقد العبد ويقر ويعترف بقلبه ولسانه أن الله واحد أحد ... وأن القرآن كلام الله رب العالمين ، نزل به الروح الأمين ، على قلب محمد خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم بعلمه ، والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا ، وأنه غير مخلوق وأن السور والآيات والحروف المسموعات والكلمات التامات التي عجزت الأنس والجن على أن يأتوا بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ، ليس بمخلوق كما قال المعتزلة ، ولا عبارة كما قال الكلابي ، وأنه المتلو بالألسنة ، المحفوظ في الصدور ، المكتوب في المصاحف ، المسموع لفظه ، المفهوم معناه ، لا يتعدد بتعدد الصدور والمصاحف والآلات ، ولا يختلف باختلاف الحناجر والنفحات أنزله إذا شاء ويرفعه إذا شاء ، وهذا معنى قول السلف منه بدأ

(١) (١٦٨/١).

(٢) الحجّة في بيان الحجّة للأصبهاني (١٩٣/٢).

(٣) المصدر نفسه : (٣٤٤/١ ، ٤٠١).

واليه يعود<sup>(١)</sup>

وقال القاضي عياض : "وقد أجمع المسلمون على أن القرآن المتلو في جميع الأقطار ، المكتوب في المصحف الذي بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ إلى آخر ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ كلام الله ووحيه المُنزَّل على نبيه محمد ﷺ<sup>(٢)</sup> .

وينحو قول القاضي عياض قال العمراني : في الانتصار له : "... بل إجماع السلف أن لا قرآن إلا هذا المسموع المتلو الذي جعله الله معجزةً لنبيه ﷺ وشاهداً ... وأما قراءة القاريء فهو تحريكه آتته ، وفعله المسموع المفهوم هو القرآن المجمع عليه<sup>(٣)</sup> .

وقال الإمام عبد الغني المقدسي : "وأجمع أئمة السلف ، والمقتدي بهم من الخلف على أنه - أي القرآن - غير مخلوق ، ومن قال مخلوق فهو كافر"<sup>(٤)</sup> .  
وقد ناقش الموفق ابن قدامة أقوال المخالفين لأهل الحق في هذه المسألة فدحض حججهم ، وكشف شبههم ، ودمغ باطلهم بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة .

وذلك في رسالتيه الجليلتين : الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم و "حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة" .

ومن ذلك قوله : "اتفق أهل السنة على أن القرآن كلام الله غير مخلوق"<sup>(٥)</sup> .

وقرّر أن من قال : أن القرآن قول الله مجازاً ؛ فقد خالف الإجماع حيث قال :

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم ص ١٧٥-١٧٨ .

(٢) نقله عنه النووي في التبيان في آداب حملة القرآن ص ١٣١ .

(٣) (٢/٥٩٦) ، وانظر المصدر نفسه : (٢/٥٩٧ - ٥٩٩) .

(٤) الاقتصاد لعبد الغني المقدسي ص ١٣٦ .

(٥) حكاية المناظرة ص ٤٧ ، الصراط المستقيم ص ٣٨ ، ٤٩ .



أن هذا خلاف الإجماع ، فإن المسلمين كلهم يقولون إذا تلو آية : قال الله كذا ، فمن أنكر صحة هذا القول خالف إجماع المسلمين فيكون قوله باطلاً<sup>(١)</sup> .

وقرّر كفر من ادعى أن القرآن قول تاليه ، حيث قال : "ن هذا خرق لإجماع المسلمين، ومخالفة للخلق أجمعين، فإنه لا خلاف بين المسلمين أن القرآن ما هو قول تاليه، ولو ادعى ذلك مدع ظاهرا من المسلمين لقتلوه"<sup>(٢)</sup> .

وحكى اتفاق المنتسبين إلى السنة على كفر من قال بخلق القرآن حيث قال : "واتفق المنتمون إلى السنة على أن القائل بخلق القرآن كافر، منهم من قال: كفر ينقل عن الملة ، ومنهم من قال : لا ينقله عنها"<sup>(٣)</sup> .

وناقش الأشاعرة والكلابية ومن وافقهم في قولهم بأن القرآن : حكاية أو عبارة عن الكلام النفسي كثيرا ومن ذلك قوله : "وإن قالوا : إن كلام الله ﷻ هو هذه الكتب ، وإن التوراة والإنجيل والزبور والقرآن كلام الله ﷻ القديم ، لكن لم ينزل منه شيء على الأنبياء ، ولا هو شيء يحفظ ، ولا يتلى ، ولا يسمع ، وإنما أنزل عبارته ، كذبهم القرآن والسنة وإجماع الأمة ، فإنه لا خلاف بين المسلمين كلهم أن القرآن أنزل على محمد ﷺ ، وأن التوراة أنزلت على موسى ، والإنجيل على عيسى ، والزبور على داود"<sup>(٤)</sup> .

وقال أيضا في معرض رده عليهم : "واتفق المسلمون من الصحابة ومن بعدهم على تسميته قرانا وسماه الذين كفروا به قرانا فقالوا : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ﴾<sup>(٥)</sup> وسمته المعتزلة قرانا ، فخالفوا هؤلاء رب العالمين والخلق أجمعين

(١) الصراط المستقيم ص : ١٩ .

(٢) المصدر نفسه : (ص : ٢١) .

(٣) حكاية المناظرة ص : ١٩ .

(٤) المصدر نفسه : (ص : ٢٠) .

(٥) سورة سبا آية : ٣١ .

وقالوا : ما هذا قرانا ليردوا على المعتزلة قولهم القرآن مخلوق ، ثم عادوا فوافقوهم في خلقه فليتهم صرّحوا بأن القرآن مخلوق وكفوا مؤنة بدعتهم التي خالفوا بها ربهم ونبیهم وخرقوا إجماع المسلمين<sup>(١)</sup> .

وقال أيضا : وأجمع المسلمون على عدد سور القرآن وآیه وكلماته وحروفه ، وأجمعوا على أنهم إذا تلووا آية قالوا : قال الله كذا ، وأجمعوا على أن القرآن المفروض قراءته في الصلاة والخطبة هو هذا الكتاب العربي المنزل على رسول الله ﷺ الذي هو سور وآيات وحروف وكلمات ، له أول وآخر ، وأجزاء وأبعاض ، بدليل الكتاب والسنة وإجماع الأمة<sup>(٢)</sup> .

قُلْتُ : وفيما ذكر كفاية لإثبات قوة هذا العقيدة ، وأنها المذهب الحق وحده ، ومجانبة مخالفه للحق البين الصريح الذي أطبق على اعتقاده سادة علماء الأمة ، فهو إجماع أهل السنة الذي لا يقع فيه امتراء ، والله تعالى أعلم .

**مستند الإجماع** : تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على أن القرآن كلام الله ﷻ منه خرج وبدأ ، واليه يعود ، تكلم به ﷻ بحروفه ومعانيه ، فاسمعه جبريل ﷺ ، ونزل به جبريل على قلب نبينا ﷺ وهو هذا اللسان العربي المبين ، النازل بلغة قريش .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> . وكلام الله المراد أسماعه القرآن بلا خلاف .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى عن أهل الكتاب في آيات عديدة أنهم يحرفون

(١) الصراط المستقيم ص : ٣٨ ، وانظر المصدر نفسه ص : ٣٦ ، ٣٧ ، ، حكاية المناظرة ص : ٢٢ ، ٣٢ ،

٣٣ ، ٣٤ ، ٤٠ .

(٢) الصراط المستقيم ص : ٢٢ ، ٣١ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٥٠ ، ، حكاية المناظرة ص : ٢٢ ، ٢٦ ، ٤٠ .

(٣) التوبة (آية : ٦) .

كلام الله ، ويحرصون على تحريف القرآن . فمن ذلك قوله في سورة البقرة : ﴿ أَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ خَرَّفُوهٗ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

وقوله سبحانه : ﴿ سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ قُل لَّن نَتَّبِعُونَ كَذَلِكَ قَالِ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَيَسْأَلُونَ لَوْلَا يُجَسِّدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٢) . وكلامه سبحانه المراد في هذا الآية هو وعده لأهل الحديبيه بالمغانم ، ومن ذلك الفتح القريب كما مر أول السورة .

وعن جابر رضي الله عنه قال : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرَضُ نَفْسُهُ بِالْمَوْقِفِ فَقَالَ : أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَىٰ قَوْمِهِ ؛ فَإِنْ قَرِيشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي » (٣) . وهو القرآن وما تضمنه من توحيد الله ودينه .

وروى الترمذي وحسنه ، عن أبي سعيد قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ شَعَلَهُ الْقُرْآنُ وَذَكَرَنِي عَنْ مَسْأَلَتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَىٰ سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَىٰ خَلْقِهِ » (٤) .

وأما ما يدل على أن القرآن منزل من عند الله ﷻ فأيات كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠١﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٠٢﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ

(١) آية : ٧٥ .

(٢) الفتح آية : ١٥ .

(٣) رواه أحمد في المسند ح ١٤٠٤٧ ، والترمذي في كتاب : فضائل القرآن ، باب : ما جاء كيف كانت قراءة النبي ح ٢٩٢٥ ، واللفظ له ، وأبو داود في كتاب : السنة ، باب : في القرآن ح ٤٧٣٤ ، وابن ماجه في المقدمة ، باب : فيما أنكرت الجهمية ، ح ٢٠١ ، والحاكم في المستدرک ٢/ ٦١٢ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه أ. هـ ووافقه الذهبي .

(٤) رواه الترمذي في كتاب : فضائل القرآن ، باب : ما جاء كيف كانت قراءة النبي ، ح ٢٩٢٦ .

لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١﴾ .

والضمائر كلها عائدة إلى هذا القرآن ، وهو تنزيل لغير مخلوق ، بل لمعنى مضاف إليه على انه صفة من صفاته .

وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِّسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿٢﴾ . فهو منزل ، ومن الله ، و بلسان عربي ، وهو القرآن بالإجماع .

وكذلك ما ورد في فواتح عدد من السور من التنصيص على تنزيهه من الله ، يدل دلالة ظاهرة واضحة أنه منه ابتداء ، كما في قوله تعالى في أول طه : ﴿ تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى ﴾ ﴿٣﴾ .

وفي : سورة السجدة : ﴿ التَّم ﴿١﴾ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٤﴾ .

وفي أول غافر : ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ ﴿٥﴾ . وفي أول فصلت وآخرها وأول الأحقاف والجنائية وفي الواقعة والحاقة ﴿٦﴾ .

(١) الشعراء ١٩٢-١٩٥ .

(٢) النحل : ١٠١-١٠٣ .

(٣) (آية : ٤) .

(٤) الآيات : ١ ، ٢ ، ٣ .

(٥) سورة غافر آية : ٢ .

(٦) فصلت ١ ، ٢ ، ٤٢ ، الأحقاف آية : ٢ ، الجنائية آية : ٢ ، الواقعة آية : ٨٠ ، الحاقة آية : ٤٣ .

وما يدل أيضا على أنه منزل من عند الله ، أنه متلقي من الله كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ <sup>(١)</sup> . فهو من الله تنزيلا وتلقيا وابتداء ، وما على جبريل عليه السلام ومحمد عليه السلام سوى البلاغ والأداء .

والقرآن لما كان منزلا من الله باد منه ، فإنه إليه يعود لما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه المرفوع حكما : « لينتزعن هذا القرآن من بين أظهركم ، فقيل : يا أبا عبد الرحمن ، كيف ينتزع وقد أثبتناه في صدورنا ، وفي مصاحفنا ؟ فقال : يسرى عليه في ليلة فلا يبقى في قلب عبد منه ولا مصحف منه شيء ، ويصبح الناس فقراء كالبهائم ، ثم قرا : ﴿ وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عِلْمًا وَكَيْلًا ﴾ <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> .

وفي الباب الحديث المرفوع عن حذيفة بن اليمان قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَذْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَذْرُسُ وَشْيُ التُّوبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ » <sup>(٤)</sup> .

قُلْتُ : وهذه الآثار تضمنت الإخبار عن غيب ، لا يقال إلا بتوقيف ؛ وبهذا يظهر لنا معنى قول من قال من السلف : ” القرآن كلام الله ، منزل غير مخلوق ، منه بدا واليه يعود “ .

(١) سورة النمل آية : ٦ .

(٢) سورة الإسراء آية : ٨٦ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه : (٣/٣٦٢) برقم ٥٩٨٠ ويرقم ٨٥٩١ ، وابن أبي شيبة في مصنفه : ٤٤/٦ ، وفي فضائل القرآن : باب في رفع القرآن والإسرار به ، الدارمي في سننه ١٣٤٤ ، ٣٣٤٦ ، والطبراني في الكبير : ٩/١٤١ برقم ٨٩٦٨ وقال ابن الجوزي في زاد المسير : ٥/٥٩ ، (وحدّث ابن مسعود مروى من طرق حسان أ . هـ .

(٤) أخرجه ابن ماجه : ٤٠٤٩ ، وابن حبان في صحيحه ١٥/٢٢٦ برقم ٦٨٥٣ عن أبي هريرة وقال البوصري في زوائده (إسناده صحيح ورجاله ثقات) أ . هـ .

ومما يدل على أن القرآن كلام الله منزّل غير مخلوق ، أن الله ﷻ فرّق في كتابه بين الخلق و الأمر ، ولا شك أن القرآن من أمر الله ، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١). ففرّق الله ﷻ بين خلقه وأمره في أول الآية وآخرها .

قال الإمام أحمد : وأخبر تبارك وتعالى بالخلق ، ثم قال : والأمر ، فأخبر أن الأمر غير مخلوق (٢).

ومما يدل أيضا تسمية الله ﷻ لهذا القرآن علماً في غير ما آية ، ولا شك أن علم الله ﷻ صفة من صفاته ، ويشهد لذلك قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا وَعَرَبِيًّا ۗ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ ﴾ (٣). وقوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ (٤).

قال الإمام أحمد : من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر ، والقرآن علم من علم الله ، فمن زعم أن علم الله ﷻ مخلوق فهو كافر (٥).

وعلى كل ؛ فالدلائل كثيرة ، والنصوص وفيرة ، في إثبات هذه العقيدة الصحيحة والقول الحق ، في هذه المسألة الشهيرة ، ولعل ما أشرنا إليه فيه الكفاية والغنية لمن تجرد للحق ، وسأله بصدق وحسن قصد ونية . والله تعالى أعلم .

(١) سورة الأعراف آية : ٥٤ .

(٢) كذا في رسالته إلى المتوكل ص : ٥٩ في آخرها .

(٣) سورة الرعد آية : ٣٧ .

(٤) سورة الرحمن الآيات : (١-٤) .

(٥) مسائل الإمام أحمد - رواية إسحاق بن هاني - من غير وجه : (١٥٣/٢ - ١٥٤) . وانظر المحنة

لصالح بن الإمام أحمد (ص : ٦٩) .

**المطلب الثالث: إثبات صفة السكوت لله ﷻ**

يوصف ربنا ﷻ بالسكوت كما يليق به سبحانه على وفق قوله تعالى :  
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (١).

وهذه الصفة من صفات الله الفعلية الاختيارية متعلقة بمشيئته سبحانه ، ولا تعارض بين إثبات هذه الصفة لله ﷻ حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه وبين إثبات صفة الكلام له ﷻ لأن كلامه - جل وعلا - يتعلق بمشيئته ، فإن شاء تكلم، وإن شاء لم يتكلم ، وهذا ينقض اعتقاد أهل البدع نقضا في كلامه تعالى، وذلك واضح لمن تأمله ، وثبتت هذه الصفة لله ﷻ دل عليه السنة والأثر والإجماع، وقد حكى الإجماع على ذلك شيخ الإسلام في مجموع فتاواه .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : قال شيخ الإسلام : "... فثبت بالسنة والإجماع أن الله يوصف بالسكوت (٢) .

وذكر أن السكوت يأتي بمعنى السكوت عن التكلم - وهذا معروف وشائع - وقد يأتي بمعنى السكوت عن الجهر وإظهار الكلام كما في حديث أبي هريرة وفيه : « ... يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ... » الحديث (٣) .

غير أن المعطلة والكلاية والأشعرية ونحوهم ينكرون وصف الله بالسكوت ، ويحملون الوارد في الخبر على معان باطلة محرمة ، كتفسيرهم له بعدم خلق إدراك

(١) سورة الشورى الآية ١١ .

(٢) المجموع : (١٧٩/٦) .

(٣) انظر : المجموع : (١٧٩/٦) . وأما الحديث فقد أخرجه البخاري في كتاب : الأذان ، باب : ما يقول بعد

التكبير ، ح ٧١١ ، ومسلم في كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : ما يقال بين تكبيرة الإحرام

والقراءة ، ح ٥٩٨ ، واللفظ له .

للخلق يسمعون به الكلام القديم وغير ذلك ؛ ولكن شيخ الإسلام بيّن أن تفاسيرهم الباطلة لا تقوى على معارضة النصوص ، بل كما قال : «والنصوص تبهرهم»<sup>(١)</sup> .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : ما زال الأئمة والفقهاء منذ القرون الأولى يقولون : هذا تكلم به الشارع ، وهذا سكت عنه الشارع ، ويقولون : دلالة المنطوق ، ودلالة المسكوت ، والشارع هو الله تعالى ، ورسوله ﷺ<sup>(٢)</sup> .

ولم أقف - من خلال بحثي المتواضع - على من صرّح بهذه الصفة من أهل العلم المتقدمين على شيخ الإسلام إلا ما كان من قول بلال بن سعد<sup>(٣)</sup> فيما كان يعظ به الناس : «عباد الرحمن إنكم اليوم تتكلمون والله ﷻ ساكت ، ويوشك الله ﷻ أن يتكلم وتسكتون ، ثم يثور عن أعمالكم دخان تسود منه الوجوه ، فاتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون»<sup>(٤)</sup> .

وكذلك ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن أبي إسحاق الأنصاري الهروي<sup>(٥)</sup> أنه ذكر في كتاب "مناقب الإمام أحمد بن حنبل" له في باب الإشارة عن طريقته في الأصول ؛ لما ذكر كلامه في مسائل القرآن وترتيب البدع التي ظهرت فيه

(١) المصدر السابق: (٦/١٨٠) .

(٢) المصدر نفسه: (٦/١٧٩) .

(٣) هو : بلال بن سعد بن تميم الأشعري أو الكندي ، أبو عمرو أو أبو زرعة الدمشقي ، ثقة عابد فاضل من الثالثة ، مات في خلافة هشام انظر : تقريب التهذيب لابن حجر ص : ١٧٩ .

(٤) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء : (٢/٤) ، وابن عساكر في تاريخه : (١٠/٤٩٨) ، وأبو نعيم في الحلية : (٥/٢٣١) .

(٥) هو أبو إسحاق عبد الله بن محمد بن علي بن مَتّ الأنصاري الهروي ، شيخ الإسلام ، الإمام الحافظ الراعظ ، من مؤلفاته : ذم الكلام وأهله ، ومنازل السائر ، توفي سنة ٤٨١ هـ . انظر ترجمته في السير



عن الإمام أبي بكر بن خزيمة أنه تصدى في نيسابور لمن أنكر تكلم الله بعد ما تكلم حيث قال شيخ الإسلام الهروي : فطار لتلك الفتنة ذاك الفتنة الإمام أبو بكر ، فلم يزل يصيح بتشويهها ، ويصنف في ردها ، كأنه منذر جيش ، حتى دون في الدفاتر وتمكن في السرائر ؛ ولقن في الكتابيب ونقش في المحاريب : أن الله متكلم إن شاء تكلم وإن شاء سكت ، فجزى الله ذاك الإمام ، وأولئك النفر الغر عن نصره دينه ، وتوقير نبيه خيراً<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ : فانظر إلى موافقة الهروي إلى ما ذهب إليه ابن خزيمة وهذا منه إقرار وتأكيد لثبوت صفة السكوت لله جل وعلا .

ويُضاف إلى ما سبق نقله من كلام العلماء مما فيه تصريح بصفة السكوت لله ﷻ ما تواتر عن العلماء - رحمهم الله - من كثرة التصريح بتعلق كلام الله ﷻ بمشيئته فهو ﷻ يتكلم إذا شاء ، وإذا لم يشاء لم يتكلم ، وهذا فيه إشارة إلى ثبوت صفة السكوت لله ﷻ .

وقد سبق عرض شيء من كلامهم ، ونقل بعض نصوصهم في ذلك عند الحديث في صفة الكلام لله جل وعلا<sup>(٢)</sup>.

وعلى كل ؛ فإنني لم أقف في بحثي هذا على من خالف في هذه المسألة من أهل السنة والجماعة ممن يعتد بخلافهم ، ومن ثم يمكننا القول بصحة انعقاد الإجماع وثبوتها في هذه المسألة ، ونفي العلم بوجود المخالف في ذلك .

**مستند الإجماع:** دلت السنة المطهرة ، والآثار الصحيحة ، على ثبوت صفة السكوت لله ﷻ فأما السنة فمنها ما أخرجه الحاكم في "المستدرک" عن أبي الدرداء مرفوعاً: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه

(١) المجموع: (١٧٨/٦) .

(٢) انظر ص ٤٦٢ .

فهو عافية ، فاقبلوا من الله عافيته »<sup>(١)</sup> .

ودلالة الحديث على المراد جلية واضحة ، حيث أضيف السكوت إلى الرب ﷻ إضافة صفة إلى موصوف .

وكذلك حديث سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ مرفوعاً «... الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ »<sup>(٢)</sup> .  
ودلالته ظاهرة ، كدلالة سابقه ؛ إذ السكوت قد أضيف إلى الله ﷻ إضافة صفة إلى موصوف .

وكذا ما أخرجه الدر اقطني وغيره عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ عن النبي ﷺ قال: « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان ، فلا تبحثوا عنها »<sup>(٣)</sup> .  
ودلالته أيضا ظاهرة واضحة كسابقه .

وأما الأثر فما أخرجه أبو داود والحاكم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: « كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ وَيَتْرَكُونَ أَشْيَاءَ تَقَدَّرَ أَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ... »<sup>(٤)</sup> . ودلالة الأثر على المقصود كدلالة

(١) رواه الحاكم (٣٧٥/٢) وصححه ، ووافقه الذهبي . ورواه البزار (١٢٣) .، وذكره الهيثمي في المجمع : (١٧١/١) . وقال رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده حسن ورجاله موثقون .

(٢) رواه الترمذي في كتاب : اللباس ، باب : ما جاء في لبس الفراء ، ح ١٧٢٦ واللفظ له ، وابن ماجه في كتاب : الأطعمة ، باب : أكل الجبن والسمن ، ح ٣٣٦٧ ، والحاكم (١١٥/٤) ، والبيهقي (١٢/١٠) ، والطبراني في الكبير (٦١٢٤ و ٦١٥٩) .

(٣) رواه الدارقطني (١٨٣/٤ - ١٨٤) ، ورواه الطبراني في الكبير : (٥٨٩/٢٢) ، والبيهقي : ١٢/١٠ - ١٣ ، وحسنه النووي في الأربعين النووية له (١٥٠/٢) .

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب : الأطعمة ، باب : ما لم يذكر تحريمه ، ح ٣٨٠٠ واللفظ له ، والحاكم (١١٥/٤) ، وقد صححه الحاكم وقره الذهبي .

## الأحاديث السابقة .

وبذلك ؛ تتوافق دلالة السنة والأثر مع ما سبق حكايته من الإجماع على إثبات صفة السكوت لله ﷻ حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه . والله تعالى أعلم .



## المبحث الخامس

## رؤية الله وما يتعلق بها

## المطلب الأول : إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة

إن مسألة رؤية المؤمنين ربهم بأبصارهم في الآخرة من أشرف المسائل وأجلها .

وقد دل الكتاب والسنة المتواترة والإجماع على أن المؤمنين يرون ربهم في الدار الآخرة ، في عرصات القيامة ، وبعدها يدخلون الجنة ، يرونه عياناً بأبصارهم كما يرون القمر ليلة البدر صحوماً ، وكما يرون الشمس في رابعة النهار ليس دونها سحب .

ورؤيته ﷺ هي أعلى مراتب نعيم الجنة ، وغاية مطلوب الذين عبدوا الله مخلصين له الدين .

وقد اتفق على القول بإثبات الرؤية الأنبياء والمرسلون وجميع الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام على تتابع القرون والأزمان .

ولقد حكى تلكم الاتفاقات ، ونص على حصول الإجماع عليها شيخ الإسلام في مواضع من كتبه ومواطن من مؤلفاته ورسائله .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : نقل شيخ الإسلام الإجماع على هذه المسألة في مواضع كثيرة من كتبه نكتفي بأصرحها وأشملها فقد قال : أجمع سلف الأمة وأئمتها على أن المؤمنين يرون الله بأبصارهم في الآخرة . واتفقوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة عياناً ، كما يرون الشمس والقمر<sup>(١)</sup> .

(١) المجموع : (٥١٠، ٥١٢/٦) وانظر كذلك المصدر نفسه (٢/٢٣٠، ٢٣٥) ، (٣/٣٨٩) ، (٤/٤٢٥)

(١١/٤٨٦) ، (١٢/٥٠٤) ، الفتاوى الكبرى (٦/٦٥٤) ، الصفدية (٢/٢٨٤) ، الدرء (٥/١٣٢) ،

(٦/٢٥٠) ، (٧/٢٣٩) ، (٨/٥٠٣) ، المنهاج (٢/٦١٣، ٥١٧، ٣١٦) ، (٣/٣٤٤، ٣٤٧) .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اتفقت كلمة أهل العلم من أهل السنة والجماعة على إثبات رؤية المؤمنين ربهم بأبصارهم في الآخرة ، وانعقد على ذلك إجماعهم ، ونُقل إلينا اتفاقهم على ما صح لديهم من أحاديث الرؤية ؛ لذا قال الإمام أحمد والأحاديث في أيدي أهل العلم عن النبي ﷺ ، أن أهل الجنة يرون ربهم ، لا يختلف فيها أهل العلم<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام الدارمي بعد أن ساق جملة من أحاديث الرؤية : فهذه الأحاديث كلها وأكثر منها ، قد رُويت في الرؤية ، على تصديقها والإيمان بها أدركنا أهل الفقه والبصر من مشايخنا ، ولم يزل المسلمون قديماً وحديثاً يروونها ويؤمنون بها ولا ينكرونها ، ولا يستنكرونها ، ومن أنكرها من أهل الزيغ نسبوه إلى الضلال<sup>(٢)</sup> .

بل صرّح بأنه قد اجتمع في إثبات الرؤية الأدلة السمعية الثلاثة حيث قال : قد صحت الآثار عن رسول الله ﷺ فمن بعده من أهل العلم وكتاب الله الناطق به ، فإذا اجتمع الكتاب وقول الرسول ﷺ وإجماع الأمة ، لم يبق لتأول عندها تأول إلا مكابر أو جاحد<sup>(٣)</sup> .

ونجده - يرحمه الله - ينقل اتفاق السلف على تفسير الزيادة في : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾<sup>(٤)</sup> بالنظر إلى وجه الله تعالى فيقول : وكلهم قالوا : 'الزيادة' النظر إلى وجه الله تعالى ، ولم يقل أحد منهم : إلى وجه الكعبة ووجوه الأعمال الصالحة كما ادعت ، وعلى تصديق هذه الآثار والإيمان بها أدركنا أهل الفقه والعلم<sup>(٥)</sup> .

(١) الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (ص ٨٦) .

(٢) الرد على الجهمية للدارمي ص (١٠٥، ١٠٤، ١٠٣) .

(٣) المصدر نفسه (ص ١٠٥) .

(٤) سورة يونس : (آية : ٢٦) .

(٥) نقض الدارمي على المريسي : (٢/ ٧٢٢) .

وكذا نقل البيهقي إجماع السلف على تفسير الزيادة في الآية ، بالنظر إلى وجه الله تبارك وتعالى (١) .

ونفى ابن خزيمة وقوع الاختلاف بين العلماء في رؤية الله جل وعلا في الآخرة ، وشنع على من أنكر ذلك فقال في أكثر من موضع من كتاب التوحيد : "وقد أعلمت قبل أن العلماء لم يختلفوا أن جميع المؤمنين يرون خالقهم في الآخرة لا في الدنيا ، ومن أنكر رؤية المؤمنين خالقهم يوم المعاد ، فليسوا بمؤمنين عند المؤمنين، بل هم أسوأ حالاً في الدنيا - عند العلماء - من اليهود والنصارى والمجوس" (٢) .

وأما أبو الحسن الأشعري فقد نقل إجماع السلف على إثبات رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة في الإبانة واللمع وكذا رسالته إلى أهل الشجر حيث قال فيها : "وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله ﷻ يوم القيامة بأعين وجوههم على ما أخبر به تعالى" (٣) . وجاء في الإبانة قوله : "وقد روى عن أصحاب رسول الله ﷺ أن الله ﷻ تراه العيون في الآخرة ، فلما كانوا على هذا مجمعين وبه قائلين، ثبتت الرؤية في الآخرة إجماعاً" (٤) .

وقرر الأجرى في الشريعة كفر من أنكر رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة ، لردده للقرآن والسنة وقول الصحابة ﷺ وقول علماء المسلمين ، واتباعه غير سبيل المؤمنين (٥) .

بل لقد بسط ابن بطة العكبري الكلام في هذه المسألة، وحشد الأدلة من

(١) انظر : الإعتقاد للبيهقي : (ص ١٢٨) .

(٢) (٢/٥٨٧، ٥٨٢، ٥٤٨) .

(٣) (ص ٢٣٧) .

(٤) (ص ٧٧) .

(٥) انظر : (٢/٩٨٠) .

الكتاب والسنة والإجماع واللغة في تثبيت رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة في الجنة ، في كتابه الإبانة حيث قال : فقد ذكرت لكم - رحمكم الله - تثبيت رؤية المؤمنين ربهم تعالى يوم القيامة في الجنة ، وشرحت ذلك وبينته ملخصاً من كتاب الله تعالى ، وسنة نبيه محمد ﷺ وإجماع العلماء ، وأئمة المسلمين ، ولغات العرب ، ما في بعضه كفاية وغنى ، وهداية وشفاء ... " (١) .

ونبه ابن منده (٢) على شذوذ تأويل قول الله تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ (٣) بانتظار الثواب ، وأنه قول لا يثبت فقال : أجمع أهل التأويل كابن عباس وغيره من الصحابة ، ومن التابعين محمد بن كعب ، وعبد الرحمن بن سابط ، ... وغيرهم : أن معناه إلى وجهه ربها ناظرة ، والآخرين نحو معناه ، ومن روي عنه أن معناه أنها تنتظر الثواب ، فقول شاذ لا يثبت " (٤) .

ونقل اللالكائي عن ابن جرير قوله : وأما الصواب من القول لدينا في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة وهو ديننا الذي ندين الله به ، وأدركنا عليه أهل السنة والجماعة ، فهو أن أهل الجنة يرونه على ما صحت به الأخبار عن رسول الله " (٥) .

ويُفند الإمام السجزي شبهة من أنكر الرؤية إلى جهة العلو لكونها لا تكون إلا بالمقابلة ، والمقابلة تقتضي التجسيم ، والله منزّه عن الجسم والعرض فيقول : والمقابلة لا تقتضي التجسيم كما زعموا لأن المرثيات في الشاهد لا تخرج عن أن تكون جسماً أو عرضاً عن أصلهم ، والله سبحانه باتفاقنا مرثي وليس بجسم ولا

(١) (٧٠/٣) .

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي يعقوب اسحاق بن أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني ، أحد الأئمة الحفاظ المصنفين في عقيدة أهل السنة والجماعة ، من مصنفاته : كتاب الإيمان ، وكتاب التوحيد ، توفي سنة ٣٩٥هـ . انظر ترجمته السير ٢٨/١٧ .

(٣) سورة القيامة : آية : ٢٢-٢٣ .

(٤) الرد على الجهمية لابن منده : (ص ١٠٢) .

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٨٥) .

عرض ، وإذا صح ذلك ، جاز أن يُرى عن مقابلة ، ولا يجب أن يكون جسماً...<sup>(١)</sup> .

وقرّر البيهقي إجماع السلف على إثبات الرؤية لعدم نقل اختلافهم إلينا في ذلك ، بينما نقل إلينا اختلافهم في الحلال والحرام فدل ذلك على انتفاء الاختلاف وحصول الاتفاق فقال : "ورؤينا في إثبات الرؤية عن أبي بكر الصديق ﷺ ، وحذيفة بن اليمان ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله ابن عباس ، وأبي موسى ، وغيرهم ﷺ ، ولم يرو عن أحد منهم نفيها ، ولو كانوا فيها مختلفين ، لنقل اختلافهم إلينا ، كما أنهم لا اختلفوا في الحلال والحرام ، والشرائع والأحكام ، نقل اختلافهم في ذلك إلينا ، فلما نقلت رؤية الله بالأبصار عنهم في الآخرة ، ولم ينقل عنهم في ذلك اختلاف - يعني في الآخرة - علمنا أنهم كانوا على القول برؤية الله بالأبصار في الآخرة متفقين مجتمعين"<sup>(٢)</sup> .

بل صرّح بنقل الإجماع في موضع آخر حيث قال : "وقد جاء الكتاب ثم السنة ثم إجماع الصحابة بإثبات ما أثبتناه من صفات الله ﷻ ، ورؤيته..."<sup>(٣)</sup> وجزم العمراني بنفي الاختلاف بين الصحابة ﷺ في رؤية أهل الجنة ربهم في الآخرة<sup>(٤)</sup> . وأكد عبد الغني المقدسي إجماع أهل الحق على ذلك فقال "وأجمع أهل الحق واتفق أهل التوحيد والصدق . أن الله تعالى يُرى في الآخرة كما جاء في كتابه ، وصح عن رسوله ﷺ"<sup>(٥)</sup> .

وقال النووي أعلم أن مذهب أهل السنة بأجمعهم : أن رؤية الله ممكنة غير

(١) رسالة السجزي إلى أهل زبيد : (ص ١١٩) .

(٢) الاعتقاد : (ص ١٤٤، ١٤٣، ١٤٢) .

(٣) المصدر نفسه : (ص ٣٠٩) .

(٤) انظر الانتصار : (٢/ ٦٥٧) .

(٥) الاقتصاد : (ص ١٢٥) .



مستحيلة عقلاً ، وأجمعوا أيضاً على وقوعها في الآخرة ، وأن المؤمنين يرون الله تعالى دون الكافرين ... وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع الصحابة فمن بعدهم من سلف الأمة على إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة للمؤمنين...<sup>(١)</sup> .

**مستند الإجماع:** ورد في إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة بالأبصار أدلة كثيرة متنوعة في الكتاب ، ومتواترة في السنة النبوية تواتراً قطعياً عن نحو ثلاثين صحابياً رووها من أوجه مختلفة ، يستحيل في العادة أن يتواطؤوا على كذب أو غلط فيها<sup>(٢)</sup> .

فأما من الكتاب فقول الله تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿١١﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾<sup>(٣)</sup> . فوصف الله وجوه المؤمنين بالنضرة ، وهي : الحسن والبهاء والنعيم ، وأنها إلى ربها تنظر بأبصارها ، فحيث تعدى النظر بإلى فهو المعاينة بالبصر ؛ لذا اعتبرت هذه الآية أصرح آيات القرآن - وكلها صريحة - الدالة على رؤية الباري سبحانه ، لا حرمننا الله إياها ... آمين .

ومن أدلة الكتاب أيضاً قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾<sup>(٤)</sup> وقد سبق نقل إجماع أهل التأويل من السلف - رحمهم الله - على أن المراد بالزيادة هاهنا النظر إلى وجه الله الكريم<sup>(٥)</sup> .

ومن الأدلة أيضاً : قول الله تعالى : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ

(١) شرح النووي لصحيح مسلم : (٣/ ٢٠) .

(٢) نص على التواتر ونقله غير واحد من العلماء : منهم الأشعري في الإبانة ص ٧٣ ، والأجري في الشريعة (١/ ٩٨١) واللالكائي في شرح أصول السنة (٣/ ٤٧٠) ، وقوام السنة في الحجّة (٢/ ٢٤٥) ، وابن القيم في حادي الأرواح ص ٣٣٧-٣٨٠ .

(٣) سورة القيامة : "آية : ٢٢-٢٣" .

(٤) سورة يونس (آية : ٢٦) .

(٥) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة ، ح ٧٠٠٢ . ورواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : طريق الرؤية ، ح ١٨٢ ، واللفظ له ..

لَحْجُوبُونَ ﴿ (١) .

قال الإمام مالك : لو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيامة لم يعيّر الله الكفار بالحجاب فقال : ﴿ كَلَّا إِيَّاهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحْجُوبُونَ ﴾ " (٢) .

وقال الشافعي : ولما حجب قوماً بالسُّخْطِ، دلّ على أن قوماً يرونه بالرضا ، أما والله لو لم يُوقن محمد بن إدريس أنه يرى ربه في المعاد ، لما عبده في الدنيا (٣) .  
قُلْتُ : وفي هذا الدليل إثبات لرؤية الباري سبحانه عن طريق دلالة مفهوم المخالفة .

وأما السنة المطهرة فقد جاء في الصحيحين من حديثي أبي هريرة وأبي سعيد الخدري -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- الطويل : « أَنْ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ... » ، وفي بعض ألفاظ الحديث : « هل تمارون في رؤية القمر ليلة البدر؟ » (٤) . وكذلك : « هل تضامون في الشمس ليس دونها سحاب؟ » (٥) .

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا » (٦)  
قُلْتُ : في هذين الحديثين إثبات النظر إلى الرب ﷻ صراحة، وفيهما تشبيه

(١) سورة المطففين : (آية : ١٥) .

(٢) رواه اللالكائي في شرح السنة : (٤٦٨/٣) .

(٣) رواه اللالكائي في شرح السنة : (٥٠٦/٣) ، والبيهقي في الاعتقاد له (ص٦٦) ، وقوام السنة في

الحجة : (٢٤٨/٢) ، وذكره ابن القيم في الروح (ص٢٣٧) .

(٤) رواه البخاري في كتاب : الأذان ، باب : فضل السجود ، ح٧٧٣..

(٥) رواه البخاري في كتاب : مواقيت الصلاة ، باب : فضل صلاة العصر ، ح٥٢٩ . ورواه مسلم في كتاب

: المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاتي الصبح والعصر ، ح٦٣٣ .

(٦) رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة ، ح٦٩٩٨ .

للرؤية بالرؤية ، وليس للمرئي بالمرئي .

وكذا حديث صُهَيْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا ! أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ! قَالَ : فَيَكْثِفُ الْحِجَابَ ؛ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ <sup>(١)</sup> » <sup>(٢)</sup> .

بل لقد كان من دعائه ﷺ : « ... وَأَسْأَلُكَ لَدَّةَ النَّظَرِ إِلَيَّ وَجْهَكَ وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ اللَّهُمَّ زَيِّنَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ » <sup>(٣)</sup> .

### المطلب الثاني : نفي رؤية الله في الأرض بالأبصار

بعد أن تبين لنا انعقاد الإجماع على أن المؤمنين يرون ربهم في الآخرة بأبصارهم ، ناسب الكلام عن رؤيته ﷺ في الدنيا بالأبصار وهي ما تُسمى بالرؤية البصرية في حال اليقظة ، ولها شقان :

• رؤية النبي ﷺ ربه في الدنيا ، ولها حالتان :

رؤيته ﷺ ربه في السماء ليلة المعراج ، وقد وقع النزاع في ذلك بين الصحابة ﷺ على قولين مشهورين .

رؤيته ﷺ ربه في الأرض بعيني رأسه في حال اليقظة ، ولم تقع هذه الرؤية له بالاتفاق .

• رؤية غير النبي ﷺ ربه في الدنيا بعيني رأسه حال اليقظة ، وقد انعقد الإجماع

(١) سورة يونس (آية ٢٦) .

(٢) رواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه ، ح ١٨١ .

(٣) سبق تخريجه .

على عدم وقوعها البتة.

وإليك حكاية إجماع العلماء على تفاصيل هذه المسألة كما حكاها عنهم شيخ الإسلام - رحمه الله - في مواضع من كتبه.

نص ما حكاها شيخ الإسلام من الإجماع : قال : "وكل حديث فيه : 'أن محمداً ﷺ رأى ربه بعينه في الأرض' فهو كذب باتفاق المسلمين وعلمائهم، هذا شيء لم يقله أحد من علماء المسلمين ولا رواه أحد منهم. وإنما كان النزاع بين الصحابة في أن محمداً ﷺ هل رأى ربه ليلة المعراج؟ فكان ابن عباس - رضي الله عنهما - وأكثر علماء السنة يقولون : إن محمداً ﷺ رأى ربه ليلة المعراج ، وكانت عائشة رضي الله عنها وطائفة معها تنكر ذلك . وقد اتفق المسلمون على أن النبي ﷺ لم ير ربه بعينه في الأرض ، وأن الله لم ينزل له إلى الأرض . وبالجملة أن كل حديث فيه : أن النبي ﷺ رأى ربه بعينه في الأرض" كذب باطل باتفاق علماء المسلمين من أهل الحديث وغيرهم .

وكذلك كل من ادعى أنه رأى ربه بعينه قبل الموت فدعواه باطلة باتفاق أهل السنة والجماعة ؛ لأنهم اتفقوا جميعهم أن أحداً من المؤمنين لا يرى ربه بعيني رأسه حتى يموت .

وثبت ذلك في صحيح مسلم عن النواس ابن سمعان عن النبي ﷺ ؛ أنه لما ذكر الدجال قال : « واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت » (٢١١).

وقال في موضع آخر : أجمع سلف الأمة وأئمتها على أن المؤمنين يرون الله بأبصارهم في الآخرة ، وأجمعوا على أنهم لا يرونه في الدنيا بأبصارهم ، ولم يتنازعا إلا في النبي ﷺ . ومن قال من الناس : إن الأولياء أو غيرهم يرى الله بعينه

(١) سيأتي تخريجه عند ذكر مستند الإجماع إن شاء الله.

(٢) المجموع : (٣/٣٨٦ ، ٣٨٧ ، ٣٨٩) ، وانظر المصدر نفسه : (٢/٢٣٠ ، ٢٣٥).

في الدنيا فهو مبتدع ضال ، مخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة<sup>(١)</sup> .  
قُلْتُ : وبضم كلام شيخ الإسلام بعضه إلى بعض يمكننا حصر المسألة فيما يلي :

أولاً : الاتفاق على أن المؤمنين يرون ربهم بأبصارهم في الآخرة .  
ثانياً : الاتفاق على أن أحداً لم ولن ير الله في الدنيا بعيني رأسه ، إلا ما وقع من النزاع في رؤية النبي ﷺ ربه ليلة المعراج .  
ثالثاً : الاتفاق على أن النبي ﷺ لم ير ربه بعينه في الأرض .

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لقد ناقش الدارمي في نقضه على المريسي هذه المسألة، وحكي إجماع أهل العلم على انتفاء وقوع رؤية المؤمنين ربهم بالأبصار في الدنيا فقال : "... لاجتماع الكلمة من الله ورسوله ، وجميع المؤمنين ، أن أبصار أهل الدنيا لا تدركه في الدنيا . فأما من يرجي إدراكه ببصر فلا يجوز في هذا المجاز ؛ إلا بحجة واضحة من كتاب مسطور، أو أثر مأثور ، أو إجماع مشهور"<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : "... وأنتم وجميع الأمة تقولون به : إنه لم ير ولا يُرى في الدنيا"<sup>(٣)</sup> .

وأما ما يتعلق برؤية الرسول ﷺ لربه بعيني رأسه في الدنيا فقال عنها : أن رسول الله ﷺ قال : في حديث أبي ذر « إنه لم ير ربه »<sup>(٤)</sup> ، وقال رسول الله ﷺ : «

(١) المصدر نفسه : (٥١٢/٦) .

(٢) (٨٢٣/٢، ٨٢١) .

(٣) الرد على الجهمية : (ص ١٠٥، ١٠٤، ١٠٣) .

(٤) رواه مسلم في كتاب : الإيمان ، باب : في قوله نور أنى أراه ، ح ١٧٨ . بلفظ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ : نُوِّرَ أُنَى أَرَاهُ » .

لن تروا ربكم حتى تموتوا»<sup>(١)</sup>، وقالت عائشة رضي الله عنها: «من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية»<sup>(٢)</sup>، وأجمع المسلمون على ذلك مع قول الله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَارُ﴾<sup>(٣)</sup> يعنون أبصار أهل الدنيا<sup>(٤)</sup>.

وأشار إلى النزاع الواقع في رؤية النبي ﷺ لربه، الإمام ابن خزيمة حيث قال: وقد كنت أعلمت قبل هذا الباب: أن العلماء لم يختلفوا أن المؤمنين يرون خالقهم يوم القيامة - جل ربنا وعز -، وأن النبي ﷺ - أفضل المؤمنين يرى خالقه - جل وعز - يوم القيامة، وإنما اختلفوا هل رأى النبي ﷺ ربه ﷻ قبل نزول المنية به...<sup>(٥)</sup>.  
قلت: قوله: «وأن النبي ﷺ أفضل المؤمنين يرى خالقه ﷻ يوم القيامة» فيه إشارة إلى أن ابن خزيمة يذهب إلى أن رسول الله ﷺ لم ير ربه في الدنيا وإنما سيراه مع المؤمنين يوم القيامة والله تعالى أعلم.

**مستند الإجماع:** ما ثبت في صحيح مسلم «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - يَوْمَ حَدَرَ النَّاسَ الدَّجَالَ - : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَأَنَّهُ يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَقَالَ: تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ»<sup>(٦)</sup>.

وكذا ما أخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيَجْلِسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرِحٍ وَلَا مَشْغُوفٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ؟

(١) سيأتي تخريجه عند ذكر مستند الإجماع إن شاء الله.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سورة الأنعام (آية: ١٠٣).

(٤) النقص على المرسي: (٧٣٨/٢).

(٥) كتاب التوحيد: (٥٤٨، ٥٨٢، ٥٨٧/٢).

(٦) رواه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر ابن صياد، ح ٢٩٣١.

فَيَقُولُ : مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ ... »<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على امتناع وقوعها لأحد - غير النبي ﷺ - بعيني رأسه ما أخرجه مسلم أن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ حِجَابُهُ الثُّورُ - وفي رواية : الثَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَخْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ »<sup>(٢)</sup>.

ووجه الدلالة ظاهرة ؛ إذ أنه جل وعلا قد احتجب عن خلقه في الدنيا بما ورد في الحديث ، فامتنع حصول الرؤية في الدنيا بالأبصار ، والله تعالى أعلم.

### المطلب الثالث : جواز رؤية الله في الدنيا في المنام

تقرر في المطلب السابق انعقاد الإجماع على امتناع رؤيته ﷺ في الدنيا بالأبصار؛ إلا ما وقع من النزاع في رؤيته ﷺ ربه ليلة المعراج ، وأما رؤيته ﷺ في الدنيا في المنام رؤيا منامية لا بصرية في حال اليقظة ؛ فقد حكى الإجماع على جواز رؤيته سبحانه في المنام ووقوعها غير واحد من العلماء ، كما حكاه أيضاً شيخ الإسلام .

نص ما حكاه شيخ الإسلام من الإجماع : أطال شيخ الإسلام النفس في تقرير مسألة الرؤية المنامية لله جل وعز . في مواضع من كتبه ، حيث قال في كتابه النفس، بيان التلبيس : «والإنسان قد يرى ربه في المنام ويخاطبه ، فهذا حق في الرؤيا، ولا يجوز أن يعتقد أن الله في نفسه مثل ما رأى في المنام .

فإن سائر ما يرى في المنام لا يجب أن يكون مماثلاً ، ولكن لا بد أن تكون الصورة التي رآه فيها مناسبة مشابهة لاعتقاده في ربه ، فإن كان إيمانه واعتقاده

(١) رواه ابن ماجه في كتاب : الزهد ، باب : ذكر القبر والبلى ، ح ٤٢٦٨ . وقال الألباني : ( صحيح ) انظر

حديث رقم : ١٩٦٨ في صحيح الجامع .

(٢) سبق تحريجه .

مطابقاً ، أتى من الصور وسمع من الكلام ما يناسب ذلك ، وإلا كان العكس" (١) .  
ثم حكى عن طائفة من المعتزلة إنكار رؤية الله ﷻ في المنام ، وبَيَّنَ أن النقل قد تواتر عن رأى ربه في المنام ، ثم بَيَّنَ بطلان ما ذهبوا إليه بقوله : "... ومن فرط سلبهم ونفيهم ، نفوا أن تكون رؤية الله في المنام رؤية صحيحة كسائر ما يُرى في المنام ، فهذا مما يقوله المتجهمه . وهو باطل مخالف لما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، بل ولما اتفق عليه عامة عقلاء بني آدم" (٢) .

ثم دفع توهم النقص والعيب في إثبات ذلك في حق الله فقال : "وليس في رؤية الله نقص ولا عيب يتعلق به ﷻ ، وإنما ذلك بحسب حال الرائي ، وصحة إيمانه ، وفساده ، واستقامة حاله ، وانحرافه" (٣) .

ولقد استدل على جواز رؤية الله في المنام بحصول ذلك في الواقع فقال : "... وما زال الصالحون وغيرهم يرون ربهم في المنام ويخاطبونه ، وما أظن عاقلاً ينكر ذلك . فإن وجود هذا مما لا يمكن دفعه ؛ إذ الرؤيا تقع بغير اختياره ، وهذه مسألة معروفة ، وقد ذكرها العلماء من أصحابنا وغيرهم في أصول الدين" (٤) .

وبَيَّنَ أن الرؤية المنامية لله - جل وعز - تختلف وتتباين من شخص لآخر على وفق ما لديه من إيمان ويقين بل الشخص ذاته ، قد يراه في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه . فقال في الوصية الكبرى : "وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه ، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة ، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في

(١) (١/٧٣-٧٤) .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) بيان تلبيس الجهمية : (١/٧٣ وما بعدها) .



اليقظة ، ولها تعبير وتأويل لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: "ومن رأى الله ﷻ في المنام، فإنه يراه في صورة من الصور بحسب حالة الرأي، إن كان صالحاً رآه في صورة حسنة، ولهذا رآه النبي ﷺ في أحسن صورة"<sup>(٢)</sup>.

ذكر من حكى الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لقد حكى الإجماع على جواز رؤيته ﷻ في المنام ووقوعها غير واحد من العلماء كالقاضي عياض حيث نقل عنه ذلك النووي في شرحه لصحيح مسلم.

قال عياض : "واتفق العلماء على جواز رؤية الله في المنام وصحتها . وإن رآه الإنسان على صفة لا تليق بحاله من صفات الأجسام ؛ لأن ذلك المرئي غير ذات الله تعالى ، إذ لا يجوز عليه ﷻ التجسيم ولا اختلاف الأحوال"<sup>(٣)</sup>.

كما نقل إجماع الصحابة والتابعين على وقوعها وجوازها في سراج الطالبين على منهاج العابدين<sup>(٤)</sup>.

ومن نقل الإجماع أيضاً القاضي أبو يعلى الفراء حيث قال: "قال رسول الله ﷺ : « رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ »"<sup>(٥)</sup>.

فوجه الدلالة : أنه أخبر أن الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وما كان من النبوة لا يكون إلا حقاً ولا يكون باطلاً ، فوجب أن تكون رؤية الله حقاً ؛ ولأنه إجماع أهل الأعصار ؛ وذلك أن عصرأ بعد عصر من لدن التابعين ومن

(١) مجموع الفتاوى : (٣/ ٣٩٠).

(٢) المصدر نفسه : (٥/ ٢٥١).

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي : (٣/ ٢٠).

(٤) منهاج العابدين (١/ ١٣٣).

(٥) رواه البخاري في كتاب : التعبير ، باب : الرؤيا الصالحة ... ، ح ٦٥٨٧ . ورواه مسلم في كتاب : الرؤيا ،

باب : باب ، ح ٢٢٦٣ ، واللفظ له ..

بعدهم يخبر أنه رأى ربه ، ولا ينقل عن أحدٍ بعد عصر من لدن التابعين ومن بعدهم يخبر أنه رأى ربه ، ولا ينقل عن أحدٍ من أهل العصر الإنكار عليه ، فدل سكوتهم على جواز ذلك" (١) .

ونص البغوي - رحمه الله - على جواز وقوعها بقوله : "رؤية الله في المنام جائزة" (٢) .

**مستند الإجماع:** حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال : « أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة ، قال : أحسبه قال : في المنام ... » (٣) .  
وفي رواية لأحمد : « رأيت ربي تبارك وتعالى » (٤) .



(١) إبطال التأويلات لأبي يعلى : (١/١٢٨) .

(٢) شرح السنة ٦/٣٠٩ .

(٣) رواه أحمد ح ٣٤٧٤ ، والترمذي في كتاب : التفسير باب : من سورة ص ، ح ٣٢٣٣ واللفظ له

(٤) ح ٢٥٧٥ ، ٢٦٢٩ .



الباب الرابع

## مسائل الإيمان والإسلام

وفيه فصلان:

الفصل الأول: مسائل الإيمان.

الفصل الثاني: مسائل الإسلام.



## الفصل الأول

## مسائل الإيمان

## المبحث الأول: حقيقة الإيمان

الإيمان لغةً : مصدر آمن يؤمن إيماناً ؛ فهو مؤمن<sup>(١)</sup>.

قال ابن فارس<sup>(٢)</sup> : الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان : أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة ؛ ومعناها سكون القلب، والآخر التصديق<sup>(٣)</sup>.

وقال الطبري<sup>(٤)</sup> رحمه الله : « ومعنى الإيمان عند العرب : التصديق، فُيدعى المصدّق بالشيء قولاً مؤمناً به، ويدعى المصدّق قوله بفعله مؤمناً، ومن ذلك قول الله ﷻ : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾<sup>(٥)</sup>.

يعني وما أنت بمصدّق لنا في قولنا، وقد تدخل الخشية لله في معنى الإيمان ؛ الذي هو تصديق القول بالعمل<sup>(٦)</sup>.

فبين رحمه الله أن الإيمان وإن كان معناه التصديق، فإنه يكون بالفعل كما

(١) تهذيب اللغة للأزهري ( ١٥ / ٥١٣ ) مادة ( آمن ) .

(٢) هو أبو الحسين أحمد بن فارس ابن زكريا، المعروف بالرازي، اللغوي، كان رأساً في الأدب، شافعي المذهب، إلا أنه انتقل إلى مذهب مالك في آخر عمره، سكن الري و مات بها سنة خمس وتسعين وثلاثمائة ( ٣٩٥هـ ) . انظر: إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين ( ص ٤٣ )، وسير أعلام النبلاء ( ١٧ / ١٠٣ ) .

(٣) معجم مقاييس اللغة ( ١ / ١٣٣ ) مادة ( آمن ) .

(٤) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، كان ثقةً، حافظاً، رأساً في التفسير، إماماً في الفقه، علامةً في التاريخ، أصله من أمل بطبرستان، مات سنة عشر وثلاثمائة ( ٣١٠هـ )، من مصنفاته: كتاب (التفسير)، وكتاب (تهذيب الآثار) . انظر: سير أعلام النبلاء ( ١٤ / ٢٦٧ )، وطبقات المفسرين ( ص ٤٨ ) .

(٥) ( يوسف: من الآية ١٧ ) .

(٦) تفسير الطبري ( ١ / ١٣٣ ) .

يكون بالقول .

وأيضاً فقد ذكر الراغب الأصبهاني<sup>(١)</sup> رحمه الله أن الإيمان إنما يطلق على التصديق الذي معه أمن، وليس على مجرد التصديق فقط فقال: « وآمن إنما يقال على وجهين أحدهما : متعدياً بنفسه، يقال : آمنت أي جعلت له الأمن، ومنه قيل لله مؤمن .

الثاني : غير متعد ومعناه صار ذا أمن، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> . قيل : معناه بمصدق لنا، إلا أن الإيمان هو التصديق الذي معه أمن<sup>(٣)</sup> .

ومن معاني الإيمان اللغوية أيضاً الإقرار : يقول شيخ الإسلام رحمه الله في ذلك : « ... فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق »<sup>(٤)</sup> .

وقال في موطن آخر : « ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق »<sup>(٥)</sup> .  
ومما سبق يظهر أن لفظ الإيمان متضمن لمعنى التصديق، والأمانة، والإقرار، لا مجرد التصديق فقط<sup>(٦)</sup> .

الإيمان اصطلاحاً : تنوعت عبارات السلف رحمهم الله في تفسير الإيمان .

(١) هو أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصبهاني، الملقب بالراغب، كان من أذكى المتكلمين، مات سنة خمس وعشرين وأربعمائة (٤٢٥ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ١٢٠) .

(٢) (يوسف : من الآية ١٧) .

(٣) المفردات (ص ٣٦) .

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٢٩١) .

(٥) المصدر نفسه (٧ / ٦٣٨) .

(٦) وقد رد شيخ الإسلام رحمه الله على من جعل الإيمان مجرد التصديق من ستة عشر وجهاً في كتاب

الإيمان (ص ٩٩ - ١٠٦) ، والفتاوى (٧ / ١٢٢ - ١٣١) .

يقول الحسن البصري<sup>(١)</sup> رحمه الله : « الإيمان قول ، ولا قول إلا بعمل ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة »<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> رحمه الله : « الإيمان عندنا قول وعمل »<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن بن علي البربهاري<sup>(٥)</sup> رحمه الله : « الإيمان قول وعمل ، وعمل وقول ، ونية وإصابة »<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو القاسم الأصبهاني<sup>(٧)</sup> رحمه الله : « الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة »<sup>(٨)</sup>.

(١) هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه يسار ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، كان سيد أهل زمانه علماً وعملاً ، مات سنة عشر ومائة بالبصرة (١١٠ هـ) ، وقد قارب التسعين . انظر: حلية الأولياء (٢ / ١٣١) ، وسير أعلام النبلاء (٤ / ٥٦٣) .

(٢) كتاب الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري (٢ / ٦٣٩) .

(٣) هو عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة ، طلب العلم وهو صبي ، وكان مجراً من مجور العلم ، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ ، قال أحمد العجلي : « كان أبو بكر ثقة ، حافظاً للحديث . مات في المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين (٢٣٥ هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (١١ / ١٢٢) ، وشذرات الذهب (٢ / ٨٥) .

(٤) كتاب الإيمان (ص ٥٠) .

(٥) هو الحسن بن علي بن خلف أبو محمد البربهاري ، كان أحد الأئمة العارفين ، والحفاظ للأصول المتقين ، كان قولاً بالحق ، داعية إلى الأثر ، لا يخاف في الله لومة لائم ، مات سنة ثمان وعشرين وثلاث مائة (٣٢٨ هـ) . انظر: طبقات الفقهاء الحنابلة (٢ / ٢٧) ، وسير أعلام النبلاء (١٥ / ٩٠) .

(٦) شرح السنة لأبي محمد الحسن بن علي البربهاري (ص ٧٣) .

(٧) هو إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشي التيمي الأصبهاني ، الملقب بقوام السنة ، قال عنه أبو موسى المدني: « إمام أئمة وقته ، وأستاذ علماء عصره ، وقُدوة أهل السنة في زمانه » مات سنة خمس وثلاثين وخمس مائة (٥٣٥ هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠ / ٨٠) ، والذيل على طبقات ابن الصلاح

ضمن طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (٢ / ٧٢٨) .

(٨) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم إسماعيل الأصبهاني (١ / ٣٤٧) .

والأقوال التي ذكرها أهل السنة والجماعة في هذا الباب كثيرة ، لا يمكن حصرها في هذا المقام<sup>(١)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن اختلاف ألفاظ السلف رحمهم الله تعالى في تفسير الإيمان لا يدل ذلك على اختلاف المعنى المراد ، فالمعنى المقصود عندهم واحد؛ كما بين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله :

« والمقصود هنا أن من قال من السلف الإيمان قول وعمل ، أراد قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح ، ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر، أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، ومن قال قول وعمل ونية، قال: القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان ، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك، ومن زاد اتباع السنة، فلأن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة، وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل، إنما أرادوا ما كان مشروعاً من الأقوال، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة<sup>(٢)</sup> الذين جعلوه قولاً فقط، فقالوا: بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما سئل سهل بن عبد الله

(١) انظر: كتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص ٣٥)، و السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (١ / ٣١١، ٣٤٢، ٣٤٣)، والإبانة عن شريعة الفرقة الناجية لابن بطة العكبري (٢ / ٥٥٧ و ٦٨٤)، والإيمان لابن منده (١ / ٣٣٢، ٣٣١، ٣٢٨)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١ / ١٩٨) و (٥ / ٩٥٦)، والتمهيد لابن عبد البر (٩ / ٢٣٨)، وشرح السنة للبغوي (١ / ٧٨) .

(٢) الإرجاء بمعنى التأخير، يقال أرجيته وأرجأته : إذا أخرته، والمرجئة فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وإنما سموا مرجئة لإرجائهم العمل عن الإيمان، أو لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي : أي أخره عنهم . انظر: النهاية لابن الأثير (٢ / ٢٠٦)، والفرق بين الفرق للبغدادى (ص ١٨٧) .

التستري<sup>(١)</sup> عن الإيمان ما هو؟ فقال: (قول وعمل، ونية وسنة، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونيةً بلا سنة فهو بدعة) «<sup>(٢)</sup>.

ومما تقدم يتبين أن أهل السنة والجماعة رحمهم الله متفقون على أن الإيمان له ثلاثة أركان، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر، فمن اجتمعت فيه هذه الأركان؛ تحقق فيه الإيمان.

قال أبو بكر الأجري<sup>(٣)</sup> رحمه الله: «اعلموا رحمة الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين؛ أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقاً، ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عملٌ بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمناً دل على ذلك القرآن والسنة وقول علماء المسلمين»<sup>(٤)</sup>.

وأما من قال بلسانه ولم يصدق بقلبه ويعمل بجوارحه، فإن إيمانه مردود عليه، وهو في الآخرة من الخاسرين؛ لأنه لم يتحقق فيه الإيمان الواجب، كما قال

(١) هو أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى التستري، الصوفي الزاهد، صحب خاله محمد بن سوار، ولقي في الحج ذا النون المصري وصحبه، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين (٢٨٣ هـ). انظر: حلية الأولياء (١٠ / ١٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٣ / ٣٣٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٧ / ١٧٠)، والإيمان (ص ١٣٧).

(٣) هو أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجري البغدادي الشافعي، كان صدوقاً خيراً عبداً، صاحب سنة واتباع، قال الخطيب: كان ديناً ثقة، مات بمكة في الحرم سنة ستين وثلاثمائة (٣٦٠ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٦ / ١٣٣)، وطبقات الشافعية للسبكي (٣ / ١٤٩).

(٤) الشريعة (٢ / ٦١١).



الأوزاعي<sup>(١)</sup> رحمه الله : « فمن آمن بلسانه، وعرف بقلبه، وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه، ولم يعرف بقلبه، ولم يصدقه بعمله، لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين »<sup>(٢)</sup>.

وقد خالفت المرجئة أهل السنة والجماعة في ذلك، فأخرجوا العمل عن مسمى الإيمان، وهم أصناف كما بين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله :

« والمرجئة ثلاثة أصناف : الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب، وهم أكثر فرق المرجئة، ومنهم من لا يدخلها كجهم ومن اتبعه، كالصالحى، والقول الثانى : من يقول هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد

قبل الكرامية<sup>(٣)</sup>، والقول الثالث : من يقول هو تصديق القلب، وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم »<sup>(٤)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : نقل شيخ الإسلام رحمه الله إجماع السلف على أن الإيمان قول وعمل فقال: « وأجمع السلف أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ومعنى ذلك أنه قول القلب وعمل القلب، ثم قول اللسان وعمل

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمَد، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، كان خيراً فاضلاً مأموناً، كثير العلم والحديث والفقه، حجة، قال عنه الإمام مالك : الأوزاعي إمام يقتدى به. توفي سنة سبع وخمسين ومائة (١٥٧هـ). انظر: حلية الأولياء (٦ / ١٣٥)، وسير أعلام النبلاء (٧ / ١٠٧).

(٢) الإبانة لابن بطة العكبري (٢ / ٨٠٧).

(٣) الكرامية : هم أتباع أبي عبد الله محمد بن كرام السجستاني (المتوفى سنة ٢٥٥هـ)، وهم طوائف بلغ عددهم إلى اثني عشرة فرقة، من ضلالتهم القول بالتجسيم والتشبيه في صفات الله ﷻ، ويزعمون أيضاً أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب. انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ٢٢٣)، والفرق بين الفرق (ص ١٩٨)، والملل والنحل (١ / ١٢٤)، ومجموع الفتاوى (٧ / ٥٠٩).

(٤) الإيمان (ص ١٥٥).

الجوارح»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: « ولهذا كان القول إن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة من شعائر السنة، وحكى غير واحد الإجماع على ذلك »<sup>(٢)</sup>.

وبين رحمه الله أن أعمال القلوب تدخل في الإيمان؛ بل هي أولى من دخول أعمال الجوارح فقال: « وكذلك قول من قال: اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، جعل القول والعمل اسماً لما يظهر، فاحتاج أن يضم إلى ذلك اعتقاد القلب، ولا بد أن يدخل في قوله: اعتقاد القلب؛ أعمال القلب المقارنة لتصديقه، مثل حب الله، وخشية الله، والتوكل على الله، ونحو ذلك، فإن دخول أعمال القلب في الإيمان أولى من دخول أعمال الجوارح باتفاق الطوائف كلها »<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر رحمه الله في هذا النص أعمال القلب، مع أنها داخلة في اعتقاد القلب، ولعل السبب في ذلك - والله أعلم - هو الرد على من قال: إن الإيمان مجرد ما في القلب، وأن أعمال القلوب لا تدخل في ذلك، كالجهم<sup>(٤)</sup>، وأتباعه<sup>(٥)</sup>.

ثم نقل رحمه الله إجماع السلف على كفر من قال بقول جهم في الإيمان، فقال: « ... فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع<sup>(٦)</sup> وقعوا فيما هو مخالف للإجماع الحقيقي إجماع السلف الذي ذكره غير واحد من الأئمة، بل وصرح غير واحد منهم بكفر

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٦٧٢).

(٢) المصدر نفسه (٧ / ٣٠٨) وانظر (١٢ / ٤٧١، ٤٧٢).

(٣) المصدر نفسه (٧ / ٥٠٦). وانظر (٧ / ٢٣٥) و (١٨ / ١٨٤).

(٤) هو أبو محرز جهم بن صفوان السمرقندي، الضال المبتدع، رأس الجهمية، قال الذهبي: « هلك في زمان صغار التابعين وما علمته روى شيئاً لكنه زرع شراً عظيماً ». انظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢ / ١٥٩).

(٥) انظر الإيمان (ص ١٥٥).

(٦) من عقائد المرجئة أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر، ويزعمون أن هذا متفق عليه بين المسلمين. انظر: مجموع الفتاوى (٧ / ٤٠٤).

من قال بقول جهم في الإيمان»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : تواترت أقوال العلماء رحمهم الله تعالى على أن الإيمان قول ، وعمل ، واعتقاد؛ بل حكى كثير منهم الإجماع على ذلك .

قال الإمام الشافعي<sup>(٢)</sup> رحمه الله : « وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : إن الإيمان قول وعمل ونية ، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر »<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن بطة العكبري<sup>(٤)</sup> رحمه الله : « وأي دليل على أن الإيمان قول وعمل ، وأن الصلاة والزكاة من الإيمان؛ يكون أدل من كتاب الله ، وستة رسول الله ﷺ ، وإجماع علماء المسلمين وفقهائهم »<sup>(٥)</sup>.

وهذا ما قرره ابن عبد البر<sup>(٦)</sup> رحمه الله بقوله : « أجمع أهل الفقه والحديث

(١) مجموع الفتاوى ( ٧ / ٤٠٤ ، ٤٠٥ ) .

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس القرشي ثم المظلي الشافعي، عاش يتيماً بمكة، ثم حبب إليه الفقه ، فساد أهل زمانه ، قال ابن معين : ليس به بأس . وقال أبو زرعة الرازي : ما عند الشافعي حديث فيه غلط . مات سنة أربع ومائتين ( ٢٠٤ هـ ) . انظر : سير أعلام النبلاء ( ١٠ / ٥ ) ، وطبقات الشافعية للسبكي ( ١ / ١٩٢ ) .

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي ( ٣ / ٩٥٦ ، ٩٥٧ ) .

(٤) هو أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، المعروف بابن بطة، الإمام الفقيه المحدث، مصنف كتاب (الإبانة الكبرى)، مات سنة سبع وثمانين وثلاثمائة (٣٨٧ هـ) . انظر : طبقات الحنابلة ( ٢ / ١٤٤ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ١٦ / ٥٢٩ ) .

(٥) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ( ٢ / ٦٨٤ ) و ( ٢ / ٥٥٧ ، ٦٢٦ ، ٧٦٠ ، ٧٦١ ، ٨٩٣ ) .

(٦) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي، كان فقيهاً عابداً، عالماً بالقراءات، وعلوم الحديث والرجال، من مصنفاته : التمهيد، والاستذكار، وجامع بيان العلم وفضله، مات سنة ثلاث وستين وأربعمائة (٤٦٣ هـ) . انظر : سير أعلام النبلاء ( ١٨ / ١٥٣ ) ، وشذرات الذهب ( ٣ /

على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية <sup>(١)</sup> .

وذكر البغوي <sup>(٢)</sup> رحمه الله أن هذا مما اتفق عليه الصحابة والتابعون فقال: « اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنّة، على أن الأعمال من الإيمان ... وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة <sup>(٣)</sup> .

ومن حكى الإجماع أيضاً القاضي عياض <sup>(٤)</sup> رحمه الله حيث قال : « أجمعوا أنه لا يكون مؤمناً <sup>(٥)</sup> تام الإيمان، إلا باعتقاد، وقول، وعمل، وهو الإيمان الذي ينجي رأساً من نار جهنم، ويعصم المال والدم <sup>(٦)</sup> .

فهذا مذهب الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين، كلهم يقولون : الإيمان قول وعمل واعتقاد .

يقول أبو عبيد القاسم بن سلام <sup>(٧)</sup> رحمه الله : « وعلى مثل هذا القول كان

(١) التمهيد ( ٩ / ٢٣٨ ) .

(٢) هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المفسر، كان يلقب بمحبي السنّة، وركن الدين، صاحب التصانيف: كـ ( شرح السنّة ) و ( معالم التنزيل ) و كتاب ( التهذيب ) . انظر: سير أعلام النبلاء ( ١٩ / ٤٣٩ )، و طبقات الشافعية للسبكي ( ٧ / ٧٥ ) .

(٣) شرح السنّة ( ١ / ٧٨ ) .

(٤) هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المالكي الأندلسي، الإمام الحافظ، مات سنة أربع وأربعين وخمسائة ( ٥٤٤ هـ ) بمراكش . انظر: سير أعلام النبلاء ( ٢٠ / ٢١٢ )، وشذرات الذهب ( ٤ / ١٣٨ ) .

(٥) في الأصل مؤمن بالضم والصواب ما أثبتته .

(٦) كتاب الإيمان ( ١ / ٣٩٨ ، ٣٩٩ ) .

(٧) هو أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله البغدادي، الإمام الحافظ، كان إماماً في القراءات، حافظاً للحديث وعلله، مات سنة أربع وعشرين ومائتين ( ٢٢٤ هـ ) . انظر: سير أعلام النبلاء ( ١٠ / ٤٩٠ )، وشذرات الذهب ( ٢ / ٥٤ ) .

سفيان<sup>(١)</sup>، والأوزاعي، ومالك بن أنس<sup>(٢)</sup>، ومن بعدهم من أرباب العلم، وأهل السنّة، الذين كانوا مصابيح الأرض، وأئمة العلم في دهرهم، من أهل العراق والحجاز والشام وغيرها زارين<sup>(٣)</sup> على أهل البدع كلها، ويرون الإيمان قولاً وعملاً<sup>(٤)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: إن المتأمل لآيات القرآن الكريم، وأحاديث السنّة المطهرة، يجد أنها قد دلت على أن الإيمان تصديق بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالجوارج.

فمن الأدلة على أن الإيمان تصديق بالقلب: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا مَحْزَنًا الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾<sup>(٥)</sup>. وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، كان عالماً ناقداً، وزاهداً عابداً، طلب الحديث وهو غلام، ولقي الأئمة الكبار، وحمل عنهم علماً جماً، وأتقن، وجوّد، وجمع وصنّف، وعمّر دهرأ، وازدحم الخلق عليه، وانتهى إليه علو الاسناد، مات سنة ثمان وتسعين ومائة (١٩٨ هـ). انظر: حلية الأولياء (٧ / ٢٧٠)، وسير أعلام النبلاء (٨ / ٤٥٤).

(٢) هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك المدني، إمام دار الهجرة، طلب العلم، وهو ابن بضع عشرة سنة، وتأهل للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، كان عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه، وهو صاحب الموطأ، مات سنة تسع وسبعين ومائة (١٧٩ هـ)، ودفن بالبقيع. انظر: حلية الأولياء (٦ / ٣١٦)، وسير أعلام النبلاء (٨ / ٤٨).

(٣) أي عائين، قال الفيروز آبادي: «زرى عليه زرباً وزرباً ومزرباً ومزرباً وزرباناً بالضم: عابه وعاتبه». القاموس المحيط (ص ١٢٩٢)، وانظر: مختار الصحاح (ص ٢٧١)، مادة (زرى).

(٤) كتاب الإيمان ومعاله وسننه واستكمالها (ص ٣٥).

(٥) (المائدة من الآية: ٤١).

(٦) (النحل من الآية: ١٠٦).

قال ابن بطة العكبري رحمه الله : « فهذا بيان ما لزم القلوب من فرض الإيمان ، لا يردده ولا يخالفه ويجحده إلا ضال مُضِلُّ »<sup>(١)</sup>.

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام القرطبي<sup>(٣)</sup> رحمه الله في تفسير هذه الآية : « وهذه صفة المنافقين، لأنهم أسلموا في ظاهر إيمانهم ولم تؤمن قلوبهم، وحقيقة الإيمان التصديق بالقلب »<sup>(٤)</sup>.

ومن الأدلة على أنه قول باللسان : قوله تعالى: ﴿ قُولُوا ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾<sup>(٥)</sup>. وقوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا ءَأَمْنَا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾<sup>(٦)</sup>.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ " <sup>(٧)</sup>.

وأما الأدلة على أنه عمل بالجوارح فأكثر من أن تحصى ، والمتأمل لنصوص القرآن الكريم يجد أن المولى صلى الله عليه وسلم قد قرن الإيمان بالعمل الصالح ، وذلك في أكثر من

(١) الإبانة (٢ / ٧٦٢) .

(٢) (الحجرات من الآية : ١٤) .

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي المالكي، صاحب التفسير المشهور، مات سنة إحدى وسبعين وستمائة (٦٧١هـ). انظر: شذرات الذهب (٥ / ٣٣٥)، وطبقات المفسرين (ص٢٤٦).

(٤) تفسير القرطبي (١٦ / ٢٩٩) .

(٥) (البقرة من الآية : ١٣٦) .

(٦) (العنكبوت من الآية : ٤٦) .

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح ٧٢٨٤)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (ح ٢١) .

سبعين موضعاً ، وفي ذلك دلالة واضحة على أنه لا يستقيم إيمان بدون عمل ، ولا يستقيم عمل بدون إيمان .

يقول الأوزاعي رحمه الله : « لا يستقيم الإيمان إلا بالقول ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل ، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة ، وكان من مضى من سلفنا ، لا يفرقون بين الإيمان والعمل ، والعمل من الإيمان ، والإيمان من العمل »<sup>(١)</sup> .

فمن الأدلة على أن العمل من الإيمان قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢٦﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢٧﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٨﴾ »<sup>(٢)</sup> .

وقوله ﷺ : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ءُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> . فجعل هذه الأعمال كلها إيماناً .

يقول عدي بن مسافر الهكاري<sup>(٤)</sup> رحمه الله : « لو كان - أي الإيمان - قولاً بلا عمل ، لاستوت منزلة الطائع والعاصي ، والله سبحانه قد نفى المساواة بينهما ، لقوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> »<sup>(٦)</sup> .

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ( ٢ / ٨٠٧ ) .

(٢) ( الأنفال : ٢ - ٤ ) .

(٣) ( الحجرات : ١٥ ) .

(٤) هو عدي بن مسافر بن إسماعيل الهكاري ، من ذرية مروان بن الحكم الأموي ، من شيوخ المتصوفين ، تنسب إليه الطائفة العدويّة ، كان صالحاً ناسكاً مشهوراً ، توفي سنة سبع وخمسين وخمسمائة ( ٥٥٧ هـ ) .

انظر : شذرات الذهب ( ٤ / ١٧٩ ) ، الأعلام للزركلي ( ٤ / ٢٢١ ) .

(٥) ( السجدة : ١٨ ) .

(٦) اعتقاد أهل السنة والجماعة ( ص ٢٧ ) .

ومن الأدلة أيضاً ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الإيمان بضغّ وسبعون، أو بضغّ وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان" <sup>(١)</sup>.

فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن إماطة الأذى عن الطريق شعبة من شعب الإيمان .



(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب أمور الإيمان (ح ٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء (ح ٣٥).



## المبحث الثاني

## وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه

من الأصول التي اتفق عليها أهل السنّة والجماعة؛ بل وسائر فرق المسلمين؛ وجوب الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، امثالاً لقول الله ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ ءَاَلِكْتٰبِ الَّذِى نَزَلَ عَلٰى رَسُوْلِهِ ءَاَلِكْتٰبِ الَّذِى اَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ؕ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللّٰهِ وَمَلٰئِكَتِهٖ وَكُتُبِهٖ وَرَسُوْلِهِ ءَاَلْيَوْمِ الْاٰخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلٰلًا بَعِيْدًا﴾ (١).

بل إن جميع الشرائع السماوية قد اتفقت على وجوب الإيمان بالله تعالى، كما قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصْرَى وَالصَّبِيْءَ مِنْ ءَامَنَ بِاللّٰهِ ءَاَلْيَوْمِ الْاٰخِرِ وَعَمِلَ صٰلِحًا فَلَهُمْ اَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ﴾ (٢).

والإيمان بالله يتضمن: الإيمان بوجوده، وبربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته. والإيمان بالملائكة يتضمن الإيمان بوجودهم، وبمن سمي الله منهم؛ والإيمان بأن الله ملائكة سواهم، والإيمان بأفعالهم، وصفاتهم. وأما الإيمان بالكتب فيتضمن الإيمان بأنها حق من عند الله ﷻ، وتصديق أخبارها، والتزام أحكامها ما لم تنسخ، والإيمان بما سمي الله من كتبه؛ وأن له كتباً أنزلها على أنبيائه؛ لا يعرف أسماءها وعددها إلا الذي أنزلها.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل رحمه الله إجماع المسلمين؛ المتبعين

(١) (النساء: ١٣٦).

(٢) (البقرة: ٦٢).

منهم والمبتدعين؛ على وجوب الإيمان بالله، والملائكة، والكتب فقال: « فالمسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر »<sup>(١)</sup>.

وقد بين رحمه الله أن ذلك من المعلوم من الدين بالضرورة حيث يقول: « وقد اتفق المسلمون على ما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام وهو أنه يجب الإيمان بجميع الأنبياء والمرسلين وجميع ما أنزله الله من الكتب »<sup>(٢)</sup>.  
وليس الإيمان بالله مما اختصت به هذه الأمة؛ بل هو من الأصول التي اتفقت عليها جميع الشرائع والملل، وأمر بها جميع الأنبياء والرسول.

يقول رحمه الله في ذلك: « والمنسوخ الذي تنوعت فيه الشرائع قليل بالنسبة إلى ما اتفقت عليه الكتب والرسول؛ فإن الذي اتفقت عليه هو الذي لا بد للخلق منه في كل زمان ومكان؛ وهو الإيمان بالله، واليوم الآخر، والعمل الصالح، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصْرَى وَالصَّبِيَّةَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ »<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: الإيمان بالله وملائكته وكتبه من الأصول التي اتفق عليها جميع المسلمين، ومن أركان الإيمان ومبانيه العظام، وقد نص على ذلك غير واحد من سلف هذه الأمة.

يقول الطحاوي<sup>(٤)</sup> رحمه الله في عقيدته الطحاوية: « ونؤمن بالملائكة

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٥٧).

(٢) الجواب الصحيح (٢ / ٣٧١).

(٣) (البقرة: ٦٢).

(٤) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة بن عبد الملك الطحاوي الحنفي، محدث الديار المصرية وفقهها، ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين (٢٣٩هـ)، انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة بمصر، مات سنة

والنبيين، والكتب المنزلة على المرسلين»<sup>(١)</sup>.

وقال الأشعري<sup>(٢)</sup> رحمه الله مقررًا عقيدة السلف: «جملة ما عليه أهل الحديث والسنة: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله»<sup>(٣)</sup>.

وقال الأجرى رحمه الله: «اعلموا رحمتنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين؛ أن الإيمان واجب على جميع الخلق»<sup>(٤)</sup>.

ونص القصري<sup>(٥)</sup> رحمه الله على وجوب الإيمان بجميع الملائكة - وذلك بعد ذكره لقول المولى ﷺ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾<sup>(٦)</sup> - فقال: «فوصف أن الملائكة حافين بالعرش، وبالملك كله، ظاهره وباطنه، فالإيمان بجميعهم واجب»<sup>(٧)</sup>.

وبين رحمه الله أن الإيمان بما أنزل الله على أنبيائه واجب؛ باعتبار أن ذلك وحي من الخالق ﷻ فقال: «فالإيمان بجميع ما أنزل الله على جميع الأنبياء واجب، لأنه وحي من الله»<sup>(٨)</sup>.

إحدى وعشرين وثلاثمائة (٣٢١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٧)، وشذرات الذهب (٢ / ٢٨٨).

(١) (٢ / ٤٠١).

(٢) هو أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل يصل نسبه إلى أبي موسى الأشعري، من مصنفاته: مقالات الإسلاميين، والإبانة، مات ببغداد سنة أربع وعشرين وثلاثمائة (٣٢٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٥ / ٨٥)، وشذرات الذهب (٢ / ٣٠٣).

(٣) مقالات الإسلاميين (١ / ٣٤٥).

(٤) الشريعة (٢ / ٦١١).

(٥) هو أبو محمد عبد الجليل بن موسى الأنصاري الأندلسي القصري، من مصنفاته: كتاب شعب الإيمان، وكتاب المسائل والأجوبة، مات سنة ثمان وستمائة (٦٠٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢١ / ٤٢٠).

(٦) (غافر: من الآية ٧).

(٧) شعب الإيمان (٢ / ٢٧).

(٨) المصدر نفسه (٢ / ١٤).

مستند الإجماع في المسألة : إن المتتبع لآيات الكتاب العزيز يجد أن الله ﷻ قد أوجب الإيمان به وبملائكته وكتبه في أكثر من موضع .

يقول المولى ﷻ: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾ (١) .

قال شارح الطحاوية رحمه الله : « فجعل الله سبحانه وتعالى الإيمان: هو الإيمان بهذه الجملة، وسمى من آمن بهذه الجملة مؤمنين، كما جعل الكافرين من كفر بهذه الجملة بقوله: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (٢) » (٣) .

ومن الأدلة أيضاً قوله ﷻ في حديث جبريل المشهور : " فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ " (٤) .

« فهذه الأصول التي اتفقت عليها الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وسلامه، ولم يؤمن بها حقيقة الإيمان إلا أتباع الرسل » (٥) .



(١) (البقرة : ١٧٧) .

(٢) (النساء : ١٣٦) .

(٣) (٢ / ٤٠١) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب إن الله عنده علم الساعة (ح ٤٤٩٩)، ومسلم في كتاب

الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ح ٨) .

(٥) شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٠٢) .

## المبحث الثالث

## زيادة الإيمان ونقصانه

أجمع أهل السُنّة والجماعة على أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات وفعل الخيرات، وينقص بالمعاصي والسيئات، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء .

يقول عمر بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> رحمه الله : « ... أما بعد فإن الإيمان فرائض، وشرائع، وحدود، وسنن، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها، وإن أنا مت قبل ذلك فما أنا على صحبتكم مجريص »<sup>(٢)</sup>.

وكان من دعاء ابن مسعود رضي الله عنه : « اللهم زدني إيماناً وفقهاً »<sup>(٣)</sup>.

وروى اللالكائي بسنده عن سهل بن المتوكل الشيباني رحمه الله قوله: « أدركت ألف أستاذ وأكثر، كلهم يقولون الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص »<sup>(٤)</sup>.

وقد خالف في زيادة الإيمان ونقصانه طوائف المبتدعة، فزعموا أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، والخلاف في ذلك ناشيء عن الخلاف في حقيقة الإيمان، فمن

(١) هو أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم، الإمام الحافظ، الزاهد العابد، قال أبو نعيم في الحلية: «شغله أجل العيش عن عاجله، وألهه إقامة العدل عن عاذله، كان للرعية أمناً وأماناً، وعلى من خالفه حجة وبرهاناً، كان مفوهاً عليماً، ومفهماً حكيماً ». حلية الأولياء ( ٥ / ٢٥٤ )، وانظر: سير أعلام النبلاء ( ٥ / ١١٤ ) .

(٢) كتاب الإيمان لابن أبي شيبة (ص ٤٨)، وانظر: صحيح البخاري ( ١ / ١١ ) .

(٣) شعب الإيمان للبيهقي ( ١ / ٧٣ ) .

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السُنّة والجماعة (٥ / ١٠٣٦) .

أدخل الأعمال في مسمى الإيمان أثبت الزيادة والنقصان، ومن أخرج الأعمال من الإيمان نفى ما تقدم من البيان .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: قال شيخ الإسلام رحمه الله : « وأجمع السلف أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص »<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله : « ولهذا كان المشائخ أهل المعرفة والتحقيق ، السالكون إلى الله أقصد طريق ، متفقين على الزيادة والنقصان في الإيمان »<sup>(٢)</sup>.

وقد بين رحمه الله أن تفاضل الإيمان يكون من وجهين :

الأول: من جهة أمر الرب، والثاني: من جهة فعل العبد فقال: « وذلك أن أصل أهل السنة أن الإيمان يتفاضل من وجهين: من جهة أمر الرب، ومن جهة فعل العبد .

أما الأول: فإنه ليس الإيمان الذي أمر به شخص من المؤمنين هو الإيمان الذي أمر به كل شخص، فإن المسلمين في أول الأمر كانوا مأمورين بمقدار من الإيمان، ثم بعد ذلك أمروا بغير ذلك، وأمروا بترك ما كانوا مأمورين به كالقبلة، فكان من الإيمان في أول الأمر الإيمان بوجوب استقبال بيت المقدس، ثم صار من الإيمان تحريم استقباله، ووجوب استقبال الكعبة، فقد تنوع الإيمان في الشريعة الواحدة، وأيضاً فمن وجب عليه الحج والزكاة أو الجهاد يجب عليه من الإيمان أن يعلم ما أمر به، ويؤمن بأن الله أوجب عليه ما لا يجب على غيره إلا مجملاً، وهذا يجب عليه فيه الإيمان المفصل، وكذلك الرجل أول ما يسلم إنما يجب عليه الإقرار المجمع، ثم إذا جاء وقت الصلاة كان عليه أن يؤمن بوجوبها ويؤديها فلم يتساو الناس فيما أمروا به من الإيمان .

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٦٧٢) .

(٢) المصدر نفسه (٦ / ٤٨١) و (٧ / ٥٠٥) وانظر: الاستقامة (٢ / ١٨٦) .

والنوع الثاني: هو تفاضل الناس في الإتيان به مع استوائهم في الواجب، وهذا هو الذي يظن أنه محل النزاع وكلاهما محل النزاع، وهذا أيضا يتفاضلون فيه فليس إيمان السارق والزاني والشارب كإيمان غيرهم، ولا إيمان من أدى الواجبات كإيمان من أخلَّ ببعضها، كما أنه ليس دين هذا وبرُّه وتقواه مثل دين هذا وبرُّه وتقواه؛ بل هذا أفضل ديناً وبراً وتقوى فهو كذلك أفضل إيماناً، كما قال النبي ﷺ: " أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا " (١) « (٢) .

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: تضافرت أقوال العلماء رحمهم الله تعالى على القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وقد نقل كثير منهم إجماع العلماء على ذلك .

ومن حكى الإجماع أبو الحسن الأشعري رحمه الله حيث يقول في رسالته إلى أهل الثغر: باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول، قال: « وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية » (٣) .

وقال ابن بطة رحمه الله: « اعلموا رحمكم الله أن الله ﷻ تفضل بالإيمان على من سبقت له الرحمة في كتابه، ومن أحب أن يسعده، ثم جعل المؤمنين في الإيمان متفاضلين، ورفع بعضهم فوق بعض درجات، ثم جعله فيهم يزيد ويقوى بالمعرفة والطاعة، وينقص ويضعف بالغفلة والمعصية، وبهذا نزل الكتاب، وبه مضت السنة، وعليه أجمع العقلاء من أئمة الأمة » (٤) .

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (ح ١٠٨٢٩)، وأبو داود في كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (ح ٤٦٨٢)، و الترمذي في كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها (ح ١١٧٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والحاكم في المستدرک، كتاب الإيمان (ح ١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣ / ١٤١) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى (١٣ / ٥١ - ٥٥) باختصار .

(٣) (ص ٢٧٢) .

(٤) الإبانة (٢ / ٨٣٢) بتحقيق رضا بن نعيان معطي .

وقرر ابن بطّال<sup>(١)</sup> رحمه الله أن ذلك هو مذهب أهل السنّة من السلف والخلف بقوله: « مذهب جماعة أهل السنّة، من سلف الأمة وخلفها، أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص »<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عبد البر رحمه الله: « أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية »<sup>(٣)</sup>. ونقل البغوي رحمه الله إجماع الصحابة والتابعين على أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية فقال: « اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنّة، على أن الأعمال من الإيمان ... وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية »<sup>(٤)</sup>.

أما الإمام مالك رحمه الله فقد ورد عنه القول بالزيادة والنقصان<sup>(٥)</sup>، وورد عنه أيضاً التوقف عن القول بنقصان الإيمان<sup>(٦)</sup>.

ولتحقيق القول في ذلك أقول وبالله التوفيق: إن ما يُذكر عن الإمام مالك من أنه يقول بزيادة الإيمان دون نقصانه يعود لأحد الأسباب التالية:

١. أنه قصد بذلك مخالفة الخوارج الذين يُكفّرون أصحاب الذنوب.

يقول ابن بطّال رحمه الله: « قال بعض العلماء: إنما توقف مالك عن

(١) هو أبو الحسن علي بن خلف بن بطال القرطبي، كان من أهل العلم والمعرفة، عُني بالحديث العناية التامة، وهو من شُرّاح صحيح البخاري، مات سنة تسع وأربعين وأربعمائة (٤٤٩ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ٤٧)، شذرات الذهب (٣ / ٢٨٣).

(٢) شرح صحيح البخاري (١ / ٥٦).

(٣) التمهيد (٩ / ٢٣٨).

(٤) شرح السنّة (١ / ٧٨).

(٥) انظر: كتاب الإيمان لأبي عبيد (ص ٣٥)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة (٥ / ١٠٢٨).

(٦) انظر: كتاب الإيمان للقاضي عياض (٢ / ٨٢٨)، وطبقات الشافعية للسبكي (١ / ١٣١).



القول بنقصان الإيمان ؛ خشية أن يُتأوّل عليه موافقة الخوارج ، الذين يُكفّرون أهل المعاصي من المؤمنين بالذنوب «<sup>(١)</sup>» .

٢ . أنه قصد نقصان التصديق، إذ لا يجوز نقصان التصديق؛ لأنه إذا نقص صار شكاً<sup>(٢)</sup> .

والصحيح أن التصديق يزيد وينقص، قال النووي رحمه الله : « فالأظهر - والله أعلم - أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم؛ بحيث لا تعترتهم الشبه، ولا يتزلزل إيمانهم بعارض، بل لا تزال قلوبهم منشحة نيرة وإن اختلفت عليهم الأحوال، وأما غيرهم من المؤلفلة ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك، فهذا مما لا يمكن إنكاره، ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر الصديق ﷺ لا يساويه تصديق آحاد الناس<sup>(٣)</sup>» .

وعلق على ذلك السبكي رحمه الله بقوله : « ... وقول قائله : لا يشك عاقل في أن إيمان الصديق ليس كإيمان آحاد الناس؛ حق، ففرق بين إيمان ثبت ورسخ وصار لا يقبل تزلزلاً، وإيمان بخلافه<sup>(٤)</sup>» .

٣ . أنه قال ذلك لشدة تمسكه بالاتباع، فهو رحمه الله يدور مع النص حيث دار، ولم يرد نص صريح بنقصان الإيمان .

٤ . « لعل هذا الذي نُقل عن مالك رحمه الله من القول بالزيادة دون النقصان فهم عن الإمام مالك من كلامه أنه يقول بالزيادة دون النقصان<sup>(٥)</sup>» .

ولعل أقرب هذه الأقوال إلى الصحة القولان الأخيران، ولا خلاف بينهما،

(١) شرح صحيح البخاري (١ / ٥٧) .

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٢٣) .

(٣) المصدر نفسه (١ / ١٢٤ - ١٢٥) .

(٤) طبقات الشافعية للسبكي (١ / ١٣٣) .

(٥) براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة للدكتور/ عبدالعزيز الحميدي (ص ٢١٥) .

فلعل هذا القول فهم منه رحمه الله على غير مراده، وإن ثبت أنه قصد ذلك فهو لشدة تمسكه بالنصوص والله أعلم .

مستند الإجماع في المسألة : لقد تواترت الأدلة من كتاب الله ﷻ، وسنة نبيه ﷺ على زيادة الإيمان ونقصانه .

فمن أدلة القرآن قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٦٠﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٦١﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٦٢﴾ ١) .

وقوله ﷻ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ ٢) . وقوله : ﴿ وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ﴾ ٣) .

وما جاز عليه الزيادة، جاز عليه النقصان .

ومن السنة ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: "يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الإستغفار. فإني رأيتكن أكثر أهل النار" فقالت امرأة منهن، جزلة: "وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار. قال: "تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدي لب منكن" قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال: "أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلين، وتفتري في رمضان، فهذا نقصان الدين" ٤) .

وعن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن،

(١) (الأنفال : ٢ - ٤) .

(٢) (الفتح : من الآية ٤) .

(٣) (المدثر : من الآية ٣١) .

(٤) أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري ؓ في كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (ح ٢٩٨)،

ومسلم في كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان (ح ٧٩) .

وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ  
نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنه في معناه: «إن الرجل إذا زنى نزع الله منه نور الإيمان،  
فإن شاء رده إليه، وإن شاء تركه»<sup>(٢)</sup>.

وهذه الأدلة تدل دلالة واضحة على ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة، من  
أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بفعل الطاعات، وينقص بارتكاب المعاصي .



(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب ما يحذر من الحدود الزنا وشرب الخمر (ح ٦٣٩٠)، و مسلم  
في كتاب الإيمان، باب الإيمان ينقص بالمعاصي (ح ٥٧)، واللفظ للبخاري .  
(٢) الشريعة (٢ / ٥٩٥) .

## المبحث الرابع

الاستثناء في الإيمان<sup>(١)</sup>

وهو قول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، أو مؤمن أرجو، والناس في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الاستثناء في الإيمان واجب، وهو قول كثير من متأخري الكلابية<sup>(٢)</sup> وغيرهم، ممن يريد أن ينصر ما اشتهر عن أهل السنة والحديث؛ من قولهم: أنا مؤمن إن شاء الله، وعلّلوا ذلك بأمرين:

١- أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً وكافراً باعتبار الموافاة، وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به.

٢- أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها.

فإذا قال الرجل: «أنا مؤمن» بهذا الاعتبار؛ فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين؛ القائمين بفعل جميع ما أمروا به، وترك جميع ما نهوا عنه، فيكون من أولياء الله، وهذا من تزكية الإنسان نفسه، وشهادته لها بما لا يعلم.

(١) الاستثناء في اللغة بمعنى: المنع والصرف، فينتظم الوضعي الذي هو ما يكون بأداته، والعرفي الذي هو التعليق بمشيئة الله. فمن الأول قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً﴾ [الأنعام ١٤٥]، ومن الثاني قول القائل: «والله لأفعلن كذا إن شاء الله» وقوله: «أنا مؤمن إن شاء الله». انظر: الكليات للكفوي (ص ٩١).

(٢) الكلابية أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب، زعم أن الله موجود لا بوجود، وأن صفاته لا هي هو، ولا غيره، وعندهم أن كلام الله هو المعنى القائم بالنفس، والمكتوب في المصحف إنما هو عبارة عن كلام الله. انظر: مقالات الإسلاميين (٢/ ٢٢٥) و(٢/ ٢٥٨).

ولو كانت الشهادة صحيحة لكان ينبغي له أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال، ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة، فشهادته لنفسه بالإيمان؛ شهادة لنفسه بالجنة إذا مات على هذه الحال، وهذا أيضاً مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جؤزوا ترك الاستثناء لاعتبار آخر .

القول الثاني : من يحرّم الاستثناء، وهو قول المرجئة والجهمية<sup>(١)</sup>، ونحوهم، ممن يجعل الإيمان شيئاً واحداً، يعلمه الإنسان من نفسه، كالصدق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه، وعلّلوا ذلك بقولهم: فمن استثنى في إيمانه؛ فهو شك فيه .

القول الثالث : من يبيّنه باعتبار، ويمنعه باعتبار، وهذا أصح الأقوال .

فإن أراد المستثنى الشك في أصل إيمانه؛ منع من الاستثناء، وكذلك في إنشاء الإيمان كقولك : آمنت إن شاء الله، وإن أراد أنه مؤمن من المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى في قوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٣﴾ . فالاستثناء حينئذٍ جائز، وكذلك من استثنى وأراد عدم علمه بالعاقبة، أو استثنى تعليقاً للأمر بمشيئة الله لا شكاً في إيمانه<sup>(٢)</sup> .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « وأما جواز إطلاق القول بأني مؤمن فيصح

(١) الجهمية أتباع الجهم بن صفوان، وهو من الجبرية الخالصة، ظهرت بدعته بترمد، وقتله سلم بن أحوز المازني سنة ١٢٨هـ، ومن أهم عقائدهم: إنكار الأسماء والصفات، والقول بقاء الجنة والنار، والقول بخلق القرآن، والقول بالإرجاء، انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٣٣٨)، والفرق بين الفرق (ص ١٩٤)، والملل والنحل (١/ ٩٧) .

(٢) (الأنفال: ٢ - ٤) .

(٣) للتوسع في هذه المسألة انظر: مجموع الفتاوى (٧ / ٤٢٩ - ٤٦٠)، وشرح العقيدة الطحاوية (٢ /

إذا عنى أصل الإيمان دون كماله، والدخول فيه دون تمامه»<sup>(١)</sup>.

والخلاف في هذه المسألة مبني على الخلاف في مسألة دخول العمل في مسمى الإيمان، فكل من قال إن الإيمان حقيقة واحدة، لا يتجزأ ولا يتبعّض؛ منع من الاستثناء، وكل من قال بأنه مركب، يتجزأ ويتبعّض؛ أجاز الاستثناء<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نص رحمه الله على أنه لا يجوز الاستثناء في إنشاء الإيمان - كقول الرجل: آمنت إن شاء الله - فقال: «وعلى كل أحد أن يقول: آمنا بالله وما أنزل إلينا كما أمر الله بلا استثناء، وهذا متفق عليه بين المسلمين؛ ما استثنى أحد من السلف قط في مثل هذا»<sup>(٣)</sup>.

وذكر رحمه الله أن الأصل أنه إنما يعلق بالمشيئة ما كان مستقبلاً فأما الماضي والحاضر فلا يعلق بالمشيئة<sup>(٤)</sup>.

وبين أيضاً رحمه الله أن الذين استثنوا من السلف رحمهم الله تعالى لم يقصدوا الاستثناء في الإنشاء، وإنما في الإخبار عما قد حصل لهم من الإيمان، فقال: «والذين استثنوا من السلف والخلف لم يقصدوا في الإنشاء، وإنما كان استثناءؤهم في إخباره عما قد حصل له من الإيمان».

فاستثنوا: إما أن الإيمان المطلق يقتضي دخول الجنة وهم لا يعلمون الخاتمة، كأنه إذا قيل للرجل: أنت مؤمن. قيل له: أنت عند الله مؤمن من أهل الجنة، فيقول: أنا كذلك إن شاء الله، أو لأنهم لا يعرفون أنهم أتوا بكمال الإيمان الواجب<sup>(٥)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى ( ٧ / ٦٦٩ ) .

(٢) المصدر نفسه ( ٧ / ٥٠٩ ) .

(٣) المصدر نفسه ( ١٣ / ٤٥ ) .

(٤) المصدر نفسه و نفس الصفحة .

(٥) المصدر السابق ( ١٣ / ٤٢ ) .

وقال في موطن آخر : « فَعَلِمَ أَنْ أَحْمَدَ وَغَيْرَهُ مِنَ السَّلَفِ كَانُوا يَجْزَمُونَ وَلَا يَشْكُونَ فِي وَجُودِ مَا فِي الْقَلْبِ مِنَ الْإِيمَانِ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَيَجْعَلُونَ الْإِسْتِثْنَاءَ عَائِداً إِلَى الْإِيمَانِ الْمَطْلُوقِ الْمُتَضَمِّنِ فِعْلَ الْمَأْمُورِ »<sup>(١)</sup>.

ومما سبق يظهر أن شيخ الإسلام رحمه الله يفرق في الاستثناء بين حالتي الخبر والإنشاء، فإذا أراد المستثنى إنشاء الإيمان؛ كأن يقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله، منع من الاستثناء في ذلك .

وأما إن أراد الاستثناء في حالة الإخبار فإنه يستثنى في ذلك؛ لأمرين :

الأول : أن الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع ما أمر الله به، وترك جميع ما نهى عنه، فإذا قال الرجل : « أنا مؤمن » بهذا الاعتبار؛ فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين؛ القائمين بفعل جميع ما أمروا به، وترك جميع ما نهوا عنه، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه، وشهادته لنفسه بما لا يعلم .

الثاني : أن الإيمان المطلق يقتضي دخول الجنة، فمن قطع لنفسه بالإيمان المطلق؛ فكأنه حكم لنفسه بدخول الجنة، ولا أحد يشهد لنفسه بذلك؛ لأنه من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، وهذا ما عناه ابن مسعود رضي الله عنه عندما قال رجل عنده : « أنا مؤمن » فقال له ابن مسعود رضي الله عنه : « أفأنت من أهل الجنة ؟ » قال الرجل : « أرجو » قال ابن مسعود : « أفلا وَكَلْتَ الْأُولَى كَمَا وَكَلْتَ الْآخِرَى »<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : تضافرت أقوال العلماء رحمهم الله على أن من أراد بالإيمان أنه عمل القلب والجوارح المنجي من النار، فإنه يجب عليه الاستثناء، ومن أراد مطلق الدخول في دين الإسلام؛ فإنه يمنع من الاستثناء .

(١) المصدر نفسه ( ٧ / ٤٥٠ ) .

(٢) الشريعة ( ٢ / ٦٥٧، ٦٥٨ ) .

ومن ذلك أن رجلاً سأل الحسن البصري رحمه الله فقال: "يا أبا سعيد؛ أمؤمن أنت؟"، فقال له: "الإيمان إيمانان، فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث والحساب فأنا به مؤمن، وإن كنت تسألني عن قوله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿١﴾"، فوالله ما أدري أنا منهم أم لا<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله: «... وكذلك نرى مذهب الفقهاء الذين كانوا يتسمون بهذا الاسم بلا استثناء؛ فيقولون: نحن مؤمنون، وإنما هو عندنا منهم على الدخول في الإيمان لا على الاستكمال...، فأما على مذهب من قال: كإيمان الملائكة والنبين! فمعاذ الله، ليس هذا طريق العلماء»<sup>(٣)</sup>.

وذكر الأجرى رحمه الله أن الاستثناء لا يكون في الاعتقاد القلبي، ولا في النطق باللسان، وإنما يكون في الأعمال الموجبة لحقيقة الإيمان فقال:

«... وذلك أن أهل العلم من أهل الحق إذا سُئِلُوا: أمؤمن أنت؟ قال:

آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والجنة والنار وأشباه هذا، فالناطق بهذا والمصدق بقلبه مؤمن، وإنما الاستثناء في الإيمان لا يدري أهو ممن يستوجب ما نعت الله به المؤمنين من حقيقة الإيمان أم لا؟ هذا طريق الصحابة والتابعين لهم بإحسان، عندهم أن الاستثناء في الأعمال لا يكون في القول والتصديق في القلب، وإنما الاستثناء في الأعمال الموجبة لحقيقة الإيمان»<sup>(٤)</sup>.

(١) (الأنفال: ٢ - ٤).

(٢) تفسير القرطبي (٧ / ٣٢٢، ٣٢٣).

(٣) الإيمان (٢٢) باختصار.

(٤) الشريعة (٢ / ٦٥٦، ٦٥٧).



وأيد ذلك أيضاً أبو القاسم الأصبهاني رحمه الله في كتابه الحجّة في بيان الحجّة حيث يقول: « ومن قال إني مؤمن على معنى ما قال الله ﷻ: ﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ ﴾ <sup>(١)</sup>، ولا نستثني فيه؛ فهذا أحسن، وأما من قال إني مؤمن على معنى أنه في الجنة، فلا يجوز إلا بالاستثناء فيه » <sup>(٢)</sup>.

ومما يحسن ذكره هنا أن السلف رحمهم الله تعالى كرهوا سؤال الرجل لغيره: أمؤمن أنت؟ بل عدّوا ذلك من البدع <sup>(٣)</sup>.

قال الأوزاعي رحمه الله في الرجل يُسأل: أمؤمن أنت؟ قال: « إن المسألة عمّا تسأل عنه بدعة، والشهادة به تعمّق لم تُكفّفه في ديننا، ولم يشرعه نبينا، ليس لمن يسأل عن ذلك فيه إمام، القول به جدل، والمنازعة فيه حدّث، ولعمري ما شهادتك لنفسك بالتي توجب لك تلك الحقيقة إن لم يكن كذلك، ولا تركك الشهادة لنفسك بها بالتي تُخرجك من الإيمان إن كنت كذلك » <sup>(٤)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: لقد أمر الله ﷻ المؤمنين في كتابه أن يقولوا أمنا بالله من غير استثناء، فقال تعالى: ﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ <sup>(٥)</sup>.

فما علّق الله ذلك بالاستثناء، لأنه مما يجب أن يجزم به الإنسان من نفسه، من

(١) (البقرة: ١٣٦).

(٢) الحجّة في بيان الحجّة (٢ / ٥٢٧، ٥٢٨).

(٣) انظر: الشريعة للأجري (٢ / ٦٦٧ - ٦٧٥)، والإبانة لابن بطة (٢ / ٨٧٧ - ٨٨٣) بتحقيق رضا

بن نعلان معطي.

(٤) الشريعة (٢ / ٦٧٣، ٦٧٤).

(٥) (البقرة: ١٣٦).

دون استثناء .

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى : ﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (١) .

فأخبر أنهم آمنوا فوق الإيمان منهم قطعاً بلا استثناء .

ومما يُردُّ به على المرجئة في قولهم : « إن الاستثناء يفيد الشك » قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾ (٢) . مع علمه ﷺ في الأزل بأنهم يدخلونه لا محالة، فهذا استثناء بغير شك .

ومما يُردُّ به عليهم أيضاً ما رواه أبو هريرة ؓ أن النبي ﷺ أتى المقبرة فقال : "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ" (٣) . على غير شك منه ﷺ، فإنه يعلم علم اليقين أنه لاحق بهم كما أخبره بذلك ربه ﷻ في محكم التنزيل فقال ﷺ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (٤) .

فبطل بذلك زعم المرجئة أن الاستثناء في الإيمان يفيد الشك .



(١) (البقرة : ٢٨٥) .

(٢) (الفتح : ٢٧) .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل (ح ٢٤٩) .

(٤) (الزمر : ٣٠) .

## المبحث الخامس

## نواقض الإيمان

## المطلب الأول: كفر من سبَّ الله تعالى

السَّبُّ لغةٌ هو: الشَّتْمُ<sup>(١)</sup>.

قال الراغب الأصفهاني: السَّبُّ: الشَّتْمُ الوَجِيعُ<sup>(٢)</sup>.

وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله حقيقة السَّبِّ بأنه « الكلام الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف، وهو ما يُفهم منه السَّبُّ في عقول الناس على اختلاف اعتقاداتهم، كاللعن والتقييح ونحوه، وهو الذي دل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(٣)</sup> «(٤).

وسبَّ الله تعالى من أعظم المكفرات القولية؛ التي تناقض أصل الإيمان، فإن الإيمان مبني على محبة الله وتعظيمه، والانقياد لأمره، والسبُّ مبني على الإهانة والاستخفاف، ومحال أن يجتمع في القلب حبٌّ وانقياد، مع تنقصٍ واستخفاف، فمتى حصل أحدهما في القلب انتفى الآخر.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « فالسبُّ إهانةٌ واستخفاف، والانقياد للأمر إكرامٌ وإعزاز، ومحال أن يهين القلبُ من قد انقاد له وخضع واستسلم، أو يستخف به، فإذا حصل في القلب استخفاف واستهانة؛ امتنع أن يكون فيه انقياد أو استسلام، فلا يكون فيه إيمان، وهذا هو بعينه كفر إبليس، فإنه سمع أمر الله له فلم يكذب

(١) معجم مقاييس اللغة (٣/ ٦٣) مادة (سبُّ).

(٢) المفردات (ص ٢٢٦).

(٣) (الأنعام: من الآية ١٠٨)

(٤) الصارم المسلول (٣/ ١٠٤١).

رسولاً، ولكن لم ينقد للأمر، ولم يخضع له، واستكبر عن الطاعة فصار كافراً»<sup>(١)</sup>.  
فمن سبَّ الله تعالى فهو كافر مرتد، يجب قتله بالإجماع .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : نص رحمه الله على كفر من سبَّ الله تعالى، ووجوب قتله إن كان من المسلمين فقال: « فصلٌ في من سبَّ الله تعالى، فإن كان مسلماً وجب قتله بالإجماع؛ لأنه بذلك كافر مرتد، وأسوأ من الكافر، فإن الكافر يُعظَّم الرب، ويعتقد أن ما هو عليه من الدين الباطل ليس باستهزاء بالله، ولا مسبة له »<sup>(٢)</sup>.

وبين رحمه الله أن سبَّ الله ﷻ كفرٌ، سواءً كان السَّابُّ مستحلاً لذلك، أو كان معتقداً حرمة، حيث قال: « إن سبَّ الله أو سبَّ رسوله كفر ظاهراً وباطناً، وسواءً كان السَّابُّ يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً<sup>(٣)</sup> عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل »<sup>(٤)</sup>.

وذكر رحمه الله أن السَّبَّ قدرٌ زائد على مجرد الكفر، بل هو أعظم عند الله من الشرك . فقال : « وأما السَّابُّ فإنه مظهر للتنقص والاستخفاف والاستهانة بالله، متتهك لحرمة انتهاكاً يعلم من نفسه انه متتهك مستخف مستهزىء، ويعلم من نفسه أنه قد قال عظيماً، وأن السموات والارض تكاد تنفطر من مقاتته، وتخر الجبال، وأن ذلك أعظم من كل كفر... ومما يبيِّن أن السَّبَّ قدر زائد على الكفر قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾<sup>(٥)</sup>، ومن المعلوم أنهم كانوا مشركين مكذِّبين معادين لرسوله، ثم نُهي

(١) المصدر السابق (٣ / ٩٦٧) .

(٢) المصدر نفسه (٣ / ١٠١٧) .

(٣) أي : ناسياً أو غافلاً . انظر : مختار الصحاح ( ص ٢٢٤ ) .

(٤) الصارم المسلول (٣ / ٩٥٥) .

(٥) (الأنعام: من الآية ١٠٨) .

المسلمون أن يفعلوا ما يكون ذريعةً إلى سبهم لله، فعلم أن سبَّ الله أعظم عنده من أن يُشرك به»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: « وقد نهى الله المسلمين أن يسبوا الأوثان؛ لئلا يسب المشركون الله سبحانه مع كونهم لم يزالوا على الشرك، فعلم أن محذور سبَّ الله أغلظ من محذور الكفر به، فلا يجعل حكمهما واحداً»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على أن من سبَّ الله تعالى فإنه كافر، مباح الدم .

قال إسحاق بن راهويه<sup>(٣)</sup> رحمه الله: « وقد أجمع العلماء أن من سبَّ الله ﷻ، أو سبَّ رسوله ﷺ، أو دفع شيئاً أنزله الله، أو قتل نبياً من أنبياء الله، وهو مع ذلك مقرّ بما أنزل الله أنه كافر»<sup>(٤)</sup>.

وقال القاضي عياض رحمه الله : « لا خلاف أن سابَّ الله تعالى من المسلمين كافرٌ حلال الدم»<sup>(٥)</sup>.

وهذا ما قرره ابن حزم<sup>(٦)</sup> رحمه الله حيث يقول: « وأما سبُّ الله تعالى، فما

(١) الصارم المسلول (٣ / ١٠٢٥، ١٠٢٦) .

(٢) المصدر نفسه (٣ / ١٠٣٤) .

(٣) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي ثم الحنظلي المروزي، نزيل نيسابور، ولد سنة إحدى وستين ومائة (١٦١هـ)، ومات سنة ثمان وثلاثين ومائتين (٢٣٨هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (١١ / ٣٥٨)، وشذرات الذهب (٢ / ٨٩) .

(٤) التمهيد (٤ / ٢٢٦) .

(٥) الشفا (٢ / ٢٧٠)، وانظر كذلك: (٢ / ٢١٩) .

(٦) هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الفارسي الأصل، ثم الأندلسي، القرطبي، الظاهري، الفقيه الحافظ، صاحب التصانيف، ولد بقرطبة في سنة أربع وثمانين وثلاثمائة (٣٨٤هـ)، ومات سنة ست وخمسين وأربعمائة (٤٥٦هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ١٨٤)، وشذرات الذهب

على ظهر الأرض مسلم يخالف أنه كفر مجرد»<sup>(١)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة : قال الله تبارك و تعالى : ﴿ تَحَذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ نَزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوا إِنَّا اللَّهُ مُخْرِجُ مَا تَحَذَرُونَ ﴾ (١) وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٢﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٣﴾ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « وهذا نصٌّ في أن الاستهزاء بالله، وبآياته، وبرسوله كفر، فالسبُّ المقصود بطريق الأولى »<sup>(٣)</sup>. وهذا في حق من سبَّ المصطفى ﷺ ، فما بالك بمن يسبُّ رب العزة والجلال، لا ريب أن ذلك أعظم وأشنع .

وقد نهى الله ﷻ المسلمين عن سبِّ آلهة المشركين وأصنامهم؛ حتى لا يقعوا في سبِّ الله تعالى؛ جهلاً منهم بريهم، واعتداءً بغير علم، فقال ﷻ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>. فعلم أن محذور السبِّ أغلظ من محذور الكفر بالله .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾<sup>(٦)</sup>. ودلالة الآية من وجوه :

(١) المحلى (١١ / ٤١١) .

(٢) (التوبة : ٦٤ - ٦٦) .

(٣) الصارم المسلول (١ / ٧٠) .

(٤) (الأنعام : من الآية ١٠٨) .

(٥) قال القرطبي رحمه الله في تفسيره هذه الآية : « قال العلماء : حكمها باق في هذه الأمة على كل حال؛ فمتى كان الكافر في منعة وخيف أن يسبب الإسلام أو النبي عليه السلام أو الله عز وجل، فلا يجزئ لمسلم أن يسبب صلبانهم ولا دينهم ولا كنانتهم، ولا يتعرض إلى ما يؤدي إلى ذلك؛ لأنه بمنزلة البعث على المعصية» . تفسير القرطبي (٧ / ٥٦) .

(٦) (الأحزاب : ٥٧) .

**الأول :** أنه فرق بين أذى الله ورسوله وبين أذى المؤمنين والمؤمنات، فجعل هذا قد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً، وجعل على ذلك لعنته في الدنيا والآخرة، وأعد له العذاب المهين، ومعلوم أن أذى المؤمنين قد يكون من كبائر الإثم وفيه الجلد، وليس فوق ذلك إلا الكفر والقتل .

**الثاني :** أنه ذكر أنه لعنهم في الدنيا والآخرة، وأعد لهم عذاباً مهيناً، واللعن الإبعاد عن الرحمة، ومن طرده عن رحمته في الدنيا والآخرة لا يكون إلا كافراً، فإن المؤمن يقرب إليها بعض الاوقات ولا يكون مباح الدم، لأن حقن الدم رحمة عظيمة من الله فلا يثبت في حقه (١).

قال القاضي عياض رحمه الله : « اللعن إنما يستوجب من هو كافر، وحكم الكافر القتل، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (٢). وقال في قاتل المؤمن مثل ذلك، فمن لعنته في الدنيا القتل » (٣).

**الثالث :** أنه توعد على ذلك بالعذاب المهين، ولم يجيء إعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار (٤).

### **المطلب الثاني: كفر من أنكر حكماً معلوماً من الدين بالضرورة**

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن من أنكر حكماً معلوماً من الدين بالضرورة فإنه كافر مرتد، حلال الدم، كمن جحد وجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، أو جحد تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة، ما لم يكن جاهلاً بذلك؛ كأن

(١) الصارم المسلول ( ٢ / ٨٧ ) .

(٢) (الأحزاب : ٥٧) .

(٣) الشفا ( ٢ / ٢١٩ ) .

(٤) انظر: الصارم المسلول ( ٢ / ١٠٩ ) .

يكون حديث عهد بالإسلام، أو يكون ناشئاً ببادية جهل<sup>(١)</sup>، فمن كان كذلك فإنه لا يكفر حتى تبلغه الحجة. كما قال تعالى: ﴿لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾<sup>(٣)</sup>.

والمعلوم من الدين بالضرورة: هو ما كان ظاهراً متواتراً من أحكام الدين، معلوماً عند الخاص والعام، مما أجمع عليه العلماء إجماعاً قطعياً، مثل وجوب أحد مباني الإسلام، كالصلاة والزكاة ونحوهما، وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة مثل الربا والخمر وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

وقد بين العلماء رحمهم الله تعالى ضوابط المعلوم من الدين بالضرورة؛ والذي يُعتبر منكراً كافراً.

يقول الإمام النووي رحمه الله في ذلك: «فأما اليوم وقد شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة؛ حتى عرفها الخاص والعام، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئاً مما أجمعت الأمة عليه من أمور الدين؛ إذا كان علمه منتشرأ؛ كالصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والاعتسال من الجنابة، وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام.

فأما ما كان الإجماع فيه معلوماً من طريق علم الخاصة كتحریم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وأن القاتل عمداً لا يرث، وأن للجدّة السدس، وما أشبه

(١) انظر: المغني (٤ / ٦)، ومجموع الفتاوى (٦١ / ٦).

(٢) (النساء: من الآية ١٦٥).

(٣) (الاسراء: من الآية ١٥).

(٤) انظر: نواقض الإيمان القولية والعملية، للدكتور/ عبد العزيز العبد اللطيف.



ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر»<sup>(١)</sup>.

ويقرر القرافي رحمه الله ذلك بقوله: «ولا يعتقد أن جاحد ما أجمع عليه يكفر على الإطلاق، بل لا بد أن يكون المجمع عليه مشتهراً في الدين حتى صار ضرورياً، فكم من المسائل المجمع عليها إجماعاً لا يعلمه إلا خواص الفقهاء، فجحد مثل هذه المسائل التي يخفى الإجماع فيها ليس كفراً»<sup>(٢)</sup>.

إذاً فالمعلوم من الدين بالضرورة والذي يكفر منكره هو: ما كان مشتهراً من الدين، يعلمه العالم والجاهل، ويشترك فيه الخاص والعام، وليس علمه مقصوراً على العلماء.

وقبل أن أذكر نصوص الإجماع التي حكاها شيخ الإسلام رحمه الله في ذلك، أود أن أشير إلى أن هذا الإنكار له عدة صور وأمثلة:

- فتارة يكون إنكار ما كان حكمه ظاهراً متواتراً، كإنكار وجوب الصلوات الخمس، أو إنكار تحريم الربا.
- وتارة يكون بتحريم ما أحل الله، أو تحليل ما حرم الله.
- وتارة يكون بإسقاط التكاليف الشرعية عن المكلف، كما يزعم بعض المتصوفة<sup>(٣)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاها شيخ الإسلام: إن مما يعلم بالضرورة من دين الإسلام؛ وجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة، إذ هي من أعظم أصول الإيمان، وقواعد الدين، فمن أنكر شيئاً من ذلك فقد كفر.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «إن الإيمان بوجود الواجبات الظاهرة

(١) شرح صحيح مسلم (١ / ١٦٧، ١٦٨) باختصار، وانظر كذلك: روضة الطالبين وعمدة المفتين له

(٢ / ١٤٦).

(٢) كتاب الفروق (٤ / ١٢٧٨).

(٣) انظر: الشفا (٢ / ٢٨٧).

المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة، هو من أعظم أصول الإيمان وقواعد الدين، والجاحد لها كافر بالاتفاق»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً في حق من أحلَّ الحرام، أو حرَّم الحلال: «والإنسان متى حلَّ الحرام المجمع عليه، أو حرَّم الحلال المجمع عليه، أو بدَّل الشرع المجمع عليه، كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء»<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً في حق من يستحل بعض المحرمات: «ومن هؤلاء»<sup>(٣)</sup> من يستحل بعض الفواحش؛ كاستحلال مؤاخاة النساء الأجانب، والخلو بهن، زعماً منه أنه يحصل لهن البركة بما يفعله معهن وإن كان محرماً في الشريعة، وكذلك من يستحل ذلك من مردان، ويزعم أن التمتع بالنظر إليهم، ومباشرتهم هو طريق لبعض السالكين؛ حتى يترقى من محبة المخلوق إلى محبة الخالق، ويأمرون بمقدمات الفاحشة الكبرى، وقد يستحلون الفاحشة الكبرى، كما يستحلها من يقول إن التلوُّط مباح بملك اليمين، فهؤلاء كلهم كفار باتفاق المسلمين»<sup>(٤)</sup>.

فالحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله، وجاء به النبي ﷺ، وليس لأحد من الأولين والآخرين خروج عن طاعته وشريعته، ومن لم يقربه باطناً وظاهراً فهو كافر مخلد في النار»<sup>(٥)</sup>.

وقد بين رحمه الله أن المستحل للمحرمات يكفر؛ حتى ولو لم يفعلها حيث يقول: «وبيان هذا أن من فعل المحارم مستحلاً لها فهو كافر بالاتفاق، فإنه ما آمن

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٩٦) وانظر كذلك: (٢٨ / ٢١٨).

(٢) المصدر نفسه (٣ / ٢٦٧).

(٣) هذا الكلام ذكره الشيخ رحمه الله ضمن إجابته لمن سأله عن قوم داوموا على الرياضة، فأروا أنهم قد تجوهروا، وسقط عنهم الأمر والنهي.

(٤) مجموع الفتاوى (١١ / ٤٠٤، ٤٠٥).

(٥) انظر: المصدر نفسه (١١ / ٤٩٨) بتصرف.

بالقرآن من استحل محارمه، وكذلك لو استحلها بغير فعل، والاستحلال: اعتقاد أنها حلال له، وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله أحلها، وتارة باعتقاد أن الله لم يحرمها، وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية، أو لخلل في الإيمان بالرسالة». (١).

ومما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أيضاً وجوب العبادات التي شرعها الله على عباده، وأن ذلك جارٍ على كلِّ بالغ عاقل إلى أن يموت، فمن زعم أن التكليف تسقط عن من حصلت له المعرفة؛ فهو كافر باتفاق أهل الملل.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهي الذي بعث الله به رسله، فهو كافر باتفاق المسلمين، واليهود، والنصارى» (٢).

وقال أيضاً: «... أما من جعل كمال التحقيق الخروج من التكليف؛ فهذا مذهب الملاحدة من القرامطة، والباطنية، ومن شابههم من الملاحدة المنتسبين إلى علم، أو زهد، أو تصوف، أو تزهد، يقول أحدهم: إن العبد يعمل حتى تحصل له المعرفة، فإذا حصلت زال عنه التكليف، ومن قال هذا؛ فإنه كافر مرتد باتفاق أئمة الإسلام، فإنهم متفقون على أن الأمر والنهي جارٍ على كلِّ بالغ عاقلٍ إلى أن يموت، قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾» (٣) (٤).

فمن أنكر معلوماً من الدين بالضرورة فإنه كافر مرتد، يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل كافراً مرتداً، وعلى هذا اتفق الصحابة رضي الله عنهم، ومن جاء بعدهم من أئمة الإسلام، وقد قرر شيخ الإسلام رحمه الله ذلك بقوله: «اتفق الصحابة على أن من استحل الخمر قتلوه... وهذا الذي اتفق عليه الصحابة، هو متفق عليه بين أئمة

(١) الصارم المسلول (٣ / ٩٧١).

(٢) مجموع الفتاوى (٨ / ١٠٦).

(٣) (الحجر: ٩٩).

(٤) مجموع الفتاوى (١١ / ٥٣٩).

الإسلام، لا يتنازعون في ذلك، ومن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة؛ كالصلوات الخمس وصيام شهر رمضان وحج البيت العتيق، أو جحد تحريم بعض المحرمات الظاهرة المتواترة؛ كالفواحش والظلم والخمر والميسر والزنا وغير ذلك، أو جحد حل بعض المباحات الظاهرة المتواترة؛ كالخبز واللحم والنكاح؛ فهو كافر مرتد، يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل»<sup>(١)</sup>.

إلا أن يكون حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة؛ فإنه حينئذ لا يحكم عليه بالكفر اتفاقاً؛ حتى يعرف الحكم في ذلك .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « اتفق الأئمة على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، وكان حديث العهد بالإسلام، فأنكر شيئاً من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة؛ فإنه لا يُحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول »<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على كفر من أنكر حكماً معلوماً من الدين بالضرورة، وقد نقل الإجماع على ذلك عدد كثير من علماء السلف .

فمن نقل الإجماع على ذلك عبد القاهر البغدادي رحمه الله حيث قال: « وقد أجمع فقهاء الأمة على تكفير من أنكر حد الخمر »<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عبد البر رحمه الله : « وقد أجمعوا أن مستحل خمر العنب المسكر كافر، رادُّ على الله عز وجل خبره في كتابه، مرتدُّ، يستتاب فإن تاب ورجع عن قوله وإلا استبيح دمه كسائر الكفار »<sup>(٤)</sup>.

أما القاضي عياض رحمه الله فقد نقل إجماع المسلمين على كفر من استحل

(١) المصدر نفسه ( ١١ / ٤٠٤ ، ٤٠٥ ) .

(٢) المصدر السابق ( ١١ / ٤٠٧ ) .

(٣) الفرق بين الفرق ( ص ١٥٧ ) .

(٤) التمهيد ( ١ / ١٤٢ ) .

المحرمات بعد العلم بتحريمها حيث يقول: « أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرّم الله بعد علمه بتحريمه، ... وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع، وما عرف يقيناً بالنقل المتواتر من فعل الرسول، ووقع الإجماع المتصل عليه؛ كمن أنكر وجوب الصلوات الخمس، ... وكذلك أجمع على تكفير من قال من الخوارج: إن الصلاة طرفي النهار، ... وقول بعض المتصوفة: إن العبادة، وطول المجاهدة؛ إذا صفت نفوسهم؛ أفضت بهم إلى إسقاطها، وإباحة كل شيء لهم، ورفع عهد الشرائع عنهم »<sup>(١)</sup>.

كما نقل أيضاً رحمه الله الإجماع على كفر من جحد فريضة من الفرائض بقوله: « وأما الآن فقد وقع الإجماع أنه من جحد فريضة من الفرائض فهو كافر »<sup>(٢)</sup>.

و هذا ما قرره ابن قدامة رحمه الله حيث حكى إجماع العلماء على كفر من جحد وجوب الصلاة بقوله: « ولا خلاف بين أهل العلم في كفر من تركها جاحداً لوجوبها، إذا كان ممن لا يجهل مثله ذلك »<sup>(٣)</sup>.

ومن حكى الإجماع أيضاً الإمام النووي رحمه الله حيث قال: « من أنكر فرض الزكاة في هذه الأزمان كان كافراً بإجماع المسلمين، ... وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئاً مما أجمعت الأمة عليه من أمور الدين إذا كان علمه منتشرأً، كالصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والاعتسال من الجنابة، وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم ونحوها من الأحكام »<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً في حق من ترك الصلاة إنكاراً لوجوبها: « وأما تارك الصلاة، فإن

(١) الشفا (٢ / ٢٨٧) باختصار .

(٢) كتاب الإيمان (١ / ١٩٨) .

(٣) المغني (١٢ / ٢٧٥) .

(٤) شرح صحيح مسلم (١ / ١٦٧) باختصار .

كان منكراً لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين»<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن حزم رحمه الله: «واتفقوا أن من آمن بالله تعالى، وبرسوله ﷺ وبكل ما أتى به عليه السلام، مما نقل عنه نقل الكافة، وشك في التوحيد، أو في النبوة، أو في محمد ﷺ، أو في حرف مما أتى به عليه السلام، أو في شريعة أتى بها عليه السلام، ما نقل عنه نقل الكافة، فإن من جحد شيئاً مما ذكرنا، أو شك في شيء منه، ومات على ذلك، فإنه كافر مشرك مخلد في النار أبداً»<sup>(٢)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: إن الأدلة على كفر من أنكر معلوماً من الدين بالضرورة كثيرة، ولا يتسع المقام هنا لاستقصائها، ولكن سأشير إلى بعضها، بما يحصل به المقصود إن شاء الله .

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

«فنفى الله الفلاح عن المشركين؛ الذين حللوا وحرّموا بمجرد ما وصفوه، واصطلحوا عليه من الأسماء بأرائهم، من البحرية، والسائبة، والوصيلة، والحام، وغير ذلك مما كان شرعاً لهم ابتدعوه في جاهليتهم، فقال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ يدخل في هذا كل من ابتدع بدعة ليس له فيها مستند شرعي، أو حلل شيئاً مما حرّم الله، أو حرّم شيئاً مما أباح بمجرد رأيه وتشهيه»<sup>(٤)</sup>. والفلاح لا ينفي بالكلية إلا عن الكافر .

(١) المصدر نفسه (٢ / ٢٥٣) .

(٢) مراتب الإجماع (ص ٢٧٣) .

(٣) (النحل: ١١٦) .

(٤) تفسير ابن كثير (٢ / ٥٧٠) .

كما قال الشنقيطي رحمه الله : « الفلاح لا ينفي بالكلية نفياً إلا عمن لا خير فيه، وهو الكافر »<sup>(١)</sup>.

ومن الأدلة قول الحق تبارك وتعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن رحمه الله في قوله: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ قال: « من أنكره، ولا يرى أن ذلك عليه حقاً، فذلك كفر »<sup>(٣)</sup>.

وقد حكم الله ﷻ بالكفر على من جحد آياته وأنكرها، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فَالَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَا تَجْحَدُ بِغَايَتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>. وقوله ﷻ: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>.

ومن الأدلة أيضاً قوله ﷻ: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ تَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّسُولُونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخَشَوْا إِلَّا تَخْشَوْا اللَّهَ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(٦)</sup>.

أخرج الطبري رحمه الله بسنده عن ابن عباس ﷻ أنه قال في تفسير هذه الآية: "من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق".

ثم قال الطبري رحمه الله معلقاً على ذلك: « لأنه بجحوده حكم الله بعد

(١) أضواء البيان (٤ / ٣٣٥).

(٢) (آل عمران: من الآية ٩٧).

(٣) تفسير الطبري م ٣ (٤ / ٢٩).

(٤) (العنكبوت: ٤٧).

(٥) (النحل: ٨٣).

(٦) (المائدة: ٤٤).

علمه أنه أنزله في كتابه؛ نظير جحوده نبوة نبيه بعد علمه أنه نبي» (١).

وقد نهى الله ﷻ المؤمنين عن تحريم ما أحله لهم ، فقال في محكم التنزيل:  
﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَآ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (٢).

ومما استدل به شيخ الإسلام في ذلك، قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ (٣).

وبين رحمه الله وجه الدلالة من هذه الآية بقوله: « فإن من كفر بالإقرار؛ الذي هو التصديق بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والإسلام له؛ المتضمن للاعتقاد، والإنقياد لإيجاب الواجبات، وتحريم المحرمات، وإباحة المباحات، فهو كافر، إذ المقصود لنا من إنزال الكتب، وإرسال الرسل؛ هو حصول الإيمان لنا، فمن كفر بهذا فهو كافر بذلك» (٤).

ومن أدلة السنة ما رواه جابر بن عبد الله ؓ قال : سمعت النبي ﷺ يقول : "إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ" (٥).

قال الخطابي رحمه الله : « التروك على ضروب منها: جحد للصلاة، وهو كفر بإجماع الأمة ... » (٦).

فهذه الأدلة وغيرها فيها الدلالة الواضحة على صحة ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة؛ من أن جاحد المعلوم من الدين بالضرورة كافر مرتد، يستتاب من ذلك، فإن تاب ورجع، وإلا كان حكمه القتل .

(١) تفسير الطبري م٤ (٦ / ٣٣٣ ، ٣٣٤) .

(٢) (المائدة : ٨٧) .

(٣) (المائدة : من الآية ٥) .

(٤) مجموع الفتاوى (٢ / ٣٨٣) .

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، (ح ١٣٤) .

(٦) معالم السنن (٤ / ٢٨٩) .



## الفصل الثاني

## مسائل الإسلام

## المبحث الأول أول ما يؤمر به العبد لدخول الإسلام

أجمع أهل السنة والجماعة على أن أول ما يؤمر به العبد للدخول في الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾<sup>(١)</sup>. فإذا أراد الكافر أن يسلم فإنه يكتفى منه بالإقرار بالشهادتين .

فعلم بذلك أن أول واجب يجب على المكلف؛ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله .

وقد خالف في هذه المسألة طوائف من أهل الكلام، حيث زعموا أن أول واجب على المكلف هو النظر، أو القصد إلى النظر، مخالفين بذلك ما تواترت به الأدلة، وما أجمع عليه سلف الأمة؛ من أن الشهادتين هما أول ما يؤمر به الإنسان للدخول في الإسلام<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : نقل رحمه الله الإجماع على أن الكافر يكتفى منه بالإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله إذا أراد الدخول في الإسلام، فقال : « أجمع المسلمون على أن الكافر إذا أراد أن يسلم يكتفى منه بالإقرار بالشهادتين »<sup>(٣)</sup>.

(١) (الأنبياء : ٢٥) .

(٢) للإطلاع على أقوال أهل الكلام في ذلك انظر : المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار (ص ٢٦) و أصول الدين للبغدادي (ص ٧٥) و الشامل للجويني (ص ٢٦) .

(٣) درء التعارض (٧ / ٤٣٧) .

ويشمل ذلك كل كافر « وهذا مما اتفق عليه أئمة الدين وعلماء المسلمين؛ فإنهم مجمعون على ما علم بالاضطرار من دين الرسول أن كل كافر فإنه يُدعى إلى الشهادتين؛ سواءً كان معطلاً أو مشركاً أو كتابياً<sup>(١)</sup>، وبذلك يصير الكافر مسلماً، ولا يصير مسلماً بدون ذلك<sup>(٢)</sup> .

ثم قال رحمه الله : « والمقصود هنا أن السلف والأئمة متفقون على أن أول ما يؤمر به العباد الشهادتان، ومتفقون على أن من فعل ذلك قبل البلوغ لم يؤمر بتجديد ذلك عقب البلوغ<sup>(٣)</sup> .

وبين أيضاً رحمه الله أن مجرد المعرفة بالله تعالى وبرسوله ﷺ لا تكفي لأن يصير الرجل مؤمناً؛ بل لا بد من النطق بالشهادتين حيث قال : « والشهادة تتضمن الإقرار بالصانع تعالى وبرسوله، لكن مجرد المعرفة بالصانع لا يصير به الرجل مؤمناً، بل ولا يصير مؤمناً بأن يعلم أنه رب كل شيء حتى يشهد أن لا إله إلا الله، ولا يصير مؤمناً بذلك حتى يشهد أن محمداً رسول الله<sup>(٤)</sup> .

وذكر رحمه الله أن من لم يأت بالشهادتين فإنه يكفر بذلك فقال : « وقد اتفق

(١) « وذلك يختلف باختلاف عقائدهم: فإن كان الكافر وثنياً أو ثنويّاً لا يُقرُّ بالوحدانية فإذا قال : ( لا إله إلا الله ) يُحكم بإسلامه، ثم يُجبر على قبول سائر الأحكام، وفيهم قال النبي ﷺ : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله «، والتبرؤ عن كل دين يخالف الإسلام مع الإتيان بالشهادتين مستحب في حق هذا .

وإن كان يُقرُّ بالوحدانية غير أنه يُنكر رسالة محمد ﷺ ؛ فلا يُحكم بإسلامه بمجرد كلمة التوحيد حتى يقول : « محمد رسول الله »، فإذا قال؛ يُحكم بإسلامه؛ إلا أن يكون من الذين يقولون : ( محمد مبعوث إلى العرب خاصة )، فحينئذٍ لا يُحكم بإسلامه حتى يقول: محمد رسول الله بعثه إلى كافة الخلق، أو يتبرأ من كل دين خالف الإسلام . التهذيب في فقه الإمام الشافعي ( ٧ / ٢٩٧ ) باختصار .

(٢) درء التعارض ( ٧ / ٨ ) .

(٣) المصدر نفسه ( ٨ / ١١ ) و انظر كذلك: ( ٨ / ٨ ) و ( ٨ / ١٣ ) .

(٤) المصدر نفسه ( ٨ / ١١ ) .

المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر، وأما الأعمال الأربعة فاختلَفوا في تكفير تاركها» (١).

ولكن تكفير من لم يأت بالشهادتين ليس على إطلاقه؛ بل هو مشروط بالقدرة عليها يقول رحمه الله: «فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطناً وظاهراً عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها» (٢).

أما مع عدم القدرة؛ كمن به آفةٌ بلسانه ونحو ذلك، فإنه لا يكفر بتركها؛ لعدم القدرة عليها.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: نص علماء السلف رحمهم الله تعالى على أن الشهادتين هما أول واجب يجب على العبد، وبهما يصير الكافر مسلماً.

قال ابن المنذر (٣) رحمه الله: «وأجمع كل من نحفظ عنه أن الكافر إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن كل ما جاء به محمدٌ حق، وأبرأ من كل دين خالف دين الإسلام» (٤)، وهو بالغ صحيح يعقل؛ أنه مسلم» (٥).

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٠٢).

(٢) المصدر نفسه (٧ / ٦٠٩).

(٣) هو أبو القاسم الحسن بن الحسين بن علي بن المنذر البغدادي، الإمام القاضي العلامة، كان مُكثراً من السماع، قال عنه الخطيب: «كان صدوقاً، ضابطاً، توفي سنة إحدى عشرة وأربعمئة (٤١١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ٣٣٨)، وشذرات الذهب (٣ / ١٩٥).

(٤) قال النووي رحمه الله: «... أما إذا أتى بالشهادتين فلا يشترط معهما أن يقول: وأنا بريء من كل دين خالف الإسلام؛ إلا إذا كان من الكفار الذين يعتقدون اختصاص رسالة نبينا ﷺ إلى العرب، فإنه لا يحكم بإسلامه إلا بأن يتبرأ». شرح صحيح مسلم (١ / ١٢٥)، وقد تقدم قريباً قول الشافعي رحمه الله في ذلك انظر: (ص ١٦٠) من البحث.

(٥) الإجماع (ص ١٧٥).

و ذكر الأصهباني رحمه الله أن هذا هو قول علماء السلف حيث يقول: «قال علماء السلف: أول ما افترض الله على عباده الإخلاص، وهو معرفة الله والإقرار به، وطاعته بما أمر ونهى، وأول الفرض شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ»<sup>(١)</sup>.

وقد أنكر السلف رحمهم الله على أهل الكلام طريقتهم؛ في إيجابهم النظر على المكلف .

قال أبو المظفر السمعاني<sup>(٢)</sup> رحمه الله : « وإنما أنكرنا طريقة أهل الكلام على ما أسسوا؛ فإنهم قالوا: « أول ما يجب على الإنسان النظر المؤدي إلى معرفة الباري»، وهذا قول مخترع لم يسبقهم إليه أحد من السلف وأئمة الدين، ولو أنك تدبرت جميع أقوالهم وكتبهم لم تجد هذا في شيء منها، لا منقولاً من النبي ﷺ، ولا من الصحابةؓ، وكذلك من التابعين بعدهم .

وكيف يجوز أن يخفى عليهم أول الفرائض وهم صدور هذه الأمة، والسفراء بيننا وبين رسول الله ﷺ؟! .

ولئن جاز أن يخفى الفرض الأول على الصحابة والتابعين؛ حتى لم يبينوا لأحدٍ من هذه الأمة مع شدة اهتمامهم بأمر الدين، وكمال عنايتهم، حتى استخرجه هؤلاء بلطيف فطنتهم - في زعمهم -، فلعله خفي عليهم فرائض آخر .  
ولئن كان هذا جائزاً فلقد ذهب الدين واندرس، لأننا إنما نبني أقوالنا على أقوالهم، فإذا ذهب الأصل فكيف يمكن البناء عليه؟ نعوذ بالله من قول يؤدي إلى هذه المقالة التي تؤدي إلى الانسلاخ من الدين، وتضليل الأئمة الماضيين .

(١) الحجّة في بيان الحجّة ( ٢ / ٢٧٩ ) .

(٢) هو أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي السمعاني المروزي الحنفي ثم الشافعي، الإمام العلامة مفتي خراسان، ولد سنة ست وعشرين وأربعمائة ( ٤٢٦ هـ )، ومات سنة تسع وثمانين وأربعمائة ( ٤٨٩ هـ ) . انظر: سير أعلام النبلاء ( ١٩ / ١١٤ )، وشذرات الذهب ( ٣ / ٣٩٣ ) .

هذا وقد تواترت الأخبار أن النبي ﷺ كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين «<sup>(١)</sup>» .

مستند الإجماع في المسألة : اتفقت الشرائع السماوية على الدعوة إلى التوحيد ، فما من نبي بعثه الله ﷻ إلا ودعا قومه إلى توحيد الله ﷻ ، وعبادته وحده لا شريك له . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ <sup>(٢)</sup> . وقال ﷻ : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

ووجه الدلالة أن الله ﷻ أرسل الرسل جميعاً لأمر واحد وهو الدعوة إلى توحيد الله تعالى؛ فعلم من ذلك أنه أول واجب يجب على العبد .

وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ أنه كان يدعو الكفار إلى الإسلام، وكان أول ما يدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله .

ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : «لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى نحو أهل اليمن قال له: " إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا صلوا فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة أموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم، فإذا أقرؤا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس " » <sup>(٤)</sup> .

(١) نقلاً من كتاب الحججة في بيان المحجة (٢ / ١٢٠ ، ١٢١) .

(٢) (الانبياء : ٢٥) .

(٣) (النحل : من الآية ٣٦) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب ماجاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى

وفي رواية: " فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ " (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ " (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: " لِأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ". قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: " امشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ ". قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِيٌّ مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: " قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ " (٣).

فهذه الأدلة وغيرها تدل دلالة واضحة على أن النبي ﷺ لم يدع أحداً من الخلق إلى النظر، ولا إلى مجرد إثبات الصانع - كما زعم أهل الكلام - ؛ بل إن أول ما دعاهم إليه الشهادتان، فظهر من ذلك أنهما أول أمر يجب على العبد .



(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (ح ١٣٣١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (ح ٢٩) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة من الآية : ٥] (ح ٢٥)، ومسلم في كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله (ح ٣٣) واللفظ له .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ح ٢٤٠٥) .

## المبحث الثاني

## العلاقة بين الإسلام والإيمان

اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في حقيقة الإسلام و الإيمان على ثلاثة

أقوال :

القول الأول : ذهب الزهري<sup>(١)</sup>، وحماد بن زيد<sup>(٢)</sup>، ويحيى بن معين<sup>(٣)</sup>، والإمام أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>، إلى التفريق بين الإيمان والإسلام، على اختلاف بينهم في صفة التفريق بينهما<sup>(٥)</sup>، وكان الحسن وابن سيرين<sup>(٦)</sup> يقولان: مسلم ويهابان مؤمن<sup>(٧)</sup>.

(١) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري القرشي المدني، الإمام الحافظ، مات سنة أربع وعشرين ومائة (١٢٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٥ / ٣٢٦)، وشذرات الذهب (١ / ١٦٢).  
(٢) هو أبو إسماعيل حماد بن زيد بن درهم الأزدي، العلامة الحافظ الثبت، قال الذهبي: « لا أعلم بين العلماء نزاعاً في أن حماد بن زيد من أئمة السلف، ومن أتقن الحفظ وأعد لهم، وأعدمهم غلطاً، على سعة ما روى »، مات سنة تسع وسبعين ومائة (٧٩١هـ). انظر: حلية الأولياء (٦ / ٢٥٧)، وسير أعلام النبلاء (٧ / ٤٥٦).

(٣) هو أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي، الإمام الحافظ الجهد، شيخ المحدثين، قال ابن المديني: « انتهى علم الناس إلى يحيى بن معين »، ولد سنة ثمان وخمسين ومائة (١٥٨هـ)، ومات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين (٢٣٣هـ)، ودفن بالبقيع. انظر: سير أعلام النبلاء (١١ / ٧١)، وشذرات الذهب (٢ / ٧٩).  
(٤) هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أحد الأئمة الأعلام، قال عنه الشافعي: « أحمد إمام في ثمان خصال: إمام في الحديث، إمام في الفقه، إمام في اللغة، إمام في القرآن، إمام في الفقر، إمام في الزهد، إمام في الورع، إمام في السنّة »، توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين (٢٤١هـ). انظر: طبقات الفقهاء الحنابلة (١ / ٢٢). سير أعلام النبلاء (١١ / ١٧٧).

(٥) فكان الزهري يقول: الإسلام الكلمة، والإيمان العمل. وكان حماد بن زيد يجعل الإسلام عاماً، والإيمان خاصاً. انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنّة للإلكايني (٤ / ٨٩٢ و ٨٩٥)، والسنّة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (١ / ٣١١).

(٦) هو أبو بكر محمد بن سيرين الأنصاري البصري، مولى أنس بن مالك، كان فقيهاً، عالماً، ورعاً، مات بعد الحسن البصري بمائة يوم سنة عشر ومائة (١١٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤ / ٦٠٦).

(٧) جامع العلوم والحكم (١ / ١٠٧).

القول الثاني: ذهب البخاري<sup>(١)</sup>، والمروزي<sup>(٢)</sup>، وابن منده<sup>(٣)</sup>، وابن عبد البر، وعليه أكثر أصحاب مالك؛ إلى أن الإيمان والإسلام مترادفان، وأنهما اسمان لمسمى واحد<sup>(٤)</sup>.

القول الثالث: وذهب إليه أكثر أهل العلم وهو: أن الإيمان والإسلام إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا، فإذا أفرد أحدهما شمل الدين كله، أصوله وفروعه، من الاعتقادات والأقوال والأفعال، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله تبارك تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

وأما إذا اقترن أحدهما بالآخر دل الإسلام على الأعمال الظاهرة، والإيمان على الاعتقادات الباطنة<sup>(٧)</sup>.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الإمام الحافظ، ولد في شوال سنة أربع وتسعين ومائة (١٩٤هـ)، ومات ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين (٢٥٦هـ)، وعاش اثنتين وستين سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/٣٩١)، وطبقات الشافعية للسبكي (٢/٢١٢).

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي الشافعي، الإمام الحافظ، ولد ببغداد سنة اثنتين ومائتين (٢٠٢هـ)، ومات سنة أربع وتسعين ومائتين (٢٩٤هـ). انظر: طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (١/٢٧٧)، وشذرات الذهب (٢/٢١٦).

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن مندة، ولد سنة عشر وثلاثمائة (٣١٠هـ)، من تصانيفه: كتاب الإيمان، وكتاب التوحيد، وكتاب معرفة الصحابة، وكتاب الكنى، مات سنة خمس وتسعين وثلاثمائة (٣٩٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٢٨)، وشذرات الذهب (٣/١٤٦).

(٤) انظر فتح الباري (١/١٥٧)، وتعظيم قدر الصلاة (١/٣٤٥)، والإيمان لابن منده (١/٣٢١)، والتمهيد لابن عبد البر (٩/٢٤٧).

(٥) (آل عمران: من الآية ١٩).

(٦) (آل عمران: ٨٥).

(٧) انظر: كتاب الإيمان من إكمال المعلم (١/٩٩، ١٠٠) وصحيح مسلم بشرح النووي (١/١٢٤) وشرح العقيدة الطحاوية (٢/٤٩٠).



قال ابن رجب رحمه الله : « والتحقق في الفرق بينهما: أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره، ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمي الله تعالى في كتابه الإسلام ديناً، وفي حديث جبريل سمي النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام جنس العمل .

ومن هنا قال المحققون من العلماء: كل مؤمن مسلم، فإن من حقق الإيمان، ورسخ في قلبه، قام بأعمال الإسلام، كما قال ﷺ: "أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ" (١) فلا يتحقق القلب بالإيمان إلا وتنبعث الجوارح في أعمال الإسلام، وليس كل مسلم مؤمناً، فإنه قد يكون الإيمان ضعيفاً، فلا يتحقق القلب به تحققاً تاماً مع عمل جوارحه بأعمال الإسلام، فيكون مسلماً وليس بمؤمن الإيمان التام» (٢).

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: تقدم سابقاً الخلاف بين العلماء رحمهم الله تعالى في حقيقة الإسلام والإيمان، وقد حقق شيخ الإسلام رحمه الله القول في ذلك، وبتتبع النصوص التي حكى فيها الإجماع ظهر مايلي:

أولاً: أن الإيمان إذا قرن بالإسلام فإنه يراد به ما في القلب .

قال رحمه الله: « وأما إذا قيّد الإيمان فقرن بالإسلام أو بالعمل الصالح؛ فإنه قد يراد به ما في القلب من الإيمان باتفاق الناس» (٣).

ثانياً: أن كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً - أي الإيمان الكامل - ،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه (ح ٥٢) ، ومسلم في كتاب المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات (ح ١٥٩٩) .

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم باختصار (١ / ١٠٨، ١٠٩) .

(٣) مجموع الفتاوى (٧ / ١٦٢) .

ولكن لا بد في الإسلام من تصديق يحصل به أصل الإيمان، وإلا لم يُتَبَّ عليه .

قال رحمه الله : « ... وهذا متفق عليه بين أهل السنة كلهم، يقولون: كل مؤمن مسلم، وكل من أتى بالإيمان الواجب فقد أتى بالإسلام الواجب، لكن النزاع في العكس »<sup>(١)</sup>. وهو هل كل مسلم مؤمن؟ .

ثم ذكر رحمه الله أنه ما من مسلم إلا ومعه من الإيمان ما يمنعه من الخلود في النار، يقول رحمه الله في ذلك : « وحقيقة أن من لم يكن من المؤمنين حقاً، يقال فيه إنه مسلم، ومعه إيمان يمنعه الخلود في النار، وهذا متفق عليه بين أهل السنة، لكن هل يطلق عليه اسم الإيمان؟ هذا هو الذي تنازعوا فيه، فقيل : يقال مسلم، ولا يقال : مؤمن، وقيل : بل يقال : مؤمن »<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا فالخلاف بين العلماء رحمهم الله إنما هو في إطلاق اسم الإيمان عليه في الدنيا، أما في الآخرة فإن المؤمن المستحق لوعده الله هو المسلم المستحق لوعده الله، وبهذا الاعتبار يكون كل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم .

قال رحمه الله : « المؤمن المستحق لوعده الله هو المسلم المستحق لوعده الله، فكل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم، وهذا متفق على معناه بين السلف والخلف، بل وبين فرق الأمة كلهم، يقولون إن المؤمن الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مسلماً، والمسلم الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مؤمناً، وكل من يدخل الجنة بلا عذاب من الأولين والآخرين فهو مؤمن مسلم »<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل رحمه الله جملة من كلام محمد بن نصر المروزي في العلاقة بين مسمى الإسلام والإيمان ومن ذلك قوله : « وقد ذكرنا تمام الحجة في أن الإسلام هو

(١) المصدر نفسه (٧ / ٣٦٨) .

(٢) الإيمان (ص ١٨٧) .

(٣) المصدر السابق (ص ٢٨٢) .

الإيمان، وأنهما لا يفترقان ولا يتباينان»<sup>(١)</sup>.

ثم علّق على ذلك قائلاً: «مقصود محمد بن نصر المروزي رحمه الله: أن المسلم الممدوح هو المؤمن الممدوح، وأن المذموم ناقص الإسلام والإيمان، وأن كل مؤمن فهو مسلم، وكل مسلم فلا بد أن يكون معه إيمان، وهذا صحيح وهو متفق عليه»<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: أن الإيمان مستلزم للإسلام، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه يستلزم الإيمان، ولو قدّر أن الإسلام يستلزم الإيمان الواجب؛ فغاية ما يقال إنهما متلازمان.

قال رحمه الله: «فإن الإيمان مستلزم للإسلام باتفاقهم، وليس إذا كان الإسلام داخلياً فيه يلزم أن يكون هو إياه، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه يستلزم الإيمان، ولكن هل يستلزم الإيمان الواجب، أو كمال الإيمان؟ فيه نزاع، وليس معه دليل على أنه مستلزم للإيمان، ولو قدر أن الإسلام يستلزم الإيمان الواجب فغاية ما يقال إنهما متلازمان، فكل مسلم مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وهذا صحيح إن أريد أن كل مسلم يدخل الجنة معه الإيمان الواجب، وهو متفق عليه إذا أريد أن كل مسلم يثاب على عبادته، فلا بد أن يكون معه أصل الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: أنه إذا قيل إن الإسلام والإيمان متلازمان؛ فلا يلزم من تلازمهما أن يكون مسمى أحدهما هو مسمى الآخر.

وهذا ما أشار إليه رحمه الله بقوله: «فإذا قيل: إن الإسلام والإيمان التام متلازمان لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر، كالروح والبدن، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن، ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح، وليس أحدهما الآخر،

(١) المصدر نفسه (ص ٢٨١).

(٢) المصدر نفسه، ونفس الصفحة.

(٣) المصدر السابق (ص ٢٨٢، ٢٨٣) باختصار.

فالإيمان كالروح، فإنه قائم بالروح وملتص بالبدن، والإسلام كالبدن ولا يكون البدن حياً إلا مع الروح، بمعنى أنهما متلازمان، لا أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على أن كل مؤمن مسلم، وكل من أتى بالإيمان الواجب فقد أتى بالإسلام الواجب، وإنما وقع النزاع في القول بأن كل مسلم مؤمن . قال أبو طالب المكي رحمه الله : « وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم »<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الخطابي<sup>(٣)</sup> رحمه الله في معالم السنن أقوال الناس في مسمى الإسلام والإيمان ثم قال: « والصحيح من ذلك أن يقيد الكلام في هذا ولا يطلق على أحد الوجهين، وذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال، ولا يكون مؤمناً في بعضها، والمؤمن مسلم في جميع الأحوال، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات، واعتدل القول فيها، ولم يختلف عليك شيء منها، وأصل الإيمان التصديق، وأصل الإسلام الاستسلام والانقياد، فقد يكون المرء مستسلاً في الظاهر غير منقاد في الباطن، ولا يكون صادق الباطن غير منقاد في الظاهر »<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٦٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٣٣).

(٣) هو أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي الشافعي، الحافظ اللغوي، صاحب التصانيف، ولد سنة تسع عشرة وثلاثمائة (٣١٩هـ)، ومات سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة (٣٨٨هـ). انظر: طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (١ / ٤٦٧)، وسير أعلام النبلاء (١٧ / ٢٣)، والإمام

الخطابي ومنهجه في العقيدة (ص ٢٥).

(٤) معالم السنن (٣ / ٢٩١).

وهذا ماقره ابن الصلاح<sup>(١)</sup> رحمه الله بقوله: « فخرج مما ذكرناه وحققناه أن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان، وأن كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً. قال: وهذا تحقيق وافر بالتوفيق بين متفرقات نصوص الكتاب والسنة الواردة في الإيمان والإسلام؛ التي طالما غلط فيها الخائضون، وماحققناه من ذلك موافق لجماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم<sup>(٢)</sup>. »

مستند الإجماع في المسألة: لقد دلت نصوص الكتاب والسنة على التفريق بين الإسلام والإيمان؛ في حال اقتران أحدهما بالآخر، من ذلك قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup>. فنفى الله ﷻ عنهم الإيمان، وأثبت لهم الإسلام.

قال شيخ الإسلام رحمه الله بعد هذه الآية: « فهذا الإسلام الذي نفى الله عن أهله دخول الإيمان في قلوبهم، هل هو إسلام يثابون عليه؟ أم هو من جنس إسلام المنافقين؟ »

فيه قولان مشهوران للسلف والخلف: أحدهما: أنه إسلام يثابون عليه، ويخرجهم من الكفر والنفاق.

والقول الثاني: أن هذا الإسلام: هو الاستسلام خوف السبي والقتل، مثل إسلام المنافقين<sup>(٤)</sup>.

(١) هو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري الشافعي، المعروف بابن الصلاح، ولد سنة سبع وسبعين وخمسائة (٥٧٧هـ)، ومات سنة ثلاث وأربعين وستمائة (٦٤٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣ / ١٤٠)، وطبقات الشافعية للسبكي (٨ / ٣٢٦).

(٢) نقلاً من شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٢٤).

(٣) (الحجرات: ١٤).

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٢٣٨، ٢٣٩).

وقد بين رحمه الله أن الصواب من ذلك هو القول الأول، مستدلاً على ذلك بما ورد في آخر الآية فقال: « والدليل على أن الإسلام المذكور في الآية هو إسلام يثابون عليه، وأنهم ليسوا منافقين؛ أنه قال: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ (١) .

ثم قال: ﴿ وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٢) ، فدل على أنهم إذا أطاعوا الله ورسوله مع هذا الإسلام؛ أجرهم الله على الطاعة، والمنافق عمله حابط في الآخرة (٣) .

وقد ثبت في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً - وسعدٌ جالس - فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إليّ . فقلت : يا رسول الله مالك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمناً . فقال : " أو مسلماً " ، فسكتُ قليلاً . ثم غلبني ما أعلم منه فعُذتُ لمقاتلي فقلت : مالك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمناً . فقال : " أو مسلماً " ، ثم غلبني ما أعلم منه فعُذتُ لمقاتلي ، وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم قال : " يا سعد، إني لأعطي الرجل وغيره أحبُّ إليّ منه؛ خشية أن يكبه الله في النار " (٤) .

فأثبت له الرسول صلى الله عليه وسلم اسم الإسلام دون الإيمان، ففرق بينهما، وليس المراد - والله أعلم - نفي الإيمان عنه مطلقاً، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : " إني لأعطي الرجل وغيره أحبُّ إليّ منه " ، ولكن المقصود هو النهي عن القطع له بالإيمان، كما قال النووي (٥) رحمه الله في شرحه لهذا الحديث : « فليس فيه إنكار كونه مؤمناً بل

(١) (الحجرات : من الآية ١٤) .

(٢) (الحجرات : من الآية ١٤) .

(٣) مجموع الفتاوى (٧ / ٢٤٢) .

(٤) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب (١٩) ح (٢٧)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب ح (٢٣٧) واللفظ للبخاري .

(٥) هو أبو زكريا يحيى بن شرف بن مَرَى بن حسن النووي الشافعي، ولد سنة إحدى وثلاثين وستمائة، من مصنفاته: شرح صحيح مسلم، والأذكار، وتهذيب الأسماء واللغات، وغيرها، مات سنة ست وسبعين وستمائة (٦٧٦هـ). انظر: طبقات الشافعية للسبكي (٨ / ٣٢٦)، وشذرات الذهب (٥ / ٣٥٤) .

معناه النهي عن القطع بالإيمان، وأن لفظة الإسلام أولى به، فإن الإسلام معلوم بحكم الظاهر، وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله»<sup>(١)</sup>.

وهذه الأدلة واضحة الدلالة على التفريق بين مسمى الإيمان والإسلام، وأن الإيمان أكمل وأفضل؛ مع أنه مستلزم للإسلام.

وأما في حال انفراد أحدهما فإنه يشمل معنى الآخر وحكمه، فإذا أفرد الإيمان تضمن الإسلام، وإذا أفرد الإسلام تضمن الإيمان.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

فلفظ الإسلام هنا يشمل الأعمال الظاهرة، والاعتقادات الباطنة، فمن أتى بالعمل الظاهر دون الباطن لم يكن ممن أتى بالدين الذي هو عند الله الإسلام.



(١) شرح صحيح مسلم (١ / ٣٣٧).

(٢) آل عمران : من الآية ١٩ .

(٣) آل عمران : ٨٥ .

## المبحث الثالث

## مجرد التلفظ بلا إله إلا الله لا يكفي لدخول الجنة

من عقيدة أهل السنّة والجماعة أن مجرد التلفظ بكلمة لا إله إلا الله من غير اعتقاد القلب ليس كافياً لاستحقاق دخول الجنّة وعدم دخول النار، إذ لو كان الأمر كذلك لاستوت منزلة المؤمنين والمنافقين عند الله ﷻ، وليس الأمر كذلك؛ فإن الله ﷻ قد أخبرنا عن المنافقين أنهم في الدرك الأسفل من النار مع أنهم يقولون: لا إله إلا الله، بل إن منهم من يصلي ويصوم، ويتصدّق، ومع ذلك يقول المولى ﷻ في حقهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾<sup>(١)</sup>.

فبان بذلك أنه لا بد من الجمع بين النطق والاعتقاد .

وقد خالفت المرجئة أهل السنّة في ذلك فزعموا : أن من شهد أن لا إله إلا الله فهو في الجنة؛ وإن عمل أي عمل<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : ذكر رحمه الله أن مجرد تلفظ العبد بلا إله إلا الله غير كافٍ لدخوله الجنة ونجاته من النار فقال : « من اعتقد أنه بمجرد تلفظ الإنسان بهذه الكلمة يدخل الجنة ولا يدخل النار بحال؛ فهو ضال، مخالف للكتاب والسنّة وإجماع المؤمنين، فإنه قد تلفظ بها المنافقون الذين هم في الدرك الأسفل من النار، وهم كثيرون، بل المنافقون قد يصومون ويصلون ويتصدقون ولكن لا يُقبل منهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَنِّدُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ

(١) (النساء : ١٤٥) .

(٢) انظر: التنبيه والرد (ص ١٥٥) .



إِلَّا قَلِيلًا ﴿<sup>(١)</sup>﴾. وقال تعالى: ﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ ﴿<sup>(٢)</sup>﴾ ﴿<sup>(٣)</sup>﴾.

أما إن جمع بين النطق والاعتقاد، ومات على ذلك؛ فإنه لا يخلد في النار .

يقول رحمه الله في ذلك: « ... ولكن إن قال لا إله إلا الله خالصاً صادقاً من قلبه ومات على ذلك فإنه لا يخلد في النار؛ إذ لا يخلد في النار من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ ... » ﴿<sup>(٤)</sup>﴾.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: لقد ذكر العلماء رحمهم الله تعالى أن كلمة التوحيد سببٌ مقتضى لدخول الجنة والنجاة من النار .

وبيّنوا أن الأمر ليس على إطلاقه، فإن لئلا إله إلا الله حقوقاً وواجبات، فمن أداها استحق دخول الجنة، ومن لم يؤدّها لم يكن مستحقاً لدخولها .

وقد قيل للحسن البصري رحمه الله: إن أناساً يقولون: من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، فقال: « من قال لا إله إلا الله، فأدّى حقّها وفرضها دخل الجنة » ﴿<sup>(٥)</sup>﴾.

وسئل وهب بن منبه <sup>(٦)</sup> رحمه الله أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟

قال: « بلى، ولكن ليس مفتاحاً إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان

(١) (النساء: ١٤٢) .

(٢) (التوبة: ٥٣) .

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥ / ٢٠٢) .

(٤) المصدر نفسه (٣٥ / ٢٠٣) .

(٥) جامع العلوم والحكم (١ / ٥٢٢) وانظر كذلك: شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٧٨) .

(٦) هو أبو عبد الله وهب بن منبه بن كامل الصنعاني اليماني، الإمام العلامة الأخباري القصصي، وهو من أبناء الفرس الذين بعثهم كسرى إلى اليمن مع سيف بن ذي يزن، مات سنة أربع عشرة ومائة (١١٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤ / ٥٤٤)، وشذرات الذهب (١ / ١٥٠) .

فتح لك، وإلا لم يفتح لك»<sup>(١)</sup>.

أما القاضي عياض رحمه الله فقد نقل إجماع السلف على أن من مات على التوحيد والإيمان وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، مخلصاً من قلبه، فإنه يدخل الجنة فقال: «مذهب أهل السنة بأجمعهم من السلف الصالح، وأهل الحديث، والفقهاء، أن كل من مات على الإيمان، ويشهد مخلصاً من قلبه بالشهادتين؛ فإنه يدخل الجنة»<sup>(٢)</sup>.

فلا بد من إخلاص القلب مع النطق بالشهادتين لاستحقاق دخول الجنة.

وقد حكى الإمام النووي رحمه الله الإجماع على أن المؤمن الذي لا يُحكم بخلوده في النار؛ لا يكون إلا من جمع بين النطق والاعتقاد فقال:

«واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة، ولا يخلد في النار، لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك، ونطق بالشهادتين»<sup>(٣)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: لقد جاءت الأدلة من السنة المطهرة مؤيدة لمذهب أهل السنة والجماعة؛ أن النطق بالشهادتين مرتبط باعتقاد القلب، لا ينفع أحدهما ولا ينجي من النار دون الآخر.

ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ - ومُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ - قال: "يا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ". قال: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قال: "يا مُعَاذُ". قال: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ (ثلاثاً). قال: "مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله (١ / ٤١٧).

(٢) كتاب الإيمان (١ / ٢٢٤).

(٣) شرح صحيح مسلم (١ / ١٢٥).

إِلَّا اللَّهَ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ". قال: يا رسول الله أَفَلَا أَخْبَرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قال: "إِذَا يَتَكَلَّمُوا"<sup>(١)</sup>. وأخبرَ بها مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا.

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ "<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض رحمه الله: « وفي قوله: " وهو يعلم " إشارة إلى الرد على من قال من غلاة المرجئة: إن مظهر الشهادتين يدخل الجنة وإن لم يعتقد ذلك بقلبه. »

ومن الأدلة أيضاً ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أعطاه نعليه وقال: " اذْهَبْ بِتَعْلِيِّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيَتهَ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ "<sup>(٣)</sup>.

قال النووي رحمه الله: « وفي هذا دلالة لمذهب أهل الحق أنه لا ينفع اعتقاد التوحيد دون النطق، ولا النطق دون الاعتقاد؛ بل لا بد من الجمع بينهما »<sup>(٤)</sup>.



(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا (ح ١٢٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (ح ٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (ح ٤٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (ح ٥٢).

(٤) شرح صحيح مسلم (١/ ١٩١).

## المبحث الرابع

## كفر من جحد وجوب أحد مباني الإسلام

أجمع المسلمون على كفر من جحد وجوب شيء من أركان الإسلام الخمسة؛ لأن المسلم الحق لا يمكن أن يترك أو يتهاون في القيام بأداء ما افترضه الله عليه، فضلاً عن الجحود والإنكار.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: « ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار كقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ ﴿٤٣﴾ خَشَعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرَهِقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَلِيمُونَ ﴾ ﴿١١﴾ (٢).

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل رحمه الله اتفاق المسلمين على كفر من جحد وجوب أحد أركان الإسلام فقال: « وقد اتفق المسلمون على أن من جحد وجوب مباني الإسلام الخمس؛ الشهادتين والصلوات الخمس والزكاة وصيام شهر رمضان وحج البيت؛ فإنه كافر » (٣).

وسئل رحمه الله عن تارك الصلاة من غير عذر، هل هو مسلم في تلك الحال، أم لا؟.

فأجاب: « أما تارك الصلاة فهذا إن لم يكن معتقداً لوجوبها فهو كافر

(١) (القلم: ٤٢، ٤٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٧ / ٦١١).

(٣) الجواب الصحيح (٢ / ١٢٦).

بالنص والإجماع»<sup>(١)</sup>.

وكذلك من لم يعتقد وجوب الحج مع الاستطاعة، قال رحمه الله: « فكل من لم يرَ حج البيت واجباً عليه مع الاستطاعة فهو كافر باتفاق المسلمين »<sup>(٢)</sup>.

و بين رحمه الله أن من جحد شيئاً من أركان الإسلام فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل بالإجماع حيث قال: « من لم يعتقد وجوب الصلوات الخمس، والزكاة المفروضة، وصيام شهر رمضان، وحج البيت العتيق، ... فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل باتفاق أئمة المسلمين »<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: اجتمعت كلمة أهل العلم رحمهم الله على أن من جحد وجوب أحد أركان الإسلام الخمسة؛ فإنه كافر، يستتاب، فإن تاب وإلا قتل.

ومن ذلك ماروي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال في حكم تارك الزكاة: « إن كان تركه لها جاحداً لوجوبها، منكرأ لها؛ فهو كافر يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كفراً إجماعاً »<sup>(٤)</sup>.

و نقل ابن عبد البر رحمه الله إجماع المسلمين على كفر من جحد فرض الصلاة فقال: « وأجمع المسلمون أن جاحد فرض الصلاة كافر حلال دمه »<sup>(٥)</sup>.

وقال محمد بن رشد<sup>(٦)</sup> رحمه الله في حكم من جحد الصلاة: « فمن جحد

(١) مجموع الفتاوى (٢٢ / ٤٠) وانظر كذلك: (١٠ / ٤٣٤).

(٢) الجواب الصحيح (٢ / ١٢٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥ / ١٠٥).

(٤) المسائل المروية عن الإمام أحمد (٢ / ٥٠).

(٥) الاستذكار (٢ / ٢٨٣).

(٦) هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، شيخ المالكية، قال ابن بشكوال: « كان فقيهاً عالماً، حافظاً للفقهاء، عارفاً بالفتوى ». من تصانيفه كتاب المقدمات والبيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل، مات سنة عشرين وخمسائة (٥٢٠هـ). وحفيده هو فيلسوف زمانه محمد بن أحمد بن محمد بن رشد. انظر: سير أعلام النبلاء (١٩ / ٥٠١)، وشذرات الذهب (٤ / ٦٢).

الصلاة فهو كافر يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وكان ماله للمسلمين، كالمرتد إذا قتل على رده، بإجماع من أهل العلم، لا اختلاف بينهم فيه»<sup>(١)</sup>.

وقد نص القاضي عياض رحمه الله على كفر من أنكر فريضةً من الفرائض بقوله: «وأما الآن فقد وقع الإجماع أنه من جحد فريضةً من الفرائض فهو كافر»<sup>(٢)</sup>.

وحكى أيضاً الإجماع على قتل الممتنع عن أداء الصلاة والزكاة جاحداً لهما بقوله: «وقد أجمع المسلمون على قتل الممتنع عن أداء الصلاة والزكاة مكذباً بهما»<sup>(٣)</sup>.

وقال بهاء الدين المقدسي<sup>(٤)</sup> رحمه الله في شرحه لكتاب العمدة بعد قول المؤلف في حكم جاحد الصلاة: «فمن جحد وجوبها لجهله عُرف ذلك، وإن جحدتها عناداً كفر» قال: «وإن جحدتها عناداً كفر بالإجماع وحكمه حكم المرتدين»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام النووي رحمه الله: «من أنكر فرض الزكاة في هذه الأزمان كان كافراً بإجماع المسلمين، ... وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئاً من أمور الدين، إذا كان علمه منتشرأ؛ كالصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان»<sup>(٦)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: قال الله تعالى في حق من أنكر فرضية الحج: ﴿وَلِلَّهِ

(١) المقدمات (ص ١٠٠).

(٢) كتاب الإيمان (١ / ١٩٨) و انظر: (١ / ٣٩٧).

(٣) المصدر نفسه (١ / ١٩٢).

(٤) هو أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي الحنبلي، شارح المقنع، كان فقيهاً إماماً مناظراً، مات سنة أربع وعشرين وستمائة (٦٢٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٢٦٩)، والذيل على طبقات الحنابلة (٤ / ١٧٠).

(٥) العدة شرح العمدة (ص ٥٢).

(٦) شرح صحيح مسلم (١ / ١٦٧) و انظر: (٢ / ٢٥٣).

عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ .

قال الحسن البصري رحمه الله في قوله ﷺ: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ قال: « من أنكره، ولا يرى أن ذلك عليه حقاً، فذلك كفر » (٢).

وقال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « علق الأخوة في الدين على نفس إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، كما علق ذلك على التوبة من الكفر، فإذا انتفى ذلك انتفت الأخوة » (٤).

ومن أدلة السنة ما رواه جابر بن عبدالله ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: " إِنْ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ " (٥).

قال القاضي عياض رحمه الله: « معناه: بين المسلم وبين أئسامه باسم الكفار، واستحقاقه من القتل ما استحقوه ترك الصلاة » (٦).

فظهر من هذه الأدلة، ومن أقوال أهل العلم رحمهم الله تعالى أن من أنكر فريضة من فرائض الإسلام؛ فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كفراً إجماعاً .



(١) (آل عمران: من الآية ٩٧) .

(٢) تفسير الطبري م ٣ (٤ / ٢٩) .

(٣) (التوبة: ١١) .

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٦١٣) .

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (ح ١٣٤) .

(٦) كتاب الإيمان (١ / ٣٩١) .

## المبحث الخامس

## حكم من كفر المسلم بعد إيمانه

من عقيدة أهل السنة والجماعة أنه لا يجوز إطلاق حكم التكفير على أحد من المسلمين؛ إلا إذا توفرت شروط التكفير، وانتفت موانعه؛ لأن ثبوت التكفير في حق الشخص المعين موقوف على قيام الحجة التي يكفر تاركها، وإن أُطلق القول بتكفير من يقول ذلك، فهو مثل إطلاق القول بنصوص الوعيد، مع أن ثبوت حكم الوعيد في حق الشخص المعين موقوف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه<sup>(١)</sup>.

فمن قال: إن المسلم بعد ثبوت إسلامه كافر؛ مستحلاً لذلك؛ فإنه كافر بإجماع المسلمين، وهذا ما عناه شيخ الإسلام رحمه الله في هذه المسألة .  
وأما من قال ذلك غير مستحلٍ له؛ فإنه لا يكفر بذلك، كما سيأتي بيانه إن شاء الله عند الحديث عن أقوال العلماء في المسألة .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : نقل رحمه الله إجماع المسلمين على كفر من كفر المسلم بعد إيمانه فقال : « من قال : إن المسلم بعد إيمانه كافر، فهو كافر بإجماع المسلمين »<sup>(٢)</sup>.

ولكن الأمر ليس على إطلاقه كما تقدم، وإنما المقصود من قال ذلك مستحلاً له، أما من قاله مُتأولاً فإنه لا يكفر بذلك .

وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله ذلك بقوله: «من كان مُتأولاً في محاربه مجتهداً؛ لم يكن كافراً، كقتل أسامة بن زيد لذلك المسلم مُتأولاً، لم يكن به كافراً، وإن كان استحلال قتل المسلم المعصوم كافراً، وكذلك تكفير المؤمن كفر، كما قال

(١) انظر : بغية المرتاد ( ص ٣٥٣ ، ٣٥٤ ) .

(٢) منهاج السنة النبوية ( ٨ / ٢٨٧ ) .



النبي ﷺ: " إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٍ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا " (١)، ومع هذا إذا قالها متأولاً لم يكفر، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بن أبي بلتعة: (دعني أضرب عنق هذا المنافق) (٢)، وكقول أسيد بن حضير لسعد بن عباد: (إنك لمنافق تجادل عن المنافقين) في قصة الإفك (٣).

وقال أيضاً: « وكذلك قوله: "مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٍ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا". فقد سماه أخاه حين القول، وقد أخبر أن أحدهما بآء بها، فلو خرج أحدهما عن الإسلام بالكلية لم يكن أخاه؛ بل فيه كفر » (٤).

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: اتفقت كلمة العلماء رحمهم الله تعالى على أن من قال لأخيه: ياكافر؛ مستحلاً لذلك؛ فإنه يكفر باستحلاله. لقوله ﷺ: " أَيْمًا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٍ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ".

قال القاضي عياض رحمه الله: « قال الإمام (٥): "يحتمل أن يكون قال ذلك في المسلم مستحلاً، فيكفر باستحلاله" (٦).

فمن كفر أخاه متعمداً غير متأول فإنه يكفر، وقد وجه ذلك الغزالي رحمه الله بأنه لما كان معتقداً للإسلام أخيه (٧)، كان قوله: إنه كافر، قولاً بأن الذي هو عليه كفر، والذي هو عليه كفر هو دين الإسلام، فكأنه قال: إن دين الإسلام كفر،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (ح ٥٧٥٣)، ومسلم

في كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: ياكافر، (ح ١١١).

(٢) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذلك لرسول الله ﷺ عن حاطب بن أبي بلتعة.

(٣) منهاج السنّة النبوية (٤ / ٥٠٥، ٥٠٦) باختصار.

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٥٥).

(٥) هو المازري رحمه الله قال ذلك في المَعْلَم بفوائد صحيح مسلم.

(٦) كتاب الإيمان (١ / ٣٤٧).

(٧) كان في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، والمراد: لما كان الإسلام معتقداً أخيه.

وهذا القول كفر من قائله، وإن لم يعتقد ذلك<sup>(١)</sup>.

يقول الإمام النووي رحمه الله في شرحه للحديث المتقدم: « هذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات، من حيث إن ظاهره غير مراد؛ وذلك أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا، وكذا قوله لأخيه : كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام ، وإذا عرف ما ذكرناه فقليل في تأويل الحديث أوجه، أحدها : أنه محمول على المستحل لذلك، وهذا يكفر، فعلى هذا معنى بآء بها أي: بكلمة الكفر»<sup>(٢)</sup>.

أما إذا لم يصدر منه ذلك على وجه الاستحلال؛ فإنه لا يكون كافراً خارجاً من الملة . أما معنى الكفر في الحديث فقد وجهه العلماء رحمهم الله بعدة أوجه، منها :

الوجه الأول : معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه، ومعصية تكفيره .

الوجه الثاني : معناه أن ذلك يؤول به إلى الكفر، لأن المعاصي كما قيل : بريد الكفر، فيُخشى على الكثير منها أن تُصيرُهُ إلى الكفر .

الوجه الثالث : معناه فقد رجع عليه تكفيره؛ فليس الراجع عليه حقيقة الكفر؛ بل التكفير، لكونه جعل أخاه المؤمن كافراً؛ فكانه كفر نفسه .

الوجه الرابع : أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين .

وهذا القول ضعيف، لأن المذهب الصحيح الذي قاله أكثر المحققين: أن الخوارج لا يُكفرون كسائر أهل البدع<sup>(٣)</sup>.

ومما سبق من أقوال العلماء يتضح جلياً أن التكفير في هذه المسألة؛ لا

(١) انظر: إنبار الحق على الخلق (ص ٣٩١) .

(٢) شرح صحيح مسلم (٢ / ٢٣٧) .

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم (٢ / ٢٣٧، ٢٣٨) بتصرف، وانظر كذلك: كتاب الإيمان للقاضي عياض

(١ / ٣٤٧ - ٣٥٠) وفتح الباري (١٢ / ٨٤، ٨٥) .

ينصرف إلى الكفر المخرج من الملة ؛ إلا في حق من قاله مستحلاً له، وهذا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

مستند الإجماع في المسألة : أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرٍ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا <sup>(١)</sup> .

زاد مسلم : " إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ " <sup>(٢)</sup> .

وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : " لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ " <sup>(٣)</sup> .

وقد تقدم معنا كلام العلماء رحمهم الله تعالى حول هذه الأحاديث، مما يغني عن إعادته هنا .

وخلاصة القول في ذلك أنه لا يجوز للمسلم أن يُكفّر أحداً من المسلمين - إذا لم يصدر منه ما يوجب الكفر - فإن فعل ذلك مستحلاً له؛ فإنه كافر بإجماع العلماء .

أما إن فعله متأولاً فإنه لا يكفر حينئذٍ، ويكون المعنى المقصود من هذه الأحاديث؛ الردع والزجر للمسلم عن أن يقول ذلك لأخيه المسلم <sup>(٤)</sup> .



(١) سبق تخريجه .

(٢) كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر، (ح ١١١) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن، (ح ٥٦٩٨) .

(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٧ / ١٤ ، ١٥) ، وفتح الباري (١٢ / ٨٤) .

## المبحث السادس

حكم الصلاة خلف مستور الحال<sup>(١)</sup>

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الصلاة جائزة خلف كل إمام مسلم مستور الحال، وليس من شرط الإتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه .

ومن قال لا أصلي إلا خلف من أعرف عقيدته في الباطن؛ فإنه مبتدع، يخالف لما عليه أهل السنة والجماعة، بل إن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يصلون خلف من ظهر فسقه، فقد ثبت أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وغيره من الصحابة، كانوا يصلون خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وكان يشرب الخمر، وكان عبد الله بن عمر وأنس بن مالك رضي الله عنهما يصليان خلف الحجاج بن يوسف، مع أنه كان فاسقاً ظالماً<sup>(٢)</sup>.

ومن خالف أهل السنة والجماعة في هذا الأصل: الخوارج، والروافض<sup>(٣)</sup>، وجمهور المعتزلة<sup>(٤)</sup>، وزعموا أن الصلاة لا تجوز إلا خلف الفاضل .

(١) هذه المسألة في الأصل مسألة فقهية، وسبب إيرادها في البحث أنها أصبحت سمة لأهل البدع، كالخوارج والمعتزلة والرافضة الذين لا يرون الصلاة إلا خلف الفاضل، ومستور الحال : هو الذي لم يظهر منه بدعة أو فجور .

(٢) انظر: الفصل لابن حزم (٣ / ١٠٧)، ومجموع الفتاوى (٣ / ٢٨١)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٢ / ٥٣٢) .

(٣) الروافض : اسم يطلق على كل من رفض إمامة الشيخين، وسبب تسميتهم بالرافضة أن زيد بن علي بن الحسين رحمه الله سئل عن أبي بكر وعمر فتولاها وتوكل عليهما، فرفضه قوم، فقال: رفضتموني رفضتموني، فسُموا الرافضة، وكان ذلك في أوائل القرن الثاني الهجري، ومن حينئذ انقسمت الشيعة إلى زيدية ورافضة . انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ٨٨)، ومجموع الفتاوى (١٣ / ٣٥ - ٣٦) .

(٤) المعتزلة أتباع واصل بن عطاء الغزال وسبب تسميتهم بذلك : أن رجلاً سأل الحسن البصري رحمه الله عن مرتكب الكبيرة، فقال واصل: ليس بمؤمن ولا كافر، ثم قام واعتزل مجلس الحسن، فقال الحسن: اعتزلنا واصل، ومن أهم عقائدهم: نفي الصفات عن الله تعالى، والقول بأن الله ليس خالقاً لأفعال العباد، ونفوا رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، ومن أصولهم العدل، والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتصل فرقهم إلى عشرين فرقة .

وقد رد عليهم ابن حزم رحمه الله بقول: «... وأيضاً فإن القطع عن سريرة الذي ظاهره الفضل لا يجوز، وإنما هو ظن، فاستوى الأمر في ذلك في الفاضل والفاستق<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: قال رحمه الله: «فالصلاة خلف المستور جائزة باتفاق علماء المسلمين، ومن قال أن الصلاة محرمة، أو باطلة خلف من لا يعرف حاله؛ فقد خالف إجماع أهل السنة والجماعة، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يصلون خلف من يعرفون فجوره، كما صلى عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وكان قد يشرب الخمر»<sup>(٣)</sup>.

وقال في موطن آخر: «وتجوز الصلاة خلف كل مسلم مستور باتفاق الأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين، فمن قال لا أصلي جمعة ولا جماعة إلا خلف من أعرف عقيدته في الباطن؛ فهذا مبتدع، مخالف للصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأئمة المسلمين الأربعة وغيرهم، والله أعلم»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: «ومن أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع، والأعياد، والجماعات، لا يدعون الجمعة والجماعة كما فعل أهل البدع من الرافضة وغيرهم، فإن كان الإمام مستوراً؛ لم يظهر منه بدعة ولا فجور؛ صلي خلفه الجمعة والجماعة باتفاق الأئمة الأربعة، وغيرهم من أئمة المسلمين، ولم يقل أحد

= انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٥)، والتنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص ٤٩)، والفرق بين الفرق (ص ١١٢)، والملل والنحل (١/ ٥٦).

(١) والذي يظهر من كلامه رحمه الله أنه يقصد استواء الأمر في عدم القطع بسريرة من ظاهره الفضل ومن كان ظاهره الفسق، وليس المراد أنه يستوي حال من كان ظاهره الفضل والصالح ومن كان ظاهره الفسق والفجور.

(٢) الفصل لابن حزم (٣/ ١٠٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨١).

(٤) المصدر السابق (٤/ ٥٤٢).

من الأئمة إنه لا تجوز الصلاة إلا خلف من علم باطن أمره»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : تواترت أقوال العلماء رحمهم الله على جواز الصلاة خلف كل إمام، برّاً كان أو فاجراً .  
يقول الأشعري رحمه الله : « جملة ما عليه أهل الحديث والسنة : الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، ... ويرون العيد والجمعة والجماعة خلف كل إمام؛ برّاً وفاجراً»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أبو القاسم الأصبهاني بسنده عن أبي منصور الأصبهاني رحمه الله قوله : « ولما رأيت غربة السنة، وكثرة الحوادث واتباع الأهواء، أحببت أن أوصي أصحابي وسائر المسلمين بوصية من السنة، وموعظة من الحكمة، وأجمع ما كان عليه أهل الحديث والأثر، ... فأقول وبالله التوفيق : إن السنة الرضى بقضاء الله، والتسليم لأمر الله، ... وصلاة الجمعة والعيدين خلف كل بر وفاجر، ... فهذه السنة التي اجتمعت عليها الأئمة، وهي مأخوذة عن رسول الله ﷺ بأمر الله تبارك وتعالى»<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل الهكاري رحمه الله اعتقاد أهل السنة والجماعة عن مائة رجل أو أكثر من الصحابة والتابعين، وتابعي التابعين، وذكر أن من عقيدتهم الصلاة خلف كل خليفة مالم يكن مبتدعاً حيث يقول : « والجمعة والعيدين والجهاد ماض مع كل خليفة برّاً كان أو فاجراً؛ ما كان من البدعة بريئاً»، إلى أن قال : « فهذا اعتقادنا، وما نقلنا عن مشايخنا، نقله جبريل عن الحق ﷺ، ونقله النبي ﷺ عن جبريل، ونقلته الصحابة عن النبي ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر أسماء من نقل ذلك من الصحابة والتابعين، وتابعي التابعين، فعُدَّ أكثر من مائة اسم .

(١) المصدر نفسه (٣ / ٢٨٠) .

(٢) مقالات الإسلاميين (١ / ٣٤٨) .

(٣) الحجّة في بيان الحجّة (١ / ٢٥٣، ٢٥٢) .

(٤) اعتقاد أهل السنة والجماعة (ص ٤٠) .

وذكر ابن حزم رحمه الله أن ذلك هو منهج الصحابة والتابعين، ولم يُعلم لهم مخالف في ذلك، حيث يقول: « وذهبت الصحابة كلهم دون خلاف من أحدهم، وجميع فقهاء التابعين كلهم دون خلاف من أحدهم،... إلى جواز الصلاة خلف الفاسق الجمعة وغيرها، وبهذا نقول، وخلاف هذا القول بدعة محدثة، فما تأخر قط أحد من الصحابة الذين أدركوا المختار بن عبيد، والحجاج، وعبيد الله بن زياد، وحبيش بن دلجة، وغيرهم عن الصلاة خلفهم، وهؤلاء أفسق الفساق »<sup>(١)</sup>.

فإذا كانت الصلاة خلف من ظهر فسقه وفجوره جائزة، فجوازها خلف من كان مستور الحال من باب أولى، لأن الأصل في المسلم السلامة .

مستند الإجماع في المسألة : عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يُصَلُّونَ لَكُمْ ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ " <sup>(٢)</sup>.

قال المهلب <sup>(٣)</sup> : « فيه جواز الصلاة خلف البر والفاجر » <sup>(٤)</sup>.

وأخرج البخاري رحمه الله بسنده أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قيل له وهو محصور: « إنك أمّام عامّة، ونزل بك ما ترى، ويصلي لنا إمام فتنّة ونتحرج .

فقال : الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أسأؤوا فاجتنب إساءتهم » <sup>(٥)</sup>.

فإذا صحت الصلاة خلف الفاجر، صحت خلف من كان مستور الحال، والله أعلم .



(١) الفصل (٣ / ١٠٧) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه (ح ٦٦٢) .



(٣) هو المهلب بن أحمد بن أبي صفرة الأسدي الأندلسي، مصنف شرح صحيح البخاري، مات سنة خمس وثلاثين وأربعمائة (٤٣٥ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ٥٧٩)، وشذرات الذهب (٣ / ٢٥٥) .

(٤) نقلًا من فتح الباري (٢ / ٤١٨) .

(٥) كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمتدع (ح ٦٦٣) .








الباب الخامس

أحكام مرتكب الكبيرة وأحكام البدع والنفاق

وفيه فصلان:

الفصل الأول: أحكام مرتكب الكبيرة.

الفصل الثاني: أحكام البدع والنفاق.



## الفصل الأول

## أحكام مرتكب الكبيرة

## تهذيب

تعريف الكبيرة في اللغة : الكاف والباء والراء أصل صحيح يدل على خلاف الصُّغْر<sup>(١)</sup>. وكَبُرَ بالضم يكبر أي عَظُمَ<sup>(٢)</sup>.

أما في الاصطلاح : فقد اختلف السلف رحمهم الله في تحديد معنى الكبيرة على أقوال شتى، يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : « وأما الكبائر فاختلف السلف فيها اختلافاً لا يرجع إلى تباين وتضاد، وأقوالهم متقاربة »<sup>(٣)</sup>.

ولعل أمثل الأقوال في ذلك، وأقربها إلى الصواب؛ هو القول المأثور عن ابن عباس رضي الله عنه وهو: « أنها كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب »<sup>(٤)</sup>. وهذا ما رجَّحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وزاد على ذلك « كلُّ ذنب تُوعِدُ صاحِبُه بأنه لا يدخل الجنة، ولا يَشْمُ رائحة الجنة، أو قيل فيه: من فعله فليس منا، أو قيل فيه: "إن صاحبه آثم" فهذه كلها من الكبائر »<sup>(٥)</sup>.

ثم بيّن رحمه الله سبب الترجيح بقوله: « وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره؛ فإنه يُدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة: كالشرك، والقتل، والزنا، والسحر، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وغير ذلك من الكبائر التي فيها عقوبات مقدرة مشروعة، وكالفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا،

(١) معجم مقاييس اللغة (٥ / ١٥٣) مادة (كبر).

(٢) الصحاح (٢ / ٨٠١) مادة (كبر).

(٣) تهذيب مدارج السالكين (١ / ٢٩٣).

(٤) تفسير الطبري م ٤ (٥ / ٥٩).

(٥) مجموع الفتاوى (١١ / ٦٥٢).

وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، وشهادة الزور، فإن هذه الذنوب وأمثالها فيها وعيد خاص، كما قال في الفرار من الزحف: ﴿ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرَةٌ إِلَّا مِتَّحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الصِّرَاطُ ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾<sup>(٢)</sup> ...<sup>(٣)</sup>.

وعقيدة أهل السنة والجماعة أن من ارتكب كبيرة من الكبائر - دون الشرك - غير مستحل لها فإنه لا يكفر، بل هو ناقص الإيمان، فهو مؤمن بإيمانه، فاسق بمعصيته، وإن مات مصراً عليها ولم يتب فأمره إلى الله؛ إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة؛ بفضل رحمة، وإن شاء عذبه على قدر ذنوبه؛ بعدله، ثم يدخله الجنة، فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد<sup>(٤)</sup>.

وقد خالف أهل السنة والجماعة في ذلك بعض الطوائف وهم:

● الطائفة الأولى "الخوارج": ومذهبهم أن مرتكب الكبيرة كافر في الدنيا، خالد مخلد في النار يوم القيامة<sup>(٥)</sup>.

● الطائفة الثانية "المعتزلة": ومذهبهم أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين فلا هو مؤمن ولا كافر، بل هو فاسق، أما في الآخرة فيحكمون بخلوده في النار كالخوارج<sup>(٦)</sup>.

(١) (الأنفال: ١٦).

(٢) (النساء: ١٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١١ / ٦٥١).

(٤) انظر: عقيدة السلف للصابوني (ص ٢٧٦)، و مجموع الفتاوى (٧ / ٦٧٠ - ٦٧٣)، ولوامع الأنوار

البهية للسفاريني (١ / ٣٦٨).

(٥) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١ / ١٦٨)، والتنبيه والرد للملطي (ص ٦٣)، والفرق بين

الفرق للبغدادي (ص ٧٨، ٧٩)، والملل والنحل للشهرستاني (١ / ١٣٣).

(٦) انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ٣٣١)، والتنبيه والرد (ص ٤٩)، والفرق بين الفرق (ص ١١٣)،

و الملل والنحل (١ / ١٦٢).

فاجتمعت الخوارج والمعتزلة في أمرين، واختلفوا في أمرين :  
اجتمعوا في نفي إطلاق الإيمان عليه في الدنيا، وفي تخليده في النار يوم  
القيامة. واختلفوا في إطلاق الكفر عليه، وفي معاملته معاملة الكافر في الدنيا .

● الطائفة الثالثة "المرجئة" : ومذهبهم أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع  
مع الكفر طاعة، وأن من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله فهو في الجنة؛ وإن عمل  
أي عمل<sup>(١)</sup>.

وسأتناول في هذا الفصل إن شاء الله المسائل التي حكى فيها شيخ الإسلام  
الإجماع في أحكام مرتكب الكبيرة، وما يتعلق بها، وقد جعلت ذلك في ثمانية  
مباحث - كما سيأتي - .



(١) انظر: التنبية والرد (ص ٥٧ و ١٥٥)، و الملل والنحل (١ / ١٦٢) .

## المبحث الأول

## قاعدة في نصوص الوعد والوعيد

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن ما جاء في كتاب الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ من الوعيد في حق الكفار والفساق فإنه مشروط بعدم التوبة، فمن تاب إلى الله وأتاب فإن الله ﷻ قد وعد بغفران ذنوبه كما في قوله ﷻ: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ (١).

وكذلك ما جاء فيها من نصوص الوعد على الأعمال الصالحة؛ فإنه مشروط بعدم الردة؛ لأن الردة مُحِبَّةٌ للأعمال كما أخبر المولى تبارك وتعالى في قوله: ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّنْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَيَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢).

فلا شيء يُبطل جميع السيئات إلا التوبة، كما أنه لا شيء يُبطل جميع الحسنات إلا الردة.

وقد خالف أهل السنة والجماعة في هذه المسألة الخوارج والمعتزلة والمرجئة، فأما الخوارج والمعتزلة فقد سمعوا نصوص الوعيد فرأوها عامة، فقالوا: يجب أن يدخل فيها كل من شملته، وهو خَبْرٌ، وخَبْرُ الله صدق؛ فلو أخلف وعيده كان كإخلاف وعده؛ والكذب على الله محال.

فعارضهم غالبية المرجئة بنصوص الوعد فإنها قد تناولت كثيراً من أهل الكبائر، فعاد كل فريق إلى أصله الفاسد.

فقال الأولون: « نصوص الوعد لا تناول إلا مؤمناً وهؤلاء ليسوا مؤمنين »،

(١) (طه: ٨٢).

(٢) (البقرة: من الآية ٢١٧).

وقال الآخرون: « نصوص الوعيد لا تتناول إلا كافراً »<sup>(١)</sup>.

وكلا القولين على خطأ، والصواب ما كان عليه أهل السنة والجماعة كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : وضع رحمه الله قاعدة عظيمة تبين وتوضح المذهب الصحيح الذي عليه أهل السنة والجماعة في مسألة الوعد والوعيد فقال: « فكما أن نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط؛ لأن القرآن قد دل على أن من ارتد فقد حبط عمله؛ فكذلك نصوص الوعيد للكفار والفساق مشروطة بعدم التوبة؛ لأن القرآن قد دل على أن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب؛ وهذا متفق عليه بين المسلمين »<sup>(٢)</sup>.

وقال في موطن آخر : « وكلُّ و عيْدٍ في القرآن فهو مشروطٌ بعدم التوبة باتفاق الناس »<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : هذه القاعدة التي ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله في نصوص الوعد والوعيد لها جانبان : الأول : أن نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط، وقد تواترت أقوال العلماء رحمهم الله تعالى على هذا .

فقد حكى الأشعري رحمه الله إجماع أهل السنة على أن الإيمان لا يحبطه إلا الكفر بقوله : « وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبي ﷺ إلى الإيمان به؛ لا يخرج منه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر »<sup>(٤)</sup>.

وَوَعْدُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا يَسْتَحِقُّهُ الْمُؤْمِنُونَ دُونَ الْكَافِرِينَ، فَمَنْ مَاتَ عَلَى

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٨١) بتصرف .

(٢) المصدر نفسه (١٢ / ٤٨٣) .

(٣) المصدر نفسه (١٦ / ٢٥) .

(٤) رسالة إلى أهل النغر (٢٧٤) .

الكفر فمرده إلى جهنم وساءت مصيراً .

قال الصابوني رحمه الله : « ومن مات - والعياذ بالله - على الكفر فمرده إلى النار، لا ينجو منها، ولا يكون لمقامه فيها منتهى »<sup>(١)</sup>.

ونقل أيضاً القاضي عياض رحمه الله الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم<sup>(٢)</sup>.

وقرر ذلك الإمام النووي رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم حيث قال:

« ... كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل، وقد تظاهرت أدلة الكتاب و السنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة »<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً : « أجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا متقرباً إلى الله تعالى »<sup>(٤)</sup>.

الجانب الثاني: أن نصوص الوعيد للكفار والفساق مشروطة بعدم التوبة .

وقد أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على أن التوبة مكفرة لجميع الذنوب والسيئات.

ومن ذلك ما نقله الإمام النووي رحمه الله ، فقد ذكر أنهم مجمعون على أن التوبة تُسقط العقوبة بقوله: « ... مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك، لا يكفرون بذلك؛ بل هم مؤمنون ناقصوا الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم »<sup>(٥)</sup>.

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث ( ص ٢٨٧ )، وقد قال في نهاية كتابه : وهذه الجمل التي أثبتها في هذا الجزء كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم؛ بل أجمعوا عليها كلها ( ص ٣١٥ ) .

(٢) كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم ( ٢ / ٨٩٠ ) .

(٣) ( ١ / ١٧٦ ، ١٧٧ )، وانظر كذلك: ( ٢ / ٢٩٨ ) و ( ٣ / ٤٥١ ) .

(٤) شرح صحيح مسلم ( ١٧ / ٢٨٧ ) .

(٥) المصدر نفسه ( ٢ / ٢٣٢ ) .

مستند الإجماع في المسألة: دلت نصوص الكتاب العزيز وأحاديث السنّة المطهرة على أن ما أَعَدَّ اللهُ ﷻ لعباده المؤمنين من النعيم المقيم إنما يُبْطَلُهُ وَيُحْبِطُهُ الشُّرْكُ والردة عن دين الله .

قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيُحِبِّمْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (١).

فبين الله ﷻ أن من ارتد عن دينه فقد بطلت أعماله وفسدت في الدنيا والآخرة، ألا ذلك هو الخسران المبين .

وقال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٢).

فحرم الله تعالى المغفرة على من مات وهو كافر ، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته ﷻ .

كما دلت النصوص أيضاً على أن ما أَعَدَّ اللهُ للكفار من العذاب الأليم لا يُسْقِطُهُ إِلَّا التَّوْبَةُ وَالْإِنَابَةُ، وأن الله ﷻ يتوب على من تاب .

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۖ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٣).

والآيات التي تدل على أن الله يغفر ذنوب التائبين أكثر من أن تُحصى .

(١) (البقرة : من الآية ٢١٧) .

(٢) (النساء : ٤٨ و ١١٦) .

(٣) (الفرقان : ٦٨ - ٧٠) .



## المبحث الثاني

## عدم كفر المسلم بمجرد الذنب

يعتقد أهل السنة والجماعة أن المسلم لا يكفر بمجرد اقراره الذنب غير المكفر؛ ما لم يستحله، وإنما هو ناقص الإيمان، فهو مؤمن بإيمانه، فاسق بمعصيته .

يقول أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله : « وإن الذي عندنا في هذا الباب كله: أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً، ولا توجب كفراً، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوَزُّنِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: 113] التَّائِبُونَ الْعَبِيدُونَ الْحَمِيدُونَ السَّاجِدُونَ الرَّاكِعُونَ السَّجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ (١) (٢) .

فالمعاصي لا تزيل اسم الإيمان، وإنما تقدح في كماله الواجب .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل شيخ الإسلام رحمه الله إجماع السلف الصالح على عدم تكفير المؤمن بمجرد فعله الذنب، فقال : « وأئمة المسلمين أهل المذاهب الأربعة وغيرهم، مع جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، متفقون على أن المؤمن لا يكفر بمجرد الذنب كما تقوله الخوارج، ولا يسلب جميع

(١) سورة التوبة ( ١١١ ، ١١٢ ) .

(٢) الإيمان ( ص ٤٠ ) .

الإيمان كما تقوله المعتزلة»<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله: « وأهل السنة والجماعة متفقون على أنه لا يكفر المسلم بمجرد الذنب كما يقوله الخوارج، ولا أنه يخرج من الإيمان بالكلية كما يقوله المعتزلة، لكن ينقص الإيمان، ويمنع كماله الواجب»<sup>(٢)</sup>.

ثم بين رحمه الله المقصود بالذنب الذي لا يكفر فاعله بقوله: « ونحن إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب، وإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب»<sup>(٣)</sup>.

وهو يشير بذلك رحمه الله إلى ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة؛ من أن هناك ذنباً مكفراً؛ يكفر فاعلها، كمن سب الله تعالى، أو استهزأ بشيء من شرائع الدين، أو جحد وجوب مباني الإسلام، وغير ذلك<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: لم يثبت عن علماء السنة والجماعة أنهم كفروا أحداً من عصاة المؤمنين؛ بل اجتمعت كلمتهم على أنه لا يُحبط الإيمان إلا الكفر.

وقد حكى الأشعري رحمه الله إجماع أهل السنة على ذلك فقال: « وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى، وسائر ما دعاه النبي ﷺ إلى الإيمان به لا يخرج عنه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر، وأن العصاة من أهل القبلة، مأمورون بسائر الشرائع، غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٦ / ٤٧٩).

(٢) الاستقامة (٢ / ١٨٥، ١٨٦)، وانظر كذلك: منهاج السنة النبوية (٣ / ٣٩٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٠٢).

(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٤ / ٢٢٦)، ومجموع الفتاوى (٧ / ٣٠٢، ٣٠٣)، والجواب الصحيح

(٢ / ١٢٦).

(٥) رسالة إلى أهل النغر (٢٧٤).

فالمؤمن وإن أذنب ذنوباً كثيرة فإنه لا يكفر بمجرد فعلها، حتى وإن كانت تلك الذنوب من الكبائر .

يقول ابن عبد البر رحمه الله: « وقد اتفق أهل السنة والجماعة - وهم أهل الفقه والأثر - على أن أحداً لا يخرج ذنبه - وإن عظم<sup>(١)</sup> - من الإسلام<sup>(٢)</sup> .

وقد جعل البغوي رحمه الله عدم التكفير مشروطاً بعدم اعتقاد إباحتها للذنوب، وحكى إجماع أهل السنة على ذلك فقال: « اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر ، إذا لم يعتقد إباحتها<sup>(٣)</sup> .

ومن حكى الإجماع أيضاً الإمام النووي رحمه الله حيث يقول: « فهذا الحديثان<sup>(٤)</sup> مع نظائرهما في الصحيح مع قول الله ﷻ: ﴿ إِنْ أَلَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا

(١) الذي يظهر - والله أعلم - أنه قصد بالذنوب ما دون الشرك، وما لم يكن الذنب مكفراً، وإلا فهناك ذنوب مكفرة؛ كسب الله تعالى، وإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وغيرها مما اتفق أهل السنة على كفر مرتكبها .

(٢) التمهيد (١٧ / ٢٢) ، وانظر: (١٧ / ١٩) و (٤٩ / ٤) .

(٣) شرح السنة (١ / ١١٧) .

(٤) الحديثان هما حديث أبي ذر رضى الله عنه قال: « أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم، ثم أتيت وقد استيقظ فقال: "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة" . قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى وإن سرق . قلت: وإن زنى وإن سرق؟" قال: "وإن زنى وإن سرق؟" . قلت: وإن زنى وإن سرق؟" قال: "وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر" . أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب الثياب البيض (ح ٥٤٨٩) .

والحديث الآخر هو حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: " تعالوا بايعوني على أن لا تُشركوا بالله شيئاً، ولا تُسرقوا، ولا تُزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا بيهتان ففتروته بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف . فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فامره إلى الله: إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه" ، قال: فبايعته على ذلك . أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار (ح ١٨)

عَظِيمًا ﴿<sup>(١)</sup>﴾، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك؛ بل هم مؤمنون ناقصوا الإيمان؛ إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة؛ فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة ﴿<sup>(٢)</sup>﴾.

مستند الإجماع في المسألة :

قال الله تعالى في حق القاتل : ﴿ يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ آعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿<sup>(٣)</sup>﴾ .

فأثبت الله ﷻ أخوة الإسلام للقاتل، مع أن القتل من كبائر الذنوب.

ومن الأدلة أيضاً قول الحق ﷻ : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿<sup>(٤)</sup>﴾ . فسمى الله الطائفتين مؤمنين، وإن وقع القتال بينهما .

فبان بهاتين الآيتين أن المؤمن لا يخرج منه فسقه ومعاصيه من جملة المؤمنين .

ومن أدلة السنة ما رواه أبو هريرة ؓ قال: أتى النبي ﷺ بسكران، فأمر بضربه، فمئاً من يضربه بيده، ومئاً من يضربه بنعله، ومئاً من يضربه بثوبه، فلما انصرف قال رجل: ماله أخزاه الله! فقال رسول الله ﷺ: " لا تكونوا عونَ الشيطان

(١) (النساء : ٤٨) .

(٢) شرح صحيح مسلم (٢ / ٢٣٢) .

(٣) سورة البقرة آية (١٧٨) .

(٤) سورة الحجرات آية (٩) .

على أخيكم " (١).

فجعل النبي ﷺ شارب الخمر أحملاً للصحابة ﷺ؛ فدل ذلك على أن شربه للخمر لم يخرج من الإيمان .

و في الحديث الذي رواه ابن عباس ؓ يقول الرسول ﷺ : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن " (٢). زاد مسلم : " ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " (٣).

فنفى عنه الإيمان عند فعله هذه المعاصي، ولم ينف عنه الإيمان مطلقاً .

قال ابن عبد البر رحمه الله معلقاً على هذا الحديث: « ... يريد مستكمل الإيمان (٤)، ولم يرد به نفي جميع الإيمان عن فاعل ذلك، بدليل الإجماع على توريت الزاني والسارق وشارب الخمر - إذا صلوا للقبلة، وانتحلوا دعوة الإسلام - من قرابتهم المؤمنين الذين آمنوا بتلك الأحوال، وفي إجماعهم على ذلك أوضح الدلائل على صحة قولنا: إن مرتكب الذنوب ناقص الإيمان بفعله ذلك، وليس بكافر كما زعمت الخوارج في تكفيرهم المذنبين، وقد جعل الله في ارتكاب الكبائر حدوداً، جعلها كفارةً وتطهيراً، وليس هذا حكم الكافر؛ لأن الله لا يغفر أن يشرك به،

(١) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة (ح ٦٣٩٩).

(٢) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة (ح ٦٤٠٠).

(٣) كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي (ح ١٠٠).

(٤) ليس المراد مستكمل الإيمان المطلق، وإنما المراد مستكمل الإيمان الواجب. وقد فرق شيخ الإسلام رحمه الله بين الإيمان الواجب، والكامل بقوله: « وأهل السنة والحديث يقولون: جميع الأعمال الحسنة واجبتها ومستحبها من الإيمان، أي من الإيمان الكامل بالمستحبات، ليست من الإيمان الواجب، ويُفَرَّق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات، كما يقول الفقهاء: الغسل ينقسم إلى مجزئ وكامل، فالجزئ ما أتى فيه بالواجبات فقط، والكامل ما أتى فيه بالمستحبات، ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد يراد به الكمال المستحب ». مجموع الفتاوى (٧ / ١٩٧، ١٩٨).

ويغفر مادون ذلك لمن يشاء»<sup>(١)</sup>.

وأيضاً فإن نصوص الكتاب و السنة تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل؛ بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد.



## المبحث الثالث

## أهل الكبائر لا يخلدون في النار

أجمع أهل السنة والجماعة على أنه لا يُخَلَّدُ في النار من كان معه شيءٌ من الإيمان؛ بل يخرج منها من في قلبه مثقال حبة أو مثقال ذرة من إيمان، خلافاً للخوارج والمعتزلة، الذين قالوا بخلوده في النار - كما سبق بيانه - .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: قال رحمه الله: « ونصوص الكتاب والسنة مع اتفاق سلف الأمة وأئمتها متطابقة على أن من أهل الكبائر من يعذب، وأنه لا يبقى في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان »<sup>(١)</sup> .

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: لقد امتن الله ﷻ على عباده المؤمنين بعدم الخلود في نار جهنم، فهُم وإن استحقوا دخول النار بما اقترفته أيديهم من الذنوب والمعاصي؛ فإن الله سيخرجهم منها بفضلته ورحمته .

وقد نقل الأشعري رحمه الله إجماع أهل السنة والجماعة على هذا فقال: « وأجمعوا على أن الله تعالى يُخرج من النار من في قلبه شيءٌ من الإيمان »<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو المظفر السمعاني رحمه الله: « أجمع أهل الإسلام متقدموهم ومتأخروهم على رواية الأحاديث في صفات الله، وفي مسائل القدر، وإخراج الموحدين المذنبين من النار »<sup>(٣)</sup> .

وقد ذكر البغوي رحمه الله أن المقصود بذلك من مات على كبريته من غير توبة فقال: « اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر؛ إذا لم يعتقد إباحتها، وإذا عمل شيئاً منها فمات قبل التوبة لا يخلد في النار؛

(١) الفتاوى الكبرى (١ / ٤٣٣)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٧٩) .

(٢) رسالة إلى أهل الثغر (ص ٢٨٦) .

(٣) نقلاً من كتاب الحجّة في بيان الحجّة للأصبهاني (٢ / ٢٣٠) باختصار .

بل هو إلى الله؛ إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه، ثم أدخله الجنة برحمته»<sup>(١)</sup>.

أما التائب فلا يدخل في ذلك؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له؛ للنصوص المستفيضة من الكتاب والسنة؛ والتي تدل على قبول توبة التائب، كما قال الله تعالى عن نفسه: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى﴾<sup>(٢)</sup>.

وسياتي الكلام قريباً عن توبة صاحب الكبيرة .

ومن حكى الإجماع أيضاً القاضي عياض رحمه الله حيث قال: « وقوله ﷺ: " لم يبق في النار إلا من حبسه القرآن؛ أي وجب عليه الخلود"<sup>(٣)</sup> حجة لما أجمع عليه المسلمون، إلا من اتبع هواه من الخوارج والمعتزلة، بقولهم بتخليد المذنبين »<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام النووي رحمه الله بعد قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾<sup>(٥)</sup>. قال: « وفي هذا دلالة لمذهب أهل الحق وما أجمع عليه السلف؛ أنه لا يخلد في النار أحد مات على التوحيد »<sup>(٦)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: لقد ورد في كتاب الله ﷻ آيات كثيرة تدل على أن الله يغفر الذنوب لمن يشاء من عباده، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

(١) شرح السنة (١ / ١١٧) باختصار .

(٢) (طه : ٨٢) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (ح ٧٠٠٢)، و مسلم في كتاب الإيمان باب شفاعته ﷺ يوم القيامة ومقامه المحمود (ح ٣٢٢) واللفظ له .

(٤) كتاب الإيمان (٢ / ٨٦٧ - ٨٦٨)، وانظر كذلك: (١ / ٢٢٤ و ٤٣٣) .

(٥) (النساء : ٤٨ و ١١٦) .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي (٣ / ٤٢٣) وانظر كذلك: (١ / ١٧٦، ١٧٧) و (٣ / ٣٨٢) .



الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾ .

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (٢) .  
ولكن هذه المغفرة مقيدة بعدم الإشراك بالله تبارك وتعالى، قال الله ﷻ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ ۗ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ (٣) .

قال ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية « وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله؛ إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليه، ما لم تكن كبيرته شركاً بالله » (٤) .

فجعل الله ﷻ كل الذنوب مادون الشرك تحت مشيئته تعالى؛ إن شاء عفا عن مرتكبها، وإن شاء عاقبه عليها، وفي هذا رد واضح على من حكم بخلود مرتكبها في النار، لمعارضته كلام الله تعالى .

وقد دلت السنّة المطهرة أيضاً على إخراج عصاة المؤمنين من النار، وأنه لا يخلد فيها من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان .

فعن أنس بن مالك ؓ أن النبي ﷺ قال : " يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً " (٥) .

(١) (آل عمران : ١٢٩) .

(٢) (الزمر: ٥٣) .

(٣) (النساء : ٤٨ و ١١٦) .

(٤) تفسير الطبري ٤م ( ١٦٨ / ٥ ) .

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه (ح ٤٤)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب

شفاعته ﷺ (ح ١٢٥) .

فيخرجهم الله من النار، ثم يلقيهم في نهر الحياة، كما ورد في الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيَدْخُلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا حُمَمًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَا، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً" (١).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (ح ٢٢)، و مسلم في كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار (ح ٣٠٤).

## المبحث الرابع

## اجتماع الثواب والعقاب

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الشخص الواحد قد يجتمع فيه الحسنات المقتضية للثواب والسيئات المقتضية للعقاب، وبذلك يجتمع في حقه الثواب والعقاب؛ بل إن أهل السنة والجماعة لا يوجبون العذاب في حق كل من ارتكب معصية من المعاصي؛ حتى ولو كانت كبيرة من الكبائر، فإنه يجوز عندهم أن يدخل الله صاحب الكبيرة الجنة، إما لحسنات تمحو كبيرته، أو لمصائب تُكفرها، أو لدعاء مستجاب، أو غير ذلك .

وقد خالفت الخوارجُ والمعتزلةُ أهلَ السنة والجماعة في ذلك، فزعموا أن الشخص الواحد لا يجتمع فيه برٌّ وفجور، وخير وشر، وبالتالي لا يجتمع فيه ثواب وعقاب، فهو في الدنيا إما كافر وإما مؤمن، وفي الآخرة إما في النار وإما في الجنة<sup>(١)</sup>. نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل رحمه الله إجماع أهل السنة والجماعة على أن الثواب والعقاب قد يجتمعان في حق كثير من الخلق فقال:

« وأهل السنة والجماعة وسائر من اتبعهم متفقون على اجتماع الأمرين في حق خلق كثير، كما جاءت به السنن المتواترة عن النبي ﷺ، وأيضاً فأهل السنة والجماعة لا يوجبون العذاب في حق كل من أتى كبيرة، ولا يشهدون لمسلم بعينه بالنار لأجل كبيرة واحدة عملها، بل يجوز عندهم أن صاحب الكبيرة يدخله الله الجنة بلا عذاب، إما لحسنات تمحو كبيرته، منه أو من غيره، وإما لمصائب كفرتها عنه، وإما لدعاء مستجاب، منه أو من غيره فيه، وإما لغير ذلك»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠ / ٨) .

(٢) المصدر السابق (١٢ / ٤٨٠) و (٤ / ٤٨٦) .

وقال أيضاً رحمه الله: « وأما الظالم لنفسه من أهل الإيمان فمعه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه، كما معه من ضد ذلك بقدر فجوره، إذ الشخص الواحد قد يجتمع فيه الحسنات المقتضية للثواب، والسيئات المقتضية للعقاب، حتى يمكن أن يثاب ويعاقب، وهذا قول جميع أصحاب رسول الله ﷺ، وأئمة الإسلام، وأهل السنة والجماعة الذين يقولون: إنه لا يخلد في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: اجتمعت كلمة أهل العلم رحمهم الله تعالى على أن فساق أهل الملة - وإن دخلوا النار - لا يُخلدون فيها بل يُخرجهم الله ﷻ بفضله ورحمته ويدخلهم الجنة، فيجتمع فيهم الثواب والعقاب .

يقول الأشعري رحمه الله: « وأجمعوا على أنه يُخرجُ من النار قوماً من أمته بعد ما صاروا حمماً، فيطرحون في نهر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل»<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: « وأجمعوا على أن الله تعالى يُخرج من النار من في قلبه شيء من الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

وقد رد القاضي عياض رحمه الله على الخوارج والمعتزلة الذين ينكرون اجتماع الثواب والعقاب في حق المذنبين، ويزعمون أنهم مخلدون في النار، حيث يقول: « وقوله ﷻ: " لم يبق في النار إلا من حبسه القرآن ، أي وجب عليه الخلود"»<sup>(٤)</sup> حجة لما أجمع عليه المسلمون، إلا من اتبع هواه من الخوارج والمعتزلة،

(١) المصدر نفسه (١٠ / ٧) .

(٢) رسالة إلى أهل النفر (ص ٢٨٨) .

(٣) المصدر نفسه (ص ٢٨٦) .

(٤) سبق تحريجه .

بقولهم بتخليد المذنبين»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام النووي رحمه الله بعد قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٢)</sup>. قال: «وفي هذا دلالة لمذهب أهل الحق، وما أجمع عليه السلف أنه لا يخلد في النار أحدٌ مات على التوحيد»<sup>(٣)</sup> كما تقدم.

فإذا ثبت أن من يدخل النار من هذه الأمة لا يخلد فيها؛ ظهر بذلك معتقد أهل السنة والجماعة في اجتماع الثواب والعقاب في حق الشخص الواحد.

مستند الإجماع في المسألة: لقد أخبرنا الله ﷻ في كتابه العزيز أن كل إنسان سيجازى على عمله، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾<sup>(٤)</sup> وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ<sup>(٤)</sup>. فمن جمع بينهما اجتمع بحقه الثواب على ما عمل من خير، والعقاب على ما اقترف من شر.

ومن أدلة السنة ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا حُمَامًا قَدِ امْتَحَشُوا، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَا، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً"<sup>(٥)</sup>.

وفي هذا دلالة على صحة ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من اجتماع الثواب والعقاب في حق الشخص الواحد.

(١) كتاب الإيمان (٢ / ٨٦٧ - ٨٦٨)، وانظر كذلك: (١ / ٢٢٤)، و (١ / ٤٣٣).

(٢) (النساء: ٤٨ و ١١٦).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (٣ / ٤٢٣) وانظر كذلك: (١ / ١٧٦، ١٧٧) و (٣ / ٣٨٢).

(٤) (الزلزلة: ٧، ٨).

(٥) سبق تحريجه.

## المبحث الخامس

## ضرر المعاصي والرد على المرجئة

مذهب أهل السنّة والجماعة أن الذنوب والمعاصي تضر بصاحبها إذا أصر عليها؛ بل هي سببٌ لكل بلاء وشر في الدنيا والآخرة .

قال ابن القيم رحمه الله : « فكل نقص وبلاء وشر في الدنيا والآخرة فسببه الذنوب، ومخالفة أوامر الرب، فليس في العالم شرٌّ قط إلا الذنوب وموجباتها، وآثار الحسنات والسيئات في القلوب والأبدان والأموال أمر مشهود في العالم، لا ينكره ذو عقل سليم »<sup>(١)</sup>.

فللمعاصي آثار سيئة، وعواقب وخيمة، وهي ضارة بصاحبها؛ إن مات مصراً عليها، وهذا معتقد أهل السنّة والجماعة .

بخلاف المرجئة الذين يقولون : إنه لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة، وأن إيمان الناس كلهم سواء، وأن المسلم ولو فعل كل معصية فإنه من أهل الجنة<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله مقررًا عقيدة أهل السنّة والجماعة: « ومن ظن أن الذنوب لا تضر من أصر عليها فهو ضال مخالف للكتاب والسنّة، وإجماع السلف والأئمة، بل من يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره »<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان الأمر كذلك؛ فإنه يجب على المسلم أن يجتنب الذنوب والمعاصي، الكبائر منها والصغائر .

(١) تهذيب مدارج السالكين ( ١ / ٣٦٠ ) .

(٢) انظر: التنبيه والرد ( ص ١١٥ )، والملل والنحل ( ١ / ١٦٢ )، والفصل لابن حزم ( ٢ / ٣٣٩ ) .

(٣) مجموع الفتاوى ( ١١ / ٢٥٦ ) .

يقول شيخ الإسلام في ذلك : « ... ومع هذا فلم يكن اجتناب الكبائر والصغائر سفهاً؛ بل هذا الاجتناب واجبٌ بالاتفاق »<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لا يخفى على كل عاقل ضرر الذنوب والمعاصي، فهي سببٌ لنقص الإيمان في الدنيا، ولعذاب الله في الآخرة، فمن اقترف شيئاً منها ومات من غير توبة فهو مستحق لعذاب الله، فإن شاء عفا عنه، وإن شاء أخذ به ذنبه، وعلى هذا الأصل تواترت أقوال العلماء رحمهم الله تعالى .

يقول الآجري رحمه الله راداً على المرجئة الذين يقولون: " إن إيمانهم كإيمان جبريل وميكائيل، وإن من قال: لا إله إلا الله لم تضره المعاصي " قال: « من قال هذا فقد أعظم الفرية على الله تعالى، وأتى بضد الحق، وبما ينكره جميع العلماء؛ لأن قائل هذه المقالة يزعم أن من قال: لا إله إلا الله لم تضره الكبائر أن يعملها، ولا الفواحش أن يركبها، وأن عنده أن البار التقي الذي لا يباشر من ذلك شيئاً، والفاجر يكونان سواء، وهذا منكر . قال الله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا تَحْكُمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> »<sup>(٣)</sup>.

وقال البغوي رحمه الله : « اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها، وإذا عمل شيئاً منها فمات قبل التوبة لا يخلد في النار؛ بل هو إلى الله؛ إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه، ثم أدخله الجنة برحمته »<sup>(٤)</sup>.

(١) منهاج السنة النبوية (٣ / ٩٠) .

(٢) (الجاثية : ٢١) .

(٣) الشريعة (٢ / ٦٨٩) .

(٤) شرح السنة (١ / ١١٧) باختصار .

وقد حكى النووي رحمه الله إجماع أهل السنّة على ثبوت العذاب لبعض العصاة فقال: « فقد تقررت نصوص الشرع، وإجماع أهل السنّة على إثبات عذاب بعض العصاة من الموحدين »<sup>(١)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: إن التأمل لآيات القرآن الكريم، وأحاديث المصطفى ﷺ يجدها مليئةً بنصوص الوعيد للعصاة من المسلمين، وفي ذلك دلالة لمذهب أهل الحق كما سبق، يقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ويقول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال المولى ﷺ في حق من أكل الربا: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا ما يكفي للرد على المرجئة الذين زعموا أن من قال: لا إله إلا الله لم تضره الكبائر أن يعملها، ولا الفواحش أن يركبها.

وأما ضرر المعاصي علي العبد في الدنيا فإنها سبب لنقصان الإيمان، وتفاوت درجات أهله فيه، فلا يستوي إيمان من اجترح السيئات، واقترب المنكرات، بإيمان

(١) شرح صحيح مسلم (٣ / ٣٨٢).

(٢) (يونس: ٢٧).

(٣) (الجن: ٢٣).

(٤) (البقرة: ٢٧٥).



من عمل الصالحات، واجتنب المباحات خوفاً من الوقوع في المحرمات .

وقد فرق الله ﷻ في كتابه العزيز بين الأبرار والفجار، فقال ﷻ: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفَجَارِ ﴾ (١).

قال الأجرى رحمه الله في معرض رده على المرجئة: « يقال لقائل هذه المقالة المنكرة: يا ضال يا مضل، إن الله تعالى لم يُسوِّ بين الطائفتين من المؤمنين في أعمال الصالحات حتى فضل الله بعضهم على بعض درجات، قال تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٢). فوعدهم ﷻ كلهم بالحسنى بعد أن فضل بعضهم على بعض » (٣).

إذا كان المولى ﷻ قد فرق بين الطائفتين من المؤمنين في أعمال الصالحات، فكيف بمن يرتكب الكبائر؟، لا شك أن ذلك من باب أولى .

وقد ورد في الحديث الصحيح الذي رواه أبو هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ (٤).

قال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري رحمهما الله: « معناه: ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين، ويستحق اسم الذم فيقال:

(١) (ص: ٢٨) .

(٢) (الحديد: من الآية ١٠) .

(٣) الشريعة (٢ / ٦٨٩ ، ٦٩٠) .

(٤) سبق تحريجه .

سارق، وزان، وفاجر، وفاسق»<sup>(١)</sup>.

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إنَّ الرجل إذا زنى نزع الله منه نور الإيمان ، فإن شاء رده إليه ، وإن شاء تركه»<sup>(٢)</sup>.



(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ٢٣٢)، وفتح الباري (١٤ / ٦).

(٢) الشريعة (٢ / ٥٩٥).

## المبحث السادس

## شفاعة الرسول ﷺ لأهل الكبائر من أمته

الشفاعة لغةً : الشين والفاء والعين أصل صحيح، يدل على مقارنة الشئين، ومن ذلك الشفع خلاف الوتر. قال الله جل ثناؤه: ﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾ (١) (٢). واستشفعه إلى فلان: سأله أن يشفع له إليه (٣). والشَّافِعِ والشَّفِيع - جميعاً - الطالب لغيره (٤).

واصطلاحاً : هي : « الانضمام إلى آخر ناصرأ له، وسائلاً عنه، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى حرمةً ومرتبةً إلى من هو أدنى، ومنه الشفاعة يوم القيامة » (٥).

قال الجرجاني : « هي السؤال في التجاوز عن الذنوب من الذي وقع الجناية في حقه » (٦).

وقد عرفها ابن عثيمين رحمه الله بأنها: « التوسط للغير بجلب منفعة، أو دفع مضرة، مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة بدخولها، ومثال دفع المضرة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار أن لا يدخلها » (٧).

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على ثبوت الشفاعة يوم القيامة من النبي ﷺ، ومن الملائكة، ومن صلحاء المؤمنين للمذنبين من المسلمين، من بعد أن يأذن الله لمن

(١) (الفجر : ٣) .

(٢) معجم مقاييس اللغة ( ٣ / ٢٠١ )، مادة شفع .

(٣) مختار الصحاح ( ١٦٦ )، مادة شفع .

(٤) المحيط في اللغة ( ١ / ٢٩٣ )، مادة شفع .

(٥) المفردات ( ص ٢٦٣ ) .

(٦) التعريفات ( ص ١٢٧ ) .

(٧) القول المفيد ( ١ / ٣٣٠ ) .

يشاء ويرضى، لقوله تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ (١).

وقد خالفت الخوارج والمعتزلة أهل السنة في ذلك؛ فأنكروا الشفاعة لأهل الكبائر، وذلك بناءً على زعمهم أن مرتكب الكبيرة يخلد في النار.

قال القاضي عياض رحمه الله: «ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتأولت الأحاديث الواردة فيها، واعتصموا بمذاهبهم في تحلید المذنبين في النار، واحتجوا بقوله: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٢)، ويقولون: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (٣)، وهذه الآيات في الكفار» (٤).

وقد نقل شيخ الإسلام رحمه الله اتفاق أهل السنة والجماعة على شفاعته النبي ﷺ لأهل الكبائر من هذه الأمة.

نص الإجماع الذي حكاها شيخ الإسلام: قال رحمه الله: «... ثم إن أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفق عليه الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، واستفاضت به السنن؛ من أنه يشفع لأهل الكبائر من أمته» (٥).

وقال أيضاً رحمه الله: «وأما شفاعته لأهل الذنوب من أمته فمتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وسائر أئمة المسلمين الأربعة، وغيرهم» (٦).

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: اتفق أهل السنة والجماعة جميعاً على ثبوت الشفاعة من النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته، وقد نقل

(١) (طه: ١٠٩).

(٢) (المدثر: ٤٨).

(٣) (غافر: ١٨).

(٤) كتاب الإيمان (٢ / ٨٢٢، ٨٢٣).

(٥) مجموع الفتاوى (١ / ٣١٣)، وانظر: الرد على البكري (١ / ٣٨٩)، ومنهاج السنة النبوية (٨ / ٢٢٤)،

ودره التعارض (٥ / ١٤٩)، والفتاوى الكبرى (٢ / ٣٥٣).

(٦) المصدر نفسه (١ / ١٤٨).

الإجماع على ذلك عدد من العلماء رحمهم الله .

يقول الأشعري رحمه الله: « وأجمعوا على أن شفاعَةَ النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته »<sup>(١)</sup> .

ونقل الإجماع أيضاً أبو عثمان الصابوني<sup>(٢)</sup> رحمه الله في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث حيث يقول: « ويؤمن أهل الدين والسنة بشفاعة الرسول ﷺ لمذنبى أهل التوحيد، ومرتكبي الكبائر كما ورد به الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ. وهذه الجمل التي أثبتها في هذا الجزء ؛ كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم، بل أجمعوا عليها كلها »<sup>(٣)</sup> .

ومن صرح بالإجماع القاضي عياض رحمه الله حيث قال: « وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحتها - أي الشفاعة - في الآخرة لمذنبى المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها »<sup>(٤)</sup> .

وقرر ذلك الباقلاني<sup>(٥)</sup> رحمه الله بقوله: « اعلم أن أهل السنة والجماعة أجمعوا على صحة الشفاعة منه ﷺ لأهل الكبائر من هذه الأمة »<sup>(٦)</sup> .

(١) رسالة إلى أهل الثغر (ص ٢٨٨) ، وانظر: الإبانة (١٦٢) .

(٢) هو أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد الصابوني النيسابوري الشافعي، شيخ خراسان في زمانه، ولد سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة (٣٧٣هـ)، من مصنفاته: الفصول في الأصول، مات سنة تسع وأربعين وأربعمائة (٤٤٩هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ٤٠)، وشذرات الذهب (٣ / ٢٨٢) .

(٣) (ص ٢٥٨) باختصار .

(٤) كتاب الإيمان (٢ / ٨٢٢) .

(٥) هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد البصري ثم البغدادي المالكي، ابن الباقلاني، الأصولي المتكلم، صنف في الرد على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهمية والكرامية، وانتصر لطريقة أبي الحسن الأشعري، مات سنة ثلاث وأربعمائة (٤٠٣هـ) . انظر سير أعلام النبلاء (١٧ / ١٩٠)، وشذرات الذهب (٣ / ١٦٨) .

(٦) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به (ص ٢٣١) .

مستند الإجماع في المسألة : شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبار ثابتة بنصوص الكتاب والسنة . قال الله ﷻ: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ (٢) .

فلمن تكون الشفاعة يوم القيامة ؟ .

يقول الأشعري رحمه الله في معرض رده على المعتزلة: « ويقال لهم: قد أجمع المسلمون أن لرسول الله ﷺ شفاعة . فلمن الشفاعة ؟ .

أهي للمذنبين المرتكبين الكبائر ؟ أم للمؤمنين المخلصين ؟ .

فإن قالوا: للمذنبين المرتكبين الكبائر وافقوا .

وإن قالوا: للمؤمنين المبشرين بالجنة الموعودين بها .

قيل لهم: فإذا كانوا موعودين بالجنة وبها مبشرين، والله تعالى لا يخلف

وعده، فما معنى الشفاعة لقوم لا يجوز عندكم أن لا يدخلهم الله جناته ؟ » (٣) .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤) .

قال الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية : « هذا دليل على صحة الشفاعة

للمذنبين؛ وذلك أن قوماً من أهل التوحيد عُدُّوا بذنوبهم، ثم شُفِعَ فيهم، فرحمهم الله بتوحيدهم والشفاعة، فأخرجوا من النار، وليس للكفار شفيع يشفع فيهم » (٥) .

وأما الأدلة على ذلك من السنة فقد أخرج البخاري رحمه الله في صحيحه

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: " يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ

(١) (طه : ١٠٩) .

(٢) (سبا : ٢٣) .

(٣) الإبانة (ص ١٦٢) .

(٤) (المدثر : ٤٨) .

(٥) تفسير القرطبي (١٩ / ٨٠) .

بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة، يُسمون الجهنميين " (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً " (٢).

فبين النبي ﷺ أن شفاعته تنال من مات من أمته غير مشرك بالله، فدل ذلك على دخول أهل الكبائر في الشفاعة .

ومن الأدلة الصريحة أيضاً ما رواه أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: " شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي " (٣).



(٥) كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار (ح ٦١٩٨) .

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب شفاعته ﷺ تنال من أمته إن شاء الله من لا يشرك بالله شيئاً (ح ٣٣٨) .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك (ح ١٢٩٣٠)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة (ح ٤٣١٠)، وأبو داود في كتاب السنّة، باب في الشفاعة (ح ٤٧٣٩)، والترمذي في كتاب صفة القيامة، باب ماجاء في الشفاعة (ح ٢٤٣٥)، وأبو يعلى في مسنده، مسند أنس بن مالك (ح ٣٢٧٠)، وابن حبان في باب الحوض والشفاعة (ح ٦٣٥٤)، والحاكم في المستدرک، كتاب الإيمان (ح ٢٣٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣ / ١٦٠) .

## المبحث السابع

## توبة صاحب الكبيرة

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن التوبة مكفرة للكبائر، ماحية لها، فمن تاب وأتاب قبلت توبته، وسقطت عنه ذنوبه؛ بل إن باب التوبة أوسع من ذلك، فمن تاب من الكفر تاب الله عليه .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « والذنب وإن عَظُم، والكفر وإن غَلُظَ وَجَسُم فإن التوبة تمحو ذلك كله، والله سبحانه لا يتعاضمه ذنب أن يغفره لمن تاب؛ بل يغفر الشرك وغيره للتائبين كما قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾<sup>(١)</sup> وهذه الآية عامة مطلقة لأنها للتائبين، وأما قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾<sup>(٢)</sup> فإنها مقيدة خاصة، لأنها في حق غير التائبين لا يغفر لهم الشرك، وما دون الشرك معلق بمشيئة الله تعالى»<sup>(٣)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « ولكن الكبائر تكفرها التوبة منها بالكتاب والسنة وإجماع الأمة »<sup>(٤)</sup>.

وقرر أيضاً رحمه الله أن التوبة سبب من الأسباب التي تُزيل عقوبة الذنوب عن صاحبها، وقد حكى اتفاق المسلمين على ذلك بقوله : « و أيضاً قد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب، أحدها: التوبة، وهذا متفق عليه بين المسلمين »<sup>(٥)</sup>.

(١) (الزمر : ٥٣) .

(٢) (النساء : ٤٨) .

(٣) مجموع الفتاوى ( ٢ / ٣٥٨ ) .

(٤) المصدر نفسه ( ١٨ / ٣٤١ ) .

(٥) المصدر السابق ( ٧ / ٤٨٧ ) .



و حكى رحمه الله الإجماع على قبول توبة من سبَّ أحدًا من الصحابة<sup>(١)</sup> فقال: « وكذلك من جهلهم<sup>(٢)</sup> قولهم: "إن الرافضي لا يقبل الله توبته"، ويروون عن النبي ﷺ أنه قال: "سب أصحابي ذنب لا يغفر"، ويقولون: "إن سب الصحابة فيه حق لأدمى فلا يسقط بالتوبة".

وهذا باطل لوجهين: أحدهما: أن الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهو مخالف للقرآن والسنة والإجماع، فإن الله يقول في آيتين من كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>.

الثاني: أن الحديث لو كان حقاً فمعناه: أنه لا يغفر لمن لم يتب منه، فإنه لا ذنب أعظم من الشرك، والمشرك إذا تاب غفر الله له شركه باتفاق المسلمين<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: اجتمعت كلمة أهل العلم رحمهم الله على أن الله يقبل توبة العبد عن أيّ ذنب تاب منه، فيقبل توبة الكافر؛ كما يقبل توبة أصحاب الكبائر.

قال ابن حزم رحمه الله ناقلاً إجماع الأمة على ذلك: «واتفقوا أن التوبة من الكفر مقبولة - ما لم يوقن الإنسان بالموت بالمعينة - ومن الزنا، ومن فعل قوم

(١) ومعلوم أن سب الصحابة ﷺ يعتبر من كبائر الذنوب.

(٢) ويقصد بهم المرازقة وهم جماعات ينتسبون إلى الشيخ/ عثمان بن مرزوق، ويقولون أشياء مخالفة لما كان عليه، وهو منتسب إلى مذهب أحمد، وكان من أصحاب الشيخ عبد الوهاب بن أبي الفرج الشيرازي، وهؤلاء ينتسبون إلى مذهب الشافعي، ويقولون أقوالاً مخالفة لمذهب الشافعي وأحمد، بل ولسائر الأئمة. ومن ذلك قولهم: ولا نقول قطعاً، ونقول: نشهد أن محمداً رسول الله ولا نقطع، ونقول إن السماء فوقنا ولا نقطع، ويروون أثراً عن علي، وبعضهم يرفعه؛ أنه قال: «لا تقل قطعاً». وهذا من الكذب المتفري باتفاق أهل العلم، ولم يكن شيخهم يقول هذا، بل هذه بدعة أحدثها بعض أصحابه بعد موته. انظر: مجموع الفتاوى (٧ / ٦٨٠) ملخصاً.

(٣) (النساء: ٤٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٦٨٣).

لوط، ومن شرب الخمر، ومن كل معصية بين المرء وربّه تعالى، مما لا يحتاج في التوبة منه إلى دفع مال، ومما ليس مظلمة لإنسان»<sup>(١)</sup>.

وحكى الإمام النووي رحمه الله إجماع أهل الحق على أن التوبة تُسقط العقوبة فقال: «... مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك، لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصوا الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة؛ فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم، ثم أدخلهم الجنة»<sup>(٢)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة : تظافت آي الكتاب العزيز وأحاديث المصطفى الأمين ﷺ على أن الله يقبل التوبة من التائبين، ويغفر بها ذنوب المذنبين، قال المولى ﷺ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٤)</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة والإنابة، وإخبار بأن الله تبارك وتعالى يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب منها ورجع عنها؛ وإن كانت مهما كانت، وإن كثرت وكانت مثل زبد البحر، ولا يصح حمل هذه على غير توبة؛ لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب منه»<sup>(٥)</sup>.

ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

(١) مراتب الإجماع (ص ٢٧٢).

(٢) شرح صحيح مسلم (٢ / ٢٣٢).

(٣) (الشورى : ٢٥).

(٤) (الزمر : ٥٣).

(٥) تفسير ابن كثير (٤ / ٦٣).

ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿١﴾ .

والمقصود بذلك من مات على كبيرة من الكبائر من غير توبة، أما التائب من الذنب فلا يدخل في المراد بهذه الآية، لأن من تاب؛ تاب الله عليه، ولو كان ذنبه شركاً .

يقول ابن بطال رحمه الله : « والمراد بهذه الآية : من مات على الذنوب، ولو كان المراد : من تاب قبل الموت؛ لم يكن للفرقة بين الشرك وغيره معنى، إذ التائب من الشرك قبل الموت مغفور له »<sup>(٢)</sup>. وقد سبق توجيه شيخ الإسلام رحمه الله لهذه المسألة .

ومن الأدلة أيضاً قول المولى ﷺ: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٣٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٣٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾<sup>(٣)</sup>.

فرغم أن هذه الذنوب تعتبر من الكبائر؛ إلا أن الله وعد التائبين منها بتبديل سيئاتهم حسنات .

وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما « أن ناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا، وزنوا وأكثروا، فأتوا محمداً صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، لو تُخبرنا أن لما عملنا كفارة. فنزل: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا

(١) (النساء : ٤٨) .

(٢) شرح صحيح البخاري (١ / ٨٦) .

(٣) (الفرقان : ٦٨ - ٧٠) .

يَزْنُونَ<sup>٤</sup> وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١﴾ ونزل: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾﴾ (٣).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِن تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةَ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِن تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ الْيَوْمَ إِلَىٰ أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا، فَإِنِ بِهَا أَنَاسٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَىٰ أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ، فَاطْلُقْ حَتَّىٰ إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُّقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَىٰ اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَىٰ أَيَّتَهُمَا كَانَ آدَمِيٌّ، فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ آدَمِيٌّ إِلَىٰ الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَحَبَسَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ" (٤).

فهذه الأدلة كلها دالة على أن التوبة تُكفر جميع الذنوب، كبيرها وصغيرها، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة .



(١) (الفرقان : ٦٨) .

(٢) (الزمر : ٥٣) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة الزمر، (ح ٤٥٣٢)، ومسلم في كتاب الإيمان باب الإسلام يهدم ما قبله (ح ١٢٢) واللفظ لمسلم .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (ح ٣٢٨٣)، ومسلم في كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل (ح ٢٧٦٦) .

## المبحث الثامن

## كفر من قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن من قذف عائشة رضي الله عنها بالفاحشة بعد نزول براءتها في القرآن الكريم أنه يكفر بذلك؛ لمخالفته القرآن الكريم .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « ولهذا ذكر غير واحد من العلماء اتفاق الناس على أن من قذفها بما برأها الله تعالى منه فقد كفر لأنه مكذب للقرآن »<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : انعقد إجماع الأئمة رحمهم الله تعالى على تكفير من قذف عائشة رضي الله عنها بعد تبرئة القرآن لها .

قال القاضي أبو يعلى<sup>(٢)</sup> رحمه الله : « من قذف عائشة بما برأها الله منه كفر بلا خلاف »<sup>(٣)</sup>.

وروي عن الإمام مالك رحمه الله قوله : « من سب أبا بكر جلد، ومن سب عائشة قتل، قيل له : لِمَ؟ قال : من رماها فقد خالف القرآن، لأن الله يقول : ﴿ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> فمن عاد لمثله فقد كفر »<sup>(٥)</sup>.

(١) الرد على البكري (٢ / ٦٥٦) .

(٢) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي الحنبلي ابن الفراء، شيخ الحنابلة، من مصنفاته: أحكام القرآن، والمعتمد، والأحكام السلطانية، وغيرها، مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨ هـ). انظر:

طبقات الحنابلة (٢ / ١٩٣)، وسير أعلام النبلاء (١٨ / ٨٩) .

(٣) نقلاً من الصارم المسلول (٣ / ١٠٥٠) .

(٤) (النور : ١٧) .

(٥) الشفا (٢ / ٣٠٩) .

وقد أتى المأمون<sup>(١)</sup> برجلين أحدهما شتم فاطمة رضي الله عنها، والآخر شتم عائشة رضي الله عنها، فأمر بقتل الذي شتم فاطمة وترك الآخر .

قال إسماعيل بن إسماعيل : « ما حكمهما إلا أن يقتلا؛ لأن الذي شتم عائشة رد القرآن »<sup>(٢)</sup>.

بل إن النووي رحمه الله جعل مجرد الشك في براءتها كفراً حيث يقول : « وهي براءة قطعية بنص القرآن، فلو تشكك فيها إنسان والعياذ بالله صار كافراً مرتداً بإجماع المسلمين »<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن قدامة رحمه الله : « فمن قذفها بما برأها الله منه فقد كفر بالله العظيم »<sup>(٤)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: لما رمى أهل الإفك عائشة رضي الله عنها بالفاحشة أنزل الله تبارك وتعالى براءتها من فوق سبع سماوات، وأمر الله المؤمنين بعدم العودة لمثل ذلك فقال الله ﷻ : ﴿ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٥)</sup>. فمن عاد لمثله فقد كفر<sup>(٦)</sup>.

قال القرطبي رحمه الله : « قوله تعالى: ﴿ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ ﴾ يعني: في عائشة؛ لأن مثله لا يكون إلا نظير القول المقول عنه بعينه، أو فيمن كان

(١) هو الخليفة أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور العباسي، ولد سنة سبعين ومائة (١٧٠هـ)، ومات في رجب سنة ثمان عشرة ومائتين (٢١٨هـ)، وله ثمان وأربعون سنة .

انظر: سير أعلام النبلاء (١٠ / ٢٧٢)، وشذرات الذهب (٢ / ٣٩) .

(٢) انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧ / ١٣٤٣، ١٣٤٤) بتصرف .

(٣) شرح صحيح مسلم (١٧ / ٢٦٣) .

(٤) لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد (ص ١٥٢) .

(٥) (النور: ١٧) .

(٦) الشفا (٢ / ٣٠٩) .

في مرتبته من أزواج النبي ﷺ؛ لما في ذلك من إذاية (كذا) رسول الله ﷺ في عرضه وأهله؛ وذلك كفر من فاعله، فإن أهل الإفك رموا عائشة المطهرة بالفاحشة فبرأها الله تعالى، فكل من سبها بما برأها الله منه مكذب لله، ومن كذب الله فهو كافر، فهذا طريق قول مالك، وهي سبيل لائحة لأهل البصائر، ولو أن رجلاً سب عائشة بغير ما برأها الله منه لكان جزاؤه الأدب»<sup>(١)</sup>.

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾<sup>(٢)</sup>.

ووجه الدلالة من الآية: أن من آذى النبي ﷺ فقد استحق لعنة الله في الدنيا والآخرة، وأعد الله له عذاباً مهيناً، واللعن: الإبعاد عن الرحمة، ومن طرده عن رحمته في الدنيا والآخرة لا يكون إلا كافراً.

فمن قذف عائشة رضي الله عنها فقد آذى رسول الله ﷺ، ومن آذى رسول الله فقد كفر.

ومن الأدلة قوله تعالى: ﴿الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيِّثُونَ لِلْحَيِّثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي دلالة هذه الآية نذكر ما أخرجه اللالكائي رحمه الله بسنده عن أبي السائب عتبة بن عبد الله الهمداني أنه قال: «كنت يوماً بمحضرة الحسن بن زيد الداعي بطبرستان، وكان محضرته رجل ذكر عائشة بذكر قبيح من الفاحشة فقال: يا غلام اضرب عنقه، فقال له العلويون: هذا رجل من شيعتنا، فقال: معاذ الله هذا رجل طعن على النبي ﷺ، قال الله ﷻ: ﴿الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيِّثُونَ

(١) تفسير القرطبي (١٢ / ١٨٤) باختصار.

(٢) (الأحزاب: ٥٧).

(٣) (النور: ٢٦).

لِلْخَيْثِثِ وَالطَّيِّبِ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿١﴾ ، فإن كانت عائشة خبيثة فالنبي ﷺ خبيث ، فهو كافر ، فاضربوا عنقه ، فاضربوا عنقه وأنا حاضر»<sup>(١)</sup> .



(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧ / ١٣٤٥) باختصار .



## الفصل الثاني

## أحكام البدع والنفاق

## المبحث الأول: حقيقة البدع ووجوب النهي عنها

تعريفها لغةً: البدعة مصدر (بَدَعَ)، قال ابن فارس: الباء والذال والعين أصلان:

أحدهما: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والآخر: الانقطاع والكلال<sup>(١)</sup>.  
والبدعُ: الشيء الذي يكون أولاً، وفي التنزيل: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾<sup>(٢)</sup>؛ أي ما كنت أول من أرسل<sup>(٣)</sup>.

ولفظ البدعة يدخل فيما تخترعه القلوب، وفيما تنطق به الألسنة، وفيما تفعله الجوارح<sup>(٤)</sup>.

وهي في اللغة عامة في كل ما استحدث من الدين وغيره<sup>(٥)</sup>.

تعريفها اصطلاحاً: اختلفت أقوال الناس قديماً وحديثاً في تعريف البدعة الشرعية، ولا يتسع المقام هنا لاستقصائها، ولكن سأذكر هنا التعريف الذي تدل على صحته نصوص الكتاب والسنة، وأحوال السلف وأقوالهم<sup>(٦)</sup>.

فقد عرفها الإمام الشاطبي<sup>(٧)</sup> رحمه الله تعالى بأنها: «طريقة في الدين مخترعة،

(١) معجم مقاييس اللغة (١ / ٢٠٩)، مادة بدع .

(٢) (الاحقاف: من الآية ٩) .

(٣) لسان العرب (٨ / ٦)، مادة بدع .

(٤) انظر: كتاب الحوادث والبدع (ص ٢١) .

(٥) انظر: المحيط في اللغة (١ / ٤٣٠)، مادة بدع .

(٦) للاستزادة من أقوال العلماء في ذلك انظر: حقيقة البدعة وأحكامها للدكتور/ سعيد بن ناصر الغامدي (١ / ٢٥٢ - ٢٦٧) .

(٧) هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي المالكي، الشهير بالشاطبي، من علماء القرن الثامن، من مصنفاته: الموافقات، والاعتصام، مات سنة تسعون وسبعمائة (٧٩٠هـ) . انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (ص ٢٣١) .

تضاهي الشرعيّة، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه .  
وهذا على رأي من لا يُدخل العادات في معنى البدعة، وإنما يخصها  
بالعبادات، وأما على رأي من أدخل الأعمال العاديّة في معنى البدعة؛ فيقول :  
البدعة : طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعيّة، يقصد بالسلوك عليها ما  
يُقصد بالطريقة الشرعيّة»<sup>(١)</sup>.

فكل ما خالف نصوص الكتاب والسنة مما يُتقربُ به إلى الله تعالى فهو بدعة،  
والبدع كلها مذمومة، وليس هناك بدعة حسنة، وهذا معتقد أهل السنة والجماعة  
الذي حكى شيخ الإسلام رحمه الله إجماعهم عليه .

ولكن قبل ذكر قوله رحمه الله في ذلك أود أن أشير إلى الأصول الجامعة  
للبدعة عند أهل السنة والجماعة<sup>(٢)</sup> وهي :

١. البدعة هي ما ليس له أصل في الدين .
٢. البدعة هي التي تفعل بقصد القربة .
٣. البدعة تكون بالفعل والترك .
٤. البدعة تكون في العبادات والمعاملات .
٥. البدعة تكون في العقائد والأقوال والأفعال .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: مما يجدر التنبيه إليه أن ما ذكره شيخ  
الإسلام رحمه الله في النص التالي لا يكفي لتحديد مفهوم البدعة بالمعنى الشرعي،  
ولكنه ذكر في مواضع متفرقة من كتبه أقوالاً كثيرة حول معنى البدعة، ولعلها إذا  
جمعت مع بعضها البعض تكون مشتملةً على كل جوانب المعنى الشرعي

(١) الاعتصام (١ / ٥٠، ٥١) .

(٢) انظر: حقيقة البدعة وأحكامها (١ / ٢٩١ - ٣٠٨) .

للبدعة<sup>(١)</sup>.

وقد اقتصرنا هنا على ذكر النص الذي حكى فيه شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع، وذكرنا يوضح المقصود من كلامه .

قال رحمه الله: « فإن ما خالف النصوص فهو بدعةٌ باتفاق المسلمين، وما لم يعلم أنه خالفها فقد لا يسمى بدعة »<sup>(٢)</sup>.

وليس المقصود بمخالفة النصوص المخالفة المطلقة، بل لا بد أن يقترن بالفعل اعتقادٌ يخالف الشريعة، وبهذا يمكن التفريق بين البدعة وبين المعصية .

يقول رحمه الله: « فإن البدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعلَ بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة، وإلا فلو عمل الإنسان فعلاً محرماً يعتقد تحريمه لم يُقل إنه فعلَ بدعة »<sup>(٣)</sup>.

وهذا أصل أصيل عند أهل السنّة والجماعة، فإنهم يُفرّقون بين الفعل الذي يكون بدعة والفعل الذي يكون معصيةً فقط، وإن كانت البدعة معصية لله سبحانه وتعالى إلا أنها تفوق المعصية في الإثم والحكم<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر رحمه الله أن كل بدعة<sup>(٥)</sup> ليس لها أصل في الدين فإنها بدعة سيئة، بل

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤ / ١٩٤) (٢٢ / ٢٢٤، ٢٢٥) (٣١ / ٣٦) (٣٥ / ٤١٤)، والاستقامة (١ / ٥)، واقتضاء الصراط المستقيم (١ / ٢٦٩، ٢٧٠).

(٢) درء التعارض (١ / ٢٤٨)، ومجموع الفتاوى (٢٠ / ١٦٣).

(٣) منهاج السنّة النبوية (٨ / ٣٠٧).

(٤) انظر: حقيقة البدعة وأحكامها (١ / ٢٩١).

(٥) المقصود هنا البدعة بالمعنى اللغوي، لأن الفعل الذي له أصل في الدين لا يسمى بدعة شرعية، وإن كان بدعةً لغّةً، فلفظ البدعة في اللغة أعم من لفظ البدعة في الشريعة، وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله أن نفس الدين الذي جاء به النبي ﷺ يسمى بدعة ويسمى محدثاً في اللغة. انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢ / ٢٧٦).

هي ضلالةٌ باتفاق المسلمين، فقال :

« وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهي بدعة سيئة، وهي ضلالةٌ باتفاق المسلمين، ومن قال في بعض البدع إنها بدعةٌ حسنة، فإنما ذلك إذا قام دليل شرعي أنها مستحبة، فأما ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين أنها من الحسنات التي يتقرب بها إلى الله »<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله: « فمن اتخذ عملاً من الأعمال عبادةً وديناً وليس ذلك في الشريعة واجباً ولا مستحباً فهو ضال باتفاق المسلمين، وقصدُ القبور لأجل الدعاء عندها رجاء الإجابة هو من هذا الباب، فإنه ليس من الشريعة، لا واجباً ولا مستحباً، فلا يكون ديناً ولا حسناً ولا طاعة لله، ولا مما يحبه الله ويرضاه، ولا يكون عملاً صالحاً ولا قرينة، ومن جعله من هذا الباب فهو ضال باتفاق المسلمين »<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لم أقف على من نقل الإجماع في هذه المسألة، ولكن أقوال العلماء رحمهم الله تعالى تواترت على أن كل ما خالف نصوص الكتاب والسنة فإنه بدعة .

فقد أخرج اللالكائي بسنده عن البخاري رحمه الله أنه قال: البدعة هي: « ما لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه، لقوله تعالى: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾<sup>(٣)</sup> »<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الجوزي<sup>(٥)</sup> رحمه الله : « البدعة: عبارة عن فعل لم يكن فابْتَدِعَ،

(١) مجموع الفتاوى (١ / ١٦٢).

(٢) المصدر نفسه (٢٧ / ١٥٢).

(٣) (آل عمران: من الآية ١٠٣).

(٤) نقلاً من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٩٤ - ١٩٧).

(٥) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي القرشي الحنبلي، - يصل نسبه إلى الصحابي الجليل أبي بكر الصديق ﷺ -، صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة في أنواع العلم من التفسير والحديث والفقه والأخبار والتاريخ وغير ذلك، مات سنة سبع وتسعين وخمسائة (٥٩٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢١ / ٣٦٥)، والذيل على طبقات الحنابلة (٣ / ٣٩٩).

والأغلب في المبتدعات أنها تصادم الشريعة بالمخالفة، وتوجب التعاطي عليها بزيادة أو نقصان»<sup>(١)</sup>.

وقال النووي رحمه الله: «البدعة في الشرع: هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

ثم إن البدع والمحدثات في الدين كلها مذمومة، وليس فيها ما يوصف بأنه بدعة حسنة.

أما ما ورد عن الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال عن صلاة التراويح: «نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»<sup>(٣)</sup>، فقد أجيب عنه بأن البدعة هنا هي البدعة اللغوية لا الشرعية، لأن صلاة التراويح سنة وليست بدعة، فقد صلاها النبي ﷺ، وصلى بصلاته المسلمون، ثم تركها مخافة أن تفرض على أمته<sup>(٤)</sup>.

فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى رَجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: "أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَائِكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجَزُوا عَنْهَا"<sup>(٥)</sup>.

فتبين أن فعل عمر ﷺ لم يكن أمراً مبتدعاً في الدين، بل له أصل من الشرع

(١) تلبس إبليس (ص ١٦).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٣ / ٢٢).

(٣) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان (ح ١٩٠٦).

(٤) انظر: الاعتصام (١ / ٢٥٠).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان (ح ١٩٠٨).

يرجع إليه .

وبهذا يُعلم أن ما ورد عن بعض السلف من استحسان بعض البدع؛ وإنما ذلك في البدع اللغوية، أما البدع الشرعية فإنهم جميعاً متفقون على ذمها وتقييحها . ومن ذلك ماورد عن الشافعي رحمه الله أنه قال : « البدعة بدعتان: بدعةٌ محمودةٌ، وبدعةٌ مذمومةٌ، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم »<sup>(١)</sup> .

قال ابن رجب رحمه الله : « مراد الشافعي رحمه الله أن البدعة المذمومة ما ليس لها أصل من الشريعة يرجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة؛ يعني : ما كان لها أصلٌ من السنة يُرجع إليه، وإنما هي بدعةٌ لغةٌ لا شرعاً؛ لموافقتها السنة »<sup>(٢)</sup> .

أما البدع المخالفة للنصوص فلم يثبت أن أحداً من أهل السنة والجماعة قال عن شيءٍ منها إنها بدعة حسنة .

فها هو الإمام مالك رحمه الله يقرر أن من فعل ذلك فقد اتهم النبي ﷺ بأنه خان الرسالة، حاشاه ﷺ عن ذلك .

فقد روى ابن الماجشون<sup>(٣)</sup> رحمه الله أنه سمع مالكا يقول : « من ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنة؛ فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، فما لم يكن يومئذٍ ديناً فلا يكون اليوم ديناً »<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٢٨) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٢ / ١٣١) .

(٣) هو أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون التيمي المالكي، العلامة الفقيه، مفتي المدينة، تلميذ الإمام مالك، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل سنة أربع عشرة . انظر: سير أعلام النبلاء (١٠ / ٣٥٩) .

(٤) (المائدة : من الآية ٣) .

(٥) نقلاً من الاعتصام (١ / ٦٤) .

وعلى ذلك فالبدع (بمعناها الشرعي) كلها مردودة ليس منها شيء مقبولاً، وكلها قبيحةٌ ليس فيها حسن، وكلها ضلالٌ ليس فيها هدى، وكلها باطلٌ ليس فيها حق<sup>(١)</sup>.

ومن تأمل أقوال السلف رحمه الله تعالى من الصحابة والتابعين ومن يليهم يعلم يقيناً أنهم كانوا مجتمعين على ذم البدع وتقييحها، فهو - بحسب الاستقراء - إجماعٌ ثابت، يدل على أن كل بدعة ليست بحق، بل هي من الباطل، ويُبين بجلاء أنه ليس في البدع ما هو حسن<sup>(٢)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: قال الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله: «أي من سلك طريقاً سوى ما شرعه الله فلن يقبل منه ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾»<sup>(٤)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٥)</sup>، وفي رواية البخاري: «ماليس فيه»<sup>(٦)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(٧)</sup> رحمه الله: «معناه: من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه»<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: معارج القبول (٢ / ٥١٩).

(٢) انظر: الاعتصام (١ / ١٨٨)، وحقيقة البدعة وأحكامها (٢ / ١٣٩).

(٣) (آل عمران: ٨٥).

(٤) تفسير ابن كثير (١ / ٤٩٤).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (ح ١٧١٨).

(٦) كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوها على صلح جور فالصلح مردود (ح ٢٥٥٠).

(٧) هو أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، الإمام العلامة الحافظ، من مصنفاته: فتح

الباري شرح صحيح البخاري، ولسان الميزان، مات سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة (٨٥٢هـ). انظر:

شذرات الذهب (٧ / ٢٧١).

(٨) فتح الباري (٥ / ٦٤٢).

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام وأصل من أصوله، وهو من جوامع كلمه ﷺ، فإنه صريح في رد كل البدع والمحدثات، وهو مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات «<sup>(١)</sup>».

وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب أحمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه مُنذر جيش يقول: صَبَحَكُمْ وَمَسَّكُمْ. وَيَقُولُ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ" وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. وَيَقُولُ: "أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ" <sup>(٢)</sup>.

فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه؛ فهو ضلالة، ويشمل ذلك كل أنواع البدع، سواء الاعتقادات، أو الأفعال، أو الأقوال <sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثاني: وجوب النهي عن البدعة

أجمع أهل السنة والجماعة على وجوب النهي عن البدع امتثالاً لأمر الله تبارك وتعالى القائل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ <sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن البدع من أعظم المنكرات التي يجب النهي عنها؛ لأن المبتدع يرى أن ما هو عليه ديناً وقربةً يتقرب به إلى الله تعالى، فتجده حريصاً على بدعته، وعلى دعوة الناس إليها، بخلاف العاصي الذي يعلم يقيناً أن ما يفعله مخالف لما أمر الله به ورسوله ﷺ.

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٢ / ٣٨٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (ح ٨٦٧).

(٣) انظر: جامع العلوم والحكم (٢ / ١٢٨).

(٤) (آل عمران: ١٠٤).



ومن هنا قال سفيان الثوري<sup>(١)</sup> رحمه الله: « إن البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها<sup>(٢)</sup> »<sup>(٣)</sup>.

لذلك وجب على المسلمين النهي عن البدع، والتحذير منها؛ كل على حسب قدرته، كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل رحمه الله إجماع الأمة على وجوب النهي عن البدع والضلالات بقوله: « ومع ذلك فيجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب إظهار السنّة والشريعة، والنهي عن البدعة والضلالة بحسب الإمكان، كما دل على وجوب ذلك الكتاب و السنّة وإجماع الأمة<sup>(٤)</sup> ».

و قوله رحمه الله: « بحسب الإمكان ».

فيه إشارة إلى أن الوجوب مشروط بالقدرة على ذلك، فيكون النهي والتغيير واجباً باليد لمن يستطيع ذلك، فمن لم يستطع فبلسانه، فمن لم يستطع فيجب عليه الإنكار بقلبه، وهذا الأخير لا يعذر فيه أحد؛ فلا ريب أن كل إنسان قادر على كراهية المنكرات والبدع، ومن زعم أنه لا يستطيع ذلك فليراجع إيمانه، ففيه خلل بلا شك .

(١) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، طلب العلم وهو حدث باعتهاء والده، قال عنه شعبة وابن عيينة وأبو عاصم ويحيى بن معين وغيرهم: «سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث»، كان رأساً في الحفظ، وفي معرفة الآثار، وفي الفقه، مات سنة إحدى وستين ومائة (١٦١ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٧ / ٢٢٩)، وشذرات الذهب (١ / ٢٥٠).

(٢) ومعنى قولهم: « إن البدعة لا يتاب منها » أي: أن المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ؛ قد رُئِيَ له سوء عمله فرآه حسناً فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً؛ لأن أول التوبة: العلم بأن فعله سيء ليتوب منه، فما دام يرى فعله حسناً وهو سيء في نفس الأمر فإنه لا يتوب، ولكن التوبة منه ممكنة وواقعة؛ بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبين له الحق . انظر: مجموع الفتاوى (٩ / ١٠) بتصرف .

(٣) نقلاً من شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة (١ / ١٤٩)، وانظر: تفسير القرطبي (٧ / ١٢٧)، ومجموع الفتاوى (٩ / ١٠).

(٤) الاستقامة (١ / ٤١).

يقول ابن رجب الحنبلي رحمه الله : « فمن لم ينكر قلبه المنكر دلَّ على ذهاب الإيمان من قلبه، وسمع ابن مسعود رجلاً يقول : "هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر"، فقال ابن مسعود : "هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر"، يشير إلى أن معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرضٌ لا يسقط عن أحد، فمن لم يعرفه هلك، وأما الإنكار باللسان واليد فإنما يجب بحسب الطاقة »<sup>(١)</sup>.

ومن كمال النهي عن البدعة بيان حال أئمة البدع، وتحذير الناس منهم، لكي لا يغتر بهم عالم، ولا ينخدع بهم جاهل، فإن هذا من باب النفع العام للمسلمين في دينهم.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في ذلك : « ... ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة ، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة ، فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلى ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع، فقال: "إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل"، فبيّن أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد »<sup>(٢)</sup>.

أما من دعا الناس إلى بدعته فإنه حينئذٍ يكون مستحقاً للعقوبة، فإن استحققت القتل قُتل، وإن استحق التأديب أُدب، وقد قرر ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: « والداعي إلى البدعة مستحق العقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه، كما قتل السلف جهم بن صفوان، والجعد بن درهم، وغيلان القدري وغيرهم، ولو قُدِّر أنه لا يستحق العقوبة أو لا يمكن عقوبته فلا بد من بيان بدعته والتحذير منها، فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(١) جامع العلوم والحكم (٢ / ٢٤٥) باختصار.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٣١).

الذي أمر الله به ورسوله»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : أجمع أهل السنة والجماعة على وجوب النهي عن البدع، والتحذير منها، والتنفير من أهلها .

وقد نقل الإمام البخاري رحمه الله ذلك عن أكثر من ألف رجل من أهل العلم حيث قال: « لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر : لقيتهم كرات قرناً بعد قرن<sup>(٢)</sup>، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة... فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء : أن الدين قول وعمل ...، وكانوا ينهاون عن البدع؛ ما لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه لقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

وقد نقل غير واحد من السلف رحمهم الله الإجماع على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا شك أن الأمر بالسنة والنهي عن البدعة هو أمر بمعروف ونهي عن منكر، وهو من أفضل الأعمال الصالحة<sup>(٥)</sup>.

يقول الأشعري رحمه الله : « وأجمعوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليهم بأيديهم وبألسنتهم إن استطاعوا ذلك، وإلا فبقلوبهم»<sup>(٦)</sup>.

وقد بين ابن عبد البر رحمه الله أن المنكر يجب تغييره، ولكن ذلك مقيد بالقدرة عليه، فقال: « أجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر

(١) الفتاوى الكبرى (٢ / ٢٩) .

(٢) أي : جيلاً بعد جيل .

(٣) (آل عمران: من الآية ١٠٣)

(٤) نقلاً من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٩٤-١٩٧) .

(٥) منهاج السنة النبوية (٥ / ٢٥٣) .

(٦) رسالة إلى أهل الثغر (ص ٢٩٥) .

عليه، وأنه إذا لم يلحقه في تغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه من تغييره بيده، فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه، ليس عليه أكثر من ذلك، وإذا أنكره بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطع سوى ذلك، والأحاديث عن النبي ﷺ في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً، ولكنها كلها مقيدة بالاستطاعة»<sup>(١)</sup>.

وقال القاضي عياض رحمه الله: «والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات الإيمان ودعائم الإسلام بالكتاب والسنة، وإجماع الأمة»<sup>(٢)</sup>.

ومن نقل الإجماع على ذلك أيضاً ابن حزم<sup>(٣)</sup>، وأبو المعالي الجويني (إمام الحرمين)<sup>(٤)</sup>، وأبو حامد الغزالي<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، والنووي<sup>(٧)</sup>، وغيرهم.

أما أهل البدع فقد تضافرت أقوال أئمة السلف رحمهم الله تعالى على هجرانهم، وترك مجالستهم ومخاطبتهم.

قال الصابوني رحمه الله: «واتفقوا على القول بقهر أهل البدع وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم، والتباعد منهم، ومن مصاحبيتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله ﷻ بمجانبتهم ومهاجرتهم»<sup>(٨)</sup>.

(١) التمهيد (٢٣ / ٢٨١، ٢٨٢).

(٢) كتاب الإيمان من إكمال المعلم (١ / ٢٩٥، ٢٩٦).

(٣) انظر: الفصل (٣ / ١٠٠).

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٢ / ٢١٨).

(٥) هو حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الطوسي الغزالي الشافعي، صاحب التصانيف، مات سنة خمس وخمس مائة (٥٥٥هـ) وله خمس وخمسون سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٩ / ٣٢٢)، وشذرات الذهب (٣ / ١٠).

(٦) انظر: إحياء علوم الدين (٢ / ٤٧٨).

(٧) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٢ / ٢١٧).

(٨) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٣١٥).

ومن ذلك أيضاً ما رواه الآجري رحمه الله أن أبا قلابة<sup>(١)</sup> كان يقول : « لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم؛ فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم »<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن بطة رحمه الله عن حنبل بن إسحاق بن حنبل<sup>(٣)</sup> أنه قال : « كتب رجل إلى أبي عبد الله رحمه الله كتاباً يستأذنه فيه أن يضع كتاباً يشرح فيه الرد على أهل البدع، وأن يحضر مع أهل الكلام فيناظرهم ويحتج عليهم .

فكتب إليه أبو عبد الله : بسم الله الرحمن الرحيم، أحسن الله عاقبتك، ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كئنا نسمع وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم أنهم كانوا يكرهون الكلام والجلوس مع أهل الزيغ، وإنما الأمور في التسليم والانتهاج إلى ما كان في كتاب الله أو سنة رسول الله، لا في الجلوس مع أهل البدع والزيغ لترد عليهم، فإنهم يلبسون عليك وهم لا يرجعون، فالسلامة إن شاء الله في ترك مجالستهم والخوض معهم في بدعتهم وضلالتهم ... »<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم<sup>(٥)</sup> رحمه الله : « سمعت أبي وأبا زرعة<sup>(٦)</sup> : يأمران

(١) هو أبو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد الرقاشي البصري، الإمام الحافظ، محدث البصرة، مات سنة ست وسبعين ومئتين (٢٧٦هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ١٧٨)، وشذرات الذهب (٢ / ١٧٠) .

(٢) الشريعة (٥ / ٢٥٤٤)، ورواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٥١)، وابن بطة في الإبانة (٢ / ٤٣٥) .

(٣) هو أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني، الإمام الحافظ المحدث، ابن عم الإمام أحمد، وتلميذه، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين (٢٧٣هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ٥١)، وشذرات الذهب (٢ / ١٦٣) .

(٤) الإبانة (٢ / ٤٧١، ٤٧٢) .

(٥) هو أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، الحافظ ابن الحافظ، ولد سنة أربعين ومائتين (٢٤٠هـ)، قال الخليلي: « أخذ علم أبيه وأبي زرعة، وكان مجراً في العلوم ومعرفة الرجال »، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة (٣٢٧هـ) بالري، انظر: طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (١ / ٥٣٤)، وسير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٦٣) .

(٦) هو أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي، الإمام الحافظ، محدث الري، مولده بعد نيف ومئتين انظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ٦٥)، وشذرات الذهب (٢ / ١٤٨) .

بهجران أهل الزيغ والبدع يغلظان في ذلك أشد التغليظ، وينهيان عن مجالسة أهل الكلام، والنظر في كتب المتكلمين، ويقولان: لا يفلح صاحب كلام أبداً<sup>(١)</sup>.

أما الداعي إلى البدعة فإنه يكون مستحقاً للعقوبة كما تقدم، وتفاوت العقوبة نظراً لتفاوت البدع، وتفاوت طريقة الدعوة إليها، فمن استحق القتل قُتل، ومن استحق الضرب والحبس فُعل به ذلك، ومن استحق النفي نُفي<sup>(٢)</sup>.

وهذا دأب المسلمين في كل زمان وفي كل مكان؛ إذا ظهر من يدعوا الناس إلى بدعة من البدع عاقبوه على حسب ما يرونه .

مستند الإجماع في المسألة: لقد أوجب الله تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أمة محمد ﷺ بقوله: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. فمن ابتدع في الدين ما لم يأمر به الله ورسوله ﷺ فإن ذلك من المنكر الذي أمر الله بالنهي عنه في هذه الآية .

بل جعل المولى ﷺ ذلك من صفات الخيرية لهذه الأمة فقال تبارك وتعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقد بين المصطفى ﷺ أن النهي عن المنكر واجب على كل إنسان بحسب قدرته، ففي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ

(١) نقلاً من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ٢٠١) .

(٢) انظر في ذلك: حقيقة البدعة وأحكامها (٢ / ٣٢٩ وما بعدها) .

(٣) (آل عمران: ١٠٤) .

(٤) (آل عمران: من الآية ١١٠) .

لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعفُ الإِيمانِ " (١).

أما أدلة النهي عن مجالسة أهل الأهواء والبدع فكقوله تعالى: ﴿ وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنْفِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (٢).

قال الطبري رحمه الله « وفي هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم » (٣).

وقريب من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (٤).

« والمراد بذلك كل فرد من آحاد الأمة؛ أن لا يجلس مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضعونها على غير مواضعها فإن جلس أحد معهم ناسياً ﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى ﴾ بعد التذكر ﴿ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ » (٥).

فدل ذلك على وجوب اجتناب أهل البدع والأهواء، ويدخل في ذلك كل محدث في الدين مُبتدع إلى يوم القيامة (٦).



(١) كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (ح ٤٩).

(٢) (النساء: ١٤٠).

(٣) تفسير الطبري ٤م (٥ / ٤٢٢).

(٤) (الأنعام: ٦٨).

(٥) تفسير ابن كثير (٢ / ١٩٦).

(٦) انظر: تفسير القرطبي (٥ / ٣٩٧).

## المبحث الثاني

## أحكام المنافقين بين الظاهر والباطن

المطلب الأول: اسم المسلمين في الظاهر يجري على المنافقين

النفاق لغة :

قال ابن فارس: « النون والفاء والقاف أصلان صحيحان : يدل أحدهما على انقطاع الشيء وذهابه، والآخر على إخفاء الشيء وإغماضه، ومتى حُصِّل الكلام فيهما تقاربا . فالأول: نفقت الدابة نُفُوقاً: ماتت، ونفق الشيء : فني .

والأصل الآخر: التَّفَقُّقُ: سَرَبٌ في الأرض له مَحْلَصٌ إلى مكان .

والنافقاء: موضع يُرَقِّقه اليربوع من جُحره، فإذا أتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانتفق، أي: خرج، ومنه اشتقاق النفاق؛ لأن صاحبه يكتم خلاف ما يُظهر؛ فكأن الإيمان يَخْرُجُ منه، أو يُخْرِجُ هو الإيمان في خفاء»<sup>(١)</sup>.

وإنما سُمِّيَ المنافق منافقاً؛ لأنه نافق كاليربوع، فهو يدخل في الإسلام، ثم يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه<sup>(٢)</sup>.

النفاق اصطلاحاً: أما في الاصطلاح الشرعي فالنفاق هو: إظهار الإسلام، وإبطان الكفر .

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام - دين النبي ﷺ - أن الناس كانوا على عهده بالمدينة ثلاثة أصناف: مؤمن، وكافر مظهر للكفر، ومنافق ظاهره الإسلام وهو في الباطن كافر»<sup>(٣)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة (٥ / ٤٥٤، ٤٥٥) باختصار، مادة نفق .

(٢) انظر: لسان العرب (١٠ / ٣٥٨، ٣٥٩)، مادة نفق .

(٣) مجموع الفتاوى (٧ / ٤٦٢) .



أنواع النفاق : والنفاق على نوعين :

الأول : النفاق الاعتقادي ( النفاق الأكبر ) : « وهو أن يُظهر للمسلمين إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهو في الباطن منسلخ من ذلك كله مكذّب به »<sup>(١)</sup>.

وهذا النفاق يوجب لصاحبه الخلود في النار، وهو في الدرك الأسفل منها كما أخبر الله ﷻ عنهم بقوله: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا أعظم كفراً، وأسوأ حالاً من الكافر المظهر كفره .

الثاني : النفاق العملي ( النفاق الأصغر ) : وهو ما يتعلق بالأعمال، كما في حديث عبد الله بن عمرو ؓ أن النبي ﷺ قال: " أربَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " <sup>(٣)</sup>.

فهذا النفاق هو النفاق العملي الذي لا يكفر فاعله .

ومن عقيدة أهل السنة والجماعة أن المنافقين - في الدنيا - مسلمون تجري عليهم أحكام الإسلام الظاهرة ، أما في الآخرة - إذا لم يكن معهم شيء من الإيمان - فهم في الدرك الأسفل من النار، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup>.

لأن الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا؛ لا يستلزم الإيمان في الباطن الذي يكون صاحبه من أهل السعادة في الآخرة، فإن المنافقين الذين

(١) تهذيب مدارج السالكين ( ١ / ٣١٦ ) .

(٢) (النساء : ١٤٥) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة المنافق ( ح ٣٤ )، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق ( ح ١٠٦ ) .

(٤) (النساء : ١٤٥) .

قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (١) هم فى الظاهر مؤمنون، يصلون مع الناس ويصومون ويحجون ويغزون، والمسلمون يناكحونهم ويوارثونهم، كما كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ، ولم يحكم النبي ﷺ فى المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر، لا فى مناكحتهم ولا موارثتهم ولا نحو ذلك، بل لما مات عبدالله بن أبي بن سلول - وهو من أشهر الناس بالنفاق - ورثه ابنه عبدالله وهو من خيار المؤمنين، وكذلك سائر من كان يموت منهم، يرثه ورثته المؤمنون، وإذا مات لأحدهم وارث ورثوه مع المسلمين (٢).

نص الإجماع الذى حكاه شيخ الإسلام: قال رحمه الله: « وقد اتفق العلماء على أن اسم المسلمين فى الظاهر يجري على المنافقين؛ لأنهم استسلموا ظاهراً، وأتوا بما أتوا به من الأعمال الظاهرة، بالصلاة الظاهرة، والزكاة الظاهرة، والحج الظاهر، والجهاد الظاهر، كما كان النبي يجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهر، واتفقوا على أنه من لم يكن معه شيء من الإيمان فهو كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (٣) (٤).

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: كان النبي ﷺ واضح المنهج فى تعامله مع المنافقين، فكان يقبل منهم علانيتهم، ويكفل سرائرهم إلى الله ﷻ، وعلى هذا المنهج درج أصحابه من بعده رضوان الله عليهم.

فقد أخرج البخاري رحمه الله فى صحيحه عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: «إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي فى عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أميأه وقربناه؛

(١) (البقرة: من الآية ٨).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧ / ٢١٠).

(٣) (النساء: ١٤٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٥١).

وليس لنا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نُصدِّقه، وإن قال إن سريرته حسنة» (١).

فالأحكام في الدنيا إنما هي مبنية على الظواهر، أما السرائر والخفايا فعلمها عند الله، وقد نقل القرطبي رحمه الله إجماع العلماء على ذلك بقوله: «أجمع العلماء أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأن السرائر إلى الله ﷻ» (٢).

والله ﷻ لم يتعبدنا بالبحث والتنقيب عن قلوب الناس، ومعرفة سرائرهم؛ بل إن ذلك ليس في مقدور البشر، ولا سبيل إلى معرفته، إذ لا يعلم الغيب إلا الله، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (٣).

وقد قرر الإمام الطبري رحمه الله أن الحكم بخلاف الظاهر حكم بالظنون حيث قال: «جعل الله تعالى الأحكام بين عباده على الظاهر، وتولى الحكم في سرائرهم دون أحد من خلقه، فليس لأحد أن يحكم بخلاف ما ظهر، لأنه حكم بالظنون، ولو كان ذلك لأحد كان أولى الناس به رسول الله ﷺ، وقد حكم للمنافقين بحكم المسلمين بما أظهروا، ووكّل سرائرهم إلى الله» (٤).

فمن أظهر الاستسلام والانقياد لهذا الدين فإنه من المسلمين، له ما لهم، وعليه ما عليهم في الأحكام الظاهرة، مع القطع بأنه إذا لم يكن معه شيء من الإيمان فإن ذلك لا ينفعه يوم القيامة، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ (٥) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿ (٥).

مستند الإجماع في المسألة: لقد استأثر الله ﷻ بمعرفة ما في قلوب الناس من

(١) كتاب الشهادات، باب الشهداء العدول، (ح ٢٤٩٨).

(٢) تفسير القرطبي (١٢ / ١٨٢).

(٣) (النمل: من الآية ٦٥).

(٤) نقلاً من تفسير القرطبي (١ / ٢٤٦، ٢٤٧).

(٥) (الشعراء: ٨٨، ٨٩).

السرائر والخفايا، فلا أحد من الخلق يعلم شيئاً من ذلك على الإطلاق، فهذا رسول الله ﷺ أعلم الخلق، والله يقول له: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ (١).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « فأولئك إنما كان النبي ﷺ يحكم فيهم كحكمه في سائر المؤمنين، ولو حضرت جنازة أحدهم صلى عليها، ولم يكن منهيّاً عن الصلاة إلا على من علم نفاقه، وإلا لزم أن ينقب عن قلوب الناس ويعلم سرائرهم، وهذا لا يقدر عليه بشر ».

ومن أدلة السنّة ما رواه أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: " لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ " (٢).

وقد ثبت - كما تقدم - أنه لما مات عبد الله بن أبي بن سلول - وقد كان من رؤوس المنافقين - ورثه ابنه عبد الله مع أنه كان من خيار المؤمنين، فدل ذلك على أن أحكام الإسلام في الظاهر تجري على المنافقين.

ومن الأدلة أيضاً ما رواه أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: « بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ (٣)، قَالَ: فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلِحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بَرُحْيٍ حَتَّى قَتَلْتَهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِي: " يَا أَسَامَةَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ " قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ إِنَّمَا

(١) (التوبة: ١٠١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر (ح ٦٣٨٣)، ومسلم في كتاب الفرائض، باب أحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر (ح ١٦١٤).

(٣) الحرقة بضم الحاء: وهم بطن من جهينة، قال ابن الكلبي: « سموا بذلك لوقعة كانت بينهم وبين بني مرة بن عوف بن سعد ابن ذبيان؛ فأحرقوهم بالسهم لكثرة من قتلوا منهم ». انظر: فتح الباري (

كان متعوذاً، قال: " قتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ " قال: فما زال يكررها عليّ حتى تمّيتُ أني لم أكنُ أسلمتُ قبل ذلك اليوم «<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لمسلم فقال رسول الله ﷺ: " أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتْلُهُ؟ " قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِمَّا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: " أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ: أَفَالَهَا أَمْ لَا "، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض رحمه الله: « قوله ﷺ دليلٌ على حمل الناس على الظاهر؛ لأن البواطن لا يوصل إليها ولا يعلم ما فيها إلا علام السرائر، لا إله إلا هو «<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثاني: نفاق الاعتقاد كفر في الباطن

أجمع المسلمون على كفر المنافقين في الباطن؛ إذا كان نفاقهم في الاعتقاد؛ حتى وإن أظهروا الشهادتين، وألتزموا بأحكام الإسلام الظاهرة؛ فإن ذلك لا ينفعهم ما لم يحققوا الإيمان بقلوبهم، قال الله ﷻ: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> تُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا تُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٠﴾ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٤١﴾<sup>(٤)</sup>.

ولم يخالف في هذه المسألة إلا الكرامية الذين يُسمون المنافق مؤمناً، وإن كان مكذباً في الباطن<sup>(٥)</sup>، مع تسليمهم بأنه معذب في الآخرة، فنازعوا في اسمه لا في

(١) أخرجه البخاري في كتاب الذيات، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحركات من جهينة (ح ٤٠٢١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله (ح ١٥٩).

(٢) كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله (ح ١٥٨).

(٣) كتاب الإيمان (١ / ٤٤٨).

(٤) (البقرة: ٨ - ١٠).

(٥) وهذا بناءً على زعمهم أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب. انظر: مقالات

الإسلاميين (١ / ٢٢٣).

حكّمه (١).

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « ... ومثل هؤلاء المنافقين (٢) كُفّار في الباطن باتفاق المسلمين، وإن كانوا مظهرين للشهادتين والإقرار بما جاء به الرسول، ومؤيدين للواجبات الظاهرة؛ فإن ذلك لا ينفعهم في الآخرة إذ لم يكونوا مؤمنين بقلوبهم باتفاق أئمة المسلمين » (٣).

فهم خارجون عن عداد المؤمنين المستحقين لثواب الله في الآخرة، قال رحمه الله في ذلك : « وأما الكافر المنافق في الباطن فإنه خارج عن المؤمنين المستحقين للثواب باتفاق المسلمين » (٤).

وقد نبّه رحمه الله على ضرورة التفريق بين المنافق الذي يكون نفاقه في الاعتقاد، وبين المؤمن المذنب فقال : « وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع التفريق بين المنافق الذي يكذب الرسول في الباطن وبين المؤمن المذنب » (٥).

فالأول كافر، والآخر فاسق، ولا شك أن الفاسق خير من الكافر؛ كما قال شيخ الإسلام : « إذ الفاسق خير من الكافر والمنافق، بالكتاب والسنة والاجماع » (٦). لأن النفاق إذا كان في القلب فهو كفر، أما إذا كان في الأعمال فهو معصية (٧)، فإن المؤمن قد يقع في بعض الذنوب التي سمى النبي ﷺ صاحبها منافقاً، كما في الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو ؓ أن النبي ﷺ قال : " أربَعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى

(١) انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ٢٢٣)، والملل والنحل (١ / ١٣٠)، ومجموع الفتاوى (٧ / ٤٧٥).

(٢) الذين يُظهِرون الإسلام ويُبطنون الكفر. انظر: بغية المرئاد (ص ٣٣٨).

(٣) بغية المرئاد (ص ٣٣٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٤٧٥).

(٥) المصدر نفسه (٧ / ٤٢٤).

(٦) المصدر نفسه (١٠ / ٣٧٥).

(٧) انظر: تفسير القرطبي (٨ / ١٩٤).

يَدْعَهَا: إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»<sup>(١)</sup>.

فهذا النفاق الذي قصده ﷺ في هذا الحديث هو النفاق العملي الذي لا يكفر فاعله .

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : أجمع أئمة العلم رحمهم الله تعالى على كفر المنافق، الذي يكون نفاقه في الاعتقاد.

قال محمد بن نصر المروزي رحمه الله : « المنافق الذي ينافق في التوحيد؛ هو كافر عند الله في كتابه، لا اختلاف بين الأمة في ذلك »<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد رحمه الله : « ... لأن المنافق والزنديق يُظهران الإسلام، ويعتقدان الكفر، فهما مسلمان في الظاهر كافرين في الباطن »<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حزم رحمه الله : « ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أن المنافقين كفار »<sup>(٤)</sup>.

ومن نقل الإجماع أيضاً الإمام النووي رحمه الله حيث قال في رده على الكرامية وغلاة المرجئة القائلين: بأن الإيمان يكفي فيه الإقرار، من غير اعتقاد القلب قال : « وهذا خطأ ظاهر، يرده إجماع المسلمين والنصوص في إكفار المنافقين »<sup>(٥)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٦)</sup>. ففي هذه الآية نفى الله تبارك وتعالى الإيمان

(١) سبق تخريجه (ص ٢٦٥) .

(٢) تعظيم قدر الصلاة (٢ / ٥٧٦ ، ٥٧٧) .

(٣) مقدمات ابن رشد (ص ٣٢) .

(٤) الفصل (٢ / ٢٤٣) .

(٥) شرح صحيح مسلم (٢ / ٣٣٧) .

(٦) (البقرة : ٨) .

عن المنافقين، مع أنهم قالوا : آمنا، وفي هذا أوضح دلالة على كفر من آمن بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه .

وقد أخبر الله ﷻ عن المنافقين أنهم يصلون ويؤكفون، ومع هذا لم يقبل ذلك منهم؛ لأنهم في حقيقة أمرهم كافرون بالله وبرسوله ﷺ، قال ﷻ : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقَبَّلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنْهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ ﴾ (١).

وقال الله تعالى فيهم: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ (٢). وقال أيضاً: ﴿ أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٣).

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (٤).

قال القرطبي رحمه الله : «هذا إعلام من الله تعالى بأن المنافق كافر، أي: أقرؤا باللسان، ثم كفروا بالقلب» (٥).

والآيات التي دلت على كفر المنافقين كثيرة، وليس هذا مجال حصرها .



(١) (التوبة : ٥٤) .

(٢) (التوبة : ١٢٥) .

(٣) (التوبة : ٨٠) .

(٤) (المنافقون : ٣) .

(٥) تفسير القرطبي (١٨ / ١١٢) .





الباب السادس

## الإيمان بالملائكة والكتب

وفيه فصلان:

الفصل الأول: الإيمان بالملائكة.

الفصل الثاني: الإيمان بالكتب.





## الفصل الأول

## الإيمان بالملائكة

## تهييد

الإيمان بالملائكة هو الركن الثاني من أركان الإيمان، والذي لا يصح إيمان عبد حتى يقر به، فيؤمن بوجودهم، وبما ورد في الكتاب والسنة من صفاتهم وأفعالهم .

قال الله تعالى : ﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَآلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ <sup>(١)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

وقد حكم الله ﷻ بالكفر على من أنكر وجود الملائكة؛ ولم يؤمن بهم، فقال تبارك و تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ <sup>(٣)</sup> .

والملائكة لغةً : جمع ملك، قال ابن فارس : « الميم واللام والكاف أصل صحيح يدل على قوة في الشيء وصحة » <sup>(٤)</sup> .

والمَلَكُ أصله « مَلَأُكَ » نُقلت حركة الهمزة فيه إلى الساكن قبله، ثم حُذفت الألف تخفيفاً فصارت مَلَكًا، وهو مشتق من الألوكة والملائكة وهي : الرسالة ، والمَلَأُكَ : المَلَأُكَ ؛ لأنه يُبَلِّغُ عن الله تعالى ، يقال : أَلَأُكَ ؛ أي تحمل الرسالة <sup>(٥)</sup> .

(١) (البقرة : من الآية ٢٨٥) .

(٢) (البقرة : ٩٨) .

(٣) (النساء : من الآية ١٣٦) .

(٤) معجم مقاييس اللغة (٥ / ٣٥١ - ٣٥٢) مادة (مَلَكُ) .

(٥) انظر: معجم مقاييس اللغة (١ / ١٣٢) مادة (أَلَأُكَ) ، والمحيط في اللغة (٦ / ٢٧٥) ، والمصباح المنير

(١ / ٢٣) ، والقاموس المحيط (٣ / ٤٣٢ - ٤٣٣) ، مادة (مَلَأُكَ) .

قال الطبري رحمه الله : « فَسُمِّيَتِ الْمَلَائِكَةُ مَلَائِكَةً بِالرَّسَالَةِ؛ لِأَنَّهَا رَسَلُ اللَّهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْبِيَائِهِ وَمَنْ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مِنْ عِبَادِهِ »<sup>(١)</sup>.

وإنما سُمِّيَتِ الرِّسَالَةُ الْوَكَاةُ وَمَلَائِكَةٌ لِأَنَّهَا تُؤَلِّكُ فِي الْفَمِّ، مِنْ قَوْلِهِمْ : يَا لِكُلِّ اللَّجَامِ وَيَعْلُكُهُ<sup>(٢)</sup>.

الملائكة اصطلاحاً : خلق من خلق الله تعالى، خلقهم الله ﷻ من نور، مربوبون مُسَخَّرُونَ، عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا يوصفون بالذكورة ولا بالأنوثة، لا يأكلون ولا يشربون، ولا يملئون ولا يتعبون ولا يتناكحون ولا يعلم عددهم إلا الله<sup>(٣)</sup>.

وقد عرّفها بعضهم بأنها : « أجسام نورانية، أُعْطِيَتْ قُدْرَةَ عِلْيَ التَّشْكِيلِ وَالظُّهُورِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى »<sup>(٤)</sup>.

وأهل السنّة والجماعة يؤمنون إيماناً جازماً بأنّ الله ملائكة مخلوقين موجودين، خلقهم الله من نور، وأوكل إليهم وظائف وأعمالاً كثيرة وجميلة .

فمنهم الموكّل بالوحي، ومنهم الموكّل بالجبال، ومنهم الموكّل بالقطر، ومنهم الموكّل بكتابة أفعال العباد، ومنهم الموكّل بالأفلاك، ومنهم الموكّل بحمل العرش، ومنهم الموكّل بقبض الأرواح، ومنهم الموكّل بالسؤال في القبر، ومنهم الموكّل بالنفخ في الصور، ومنهم الموكّل بالجنة ونعيمها، ومنهم الموكّل بالنار وعذابها، ومنهم من أوكل إليه أعمالٌ غير ذلك .

فكل حركة في السموات والأرض من حركات الأفلاك والنجوم، والشمس

(١) تفسير الطبري ( ١ / ٢٦١ ) .

(٢) انظر: المحيط في اللغة ( ١ / ٣٢٩ )، معجم مقاييس اللغة ( ١ / ١٣٣ ) مادة ( ألك ) .

(٣) انظر: لوامع الأنوار البهية ( ١ / ٤٤٧ )، وأعلام السنّة المنشورة ( ص ٧٨ )، والإيمان لمحمد نعيم

ياسين ( ص ٣٢ )، عالم الملائكة الأبرار لعمر سليمان الأشقر ( ص ١٣ وما بعدها ) .

(٤) انظر: فتح الباري ( ٦ / ٤٥٠ )، روح المعاني للألوسي ( ١ / ٢١٨ ) .

والقمر، والرياح والسحاب، والنبات والحيوان؛ فهي ناشئة عن الملائكة - بأمر الله ﷻ - كما قال الله تعالى: ﴿ فَأَلْمَدْبِرَاتِ أَمْرًا ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿ فَأَلْمُقْسِمَاتِ أَمْرًا ﴾<sup>(٢)</sup> وهي الملائكة عند أهل الإيمان، وأتباع الرسل<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: « هم الملائكة وُكِّلُوا بأمر عرّفهم الله ﷻ العمل بها »<sup>(٤)</sup>.

ويؤمن أهل السنة والجماعة أيضاً بأن الملائكة الكرام قائمون بأوامر الله ﷻ بخضوع وانقياد: ﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾<sup>(٦)</sup> ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿ تَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾<sup>(٨)</sup>.

ويؤمنون كذلك بمن سمي الله ﷻ منهم، ويؤمنون أيضاً بأن الله ملائكة سواهم لا يعرف أسماءهم وعددهم إلا خالقهم ﷻ، كما أخبرنا بذلك في كتابه الكريم، فقال ﷻ: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ ﴾<sup>(٩)</sup>.  
« وأما حقيقتهم، وكيفية خلقهم، وتفصيلات أحوالهم، فقد استأثر الله ﷻ بها، والمؤمن الصادق يقر بكل ما أخبر به الخالق ﷻ مجملاً أو مفصلاً، ولا يزيد على ذلك، ولا ينقص منه، ولا يتكلف البحث عما لم يطلعنا الله عليه، ولا يخوض

(١) (النازعات : ٥) .

(٢) (الذاريات : ٤) .

(٣) انظر: إغاثة اللفهان (٢ / ١٢٥ - ١٢٧)، وشرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٠٥ - ٤٠٧)، وفتح الباري (٦ / ٤٥١) .

(٤) معالم التنزيل (٤ / ٥٤٧) .

(٥) (الأنبياء : ٢٧) .

(٦) (الأنبياء : جزء من الآية ١٩ والآية ٢٠) .

(٧) (النحل : ٥٠) .

(٨) (المدثر : من الآية ٣١) .

فيه»<sup>(١)</sup>.

وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إجماع المسلمين على وجوب الإيمان بالملائكة، كما سبق بيانه في الفصل الأول من الباب الثاني<sup>(٢)</sup>.

وقد خالف أهل السنة والجماعة في هذا الركن العظيم من أركان الإيمان طوائف من أهل الأهواء والبدع، من الفلاسفة<sup>(٣)</sup> وغيرهم.

وأعظم الناس لها إنكاراً الفلاسفة المسمون عند من يُعظمهم بالحكماء، فالملائكة عندهم هي القوى العقلية المجردة، فليس هناك ذات منفصلة تصعد وتنزل، وتذهب وتجيء، وترى وتخطب الرسول، وإنما ذلك عندهم أمور ذهنية لا وجود لها في الأعيان<sup>(٤)</sup>.

قال ابن القيم رحمه الله في بيان عقيدتهم: «وأما الإيمان بالملائكة فهم لا يعرفون الملائكة، ولا يؤمنون بهم، وإنما الملائكة عندهم ما يتصوره النبي بزعمهم في نفسه من أشكال ثورانية، هي العقول عندهم، وهي مجردات ليست داخل العالم ولا خارجه، ولا فوق السموات ولا تحتها، ولا هي أشخاص تتحرك، ولا تصعد ولا تنزل، ولا تُدبّر شيئاً، ولا تتكلم، ولا تكتب أعمال العبد، ولا لها إحساس ولا حركة البتة، ولا تنتقل من مكان إلى مكان، ولا تُصَفُّ عند ربها، ولا تصلي، ولا لها تصرف في أمر العالم البتة؛ فلا تقبض نفس العبد، ولا تكتب رزقه وأجله وعمله، ولا عن اليمين وعن الشمال قعيد، كل هذا لا حقيقة له عندهم البتة.

(١) الإيمان لمحمد نعيم ياسين (ص ٣٣) بتصرف.

(٢) انظر: (ص ١٢٠).

(٣) الفلسفة كلمة يونانية مكونة من مقطعين وهي: فيلا وسوفا، وفيلا هو: المحب، وسوفا: الحكمة؛ أي: محب الحكمة، والأصل في الفلسفة، والمبدأ في الحكمة للروم، وغيرهم كالعيال عليهم، ولهم ضلالات في

الإلهيات، ومعاد الأبدان، وغير ذلك. انظر: الملل والنحل (٢/ ٣٦٩)

(٤) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٤٠٢ - ٤٠٣) بتصرف.

وربما تقرب بعضهم إلى الإسلام فقال : الملائكة هي القوى الخيرة الفاضلة التي في العبد، والشياطين هي القوى الشريرة الرديئة؛ هذا إذا تقربوا إلى الإسلام وإلى الرسل»<sup>(١)</sup>.

وسأناول في هذا الفصل إن شاء الله المسائل المتعلقة بالملائكة والتي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع، وهي في خمسة مباحث :

المبحث الأول : الملائكة مخلوقات قائمة بنفسها حية ناطقة .

المبحث الثاني : سجود الملائكة لأدم عليه السلام .

المبحث الثالث : جبريل عليه السلام ملك منفصل عن الرسول يسمع كلام الله من الله وينزل به على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

المبحث الرابع : دعاء الملائكة والاستغاثة بهم .

المبحث الخامس : إمكان موت الملائكة وقدرة الله عليه .



(١) إغائة اللهفان ( ٢ / ٢٦١ )، وانظر: الإنتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية لسليمان الطوفي،

## المبحث الأول

## الملائكة مخلوقات قائمة بنفسها حية ناطقة

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الملائكة مخلوقات قائمة بنفسها، خلقها الله ﷻ من نور، وأنها حية ناطقة تنزل وتصعد، وتجيء وتذهب، وتتكلم بتبليغ الوحي، وبغيره .

فهي أعيانٌ مخلوقةٌ موجودةٌ، وليست مجرد أعراض كما زعمت الفلاسفة .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قرر رحمه الله أن الملائكة من المخلوقات بقوله : « والملائكة من الأعيان لا من الأعراض، فهي من المخلوقات باتفاق المسلمين، وليس بين أهل الملل خلاف في أن الملائكة جميعهم مخلوقون، ولم يجعل أحد منهم المصنوعات نوعين: عالم خلق وعالم أمر، بل الجميع عندهم مخلوق، ومن قال: إن قوله تعالى: ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ <sup>(١)</sup> أريد به هذا التقسيم الذي ذكره، فقد خالف إجماع المسلمين » <sup>(٢)</sup>.

وبين رحمه الله أن هذه المخلوقات موجودة في الحقيقة، وليسوا مجرد صفات أو أعراض، فقال : « فنقول إن المسلمين من أعظم الناس معرفة بوجود الملائكة والجن كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة » <sup>(٣)</sup>.

وقرر أيضاً رحمه الله أن الملائكة أعيان قائمة بنفسها، حية وناطقة، خلافاً للفلاسفة ومن سار على نهجهم ممن يجعل الملائكة أعراضاً تقوم بالنفس، حيث قال: « ومعلوم أن الملائكة الذين وصفهم الله تعالى في الكتاب والسنة لا ينطبقون على هذه العقول العشرة والنفوس التسعة التي يذكرونها ، ولهذا يؤول بهم الأمر

(١) (الأعراف : من الآية ٥٤) .

(٢) بغية المرتاد (ص ٢٣١ ، ٢٣٢) .

(٣) الجواب الصحيح (٥ / ٢٤ - ٢٥) .



إلى أن يجعلوا الملائكة والشياطين أعراساً تقوم بالنفس؛ ليست أعياناً قائمةً بنفسها حية ناطقة، ومعلوم بالاضطرار أن هذا خلاف ما أخبرت به الرسل واتفق عليه المسلمون»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: الملائكة خلق من خلق الله ﷻ؛ خلقهم الله من نور، وعلى هذا تواترت أقوال السلف رحمهم الله تعالى من الصحابة والتابعين.

فقد روى الإمام أبو سعيد الدارمي<sup>(٢)</sup> رحمه الله أن عمرو بن دينار<sup>(٣)</sup> رحمه الله قال: «أدرت أصحاب النبي ﷺ فمن دونهم منذ سبعين سنة يقولون: الله الخالق وما سواه مخلوق...»<sup>(٤)</sup>.

وعقد الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه باباً بعنوان: «باب ما جاء في تخليق السماوات والأرض وغيرها من الخلائق، وهو فعل الرب تبارك وتعالى وأمره، فالرب بصفاته وفعله وأمره وهو الخالق المكوّن غير مخلوق، وما كان بفعله وأمره وتخليقه وتكوينه؛ فهو مفعولٌ مخلوقٌ مكوّنٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) بغية المرئاد (ص ٢١٩) باختصار.

(٢) هو أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد التميمي الدارمي، الإمام العلامة، الحافظ، ولد قبل المائتين بيسير، صنف كتاباً في الرد على بشر المريسي، وكتاباً في الرد على الجهمية، مات سنة ثمانين ومائتين (٢٨٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ٣١٩)، وشنذرات الذهب (٢ / ١٧٦).

(٣) هو أبو محمد عمرو بن دينار الجمحي اليمني، الفقيه المحدث، سمع ابن عباس وجابر، مات بمكة سنة ست وعشرين ومائة (١٢٦هـ). انظر: شنذرات الذهب (٢ / ١٧٦).

(٤) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله ﷻ من التوحيد (١ / ٥٧٣)، وانظر: كتاب السنّة للخلال (٦ / ٢٦)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة للالكائي (٢ / ٢٦٠)، والرسالة الوافية لعثمان الداني (ص ٧١).

وقد أخرج البخاري نحوه عن ابن عيينه في خلق أفعال العباد (ص ٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة (٢ / ٢٦٧).

(٥) (٦ / ٢٧١٢).

وقال الواحدي<sup>(١)</sup> رحمه الله في قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾<sup>(٢)</sup> قال: «يعني: أن جميع ما في العالم مخلوق له»<sup>(٣)</sup>.

فيدخل في ذلك الملائكة بلا شك، إذ ليس هناك نص من القرآن الكريم، ولا من السنة الشريفة يُخرج الملائكة عن هذا العموم؛ بل إن النصوص جاءت مقررة لكون الملائكة عليهم السلام مخلوقون مربوبون كما سيأتي.

وقد ذكر الحلبي<sup>(٤)</sup> رحمه الله المعاني التي ينتظمها الإيمان بالملائكة، وذكر منها: «إنزالهم منازلهم، وإثبات أنهم عباد الله وخلقه كالإنس والجن»<sup>(٥)</sup>.

وهذا ما قرره ابن حزم رحمه الله بقوله: «وإن الملائكة حق، وهم خلق من خلق الله ﷻ، مكرمون، كلهم رسل الله، قال الله تعالى: ﴿وَأَلْمَلَيْكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾<sup>(٦)</sup>، وقال تعالى: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾<sup>(٧)</sup>، وقال تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَيْكَةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنِحَةٍ﴾<sup>(٨)</sup>»<sup>(٩)</sup>.

(١) هو أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، صنف التفاسير الثلاثة البسيط، والوسيط، والوجيز، مات بنيسابور في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة (٤٦٨هـ). انظر: طبقات الشافعية للسبكي (٥ / ٢٤٠)، وطبقات المفسرين (ص ١٢٧).

(٢) (الأعراف: من الآية ٥٤).

(٣) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١ / ٣٩٧).

(٤) هو أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي، شيخ الشافعيين بما وراء النهر، ولد سنة ثمان وثلثين وثلثمائة (٣٣٨هـ)، ومات سنة ثلاث وأربعمائة (٤٠٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ٢٣١)، والذيل على طبقات ابن الصلاح ضمن طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (٢ / ٧٤٢).

(٥) المنهاج (٢ / ٢٥٦) بتحقيق أبو زيد بن محمد مكي.

(٦) (الرعد: من الآية ٢٣).

(٧) (الأنبياء: من الآية ٢٦).

(٨) (فاطر: من الآية ١).

(٩) المحلى (١ / ١٣).

وقال الطوفي رحمه الله : « وكذا الملائكة، فإن الشياطين خلقوا من نار، والملائكة من نور، كما صح في السنّة النبوية »<sup>(١)</sup>.

وتواترت أقوال السلف أيضاً على أن الملائكة أحياء عقلاء ناطقون .

قال القاضي عياض رحمه الله: « أجمع المسلمون على أن الملائكة مؤمنون فضلاء، واتفق أئمة المسلمين أن حكم المرسلين منهم حكم النبيين سواء في العصمة مما ذكرنا عصمتهم منه، وأنهم في حقوق الأنبياء والتبليغ إليهم كالأنبياء مع الأمم »<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حزم رحمه الله: « وقال بعض السخفاء: "إن الملائكة بمنزلة الهواء والرياح" .

وهذا كذب وجنون؛ لأن الملائكة بنص القرآن والسنن وإجماع جميع من يقر بالملائكة من أهل الأديان المختلفة عقلاً متعبدون منهيون مأمورون، وليس كذلك الهواء والرياح، لكنها لا تعقل ولا هي متكلفة متعبدة؛ بل هي مسخرة مصرفة لا اختيار لها، قال تعالى: ﴿ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾<sup>(٣)</sup> «<sup>(٤)</sup> .

ومن المعلوم ضرورة أن الإيمان والعقل والفضل لا يوصف به غير الأحياء، فظهر من كلام العلماء رحمهم الله أنهم مقرون لكون الملائكة من الأحياء .

مستند الإجماع في المسألة: مما يستدل به على أن الملائكة مخلوقة عموم قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله تعالى: ﴿

(١) الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية (١ / ٤٠٩) .

(٢) الشفا (٢ / ١٧٤) .

(٣) (البقرة: من الآية ١٦٤) .

(٤) الفصل (٣ / ١٩٦) باختصار .

(٥) (الزمر: ٦٢) .

ذَلِكَ اللهُ رَبُّكُمْ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا إِلَهًا إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴿١﴾ .

يقول الإمام الشافعي رحمه الله : « فكل شيء من سماء وأرض وذي روح وشجر وغير ذلك : فالله خلقه »<sup>(٢)</sup> .

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ فَقَضْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ﴾<sup>(٣)</sup> .

قال القرطبي رحمه الله : « ﴿ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ﴾ قال قتادة والسدي: خلق فيها شمسها وقمرها، ونجومها وأفلاكها، وخلق في كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذي فيها »<sup>(٤)</sup> .

ومن الأدلة قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ ۗ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٥)</sup> .

قال مجاهد<sup>(٦)</sup> رحمه الله في قوله : ﴿ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ ﴾ قال : « يدخل في هذا الملائكة والناس »<sup>(٧)</sup> .

وقال ابن كثير رحمه الله : « وهذا يشمل الملائكة والإنس والجن وسائر الحيوانات؛ على اختلاف أشكالهم وألوانهم ولغاتهم وطباعهم وأجناسهم وأنواعهم، وقد فرقهم في أرجاء أقطار السماوات والأرض »<sup>(٨)</sup> .

(١) (غافر : ٦٢) .

(٢) الرسالة (ص ٥٤) .

(٣) (فصلت : من الآية ١٢) .

(٤) تفسير القرطبي (٣٠٢ / ١٥) .

(٥) (الشورى : ٢٩) .

(٦) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر، قرأ على ابن عباس، وصحب ابن عمر، قال عنه قتادة: « أعلم من بقي بالتفسير مجاهد » . انظر: طبقات المفسرين (ص ١١) .

(٧) تفسير الطبري م ١٣ (٢٦ / ٤٠)، وتفسير القرطبي (٢٨ / ١٦) .

(٨) تفسير ابن كثير (٤ / ١٤٦) .

ومن أدلة السنّة ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : " خَلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخَلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخَلِقَ آدَمَ مِنْ مِمَّا وَصِفَ لَكُمْ " (١).

فهذا نصٌّ صريحٌ صحيحٌ من النبي ﷺ بأن الملائكة مخلوقة؛ فلم يبق بعد ذلك لمخالف مقال .

أما الأدلة على أن الملائكة متصفون بالكلام فقد أخبرنا الله ﷻ عن المحاورّة التي جرت بينه ﷺ وبين ملائكته عليهم السلام فقال تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٢٢﴾

فأثبت الله ﷻ في هذه الآيات أنه كلم الملائكة عليهم السلام وكلموه .

وقد أخبر الله ﷻ أيضاً أن الملائكة عليهم السلام يكلم بعضهم بعضاً كما في قوله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٣﴾

وقد ذكر الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله أن هذه الآية فيها: «إثبات أن الملائكة يتكلمون ويفهمون ويعقلون لأنهم يسألون: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ ويُجابون : قال ﴿الْحَقُّ﴾ ، خلافاً لمن قال : إنهم لا يوصفون بذلك؛ فيلزم من

(١) كتاب الزهد والرقائق، باب في أحاديث متفرقة، (ح ٢٩٩٦) .

(٢) (البقرة : ٣٠ - ٣٢) .

(٣) (سبا : من الآية ٢٣) .

قولهم هذا أننا تلقينا الشريعة ممن لا عقول لهم، وهذا قدح في الشريعة بلا ريب»<sup>(١)</sup>.  
وفي هذه الأدلة - التي تثبت صفة الكلام للملائكة عليهم السلام - دلالة  
أيضاً على أنهم أحياء .

ومما يدل على ذلك أيضاً ما أخبر الله ﷻ عنهم من أنهم يصعدون وينزلون،  
كما في قوله تعالى: ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ  
أَلْفَ سَنَةٍ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿ تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّن كُلِّ  
أَمْرٍ ﴾<sup>(٣)</sup>. وغير الحي لا يمكن وصفه بذلك .

أما من السنّة فقد ثبت أن الملائكة عليهم السلام يتمثلون في صورة البشر،  
كما في حديث جبريل المشهور عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : " بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ  
اللَّهِ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ  
السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ  
عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ ... "

ثم قال النبي ﷺ في آخر الحديث : " يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ " قُلْتُ: اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ : " فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ " <sup>(٤)</sup>.

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ : " أَنْ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى،  
فَأَرَادَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ  
الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ:

(١) القول المفيد ( ١ / ٤١١ ) .

(٢) ( المعارج : ٤ ) .

(٣) ( القدر : ٤ ) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ [لقمان: ٣٤] ( ح ٤٤٩٩ ) من رواية أبي هريرة، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ( ح ٨ ) واللفظ له .

فِإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتُهُ فِيهِ» (١).

وهذا إثبات قاطع على أن الملائكة عليهم السلام أحياء، وأنهم يتكلمون .  
 فظهر جلياً بما لا يدع مجالاً للشك - بجموع هذه الأدلة - أن الملائكة عليهم  
 السلام خلق من خلق الله ﷻ، وهم أحياء ناطقون .



(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله ح (٢٥٦٧) .

## المبحث الثاني

سجود الملائكة لآدم عليه السلام

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام سجدوا له جميعاً بلا استثناء، ملائكة الأرض، وملائكة السماء، لقوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (١) (٢).

« ومن قال إنه لم يسجد له جميع الملائكة بل ملائكة الأرض؛ فقد رد القرآن بالكذب والبهتان، وهذا القول ونحوه ليس من أقوال المسلمين واليهود والنصارى، وإنما هو من أقوال الملاحدة المتفلسفة الذين يجعلون الملائكة قوى النفس الصالحة، والشياطين قوى النفس الخبيثة، ويجعلون سجود الملائكة طاعة القوى للعقل، وامتناع الشياطين عصيان القوى الخبيثة للعقل » (٣).

وكان سجود الملائكة لآدم عليه السلام عبادة وطاعة لله، وقربة يتقربون بها إليه، وهو لآدم تشريف وتكريم وتعظيم (٤).

وقد نقل الحافظ ابن حجر رحمه الله أن أول من سجد من الملائكة هو إسرافيل عليه السلام فجوزي بولاية اللوح المحفوظ (٥).

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل شيخ الإسلام رحمه الله إجماع أهل الملل على سجود الملائكة لآدم عليه السلام وذلك في معرض رده على الفلاسفة الذين يزعمون أن الملائكة هي التي أبدعت جميع المصنوعات حيث قال:

(١) (الحجر: ٣٠) و (ص: ٧٣).

(٢) انظر: تفسير الطبري ٨م (١٤ / ٤١)، وم ١٢م (٢٣ / ٢٢٥)، وتفسير البغوي (٢ / ٥٨٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٤٥، ٣٤٦).

(٤) انظر: تفسير الطبري (١ / ٣٠١)، والوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحدي (١ / ١١٩)، وتفسير البغوي (١ / ٣٥).

(٥) انظر: فتح الباري (٦ / ٤٥٢).



« ولأن ما اتفق عليه أهل الملل من أن الملائكة سجدوا لآدم عليه السلام يبطل قول هؤلاء : " إن أضعف العقول - التي هي الملائكة عندهم - هو مبدع جميع البشر، ورب كل ما تحت فلك القمر " <sup>(١)</sup> .

وقد بين رحمه الله أن هذا السجود كان لآدم عليه السلام على الحقيقة فقال: « السجود كان لآدم بأمر الله وفرضه بإجماع من يُسمع قوله » <sup>(٢)</sup> .

وذلك للرد على من زعم أن السجود كان لله، وإنما جعل آدم عليه السلام قبله للملائكة يسجدون إليه كما يُسجد إلى الكعبة، وليس في هذا تفضيل له عليهم؛ كما أن السجود إلى الكعبة ليس فيه تفضيل للكعبة على المؤمن عند الله . ثم ذكر رحمه الله الأدلة على صحة ما ذهب إليه ، وفساد قول هؤلاء وذلك من عدة وجوه :

أحدها : أن الله تعالى قال : ﴿ أَسْجُدُوا لِأَدَمَ ﴾ <sup>(٣)</sup> ، ولم يقل : إلى آدم .

وكل حرف له معنى، ومن التمييز في اللسان أن يقال : سجدت له، وسجدت إليه، كما قال تعالى: ﴿ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ <sup>(٤)</sup> ، وقوله: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ <sup>(٥)</sup> ، وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصلي إلى عَنزَة، ولا يقال لعَنزَة، وإلى عمود وشجرة، ولا يقال لعمود، ولا لشجرة .

والساجد للشيء يخضع له بقلبه، ويخشع له بفؤاده، وأما الساجد إليه فإنما يولي وجهه وبدنه إليه ظاهراً ، كما يولي وجهه إلى بعض النواحي إذا أمه، كما قال

(١) بغية المرتاد (ص ٢٤٣) .

(٢) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٥٨) .

(٣) البقرة : من الآية ٣٤ .

(٤) فصلت : من الآية ٣٧ .

(٥) الرعد : من الآية ١٥ .

تعالى : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾<sup>(١)</sup>.

الثاني : أن آدم عليه السلام لو كان قبله لم يمتنع إبليس من السجود، أو يزعم أنه خير منه، فإن القبلة قد تكون أحجاراً؛ وليس في ذلك تفضيل لها على المصلين إليها، وقد يصلى الرجل إلى عَنَزَةٍ<sup>(٢)</sup> وبعير، وإلى رجل؛ ولا يتوهم أنه مفضل بذلك، فمن أي شيء فر الشيطان؟ هذا هو العجب العجيب .

الثالث : أنه لو جعل آدم قبله في سجدة واحدة؛ لكانت القبلة وبيت المقدس أفضل منه بألاف كثيرة، إذ جعلت قبله دائمة في جميع أنواع الصلوات، فهذه القصة الطويلة التي هي من أفضل النعم عليه، والتي رفعه الله بها، وامتن بها عليه؛ ليس فيها أكثر من أنه جعله كالكعبة في بعض الاوقات، مع أن بعض ما أوتي من الإيمان والعلم، والقرب من الرحمن أفضل بكثير من الكعبة؛ والكعبة إنما وضعت له ولذريته؛ أفيجعل من جسيم النعيم عليه أو يشبهه به في شيء نزر قليل جداً ؟ . هذا مالا يقوله عاقل<sup>(٣)</sup>.

وهذا السجود كان من جميع الملائكة؛ ملائكة السماء، وملائكة الأرض، وهذا ما قرره رحمه الله عندما سُئِلَ: هل سجد ملائكة السماء والأرض، أم ملائكة الأرض خاصة ؟ .

فأجاب رحمه الله : « بل أسجد له جميع الملائكة كما نطق بذلك القرآن في قوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>، فهذه ثلاث صيغ مقررة

(١) (البقرة : من الآية ١٤٤) .

(٢) العَنَزَةُ بفتحين أطول من العصا وأقصر من الرمح، وفيها رُجٌّ كَرُجِّ الرمح . انظر: مختار الصحاح (ص ٤٥٧) مادة (عنز) .

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٣٥٨، ٣٥٩) بتصرف .

(٤) (الحجر : من الآية ٣٠) .

للعوم وللإستغراق؛ فإن قوله: ﴿ أَلْمَلَيْكَةُ ﴾ يقتضى جميع الملائكة؛ فإن اسم الجمع المعروف بالألف واللام يقتضى العموم؛ فهو رب جميع الملائكة .

الثاني : (كلهم) وهذا من أبلغ العموم ، الثالث : قوله: ﴿ أَجْمَعُونَ ﴾ وهذا تأكيد للعموم . «<sup>(١)</sup> .

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اتفقت كلمة العلماء رحمهم الله تعالى على أن الملائكة عليهم السلام سجدوا لأدم عليه السلام . والذي يدل على ذلك ما نقلوه من الإجماع على أن سجود الملائكة لأدم عليه السلام لم يكن سجود عبادة .

قال أبو بكر بن العربي<sup>(٢)</sup> رحمه الله : « اتفقت الأمة على أن السجود لأدم عليه السلام لم يكن سجود عبادة »<sup>(٣)</sup> .

وقال الفخر الرازي<sup>(٤)</sup> رحمه الله : « أجمع المسلمون على أن ذلك السجود ليس سجود عبادة »<sup>(٥)</sup> .

وقرر ذلك القرطبي رحمه الله بقوله : « واختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لأدم بعد اتفاقهم على أنه لم يكن سجود عبادة »<sup>(٦)</sup> .

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٤٥) باختصار .

(٢) هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الأندلسي، المعروف بابن العربي، ولد سنة ثمانية وستين وأربعمائة (٤٦٨هـ)، من مصنفاته: أحكام القرآن، وشرح الموطأ، وشرح الترمذي، وغير ذلك، مات سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة (٥٤٣هـ). انظر: طبقات المفسرين (ص ١٨٠) .

(٣) أحكام القرآن (١ / ٢٧) .

(٤) هو فخر الدين، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعي، المفسر المتكلم، ولد سنة أربع وأربعين وخمسمائة (٥٤٤هـ)، من مصنفاته: التفسير الكبير، والمحصل، والمطالب العالية، مات سنة ست وستمائة (٦٠٦هـ). انظر: طبقات المفسرين (ص ٢١٣) .

(٥) التفسير الكبير (٢ / ٢١٢) .

(٦) تفسير القرطبي (١ / ٣٣٣) .

قلت : وفي إجماعهم على أن السجود لم يكن سجود عبادة، يؤخذ منه أنهم مجمعون على وقوع هذا السجود لآدم عليه السلام، وهو ما نقل عليه الإجماع شيخ الإسلام رحمه الله .

وقد بين الطبري رحمه الله أن السجود وقع من جميع الملائكة لا من بعضهم حيث قال: « ... فلما سوى الله خلق ذلك البشر وهو آدم، ونفخ فيه من روحه، سجد له ﴿ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾<sup>(١)</sup>، يعني بذلك الملائكة الذين هم في السموات والأرض<sup>(٢)</sup> .

وهذا السجود كان لآدم عليه السلام على الحقيقة، خلافاً لمن زعم أن السجود كان لله وإنما جعل آدم عليه السلام قبلة، فقد أخرج الطبري عن قتادة رحمهما الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾<sup>(٣)</sup> أنه قال: « فكانت الطاعة لله والسجدة لآدم، أكرم الله آدم أن أسجد له ملائكته<sup>(٤)</sup> .

وقال البغوي رحمه الله : « ﴿ اسْجُدُوا ﴾ فيه قولان : الأصح أن السجود كان لآدم على الحقيقة، وتضمن معنى الطاعة لله ﷻ بامثال أمره، وكان ذلك سجود تعظيم وتحية لا سجود عبادة<sup>(٥)</sup> .

مستند الإجماع في المسألة: الأدلة على سجود الملائكة لآدم عليه السلام كثيرة، وقد ذكر المولى تبارك وتعالى ذلك في سبعة مواضع من الكتاب العزيز .

(١) (ص : من الآية ٧٣) .

(٢) تفسير الطبري م ١٢ ( ٢٣ / ٢٢٥ )، قال أبو المظفر السمعاني - رحمه الله - : « اختلفوا في هذا الخطاب مع أي الملائكة. فقال بعضهم : هو خطاب مع ملائكة الأرض خاصة، وقيل : هو خطاب لجميع الملائكة . وهو الأصح لقوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ . انظر : تفسير سورتي الفاتحة والبقرة ( ١ / ٤٤٩ ) بتصرف، وانظر كذلك: الوسيط في تفسير القرآن المجيد ( ١ / ١١٩ ) .

(٣) (البقرة : من الآية ٣٤) .

(٤) تفسير الطبري م ١ ( ١ / ٣٠١ ) .

(٥) تفسير البغوي ( ١ / ٣٥ ) .

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ  
وَأَسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ (١).

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا  
لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴾ (٢).

وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ  
ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ (٣).

وقال الله ﷻ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ  
مِنَ الْإِنِّ فَفَسَقَ عَنَّا أَمْرَ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ  
عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ (٤).

وقال الله ﷻ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا  
إِبْلِيسَ أَبَىٰ ﴾ (٥).

وقال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن صَلْصَلٍ مِّن  
حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٦٦﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٦٧﴾  
فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (٦).

وقال المولى ﷻ : ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧٦﴾ فَإِذَا  
سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٧٧﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ  
كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (٧).

(١) (البقرة : ٣٤) .

(٢) (الأعراف : ١١) .

(٣) (الاسراء : ٦١) .

(٤) (الكهف : ٥٠) .

(٥) (طه : ١١٦) .

(٦) (الحجر : ٢٨ - ٣٠) .

(٧) (ص : ٧١ - ٧٣) .

فهذه الأدلة جميعاً دلت دلالة قاطعة على أن الملائكة سجدوا لآدم عليه السلام على الحقيقة؛ امتثالاً وطاعةً لربهم ﷻ.

أما أدلة السنّة على ذلك فما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما، فحج آدم موسى. قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في جنّته، ثم أهبّطت الناس بخطيتك إلى الأرض؟. فقال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجياً، فبكم وجدّ الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟. قال موسى: بأربعين عاماً. قال آدم: فهل وجدّت فيها: ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ <sup>(١)</sup>؟. قال: نعم. قال: أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه الله عليّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟. قال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى <sup>(٢)</sup>.

والشاهد في قول موسى عليه السلام: " وأسجد لك ملائكته ". فهذا إثبات من موسى عليه السلام، وإقرار من محمد ﷺ على سجود الملائكة لآدم عليه السلام.

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، يأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا عند ربك حتى يُرّحنا من مكاننا هذا ... " <sup>(٣)</sup>.

وفي هذا إثبات من النبي ﷺ - الذي لا ينطق عن الهوى - على سجود الملائكة لآدم عليه السلام.

(١) (طه : من الآية ١٢١) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَسْجُدُوا بَقَرَةً ﴾ [ البقرة : ٦٧ ] (ح ٣٢٢٨)، ومسلم في كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، (ح ٢٦٥٢) واللفظ له .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ [ البقرة : ٣١ ] (ح ٤٤٧٦)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (ح ١٩٣)، واللفظ للبخاري .

## المبحث الثالث

## جبريل عليه السلام ملك منفصل عن الرسول يسمع كلام الله من الله وينزل به على رسول الله ﷺ

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن جبريل عليه السلام ملك من الملائكة الكرام ، أوكل الله إليه مهمة تبليغ الوحي إلى الرسل عليهم الصلاة والسلام ، وأنه يسمع ذلك من الله ﷻ بلا واسطة .

وجبريل<sup>(١)</sup> اسم معناه بالعربية: عبد الله ، لأن إيل هو اسم الله ﷻ ، كما هو لفظ الجلالة، وجبر بمعنى : عبد، وهذا قول ابن عباس رضي الله عنهما ، وليس له من المفسرين مخالف<sup>(٢)</sup> .

(١) قال القرطبي رحمه الله : « ولعلماء اللسان في جبريل عليه السلام عشر لغات :

الأولى : جبريل، وهي لغة أهل الحجاز . الثانية : جبريل (بفتح الجيم) وهي قراءة الحسن وابن كثير .

الثالثة : جبرئيل (بباء بعد الهمزة، مثال جبرئيل)، كما قرأ أهل الكوفة، وأنشدوا :

شهدنا فما تلقى لنا من كتيبة مدى الدهر إلا جبرئيل أمامها

وهي لغة تميم وقيس .

الرابعة : جبرئيل (على وزن جبرئيل) مقصور، وهي قراءة أبي بكر عن عاصم . الخامسة : جبرئيل بتشديد

اللام، وهي قراءة يحيى بن يعمر . السادسة : جبرائل (بألف بعد الراء ثم همزة) وبها قرأ عكرمة .

السابعة : مثلها، إلا أن بعد الهمزة ياء (جبرائيل) . الثامنة : جبريل (بببءين بغير همزة) وبها قرأ

الأعمش ويحيى بن يعمر أيضا . التاسعة : جبرئين (بفتح الجيم مع همزة مكسورة بعدها ياء ونون) .

العاشرة : جبرين - بكسر الجيم وتسكين الباء بنون من غير همزة - وهي لغة بني أسد . تفسير

القرطبي (٢ / ٣٨ ، ٣٩) .

وهذه القراءات العشر منها ما هو متواتر مجمع على صحته، ومنها ما هو شاذ، فالتواتر منها أربع قراءات

وهي :

١- جبريل، وهي قراءة الحسن وابن كثير .

٢- جبرئيل، وهي قراءة أبي بكر عن عاصم .

٣- جبرئيل، وهي قراءة حمزة والكسائي .

٤- جبريل، وهي قراءة حفص وبقية القراء .

(٢) انظر: تفسير الماوردي (النكت والعيون (١ / ١٦٣))، وتفسير القرآن لعز الدين عبد العزيز بن

عبد السلام (١ / ١٤٦)، وتفسير القرطبي (٢ / ٣٩) .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « وليست الملائكة أيضا القوى العاملة التي في النفوس كما قد يقولونه، بل جبريل عليه السلام ملك منفصل عن الرسول، يسمع كلام الله من الله وينزل به على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما دل على ذلك النصوص والإجماع من المسلمين »<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اجتمعت كلمة أهل العلم من المسلمين على أن جبريل عليه السلام هو المكلف بالوحي من الله تعالى إلى رسله، وأنه سمع ذلك من الله تعالى .

قال قتادة<sup>(٢)</sup> رحمه الله : « أوحى الله إلى جبريل عليه السلام ، وأوحى جبريل عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وسلم »<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو حامد الإسفراييني<sup>(٤)</sup> رحمه الله : « مذهبي ومذهب الشافعي رحمه الله تعالى وجميع علماء الأمصار أن القرآن كلام الله ... ، وأن جبرائيل عليه السلام سمعه من الله تعالى ، وحمله إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم من جبرائيل عليه السلام ، وسمعه الصحابة رضي الله عنهم من محمد صلى الله عليه وسلم »<sup>(٥)</sup>.

(١) منهاج السنّة النبوية (٢ / ٥٣٧) .

(٢) هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي، كان رحمه الله ضريراً، وكان يضرب به المثل في قوة الحفظ، ولد سنة ستين (٦٠هـ)، ومات سنة سبع عشرة ومائة (١١٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٦٩)، وطبقات المفسرين (ص ١٤) .

(٣) تفسير القرطبي (١٧ / ٨٢) .

(٤) هو أبو حامد أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الإسفراييني شيخ الشافعية ببغداد، قال الشيخ أبو إسحاق في الطبقات: « انتهت إليه رئاسة الدين والدنيا ببغداد »، مات سنة ست وأربعمائة (٤٠٦هـ) . انظر:

طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (١ / ٣٧٣)، وسير أعلام النبلاء (١٧ / ١٩٣) .

(٥) نقلاً من اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٩٢) .



وقرر ذلك ابن الحداد<sup>(١)</sup> رحمه الله - في إجابة من سأله عن الاعتقاد الحق والمنهج الصدق الذي يجب على العبد المكلف اعتقاده - بقوله : « الذي يجب على العبد اعتقاده، ويلزمه في ظاهره وباطنه اعتماده؛ ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله، وإجماع الصدر الأول من علماء السلف وأئمتهم؛ الذين هم أعلام الدين وقدوة من بعدهم من المسلمين؛ وذلك أن يعتقد العبد ويُقر ويعترف بقلبه ولسانه أن الله واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، وأن القرآن كلام الله رب العالمين، نزل به الروح الأمين على قلب محمد خاتم النبيين، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون، وكفى بالله شهيداً »<sup>(٢)</sup>.

ومن نقل الإجماع أيضاً - على أن جبريل عليه السلام نزل بالقرآن على محمد صلى الله عليه وسلم - ابن عطية<sup>(٣)</sup> رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾<sup>(٤)</sup> . حيث قال : « والروح الأمين : جبريل عليه السلام بإجماع »<sup>(٥)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة : لقد أخبر الله صلى الله عليه وسلم في كتابه العزيز أنه أنزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن الذي نزل به هو روح القدس، والروح الأمين، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى

(١) هو أبو نعيم عبيدالله بن الحسن بن أحمد بن الحسن الأصبهاني الشافعي، المعروف بابن الحداد، من مصنفاته: أطراف الصحيحين، ولد سنة ثلاث وستين وأربعمائة (٤٦٣هـ)، ومات سنة سبع عشرة وخمسمائة (٥١٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٩ / ٤٨٦)، وشذرات الذهب (٤ / ٥٦) .

(٢) نقلاً من اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٧٥ - ١٧٨) باختصار .

(٣) هو أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن عطية، كان فقيهاً، عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير، بصيراً بلسان العرب، مات سنة ست وأربعين وخمسمائة (٥٤٦هـ) . انظر: طبقات المفسرين (ص ١٧٥) .

(٤) (الشعراء : ١٩٣) .

(٥) المحرر الوجيز (٤ / ٢٤٢) .

وَنُشِرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿ (١) .

وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿ (٢) .

والمقصود بالروح والرسول هنا هو جبريل عليه السلام بإجماع المفسرين (٣) .

قال ابن كثير رحمه الله : « وهو جبريل عليه السلام ، قاله غير واحد من السلف : ابن عباس ومحمد بن كعب وقتادة وعطية العوفي والسدي والضحاك والزهري وابن جريج، وهذا مما لا نزاع فيه » (٤) .

وقال ابن أبي العز (٥) رحمه الله : « وقوله : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ (٦) هو جبريل عليه السلام ، سُمِّيَ روحاً لأنه حامل الوحي الذي به حياة القلوب إلى الرسل من البشر صلوات الله عليهم أجمعين، وهو أمينٌ حقٌ أمينٌ صلوات الله عليه » (٧) .

وقد أقسم الله ﷻ على أن هذا القرآن الكريم هو قول جبريل عليه السلام ، نزل به على نبيه ﷺ ، قال تعالى : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ ﴿١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴿١٦﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ ﴿١٧﴾ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿ (٨) .

قال الطبري رحمه الله : « وقوله ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ يقول تعالى

(١) (النحل : ١٠٢) .

(٢) (الشعراء : ١٩٢ - ١٩٤) .

(٣) انظر: الإجماع في التفسير (ص ٣٥٨) .

(٤) تفسير ابن كثير (٣ / ٤٥٨) .

(٥) هو علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، شارح العقيدة الطحاوية، مات سنة اثنتين وتسعين وسبعمائة (٧٩٢هـ) . انظر: شذرات الذهب (٦ / ٣٢٦) .

(٦) (الشعراء : ١٩٣) .

(٧) شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٣١) .

(٨) (التكوير : ١٥ ، ٢٠) .

ذكره: إن هذا القرآن لتنزّل رسول كريم، يعني: جبريل، نزّله على محمد بن عبد الله ﷺ، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل»<sup>(١)</sup>.

بل صرح الله ﷻ بأن جبريل عليه السلام هو الذي نزل بالقرآن على النبي ﷺ كما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

أما أدلة السنة فقد عقد البخاري رحمه الله في صحيحه باباً بعنوان: (باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة)، ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحَبَّهُ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ " <sup>(٣)</sup>.

وفي هذا إثبات لكلام الله تعالى، وسماع جبريل عليه السلام لذلك. وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَعَجَّلَ بِهِ ﴾<sup>(٤)</sup> أنه قال: « كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل عليه بالوحي؛ وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيستند عليه، وكان يُعرف منه، فأُنزل الله الآية التي في: ﴿ لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾<sup>(٥)</sup>: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾<sup>(٦)</sup> قال: علينا أن نجمله في صدرك وقرآنه ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾<sup>(٧)</sup> فإذا أنزلناه فاستمع ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾<sup>(٨)</sup> علينا أن

(١) تفسير الطبري م ١٥ (٣٠ / ١٠٠).

(٢) (البقرة: ٩٧).

(٣) كتاب التوحيد، (ح ٧٠٤٧)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده، (ح ٢٦٣٧).

(٤) (القيامة: ١٦).

(٥) (القيامة: ١).

(٦) (القيامة: ١٧).

(٧) (القيامة: ١٨).

(٨) (القيامة: ١٩).

تُبَيِّنُهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جَبْرِيْلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ  
اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

وهذا دليل على نزول جبريل عليه السلام بالوحي على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.



(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة القيامة، باب ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ ،  
(ج٤٩٢٩).

## المبحث الرابع

## دعاء الملائكة والاستغاثة بهم

الدعاء مصدر دعا يدعو دعاءً ، قال ابن فارس : « الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك »<sup>(١)</sup> .  
والدعاء : هو الرغبة إلى الله ﷻ<sup>(٢)</sup> قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

قال أبو بكر بن العربي رحمه الله في أحكام القرآن : « الدعاء في اللغة والحقيقة هو الطلب »<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عثيمين رحمه الله : « الدعاء طلب ما ينفع ، أو طلب دفع ما يضر »<sup>(٥)</sup> .

« ولما كان الدعاء هو الطلب فإنه يتضمن كل طلب من الله تعالى ، ومن ذلك الاستعاذة والاستغاثة والتوسل والشفاعة ، فهذه كلها ضروب من الدعاء »<sup>(٦)</sup> .

« والدعاء ينقسم إلى قسمين : الأول : دعاء عبادة ، مثاله : الصوم والصلاة ، وغير ذلك من العبادات ، فإذا صلى الإنسان أو صام فقد دعا ربه بلسان الحال أن يغفر له ، وأن يجيره من عذابه ، وأن يعطيه من نواله ، وهذا في أصل الصلاة ، كما أنها تتضمن الدعاء بلسان المقال ، ويدل لهذا القسم قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ

(١) معجم مقاييس العرب ( ٢ / ٢٧٩ ) مادة (دعو) .

(٢) لسان العرب ( ٤ / ٣٦٠ ) ، والقاموس المحيط ( ص ١٢٨٢ ) مادة (دعا) .

(٣) ( القصص : من الآية ٨٨ ) .

(٤) ( ٢ / ٨١٥ ) .

(٥) القول المفيد ( ١ / ٣٣٨ ) .

(٦) معالم التوحيد لمروان القيسي ( ص ٩٨ ) .

دَاخِرِينَ ﴿<sup>(١)</sup>﴾؛ فجعل الدعاء عبادة .

وهذا القسم صرفه لغير الله شرك، فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فقد كفر كفراً مخرجاً له من الملة .

الثاني : دعاء المسألة ، وهذا ليس كله شركاً، بل فيه تفصيل، فإن كان المخلوق قادراً على ذلك؛ فليس بشرك، كقولك : اسقني ماءً لمن يستطيع ذلك .  
وأما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله؛ فإن دعوته حينئذٍ شرك مخرج من الملة «<sup>(٢)</sup>» .

وهذان النوعان متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا ذكر أحدهما دل على الآخر؛ إما بدلالة التضمن أو الإلتزام .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : « فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة، وعلى هذا فقولته: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ <sup>(٣)</sup> يتناول نوعي الدعاء ، وبكل منها فُسِّرَت الآية، قيل : أعطيه إذا سألني، وقيل : أئيبه إذا عبدني، والقولان متلازمان «<sup>(٤)</sup>» .

وأهل السنة والجماعة يؤمنون إيماناً جازماً أن الله ﷻ هو المستحق للعبادة وحده لا شريك له، فلا يُدعى إلا الله، ولا يُستغاث ولا يُستشفع إلا بالله، ولا يُتوكل إلا على الله، فمن صرف شيئاً من ذلك لغير الله فقد كفر بالله ﷻ .

وعلى ذلك فمن دعا الملائكة أو استغاث بهم، أو طلب منهم الشفاعة؛ فهو كافر بالإجماع، كما نقل ذلك شيخ الإسلام رحمه الله .

(١) (غافر : ٦٠) .

(٢) انظر: القول المفيد (١ / ١٤٨ - ١٥٠) بتصرف .

(٣) (البقرة : من الآية ١٨٦) .

(٤) مجموع الفتاوى (١٥ / ١١) .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله: « فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار - مثل أن يسألهم غفران الذنب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب، وسد الفاقات - فهو كافر بإجماع المسلمين »<sup>(١)</sup>.

وقال في موطن آخر : « فمن اتخذ الملائكة والنبين أرباباً؛ فقد كفر بعد إسلامه باتفاق المسلمين »<sup>(٢)</sup>.

وقد بين رحمه الله أن هذا الفعل ليس من الدين الذي شرعه الله، ولم يفعله أحد من الصحابة، ولا من التابعين، ولا ممن خلفهم من أئمة المسلمين بقوله : « فإن دعاء الملائكة والأنبياء بعد موتهم وفي مغيبهم، وسؤالهم والاستغاثة بهم والاستشفاع بهم في هذه الحال، ونصب تماثيلهم بمعنى طلب الشفاعة منهم؛ هو من الدين الذي لم يشرعه الله، ولا ابتعث به رسولاً، ولا أنزل به كتاباً، وليس هو واجباً ولا مستحباً باتفاق المسلمين، ولا فعله أحدٌ من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا أمر به إمامٌ من أئمة المسلمين »<sup>(٣)</sup>.

فمن فعل ذلك فقد أشرك بالله ﷻ؛ لكونه صرف حقاً من حقوق الله لغيره . قال شيخ الإسلام رحمه الله : « فإن المسلمين متفقون على ما علموه بالاضطرار من دين الإسلام أن العبد لا يجوز له أن يعبد ولا يدعو ولا يستغيث ولا يتوكل إلا على الله، وأن من عبد ملكاً مقرباً أو نبياً مرسلأ، أو دعاه، أو استغاث به؛ فهو مشرك.

فلا يجوز عند أحد من المسلمين أن يقول القائل: يا جبرائيل، أو يا ميكائيل، أو يا إبراهيم، أو يا موسى، أو يا رسول الله اغفر لي، أو ارحمني، أو ارزقني، أو

(١) المصدر السابق (١ / ١٢٤) .

(٢) المصدر نفسه (٣ / ٢٧٤) .

(٣) المصدر نفسه (١ / ١٥٩) .

انصرتني، أو أغثني، أو أجرني من عدوي، أو نحو ذلك؛ بل هذا كله من خصائص الإلهية» (١).

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : تواترت أقوال السلف رحمهم الله تعالى على أن جميع أنواع العبادة حق محض لله تعالى، فمن صرف شيئاً منها لغير الله - فيما لا يقدر عليه إلا الله - فقد كفر كفراً مخرجاً من الملة .

وأبلغ شيء يمكن الاستدلال به هنا ماورد عن الصحابة ؓ فيمن آله علي بن أبي طالب ؓ .

فقد أخرج البخاري بسنده عن عكرمة رحمه الله أنه قال : « أُتِيَ عَلِيٌّ ؓ بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ؛ لِتَنْهِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : " لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ "، وَلَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ " (٢) .

وهؤلاء الذين أحرقهم علي ؓ هم السبئية (٣)، وقد ادعوا فيه الإلهية، وهم أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي؛ الذي ابتدع هذه المقالة (٤) .

وفي قتل علي ؓ لهم دلالة على كفرهم، ولم يُعلم أن أحداً من الصحابة ؓ

(١) المصدر السابق (٣ / ٢٧٢) .

(٢) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، (ح ٦٥٢٤) .

(٣) السبئية أتباع عبد الله بن سبأ، كان يهودياً ثم ادعى الإسلام، وقد غلا في علي ؓ، وزعم أنه كان نبياً، ثم غلا فيه حتى زعم أنه إله، ففناه علي ؓ إلى المدائن، وأحرق بعض أتباعه. فلما قتل علي ؓ زعم ابن سبأ أن علياً لم يموت، وإنما صعد إلى السماء، وأنه سينزل في آخر الزمان للانتقام من أعدائه، ومن عقائدهم القول بالبداء على الله، والغيبة، والرجعة. انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ٨٦)، والتنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص ٢٩)، والفرق بين الفرق (ص ٢١٣)، والملل والنحل (٢٠٤ / ١) .

(٤) انظر : الفرق بين الفرق (ص ٢٨)، وفتح الباري (١٤ / ٢٧٠) .



خالف علياً عليه السلام في ذلك؛ إلا ما كان من ابن عباس رضي الله عنهما؛ ومخالفته عليه السلام إنما هي في طريقة القتل، وليست في أصل القتل، فدل ذلك على اتفاق الصحابة على كفر من صرف شيئاً من أمور الألوهية لغير الله تعالى.

وقد تواترت أقوال السلف رحمهم الله تعالى على النهي عن دعاء غير الله

تعالى وسؤاله :

قال سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب <sup>(١)</sup> رحمه الله : « لا تسأل أحداً

غير الله تعالى » <sup>(٢)</sup>.

وقال الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ <sup>(٣)</sup> قال : « يقول تعالى ذكره: ولا تدع يا محمد من دون معبودك وخالقك شيئاً لا ينفعك في الدنيا ولا في الآخرة، ولا يضرُّك في دين ولا دنيا، يعني بذلك الآلهة والأصنام، يقول: لا تعبدها راجياً نفعها، أو خائفاً ضررها، فإنها لا تنفع ولا تضر، فإن فعلت ذلك فدعوتها من دون الله ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ يقول: من المشركين بالله، الظالم لنفسه » <sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً بعد قوله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴾ <sup>(٥)</sup> قال : « وإلى ربك يا

محمد فاجعل رغبتك دون من سواه من خلقه، إذ كان هؤلاء المشركون من قومك قد جعلوا رغبتهم في حاجاتهم إلى الآلهة والأنداد، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال

(١) هو أبو عمر سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي المدني، الإمام الحافظ، مفتي المدينة. مات سنة

ست ومائة (١٠٦هـ). انظر: حلية الأولياء (٢/ ١٩٣)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٥٧).

(٢) نقلاً من سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٦٣).

(٣) (يونس: ١٠٦).

(٤) تفسير الطبري م (١١/ ٢١٨).

(٥) (الشرح: ٨).

أهل التأويل»<sup>(١)</sup>.

وقد نص الأئمة رحمهم الله تعالى كأحمد وغيره على أنه لا تجوز الاستعانة بمخلوق<sup>(٢)</sup>.

أخرج البخاري عن نعيم بن حماد<sup>(٣)</sup> رحمه الله أنه قال: « لا يستعاض بالمخلوق، ولا بكلام العباد والجن والإنس والملائكة »<sup>(٤)</sup>.

وقال الخلال<sup>(٥)</sup> رحمه الله: « ولا يجوز أن يقال أعيدك بالسماء أو بالجبال، أو بالأنبياء أو بالملائكة، أو بالعرش أو بالأرض، مما خلق الله، لا يتعوذ إلا بالله أو بكلماته »<sup>(٦)</sup>.

والاستعانة إنما هي نوع من أنواع الدعاء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « فالاستعانة والاستجارة والاستغاثة كلها من نوع الدعاء أو الطلب، وهي ألفاظ متقاربة »<sup>(٧)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة : دلت نصوص الكتاب والسنة على وجوب إفراد الله ﷻ بجميع أنواع العبادة، قال الله تعالى : ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا

(١) تفسير الطبري م ١٥ ( ٣٠ / ٢٩٨ ) .

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ( ١٥ / ٢٢٧ ) .

(٣) هو أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية الخزازي المروزي، وثقه أحمد وابن معين، امتحن بخلق القرآن فلم يُجب، ومات في الحبس سنة تسع وعشرين ومائتين ( ٢٢٩هـ ) . انظر: سير أعلام النبلاء ( ١٠ / ٥٩٥ ) ، وشذرات الذهب ( ٢ / ٦٧ ) .

(٤) خلق أفعال العباد ( ص ١٣٢ ) .

(٥) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال، شيخ الحنابلة، ولد في سنة أربع وثلاثين ومائتين ( ٢٣٤هـ ) ، من مصنفاته: كتاب الجامع في الفقه، وكتاب العليل، والسنة، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ( ٣١١هـ ) . انظر: سير أعلام النبلاء ( ١٤ / ٢٩٧ ) ، وشذرات الذهب ( ٢ / ٣٦١ ) .

(٦) السنة ( ٦ / ٨٧ ) .

(٧) مجموع الفتاوى ( ١٥ / ٢٢٧ ) .

بِهِ شَيْئًا ﴿<sup>(١)</sup>﴾، وقال تعالى: ﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ ﴿<sup>(٢)</sup>﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿<sup>(٣)</sup>﴾، وقال تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ ﴿<sup>(٤)</sup>﴾.

وقد نهى الله ﷻ أن يدعى أحدٌ سواه ممن لا يملك نفعاً ولا ضراً<sup>(٥)</sup> فقال ﷻ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِن الظَّالِمِينَ﴾ ﴿<sup>(٦)</sup>﴾.

وقال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ ﴿<sup>(٧)</sup>﴾، وقال أيضاً: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ ﴿<sup>(٨)</sup>﴾.

فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله تعالى فقد كفر، قال الله ﷻ: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿<sup>(٩)</sup>﴾.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ

(١) (النساء : من الآية ٣٦) .

(٢) (الأعراف : من الآية ٢٩) .

(٣) (الأعراف : ٥٦) .

(٤) (النساء : من الآية ٣٢) .

(٥) قال ابن عثيمين رحمه الله : « وهذا القيد ليس شرطاً بحيث يكون له مفهوم؛ فيكون لك أن تدعو من ينفعك ويضرّك، بل هو لبيان الواقع؛ لأن المدعو من دون الله لا يحصل منه نفع ولا ضرر ». القول

المفيد ( ١ / ٣٣٩ ) .

(٦) (يونس : ١٠٦) .

(٧) (الشعراء : ٢١٣) .

(٨) (القصص : ٨٨) .

(٩) (المؤمنون : ١١٧) .

بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١﴾ .

فحكم المولى ﷺ في هذه الآية بالكفر على من اتخذ الملائكة والنبين أرباباً من دونه ﷺ .

وأما أدلة السنة فقد جاءت واضحة وصريحة في النهي عن دعاء غير الله ﷻ، فعن عبد الله بن مسعود ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : " مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ " (٢) .

وعنه ؓ أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الذنب أكبر عند الله تعالى ؟ قال : " أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ ... " (٣) .

وبهذا يتضح أن الدعاء عبادة يجب صرفها لله ﷻ ، فمن صرفها لغيره من الملائكة أو الإنس أو الجن فقد كفر ككراً مخرجاً من الملة .



(١) (آل عمران : ٨٠) .

(٢) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا ﴾ [ البقرة : من الآية ١٦٥ ]، (ح ٤٢٢٧) .

(٣) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [ المائدة : من الآية ٦٧ ]، (ح ٦٤٦٨) ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب (ح ٨٦) .

## المبحث الخامس

## إمكان موت الملائكة وقدرة الله عليه

من عقيدة أهل السنّة والجماعة أن الله ﷻ قد كتب على جميع المخلوقات الفناء، وتفرد عز جابه بالبقاء، وعلى هذا فهم يؤمنون بأن الملائكة عليهم السلام يجوز عليهم الموت، وأن الله قادرٌ على ذلك .

وإنما يخالف في ذلك طوائف من المتفلسفة، أتباع أرسطو وأمثالهم، ومن دخل معهم من المنتسبين إلى الإسلام ممن زعم أن الملائكة هي العقول والنفوس، وأنه لا يمكن موتها بحال<sup>(١)</sup>، وأنكر ذلك أيضاً ابن حزم رحمه الله، وسيأتي لذلك مزيد بيان إن شاء الله تعالى .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : سئل رحمه الله : هل جميع الخلق حتى الملائكة يموتون ؟

فأجاب : « الذي عليه أكثر الناس أن جميع الخلق يموتون حتى الملائكة، والمسلمون واليهود والنصارى متفقون على إمكان ذلك، وقدرة الله عليه »<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : يؤمن أهل السنّة والجماعة أن الله ﷻ قادرٌ على أن يميت الملائكة، كما هو قادر على إماتة البشر، كما قال الله ﷻ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤ / ٢٥٩) باختصار .

(٢) المصدر نفسه (٤ / ٢٥٩) .

(٣) (الروم : من الآية ٢٧) .

فقد روى البيهقي<sup>(١)</sup> عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : « ثم يقوم ملك الصور بين السماء والأرض فينفخ فيه، والصور قرن، فلا يبقى لله خلق في السماوات ولا في الأرض إلا مات؛ إلا من شاء ربك »<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الطبري رحمه الله بسنده عن قتادة أنه قال : « قوله : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ »<sup>(٣)</sup> قال الحسن : يستثنى الله وما يدع أحداً من أهل السماوات ولا أهل الأرض إلا أذاه الموت، قال قتادة : قد استثنى الله، والله أعلم إلى ما صارت ثنيته<sup>(٤)</sup>.

وقد بين الطبري رحمه الله أن قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ بمعنى : مات<sup>(٥)</sup>.

والملائكة عليهم السلام من سكان السماوات؛ وبناءً على ذلك فالآية تشملهم، فيموتون كما يموت الإنس والجن .

وقال الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾<sup>(٦)</sup> من سورة الأنبياء، قال : « يقول تعالى ذكره: كلُّ نفسٍ منفوسة من خلقه معالجة غصص الموت ومتجرعة كأسها »<sup>(٧)</sup>.

وقد قرر ذلك الحلبي رحمه الله في كتابه ( المنهاج ) بقوله : « والإيمان

(١) هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، الحافظ العلامة الثبت الفقيه، من مصنفاته: السنن الكبرى، والأسماء والصفات، والترغيب والترهيب، وشعب الإيمان، مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٨ / ١٦٣)، وطبقات الشافعية للسبكي (٤ / ٨).

(٢) نقلًا من فتح الباري (١٣ / ١٧٨) قال ابن حجر رحمه الله : أخرجه البيهقي بسند قوي .

(٣) (الزمر : من الآية ٦٨) .

(٤) تفسير الطبري م ١٢ (٢٤ / ٣٩) قال ابن حجر : « سنده صحيح » الفتح (١٣ / ١٧٩ ، ١٨٠) .

(٥) المصدر نفسه م ١٢ (٢٤ / ٣٧) .

(٦) (من الآية ٣٥)، و (آل عمران : من الآية ١٨٥) .

(٧) تفسير الطبري م ١٠ (١٧ / ٣٤) .

بالملائكة ينتظم معاني - وذكر منها - : إنزالهم منازلهم، وإثبات أنهم عباد الله وخلقه، كالإنس والجن، مأمورون مكلفون، لا يقدرّون إلا على ما يقدرهم الله تعالى عليه، والموت جائز عليهم، ولكن الله تعالى جعل لهم أمداً بعيداً، فلا يتوفاهم حتى يبلغوه» (١).

و نقل عبد القاهر البغدادي رحمه الله الإجماع على جواز فناء العالم من طريق القدرة والإمكان فقال : « وأجمعوا أيضاً على جواز الفناء على العالم كله من طريق القدرة والإمكان، وإنما قالوا بتأييد الجنة، وتأبيد جهنم وعذابها من طريق الشرع» (٢).

والملائكة عليهم السلام إنما هم جزءٌ من هذا العالم الكبير الذي خلقه الله ﷻ وأوجده، وهو وحده القادر على فنائه وهلاكه؛ كما أخبرنا الله ﷻ في كتابه العزيز، فقال عز من قائل: ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٣).

وقد أنكر ابن حزم رحمه الله موت الملائكة بقوله : « ولا نص ولا إجماع على أن الملائكة تموت، ولو جاء بذلك نص لقلنا به؛ بل البرهان موجب أن لا يموتوا؛ لأن الجنة دار لا موت فيها، والملائكة سكان الجنان فيها خلقوا، وفيها يخلدون أبداً، وكذلك الحور العين» (٤).

وهذا الإنكار منه رحمه الله لا يُعد مخالفاً للإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام رحمه الله لأمرين :

الأول : أنه أنكر موت الملائكة، ولم ينكر إمكان حدوثه؛ وقدرة الله عليه .

(١) (٢ / ٢٥٦) بتحقيق أبو زيد بن محمد مكي .

(٢) الفرق بين الفرق ( ص ٢٩٠ ) .

(٣) ( القصص : ٨٨ ) .

(٤) الفصل (٢ / ٣١٥) .

الثاني : أنه علل الإنكار: بعدم وجود النص و لو جاء بذلك نص لقال به، فلعله لم يبلغه حديث لقيط بن عامر مطولاً وفيه : " يَلْبَثُونَ مَا لَبِثْتُمْ ثُمَّ تُبْعَثُ الصَّائِحَةُ، فَلَعَمْرُؤِ إِلَهِكُ مَا تَدْعُ عَلَيَّ ظَهْرَهَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَاتَ حَتَّى الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ مَعَ رَبِّكَ" (١).

وبناءً على ما سبق ظهر جلياً أنه لم يُعلم أن أحداً من أهل السنة والجماعة خالف في إمكان موت الملائكة .

مستند الإجماع في المسألة : قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ (٢)، وقد تقدم قول الطبري رحمه الله حول هذه الآية .

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسيرها : « يخبر تعالى إخباراً عاماً يعم جميع الخليقة بأن كل نفس ذائقة الموت كقوله تعالى : ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٦﴾ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ (٣)، فهو تعالى وحده الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون، وكذلك الملائكة وحملة العرش، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء، فيكون آخراً كما كان أولاً» (٤).

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (ح / ١٦٢٠٦)، وأبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في يمين النبي ﷺ ما كانت (ح ٣٢٦٦)، والترمذي في كتاب الرؤيا، باب ما جاء في تعبير الرؤيا (ح ٢٢٧٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩ / ٢١١)، والحاكم في المستدرک، كتاب الأحوال (ح ٨٦٨٣)، وقال : « هذا حديث جامع في الباب، صحيح الإسناد، كلهم مدنيون ولم يخرجاه »، وابن الهيثمي في مجمع الزوائد، في كتاب البعث، باب جامع في البعث، وقال بعد أن ساق الحديث بطوله : « رواه عبدالله والطبراني بنحوه، وأحد طريقي عبدالله إسنادها متصل ورجالها ثقات، والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل عن عاصم بن لقيط » (١٠ / ٣٣٨ - ٣٤٠).

(٢) (آل عمران : من الآية ١٨٥)، و (الأنبياء : من الآية ٣٥).

(٣) (الرحمن : ٢٦، ٢٧).

(٤) تفسير ابن كثير (١ / ٥٦٦).

(٥) (القصص : من الآية ٨٨).



وقد نقل القرطبي رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنه قوله : « لما نزل قوله تعالى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ <sup>(١)</sup> قالت الملائكة : هلك أهل الأرض . فنزلت : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ فأيقنت الملائكة بالهلاك، وقاله مقاتل <sup>(٢)</sup> .

ومن الأدلة قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ <sup>(٣)</sup>

قال ابن كثير رحمه الله : « هذه النفخة هي الثانية وهي نفخة الصعق، وهي التي يموت بها الأحياء من أهل السماوات والأرض إلا من شاء الله؛ كما جاء مصرحاً به مفسراً في حديث الصور المشهور، ثم يقبض أرواح الباقين حتى يكون آخر من يموت ملك الموت، وينفرد الحي القيوم الذي كان أولاً وهو الباقي آخراً بالديمومة والبقاء، ويقول : " لمن الملك اليوم " ثلاث مرات، ثم يجيب نفسه بنفسه فيقول : " لله الواحد القهار " <sup>(٤)</sup> .

وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في المراد بالمستثنى في قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ <sup>(٥)</sup> إلى أقوال كثيرة، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه فتح الباري بقوله :

« وحاصل ما جاء في ذلك عشرة أقوال : الأول : أنهم الموتى كلهم لكونهم لا إحساس لهم فلا يصعقون، وإلى هذا جنح القرطبي في ( المفهم ) وفيه ما فيه، ومستنده أنه لم يرد في تعيينهم خبر صحيح، وتعبه صاحبه القرطبي في ( التذكرة ) فقال : قد

(١) ( الرحمن : ٢٦ ) .

(٢) انظر : تفسير القرطبي ( ١٧ / ١٤٣ ) بتصرف، وانظر : شرح العقيدة الطحاوية ( ٢ / ٦٢٠ ) .

(٣) ( الزمر : ٦٨ ) .

(٤) تفسير ابن كثير ( ٤ / ٨١ ) .

(٥) ( الزمر : من الآية ٦٨ ) .

صح فيه حديث أبي هريرة .

وفي الزهد لهناد بن السرى عن سعيد بن جبير موقوفاً هم الشهداء، وسنده إلى سعيد صحيح وهذا هو القول الثاني .

الثالث : الأنبياء ، وإلى ذلك جنح البيهقي في تأويل الحديث في تجويزه أن يكون موسى ممن استثنى الله ، قال : ووجهه عندي أنهم أحياء عند ربهم كالشهداء فإذا نفخ في الصور النفخة الأولى صعقوا ثم لا يكون ذلك موتاً في جميع معانيه الا في ذهاب الاستشعار، وقد جوز النبي ﷺ أن يكون موسى ممن استثنى الله، فإن كان منهم فإنه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة بسبب ما وقع له في صعقة الطور .

ثم ذكر أثر سعيد بن جبير في الشهداء وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه سأل جبريل عن هذه الآية من الذين لم يشأ الله أن يصعقوا ؟ قال : هم شهداء الله عز وجل . صححه الحاكم ورواه ثقات ورجحه الطبري .

الرابع : قال يحيى بن سلام<sup>(١)</sup> في تفسيره : بلغني أن آخر من يبقى جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت، ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت . قلت : وجاء نحو هذا مسنداً في حديث أنس أخرجه البيهقي وابن مردويه بلفظ : "فكان ممن استثنى الله ثلاثة جبريل وميكائيل وملك الموت" الحديث، وسنده ضعيف .

وأخرج الطبري بسند صحيح عن إسماعيل السدي ووصله إسماعيل بن أبي زياد الشامي في تفسيره عن ابن عباس مثل يحيى بن سلام ونحوه عن سعيد بن المسيب أخرجه الطبري وزاد "ليس فيهم حملة العرش لأنهم فوق السماوات"  
الخامس : يمكن أن يؤخذ مما في الرابع<sup>(٢)</sup> .

السادس : الأربعة المذكورون وحملة العرش، وقع ذلك في حديث أبي هريرة

(١) هو أبو زكريا يحيى بن سلام بن ابي ثعلبة البصري نزيل المغرب بإفريقية، وأخذ القراءات عن أصحاب الحسن البصري، مات بمصر سنة مائتين (٢٠٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٩ / ٣٩٦) .

(٢) ويقصد بذلك حملة العرش .

الطويل المعروف بحديث الصور وقد تقدمت الإشارة إليه وأن سنده ضعيف مضطرب، وعن كعب الأحبار نحوه وقال : هم اثنا عشر، أخرجه ابن أبي حاتم وأخرجه البيهقي من طريق زيد بن أسلم مقطوعاً ورجاله ثقات .

وجمع في حديث الصور بين هذا القول وبين القول أنهم الشهداء، ففيه " فقال أبو هريرة رضي الله عنه : يا رسول الله فمن استثنى حين الفزع ؟ قال : الشهداء " ثم ذكر نفخة الصعق على ما تقدم .

السابع : موسى عليه السلام وحده، أخرجه الطبري بسند ضعيف عن أنس وعن قتادة وذكره الشعبي عن جابر .

الثامن : الولدان الذين في الجنة والخور العين .

التاسع : هم وخزان الجنة والنار وما فيها من الحيات والعقارب، حكاهما الشعبي عن الضحاك بن مزاحم .

العاشر : الملائكة كلهم ، جزم به أبو محمد بن حزم في الملل والنحل فقال : الملائكة أرواح لا أرواح فيها، فلا يموتون أصلاً .

وأما ما وقع عند الطبري بسند صحيح عن قتادة قال : قال الحسن : يستثنى الله وما يدع أحدا الا أذاقه الموت فيمكن أن يعد قولاً آخر .

قال البيهقي : استضعف بعض أهل النظر أكثر هذه الأقوال لأن الاستثناء وقع من سكان السماوات والأرض وهؤلاء ليسوا من سكانها؛ لأن العرش فوق السماوات فحملته ليسوا من سكانها، وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش، ولأن الجنة فوق السماوات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقاء .

ويدل على أن المستثنى غير الملائكة ما أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وصححه الحاكم من حديث لقيط بن عامر مطولاً وفيه : " يَلْبَثُونَ مَا لَبِثْتُمْ ثُمَّ تُبْعَثُ الصَّائِحَةُ، فَلَعَمْرُؤِ إِيَّاكَ مَا تَدْعُ عَلَيَّ ظَهْرَهَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَاتَ حَتَّى الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ مَعَ

رَبِّكَ» (١) «(٢).

ولعل الذي تطمئن إليه النفس من هذه الأقوال هو ما ذكره الحسن رحمه الله: من أن الله ﷻ يستثنى، وهو أعلم بما استثناه .

فقد يتناول الاستثناء هذه الأقوال جميعاً، وقد يتناول غيرها، ولا يمكن الجزم بكل من استثناه الله ﷻ، فإنه ﷻ قد ذكر ذلك على سبيل الإطلاق<sup>(٣)</sup>.

« ولا يصار إلى بيان المبهمات إلا بقاطع<sup>(٤)</sup>، فلا سبيل إلى العلم بذلك إلا عن طريق الخبر، إما من كتاب الله ﷻ، وإما عن طريق نبيه ﷺ .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « وبكل حال: النبي ﷺ قد توقف في موسى ﷺ، وهل هو داخل في الإستثناء فيمن إستثناه أم لا<sup>(٥)</sup>؟ .

فإذا كان النبي ﷺ لم يُخبر بكل من استثنى الله؛ لم يمكننا نحن أن نجزم بذلك، وصار هذا مثل العلم بوقت الساعة وأعيان الأنبياء، وأمثال ذلك مما لم يخبر به، وهذا العلم لا ينال إلا بالخبر، والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

وعلى هذا فالذي يظهر والله أعلم أن الملائكة عليهم السلام يموتون كما يموت غيرهم من الجن والإنس، أما المستثنى فعلمه عند الله .

(١) سبق تخريجه (ص ٣١٩).

(٢) فتح الباري (١٣ / ١٧٩، ١٨٠).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٤ / ٢٦١).

(٤) تفسير القاسمي سورة الزمر ٦٨.

(٥) يشير رحمه الله هنا إلى حديث أبي هريرة ﷺ قال: " استب رجلان: رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالمين، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين. قال: فغضب المسلم عند ذلك فلطم وجه اليهودي، فذهب اليهودي إلى رسول الله ﷺ فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم، فقال رسول الله ﷺ: لا تخبروني على موسى، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان موسى فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله عز وجل " الحديث أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب نفخ الصور (ح ٦١٥٢).

(٦) مجموع الفتاوى (٤ / ٢٦١).

## الفصل الثاني

## الإيمان بالكتب

## تمهيد

الإيمان بكتب الله ﷻ - المنزلة على أنبيائه عليهم الصلاة والسلام - ركن من أركان الإيمان، وأصل من أصوله التي ينبنى عليها، فلا يصح إسلام عبدٍ ولا يثبت إيمانه؛ حتى يؤمن بالإيمان الجازم أن هذه الكتب نزلت من عند الله، وأن الله تكلم بها حقيقةً على ما يليق بجلاله وعظمته، وأن ما تضمنته من وحي الله لأنبيائه حق لا مرية فيه .

قال الله تعالى : ﴿ الْم ﴾ ذَلِكِ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٣﴾ . وقال : ﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (٢) .

وقال ﷻ ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾ (٣) .

وقال تبارك وتعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (٤) .

(١) (البقرة : ١ - ٤) .

(٢) (البقرة : ١٣٦) .

(٣) (البقرة : من الآية ١٧٧) .

(٤) (النساء : ١٣٦) .

ومن أدلة السنة قوله ﷺ في حديث جبريل المشهور: " فأخبرني عن الإيمان ؟ . قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره" (١) .  
فهذه الأدلة وغيرها فيها أوضح دلالة على وجوب الإيمان بكتب الله ﷻ ، التي أنزلها على أنبيائه، ووجوب التصديق بها، والعمل بمقتضاها .  
فما أخبرنا الله به منها نؤمن به على التعيين، وهي التي ثبتت تسميتها في القرآن الكريم وهي :

١- التوراة المنزلة على موسى ﷺ . قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾ (٢) .

٢- الإنجيل المنزل على عيسى ﷺ . قال تعالى: ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ۖ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (٣) .

٣- الزبور المنزل على داود ﷺ . قال المولى ﷻ: ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ (٤) .

٤- صحف إبراهيم ﷺ . قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ ﴾ (٥) .

٥- القرآن العزيز الذي أنزل على نبينا محمد ﷺ . قال تعالى: ﴿ طه ﴿ طه ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ ﴾ (٦) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ح ٨) .

(٢) (المائدة : من الآية ٤٤) .

(٣) (المائدة : ٤٦) .

(٤) (النساء : من الآية ١٦٣) .

(٥) (الأعلى : ١٨ - ١٩) .

(٦) (طه : ١ - ٢) .

ونؤمن كذلك أن هناك كتباً أنزلها الله ﷻ على أنبيائه؛ لا يعلم أسماءها وعددها إلا هو ﷻ، كما أخبرنا بذلك في كتابه الكريم فقال ﷻ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾<sup>(١)</sup>.  
وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾<sup>(٢)</sup>.

والمراد بالكتاب في هذه الآيات أي: جنس الكتاب؛ وهي الكتب التي أنزلها الله تعالى على رسوله .

وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إجماع المسلمين على وجوب الإيمان بالكتب المنزلة، كما سبق بيانه في الفصل الأول من الباب الثاني<sup>(٣)</sup>.

قال ابن أبي العز رحمة الله: «وأما الإيمان بالكتب المنزلة على المرسلين؛ فنؤمن بما سمى الله تعالى منها في كتابه، من التوراة والإنجيل والزيور، ونؤمن بأن الله تعالى سوى ذلك كتباً أنزلها على أنبيائه، لا يعرف أسماءها وعددها إلا الله تعالى»<sup>(٤)</sup>.

والإيمان بالكتب المتقدمة على القرآن يعني الإيمان بأصولها التي أنزلها الله تعالى، بخلاف ما يوجد منها الآن في أيدي الناس؛ لما وقع فيها من التحريف والتبديل كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله<sup>(٥)</sup>.

(١) (البقرة: من الآية ٢١٣).

(٢) (الحديد: من الآية ٢٥).

(٣) انظر: (ص ١٢٠).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٤٢٤، ٤٢٥).

(٥) انظر: منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه ((فتح الباري)) لمحمد كندو

(٣/ ١١٨٧)، والقول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٣/ ٢١٩).

وأما القرآن فيجب الإيمان بأنه أفضل الكتب وأعظمها، وأعلىها منزلة وأشرفها، وأنه المهيمن عليها المصدق لها، وأن الله قد تكفل بحفظه من التغيير والتبديل والتحريف، كما قال ﷺ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾<sup>(٢)</sup>. وكذلك يجب الإقرار به، واتباع ما فيه، بفعل أو امره واجتناب منهياته، وتصديق أخباره<sup>(٣)</sup>.

فهو جبل الله المتين، والذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيع به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الترداد، ولا يملّ كغيره من الكلام، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم<sup>(٤)</sup>.

وسأتناول في هذا الفصل إن شاء الله المسائل المتعلقة بالكتب والتي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع، وهي في عشرة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: القرآن كلام الله غير مخلوق.

المبحث الثاني: أصوات العباد والمداد التي كتب بها المصحف مخلوقة.

المبحث الثالث: الكتاب الذي أنزل مفصلاً هو القرآن العربي.

المبحث الرابع: كلام الله مكتوب في القراطيس.

(١) (الحجر: ٩).

(٢) (فصلت: ٤١، ٤٢).

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٢ / ٤٢٥).

(٤) هذا الأثر مروى عن علي رضي الله عنه، ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، وقد أخرجه الدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن (ح ٣٣٣١)، والبخاري في مسنده (ح ٨٣٦) وقال: « وهذا الحديث لا نعلمه يُروى إلا عن علي، ولا نعلم رواه عن علي إلا الحارث »، وأخرجه أيضاً الترمذي في كتاب فضائل القرآن (ح ٢٩٠٦) وقال: « هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول ».



- المبحث الخامس : حكم من استخف بالمصحف .
- المبحث السادس : السماع المشروع هو سماع القرآن .
- المبحث السابع : قراءة القرآن بألحان الغناء وما يُقرن به من الآلات المطربة .
- المبحث الثامن : القرآن هو المهيمن المؤمن على ما بين يديه من الكتب .
- المبحث التاسع : حكم معارضة القرآن الكريم بالأراء والأذواق والعقول والأقيسة والمواجيد واستحالتها .
- المبحث العاشر : وقوع التحريف في الكتب المتقدمة على القرآن .



## المبحث الأول

## القرآن كلام الله غير مخلوق

أجمع أهل السنّة والجماعة على أن القرآن الكريم كلام الله تعالى، منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، نزل به جبريل عليه السلام على نبينا محمد صلى الله عليه وآله، وهو كلام الله حقيقة؛ حروفه ومعانيه، وحيث تلي وقريء وسمع وحفظ فهو كلام الله تعالى ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٢١)(٢).

وقد اشتد النزاع بين أهل السنّة والجماعة وبين مخالفيهم من أهل البدع في هذه المسألة، وكانت من أعظم البدع في تاريخ الأمة الإسلامية، ومن أشدها خطراً. ومن أشهر المخالفين لأهل السنّة والجماعة في ذلك :

١ - الجهمية والمعتزلة : ومذهبهم أن كلام الله تعالى مخلوق؛ خلقه في غيره، وعلى هذا فالقرآن عندهم مخلوق لم يكن ثم كان (٣). وكان الجعد بن درهم (٤) أول من أظهر القول بخلق القرآن (٥) بعد كفار قريش عندما قالوا: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ (٦)، فكان تابعاً لهم؛ لأن من زعم أن القرآن مخلوق فقد جعله قولاً للبشر .

(١) (فصلت : ٤٢) .

(٢) انظر: عقيد السلف وأصحاب الحديث (ص ١٦٥، ١٦٦)، ولعة الاعتقاد (ص ٧٧)، ومجموع الفتاوى (١٢ / ٢٣٥) و (١٢ / ٢٤١) .

(٣) انظر: أصول الدين للقاضي عبد الجبار (ص ٥٢٨، ٥٢٩)، ومقالات الإسلاميين (٢ / ٢٥٦) .

(٤) هو الجعد بن درهم، عاش في زمن التابعين، مبتدع ضال، زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر والقصة مشهورة . انظر : ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢ / ١٢٥)، ولسان الميزان (٢ / ١٠٥) .

(٥) انظر: شرح السنّة للبخاري (١ / ١٦٨)، ومنهاج السنّة (١ / ٣٠٩)، ومجموع الفتاوى (١٣ / ١٧٧) .

(٦) (المدثر : ٢٥) .

قال الدارمي رحمه الله: « وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ وقول هؤلاء الجهمية: "هو مخلوق" واحد لا فرق بينهما، فبئس التابع، وبئس المتبوع<sup>(٢)</sup>.

٢- الكلاية والأشاعرة<sup>(٣)</sup>: ومذهبهم أن كلام الله معنى قائم بالذفس، ليس بحرف ولا صوت، ولا ينقسم، ولا يتجزأ، ولا يتبعض، ولا يتغايّر، وأنه معنى واحد قائم بالله ﷻ، إن عبّر عنه بالعربية كان قرآناً، وإن عبّر عنه بالعبرية كان توراة، وإن عبّر عنه بالسريانية كان إنجيلاً<sup>(٤)</sup>، وأول من أحدث هذا القول عبد الله بن كلاب<sup>(٥)</sup>.

وأما القرآن الكريم فهو عند الكلاية حكاية عن كلام الله تعالى، وعند الأشاعرة عبارة عن كلام الله، وعلى هذا فالقرآن عندهم ليس بكلام الله على الحقيقة، وهو مخلوق.

والتأمل لحقيقة قولهم يجد أنه لا فرق بينهم وبين سابقهم؛ بل قول هؤلاء أقبح وأشنع، كما قرر ذلك الحافظ أبو نصر السجزي<sup>(٦)</sup> رحمه الله فقد ذكر أنهم:

(١) الضمير هنا عائذ على الوليد بن المغيرة.

(٢) الرد على الجهمية (ص ١٨٤).

(٣) يتسبون إلى أبي الحسن الأشعري، وانتسابهم إليه إنما هو بعد تركه للاعتزال وانتسابه إلى ابن كلاب؛ وهي المرحلة الثانية من المراحل التي مرّ بها الأشعري قبل رجوعه إلى مذهب السلف، والأشاعرة يثبتون سبع صفات فقط يسمونها (صفات المعاني) وهي: الحياة والعلم والقدرة والإرادة والكلام والسمع والبصر، والإيمان عندهم هو التصديق بالقلب، ويزعمون أن كلام الله هو المعنى القائم بالذفس. انظر: الملل والنحل (١/ ١٠٦)، وفرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها (٢/ ٨٥٣).

(٤) انظر: مقالات الإسلاميين (٢/ ٢٥٧، ٢٥٨)، ومجموع الفتاوى (١٢/ ١٦٥).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٢٤).

(٦) هو أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوايلي السجزي، الإمام الحافظ الجود، مصنف الإبانة الكبرى، مات بمكة سنة أربع وأربعين وأربعمائة (٤٤٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٦٥٤)، وشذرات الذهب (٣/ ٢٧١).

« يتظاهرون بالرد على المعتزلة وهم معهم؛ بل أحسن حالاً منهم في الباطن »<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن قدامة رحمه الله عن هذه الطائفة: « وقالت<sup>(٢)</sup>: ما هذا بقرآن، قصداً  
 للرد على المعتزلة قولهم: "القرآن مخلوق"، فجاءت بطامة؛ إذ من لوازمها كون  
 القرآن مخلوقاً، فإن المعتزلة لم يعنوا بالقرآن المخلوق سوى هذا الكتاب، وهذه  
 الطائفة تقول: هو، وليس بقرآن، فليتها صرحت بقول المعتزلة ووقفت عليه، ولم  
 تفرد هذه الزيادة التي لم يقلها قبلها أحد »<sup>(٣)</sup>.

فوافقوا المعتزلة في أنه مخلوق، وزادوا عليهم أنه ليس بكلام الله .  
 نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: قال رحمه الله: « وأئمة الدين كلهم  
 متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة، واتفق عليه سلف الأمة من أن الله كلم  
 موسى تكليماً، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق »<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: « القرآن كلام الله تعالى، وليس كلام جبرئيل ولا كلام محمد،  
 وهذا متفق عليه بين الصحابة والتابعين لهم باحسان، وأئمة المسلمين وأصحابهم  
 الذين يُفتى بقولهم في الإسلام؛ كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم »<sup>(٥)</sup>.  
 ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: تواترت أقوال  
 الأئمة رحمهم الله تعالى على أن القرآن كلام الله ﷻ منزل غير مخلوق، وقد ساق  
 اللالكائي رحمه الله أقوال خمسمائة وخمسين نفساً من علماء السلف، كلهم يقولون:

(١) رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ٨١) .

(٢) طائفة الكلاية والأشاعة .

(٣) البرهان في بيان القرآن (ص ٥٢) .

(٤) مجموع الفتاوى (١٢ / ٥٠٤) .

(٥) المصدر السابق (١٢ / ٥٥٤) وانظر: كذلك (١٢ / ٥٥٩) .

القرآن كلام الله غير مخلوق<sup>(١)</sup> .

فأي إجماع يكون أقوى من هذا؟! .

وقد نقل الإجماع على أن القرآن كلام الله تعالى منزل غير مخلوق؛ عدد كبير من أهل العلم، منهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله الذي نقل إجماع تسعين رجلاً من التابعين وأئمة السلف على أن القرآن كلام الله تعالى، أنزله على نبيه محمد ﷺ حيث يقول: « أجمع تسعون رجلاً من التابعين، وأئمة المسلمين، وأئمة السلف، وفقهاء الأمصار على ... والقرآن كلام الله، منزل على قلب نبيه محمد ﷺ، غير مخلوق، من حيثما تلي »<sup>(٢)</sup>.

وروى الإمام أبو سعيد الدارمي بسنده عن عمرو بن دينار قوله: « أدركت أصحاب النبي ﷺ فمن دونهم منذ سبعين سنة يقولون: الله الخالق وما سواه مخلوق، والقرآن كلام الله، منه خرج وإليه يعود »<sup>(٣)</sup>.

قال البيهقي رحمه الله بعد نقله لهذا الأثر: « ومشاخ عمرو بن دينار جماعة من الصحابة، ثم أكابر التابعين، فهو حكاية إجماع منهم »<sup>(٤)</sup>.

وومن نقل الإجماع أيضاً السجزي رحمه الله حيث قال: « والقرآن كله بإجماع المسلمين كلام الله سبحانه »<sup>(٥)</sup>، وقال أيضاً: « واتفق المتمون إلى السنة بأجمعهم

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢ / ٢٥٣ - ٣٤٤) .

(٢) طبقات الفقهاء الحنابلة (١ / ١٩٤) و(١ / ٤٠٥) .

(٣) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله ﷻ من التوحيد (١ / ٥٧٣)، وانظر: كتاب السنة للخلال (٦ / ٢٦)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٢ / ٢٦٠)، والرسالة الوافية لعثمان الداني (ص ٧١) .

وقد أخرج البخاري نحوه عن ابن عيينة في خلق أفعال العباد (ص ٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢ / ٢٦٧) .

(٤) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للبيهقي (ص ١١١) .

(٥) رسالة السجزي إلى أهل زيد (ص ١٦٨) .

على أنه غير مخلوق»<sup>(١)</sup>.

فالمسلمون في جميع أقطار الأرض مجمعون على كون القرآن كلام الله، ووحيه إلى نبيه محمد بن عبد الله ﷺ، كما قرر ذلك القاضي عياض رحمه الله بقوله: «وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض، المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين، مما جمعه الدفّتان من أول ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> إلى آخره ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup> أنه كلام الله، ووحيه المنزّل على نبيه محمد ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وممن نقل الإجماع على ذلك أيضاً من أئمة المسلمين: أبو الحسن الأشعري<sup>(٥)</sup>، وابن أبي زيد القيرواني<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>، والباقلاني<sup>(٨)</sup>، وأبو حامد الإسفراييني<sup>(٩)</sup>، وابن عبد البر<sup>(١٠)</sup>، وابن حزم<sup>(١١)</sup>، والأصبهاني<sup>(١٢)</sup>، وابن قدامة<sup>(١٣)</sup>، وغيرهم.

(١) المصدر نفسه (ص ١٠٦).

(٢) (الفاحة: ٢).

(٣) (الناس: ١).

(٤) (الشفاء / ٢ / ٣٠٤، ٣٠٥).

(٥) انظر: الإبانة (ص ٩١)، ورسالة إلى أهل الثغر (ص ٢٢١).

(٦) هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي، ويقال له: مالك الصغير، من مصنفاته: كتاب

النوادر والزيادات، وكتاب الرسالة، وإعجاز القرآن، مات سنة تسع وثمانون وثلاثمائة (٣٨٩هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ١٠)، شذرات الذهب (٣ / ١٣١).

(٧) نقل ذلك عنه ابن القيم في اجتماع الجيوش (ص ١٥٠).

(٨) انظر: الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به (ص ١١٧).

(٩) نقل ذلك عنه ابن القيم في اجتماع الجيوش (ص ١٩٢).

(١٠) انظر: التمهيد (٢١ / ٢٤١).

(١١) انظر: مراتب الإجماع (ص ٢٦٨).

(١٢) انظر: الحجّة في بيان الحجّة (١ / ٣٦٠) و (٢ / ٢٠٣).

(١٣) انظر: حكاية المناظرة في القرآن (ص ٤٧).

قال اللالكائي رحمه الله : « فهو إجماع بإظهار وانتشار، وانقراض عصر؛ من غير اختلاف ولا إنكار »<sup>(١)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة : دلت آيات الكتاب العزيز على أن هذا القرآن الذي يُقرأ ويُسمع ويُكتب بكلام الله ﷻ، منزل غير مخلوق .

فمن الأدلة على أنه كلام الله تعالى قوله ﷻ : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾<sup>(٢)</sup>، ومعلوم أن الحق تبارك وتعالى ما أراد بإسماعهم غير هذا القرآن الذي أنزله على نبيه محمد ﷺ .

وقال تعالى عن أهل الكتاب : ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ خَلَفْتُمُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومن الأدلة على أن هذا القرآن منزل غير مخلوق قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup>. وقوله : ﴿ الرَّاءُ تِلْكَ ءَايَةٌ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١٠١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله ﷻ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ بِهِمْ ذِكْرًا ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله ﷻ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾<sup>(٧)</sup> والذكر هو القرآن بلا خلاف .

ومن الأدلة أيضاً قوله تبارك وتعالى : ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ( ٢ / ٢٥٣ ) .

(٢) (التوبة: من الآية ٦) .

(٣) (البقرة: ٧٥) .

(٤) (الفرقان: ١) .

(٥) (يوسف: ١، ٢) .

(٦) (طه: ١١٣) .

(٧) (الحجر: ٩) .

يَتَّقُونَ ﴿١﴾ .

وقد روي عن ابن عباس ؓ - في تفسير قوله : ﴿ غَيْرِ ذِي عِوَجٍ ﴾ - أنه قال: « أي غير مخلوق » (٢) .

وقال ؓ : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣) ، ففرق الله ؓ بين خلقه وأمره .

قال سفيان بن عيينة رحمه الله : « الخلق خلق الله، والأمر القرآن » (٤) .

وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (٥) .

يقول الأصبهاني رحمه الله : « فأخبر تعالى أنه كوّن الأشياء بكن، فلو كانت كن مخلوقة لاحتاجت إلى كن أخرى تُخلَقُ بها، والأخرى إلى أخرى إلى ما لا نهاية له، فيفضي إلى قدم المخلوقات » (٦) .

ومن أدلة السنّة ما روي عن أبي هريرة أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيتُ من عَقْرَبٍ لَدَغْتِنِي الْبَارِحَةَ. قال: " أَمَا لَوْ قُلْتَ، حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرُّكَ " (٧) .

(١) (الزمر : من الآية ٢٨) .

(٢) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة لللكائي (٢ / ٢٤٢) ، والحجة في بيان المحجة (١ / ٢٤٣) .

(٣) (الأعراف : ٥٤) .

(٤) الحجة في بيان المحجة (١ / ٢٤٤) .

(٥) (النحل : ٤٠) .

(٦) انظر: الحجة في بيان المحجة (١ / ٤٢٩ ، ٤٣٠) .

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الذكر، باب التعوذ من سوء القضاء (ح ٢٧٠٩) .



قال ابن عبد البر : « وفي هذا الحديث : أن كلام الله ﷻ غير مخلوق، وعلى ذلك أهل السنة أجمعون، ولو كان كلام الله أو كلمات الله مخلوقة ما أمر رسول الله ﷺ أحداً أن يستعيز بمخلوق »<sup>(١)</sup>.

وبهذه الأدلة يتبين لنا صحة ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن القرآن الكريم كلام الله ﷻ، منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود .



## المبحث الثاني

## أصوات العباد والمداد الذي كتب به المصحف كل ذلك مخلوق

أجمع أهل السنة والجماعة على أن أصوات العباد بالقرآن مخلوقة، وكذلك المداد الذي كُتِبَ به كلام الله، ومن اعتقد أن شيئاً من ذلك قديمٌ أزليٌّ فهو ضال، مخالفٌ للكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح، فإن الإنسان بجميع صفاته مخلوق؛ حركاته وأفعاله وأصواته كلها مخلوقة، وتجدد الإشارة إلى أن هذه المسألة لها أصلاً:

أحدهما : أن أفعال العباد مخلوقة .

وقد اتفقت الأمة على أن أفعال العباد محدثة، ونص على ذلك الإمام أحمد، وسائر أئمة أهل السنة والجماعة المخالفين للقدرية .

والأصل الثاني : مسألة تلاوة القرآن وقراءته واللفظ به، هل يقال إنه مخلوق<sup>(١)</sup>، أو غير مخلوق ؟.

والإمام أحمد رحمه الله قد نص على رد المقاتلين، هو وسائر أئمة السنة المتقدمين منهم والمتأخرين، وقالوا : من قال : "لفظي بالقرآن مخلوق" فهو جهمي، ومن قال : "غير مخلوق" فهو مبتدع<sup>(٢)</sup>، وأما صوت العبد فلم يحصل بينهم نزاع في كونه مخلوقاً.

والسبب الذي جعل الإمام أحمد وغيره من السلف يردون هاتين المقاتلتين هو من باب سد الذريعة أمام أهل البدع، فإنهم جعلوا ذلك طريقاً إلى القول بخلق القرآن .

(١) وأول من قال: « لفظي بالقرآن مخلوق » هو الحسين بن علي الكرابيسي، أحد أصحاب الإمام الشافعي.

انظر: الحجة في بيان المحجة (١ / ٣٧٠)، وفتح الباري (١٥ / ٤٦٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٣٢).

يقول ابن حجر رحمه الله : « والذي يتحصل أنهم أرادوا حسم المادة صوتاً للقرآن أن يوصف بكونه مخلوقاً، وإذا حقق الأمر عليهم لم يفصح أحد منهم بأن حركة لسانه إذا قرأ قديمة »<sup>(١)</sup>.

وأيضاً فإن اللفظ في الأصل مصدر: لفظ يلفظ لفظاً، وكذلك التلاوة والقراءة مصدران، وهي عند الإطلاق قد يراد بها أحد أمرين :

١- فعل العبد وحركاته، وهي مخلوقة باتفاق سلف الأمة وأئمتها، حتى القدرية القائلون بأن أفعال العباد غير مخلوقة . يقولون : إن ذلك ليس بقديم، وهو مخلوق لله .

٢- وقد يراد بالتلاوة والقراءة واللفظ نفس القرآن، الذي أنزله الله ﷻ على نبيه محمد ﷺ، الذي هو كلام الله، ومن قال إن كلام الله مخلوق فهو جهمي .

فمن كره من السلف القول بأن ألفاظنا مخلوقة؛ لم يقصد أن أصوات العباد غير مخلوقة، ومن قال ألفاظنا مخلوقة؛ لم يقصد أن كلام الله مخلوق، بل قصد صوت القارئ، الذي هو من فعل العبد، وذلك واضح بين لمن أنار الله بصيرته .

وقد خالف أهل السنة والجماعة في هذا؛ كل من :

١- الحلولية والاتحادية<sup>(٢)</sup> : الذين يجعلون صفة الخالق هي عين صفة

(١) فتح الباري (١٥ / ٤٦٥) .

(٢) الحلولية والاتحادية : يزعمون أن الرب ﷻ هو العبد حقيقة، إما مجلوله فيه، أو اتحاده به، وهم على أربعة أصناف:

الاول: الحلول الخاص: وهو قول النسطورية من النصارى، ونحوهم ممن يقول: إن اللاهوت حل في الناسوت، وتدرع به كحلول الماء في الإناء .

وقال بهذا القول غلاة الرافضة الذين يقولون: إنه حل بعلى بن أبي طالب ﷺ وأئمة أهل بيته، وغالية النساك الذين يقولون بالحلول في الأولياء، ومن يعتقدون فيه الولاية، أو في بعضهم: كالحلاج ويونس والحاكم ونحو هؤلاء .

المخلوق، فقالوا: الذي نسمعه من القراء هو كلام الله، وإنما نسمع أصوات العباد، فأصوات العباد بالقرآن كلام الله، وكلام الله غير مخلوق، فأصوات العباد بالقرآن غير مخلوقة، والحروف المسموعة منهم غير مخلوقة<sup>(١)</sup>.

٢- أما الجهمية ومن وافقهم فقد زعموا أن أصوات العباد ومدادهم مخلوقة، فيكون كلام الله ﷻ مخلوقاً<sup>(٢)</sup>.

وكلتا الطائفتين على طرفي نقيض، والصواب ما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة؛ أن أصوات العباد ومدادهم مخلوقة، أما كلام الله تعالى فهو غير مخلوق، فإذا قرأنا القرآن فإنما نقرؤه بأصواتنا المخلوقة، فالكلام كلام الباري، والصوت صوت القارئ، ولا يخفى معرفة هذا إلا على من أعمى الله قلبه، ولم يهده سبيل الرشاد.

- الثاني: الاتحاد الخاص: وهو قول يعقوبية النصارى، وهم أخصب قولاً، وهم السودان والقبط يقولون: إن اللاهوت والناسوت اختلطا وامتزجا كاختلاط اللبن بالماء، وهو قول من وافق هؤلاء من غالبية المنتسبين إلى الإسلام.
- الثالث: الحلول العام: وهو القول الذي ذكره أئمة أهل السنة والحديث عن طائفة من الجهمية المتقدمين، وهو قول غالب متعبدة الجهمية الذين يقولون إن الله بذاته في كل مكان.
- الرابع: الاتحاد العام: وهو قول الملاحدة الاتحادية كابن عربي، وابن سبعين، وابن الفارض، والتلمساني، وغيرهم، الذين يزعمون أنه عين وجود الكائنات وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى من وجهين:
- ١- من جهة أن أولئك قالوا: إن الرب يتحد بعبد الذي قربه واصطفاه بعد أن لم يكونا متحدين، وهؤلاء يقولون: مازال الرب هو العبد وغيره من المخلوقات ليس هو غيره.
- ٢- من جهة أن أولئك خصوا ذلك بمن عظموه كالمسيح، وهؤلاء جعلوا ذلك سارياً في الكلاب، والخنازير، والأقذار، والأوساخ، وإذا كان الله تعالى قد قال: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ الآية، فكيف بمن قال إن الله هو الكفار، والمنافقون، والصبيان، والمجانين، والأنجاس، والأثنان، وكل شيء؟! انظر: مجموع الفتاوى (٢ / ١٧١ - ١٧٣) بتصرف.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢ / ٧٩) بتصرف.

(٢) مجموع الفتاوى (١٢ / ٧٨، ٧٩) باختصار.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : نقل رحمه الله إجماع السلف على أن أصوات العباد بالقرآن، والمداد الذي في المصحف مخلوقة بقوله: « وأما أصوات العباد بالقرآن، والمداد الذي في المصحف فلم يكن أحد من السلف يتوقف في ذلك؛ بل كلهم متفقون أن أصوات العباد مخلوقة، والمداد كله مخلوق، وكلام الله الذي يُكتب بالمداد غير مخلوق، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ (١) « (٢).

وقال أيضاً: « والتفصيل المختصر أن نقول: من اعتقد أن المداد الذي في المصحف وأصوات العباد قديمة أزلية فهو ضال مخطئ، مخالف للكتاب والسنة وإجماع السابقين الأولين، وسائر علماء الإسلام، ولم يقل أحد قط من علماء المسلمين إن ذلك قديم، لا من أصحاب الإمام أحمد ولا من غيرهم » (٣).

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لم يختلف أهل السنة والجماعة في أن أصوات العباد بالقرآن من أفعالهم، ومضافة إليهم، مع إجماعهم على أن أفعال العباد مخلوقة محدثة .

بل إن حماد بن زيد رحمه الله قد كفر من قال: كلام العبد غير مخلوق، فقال: « من قال كلام العباد ليس بمخلوق فهو كافر » (٤).

ونقل اللالكائي رحمه الله إجماع الأمة على أن أفعال العباد مخلوقة فقال: « سياق ... ما نقل من إجماع الصحابة والتابعين والخالفين لهم من علماء الأمة أن أفعال العباد كلها مخلوقة لله عز وجل ... وهو مذهب أهل السنة والجماعة

(١) (الكهف : ١٠٩) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٢ / ٥٦٨) .

(٣) المصدر السابق (١٢ / ٢٣٧ ، ٢٣٨) .

(٤) خلق أفعال العباد ( ص ١٧٨ ) .

يتوارثونه خلفاً عن سلف، من لدن رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب»<sup>(١)</sup>.

وأصوات العباد من أفعالهم بدهاءة، ولا ينكر ذلك ذو عقل سليم .

وقرر ذلك القرطبي رحمه الله في تفسيره ؛ في باب ذُكِرَ جُمَلٍ من فضائل القرآن حيث قال : « ... وأن القراءة أصوات القراء ونغماتهم ...، وهذا مما أجمع عليه المسلمون؛ أهل الحق، ونطقت به الآثار، ودلّ عليها المستفيض من الأخبار»<sup>(٢)</sup>.

أما البخاري رحمه الله فقد نص على أن أصوات العباد مخلوقة، بخلاف القرآن المتلو المقروء فقال : « حركاتهم - أي العباد - وأصواتهم واكتسابهم وكتابتهم مخلوقة، فأما القرآن المتلو المبين المثبت في المصحف، المسطور المكتوب الموعى في القلوب فهو كلام الله ليس بخلق، قال الله تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

ففرّق رحمه الله بين القراءة والتلاوة التي هي من فعل العبد، وبين المتلو والمقروء الذي هو كلام الله حقيقة .

وهذا ما عناه الإمام أحمد رحمه الله عندما سأله رجل فقال : إن الناس قد وقعوا في أمر القرآن فكيف أقول ؟ .

فقال له الإمام أحمد : أليس أنت مخلوق ؟ قال : نعم .

قال : فكلامك منك مخلوق ؟ قال : نعم .

قال : أوليس القرآن من كلام الله ؟ قال : نعم .

قال : وكلام الله من الله ؟ قال : نعم .

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ( ٣ / ٥٨٩ ) .

(٢) تفسير القرطبي ( ١ / ٣٠ ) .

(٣) ( العنكبوت : من الآية ٤٩ ) .

(٤) خلق أفعال العباد ( ص ٣٤ ) .

قال الإمام أحمد : فيكون من الله شيء مخلوق ؟ <sup>(١)</sup>.

فبين رحمه الله أن هناك فرقاً بين كلام المولى ﷺ وبين كلام المخلوق .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « بين أحمد للسائل أن الكلام من المتكلم وقائم به، فإذا كنت أنت مخلوقاً وجب أن يكون كلامك أيضاً مخلوقاً، وإذا كان الله تعالى غير مخلوق امتنع أن يكون ما هو منه وبه مخلوقاً » <sup>(٢)</sup>.

وهنا مسألة يجب التنبيه عليها وهي: أن هناك من نسب الإمام البخاري رحمه الله إلى اللفظية، وزعم أنه قال : "لفظي بالقرآن مخلوق"، وأنه بذلك قد خالف الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، وليس الأمر كذلك، فإن التأمل لكلام الإمامين الجليلين رحمهما الله يجد أنه لا خلاف بينهما، لأنهما وسائر أئمة السلف متفقون على أن القرآن الكريم كلام الله تعالى، وأن كلام العباد محدث مخلوق .

وقد جلی هذه القضية ابن حجر رحمه الله بقوله : « ظن بعضهم أن البخاري خالف أحمد وليس كذلك، بل من تدبر كلامه لم يجد فيه خلافاً معنوياً، لكن العالم من شأنه إذا ابتلي في رد بدعة، يكون أكثر كلامه في ردها دون ما يقابلها، فلما ابتلي أحمد بمن يقول القرآن مخلوق، كان أكثر كلامه في الرد عليهم، حتى بالغ فأنكر على من يتوقف فلا يقول مخلوق ولا يقول غير مخلوق، وعلى من قال لفظي بالقرآن مخلوق، لئلا يتذرع بذلك من يقول القرآن بلفظي مخلوق، مع أن الفرق لا يخفى عليه، لكنه قد يخفى على البعض .

وأما البخاري فابتلي بمن يقول أصوات العباد غير مخلوقة، حتى بالغ بعضهم فقال: والمداد والورق بعد الكتابة، فكان أكثر كلامه في الرد عليهم، وبالغ في الاستدلال بأن أفعال العباد مخلوقة بالآيات والأحاديث، وأطنب في ذلك حتى نسب إلى أنه من اللفظية؛ مع أن قول من قال : "إن الذي يُسمع من القارئ هو

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢ / ٢٩١) بتصرف .

(٢) مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٣٤) باختصار .

الصوت القديم " لا يُعرف عن السلف، ولا قاله أحمد ولا أئمة أصحابه، وإنما سبب نسبة ذلك لأحمد قوله: "من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي"، فظنوا أنه سوى بين اللفظ والصوت.

ولم يُنقل عن أحمد في الصوت ما نُقل عنه في اللفظ؛ بل صرَّح في مواضع بأن الصوت المسموع من القارئ هو صوت القارئ، ولم يُنقل عن أحمد أن فعل العبد قديم ولا صوته، وإنما أنكر إطلاق اللفظ .

وصرَّح البخاري بأن أصوات العباد مخلوقة، وأن أحمد لا يخالف ذلك، فقال: "ما يدعون عن أحمد ليس الكثير منه بالبين، ولكنهم لم يفهموا مراده ومذهبه، والمعروف عن أحمد وأهل العلم أن كلام الله تعالى غير مخلوق، وما سواه مخلوق، لكنهم كرهوا التنقيب عن الأشياء الغامضة، وتجنبوا الخوض فيها والتنازع إلا ما بينه الرسول ﷺ" (١).

وأيضاً فإن البخاري رحمه الله كدَّب من نقل عنه أنه قال : لفظي بالقرآن مخلوق .

فقد روى أبو عمرو الخفاف<sup>(٢)</sup> عن محمد بن نصر المروزي رحمه الله أنه قال: « سمعته - أي البخاري - يقول : "من زعم أنني قلت : لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذاب، فإني لم أقله" .

فقلت له : يا أبا عبد الله فقد خاض الناس في هذا وأكثروا فيه .

فقال : ليس إلا ما أقول وأحكي لك عنه .

قال أبو عمرو الخفاف : أتيت محمد بن اسماعيل فناظرته في شيء من الحديث حتى طابت نفسه، فقلت له : يا أبا عبد الله ها هنا رجل يحكي عنك أنك

(١) فتح الباري (١٥ / ٤٦٦ ، ٤٦٧) باختصار .

(٢) هو أبو عمرو أحمد بن نصر بن إبراهيم النيسابوري، المعروف بالخفاف، الإمام الحافظ، مات سنة تسع وتسعين ومئتين (٢٩٩هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ٥٦٠)، شذرات الذهب (٢ / ٢٣١) .



قلت هذه المقالة ؟.

فقال لي : يا أبا عمرو احفظ ما أقول؛ من زعم أنني قلت : لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذاب، فإني لم أقل هذه المقالة، إلا أنني قلت : أفعال العباد مخلوقة «<sup>(١)</sup> .  
وكما أن أصوات العباد بالقرآن مخلوقة، فكذلك المداد التي كتب بها المصحف مخلوقة أيضاً .

قال البخاري رحمه الله بعد أن ذكر قول المولى ﷺ : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢﴾ ، وقوله : ﴿ وَالطُّورِ ﴿٣﴾ وَكَتَبَ مَسْطُورٍ ﴿٤﴾ فِي رَقٍ مَّنْشُورٍ ﴿٥﴾ .

قال : « فأما المداد والرقُّ ونحوه فإنه خلقٌ »<sup>(٤)</sup> . أي مخلوق .

مستند الإجماع في المسألة : من المعلوم ضرورة أن كلام الإنسان قائم به، ومتصل به، فإذا كان الإنسان مخلوقاً فكلامه منه وهو مخلوق، ولا ينكر ذلك إلا من ضلَّ واتبع هواه، وكان أمره فرطاً .

ولو كانت أصوات العباد بالقرآن غير مخلوقة، لم يكن لموسى ﷺ فضيلة على غيره عندما اختصه الله ﷻ بكلامه في قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَمْوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَىٰ النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلِمَىٰ ﴿٥﴾ وَكَانَ كُلٌّ مِّنْ سَمْعِ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِهِ فَكَأَنَّهُ سَمِعَ كَلَامَ اللَّهِ، كما سمعه موسى ﷺ ، ولا ينطق بهذا عاقل، فضلاً عن أن يكون مؤمناً .

ومن أدلة السنة ما رواه أبو هريرة ؓ أنه سمع النبي ﷺ يقول : " مَا أَدْنَىٰ اللَّهُ

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢ / ٣٩٦) .

(٢) (البروج : ٢١ ، ٢٢) .

(٣) (الطور : ١ - ٣) .

(٤) خلق أفعال العباد (ص ٣٧) .

(٥) (الأعراف : من الآية ١٤٤) .

لشيءٍ ما أذن لِنبيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ" (١).

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ " زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ " (٢).

فبين النبي ﷺ أن الأصوات التي يُقرأ بها القرآن أصواتنا، أما القرآن الكريم فهو كلام الله، وليس لأحد من الوسائط فيه إلا التبليغ بأفعاله وصوته .

أما المداد فقد فرّق المولى ﷺ بينه وبين كلماته في قوله تعالى: ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ (٣).

فأثبت الله ﷻ النفاذ للمداد؛ ولا ينفد إلا مخلوق، أما كلمات الله ﷻ فقد نفى عنها النفاذ لأنها غير مخلوقة .

ويقول الله تعالى أيضاً : ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَنْحَارٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ : " الماهرُ بالقرآنِ مع الكرامِ البررة، وزَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ " (ح ٧١٠٥)، وفي كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن (ح ٥٠٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب فضائل القرآن الكريم (ح ٧٩٢) .

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ٧٣) .

(٣) (الكهف : ١٠٩) .

(٤) (لقمان : ٢٧) .

## المبحث الثالث

## الكتاب الذي أنزل مفصلاً هو القرآن العربي

أجمع أهل السنة والجماعة على أن الكتاب الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ هو القرآن العربي .

وقد خالفت الكلابية والأشاعرة في ذلك، فنفوا أن يكون هذا الكتاب هو القرآن الذي هو كلام الله حقيقة، وقالوا: إنما هو عبارة عن القرآن، وحكاية عنه، وقصدوا بذلك الرد على المعتزلة قولهم : أن القرآن مخلوق، فوقعوا في شر مما فروا منه<sup>(١)</sup>.

يقول ابن قدامة رحمه الله وهو يتحدث عن عقيدة الأشاعرة في القرآن: « ثم إنهم يُقرون بأن القرآن كلام الله، فإذا لم يكن القرآن هذا الكتاب العربي الذي سماه الله قرآناً، فما القرآن عندهم ؟ وبأي شيء علموا أن غير هذا يُسمى قرآناً ؟، فإن تسمية القرآن إنما تُعلم من الشرع أو النص، فأما العقل فلا يقتضي تسمية صفة الله قرآناً، وما ورد النص بتسميته القرآن إلا لهذا الكتاب، ولا عرفت الأمة قرآناً غيره، وتسميتهم غيره قرآناً تحكُّمٌ بغير دليل شرعي ولا عقلي »<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « والكتاب الذي أنزل مفصلاً هو القرآن العربي باتفاق الناس »<sup>(٣)</sup>.

و قرر رحمه الله أن الكتاب اسم للقرآن العربي بقوله: « والكتاب اسم للقرآن العربي بالضرورة والاتفاق، فإن الكلابية أو بعضهم يفرق بين الكلام وكتاب الله، فيقول: "كلامه هو المعنى القائم بالذات وهو غير مخلوق، وكتابه المنظوم المؤلف

(١) انظر: البرهان في بيان القرآن ( ص ٥١ ، ٥٢ ) و ( ص ٦٤ ) .

(٢) حكاية المناظرة في القرآن ( ص ٣٣ ) .

(٣) مجموع الفتاوى ( ٣٩ / ١٢ ) .

العربي وهو مخلوق" (١).

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : نقل السجزي رحمه الله إجماع المسلمين على أن الكتاب هو القرآن حيث قال : « والكتاب عند السلف هو القرآن باتفاق المسلمين » (٢).

وقرر ذلك ابن قدامة رحمه الله بقوله : « فحصل الإجماع من أمة محمد ﷺ على أن هذا الكتاب هو القرآن المنزل، وثبت بالأدلة القاطعة أن هذا قرآن، فلا يلتفت إلى من خالف ذلك » (٣).

وقال أيضاً رحمه الله في كتابه «حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة» : « ... فإن قالوا (٤) : " فكتاب الله غير القرآن " .

قلنا : خالفتم رب العالمين، وخرقتم إجماع المسلمين، وجئتم بما لم يأت به أحد من الملحدين، فإنه لا خلاف بين المسلمين أن كتاب الله هو القرآن العظيم، المنزل على سيد المرسلين بلسان عربي مبين » (٥).

وقال القرطبي رحمه الله : « لا خلاف بين الأمة، ولا بين الأئمة أهل السنة أن القرآن اسم لكلام الله تعالى الذي جاء به محمد ﷺ معجزة له » (٦).

مستند الإجماع في المسألة : لقد سمي الله ﷻ هذا الكتاب قرآناً في مواطن كثيرة من كتابه العزيز، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر، قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَلِكْ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧﴾ ، وقوله

(١) المصدر السابق (١٢ / ١٢٥) .

(٢) رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ١١٥) .

(٣) البرهان في بيان القرآن (ص ٥١) وانظر كذلك : (ص ٣٢) .

(٤) أي الأشاعرة والكلابية .

(٥) (ص ٢٢) .

(٦) تفسير القرطبي (١ / ١١٦) .

(٧) (يوسف : ١ ، ٢) .

تعالى: ﴿ حَمَّ ۝ تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (١)

وقوله ﷺ: ﴿ حَمَّ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٢)، وقوله ﷻ: ﴿ وَمِن قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَدُشِرَى لِّلْمُحْسِنِينَ ﴾ (٣)

وقد أخبر الله تعالى عن الجن أنهم سموا ما سمعوه من النبي ﷺ قرآناً وكتاباً فقال عز من قائل: ﴿ قُلْ أُوْحَىٰٓ إِلَىٰٓ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ (٤).

وقال ﷻ: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّنْذِرِينَ ﴾ (٥) قالوا يَنْقُومَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (٥).

قال السجزي رحمه الله: « فبيّن ﷻ أن الكتاب هو القرآن لا غير، بتقريره ماقالوه، وتركه النكير عليهم؛ لوجود الاتفاق على أن مسموع الجن في هذه القصة شيء واحد في دفعة واحدة » (٦).

ومما يُرَدُّ به على الأشاعرة والكلاية في قولهم: "إن القرآن عبارة أو حكاية عن كلام الله" قوله تعالى: ﴿ أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريقٌ منهم يسمعون كلامَ الله ثمَّ يحرفونه، من بعد ما عقلوه وهم يعلمون ﴾ (٧).

(١) (فصلت: ١-٣).

(٢) (الزخرف: ١-٣).

(٣) (الأحقاف: ١٢).

(٤) (الجن: ١).

(٥) (الأحقاف: ٢٩، ٣٠).

(٦) رسالة السجزي إلى أهل زيد (ص ١١٦، ١١٧).

(٧) (البقرة: ٧٥).

فأثبت أن كلامه تعالى مسموع وأنهم قد عقلوه ثم حرقوه، وما كان قائماً بالذات فإن العقل لا يدرکه<sup>(١)</sup>.

أما أدلة السنة على ما تقدم فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه سمي الكتاب قرآناً كما في صحيح البخاري رحمه الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما " أن رسول الله ﷺ هي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو"<sup>(٢)</sup>، وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"<sup>(٣)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: " الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يقرأ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ"<sup>(٤)</sup>.  
فهذه الأحاديث وأمثالها تدل على أن النبي ﷺ ما أراد بالقرآن سوى هذا الكتاب المنزل عليه .

وفي الحديث الذي رواه معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن"<sup>(٥)</sup>.

فلو لم يكن هذا الكتاب هو القرآن الذي هو كلام الله حقيقة لوجب أن تبطل الصلاة بقراءته .

وهذه الأدلة وغيرها فيها الدلالة القاطعة على أن الكتاب اسم للقرآن الذي أنزله الله تبارك وتعالى على نبيه محمد بن عبد الله ﷺ .

(١) انظر: الحججة في بيان المحجة ( ١ / ٣٥٨ ) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب السفر بالمصحف إلى أرض العدو، (ح ٢٩٩٠)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (ح ١٨٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (ح ٥٠٢٧) .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الماهر بالقرآن (ح ٧٩٨) .

(٥) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ٥٤)، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب

تحريم الكلام في الصلاة (ح ٥٣٧) .

## المبحث الرابع

## كلام الله ﷻ مكتوب في القرايطيس

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن كلام الله تعالى مكتوب في القرايطيس، وأن المكتوب في المصاحف التي بأيدي المسلمين اليوم هو كلام الله ﷻ على الحقيقة . ولم يخالف أهل السنة والجماعة في ذلك إلا الكلائية والأشعرية، الذين أنكروا أن يكون كلام الله مكتوباً في المصاحف؛ بناءً على زعمهم أن كلام الله معنى قائم بالنفس، وأما المكتوب في المصاحف فهو حكاية أو عبارة عن كلام الله<sup>(١)</sup> .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : نقل شيخ الإسلام رحمه الله إجماع أهل الملل السماوية على أن كلام الله تعالى مكتوب في القرايطيس، فقال بعد أن ذكر أن التوراة والزبور والإنجيل والقرآن كلها كلام الله ﷻ، قال: « ... فإن هذا كله كلام الله، وهو مكتوب في القرايطيس باتفاق أهل الملل، بل الخلق كلهم متفقون على أن كلام كل متكلم يكتب في القرايطيس »<sup>(٢)</sup> .

أما من زعم أن المكتوب في المصحف ليس كلام الله فقد أخطأ؛ لأن الأمة قد أجمعت على ذلك، وهو مما فطر الله عليه المسلمين، يقول شيخ الإسلام رحمه الله : « ومن قال : ليس في المصحف كلام الله، وإنما فيه المداد الذي هو عبارة عن كلام الله؛ فقد أخطأ؛ بل القرآن في المصحف، كما أن سائر الكلام في الورق، كما أن الأمة مجمعة عليه، وكما هو في فطر المسلمين »<sup>(٣)</sup> .

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : تواترت أقوال

(١) انظر: مقالات الإسلاميين (٢ / ٢٥٧، ٢٥٨) .

(٢) الجواب الصحيح (٤ / ٣٢٥، ٣٢٦) .

(٣) مجموع الفتاوى (١٢ / ٢٤٠) .

العلماء رحمهم الله - على مر العصور - على أن كلام الله ﷻ مكتوب، يُكتب ويُقرأ ويُسمع، وأن الكلام المكتوب في المصاحف هو في الحقيقة كلام الله .

قال أبو نصر السجزي رحمه الله : « لا خلاف بين المسلمين أجمع في أن القرآن كلام الله ﷻ، وأنه الكتاب المنزل بلسان عربي مبین، الذي له أول وآخر، وهو ذو أجزاء وأبعاض، وأنه شيء ينقري<sup>(١)</sup>، ويتأني أدأؤه وتلاوته<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن عبد البر رحمه الله : « وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان ﷺ هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزَه<sup>(٣)</sup> .

وقد رد الشهرستاني<sup>(٤)</sup> رحمه الله على الأشاعرة زعمهم أن الموجود في المصاحف ليس هو كلام الله، وذكر أنهم محجوجون بإجماع الأمة على ذلك فقال:

« وأما الأشعرية فوافقونا على أن القرآن قديم، وخالفونا في أن الذي في أيدينا كلام الله، وهم محجوجون أيضاً بإجماع الأمة: أن المشار إليه هو كلام الله، فأما إثبات كلام هو صفة قائمة بذات الباري تعالى لا نبصرها، ولا نكتبها، ولا نقرؤها، ولا نسمعها : فهو مخالفة الإجماع من كل وجه .

فنحن نعتقد أن ما بين الدفتين كلام الله أنزله على لسان جبريل ﷺ، فهو المكتوب في المصاحف، وهو المكتوب في اللوح المحفوظ<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن حزم رحمه الله: « واتفقوا أن القرآن المتلو الذي في المصاحف بأيدي

(١) أي يُقرأ .

(٢) رسالة السجزي إلى أهل زيد ( ص ١٠٥ ) .

(٣) التمهيد ( ٤ / ٢٧٨ ) باختصار .

(٤) هو أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني الشافعي، من مصنفاته: نهاية الإقدام في علم الكلام، والملل والنحل، مات سنة ثمان وأربعون وخمسمائة (٥٤٨ هـ). انظر: طبقات الفقهاء الشافعية

لابن الصلاح ( ١ / ٢١٢ )، وشذرات الذهب ( ٤ / ١٤٩ ) .

(٥) الملل والنحل ( ١ / ١٢٢ ) .



الناس في شرق الأرض وغربها من أول ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup> إلى آخر ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾<sup>(٢)</sup> هو كلام الله ﷻ ووحيه، أنزله على نبيه محمد ﷺ مختاراً له من بين الناس<sup>(٣)</sup>.

ونقل ابن قدامة رحمه الله إجماع المسلمين على أن القرآن يكتب بقوله: « وأجمع المسلمون على أن القرآن يقرأ، ويسمع، ويكتب، ويحفظ »<sup>(٤)</sup>.

وقرر القرطبي رحمه الله أنه لا خلاف بين الأمة في أن القرآن مكتوب في المصاحف، مقروء بالألسنة، حيث يقول: « لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السنة أن القرآن اسم لكلام الله تعالى الذي جاء به محمد ﷺ معجزة له، وأنه محفوظ في الصدور، مقروء بالألسنة، مكتوب في المصاحف »<sup>(٥)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: تضافرت أدلة الكتاب على أن كلام الله مكتوب في المصاحف، كما هو مكتوب في اللوح المحفوظ، قال الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿١٢﴾﴾<sup>(٦)</sup>، وقال ﷻ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾<sup>(٧)</sup>.

فأقسم الله ﷻ أنه قرآن كريم، في كتاب مكنون، وقال تعالى: ﴿ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٢٠﴾ مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٢١﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٢٢﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٢٣﴾﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) (الفاحة: ٢).

(٢) (الناس: ١).

(٣) مراتب الإجماع (ص ٢٦٨).

(٤) البرهان في بيان القرآن (ص ٤٩).

(٥) تفسير القرطبي (١ / ١١٦).

(٦) (البروج: ٢١، ٢٢).

(٧) (الواقعة: ٧٥ - ٧٩).

(٨) (عبس: ١٣ - ١٦).

قال الباقلاني رحمه الله : « ويجب أن يُعلم أن كلام الله تعالى مكتوب في المصاحف على الحقيقة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴾ (١) فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿ وهو في مصاحفنا مكتوب على الوجه الذي هو مكتوب في اللوح المحفوظ، كما قال تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴾ (٢) فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿ لكن نحن نعلم وكل عاقل أن كلام الله الذي هو مكتوب في اللوح المحفوظ هو القرآن المكتوب في مصاحفنا شيء واحد لا يختلف ولا يتغير » (١).

وقال تعالى : ﴿ وَالطُّورِ ﴾ (٣) وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ ﴿ فِي رَقٍ مَّنشُورٍ ﴿ (٢).

قال قتادة رحمه الله : « المسطور المكتوب ﴿ فِي رَقٍ مَّنشُورٍ ﴿ وهو الكتاب » (٣). ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ﴾ (٤).

ومن المعلوم أن المقصود بكلام الله هنا هو ما أنزله الله تعالى على نبيه ﷺ ، وهو المكتوب في المصاحف، المتلو بالألسن، المسموع بالأذان .

ومن أدلة السنة على ذلك نهى النبي ﷺ عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن ينالوه فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما " أن رسول الله ﷺ هـى أن يُسافرَ بالقرآنِ إلى أرضِ العدوِّ " . وفي رواية لمسلم : " مَخَافَةٌ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ " (٥).

قال الأصبهاني رحمه الله معلقاً على هذا الحديث : « فلو كان ما في المصحف هو الزواج والكاغد (٦) فحسب لم ينه النبي ﷺ أن يسافر به إلى أرض العدو؛

(١) الإنصاف (ص ١٤٥) .

(٢) (الطور : ١ - ٣) .

(٣) خلق أفعال العباد (ص ٣٥) .

(٤) (التوبة : من الآية ٦) .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) الزواج : الملح ولعل المقصود به هنا : الحبر ، والكاغد : القرطاس، معرّب . انظر : القاموس المحيط

(ص ١٩٢ ، ٣١٥) .

لأن الزاج والكاغد لا حرمة له فيتحرز من أن يناله العدو، فعُلم أن في المصحف شيئاً موجوداً زائداً على الزاج والكاغد له حرمة؛ فهى عن المسافرة»<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: " احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم أنت أبونا، خيبتنا وأخرجتنا من الجنة، فقال له آدم: أنت موسى، اضطفاك الله بكلامه، وخط لك بيده، أتؤمنني على أمرٍ قدره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ « فقال النبي ﷺ: " فحج آدم موسى، فحج آدم موسى". وفي حديث ابن أبي عمر وابن عبدة، قال أحدهما: خط، وقال الآخر: كتب لك التوراة بيده<sup>(٢)</sup>.

فبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن الله كتب التوراة لموسى عليه السلام بيده؛ فدل ذلك على أن كلام الله مكتوب.



(١) الحجّة في بيان الحجّة (١ / ٤٠٠، ٤٠١).

(٢) سبق تخريجه.

## المبحث الخامس

## كفر من استخف بالمصحف

أجمع أهل السنّة والجماعة على كفر من استخف بالمصحف واستهان به، سواءً كان ذلك بالقول أو الفعل<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم بالضرورة لكل مسلم أنه يجب الإيمان بالقرآن الكريم، وتعظيمه وإجلاله، ولا شك أن الاستهانة بالمصحف تُناقض هذا الإيمان بالكلية؛ لأن الإيمان خضوع وانقياد، والاستخفاف إهانة وإذلال، ومحال أن يجتمع هذان الضدان في قلب واحد.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «إن الانقياد إجلال وإكرام، والاستخفاف إهانة وإذلال، وهذان ضدان، فمتى حصل في القلب أحدهما انتفى الآخر، فعلم أن الاستخفاف والاستهانة به ينافي الإيمان منافاة الضد للضد»<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً فإن الاستهانة بالقرآن استهانة بمن تكلم به، وهو رب العزة ﷻ، فمن فعل ذلك كان كافراً مباح الدم بإجماع المسلمين.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: نقل رحمه الله إجماع المسلمين على كفر من استخف بالمصحف، بقوله: «وقد اتفق المسلمون على أن من استخف بالمصحف مثل أن يلقيه في الحش أو يركضه برجله إهانة له أنه كافر مباح الدم»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: اجتمعت كلمة أهل العلم على أن ما في المصحف هو كلام الله، فيجب احترامه وإجلاله، لأن الإيمان مبني على إجلال الله وتعظيم كلامه، والاستهانة بالمصحف تناقض هذا

(١) أما القول فكان يسبه أو يلعنه، وأما الفعل فكان يضع المصحف تحت قدمه، أو يلقيه في القاذورات.

(٢) الصارم المسلول (٣ / ٩٦٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٨ / ٤٢٥).

## الإيمان .

وممن نقل هذا الإجماع القاضي عياض رحمه الله حيث يقول : « واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف، أو بشيء منه، أو سبهما، أو جرده أو حرفاً منه أو آية، أو كذب به، أو بشيء منه، أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر، أو أثبت ما نفاه، أو نفى ما أثبتته على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٢﴾ » (١) « (٢) .

وقرر الإمام النووي رحمه الله أن الاستخفاف بالمصحف يعتبر من الأفعال الموجبة للكفر، والتي تصدر عن تعمد واستهزاء صريح بالدين حيث قال : « والأفعال الموجبة للكفر هي التي تصدر عن تعمد واستهزاء بالدين صريح، كالسجود للصنم أو للشمس، وإلقاء المصحف في القاذورات » (٣) .  
ومن المعلوم أن الاستخفاف والاستهانة ليست محصورة في السب والتنقص فقط، بل الأمر يتعدى ذلك إلى التحريف أو التصحيف أو الزيادة أو النقص، فكل ذلك من الاستهانة (٤) .

وقد ذكر ابن حزم رحمه الله اتفاق العلماء على : « أن كل ما في القرآن حق، وأن من زاد فيه حرفاً من غير القراءات المروية المحفوظة المنقولة نقل الكافة، أو نقص حرفاً، أو بدّل منه حرفاً مكان حرف، وقد قامت عليه الحجة أنه من القرآن فتمادى متعمداً لكل ذلك عالماً بأنه بخلاف ما فعل فإنه كافر » (٥) .

(١) (فصلت : ٤١، ٤٢) .

(٢) الشفا (٢ / ٣٠٤) .

(٣) روضة الطالبين (١٠ / ٦٤) .

(٤) انظر : نواقض الإيمان القولية والعملية (ص ٣٩٨) .

(٥) مراتب الإجماع (ص ٢٧٠) .

ومثل هذه الأمور لا يمكن أن تصدر من المسلم المنقاد لأمر الله، المعظم لكلام الله وإنما هي من فعل من قد خبئت طويته، وفسدت عقيدته .

وقد نقل ابن قدامة رحمه الله اتفاق المسلمين على تعظيم المصحف وتبجيله<sup>(١)</sup>، ولا شك أن الاستخفاف ينافي هذا التعظيم ويناقضه .

مستند الإجماع في المسألة: لقد حكم الله تعالى بالكفر على من استهزأ بشيء من آياته فقال ﷺ في كتابه العزيز: ﴿ تَحَدَّرُ الْمُنْفِقُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزَؤُا إِنَّا اللَّهُ مَخْرُجٌ مَا تَحَدَّرُونَ ﴾ ﴿١﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ ﴿٢﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٣﴾ .

ولا ريب أن الاستهزاء بآيات الله استخفاف واستهانة .

وقد توعد الله من اتخذ آياته هزواً بالعذاب المهين، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا عَلِمَ مِنْ ءَايَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ هُمُ عَذَابُ مُهِينٍ ﴾<sup>(٣)</sup>، ولم يجيء إعداد العذاب المهين إلا في حق الكفار .

وأيضاً فقد توعد الله ﷻ المستهزئين بآياته بالخلود في النار، ولا يخلد فيها إلا الكافر قال الله تعالى: ﴿ وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنسِفُكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ ﴾ ﴿٤﴾ ذَٰلِكُمْ بِأَنكُمْ اتَّخَذْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَغَرَّتْكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ لَا تُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> .

وقد نهى النبي ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو حتى لا يقع في أيديهم فيكون

(١) حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة (ص ٤٩) .

(٢) (التوبة: ٦٤ - ٦٦) .

(٣) (الجاثية: ٩) .

(٤) (الجاثية: ٣٤، ٣٥) .

عرضة للاستخفاف والاستهانة .

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما " أن رسول الله ﷺ هي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو " . وفي رواية مسلم : " مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ " (١) .

قال ابن عبد البر رحمه الله : « ومعلوم أن من تنزيه القرآن وتعظيمه إبعاده عن الأقدار والنجاسات، وفي كونه عند أهل الكفر تعريضاً له بذلك وإهانةً له، وكلهم أنجاس لا يغتسلون من الجنابة، ولا يعافون ميتة » (٢) .



(١) سبق تخريجه .

(٢) التمهيد (١٥ / ٢٥٥) .

## المبحث السادس

## السمع المشروع هو سماع القرآن

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن السماع الذي شرعه الله تعالى لعباده، وأمر به رسوله ﷺ هو سماع القرآن الكريم، امتثالاً لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، لما له من الآثار الإيمانية على العبد، فبه يخشع القلب، وتدمع العين، ومنه تقشعر جلود المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وبهذا السماع هدى الله العباد، وأصلح لهم أمر المعاش والمعاد، وبه بعث الرسول ﷺ، وبه أمر المسلمون، وعليه كان يجتمع السلف الصالح رضوان الله عليهم.

أما سماع أهل البدع - كالمتصوفة - فهو التصفيق بالأيدي، والغناء بالآلات المحرمة، وسماع القصائد الملحنة بالمعازف والآلات المطربة، وهذا السماع يصدُّ القلوب عن القرآن، ويجعلها عاكفةً على الفسوق والعصيان<sup>(٣)</sup>.

وهذا السماع له أيضاً آثار تظهر على أهله مثل: الإزباد، والإرغاء، والصراخات المنكرة، وشق الثياب، إلى غير ذلك من الآثار الشيطانية التي تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وتمنع القلوب حلاوة القرآن، وفهم معانيه<sup>(٤)</sup>.

(١) (الأعراف: ٢٠٤).

(٢) (الزمر: ٢٣).

(٣) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٢٤).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١١/ ٦٤٣).



نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : سئل شيخ الإسلام رحمه الله عن السَّماع فأجاب: « السَّماع الذى أمر الله به رسوله واتفق عليه سلف الأمة ومشائخ الطريق هو سماع القرآن، فإنه سماع النبيين وسماع العالمين وسماع العارفين وسماع المؤمنين »<sup>(١)</sup>.

وقد فرق رحمه الله بين السَّماع الذى يُتَّفَعُ به فى الدين، وبين سماع المتلعبين اللاهين فقال: « فأما السَّماع الذى شرعه الله تعالى لعباده، وكان سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم، وزكاة نفوسهم، فهو سماع آيات الله تعالى، وهو سماع النبيين والمؤمنين، وأهل العلم، وأهل المعرفة، قال الله تعالى لما ذكر من ذكره من الأنبياء فى قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>. فهذا السماع هو أصل الإيمان، فإن الله بعث محمداً ﷺ إلى الخلق أجمعين؛ ليلغهم رسالات ربه، فمن سمع ما بلغه الرسول فآمن به واتبعه اهتدى وأفلح، ومن أعرض عن ذلك ضل وشقي.

وأما سماع المكاء والتصدية: وهو التصفيق بالأيدي، والمكاء مثل الصفير ونحوه، فهذا هو سماع المشركين الذى ذكره الله تعالى فى قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾<sup>(٤)</sup> فأخبر عن المشركين أنهم كانوا

(١) المصدر نفسه (١١ / ٥٨٧) .

(٢) (مريم : ٥٨) .

(٣) (الأنفال : ٢) .

(٤) (الأنفال : من الآية ٣٥) .

يتخذون التصفيق باليد، والتصويت بالفم قرينةً ودينياً، ولم يكن النبي ﷺ وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السَّماع، ولا حضوره قط، ومن قال: إن النبي ﷺ حضر ذلك؛ فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسنته»<sup>(١)</sup>.

وقد نص رحمه الله على أن من جعل هذا السماع ديناً، وطريقاً إلى الله تعالى؛ فإنه ضال مفتر، مخالف لإجماع المسلمين<sup>(٢)</sup>.

وبين أيضاً أن هذا السماع المحدث في الإسلام إنما أحدث بعد ذهاب القرون الثلاثة الذين اتنى عليهم النبي ﷺ حيث قال: "خَيْرُ الْقُرُونِ الَّذِي بُعِثَ فِيهِ نَبِيُّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"<sup>(٣)</sup>، وقد كرهه أعيان الأمة، ولم يحضره أكابر المشايخ<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: قال أبو العباس القرطبي<sup>(٥)</sup> رحمه الله: «اعلم وقانا الله وإياك بدع المبتدعين، ونزغات الزائغين أن سماع رسول الله ﷺ وأصحابه إنما كان القرآن، وإياه يتدارسون، وفيه يتفاوضون، ومعانيه يتفهمون، يستعذبونه في صلواتهم، ويأنسون به في خلواتهم، ويلجؤون إليه في جميع حالاتهم، فإذا سمعوه أنصتوا إليه كما أمروا، وإذا قرأوه تدبروا واعتبروا، فأحلوا حلاله، وحرّموا حرامه، واقتبسوا أحكامه، يتخلّقون بأخلاقه، ويعملون على

(١) مجموع الفتاوى (١١ / ٥٥٧ - ٥٦٣) باختصار.

(٢) انظر: المصدر نفسه (١١ / ٦٣٣) بتصرف.

(٣) هذا الحديث أخرجه البخاري عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، ولفظه: "خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم". قال عمران: «لا أدري ذكرٌ ثنتين أو ثلاثاً بعد قرنه»، كتاب الأيمان والنذور، باب ما يجذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (ح ٦٠٦٤)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (ح ٢٥٣٥).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١١ / ٥٩١).

(٥) هو أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأندلسي القرطبي المالكي، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسائة (٥٧٨هـ)، من مصنفاته: كتاب المفهم في شرح مختصر مسلم، مات سنة ست وخمسين وستمائة (٦٥٦هـ). انظر: شذرات الذهب (٥ / ٢٧٣).

وفاقه، علماً منهم بأنه طريق النجاة، ونيل الدرجات، وتلاوته أفضل العبادات»<sup>(١)</sup>.

هذا هو السماع الذي أمر الله به، وأثنى على أهله، أما من اتخذ الغناء بالآلات المحرمة، وسماع القصائد الملحنة بالمعازف والآلات المطربة سماعاً له، وجعله ديناً يتقرب به إلى الله، فقد ضل وخالف ما عليه السلف رضوان الله عليهم.

قال أبو الطيب الطبري<sup>(٢)</sup> رحمه الله: «اعتقاد هذه الطائفة مخالف لإجماع المسلمين، فإنه ليس فيهم من جعل السماع ديناً وطاعة، ولا أرى إعلانه في المساجد والجموع، وكان مذهب هذه الطائفة مخالفاً لما اجتمعت عليه العلماء، ونعوذ بالله من سوء الفتن»<sup>(٣)</sup>.

وقد بين الإمام الشافعي رحمه الله أن مثل هذا السماع يصد الناس عن القرآن بقوله: «خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغيير»<sup>(٤)</sup>، يصدون به الناس عن القرآن»<sup>(٥)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة: إن سماع القرآن الكريم هو سماع النبيين، وسماع

(١) كشف القناع عن حكم الوجد والسماع (ص ١٧٩) باختصار.

(٢) هو أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري الشافعي، الإمام العلامة، فقيه بغداد، ولد سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة (٣٤٨هـ)، ومات سنة خمسين وأربعمائة (٤٥٠هـ)، وله مئة وستان، قال الخطيب: «مات صحيح العقل، ثابت الفهم». انظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ٦٦٨)، وشذرات الذهب (٣ / ٢٨٣).

(٣) نقلته مختصراً من نزهة الأسماع في مسألة السماع لابن رجب الحنبلي (ص ٨٢).

(٤) التغيير: شعراً يُزهد في الدنيا، يُغني به مُغن، فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطح أو مَحْدَّة على توقيع غناؤه، وإنما سمي ذلك تغييراً لأن الذين أحدثوه يُسمون المغنّيه. انظر: إغاثة اللهفان (١ / ٣٢٩)، وكشف القناع عن حكم الوجد والسماع (ص ٥٣).

(٥) تلبس إبليس (ص ٢٣٠)، وانظر إغاثة اللهفان (١ / ٣٣٩)، وذم ما عليه مدعو التصوف (ص ٧).

العارفين، والمؤمنين، قال الله تبارك وتعالى في النبيين: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا بُكِيًّا﴾ (١).

وقال الله ﷻ في أهل المعرفة: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ (٢).

وقال في المؤمنين: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٣).

وقد أمر الله المؤمنين بالاستماع والإنصات لآيات الله، طمعاً في رحمته ﷻ، فقال ﷻ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٤).

وذم الله تبارك وتعالى المعرضين عن هذا السماع كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ (٥).

وقوله ﷻ: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ ﴿١١﴾ كَانَهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ ﴿١٢﴾ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ (٦).

وهذا كثير في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين، يمدحون من يقبل على هذا السماع ويحبه ويرغب فيه، ويذمون من يعرض عنه ويبغضه.

(١) (مريم: ٥٨).

(٢) (المائدة: من الآية ٨٣).

(٣) (الأنفال: ٢ - ٤).

(٤) (الأعراف: ٢٠٤).

(٥) (الكهف: من الآية ٥٧).

(٦) (المدثر: ٤٩ - ٥١).

## المبحث السابع

## قراءة القرآن بألحان الغناء وما يُقرن به من الآلات المطربة

من عقيدة أهل السنة والجماعة أنه لا يجوز قراءة القرآن الكريم بألحان الغناء، ولا أن يُقرن بتحسين الصوت به الآلات المطربة: كالمزامير، والغرايبيل، ونحوها؛ لأن هذه الألحان المبتدعة<sup>(١)</sup> المطربة تُهيج الطباع، وتُلهي عن تدبّر الآيات عند الاستماع، حتى يصير الالتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة، والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من معاني القرآن .

وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن، لا بقراءة الألحان، وبينهما بون بعيد لمن عقل وفهم<sup>(٢)</sup>.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها، لا عند من يقول بإباحة ذلك ولا عند من يجرمه؛ بل المسلمون متفقون على الإنكار لأن يقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم كالمزامير وباليد كالغرايبيل »<sup>(٣)</sup>.

أما تحسين الصوت بدون هذه الآلات المطربة فهو مذهب أهل السنة

(١) قال الطرطوشي : « أصحاب الألحان إنما حدثوا في القرن الرابع، منهم محمد بن سعد، صاحب الألحان، والكرماني والهيثم وأبان، فنقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغاني، فمدوا المقصور، وقصروا الممدود، وحرّكوا الساكن، وسكّنوا المتحرك، وزادوا في الحرف ونقصوا منه، وجزموا المتحرك، وحرّكوا المجزوم؛ لاستبقاء نغمات الأغاني المطربة، ثم اشتقوا لها أسماء فقالوا : شذر، ونبر، وتفريق، وتعليق، وهز، وخز، وزمر، وزجر، وحذف، وتشريق، وإسجاح، وصياح . ثم جعلوا لكل لحن منها اسماً مخترعاً كالصقلي، والبيزنطي، والرومي، والمكي ... » . انظر: كتاب الحوادث والبدع ( ص ٥٨ ، ٥٩ ) بتصرف.

(٢) انظر: نزهة الأسماع في مسألة السماع ( ص ٨٤ ) .

(٣) الاستقامة ( ١ / ٢٤٦ ) .

والجماعة، فقد كان السلف الصالح يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا، وهم يستمعون، وهذا متفق على استحبابه<sup>(١)</sup>.

وهذا ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله، فقد ذكر في كتاب الاستقامة أن: «استحباب تحسين الصوت بالقرآن مما لا نزاع فيه»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: تواترت أقوال العلماء رحمهم الله تعالى على النهي عن قراءة القرآن بألحان الغناء، وكراهة ذلك الفعل.

وقد نقل الإجماع على ذلك القرطبي رحمه الله فيعد أن ذكر ما يفعله القراء في قراءة القرآن - من التطريب فيه وتلحينه بألحان الغناء - قال: «... فذلك حرام باتفاق، كما يفعل القراء بالديار المصرية الذين يقرأون أمام الملوك والجنائز، ويأخذون على ذلك الأجور والجوائز، ضلّ سعيهم، وخاب عملهم، فيستحلون بذلك تغيير كتاب الله، جهلاً بدينهم، ومروفاً عن سنة نبيهم، ورفضاً لسير الصالحين فيه من سلفهم»<sup>(٣)</sup>.

وقد روي عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال: «ولا تُعجبي القراءة بالألحان، ولا أحبّها في رمضان ولا في غيره، لأنه يُشبه الغناء، ويُضحك بالقرآن»<sup>(٤)</sup>.

وقال الماوردي<sup>(٥)</sup> رحمه الله: «القراءة بالألحان الموضوعية إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه، أو إخراج حركات منه، أو قصرٍ ممدودٍ، أو

(١) انظر: كتاب الحوادث والبدع (ص ٦٠)، والتبيان في آداب حملة القرآن (ص ١١١، ١١٢).

(٢) (١ / ٣٧٥).

(٣) تفسير القرطبي (١ / ٤٩) باختصار.

(٤) كتاب الحوادث والبدع (ص ٥٧).

(٥) هو علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي، صاحب الحاوي والإقناع والأحكام السلطانية، قال عنه الخطيب: «كان ثقة. مات سنة خمسين وأربعمائة. طبقات الشافعية (٥ / ٢٦٧ - ٢٨٥).

مدّ مقصور، أو تمطيط يُخِلُّ به اللفظ، ويلتبس به المعنى فهو حرام، يَفْسُقُ به القاريء، ويأثم به المستمع؛ لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج، والله تعالى يقول: ﴿قُرْءًا نَّأَ عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: فإن لم يُخرجه اللحن عن لفظه، وقراءته على ترتيله كان مباحاً؛ لأنه زاد بألحانه في تحسينه<sup>(٢)</sup>.

قال النووي رحمه الله تعليقاً على كلام الماوردي: « وهذا القسم الأول من القراءة بالألحان المحرّمة مصيبةٌ ابتلي بها بعض العوامّ الجهلة، والطّعام الغشمة، الذين يقرؤون على الجنائز، وفي بعض المحافل، وهذه بدعة محرمة ظاهرة، يأثم كل مستمع لها، ويأثم كل قادر على إزالتها، أو على النهي عنها إذا لم يفعل ذلك »<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد عن الشافعي رحمه الله في القراءة بالألحان روايتان :

الأولى: الكراهة، والثانية: عدم الكراهة، وقد علل أصحابه ذلك بأنه ليس على اختلاف قولين؛ بل على اختلاف حالين: فإن أفرط في التمطيط فجاوز الحد فهو الذي كرهه، وإن لم يجاوز الحد فهو الذي لم يكرهه<sup>(٤)</sup>.

ويؤيد ذلك ما قاله ابن الجوزي رحمه الله معلقاً على ماورد عن الشافعي - من عدم الكراهة - حيث قال: « إنما أشار الشافعي إلى ما كان في زمانه وكانوا يلحنون يسيراً، فأما اليوم فقد صيروا ذلك على قانون الأغاني، وكلما قرب ذلك من مشابهة الغناء زادت كراهته، فإن أخرج القرآن عن حد وضعه حرّم ذلك »<sup>(٥)</sup>.

وقد نقل ابن رجب رحمه الله أيضاً إنكار العلماء على من يقرأ القرآن بالألحان الغناء، وذكر أن منهم من حكى الإجماع على ذلك، كأبي عبيد وغيره حيث قال :

(١) (الزمر: من الآية ٢٨).

(٢) نقلاً من التبيان في آداب حملة القرآن للنووي (ص ١١٠).

(٣) المصدر نفسه (١١٠).

(٤) انظر: المصدر نفسه (١١٠)، وفتح الباري (١٠ / ٨٩).

(٥) تلييس إبليس (ص ١١٤).

« قراءة القرآن بالألحان بأصوات الغناء، وأوزانه، وإيقاعاته على طريقة أصحاب الموسيقى رخص فيه بعض المتقدمين؛ إذا قصد الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب؛ للتحزين، والتشويق، والتخويف، والترقيق، وأنكر ذلك أكثر العلماء، ومنهم من حكاها إجماعاً ولم يثبت فيه نزاعاً، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة »<sup>(١)</sup>.

ثم إن أهل السنة والجماعة مُجمِعُونَ على تحريم سماع المعازف، كالمزامير وغيرها، فإذا جُمعت هذه المعازف مع قراءة القرآن زادت الحرمة، لأن ذلك ينافي ويناقض ما أمرنا به من احترام القرآن وتنزيهه، وأيضاً فإن ذلك لا يتفق مع الخشوع والتدبر لكتاب الله ﷻ.

قال الأصبهاني رحمه الله: « ومن السنة أن الأوتار والمزامير كلها من فعل الشيطان؛ لا يحل لمسلم أن يسمعها أو يستعملها، فإن فعل ذلك كان عاصياً آثماً »<sup>(٢)</sup>.

وقد حكى أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله الإجماع على تحريم السماع الذي جمع الدف والشبابة والغناء<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي رحمه الله: « وما بلغنا عن أحد من العلماء الرخصة في المزمارة »<sup>(٤)</sup>.

فإذا كان هذا التحريم في سماعها مجردة عن القرآن؛ فهي مع القرآن أشد تحريماً، فقراءة القرآن عبادة وطاعة، يتقرب بها المسلم إلى ربه ﷻ.

والله ﷻ لا يتقرب إليه بمعاصيه، ولا يُطاع بارتكاب مناهيه، ومن جعل وسيلته إلى الله معصيته؛ كان حظه الطرد والإبعاد، ومن اتخذ اللهو واللعب ديناً؛

(١) نزعة الأسماع في مسألة السماع (ص ٨٣، ٨٤).

(٢) الحجية في بيان المحجة (٢ / ٥٤٠، ٥٤١) باختصار.

(٣) انظر: إغاثة اللفهان (١ / ٢٢٨)، ونزعة الأسماع في مسألة السماع (ص ٨٩).

(٤) ذم ما عليه مدعو التصوف (ص ١١).



كان كمن سعى في الأرض بالفساد، ومن طلب الوصول إلى الله ﷻ من غير طريق رسول الله ﷺ وسنته فهو بعيدٌ من الوصول إلى المراد<sup>(١)</sup>.

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: « وواجبٌ أن يُصان القرآن عن مثل هذه القرائن؛ لأن صورتها عند عامة الخلق صورة اللهو واللعب، والقرآن جدُّ كله عند كافة الخلق، فلا يجوز أن يُمزج بالحق المحض ما هو لهوٌ عند العامة، بل ينبغي أن يوقر القرآن، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع قراءة القرآن<sup>(٢)</sup> ».

أما تحسين الصوت بقراءة القرآن فهو مما اتفق أهل السنة والجماعة على استحبابه .

قال النووي رحمه الله: « أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن<sup>(٣)</sup> ».

مستند الإجماع في المسألة: إن قراءة القرآن الكريم بألحان الغناء، وما يصحبها من آلات المعازف إنما هي من البدع المحدثة التي لم يشرعها الله ﷻ، ولا رسوله ﷺ، ومعلوم أن الأصل في العبادات الحرمة إلا ما ورد الشرع بإباحته .

والله ﷻ لم يأمرنا بذلك، إنما أمر بترتيل القرآن فقال ﷻ: ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾<sup>(٤)</sup>، أي فصله تفصيلاً، وبيئه تبييناً، وترسل فيه ترسيلاً<sup>(٥)</sup>.

قال القرطبي رحمه الله: « أي لا تعجل بقراءة القرآن بل اقرأه في مهل وبيان،

(١) انظر: المصدر نفسه (ص ٦، ٧) .

(٢) احياء علوم الدين (٢ / ٤٦٦، ٤٦٧) باختصار .

(٣) التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١٠٩) .

(٤) (المزمل: من الآية ٤) .

(٥) انظر: تفسير الطبري ١٤م (٢٩ / ١٥٣، ١٥٤)، وتفسير ابن كثير (٤ / ٥٥٧، ٥٥٨) .

مع تدبر المعاني»<sup>(١)</sup>.

وأيضاً فإن القرآن الكريم إنما أنزل لِدَبْرِ آيَاتِهِ، وَتَفْهَمِ مَعَانِيهِ، كما قال الله تعالى: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال الله ﷻ: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾<sup>(٣)</sup>.

وهذا يُفيد المنع من قراءة القرآن بالألحان المطربة المشبهة للأغاني؛ لأن ذلك ينافي التَّدْبِيرَ والخشوع الذي هو مقصود التلاوة.

وقد أمر النبي ﷺ بتحسين الصوت عند قراءة القرآن الكريم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن " <sup>(٤)</sup>.

وعنه أيضاً رضي الله عنه أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: " مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ " <sup>(٥)</sup>.

ولفظ التغني هنا يحتمل ثلاثة معان:

أحدها: الاستغناء: أي يستغني به، وهو ضد الافتقار، وهذا مروى عن سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح.

الثاني: أن معناه الجهر: أي رفع الصوت، وقال به الهروي والخطابي.

الثالث: أن التغني معناه: تحسين الصوت، وهذا قول ابن أبي مليكة، وابن

(١) تفسير القرطبي (١٩ / ٣٦، ٣٧).

(٢) (ص: ٢٩).

(٣) (محمد: ٢٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ

بِدَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [الملك: ١٣] (ح ٧٥٢٧).

(٥) سبق تحريجه (ص ٣٤٩).

المبارك، والشافعي، والطرطوشي، والنووي<sup>(١)</sup>.

وهذا القول أقرب الأقوال للصواب؛ لدلالة النصوص عليه، والله تعالى

أعلم .

فالتغني بالقرآن إنما هو تحسين الصوت به ليُعْظَم موقعه من القلوب، ولأن ذلك سببٌ للركة، وإثارةٌ للخشية، وإقبال النفوس على استماعه وتدبره<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبيد رحمه الله : « مَحْمَلُ الأحاديث التي جاءت في حسن الصوت بالقرآن إنما هو على طريق الحزن والتخويف والتشويق »<sup>(٣)</sup>.



(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠ / ٢٥٨ - ٢٦٣)، وكتاب الحوادث والبدع للطرطوشي (ص ٦٤، ٦٥)، وشرح صحيح مسلم للنووي (٦ / ٤٠٨).  
 (٢) انظر: الابداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ (ص ١٦٦).  
 (٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠ / ٢٧٥)، وانظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٦ / ٤٠٩).

## المبحث الثامن

## القرآن هو المهيمن المؤتمن الشاهد على ما بين يديه من الكتب

أصل الهيمنة: الحفظ والارتقَاب؛ يقال - إذا رقب الرجل الشيء وحفظه وشهده - : قد هيمن فلان عليه.

وتقول : هيمن فلان على فلان، إذا صار رقيباً عليه؛ فهو مهيمن<sup>(١)</sup>.

ويسمى الحاكم على الناس والقائم بأمرهم: المهيمن<sup>(٢)</sup>.

ولفظ مهيمن كان أصله « مؤين » بالهمزة ، ثم قلبت الهمزة هاءً لقرب نخرجها، كما نُقلب في أرقتُ الماء ؛ فيقال : هرقت الماء . ويقال: ماء مُهراق، والأصل: ماء مُراق<sup>(٣)</sup>.

وأهل السنّة والجماعة يؤمنون أن القرآن الكريم هو المهيمن على كل الكتب قبله؛ بمعنى: أنه أمينٌ عليها، حافظٌ لها، وشاهدٌ على أنها حقٌّ من عند الله تعالى، يُصدّق ما فيها من الصحيح، وينفي ما فيها من التحريف والتبديل، ويحكم عليها بالنسخ أو التقرير، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه منها فهو باطل، فصارت له الهيمنة عليها من كل وجه .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال شيخ الإسلام رحمه الله : « السلف كلهم متفقون على أن القرآن هو المهيمن المؤتمن الشاهد على ما بين يديه من الكتب »<sup>(٤)</sup>.

فهو الأمين والشاهد على ما بين يديه من الكتب، وهو أيضاً الحاكم على كل

(١) انظر: تفسير الطبري م ٤ ( ٦ / ٣٤٤ )، وفتح الباري ( ٩ / ١٤٩ ) .

(٢) مجموع الفتاوى ( ١٧ / ٤٣ ) .

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ( ص ١٢ ) .

(٤) مجموع الفتاوى ( ١٧ / ٤٣ ) .

كتاب قبله بإجماع المسلمين .

قال رحمه الله : « ... إذ كان المسلمون متفقين على أنه لا يجوز لمسلم أن يحكم بين أحد إلا بما أنزل الله في القرآن، وإذا تحاكم اليهود والنصارى إلى المسلمين لم يجوز لهم أن يحكموا بينهم إلا بما أنزل الله في القرآن »<sup>(١)</sup>.

وقد بين رحمه الله السبب في احتلال القرآن هذه المنزلة العالية، والمرتبة الرفيعة بقوله : « فإنه قرر ما فى الكتب المتقدمة من الخبر عن الله وعن اليوم الآخر، وزاد ذلك بياناً وتفصيلاً، وبين الأدلة والبراهين على ذلك، وقرر نبوة الأنبياء كلهم، ورسالة المرسلين، وقرر الشرائع الكلية التى بعث بها الرسل كلهم، وجادل المكذبين بالكتب والرسل بأنواع الحجج والبراهين، وبين عقوبات الله لهم، ونصره لأهل الكتب المتبعين لها، وبين ما حُرّف منها وبُدّل، وما فعله أهل الكتاب فى الكتب المتقدمة، وبين أيضاً ما كتموه مما أمر الله ببيانه، وكل ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناهج التى نزل بها القرآن، فصارت له الهيمنة على ما بين يديه من الكتب من وجوه متعددة: فهو شاهد بصدقها، و شاهد بكذب ما حُرّف منها، وهو حاكم بإقرار ما أقره الله، ونسخ ما نسخ، فهو شاهد فى الخبريات، حاكم فى الأموريات »<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : تواترت النصوص عن سلف هذه الأمة وخلفها على أن القرآن الكريم هو المؤتمن والشاهد والحاكم على ما بين يديه من الكتب.

فقد روى الطبري رحمه الله بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال فى تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ﴾

(١) منهاج السنة النبوية (٥ / ٥٠٨)، وانظر كذلك: (٥ / ٥٠٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٧ / ٤٤).

﴿ وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ ﴾ <sup>(١)</sup>. قال: « المهيمن : الأمين، القرآن أمينٌ على كل كتاب قبله » <sup>(٢)</sup>.

وروي عنه أيضاً أنه قال: « ﴿ وَمُهَيِّمِنًا ﴾ أي: حاكماً على ما قبله من الكتب » <sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة رحمه الله : ﴿ وَمُهَيِّمِنًا ﴾ أي: « أميناً وشاهداً على الكتب التي خلت قبله » <sup>(٤)</sup>.

وعن سعيد بن جبير <sup>(٥)</sup> رحمه الله أنه قال : « القرآن مؤتمنٌ على ما قبله من الكتب » <sup>(٦)</sup>.

وروى الطبري عن ابن زيد في قوله: ﴿ وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ ﴾ قال: « مصدقاً عليه، كل شيء أنزله الله من توراة أو إنجيل أو زبور فالقرآن مصدق على ذلك، وكل شيء ذكر الله في القرآن فهو مصدق عليها وعلى ما حدث عنها أنه حق » <sup>(٧)</sup>.

وجميع هذه الأقوال كما قال ابن كثير رحمه الله « كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله، فهو أمينٌ، وشاهدٌ، وحاكمٌ على كل كتاب قبله » <sup>(٨)</sup>.

(١) (المائدة : من الآية ٤٨ )

(٢) تفسير الطبري ٤م (٦ / ٣٤٥)، وقد أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل .

(٣) تفسير ابن كثير (٢ / ٩٢) .

(٤) تفسير الطبري ٤م (٦ / ٣٤٥) .

(٥) هو أبو محمد ويقال: أبو عبد الله سعيد بن جبير بن هشام الوالي ، الإمام الحافظ، المقرئ المفسر، الفقيه المحدث، قتله الحجاج سنة خمس وتسعين (٩٥هـ) . انظر: شذرات الذهب (١ / ١٠٨)، و طبقات المفسرين (ص ١٠) .

(٦) تفسير الطبري ٤م (٦ / ٣٤٦)، وتفسير القرطبي (٦ / ١٩٨) .

(٧) المصدر نفسه ٤م (٦ / ٣٤٦) .

(٨) تفسير ابن كثير (٢ / ٩٢) وانظر كذلك: قول ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن (ص ١١) .

وإنما احتل القرآن الكريم هذه المنزلة لكونه يستحيل أن يتطرق إليه التبديل والتحريف، ولا يمكن نسخه بعد وفاة النبي ﷺ، وقد ختم الله به الكتب .

قال الفخر الرازي رحمه الله « إنما كان القرآن مهيمناً على الكتب لأنه الكتاب الذي لا يصير منسوخاً البتة، ولا يتطرق إليه التبديل والتحريف على ما قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ <sup>(١)</sup> .

وإذا كان كذلك كانت شهادة القرآن على أن التوراة والإنجيل والزيور حق؛ صدق باقية أبداً <sup>(٢)</sup> .

مستند الإجماع في المسألة: لقد نص المولى ﷺ في كتابه العزيز على أن هذا القرآن هو الأمين على ما سبقه من الكتب، وهو الشاهد والحاكم عليها فقال تبارك وتعالى في محكم التنزيل: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

قال ابن كثير رحمه الله: « جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها وأشملها وأعظمها وأكملها؛ حيث جمع فيه محاسن ما قبله من الكمالات ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً، وأميناً، وحاكماً عليها كلها، وتكفل تعالى حفظه بنفسه الكريمة، فقال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ <sup>(٤)</sup> <sup>(١)</sup> .

(١) (الحجر : ٩) .

(٢) التفسير الكبير (١٢ / ١١) .

(٣) (المائدة : ٤٨) .

(٤) (الحجر : ٩) .

فهو محفوظ بحفظ الله ﷻ إلى قيام الساعة، شاهدٌ على هذه الكتب ، مُبَيَّنٌ ما حُرِّفَ منها، وحاكِمٌ بما أقره الله وأمر به من أحكامها ، وناسخٌ ما نسخه الله منها، وهو أمينٌ عليها في ذلك كله .





## المبحث التاسع

حكم معارضة القرآن الكريم بالأراء والأذواق والعقول والأقيسة والمواجيد واستحالتها<sup>(١)</sup>

من أصول أهل السنّة والجماعة أنه لا يُقبل من أحد أيّاً كان أن يعارض ما جاء في كتاب الله ﷻ؛ لا برأي ولا عقل ولا قياس ولا ذوق ولا وجد .  
ويعتقدون أيضاً أنه لا يُعارض القرآن إلا بقرآن، وكانوا يطلقون على ما عارض الآية ناسخاً لها .

قال الله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

فلا يُنسخ شرع الله تعالى إلا بما أنزل الله، أما من أراد معارضة ذلك برأيه وهواه فقد ضل سواء السبيل .

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام : قال رحمه الله : « من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن لا برأيه ولا ذوقه ولا معقوله ولا قياسه ولا وجده »<sup>(٣)</sup>.

ولا يعارض ذلك إلا آية من كتاب الله ﷻ، وفي ذلك يقول رحمه الله : « ولم يكن السلف يقبلون معارضة الآية إلا بآية أخرى، وكانوا يسمون ما عارض الآية ناسخاً لها، فالنسخ عندهم اسم عام لكل ما يرفع دلالة الآية على معنى باطل، وإن كان ذلك المعنى لم يرد بها، وإن كان لا يدل عليه ظاهر الآية؛ بل قد لا يفهم منها

(١) الذوق والوجد من مصطلحات الصوفية، فالوجد كما يقول القشيري هو : « ما يصادف قلبك، ويبرّد عليك بلا تعمد وتكلف » الرسالة القشيرية ( ص ٦٢ ) .

أما الذوق عندهم فيزعمون : « أنه عبارة عن نور عرفاني، يقذفه الحق بتجليه في قلوب أوليائه يفرقون به بين الحق والباطل من غير أن ينقلوا ذلك من كتاب ولا غيره » التعاريف ( ١ / ٣٥٢ ) .

(٢) ( البقرة : ١٠٦ ) .

(٣) مجموع الفتاوى ( ١٣ / ٢٨ ) .

وقد فهمه منها قوم فيسمون ما رفع ذلك الإبهام والإفهام نسخاً، وهذه التسمية لا تؤخذ عن كل واحد منهم».

إلى أن قال: «إذ المقصود أنهم كانوا متفقين على أن القرآن لا يعارضه إلا قرآن لا رأى ومعقول وقياس ولا ذوق ووجد»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر رحمه الله أن القرآن الكريم يشتمل على خبرٍ وأمر، فأما الأمر فيدخله النسخ، وأما الخبر فيستحيل عليه النسخ فقال: «وكتاب الله نوعان: خبرٌ وأمر، أما الخبر فلا يجوز أن يتناقض؛ ولكن قد يُفسَّر أحد الخبرين الآخر ويبين معناه، وأما الأمر فيدخله النسخ، ولا يُنسخ ما أنزل الله إلا بما أنزله الله، فمن أراد أن ينسخ شرع الله الذي أنزله برأيه وهو اهواء كان ملحداً، وكذلك من دفع خبر الله برأيه ونظره كان ملحداً»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: لا يوجد في كلام أحد من السلف عليهم رحمة الله أنه عارض القرآن بعقلٍ ورأيٍ وقياس، ولا بذوقٍ ووجدٍ، ولم يقل أحد منهم أن العقل يعارض النقل؛ فضلاً عن أن يقول: إن العقل مقدم عليه.

ولا فيهم أيضاً من يقول: إن له ذوقاً أو وجداً يخالف ما جاء في كتاب الله ﷻ. كيف وهم يقولون: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

بل كلهم معتمدون بكتاب ربهم، وسنة نبيهم ﷺ، مستسلمون لأوامر الله، لا يعارضون ما نزل في القرآن ولا يخالفونه.

يقول الإمام الطحاوي رحمه الله: «ولا يجادل في القرآن، ونشهد أنه كلام

(١) المصدر نفسه (٢٩ / ١٣) باختصار.

(٢) درء التعارض (٢٠٨ / ٥).

(٣) آل عمران: (٥٣).

رب العالمين، نزل به الروح الأمين، فعلمه سيد المرسلين محمدا صلى الله عليه وعلى آله أجمعين، وهو كلام الله تعالى، لا يساويه شيء من كلام المخلوقين، ولا نقول بخلق، ولا نخالف جماعة المسلمين»<sup>(١)</sup>.

وقد نقل غير واحد من السلف رحمهم الله الإجماع على أن من دفع أو عارض شيئا من كتاب الله فإنه يكفر بذلك .

قال اسحاق بن راهويه رحمه الله: « وقد أجمع العلماء أن من سبَّ الله ، أو سبَّ رسوله ﷺ ، أو دفع شيئا أنزله الله، أو قتل نبيا من أنبياء الله، وهو مع ذلك مقرًّا بما أنزل الله أنه كافر »<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي عياض رحمه الله : « وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نصَّ الكتاب »<sup>(٣)</sup>.

مستند الإجماع في المسألة : إن التسليم لأوامر الله ﷻ، والإذعان لما نزل في كتابه، والانقياد لطاعته هي من صفات المؤمنين الصادقين، الذين لا يطلقون العنان لأهوائهم؛ فيقعون في مخالفة ما أمرهم به الله ﷻ في كتابه الكريم، قال المولى ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ۗ ﴾<sup>(٤)</sup>.

أما المجادلة في آيات الله والمعارضة لما أنزل الله فإن ذلك من فعل الكفار، كما قال تعالى: ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبَلَدِ ﴾ كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ

(١) شرح العقيدة الطحاوية ( ٢ / ٤٢٨ ) .

(٢) التمهيد ( ٤ / ٢٢٦ ) .

(٣) الشفا ( ٢ / ٢٨٦ ) .

(٤) ( الأحزاب : ٣٦ ) .

عِقَابِ ﴿ (١)

وقال ﷺ: ﴿ وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۚ وَمُجَدِّدِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَطْلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُنذِرُوا ﴾ (٢).

ومن الأدلة أيضاً قول الله ﷻ: ﴿ الَّذِينَ مُجَدِّدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَنٍ أَتْنَهُمْ كَبْرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ۚ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ (٣).

وقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ مُجَدِّدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَنٍ أَتْنَهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَلِّغِيهِ فَاستَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٤).

وقوله ﷻ: ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَتْهُمَا أُتْمٌ وَعَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ ۚ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ (٥).

فمن عارض آيات الله المنزلة برأيه وعقله من غير سلطان أتاه دخل في معنى هذه الآيات الكريمة، وهذا مما يبين أنه لا يجوز معارضة كتاب الله إلا بكتاب الله، لا يجوز معارضته بغير ذلك (٦).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: « ومن المعلوم أن كل من عارض القرآن وجادل في ذلك بعقله ورأيه فهو داخل في ذلك؛ وإن لم يزعم تقديم كلامه على كلام الله ورسوله؛ بل إذا قال ما يوجب المرية والشك في كلام الله؛ فقد دخل في

(١) (غافر: ٤، ٥).

(٢) (الكهف: ٥٦).

(٣) (غافر: ٣٥).

(٤) (غافر: ٥٦).

(٥) (النجم: من الآية ٢٣).

(٦) انظر: درء التعارض (٥ / ٢٠٨).

ذلك، فكيف بمن يزعم أن ما يقوله بعقله ورأيه مقدم على نصوص الكتاب و  
السنة»<sup>(١)</sup>.

لا ريب أنه قد تنكب الصراط، وجانب الصواب، وخرج عن الجادة،  
وخالف أهل السنة والجماعة، وقد توعدده الله ﷻ بالعذاب المهين كما في قوله  
تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ  
شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ  
الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ  
الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا  
أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ قال: «أي ومن ادعى أنه يعارض ما جاء من عند الله من الوحي، مما  
يفتره من القول، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ  
نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا ﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.



(١) المصدر نفسه (٥ / ٢٠٦)

(٢) (الأنعام: ٩٣).

(٣) (الأنفال: من الآية ٣١).

(٤) تفسير ابن كثير (٢ / ٢١٣).

## المبحث العاشر

## وقوع التحريف في الكتب المتقدمة على القرآن

التحريف لغة : التغيير والتبديل، وتحريف الكلام عن مواضعه: تغييره<sup>(١)</sup>.

قال الراغب الأصفهاني رحمه الله : « التحريف: الإمالة، وتحريف الكلام: أن تجعله على حرف من الاحتمال يمكن حمله على الوجهين »<sup>(٢)</sup>.

وقد بين ابن القيم رحمه الله كيفية التحريف في الكتب السابقة كما بينها الله ﷻ في القرآن الكريم بقوله: « وأما التحريف فقد أخبر سبحانه عنهم في مواضع متعددة، وكذلك لي اللسان بالكتاب ليحسبه السامع منه وما هو منه . فهذه خمسة أمور : أحدها : لبس الحق بالباطل، وهو خلطه به بحيث لا يتميز الحق من الباطل.

الثاني : كتمان الحق .

الثالث : إخفاؤه، وهو قريب من كتمانه .

الرابع : تحريف الكلم عن مواضعه، وهو نوعان : تحريف لفظه، وتحريف معناه .

الخامس : لي اللسان به، ليلبس على السامع اللفظ المنزل بغيره »<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلفت أقوال الناس في وقوع التحريف في الكتب السابقة على ثلاثة أقوال<sup>(٤)</sup> :

القول الأول : زعمت طائفة أنها بُدلت كلها بجميع لغاتها، ومن هؤلاء من

(١) مختار الصحاح ( ص ١٣١ ) .

(٢) المفردات في غريب القرآن ( ص ١٢١ ) .

(٣) هداية الحيارى ( ص ٤٨ ) .

(٤) انظر: الجواب الصحيح ( ٢ / ٤١٨ - ٤٢٧ )، وإغاثة اللهفان ( ٢ / ٣٥١ - ٣٥٤ )، وفتح القدير

أسرف حتى قال: « إنه لا حرمة لها، وجوز الاستجمار بها من البول ».

وهذا القول باطل لا يقوله المسلمون، ولكن قد يقول بعضهم: إنه حُرّف بعد مبعث محمد ﷺ ألفاظٌ بعض النسخ، فإن الجمهور الذين يقولون: إن بعض ألفاظها حُرّفت، منهم من يقول: كان هذا قبل المبعث، ومنهم من يقول: كان بعده، ومنهم من يثبت الأمرين أو يجوزهما، ولكن لا يقول: إنه حُرّفت ألفاظ جميع النسخ الموجودة في مشارق الأرض ومغاربها<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: أن التبديل والتغيير وقع في المعاني لا في الألفاظ.

وإلى هذا القول ذهب الإمام البخاري<sup>(٣)</sup> رحمه الله، واختاره الرازي في تفسيره<sup>(٤)</sup>.

وهذا القول لا يُسَلَّم له بإطلاق، بل لابد من التفصيل في ذلك.

فأما القول: بأن التحريف قد وقع في معاني تلك الكتب؛ فهذا أمر مسلم به، وهو ما حكى عليه شيخ الإسلام رحمه الله الإجماع - كما سيأتي - ؛ بل إن هذا القول يُقر به عامة اليهود والنصارى<sup>(٥)</sup>.

وأما القول بعدم التحريف في ألفاظها فلا يسلم بذلك؛ لأنه قد وجد فيها من الألفاظ ما لا يجوز أن يكون من كلام الله ﷻ، إضافةً إلى ما فيها من التناقض والتضارب في نصوصها، فلو كان وحياً من عند الله لما وجد فيها هذا التناقض

(١) وهذا الكلام كان قبل اختراع آلات الطباعة، عندما كانت النسخ تكتب بالأيدي، فكان البعض يكتب ما لا يكتب غيره، فيزيد وينقص، ويغير ويبدل، أما النسخ الموجودة اليوم فإنها كلها طبق الأصل في شرق الأرض وغربها.

(٢) الجواب الصحيح (٢ / ٤١٩).

(٣) فتح الباري (١٥ / ٥٠٣).

(٤) التفسير الكبير (٢ / ١٢٣).

(٥) انظر: الجواب الصحيح (٢ / ٤٠٧).

والتضارب، وقد ذكر ابن حزم رحمه الله في (كتاب الفصل) كثيراً من هذه التناقضات الظاهرة، والتي تؤكد وقوع التحريف في ألفاظها<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «تحريفهم المعاني لا يُنكر؛ بل هو موجود عندهم بكثرة...»<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث: أن التحريف قد وقع في اليسير منها، ولكن أكثرها باقٍ على ما أنزل عليه.

وقد رجَّح هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

وقد تكفل الله ﷻ بحفظ كتابه العزيز، أما ما سبقه من الكتب فقد استحفظها علماء الربانيين والأخبار؛ فأحدثوا فيها كثيراً من التحريف والتغيير والتبديل، كما أخبرنا الله عنهم في أكثر من موضع من القرآن الكريم.

نص الإجماع الذي حكاه شيخ الإسلام: مما سبق يتضح أن التحريف في الكتب السابقة على قسمين:

الأول: التحريف في ألفاظها، وهذا قد وقع فيه الخلاف كما تقدم.

الثاني: التحريف في معانيها وترجمتها، وهذا أمر مجمعٌ عليه، وهو ما نقله شيخ الإسلام رحمه الله في هذه المسألة بقوله:

«وأهل الكتاب اليهود والنصارى مع المسلمين متفقون على أن الكتب المتقدمة وقع التحريف بها؛ إما عمداً وإما خطأً: في ترجمتها، وفي تفسيرها،

(١) انظر: (١ / ١٣٨) وما بعدها.

(٢) فتح الباري (١٥ / ٥٠٥).

(٣) الجواب الصحيح (٢ / ٤٢٠)، ولكن الناظر في أحوال اليهود والنصارى، ومواقفهم من أحكام الله ﷻ وشرائعه، ورسله، وكتبه، إضافة إلى ما نقله عنهم الأئمة رحمهم الله مما أحدثوه في كتبهم من التحريف والتبديل والتغيير؛ يجد أنهم قد حرقوا كثيراً مما أنزل الله عليهم.



وشرحها، وتأويلها؛ وإنما تنازع الناس هل وقع التحريف في بعض ألفاظها»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: « والمسلمون وأهل الكتاب متفقون على وقوع الغلط في تفسير بعض الألفاظ وبيان مراد الأنبياء بها، وفي ترجمة بعضها، فإنك تجد بالتوراة عدة نسخ مترجمة وبينها فروق يختلف بها المعنى المفهوم، وكذلك في الإنجيل وغيره ».

وقال أيضاً: « ولكن علماء المسلمين وعلماء أهل الكتاب متفقون على وقوع التحريف في المعاني والتفسير »<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: إن المتأمل لأحوال اليهود والنصارى ومواقفهم مع كتب الله ﷻ يجد أنهم قد حرفوا كثيراً مما أنزل الله .

قال الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ حَرَفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> ... قال: « يحرفونه أي يميلونه عن وجهه ومعناه الذي هو معناه إلى غيره، فأخبر الله جل ثناؤه أنهم فعلوا ما فعلوا من ذلك على علم منهم بتأويل ما حرفوا وأنه بخلاف ما حرفوه إليه فقال: ﴿ حَرَفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ يعني: من بعد ما عقلوا تأويله؛ ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ أي يعلمون أنهم في تحريفهم ما حرفوا من ذلك مبطلون كاذبون »<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: « قال ابن زيد في قوله: ﴿ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ حَرَفُونَهُ ﴾ قال: التوراة التي أنزلها عليهم يحرفونها؛ يجعلون الحلال فيها حراماً، والحرام فيها حلالاً، والحق فيها باطلاً، والباطل فيها حقاً، إذا جاءهم المحق برشوة أخرجوا له

(١) المصدر السابق (٥ / ١٢٣) .

(٢) المصدر نفسه (٢ / ٤١٩) .

(٣) (البقرة: ٧٥) .

(٤) تفسير الطبري م ١ (١ / ٤٨٥) .

كتاب الله، وإذا جاءهم المبطل برشوة أخرجوا له ذلك الكتاب؛ فهو فيه محق، وإن جاء أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق ولا رشوة ولا شيء؛ أمره بالحق، فقال لهم: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (١) « (٢) ».

وقال البخاري رحمه الله: « يُحَرِّفُونَ : يُزِيلُونَ، وليس أحدٌ يُزِيلُ لفظ كتاب من كتب الله ﷻ، ولكنهم يُحَرِّفُونَهُ بِتَأْوِيلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ » (٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « مراد البخاري بقوله: « يتأولونه » أنهم يُحَرِّفُونَ المراد؛ بضرب من التأويل، كما لو كانت الكلمة بالعبرانية تحتل معنيين قريب وبعيد، وكان المراد القريب؛ فإنهم يحملونها على البعيد، ونحو ذلك » (٤).

وقال شهاب الدين القرافي رحمه الله: « ومن طالع كتبهم وأناجيلهم وجد فيها من العجائب ما يقضي له بأن القوم تفرقت شرائعهم وأحكامهم، وأن القوم لا يلتزمون مذنباً .

والعجب أن أناجيلهم حكايات وتواريخ، وكلام كفر وكهنة وتلامذة وغيرهم، حتى أنني أحلف بالله الذي لا إله إلا هو أن تاريخ الطبري عند المسلمين أصح نقلاً من الإنجيل، ويعتمد عليه العاقل أكثر، مع أن التاريخ لا يجوز - عند المسلمين - أن يُبنى عليه شيء من أمر الدين، وإنما هو حكايات في المجالس، ويقولون مع ذلك: الإنجيل كتاب الله أنزله إلينا، وأمر السيد المسيح باتباعه، فليت شعري أين هذا الإنجيل المنزل من عند الله تعالى؟! وأين كلماته من بين هذه

(١) (البقرة: ٤٤) .

(٢) تفسير الطبري م (١ / ٤٨٣ ، ٤٨٤) .

(٣) صحيح البخاري (٦ / ٢٧٤٥) .

(٤) فتح الباري (١٥ / ٥٠٧) .

الكلمات؟! «<sup>(١)</sup>.

بل إن اليهود أنفسهم قد اتفقوا على وقوع التحريف في كتابهم؛ كما ذكر ذلك عنهم شهاب الدين القرافي رحمه الله حيث قال: «طائفة من اليهود يقال لهم السامرية<sup>(٢)</sup>، اتفق اليهود على أنهم حرّفوا التوراة تحريفاً شديداً، والسامرية يدعون عليهم مثل ذلك التحريف، ولعل الفريقين صادقان، فأين حينئذٍ في التوراة شيء يوثق به مع تقابل هذه الدعاوى من فرق اليهود؟، فكفونا بأنفسهم عن أنفسهم»<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك أيضاً أنهم يعترفون أن سبعين كاهناً منهم اجتمعوا على تبديل ثلاثة عشر حرفاً من التوراة، وقد نقل ذلك ابن القيم رحمه الله بقوله: «واليهود تُقر أن السبعين كاهناً اجتمعوا على اتفاق من جميعهم على تبديل ثلاثة عشر حرفاً من التوراة، وذلك بعد المسيح في عهد القياصرة الذي كانوا تحت قهرهم؛ حيث زال الملك عنهم ولم يبق لهم ملك يخافونه ويأخذ على أيديهم، ومن رضي بتبديل موضع واحد من كتاب الله فلا يؤمن منه تحريف غيره، واليهود تقر أيضاً أن السامرة حرّفوا مواضع من التوراة وبدلوها تبديلاً ظاهراً وزادوا ونقصوا، والسامرة تدعي ذلك عليهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة في الرد على اليهود والنصارى (ص ٥١).

(٢) السامرية فرقة من فرق اليهود، أثبتوا نبوة موسى وهارون ويوشع بن نون عليهم السلام، وأنكروا نبوة من بعدهم من الأنبياء، إلا نبياً واحداً، وقبلتهم جبل يقال له: «كزيريم» بين بيت المقدس ونابلس، ولغتهم غير لغة اليهود، وزعموا أن التوراة كانت بلسانهم، وافتروا إلى فرقتين:

الأولى: الكوستانية، ومعناها: الجماعة الصادقة، وهم يُقرون بالآخرة، والثواب والعقاب.

الثانية: الدوستانية، ومعناها: الفرقة المتفرقة الكاذبة، ويزعمون أن الثواب والعقاب في الدنيا، واختلفت الفرقتين كذلك في الأحكام والشرائع. انظر: الملل والنحل (١/ ٢٦٠، ٢٦١).

(٣) الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة في الرد على اليهود والنصارى (ص ١١٦).

(٤) هداية الحيارى (ص ١٠١).

أما النصارى فقد ذكر ابن حزم رحمه الله أنهم متفقون على أن هذه الأناجيل التي بين أيديهم عبارة عن تواريخ ألفتها أصحابها في أزمان مختلفة حيث يقول :

« النصارى لا يدعون أن الأناجيل منزلة من عند الله تعالى على المسيح، ولا أن المسيح عليه السلام أتاها بهم، بل كلهم أولهم عن آخرهم لا يختلفون في أنها أربعة تواريخ ألفتها أربعة رجال معروفون في أزمان مختلفة »<sup>(١)</sup>.

أمّا ما يتعلق بالترجمة فإن التوراة قد ترجمت من العبرية إلى اليونانية والعربية، كما أن الأناجيل الأربعة قد كتبت بلغات متعددة، فإنجيل متى كتب بالعبرية، وأما مرقس ولوقا ويوحنا فقد كتبت أناجيلهم باليونانية<sup>(٢)</sup>، ومعلوم أن التوراة والإنجيل إنما نزلت بلغة موسى وعيسى عليهما السلام وهي العبرية، ثم ترجمت بعد ذلك إلى غيرها من اللغات<sup>(٣)</sup>.

« وإذا أخذنا في الحسبان الاعتبارات التي من الممكن أن تُحوّل مسار واتجاه الترجمة؛ فمخرج بنتيجة أن هذه الترجمة لا يمكن أن تكون ماثلة ومطابقة للأصل الذي نُقلت منه، ومن هذه الاعتبارات مايلي :

- ١- إذا فقد الإيمان، وفقد الضمير الحي الذي يؤرق صاحبه عند المخالفة؛ عندئذٍ لا يُستبعد حصول التجاوزات في الترجمة .
- ٢- تأثر الترجمة قوةً وضعفاً بسبب قوة وضعف المترجم في معرفة وفهم اللغة المنقول منها والمنقول إليها .
- ٣- أن الترجمة تُصبغ بصبغة المترجم؛ لأنه من غير المعقول أن يتخلى المترجم - حال الترجمة - عن عقيدته وماضيه وثقافته وتطلعاته، وهذه كلها أمور تدفع المترجم لأن يصوغ الترجمة بالصيغة التي تميل إليها نفسه .

(١) الفصل لابن حزم (١ / ٢٥١) باختصار .

(٢) انظر: المصدر نفسه (١ / ٢٥١، ٢٥٢) .

(٣) الجواب الصحيح (٥ / ١٢٣) .

- ٤ - يكفي في عدم التماثل أنه ترجمة وليس أصلاً<sup>(١)</sup>.
- ٥ - ومن المهم في ذلك أننا لا علم لنا بالأصل الذي تُرجم .
- ٦ - وكذلك فإننا لا نعرف المترجم، ومدى معرفته باللغة المترجم عنها، وكذلك باللغة المترجم إليها؛ لأن الضعف في واحدة منهما يُفسد اللفظ والمعنى جميعاً .

فإذا كان هذا صنيعهم في ألفاظ التوراة التي يزعمون أنها كلام الله، فكيف يُؤمّنون بعد ذلك في تفسيرهم لها وبيان معانيها، أو عند ترجمتها، لا شك أن العقل السليم يجزم بوقوع التغيير والتبديل في ذلك .

مستند الإجماع في المسألة : لقد شهد الله ﷻ في مواضع عديدة من القرآن الكريم على تحريف اليهود والنصارى لكتبهم التي أنزلها الله ﷻ لأنبيائهم؛ فمن ذلك قول الحق ﷻ: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ فِيمَا نَقُضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومعنى يُحَرِّفُونَهُ : أي يبدلون معناه، ويتأولونه على غير تأويله<sup>(٤)</sup>.

قال القرطبي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ قال: « قال مجاهد والسدي: هم علماء اليهود الذين يحرفون التوراة، فيجعلون الحرام حلالاً والحلال حراماً اتباعاً لأهوائهم ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ أي عرفوه وعلموه وهذا توييح

(١) مسلمو أهل الكتاب وأثرهم في الدفاع عن القضايا القرآنية ( ٢ / ٦٨٤ - ٦٨٥ ) باختصار .

(٢) (البقرة : ٧٥) .

(٣) (المائدة : من الآية ١٣) .

(٤) انظر: تفسير الطبري م ١ ( ١ / ٤٨٥ )، وتفسير القرطبي ( ٥ / ٢٣٣ ) .

لهم»<sup>(١)</sup>.

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُنَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن الأدلة المحسوسة على وقوع التحريف في كتبهم؛ إضافة إلى ما ذكره الله ﷻ عنهم في القرآن الكريم ما يلي :

١- انقطاع السند ، وعدم حصول التواتر في نقلها، فليس في أسفار اليهود وأنجيل النصارى ما تصح نسبه إلى أنبيائهم عليهم السلام .

فالتوراة لم يتم تدوينها إلا بعد موسى عليه السلام، ثم إن نسخة التوراة الأصلية قد ضاعت أيام الغزو البابلي لليهود، كما شهد بذلك أهل العلم منهم، ثم أعادوا كتابتها مرة أخرى<sup>(٣)</sup>، حتى جاء أحد ملوك الرومان وفتح فلسطين عام (١٦١ ق.م) فأمر بإحراق كافة النسخ التي عثر عليها من التوراة، وكل من احتفظ بنسخة منها يُقتل، وكان يجري البحث عنها شهرياً، واستمر الحال على ذلك مدة زادت على ثلاث سنوات ونصف<sup>(٤)</sup>.

وأما الإنجيل فإن الذي بأيدي النصارى منه أربع كتب مختلفة؛ وهم جميعاً متفقون على أنها أربعة تواريخ ألفها أربعة رجال وهم : يوحنا ومتى ومرقس ولوقا<sup>(٥)</sup>، ثم إن مرقس ولوقا لم يكونا من حواربي المسيح عليه السلام<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير القرطبي ( ٦ / ٢ ) .

(٢) ( آل عمران : ٧٨ ) .

(٣) انظر: التوراة بين فقدان الأصل وتناقض النص ( ص ٤ ، ٥ ) .

(٤) المصدر نفسه ( ص ٨٤ ، ٨٥ ) .

(٥) انظر: الفصل لابن حزم ( ١ / ٢٥١ ) .

(٦) انظر: تحجيل من حرف التوراة والإنجيل ( ١ / ٢٨٤ ) .

٢- التناقض الواضح والتعارض الفاضح بين نصوص التوراة، وكذلك الحال في نصوص الأناجيل<sup>(١)</sup>، ولو كانت كلام الله حقيقةً لاستحال أن يلحق بها تناقض أو اختلاف، يقول المولى تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

٣- شهادة بعض علماء اليهود والنصارى على وقوع التحريف في كتبهم؛ وخاصة من رجع منهم إلى الحق، واتبع شريعة محمد ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وفي هذه الأدلة أوضح دلالة على أن الكتب التي سبقت القرآن الكريم قد وقع فيها التغيير والتبديل، وأن أهل الكتاب قد غيروا وبدلوا عن علم وإصرار.



(١) انظر: التوراة والأناجيل والقرآن الكريم بمقياس العلم الحديث (ص ٥٥، ٥٦) و(ص ١٣٠، ١٣١)، وتنجيل من حرف التوراة والإنجيل (١ / ٢٨٣) وما بعدها، التوراة بين فقدان الأصل وتناقض النص (ص ١).

(٢) (النساء: من الآية ٨٢).

(٣) انظر: التوراة والأناجيل والقرآن الكريم (ص ١٥)، والتوراة بين فقدان الأصل وتناقض النص (ص ٢).





## الباب السابع

### النبـوات

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء.

الفصل الثاني: المسائل المتعلقة بنبيينا محمد ﷺ.

الفصل الثالث: ما يتعلق بعيسى عليه السلام.



## الفصل الأول

## المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء

## المبحث الأول: فضل الأنبياء ومكانتهم

## المطلب الأول: فضل الأنبياء على سائر البشر:

فضل الأنبياء على سائر البشر من القضايا المسلّمة والأمور المتيقّنة عند كافة المسلمين ، وذلك لأنهم هم رسل الله الذين اصطفاهم لحمل رسالاته وكلامه ، ولا يمكن تحقيق عبودية الله إلا عن طريقهم، وبتابعتهم ينال الإنسان سعادة الدنيا والآخرة ، وقد اجتباهم الله ﷻ واصطفاهم و ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾<sup>(١)</sup> ولكن من أجل انقلاب فطرة بعض الناس -وهم شواذ وقلة- وشطحهم في الفكر والمعتقد ، وهم غلاة الصوفية الذين يفضلون بعض الأولياء على الأنبياء<sup>(٢)</sup> ، نقل شيخ الإسلام وغيره الاتفاق على أن الأنبياء عليهم السلام هم أفضل الخلق.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «الأنبياء أفضل الخلق

باتفاق المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الأنعام ، آية : (١٢٤).

(٢) يقول ابن عربي في فصوصه : «مقام النبوة في برزخ فوق الرسول ودون الولي» فرتبة الولاية عنده أعظم من رتبة النبوة لأن الولي يأخذ بلا واسطة والنبي بواسطة ، وهو كلام ساقط يعرف بطلانه عوام الناس فضلاً عن علمائهم !! قال ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- : «وكفر ابن عربي وأمثاله فوق كفر القائلين : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون ، زنادقة ، اتحادية في الدرك الأسفل من النار» «شرح الطحاوية» : (٤٩٤) ؛ وانظر : «فصوص الحكم» : (٦٣/١).

(٣) «منهاج السنة» : (٤١٧/٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :  
قال ابن حزم أيضاً - رحمه الله - : «ولا خلاف بين المسلمين في أن الأنبياء  
عليهم السلام أرفع قدراً ودرجةً وأتم فضيلةً عند الله ﷻ وأعلى كرامةً من كل من  
دونهم»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - : «ولا يفضل أحداً من  
الأولياء على أحدٍ من الأنبياء عليهم السلام ونقول : نبي واحد أفضل من جميع  
الأولياء»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن شاهين<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - في عقيدته : «ومؤمنٌ بجميع أنبيائه  
الذين اصطفاهم واختارهم»<sup>(٥)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على أفضلية الأنبياء علي الخلق : قال تعالى بعد ذكره لنوح  
عليه السلام : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ  
قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ  
نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾<sup>(١)</sup> وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٥﴾  
وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٦﴾ وَمِنْ

(١) «الحلى» : (٢٥ / ١).

(٢) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري الطحاوي الحنفي ، صاحب التصانيف من أهل قرية  
طحا من أعمال مصر ، برز في علم الحديث والفقه ، قال الإمام الذهبي : «من نظر في تواليف هذا  
الإمام عَلِمَ مَعْلَمَهُ من العلم ، وسعة معارفه» ، ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين وتوفي سنة إحدى وعشرين  
وثلاث مائة. «سير أعلام النبلاء» : (٢٧ / ١٥).

(٣) «الطحاوية» : ص (١٤).

(٤) أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن شاهين البغدادي الشيخ الحافظ العالم ، ولد في صفر سنة  
سبع وتسعين ومائتين.. وكتب الحديث وعمره إحدى عشرة سنة ، وتوفي في ذي الحجة سنة خمس  
وثمانين وثلاث مائة «السير» : (٤٣١ / ١٦).

(٥) «شرح مذاهب أهل السنة» : ص (٣١٨).

ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ<sup>ط</sup> وَأَجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١﴾ .

فذكر الله ﷻ أنه فضّلهم على العالمين ، بل اجتباهم وهداهم إلى صراط

مستقيم .

وقال تعالى بعد ذكره للأنبياء مع أقوامهم إبراهيم وموسى وإسماعيل وإدريس ثم قال تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾ (٢) فذكر الاجتباء لهم وهو الاصطفاء ، فهم مصطفون وأفضل الخلق وأصحاب الدرجات العلى في الآخرة .

قال ابن جرير الطبري - رحمه الله - : «اجتبي فلان لنفسه كذا» ، إذا اختاره

واصطفاه «بجتيه اجتباء» (٣) .

### المطلب الثاني: عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم قطعاً

عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم يعلم بالضرورة من هذا الدين ، وذلك أن الثواب والنجاة من العذاب لسائر العباد لن تتحقق إلا عن طريقهم وبتابع هديهم فمن باب أولى يحصل لهم ذلك .. وقد وعد الله بذلك وأخبر به ، ووعدته حق وخبره صدق ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ (٤) .

نصر كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال - رحمه الله - : «لم يقل أحدٌ من المسلمين»

إن الله قد يعذب أنبياءه ولا إنه قد يقع منه عذاب أنبيائه بل هم متفقون على أنه يشبههم لا محالة لا يقع منه غير ذلك» (٥) .

(١) سورة الأنعام ، الآيات : (٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧) .

(٢) سورة مريم ، آية رقم : (٥٨) .

(٣) «تفسير الطبري» : (٢٥٨ / ٥) .

(٤) سورة النساء ، آية : (١٢٢) .

(٥) «منهاج السنة» : (٨٧ / ٣) .

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

لأن العلم بذلك ضرورة<sup>(١)</sup> لم أقف على من ذكره في سائر المؤلفات التي تتبعها واستقراتها.. وما تحدث أهل السنة من المتأخرين بذلك إلا بسبب تلك الأصول الفاسدة والأقوال الكاسدة التي يطلقها أهل البدع ، وبينون عليها عقيدتهم، ومن ذلك نفي الحكمة عن الله ﷻ في أفعاله ، فهو لا يفعل أو يشرع شيئاً لشيء ، وإنما لمجرد المشيئة.. وفرعوا على ذلك استطراداً جواز أن يعذب الله أوليائه ، ويدخل الجنة أعداءه ، لأن فعله راجع إلى مشيئته المجردة دون الحكمة<sup>(٢)</sup>..

ذكر مستند الإجماع على عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم فقط : قال

تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

فأخبر الله ﷻ بأن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيدخلهم الجنة ويشبههم على أعمالهم ثواباً دائماً لا انقطاع له ، ثم أكد أنه وعد منه على إنجاز ذلك وحق لا مرية فيه. ولا أصدق من الله في قوله ، ولا أوفى من الله في تحقيق وعده ، ويدخل من جملة المؤمنين الموعودين بذلك دخولاً أولاً أنبياء الله ورسله..

وقد أخبر الله ﷻ بأنه لن يخزي نبيه يوم القيامة قال تعالى : ﴿ يَوْمَ لَا تَحْزَى

(١) عدد الإجماعات التي لم أقف على من ذكرها قبل شيخ الإسلام لا تتجاوز العشرة ؛ وأكثرها لأن العلم بها ضرورة ! وهي إحدى طريقي شيخ الإسلام في نقله للإجماع كما أوضحنا ذلك في مبحث مستقل في التمهيد.

(٢) أطلق الأشاعرة على الحكمة 'غرضاً' وقالوا إن الله منزه عن الأغراض ، وإذا كان هذا الغرض كمالاً فلم لم يكن قبل ذلك ، وإذا كان نقصاً فكيف يكون ذلك !! قال ابن القيم : الحكيم المطلوبة... وجودها وقت وجودها هو الكمال وعدمها حينئذ نقص، وعدمها وقت عدمها كمال ، ووجودها حينئذ نقص. («شفاء العليل») : ص (٣٤٨) ، وانظر في بحث المسألة المصدر نفسه (٣٤٧-٤٤٢) ، و«مختصر

الصواعق المرسله» : ص (٥٨) ، و«شرح جوهرة التوحيد» : ص (٢٢٨).

(٣) سورة النساء ، آية : (١٢٢).

اللَّهُ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ ﴿١﴾ ونفي الخزي يعني الإكرام بالجنة ونعيمها.

وعندما ذكر الله ﷻ في محكم كتابه جملة من أنبيائه إبراهيم وموسى وعيسى وإسماعيل وإدريس وغيرهم قال بعد ذلك ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَنِ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾ (٢) وهذا النعيم يكون في الدنيا والآخرة فالأنبياء مُنعمٌ عليهم في الدنيا بالوحي والإيمان.. وفي الآخرة بالجنة والرضوان.

### المطلب الثالث: ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل

أمرُ الرُّسل حتمٌ على الإطلاق ، وذلك لأن طاعتهم طاعة الله ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (٣) ، والمقصود من رسالتهم هو طاعتهم ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطِيعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (٤) وأما طاعة من دونهم من ولاة الأمر فهي مقيدة بما لم يخالفوا فيه شرع الله.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وقد اتفق المسلمون على أنه ليس من المخلوقين من أمره حتمٌ على الإطلاق إلا الرسل» (٥).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : لم أقف على من نقل الإجماع أونص على هذه المسألة قبل شيخ الإسلام وذلك لأن العلم بها ضرورة.. فمقصود بعثة الرسل هو طاعتهم ، ومن أطاعهم فقد أطاع الله، وإنما ذكرها شيخ الإسلام استطراداً عندما كان يتحدث عن غلو بعض الطوائف في مشايخهم ومن يعظمونهم ، وذكر عن بعضهم أن من ثنائهم على من يعظمونه يقولون فيه : (الذي أيد بالحكمة فكان أمره حتماً) ، ويلقبونه بالمعصوم.. فبين -رحمه الله- أن المعصوم هو رسول الله ﷺ وأن الذي أمره حتمٌ على الإطلاق هم

(١) سورة التحريم ، آية : (٨).

(٢) سورة مريم ، آية : (٥٨).

(٣) سورة النساء ، آية : (٨٠).

(٤) سورة النساء ، آية : (٦٤).

(٥) «بغية المرتاد» : ص (٤٩٥).

رسل الله.

ذكر مستند الإجماع على أنه ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل : وذلك لأن طاعتهم طاعة الله قال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (١)، فمن أطاع الرسول فقد أطاع الله.. بل الغاية والمقصود من إرسال الرسل هو طاعتهم، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (٢).. ووصف من يطيع رسول الله ﷺ بالاهتداء ، فقال تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ الْمَعِينِ ﴾ (٣).

فكل هذه النصوص تدل على أن طاعة رسل الله طاعة لله ، وأن فيها الاهتداء التام.. ولهذا قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٤) ، فأمر بطاعته ونهى عن مخالفته وهذا يدل على أن أمرهم حتم. وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴾ (٥) ، فمن تولى عن طاعته فهو من الكافرين.

وهذه المنزلة لأمر الرسل لأنهم جاءوا بالحق من عند الله ، فقال تعالى : ﴿ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ﴾ (٦) ومن خالف هديهم وعصي أمرهم فهو من الهالكين : ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ (٧).

ولا يكون هذا إلا لمن أمره حتم على الإطلاق لا يجوز مخالفته ومعصيته.

(١) سورة النساء ، آية : (٨٠).

(٢) سورة النساء ، آية : (٦٤).

(٣) سورة النور ، آية : (٥٤).

(٤) سورة الحشر ، آية : (٧).

(٥) سورة آل عمران ، آية : (٣٢).

(٦) سورة الأعراف ، آية : (٤٣).

(٧) سورة النساء ، آية : (١٤).



## المبحث الثاني

## عصمة الأنبياء

## المطلب الأول: عصمة الأنبياء فيما يبلغونه عن الله

الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى ، وذلك لكي يكون الناس على يقين من دين الله ، فيدينون بدين الأنبياء ، وهذا لا ينافي وقوعهم في أخطاء من صغائر الذنوب ، فيغفر الله لهم ولا يقرون على ذلك الخطأ ، كما قال تعالى : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ (١) ثم بعد ذلك اجتباه وهدى ﴿ ثُمَّ آجْتَبَنَهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴾ (٢).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «فإن أهل السنة متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى ، وهذا هو مقصود الرسالة» (٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

لما كان الشرع لا يعرف إلا عن طريق الأنبياء.. ولا يمكن تحقيق شرع الله ودينه الذي ارتضاه إلا عن طريقهم واتباعهم ، كان لزاماً أن يكون الأنبياء معصومين عن الخطأ ، وذلك حتى لا يقتدى بهم ويتبعون على الخطأ.

قال ابن حزم -رحمه الله- : «ذهبت جميع أهل الإسلام من أهل السنة والمعتزلة.. أنه لا يجوز البتة أن يقع من نبي أصلاً معصية بعمدٍ لا صغيرة لا كبيرة... ونقول إنه يقع من الأنبياء السهو عن غير قصد ويقع منهم أيضاً قصد الشيء يريدون به وجه الله تعالى والتقرب به منه فيوافق خلاف مراد الله تعالى إلا أنه تعالى

(١) سورة طه ، آية : (١٢١).

(٢) سورة طه ، آية : (١٢٢).

(٣) «منهاج السنة» : (١/٤٧٠).

لا يقرهم على شيء من هذين الوجهين»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حزم أيضاً : «والأنبياء عليهم السلام ، لا يعصون الله تعالى لا بكبيرة ولا صغيرة على سبيل العمد ، لأنهم معصومون ، والناس مأمورون بالاعتداء بهم ، ولا يجوز الأمر بالاعتداء بمن يعصي»<sup>(٢)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على عصمة الأنبياء : مسألة العصمة للأنبياء تُعلم من دين الإسلام بالضرورة ، وذلك أن الله ﷻ جعل دينه المقبول عنده هو ما شرعه الأنبياء وأمروا به ، كما قال تعالى : ﴿ ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ يَدَهُمْ كَتَابَهُمْ وَرُسُلَهُمْ لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِمْ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ قُولُوا ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> فَإِنْ ءَأَمَّنُوا بِمِثْلِ مَا ءَأَمَّنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾<sup>(٥)</sup> الآية.

فلو كان الأنبياء غير معصومين فيما يبلغونه من شرع الله لما ذكر الله ﷻ هذا الشئ على المؤمنين بإيمانهم برسول الله وطاعتهم لهم ، بل قد يكون هذا الشئ والخبر غشاً وعدم تبين للناس وقد قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» : (٢/٤).

(٢) «الدرة فيما يجب اعتقاده» : ص (٢٢٩).

(٣) سورة البقرة ، آية : (٢٨٥).

(٤) سورة البقرة ، آية : (١٣٦ ، ١٣٧).

(٥) سورة النساء ، آية : (٨٠).

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿ (١).

بل حكم الله على من آمن بمثل ما آمن به الأنبياء بالاهتداء.. ولو كانوا غير معصومين لما حكم لمن آمن بمثل ما آمنوا به بذلك ، وأظهر من هذا كله أن جعل من يطيعهم فقد أطاع الله ، وهذا لا يمكن أن يكون إلا لمعصوم ، ولو كانوا غير معصومين لكان في ذلك هدمٌ للدين ونزعٌ لجذوره ، ولهذا يعبر شيخ الإسلام - رحمه الله - عن عصمة الأنبياء بأنها مقصود الرسالة (٢) ، فلن يستقيم للدين أمره وللرسالة مقصودها إلا بعصمة الأنبياء فيما يبلغونه من شرع الله ، وسواء قلنا العصمة ابتداءً أو عدم إقرار الأنبياء على خطأ في التبليغ ؛ فالمقصود أنهم معصومون فيما يبلغونه عن الله، ولهذا وجب اتباعهم وعدم مخالفتهم ، وهذه لا تكون إلا للمعصوم من الخطأ.

### المطلب الثاني: جواز المرض والجوع والنسيان على الأنبياء

بشرية الأنبياء وحصول المرض والجوع والنسيان عليهم كما يحصل ويقع لسائر البشر من الأمور الظاهرة المعروفة عند كافة الناس ، وما نقل شيخ الإسلام وغيره الإجماع على ذلك إلا لوجود أولئك الذين يرفعون من قدر المخلوق نبياً كان أو غيره ويعظمونه حتى يعدلوا به الرب ﷻ أو يلحقوا به بعض صفاته تعالى ؛ ولهذا اضطر شيخ الإسلام وغيره على نقل الإجماع في بشرية الأنبياء وحصول المرض والجوع ونحو ذلك عليهم ، وهذا مثل ما قاله الإمام الدارمي (٣) في كتابه الرد على الجهمية مبيناً اضطراره إلى الكلام في المسائل البديهيّة حيث قال : «باب الإيمان بالعرش وهو أحد ما أنكرته المعطلة ثم قال : وما ظننا أن نضطر إلى

(١) سورة النساء ، آية : (٢٦).

(٢) «منهاج السنة» : (١/٤٧٠).

(٣) أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد التميمي الدارمي السجستاني ، الإمام العلامة الحافظ الناقد شيخ تلك الديار ، صاحب المسند الكبير والتصانيف ، فاق أهل زمانه ، وكان لهجاً بالسنة ، بصيراً بالمناظرة ، ولد قبل المائتين ببسبر ، وتوفي سنة ثمانين ومائتين. «السير» : (١٣/٣١٩).

الاحتجاج على أحدٍ ممن يدعي الإسلام في إثبات العرش والإيمان به ، حتى ابتلينا بهذه العصابة الملحدة في آيات الله ، فشغلونا بالاحتجاج لما لم تختلف فيه الأمم قبلنا، وإلى الله نشكو ما أوهت هذه العصابة من عرى الإسلام وإليه نلجأ ، وبه نستعين»<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «والأنبياء يجوز عليهم المرض والجوع والنسيان ونحو ذلك بالإجماع»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : كون الأنبياء بشراً ويحصل لهم ما يحصل للبشر من المرض والجوع والنسيان فيه رفعةً لشأنهم وقدرهم.. وذلك لأنهم مع وجود هذه الصفات فهم محققون لعبودية الله ﷻ غاية التحقيق وأعلاه.. ولأن هذه المسألة من المسلمات عند المسلمين وذلك بنص القرآن: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ لم أقف على من تعرض لها ممن جمع في معتقد أهل السنة إلا ما كان من ابن حزم فقد قال -رحمه الله- : «وأن جميع النبيين وعيسى ومحمداً عليهم السلام عبيدٌ لله تعالى مخلوقون ، ناس كسائر الناس»<sup>(٣)</sup>. وكونهم بشراً وأناساً يؤكد وقوع المرض والجوع والنسيان عليهم كوقوعه على غيرهم من سائر البشر.

ذكر مستند الإجماع على جواز المرض والجوع والنسيان ونحو ذلك على الأنبياء :

الأنبياء إنما هم بشر كسائر البشر يحصل لهم ما يحصل للبشر فيمرضون ويجوعون وينسون ونحو ذلك ، قال تعالى : ﴿ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾<sup>(٤)</sup> وقال تعالى عن

(١) «الرد على الجهمية» : ص (١٢).

(٢) «الرد على البكري» : (١/٣٠٦).

(٣) «المحلى» : (١/١٠).

(٤) سورة إبراهيم ، آية : (١١).

أيوب عليه السلام : ﴿ وَادْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ  
بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ (١) ، ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ  
الرَّحِيمِينَ ﴾ (٢) .

وأخبر الله ﷻ أن للأنبياء أزواجاً وذريةً كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا  
رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ (٣) بل إنهم لياكلون الطعام ويمشون  
في الأسواق، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ  
لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ (٤) ، وأخبر الله ﷻ عن آدم عليه  
السلام أنه نسي، فقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ  
عِزْمًا ﴾ (٥) ، وقال تعالى عن موسى عليه السلام وغلामه ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا  
نَسِيًا حُوتَهُمَا ﴾ (٦) ، فكل هذه الصفات تبين بشرية الأنبياء ، وأنهم يجوز عليهم ما  
يجوز على سائر البشر ، وإنما يوحى إليهم كما قال تعالى على لسان نبيه : ﴿ قُلْ  
إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ (٧) ولقد قال النبي ﷺ : «إنما أنا بشرٌ مثلكم أذكر  
كما تذكرون وأنسى كما تنسون» (٨) .



(١) سورة ص ، آية : (١٤) .

(٢) سورة الأنبياء ، آية : (٨٣) .

(٣) سورة الرعد ، آية : (٣٨) .

(٤) سورة الفرقان ، آية : (٢٠) .

(٥) سورة طه ، آية : (١١٥) .

(٦) سورة الكهف ، آية : (٦١) .

(٧) سورة الكهف ، آية : (١١٠) ، ومثلها في فصلت ، آية : (٦) .

(٨) «صحيح مسلم» ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له ، ح (٥٧٢)

## المبحث الثالث

## حماية جناب الأنبياء وشرائعهم

## المطلب الأول: زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق

اجتنبى الله واصطفى من عباده من هو أهلٌ لرسالته ، فاختر أفضل عباده وأولاهم بهذا المقام العظيم ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ تَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ (١) .. فرسل الله أعلم وأتقى عباد الله ، فمن زعم أنه أعلم منهم أو أفضل منهم فلا شك في رده ونفاقه إذا قال إنه مؤمنٌ بهم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «إن من زعم أنه وكبار طائفته أعلم من الرسل بالحقائق ، وأحسن بياناً لها فهذا زنديق منافق إذا أظهر الإيمان بهم باتفاق المؤمنين» (٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اصطفى الله ﷻ رسله على سائر البشر فهم أعلم وأتقى من عبد الله من الخلق .. ولهذا هم أعلم الناس بالحقائق .. وهذا معلومٌ بالاضطرار من دين الله .. ولا يجمله عامة الناس فضلاً عن علمائهم .. وإنما ذكره شيخ الإسلام في معرض رده على الفلاسفة الزنادقة الذين ظهروا بعد القرون الأولى الموصوفة بالخيرية ، ولم أقف على من ذكره قبله.

ذكر مستند الإجماع على زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق : الرسل هم أعلم الخلق بالله وبدين الله وبجميع الحقائق ، قال تعالى : ﴿ اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ﴾ (٣) فهم مصطفون من بين الخلق ، والمصطفى

(١) سورة الأنعام ، آية : (١٢٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» : (٤/١٠١).

(٣) سورة الحج ، آية : (٧٥).

أي الأفضل علماً والأكثر معرفة ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ تَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾<sup>(١)</sup>.. فلا يمكن أن تكون الرسالة بمن هو أقل علماً ومعرفة.. فرسل الله هم الأعلم والأكثر معرفة من سائر الناس.

ولقد بعثوا بالعلم والنور والبينات ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض

من المسلم به أن الرسل كلهم متفقون في أصل الدين ، فلزم من ذلك أن من أقر بنبوة البعض دون الآخر فإنه كافرٌ بالجميع ، وذلك لاتفاقهم جميعاً في أصل رسالتهم، قال تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «المسلمون متفقون على كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض»<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

الرسل والأنبياء كلهم دينهم واحدٌ بعثوا بعبادة الله وحده ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾<sup>(٥)</sup> فمن كفر بواحدٍ منهم فقد كفر بالآخرين ولهذا كان الإيمان بهم جميعاً ركناً من أركان الإيمان الستة.

(١) سورة الأنعام ، آية : (١٢٤).

(٢) سورة الحديد ، آية : (٢٥).

(٣) سورة الشورى ، آية : (١٣).

(٤) «منهاج السنة» : (٤٣٣/٦).

(٥) سورة النحل ، آية : (٣٦).

قال الإمام ابن بطة العكبري<sup>(١)</sup> - رحمه الله - : «الإيمان والتصديق بجميع ما جاءت به الرسل من عند الله وبجميع ما قال الله ﷻ فهو حق لازم فلو أن رجلاً آمن بجميع ما جاءت به الرسل إلا شيئاً واحداً كان برد ذلك الشيء كافراً عند جميع العلماء»<sup>(٢)</sup>. وهذا الكفر في رد شيء واحد جاء به الرسول ، فكيف فيمن كفر بالرسول وكل ما جاء به .. فكفره أظهر وأولى.

ذكر مستند الإجماع على كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض :

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ <sup>(٣)</sup> أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣﴾ ، قال ابن كثير - رحمه الله - : «من كفر بنبي من الأنبياء فقد كفر بسائر الأنبياء ، فإن الإيمان واجب بكل نبي بعثه الله إلى أهل الأرض ، فمن رد نبوته للحسد أو العصبية أو التشهي تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً ، إنما هو عن غرض وهوى وعصبية ، ولهذا قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَوَسْمِهِمْ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أَي : ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ في الإيمان ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ أي : طريقاً ومسلماً ، ثم أخبر تعالى عنهم ، فقال: ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴾ أي : كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به ، لأنه ليس شرعياً ، إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسول الله لآمنوا بنظيره ،

(١) أبو عبدالله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي ابن بطة ، مصنف كتاب الإبانة الكبرى ، الإمام القدوة العابد المحدث شيخ العراق. ولد سنة أربع وثلاث مائة ، وتوفي سنة سبع وثمانين وثلاث مائة. (السير) : (١٦/٥٢٩).

(٢) «الشرح والإبانة» : ص (٢١١).

(٣) سورة النساء ، آية : (١٥٠ ، ١٥١).



وبمن هو أوضح دليلاً وأقوى برهاناً منه ، أو نظروا حق النظر في نبوته»<sup>(١)</sup>. فبيّن الله ﷻ أن الذين يؤمنون ببعض الرسل ويكفرون ببعض أنهم هم الكافرون حقاً.

ثم ذكر وصف المؤمنين ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَاَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾<sup>(٢)</sup> فالؤمنون يؤمنون برسول الله ولا يفرقون بين أحدٍ منهم وأنهم جميعاً يدعون إلى عبادة الله وحده لا شريك له، والكفر بما يُعبد من دونه ، وأنهم بلغوا رسالات الله بصدق وأمانة، وأن خاتمهم محمد بن عبدالله ، نسخت شريعته جميع الشرائع السابقة ، فنؤمن بجميع الأنبياء والرسل إجمالاً وندين بدين وشرعة محمد بن عبدالله إجمالاً وتفصيلاً، لا يقبل الله بعد بعثته ديناً سوى دينه.

وقال تعالى : ﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَاَلْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَيْكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾<sup>(٣)</sup>، فمن كذب وكفر بنبي واحد فقد كذب وكفر بسائر الأنبياء، قال تعالى عن قوم نوح: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحِ الْمُرْسَلِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿ وَقَوْمِ نُوحٍ لَّمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ ﴾<sup>(٥)</sup> وهم إنما كذبوا وكفروا بنوح عليه السلام ، لكن لما كان تكذيب نبي واحد والكفر به بمثابة من كذب وكفر بسائر الأنبياء، قال تعالى عنهم: ﴿ كَذَّبُوا الرُّسُلَ ﴾<sup>(٦)</sup> و ﴿ كَذَّبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) «تفسير ابن كثير»: (٢/٤٤٥).

(٢) سورة النساء ، آية : (١٥٢).

(٣) سورة البقرة ، آية : (٢٨٥).

(٤) سورة الشعراء ، آية : (١٠٥).

(٥) سورة الفرقان ، آية : (٣٧).

(٦) سورة الفرقان ، آية : (٣٧).

(٧) سورة الشعراء ، آية : (١٢٣).

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»<sup>(١)</sup>.. فيخبر النبي ﷺ أن الأنبياء دينهم واحد ، متفقون في أصل دينهم ورسالتهم وهو التوحيد.. فمن كفر بواحدٍ منهم كفر بالجميع.



(١) «صحيح البخاري»، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَبَتْ..﴾ ح (٣٤٤٣) (٢/٤٨٩). «صحيح مسلم»، كتاب الفضائل ، باب فضل عيسى عليه السلام ح (٢٣٦٥) (٤/١٨٣٧). وقال ابن الأثير : «علات : إذا كان الإخوة لأبٍ واحدٍ وأمهاتٍ شتى ، وإذا كانوا لأمٍ واحدةٍ وآباءٍ شتى فهم أخفاف ، وإذا كانوا لأبٍ واحدٍ وأمٍ واحدةٍ فهم أعيان». «جامع الأصول» : (٥٢٤/٨).

## الفصل الثاني

## المسائل المتعلقة بنبينا محمد ﷺ

## المبحث الأول : كفر من قال إن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه

لم يكن النبي ﷺ قبل نزول الوحي عليه نبياً.. وإنما نزل عليه الوحي على رأس الأربعين وقد بلغ أشده واستوى.. وقد بالغ ووقع في الغلو من قال إنه نبي قبل أن يوحى إليه بل قد كفر لأنه كذّب كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «من قال إن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه فهو كافر باتفاق المسلمين»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أونص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

لم أقف على من نقل الإجماع في هذه المسألة قبل شيخ الإسلام.. وسبب نقل شيخ الإسلام للإجماع في هذه المسألة المعلومة اضطراراً أن الإمام أحمد روى في مسنده أن ميسرة الفجر قال : قلت يا رسول الله ، متى كتبت نبياً ؟ قال : «وآدم عليه السلام بين الروح والجسد»<sup>(٢)</sup> ، ففهم البعض من الحديث أن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه.. وهذا مخالفٌ لدلالة كتاب الله وواقع وهدى رسول الله ﷺ، ولهذا نقل شيخ الإسلام اتفاق المسلمين على خلاف هذا بل كفر قائله ثم بين رحمه الله معنى الحديث فقال : «وقوله ﷺ : «كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد» وفي لفظ «كتبت نبياً» : كقوله ﷺ : «إني عند الله لمكتوبٌ خاتم النبيين وإن آدم لمنجدلٌ في طينته» فإن الله بعد خلق جسد آدم وقبل نفخ الروح فيه كتب وأظهر ما سيكون من ذريته، فكتب نبوة محمد وأظهرها، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ قال : «يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم

(١) «مجموع الفتاوى» : (٨/ ٢٨٣).

(٢) (٦/ ٥٠) ؛ وصححه الألباني -رحمه الله- كما في الصحيحة ح (١٨٥٦) (٤/ ٤٧١).

يكون مضغَةً مثل ذلك ، ثم يبعث إليه ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال : اكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح» فقد أخبر ﷺ أنه بعد أن يخلق بدن الجنين في بطن أمه وقبل نفخ الروح فيه يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد ؟ فهكذا كتب خبر سيد ولد آدم ، وآدم منجدل في طينته قبل أن يُنفخ الروح فيه . وأما قول بعضهم : «كنت نبياً وآدم بين الماء والطين» فهذا نقلٌ باطلٌ نقلًا وعقلاً ، فإن آدم ليس بين الماء والطين ، بل الطين ماء وتراب ، ولكن كان بين الروح والجسد . فهذا ونحوه فيه علم الله بالأشياء قبل كونها ، وكتابتها إيها ، وإخباره بها ، وذلك غير وجود أعيانها ، لأنها لا توجد أعيانها حتى تخلق ، ومن لم يفرق بين ثبوت الشيء في العلم والكلام والكتاب وبين حقيقته في الخارج وكذلك بين الوجود العلمي والعيني ، عظم جهله وضلاله»<sup>(١)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على كفر من قال إن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه :

قال تعالى في نبيه ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا آلِ كِتَابٍ وَلَا الْإِيمَانُ ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> والآيات كثيرة وصریحة في ذلك ، وإنما بُعث وأوحى إليه على رأس أربعين من عمره.. فمن زعم أن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه فقد كذب القرآن ، ومن كذب القرآن فقد كفر.

وقد جاء في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : «أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم... ثم حُب إليه الخلاء... حتى جاءه الحق

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣٦٩ / ١٨).

(٢) سورة الضحى ، آية : (٧).

(٣) سورة الشورى ، آية : (٥٢).

(٤) سورة يوسف ، آية : (٣).

وهو في غار حراء ، فجاءه الملك فقال : اقرأ ، قلت : ما أنا بقارئ...»<sup>(١)</sup> الحديث .

فهو حديثٌ صريحٌ في بدء الوحي.. وكان قبل ذلك لا ينزل عليه ولم يعرف الإيمان والدين فضلاً عن أن يكون نبياً.



(١) «صحيح البخاري»، كتاب بدء الوحي ، باب (بدون ذكر اسم) : ح(٣) (١٤/١).

## المبحث الثاني

## ما بعد البعثة

## المطلب الأول: الإقرار بنبوة محمد ﷺ

لا يدخل المرء في الإسلام حتى يقر وينطق بالشهادتين.. فهي من أوليات هذا الدين..

يقول الإمام أبو محمد البربهاري : «واعلم أن أول الإسلام : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله»<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «.. سائر علماء الأمة.. متفقون على الإقرار بنبوة محمد ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي -رحمه الله- : « .. وأن محمداً عبده المصطفى ونبيه المجتبي ورسوله المرتضى»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري<sup>(٤)</sup> -رحمه الله- : «وجملة قولنا... أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني<sup>(٦)</sup> -رحمه الله- : «أصحاب

(١) «شرح السنة» : ص (٩٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» : (٣٣ / ١٨٠).

(٣) «الطحاوية» : ص (٥).

(٤) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري ، يصل نسبه إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري ﷺ ، قال الذهبي : «كان عجباً في الذكاء ، وقوة الفهم» وتوفي سنة ثلاثين وثلاث مائة. «السير» : (٨٥ / ١٥).

(٥) «الإبانة عن أصول الديانة» : ص (١٨).

(٦) أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل النيسابوري الصابوني ، الإمام العلامة القدوة المفسر المذكور المحدث شيخ الإسلام ، قال الذهبي : «لقد كان من أئمة الأثر ،

الحديث.. يشهدون لله تعالى بالوحدانية وللرسول ﷺ بالرسالة والنبوة»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : «وأن النبوة حق»<sup>(٢)</sup>.

وانظر أيضاً شرح السنة للبريهاري<sup>(٣)</sup>؛ وشرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين<sup>(٤)</sup>؛ والقيروانية لابن أبي زيد القيرواني<sup>(٥)</sup> (٦)؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي<sup>(٧)</sup>؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي<sup>(٨)</sup> (٩).

ذكر مستند الإجماع على الإقرار بنبوة نبينا محمد ﷺ : الإقرار بنبوة نبينا محمد ﷺ من أظهر الأمور وأجلاها ، وقد ذكر الله ﷻ في محكم كتابه في أكثر من آية أن محمداً رسول الله ، فقال تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ (١٠) الآية.

= له مصنف في السنة واعتقاد السلف ما رآه منصفٌ إلا واعترف له). ولد سنة ثلاث وسبعين وثلاث مائة ، وتوفي سنة تسع وأربعين وأربع مائة. («السير») : (٤٠ / ١٨).

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (١٦١).

(٢) «المحلى» : (٧ / ١).

(٣) ص (٩٦).

(٤) ص (٣١٨).

(٥) أبو محمد عبدالله بن أبي زيد القيرواني المالكي ، مالك الصغير الإمام العلامة الفقيه ، عالم أهل المغرب. («السير») : (١٠ / ١٧).

(٦) «شرح القيروانية» : ص (٣٩).

(٧) (٨٧٠ / ٤).

(٨) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي الخراساني ، الحافظ العلامة الثبت الفقيه ، شيخ الإسلام ، قال الذهبي : «بورك له في علمه ، وصنّف التصانيف النافعة.. وهي عظيمة القدر ، غزيرة الفوائد ، قلّ من جوّد تواليفه مثل الإمام أبي بكر»، ولد سنة أربع وثمانين وثلاث مائة ، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربع مائة. («السير») : (١٦٣ / ١٨).

(٩) ص (١٦٨).

(١٠) سورة الفتح ، آية : (٢٩).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ (١) الآية.  
 وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ  
 النَّبِيِّينَ ﴾ (٢) الآية.

وأمره الله ﷺ أن يُخبر الناس برسالته فقال تعالى: ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ  
 إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (٣) الآية، بل وجهه الله ﷺ خطابه للناس مؤكداً  
 رسالته والحق الذي فيها، قال تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ  
 مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (٤) الآية، قال تعالى: ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ  
 شَهِيدًا ﴾ (٥). وغير ذلك من الأدلة الكثيرة التي تنص على رسالته.

ومن رحمة الله ﷺ بعباده جعل هناك آياتٍ بيناتٍ، ودلائل واضحات على  
 صدق نبوته ورسالته، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ (٦)، ومن أظهر  
 هذه الأدلة، تلك البلاغة والفصاحة في الكتاب الذي نزل معه، وكان الزمانُ زمانَ  
 أناسٍ فصحاءٍ بُلغاءٍ، فتحدّاهم الله ﷺ أن يأتوا بمثله، قال تعالى: ﴿ قُلْ لِّئِن  
 اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ  
 كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ (٧)، ومن ذلك انشقاق القمر وحادثة الإسراء  
 والمعراج، وغير ذلك.

(١) سورة آل عمران، آية: (١٤٤).

(٢) سورة الأحزاب، آية: (٤٠).

(٣) سورة الأعراف، آية: (١٥٨).

(٤) سورة النساء، آية: (١٧٠).

(٥) سورة النساء، آية: (٧٩).

(٦) سورة الحديد، آية: (٢٥).

(٧) سورة الإسراء، آية: (٨٨).



**المطلب الثاني: مكانة النبي ﷺ وفضله على سائر البشر**

أعطى الله نبيه محمداً ﷺ من الفضائل العظيمة والخصائص العديدة في الدنيا والآخرة فكان بذلك أفضل البشر وسيد ولد آدم ، ومن هذه الفضائل والخصائص جوامع الكلم ، وأحل له الغنائم ، وجعلت له الأرض مسجداً وطهوراً ، وغير ذلك مما هو في الدنيا.. وفي الآخرة المقام المحمود ، وأول من تفتح له أبواب الجنة.. فهو سيد ولد آدم.. وأفضل الأنبياء والرسل وخاتمهم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وقد اتفق المسلمون على أنه ﷺ أعظم الخلق جاهاً عند الله، لا جاء لمخلوق عند الله أعظم من جاهه ، ولا شفاعة أعظم من شفاعته»<sup>(١)</sup>.

وقال -رحمه الله- : «سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين هو رسول الله ﷺ باتفاق المسلمين»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة.. مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة [إلى أن قال عن نبينا محمد ﷺ].. وهو أشرف الأنبياء ﷺ مقاماً، وأعلاهم مكاناً ، وأقربهم إلى الله ﷻ ، وأحبهم إليه»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي -رحمه الله- : «..وأنه خاتم الأنبياء ، وإمام الأتقياء ، وسيد المرسلين»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجموع الفتاوى» : (١/١٤٥).

(٢) «منهاج السنة» : (٧/٣٨٧).

(٣) «الشرح والإبانة» : ص (٢٥٠).

(٤) «العقيدة الطحاوية» : ص (٥).

وقال الإمام أبو بكر الأجري<sup>(١)</sup> - رحمه الله - : «اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الله جل ذكره شرف نبيه محمداً ﷺ بأعلى الشرف... وأقامه على أعلى الرتب»<sup>(٢)</sup>. وانظر أيضاً ما قاله الخلال<sup>(٣)</sup> في السنة<sup>(٤)</sup>؛ والأجري في الشريعة<sup>(٥)</sup>؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة<sup>(٦)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على فضل نبينا محمد ﷺ على سائر البشر : أرسل الله ﷻ رسوله وقد فضل بعضهم على بعض ، كما قال تعالى : ﴿ تِلْكَ أَلْرُسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾<sup>(٧)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ﴾<sup>(٨)</sup> ، وأفضلهم على الإطلاق رسولنا محمد ﷺ ، ويدل على ذلك أمورٌ :

منها أنه أول من تفتح له أبواب الجنة كما جاء في الصحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «آتي باب الجنة يوم القيامة

(١) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبدالله البغدادي الأجري ، صاحب التواليف منها : كتاب الشريعة في السنة كبير ، وكتاب الرؤية وكتاب الغرباء.. وغير ذلك ، كان صدوقاً خيراً عابداً ، صاحب سنة واتباع ، توفي سنة ستين وثلاث مائة. «السير» : (١٦/١٣٣).

(٢) «الشريعة» : (٣/١٣٨٦).

(٣) أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال ، الإمام العلامة الحافظ الفقيه ، شيخ الحنابلة ، وعالمهم ، قال الذهبي : «فأوعى ، ثم إنه صنف كتاب الجامع في الفقه من كلام الإمام أحمد بأخبرنا وحدثنا ، يكون في عشرين مجلداً.. وألف كتاب السنة والفاظ أحمد والدليل على ذلك من الأحاديث في ثلاث مجلدات ، تدل على إمامته وسعة علمه ، ولم يكن قبله للإمام مذهب مستقل ، حتى تتبع هو نصوص أحمد ، ودونها ، وبرهنها بعد الثلاث مائة ، ولد سنة أربع وثلاثين ومائتين ، وتوفي سنة إحدى عشرة وثلاث مائة. «السير» : (١٤/٢٩٧).

(٤) (١٨٧/١).

(٥) (٣/١٥٥٢) (٤/١٥٩١).

(٦) (٤/٨٢٨ ، ٨٦٢).

(٧) سورة البقرة ، آية : (٢٥٣).

(٨) سورة الإسراء ، آية : (٥٥).

فأستفتح، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : بك أمرتُ لا أفتحُ لأحدٍ قبلك»<sup>(١)</sup>.

ومنها قوله عليه الصلاة والسلام : «فُضِّلْتُ على الأنبياءِ بستِ : أعطيتُ جوامع الكلم ، ونصرتُ بالرعب ، وأحلتُ لي الغنائم ، وجُعِلتُ لي الأرضُ طهوراً ومسجداً، وأرسلتُ إلى الخلق كافةً ، وخُتِمَ بي النبيون»<sup>(٢)</sup>.

ومنها وهي من أصرح العبارات في فضله على سائر الأنبياء قوله عليه الصلاة والسلام في حديث الشفاعة العظمى في الصحيحين : «أنا سيد الناس يوم القيامة»<sup>(٣)</sup> ثم ذكر حال الناس مع الأنبياء وكيف أن الأنبياء يعتذرون عن الشفاعة حتى يأتي الناس إليه عليه الصلاة والسلام فيشفع لهم.

### المطلب الثالث: وجوب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس

بعث الله ﷺ نبيه بالحق المبين وأمر العباد بطاعته وامثال أمره وجعل طاعته طاعة له.. ولهذا ما يحكم به هو الحق ، وما ينطق به هو الصدق ، فوجب تحكيمه والرضا به والتسليم المطلق لكل ذلك.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «ومعلومٌ باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم ، في أصول الدين وفروعه»<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : لما

(١) «صحيح مسلم» : كتاب الإيمان ، باب في قول النبي ﷺ : «أنا أول الناس يشفع في الجنة» ، ح(١٩٧) (١/١٨٨).

(٢) «صحيح مسلم» : كتاب المساجد ، في بداية الكتاب ، ح(٥٢٣) (١/٣٧١).

(٣) «صحيح البخاري» : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله ﷻ : «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ» ح(٣٣٤٠) (٢/٤٥٣) «صحيح مسلم» : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الأرض منزلةً فيها ح(١٩٤) (١/١٨٤).

(٤) «مجموع الفتاوى» : (٣٧/٧).

كان وجوب تحكيم الرسول ﷺ بنص القرآن وعلم ذلك ضرورة.. حكى شيخ الإسلام فيها الإجماع.. ولم أقف على من سبقه بذلك.

ذكر مستند الإجماع على وجوب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس :  
قال تعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَذُكِّرُوا تَسْلِيمًا ﴾ (١).

نفى الله الإيمان عن من لم يحكم النبي ﷺ فيما شجر بينه وبين الناس ، قال ابن كثير -رحمه الله- : «يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحدٌ حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور ، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطناً وظاهراً، ولهذا قال : ﴿ ثُمَّ لَا تَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَذُكِّرُوا تَسْلِيمًا ﴾ أي إذا حكموك يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به ، وينقادون له في الظاهر والباطن ، فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة» (٢).

وقال تعالى في وصف المنافقين : ﴿ وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤﴾ وَإِنْ يَكُنْ هُمْ الْآحِقُّ بِأَتَاؤِ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٥﴾ (٣) فهؤلاء المنافقون نفى الله عنهم الإيمان لإعراضهم عن حكم الله ورسوله.. ثم وصف المؤمنين بقوله: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٤).

(١) سورة النساء ، آية : (٦٥).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير : (٣٤٩/٢).

(٣) سورة النور ، الآيات : (٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩).

(٤) سورة النور ، آية : (٥١).

**المطلب الرابع: بعثة الرسول ﷺ إلى الثقلين**

بعث الله ﷻ رسوله محمداً ﷺ لأمتين وطائفتين من خلقه وهم الجن والإنس.. ولم يخلقهم إلا لعبادته ، فهم مأمورون بالإيمان برسول الله واتباعه.  
نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : «.. ومحمد ﷺ مبعوث إلى الثقلين باتفاق المسلمين»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن حزم الظاهري -رحمه الله- : «اتفقوا.. أن محمد بن عبد الله.. رسول الله ﷻ إلى جميع الجن والإنس إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي -رحمه الله- : «وهو المبعوث إلى عامة الجن وكافة الورى بالحق والهدى ، وبالنور والضياء»<sup>(٣)</sup>.  
وانظر أيضاً ما قاله ابن حزم في المحلى<sup>(٤)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على بعثة الرسول ﷺ إلى الثقلين : خلق الله ﷻ الجن والإنس لعبادته كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾<sup>(٥)</sup> ولكي يعبدوا الله لا بد من بعثة الرسل إليهم ، ولقد بعث الرسول محمد بن عبد الله ﷻ لجميع الثقلين من الجن والإنس ، قال تعالى : ﴿ قُلْ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾<sup>(٦)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣٠٣/١١).

(٢) «مراتب الإجماع» : ص (٢٦٧).

(٣) «الطحاوية» : ص (١٢) فقرة (٣٢).

(٤) (٨/١)

(٥) سورة الذاريات ، آية : (٥٦).

(٦) سورة الأعراف ، آية : (١٥٨).

وَنَذِيرًا ﴿(١)﴾ ، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً﴾ (٢) ، وقال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ (٣).

وأما الجن فقال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ إلى أن قال الله ﷻ حكاية عنهم: ﴿يَنْقُومَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ (٤) ، وقال تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ إلى قولهم: ﴿وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْمُدَىٰءَ آمَنَّا بِهِ فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا تَخَافُ خَشْيًا وَلَا زَهْقًا﴾ (٥).



(١) سورة سبأ ، آية : (٢٨).

(٢) سورة الأنبياء ، آية : (١٠٧).

(٣) سورة الأنعام ، آية : (١٩).

(٤) سورة الأحقاف ، الآيات : (٢٩-٣١).

(٥) سورة الجن ، الآيات : (١-١٣).

## المبحث الثالث

## حماية جناب النبي ﷺ وشريعته

## المطلب الأول: كفر وقتل من سب النبي ﷺ من المسلمين

من خصائص النبي ﷺ كفر وقتل من سبه.. ولهذا عندما أغلظ رجلٌ على أبي بكر الصديق ، فقال أبو برزة الأسلمي : ألا أضرب عنقه ؟ فانتهره أبو بكر ، وقال : ما هي لأحد بعد رسول الله ﷺ (١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : «إنَّ الساب إن كان مسلماً فإنه يكفر ويُقتل بغير خلاف» (٢) (٣).

(١) أخرجه النسائي في سننه ، كتاب تحريم الدم ، باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ (١٠٩/٧) ، وصحح إسناده الألباني في (صحيح سنن النسائي) ح (٣٧٩٥) (٣/٨٥٤) وأخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في مسأله لأبيه : ص (٤٣١).

(٢) «الصارم المسلول» : (١٦/٢).

(٣) هذا مذهب أهل السنة والجماعة وخالفهم في ذلك أهل الإرجاء فقالوا من سب الرسول ﷺ كفر وذلك لاستحلاله السب.. فجعلوا مناط التكفير الاستحلال دون السب.. وهذا مخالف لما عليه أئمة الدين وإجماع سلف الأمة بل يقول شيخ الإسلام «القول بأن كفر الساب في نفس الأمر إنما هو لاستحلاله السب زلة منكورة وهفوة عظيمة» «الصارم المسلول» : (٣/٩٦٠).

ويقول -رحمه الله- : «مذهب سلف الأمة ومن اتبعهم من الخلف أن هذه المقالة [أي سب الرسول ﷺ] في نفسها كفر استحلالها أو لم يستحلها» «الصارم المسلول» : (٣/٩٦٤).

والرد على من جعل علة الكفر الاستحلال دون السب من وجوه :

الوجه الأول : أن من استحل سب المسلمين فقد كفر ، ولا يكفر من فعل ذلك من غير استحلال.. فيكون لا فرق بين من سب الرسول أو سب سائر المسلمين ، فالكفر في الأمرين متعلق بالاستحلال.. ولم يقل أحدٌ من الأئمة أن من سب مسلماً فقد كفر بينما أجمعوا بأن من سب الرسول فقد كفر ، فَعَلِمَ من ذلك أن مجرد السب للنبي يكون كفراً ولو لم يستحل ذلك.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

= الوجه الثاني : أن اعتقاد حل السب كفر ولو لم يقترن بالسب ، فمن جعل علة كفر ساب الرسول الاستحلال فقد جعل التكفير متعلقاً بالاستحلال ولا أثر للسب فيه ، وهذا خلاف ما أجمع عليه سلف هذه الأمة من أن ساب الرسول ﷺ كفر .

الوجه الثالث : إذا كان الكفر في الاستحلال دون السب.. فقد يقول الساب أنا لا أعتقد حل ذلك ، وإنما قلته عبثاً وغيظاً.. فلا يكون كافراً.. والقول بأنه لا يصدق في ذلك يقول شيخ الإسلام فيه «إنه لا يستقيم فإن التكفير لا يكون بأمر محتمل فإذا كان قد قال : أنا أعتقد أن ذلك ذنب ومعصية وأنا أفعله ، فكيف يكفر إن لم يكن ذلك كفراً؟ ولهذا قال سبحانه ﴿لَا تُعْتَدِرُوا قَد كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ولم يقل قد كذبتهم في قولكم إنما كنا نخوض ونلعب ، فلم يكذبهم في هذا العذر كما كذبهم في سائر ما أظهموه من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر كما لو كانوا صادقين ، بل بين أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب.» «الصارم المسلول» : (٣/٩٦٣).

الوجه الرابع : وهو أهمها -ومن تأمله زالت عنه كثير من الشبه في هذا الباب- أن الكفر كما أنه يكون بالقلب جحوداً وتكذيباً ، يكون أيضاً بالعمل استكباراً وامتناعاً ، وإن لم يقترن به تكذيب . وقد نقل الإجماع على ذلك إماماً من أئمة السنة الإمام إسحاق بن راهويه كما هو مذكور في أصل المسألة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : «من ترك الانقياد كان مستكبراً فصار من الكافرين وإن كان مصدقاً ، فالكفر أعم من التكذيب ، يكون تكذيباً وجهلاً ، ويكون استكباراً وظلماً ، ولهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب» «الصارم المسلول» : (٣/٩٦٨).

وقال -رحمه الله- : «إن العبد إذا فعل الذنب مع اعتقاد أن الله حرمه عليه ، واعتقاد انقياده لله فيما حرمه وأوجبه فهذا ليس بكافر ، فاما إن اعتقد أن الله لم يحرمه ، أو أنه حرمه لكن امتنع من قبول هذا التحريم وأبى أن يذعن لله وينقاد ؛ فهو إما جاحد أو معاند ، ولهذا قالوا : من عصى مستكبراً كإبليس كفر بالاتفاق ، ومن عصى مشتتياً لم يكفر عند أهل السنة والجماعة ، وإنما يكفره الخوارج ، فإن العاصي المستكبر وإن كان مصدقاً بأن الله ربه فإن معاندته له ومحادثته تنافي هذا التصديق» «الصارم المسلول» : (٣/٩٧٠).

ومنشأ هذه الشبهة أنهم فسروا الإيمان بالتصديق القلبي.. فيكون ضده وهو الكفر بالجحود القلبي والاعتصار على هذا في معنى الإيمان والكفر خطأ وضلال.. فالإيمان يكون في القلب ويكون في اللسان ويكون في الجوارح فهو قول وعمل - قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح ، وقد نقل الإجماع على هذا كثير من أهل العلم. والكفر أيضاً يكون في القلب إنكاراً وجحوداً وتكذيباً ويكون بالعمل استكباراً وامتناعاً واعتراضاً.. وعليه تفهم كلام أهل السنة بأن الكفر لا ينحصر في جحود الإقرار القلبي بل يكون أيضاً في جحود الانقياد والالتزام العملي ﴿فَالْإِيمَانُ لَا يُكْذَبُ بِكَلِمَةٍ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ فهو جحود غير التكذيب بنص الآية ، فيكون جحود امتناع واعتراض عن الالتزام والانقياد وقد يكون هذا الجحود بالقول أو بالفعل ، فالكفر يقع اعتقاداً وقولاً وفعلًا.



قال الإمام إسحاق بن راهويه<sup>(١)</sup> - رحمه الله - : «أجمع المسلمون على أن من سبَّ الله أو سبَّ رسوله ﷺ ... أنه كافرٌ بذلك وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام محمد بن سحنون<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - : «أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ المنتقص له كافر ، والوعيد جارٍ عليه بعذاب الله له ، وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره وعذابه كفر»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن المنذر<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - : «وأجمعوا على أن من سبَّ النبي ﷺ أن له القتل»<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن حزم - رحمه الله - : «كل من آذى رسول الله ﷺ فهو كافر مرتد يقتل ولا بد»<sup>(٧)</sup>.

وقد نقل شيخ الإسلام في الصارم المسلول عن غير هؤلاء حكايتهم للإجماع على قتل وتكفير شاتم الرسول ﷺ<sup>(٨)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على أن من سبَّ النبي ﷺ من المسلمين فإنه يكفر ويُقتل : قال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ

(١) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي المروزي الإمام شيخ المشرق سيّد الحفاظ ، ولد سنة إحدى وستين ومائة وتوفي ليلة النصف من شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين. «السير» : (٣٥٨/١١).

(٢) نقلاً عن كتاب «الصارم المسلول» : (١٥/٢).

(٣) أبو عبدالله محمد بن عبدالسلام سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني ، فقيه المغرب وشيخ المالكية ، توفي سنة خمس وستين ومائتين. «السير» : (٦٠/١٣).

(٤) نقلاً من كتاب «الصارم المسلول» : (١٥/٢).

(٥) أبو القاسم الحسن بن الحسن بن علي بن المنذر البغدادي ، الشيخ الإمام القاضي العلامة ، توفي سنة إحدى عشرة وأربعمائة وله من العمر ثمانون سنة. «السير» : (٣٣٨/١٧).

(٦) «الإجماع» لابن المنذر : ص (٧٦) كتاب المرتد ، رقم : (٧٢٠).

(٧) «المحلى» : (٤١٤/١١).

(٨) «الصارم المسلول» : (١٩-١٣/٢).

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴾ (٢). فيإيذاء رسول الله بسبه وتنقصه محادة لله ورسوله ، وحكم الله ﷻ لمن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بأن له نار جهنم خالداً فيها ، والخلود للكافرين ، قال ابن جرير الطبري في تأويل هذه الآية : «إنه من يجارب الله ورسوله ، ويخالفهما فيناوئهما بالخلاف عليهما ﴿ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ في الآخرة ﴿ خَالِدًا فِيهَا ﴾ .. لابتأ فيها مقيماً إلى غير نهاية» (٣)، وهذا الوصف الذي ذكره الإمام الطبري لا يتحقق إلا في الكافرين فهم الذين يقيمون في النار إلى غير نهاية.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ذكره للآيات السابقة : «.. دل ذلك على أن الإيذاء والمحادة كفر ، لأنه أخبر أن له نار جهنم خالداً فيها ولم يقل : وهي جزاؤه، وبين الكلامين فرق» (٤).

وقال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ (٥) الآية ، فالاستهزاء برسول الله كفر وردةً بنص القرآن ، فسب رسول الله أعظم من الاستهزاء لما فيه من التنقص والإيذاء العظيم له عليه الصلاة والسلام ، فهو كفرٌ من باب أولى.

وقد ذكر ابن حزم في كتابه المحلى وبإسناده فقال : حدثنا صمام نا عباس ... عن عروة بن محمد عن رجل بن بلقين قال : «كان رجل يشتم النبي ﷺ فقال النبي

(١) سورة التوبة ، آية : (٦١).

(٢) سورة التوبة ، آية : (٦٣).

(٣) «تفسير الطبري» : (٤٠٧/٦).

(٤) «الصارم المسلول» : (٥٨/٢).

(٥) سورة التوبة ، آية : (٦٥ ، ٦٦).

ﷺ : من يكفيني عدواً لي ؟ فقال خالد بن الوليد : أنا. فبعثه النبي ﷺ فقتله».

ثم قال -رحمه الله- : هذا حديث سنده صحيح (١).

### المطلب الثاني: كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به

بعث النبي ﷺ للناس كافة بل وللجن أيضاً (٢).. فكل من بلغه هذا الدين من العرب والعجم أو من اليهود والنصارى وسائر الملل.. ولم يؤمن به فهو كافر خالد مخلد في نار جهنم.. قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَلْدِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (٣) ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ (٤) وبعثه النبي ﷺ نسخت جميع الأديان السابقة والمحرّفة.. فلا إسلام حقاً ، ولا دين مقبولاً غير دين محمد ﷺ (٥).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن من بلغته رسالة النبي ﷺ فلم يؤمن به فهو كافر لا يُقبل منه

(١) (١١/٤١٣).

(٢) تقدّم نقل الإجماع على ذلك ص (١٢٦).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (١٩).

(٤) سورة آل عمران ، آية : (٨٥).

(٥) وبهذا نعرف ضلال أولئك الذين يدعون إلى ما يسمى (وحدة الأديان) وأن هناك ديناً مقبولاً غير الإسلام مثل دين النصارى أو اليهود ، ويشبهون على العامة بأنّ هذه الأديان يطلق عليها أيضاً إسلام.. وهذا يقوله من كان في قلبه زيغ ، وذلك أن دين اليهود والنصارى هو دين إسلام حقاً في وقته وزمنه.. ولكن بعثه الرسول ﷺ نسخت جميع الأديان والشرائع السابقة ؛ ولهذا جاهد النبي ﷺ اليهود والنصارى.. وقال عليه الصلاة والسلام : «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النار» «صحيح مسلم» : كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس : ح (٢٤٠) (١/١٣٤). وهذا من أشد الجهل في بدهيات ومسلمات الدين.. ولكننا في وقتٍ حتى البدهيات والمسلمات تحتاج إلى عرض واستدلال ومناقشة..!! انظر كتاب : «الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان» لبكر بن عبدالله أبوزيد.

الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن حزم -رحمه الله- : «اتفقوا.. أن من خالف دين الإسلام ممن بلغه ، كافرٌ مخلدٌ في النار أبداً»<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً -رحمه الله- : «كل من كفر بما بلغه وصرح عنده عن النبي ﷺ أو أجمع عليه المؤمنون مما جاء به النبي عليه السلام فهو كافر»<sup>(٣)</sup>.

وانظر أيضاً الإيمان لابن مندة<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي<sup>(٦)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به :

بعث النبي ﷺ إلى الناس جميعاً كما قال تعالى : ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾<sup>(٧)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ ۖ وَمَنْ بَلَغَ ﴾<sup>(٨)</sup> ، قال أبو جعفر الطبري : «فمعنى هذا الكلام : لأنذركم بالقرآن أيها المشركون ، وأنذر من بلغه القرآن من الناس كلهم»<sup>(٩)</sup>.

(١) «مجموع الفتاوى» : (٤٩٦/١٢).

(٢) «مراتب الإجماع» : ص (٢٦٧).

(٣) «المحلى» : (١٢/١).

(٤) أبو عبدالله محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن أبي عبدالله محمد بن يحيى بن مندة العبدي الأصبهاني ، قال الذهبي : «صاحب التصانيف.. لم أعلم أحداً كان أوسع رحلةً منه ، ولا أكثر حديثاً منه مع الحفظ والثقة فبلغنا أن عدة شيوخه ألف وسبع مائة شيخ» ، ولد سنة عشر وثلاث مائة ، وتوفي سنة خمس وتسعين وثلاث مائة. «السير» : (٢٨/١٧).

(٥) (٥٠٨/١).

(٦) (١٢٤١/٥).

(٧) سورة الأعراف ، آية : (١٥٨).

(٨) سورة الأنعام ، آية : (١٩).

(٩) «تفسير الطبري» : (١٦٢/٥).

فكل من بلغه هذا الدين وسمع بالنبي ﷺ ولم يؤمن به فهو كافرٌ من أهل النار؛ سواءً كان يهودياً أو نصرانياً أو كائناً من كان ، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ<sup>(١)</sup>، بل لا يكفي الإيمان بالنبي ﷺ فحسب؛ بل الكفر بكل من خالفه ودان بدين غير دينه ، كما قال النبي ﷺ : «من قال : لا إله إلا الله ، وكفر بما يُعبد من دون الله، حرم ماله ودمه وحسابه على الله»<sup>(٢)</sup>. قال الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- : «وهذا من أعظم ما يبين معنى [لا إله إلا الله] فإنه لم يجعل التلطف بها عاصماً للدم والمال ، بل ولا معرفةً معناها مع لفظها ، بل ولا الإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله ، فإن شك أو توقف لم يُحرم ماله ودمه»<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث: كفر من سوَّغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ

نسخت شريعة محمد ﷺ جميع الشرائع السابقة عليها.. فيحرم بل يكفر كل من سوَّغ اتباع شريعة سابقةٍ منسوخةٍ فضلاً عن أن يسوَّغ اتباع شريعة قانونيةٍ أرضيةٍ من شرائع الناس فهذا أشد كفراً وردةً عن الإسلام.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وبتوافق جميع المسلمين أن من سوَّغ اتباع شريعةٍ غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر»<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال

(١) سبق تحريجه .

(٢) «صحيح مسلم» : كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ح(٣٧) (١/٥٢).

(٣) «كتاب التوحيد» : باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ، ص (٣٥).

(٤) «مجموع الفتاوى» : (٥٢٤/٢٨).

الإمام ابن حزم - رحمه الله - : «نسخ ﷺ بملته كل ملّة وألزم أهل الأرض جنهم وإنسهم اتباع شريعته التي بعثه بها ولا يقبل من أحدٍ سواها»<sup>(١)</sup>.

وهذا أمرٌ مقرر ومعروف عند أهل الإسلام.. والجهل به جهلٌ بالدين كله ، ومن سوغ اتباع شريعة غير شريعة الإسلام سواءً كانت من الشرائع السابقة المحرفة والمنسوخة ، أو كانت من الشرائع الحادثة الأرضية ، فهو كافر لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً. والعلم بذلك ضرورة من ضروريات هذا الدين.. ولهذا قدّم شيخ الإسلام نقله للإجماع عليها بقوله : «ومعلومٌ بالاضطرار من دين المسلمين».

ذكر مستند الإجماع على كفر من سوغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ : حق التشريع لله وحده.. وقد بعث رسوله بشرعه وأمر الناس باتباعه.. وجعل الاتباع في طريقه ونهجه ، فكل ما يخالف شرعه فهو ضلال وتيه ، والإيمان بذلك أصل من أصول الدين - أن تعرف دينك - وهو ما شرعه لك ربك في محكم كتابه أو على لسان نبيك.. فمن أنكر هذا أو شك فيه أو رضي غيره أو سوغ اتباع غير الشريعة فهو كافر ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> وكل من سوغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ فقد تولى عن طاعة الله ورسوله.. ومن تولى عن طاعة الله ورسوله فهو من الكافرين ، بل يقسم الله ﷻ على عدم إيمان من لم يحكم النبي ﷺ فيما شجر بينه وبين الناس فيقول ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾<sup>(٤)</sup> فكيف من يسوغ اتباع شريعة أخرى غير شريعة محمد ﷺ !!

(١) «المحلى» : (٨ / ١).

(٢) سورة المائدة ، آية : (٥٠).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (٣٢).

(٤) سورة النساء ، آية : (٦٥).

## الفصل الثالث

## رفع عيسى عليه السلام إلى السماء

من عقيدة أهل السنة والجماعة التي دلّ عليها كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ إجماع الأمة أن عيسى بن مريم عليه السلام لم يُقتل؛ بل رفعه الله إليه.. وسوف ينزل في آخر الزمان وهو علم للساعة ومن أشراتها.. فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويذبح الخنزير ويحكم الناس بشريعة الإسلام شريعة محمد ﷺ.. ويمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة: قال -رحمه الله-: «وأجمعت الأمة على أن الله ﷻ رفع عيسى إليه إلى السماء»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: قال الإمام أحمد -رحمه الله-: «والدجال خارجٌ في هذه الأمة لا محالة وينزل عيسى بن مريم عليه السلام ويقتله بباب لد»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام البرهاري -رحمه الله-: «والإيمان بنزول عيسى بن مريم عليه السلام ينزل فيقتل الدجال»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم -رحمه الله-: «وأن عيسى عليه السلام لم يقتل ولم يصلب ولكن توفاه الله ﷻ ثم رفعه إليه»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني -رحمه الله-: «وأهل

(١) «بيان تلييس الجهمية»: (٢/٤١٩).

(٢) «طبقات الخنابلة»: (١/٣٤٤).

(٣) «شرح السنة»: ص (٧٥).

(٤) «المحلى»: (١/٢٣).

السنة يؤمنون بنزول عيسى عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

وانظر أيضاً الشريعة للأجري<sup>(٢)</sup>؛ والشرح والإبانة للعكبري<sup>(٣)</sup>؛ والإيمان لابن مندة<sup>(٤)</sup>؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي<sup>(٥)</sup>؛ والحجة في بيان المحجة<sup>(٦)</sup>؛ وغيرهم كثيرٌ ينص على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان، وكونه ينزل دليلٌ على رفعه إلى السماء لأنه كان في الأرض قبل ذلك.

ذكر مستند الإجماع على أن الله رفع عيسى عليه السلام إليه إلى السماء: قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِنِّي فَتَلْنَا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ مَا يَشَاءُ لِيُخْرِجَهُ أَتَقُولُ لِلنَّاسِ اذْهَبُوا فِي سُبُلِي مَعَكُمْ وَلَا يَأْتِيَنَّكُمْ السَّاعَةُ فَاصْبِرْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٧)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾<sup>(٨)</sup>.

فهتان الآيتان فيهما التصريح برفع الله لعيسى عليه السلام إلى السماء، قال ابن جرير الطبري: «معنى ذلك، أني قابضك من الأرض ورافعك إلي»<sup>(٩)</sup>.

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير...»<sup>(١٠)</sup> الحديث.

(١) «الحجة في بيان المحجة»: (٢/٤٦٣).

(٢) (٣/١٣٢٠).

(٣) ص (٢١٨).

(٤) (١/٥١٢)، (٢/٩٥٨).

(٥) (١/١٧٩).

(٦) (٢/٢٨٢).

(٧) سورة آل عمران، آية: (٥٥).

(٨) سورة النساء، آية: (٥٧، ٥٨).

(٩) «تفسير الطبري»: (٣/٢٨٩).

(١٠) «صحيح البخاري»، كتاب أحاديث الأنبياء، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام، ح (٣٤٤٨).



## الباب الثامن

## القدر

## تمهيد :

الإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان الستة ، ولا يستقيم إيمانُ العبد ولن يُقبل منه حتى يؤمن بالقدر.. وأهل السنة والجماعة مجمعون على أن كل شيءٍ بقدر كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (١).

وفي الصحيح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «كل شيءٍ بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز» (٢) ، والنصوص من القرآن والسنة كثيرة في بيان هذا الركن العظيم.

قال الإمام طاووس (٣) -رحمه الله- : «أدرت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون كل شيءٍ بقدر» (٤).

وقال الإمام اللالكائي -رحمه الله- : «وهو مذهب أهل السنة والجماعة يتوارثونه خلفاً عن سلف من لدن رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب» (٥).

وتفصيل هذا المذهب أن الله ﷻ علم بعلمه القديم الموصوف به أولاً ؛ علم ما الخلق عاملون ، ثم كتب في اللوح المحفوظ ما هو كائنٌ إلى يوم القيامة ، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد ، فما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وخلق كل شيءٍ فلا

(١) سورة القمر ، آية : (٤٩).

(٢) «صحيح مسلم» ، كتاب القدر ، باب كل شيءٍ بقدر : ح(٢٦٥٥) (٤/٢٠٤٥). الكيس : النشاط والخذق بالأمور ، والعجز ضده.

(٣) أبو عبدالرحمن طاووس بن كيسان الفارسي ثم اليميني ، الفقيه القدوة ، عالم اليمن ، الحافظ ، قال ابن حبان : «(كان من عبّاد أهل اليمن ، ومن سادات التابعين ، مستجاب الدعوة ، حج أربعين سنة» وتوفي سنة ست ومائة. «السير» : (٣٨/٥).

(٤) «صحيح مسلم» ، كتاب القدر ، باب كل شيءٍ بقدر : ح(٢٦٥٥) (٤/٢٠٤٥).

(٥) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : (٣/٥٣٨).

ثمَّ إلا خالق ومخلوق وما سواه فمخلوق ، لا خالق غيره ولا رب سواه .  
وهذه الأمور الأربعة - العلم والكتابة والمشية والخلق - هي التي أُطلق عليها مراتب الإيمان بالقدر .

الفرق بين القضاء والقدر : جاء في «مفردات ألفاظ القرآن» : «القضاء من الله تعالى أخص من القدر ؛ فالقدر هو التقدير والقضاء هو الفصل والقطع»<sup>(١)</sup> . وفي لسان العرب : «المراد بالقدر: التقدير ، وبالقضاء: الخلق»<sup>(٢)</sup> . فكثيراً من كتب اللغة تجعل القدر سابقاً على القضاء ، ومن أهل العلم كابن حزم وغيره من يجعل القضاء سابقاً على القدر ، قال ابن حزم -رحمه الله- : «معنى القضاء في لغة العرب التي بها خاطبنا الله تعالى ورسوله ﷺ وبها نتخاطب ونتفاهم مرادنا أنه : الحكم فقط ، ولذلك يقولون القاضي بمعنى الحاكم ، وقضى الله ﷻ بكذا أي حكم به.. ومعنى القدر في اللغة العربية : الترتيب والحد الذي ينتهي إليه الشيء ، تقول : قدرت البناء تقديراً ، إذا رتبته وحددته ، قال تعالى : ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا ﴾<sup>(٣)</sup> بمعنى رُغِبَ أقواتها وحددها.. فمعنى قضى وقدر حَكَمَ ورُغِبَ . ومعنى القضاء والقدر حكم الله تعالى في شيءٍ بحمده أو ذمِّه ، وبكونه وترتيبه على صفة كذا وإلى وقت كذا فقط»<sup>(٤)</sup> .

وخلاصة القول فيها كما قال الخطابي<sup>(٥)</sup> -رحمه الله- : «وجماع القول في هذا أنهما أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر ؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس ، والآخر بمنزلة البناء ، فمن رام الفصل بينهما فقد رامَ هدمَ البناءِ ونقضه»<sup>(٦)</sup> .

(١) «مفردات ألفاظ القرآن» : ص (٦٧٥) .

(٢) «لسان العرب» : (٦/٣٦٦٥) .

(٣) سورة فصلت ، آية رقم : (١٠) .

(٤) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» : (٣/٥١ ، ٥٢) .

(٥) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي الإمام العلامة الحافظ اللغوي ، ولد سنة بضع عشرة وثلاث مائة ، وتوفي ببست في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاث مائة .

«السير» : (١٧/٢٣) .

(٦) «معالم السنن» : (٥/٧٧) .

## الفصل الأول

### الإيمان بالقدر

#### المبحث الأول

#### الإيمان بالقدر خيره وشره

يؤمن أهل السنة والجماعة بالقدر خيره وشره ، وذلك أن كل ما يكون فقد شاءه الله ، وأن الطاعات والمعاصي كلها بقضاء الله وقدره<sup>(١)</sup> ، واعتبار الخير والشر بالنسبة للمقضي المقدر ، وأما تقدير الله وقضاؤه فكله خيرٌ كما قال النبي ﷺ : «والشر ليس إليك»<sup>(٢)</sup> ، وذلك أن القضاء والتقدير فعل الله ، وأفعال الله ﷻ كلها

(١) هذا معتقد أهل السنة والجماعة أن الخير والشر والطاعات والمعاصي كلها بقضاء الله وقدره ، وخالفهم في ذلك أهل الاعتزال فقالوا : فعل العبد من خيرٍ وشرٍ مستقلٌ به هو الذي أحدثه ، فالله ﷻ خالق الأعيان ، والعبد يحدث الأفعال ، ولهذا سُموا مجوس هذه الأمة ، حيث أثبتوا خالقين ، خالقاً لذواتهم ، وخالقاً لأفعالهم . وربما ظن البعض أن القدرية ينفون فعل الشر عن الله فقط ، ويثبتون فعل الخير له ، كما قد حكاه الخطابي -رحمه الله- في «معالم السنن» : (٦٦/٥) ؛ والنووي -رحمه الله- في «شرح صحيح مسلم» : (١٥٤/١) ؛ والحافظ ابن حجر -رحمه الله- في «الفتح» : (٤٩٩/١١) وغيرهم . وهذا ليس صحيحاً ، بل مذهبهم أن فعل العبد من طاعةٍ ومعصيةٍ مستقلٌ بها حادثةٌ من قبله ، يقول القاضي عبد الجبار : «إن أفعال العبد حادثةٌ من قبلهم ، وليس من خلقه تعالى» ، «المختصر في أصول الدين» : (٢٠٢/١) ؛ ويقول الشهرستاني : «اتفق المعتزلة على أن العبد قادرٌ خالقٌ لأفعاله خيره وشره مستحقٌ على ما يفعله ثواباً وعقاباً في الدار الآخرة» : «الملل والنحل» : (٥٥/١) ، ويقول شيخ الإسلام : «من توهم عنهم أو من نقل عنهم أن الطاعة من الله والمعصية من العبد فهو جاهلٌ بمذهبهم ، فإن هذا لم يقله أحدٌ من علماء القدرية ولا يمكن أن يقوله ، فإن أصل قولهم أن فعل العبد للطاعة كفعله للمعصية ؛ كلاهما فعله بقدرة تحصل له من غير أن ينخصه الله بإرادة خلقها فيه ، ولا قوة جعلها فيه تختص بأحدهما» ، «مجموع الفتاوى» : (١١٦/٨) ؛ وانظر مزيداً في البحث «التبصير في معالم الدين» : ص (١٦٧) ؛ «مقالات الإسلاميين» : (٢٩٨/١) ؛ «الاعتقاد والهداية» : ص (٩١) .

(٢) «أخرجه مسلم في صحيحه» : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح (٧٧١) (٥٣٤/١) .

خير وحكمة ليس فيها شر<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وتؤمن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة بالقدر خيره وشره»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : نص على معتقد أهل السنة والجماعة أو نقل إجماعهم في الإيمان بالقدر خيره وشره كثير من أهل العلم ، فقال الإمام الحافظ أبو بكر عبدالله بن الزبير الحميدي<sup>(٣)</sup> : «والسنة عندنا أن يؤمن الرجل بالقدر خيره وشره ، حلوه ومره»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام الرحالة إمام أهل الحديث أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري<sup>(٥)</sup> -رحمه الله- : «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز

(١) قال ابن القيم : «الشر ليس إلى الرب تعالى بوجه من الوجوه ، لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقضي المقدر ويكون شراً بالنسبة إلى محل وخيراً بالنسبة إلى محل آخر ، وقد يكون خيراً بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه ، كما هو شر له من وجه ، بل هذا هو الغالب وهذا كالتقصاص وإقامة الحدود وقتل الكفار ، فإنه شرٌ بالنسبة إليهم لا من كل وجه بل من وجوه دون وجه ، وخيراً بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر والنكال ودفع الناس فالخير والشر من جنس اللذة والألم والنفع والضرر وذلك في المقضي المقدر لا في نفس صفة الرب وفعله القائم به ، فإن قطع يد السارق شر مؤلم ضار له ، وأما قضاء الرب ذلك وتقديره عليه فعدل وخير وحكمه ومصلحة». «شفاء العليل» : ص (٤٤٣).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٨/٣).

(٣) أبو بكر عبدالله بن الزبير بن عيسى بن عبدالله القرشي الاسدي الحميدي ، الإمام الحافظ الفقيه ، شيخ الحرم ، قال أحمد الحميدي : «عندنا إمام ، قال يعقوب الفسوي : ما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه» توفي سنة تسع عشرة ومائتين. «السير» : (٦١٦/١٠).

(٤) «أصول السنة» : (ص ٣٦).

(٥) أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. قال نعيم بن حماد : «محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة» ؛ وقال عمرو الفلاس : «حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث» ؛ وقال الإمام أحمد : «ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل» ؛ قال الحاكم :

ومكة والمدينة والكوفة والبصرة... أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة... فما رأيتُ واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء.. وأن الخير والشر بقدر»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمامان الحافظان الرازيان أبو حاتم<sup>(٢)</sup> وأبو زرعة<sup>(٣)</sup> -رحمهما الله- :  
«أدركنا العلماء في جميع الأمصار -حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً- فكان من مذهبهم... القدر خيره وشره من الله ﷻ»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : «أصحاب الحديث كلهم مجمعون... على أن -الله- خالق الخير والشر»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام الفقيه شيخ الشافعية أبو بكر أحمد الإسماعيلي<sup>(٦)</sup> -رحمه الله- :  
«مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة... ويقولون إن الخير والشر والحلو والمر

= «محمد بن إسماعيل إمام أهل الحديث» ؛ قال ابن خزيمة : «ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ وأحفظ له من محمد بن إسماعيل». ولد سنة أربع وتسعين ومائة ، وتوفي سنة ست وخمسين ومائتين. «السير» : (٣٩١/١٢).

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» : (١٩٦/١).

(٢) أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي الرازي ، الإمام الحافظ الناقد ، شيخ الحديثين ، كان من مجور العلم ، طوّف البلاد ، وبرع في المتن والإسناد ، وجمع وصنّف ، وجرح وعدلّ ، وصحّح وعلّل. ولد سنة خمس وتسعين ومائة ، وتوفي سنة سبع وسبعين ومائتين. «السير» : (٢٤٧/١٣).

(٣) أبو زرعة عبيد الله بن عبدالكريم بن يزيد بن فروخ ، قال الذهبي : «الإمام سيد الحفاظ.. يعجبني كثيراً كلامه في الجرح والتعديل ، يبين عليه الورع والمخبرة ، بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنه جراح». ولد سنة مائتين ، وتوفي سنة أربع وستين ومائتين. «السير» : (٦٥/١٣).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١٩٨/١).

(٥) «تأويل مختلف الحديث» : ص (١٤).

(٦) أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي الشافعي ، شيخ الشافعية ، .. كتب الحديث بخطه وهو صبي مميّز ، وصنّف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث. ولد سنة سبع وسبعين ومائتين ، وتوفي سنة إحدى وسبعين وثلاث مائة. «السير» : (٢٩٢/١٦).

بقضاء من الله ﷻ»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر هذه المسألة وإيمان أهل السنة والجماعة بها كثير من أهل العلم ، فانظر مثلاً خلق أفعال العباد للبخاري<sup>(٢)</sup> ؛ والسنة للإمام عبدالله بن أحمد<sup>(٣)</sup> (٤) ؛ والسنة للخلال<sup>(٥)</sup> ؛ وشرح السنة للربهماري<sup>(٦)</sup> ؛ والإبانة لأبي الحسن الأشعري<sup>(٧)</sup> ؛ وشرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين<sup>(٨)</sup> ؛ والقيروانية لابن أبي زيد القيرواني<sup>(٩)</sup> ؛ والشرح والإبانة لابن بطة العكبري<sup>(١٠)</sup> ؛ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني<sup>(١١)</sup> ؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي<sup>(١٢)</sup> ؛ والتمهيد للإمام العلامة ابن عبدالبر<sup>(١٣)</sup> ؛ والحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني<sup>(١٤)</sup> ؛ ومناقب

(١) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٦١).

(٢) ص (٤٠).

(٣) أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي البغدادي ، الإمام الحافظ الناقد محدث بغداد ، وكان ديناً صادقاً ، صاحب حديث واتباع وبصر بالرجال ، ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ، وتوفي سنة تسعين ومائتين. «السير» : (١٣/٥١٦).

(٤) (٤٢٢ ، ٤١٧/٢).

(٥) (٥٤٠/٣).

(٦) ص (٨٦).

(٧) ص (٢١).

(٨) ص (٣١٩).

(٩) «شرح القيروانية» : ص (٣٠).

(١٠) ص : (١٩٣).

(١١) ص : (٢٨٤).

(١٢) ص : (٨٣ ، ٩٣ ، ١٠٧).

(١٣) «فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبدالبر» : (٢/٢٧٧).

(١٤) (٤٣٤/٢).

الإمام أحمد لابن الجوزي<sup>(١)</sup> (٢) ، .. وغيرهم كثير.

ذكر مستند الإجماع على الإيمان بالقدر خيره وشره : قال تعالى : ﴿ إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى : ﴿ وخلق كل شيء فقدره تقديراً ﴾<sup>(٤)</sup> وقال تعالى : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ۝ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ۝ ﴾<sup>(٥)</sup> فكل هذه الآيات وغيرها من أمثالها تدل على أن كل شيء من خيرٍ وشرٍ وطاعاتٍ ومعاصٍ بقدر. قال ابن كثير -رحمه الله- : «يستدل بهذه الآية الكريمة أئمة السنة على إثبات قدر الله السابق لخلقه وهو علمه الأشياء قبل كونها وكتابتها لها قبل برئها»<sup>(٦)</sup>.

وفي الصحيح حديث جبريل المشهور من رواية أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه قال : فأخبرني عن الإيمان ؟ قال : «أن تؤمن بالله وملائكته... وتؤمن بالقدر خيره وشره»<sup>(٧)</sup> ، وفي الصحيح أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «كل شيء بقدرٍ حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز»<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله القرشي التيمي البغدادي الحنبلي، الشيخ الإمام العلامة الحافظ الواعظ المفسر ، شيخ الإسلام ، صاحب التصانيف.. ، صنف في التفسير «المغني» كبير ثم اختصره في أربع مجلدات وسمّاه : «زاد المسير».. ومن مصنفاته : تلبس إبليس ، وصيد الخاطر ، .. وغير ذلك كثير فقد بلغت تواليفه مائتين وخمسين تأليفاً. ولد سنة تسع وخمسة مائة، وتوفي سنة سبع وتسعين وخمسة مائة. «السير» : (٣٦٥ / ٢١).

(٢) ص (٢١٥).

(٣) سورة القمر ، آية : (٤٩).

(٤) سورة الفرقان ، آية : (٢).

(٥) سورة الأعلى ، الآيات : (١ ، ٢ ، ٣).

(٦) «تفسير ابن كثير» : (٤٨٢ / ٧).

(٧) «صحيح مسلم» : كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ، وجوب الإيمان بإثبات قدر

الله ، ح (١) (١ / ٣٦).

(٨) سبق تحريجه .

وأوصى عبادة بن الصامت ابنه عبدالرحمن عند احتضاره فقال له : «يا بني إنك لن تطعم طعم الإيمان ولن تبلغ حق حقيقة العلم بالله تبارك وتعالى حتى تؤمن بالقدر خيره وشره. قال : قلت : يا أبتاه ، فكيف لي أن أعلم ما خير القدر وشره ؟ قال : تعلم ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن أول ما خلق الله تبارك وتعالى القلم»<sup>(١)</sup> ، ثم قال : اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائنٌ إلى يوم القيامة» ، يا بني إن مت ولست على ذلك دخلت النار»<sup>(٢)</sup>.



(١) اختلف العلماء ، هل القلم أول المخلوقات أو العرش ؟ على قولين ، ذكرهما الحافظ أبو العلاء الهمداني وغيره ، والذي عليه أكثر السلف ، وهو اختيار شيخ الإسلام وابن القيم أن العرش قبل القلم ، قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : «القلم أول ما خلق من هذا العالم ، وخلق بعد العرش كما دلت عليه النصوص وهو قول جمهور السلف» : «مجموع الفتاوى» : (١٨/١٢٣).

وقال ابن القيم -رحمه الله في النونية :

والناس مختلفون في القلم الذي	كُتِبَ القضاء به من الديان
هل كان قبل العرش أو هو بعده	قولان عند أبي العلاء الهمداني
والحق أن العرش قبلٌ لأنه	وقت الكتابة كان ذا أركان
وكتابة القلم الشريف تعقت	إيجاده من غير فصل زمان

«الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية» : ص (٩٦).

(٢) «مسند الإمام أحمد» : مسند عبادة بن الصامت ، ح (٢٢١٩٧) (٤٣٢/٦). وصححه الألباني. انظر : «السنن» لابن أبي عاصم ، باب ذكر القلم أنه أول ما خلق الله تعالى : ح (١١١) (٥١/١).



## المبحث الثاني

## إن الله على كل شيء قدير

يعتقد أهل السنة والجماعة أن الله على كل شيء قدير.. ويدخل في هذا أفعال العباد وأفعاله نفسه ﴿بَلَىٰ قَدِيرِينَ عَلَيَّ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ (١) ويدخل فيه ما شاء وقوعه ومالم يشأه ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَيَّ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا﴾ (٢) فلا يعجز الله شيء وهو قادر على كل شيء.. ويفعله إذا اقتضت حكمته أن يفعله.

نص كلام شيخ الإسلام ابن تيمية : قال -رحمه الله- : «اتفق المسلمون وسائر أهل الملل على أن الله على كل شيء قدير» (٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال

(١) سورة القيامة ، آية : (٤).

(٢) سورة الأنعام ، آية : (٦٥).

(٣) «مجموع الفتاوى» : (٧/٨) وهذا إجماع للمسلمين وسائر أهل الملل من حيث الجملة ومن غير تفسير.. وعند التفسير والتفصيل نجد مخالفين.. ومن هؤلاء :

- المعتزلة.. فينفون قدرة الله على أفعال العباد.. وقد يقول بعضهم -على ما يشاء قدير- وذلك ليخرج أفعال العباد فإنه لم يشأها.

- الأشاعرة.. من أجل نفهم الحكمة يجوزون على الله فعل كل ممكن، والقدرة عندهم تتعلق بالممكن. وحاشا الله أن يفعل كل صفة نقص وإنما يفعل لحكمة.. قال شيخ الإسلام : «حكمة الله من لوازم ذاته، فيمتنع أن يفعل إلا لحكمة وبحكمة ، ويمتنع أن يفعل على خلاف الحكمة» («النبوات» : (٩٢٦/٢).

- الفلاسفة : ومن وافقهم فيقولون لا يقدر إلا على ما فعل.

انظر : («النبوات» : (١/٢٤٠ ، ٢٧٢) ؛ «مجموع الفتاوى» : (١١/٤٨٨) (٨/١٠ ، ٢٩٢ ، ٤٢٨) ؛ «درء تعارض العقل والنقل» : (٩/٣٦٥) ؛ «شرح الأصول الخمسة» : ص (٤٣١) ؛ «المواقف» : (٣١٢) ؛ «شرح جوهره التوحيد» : (١٣٤ ، ١٩٦).

الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : «ذلك بأنه على كل شيءٍ قدير ، وكل شيءٍ إليه فقير ، وكل أمرٍ عليه يسير ، لا يحتاج إلى شيءٍ»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : «أجمعت الأمة على القول بقدرة الله عز وجل»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو القاسم الأصبهاني - رحمه الله - : «قال أهل العلم : معنى القدير يقدر على كل شيءٍ من الخير والشر والطاعة والعصيان»<sup>(٣)</sup>.

وانظر الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة<sup>(٤)</sup> ؛ والمحلى لابن حزم<sup>(٥)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على أن الله على كل شيءٍ قدير : الآيات التي تدل على قدرة الله على كل شيءٍ كثيرة جداً ، ومنها : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ <sup>ع</sup> إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ <sup>٥</sup> إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ <sup>٥</sup> وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٨)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾<sup>(٩)</sup>.

(١) «الطحاوية» : ص (٤).

(٢) «الدرة فيما يجب اعتقاده» : ص (٢٥٠).

(٣) «الحجة في بيان المحجة» : (١/١٣١).

(٤) ص (٣٥).

(٥) (١/٣٣).

(٦) سورة البقرة ، آية : (٢٠).

(٧) سورة البقرة ، آية : (١٠٩).

(٨) سورة آل عمران ، آية : (١٨٩).

(٩) سورة الأحزاب ، آية : (٢٧).

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴾ (١).

وغير ذلك من الآيات الكثيرة التي تنص على قدرة الله الشاملة والمطلقة على

كل شيء.



## الفصل الثاني

### مراتب الإيمان بالقدر

دلّ الكتاب والسنة وإجماع السلف على أن الله ﷻ موصوف بالعلم أولاً وأبداً لا يغيب عن علمه شيء، وأنه كتب كل ما هو كائن إلى يوم القيامة، وأن مشيئته نافذة في كل شيء، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه خالق كل شيء لا خالق غيره ولا رب سواه، وقد اصطلاح أهل العلم على تسمية هذه الأمور الأربعة - العلم والكتابة والمشية والخلق - بمراتب الإيمان بالقدر، وسيكون الحديث عن كل مرتبة استقلالاً.

### المرتبة الأولى: العلم

يؤمن أهل السنة والجماعة بعلم الله المحيط بكل شيء، عليم بعلمه الموصوف به أولاً ما سيكون قبل أن يكون، وعلم ما الخلق عاملون قبل أن يخلقهم، وعلم أرزاقهم وآجالهم، ومن هو من أهل الجنة أو من أهل النار<sup>(١)</sup>، لا يعزب عنه

(١) وقد خالف في هذه المسألة طائفتان :

- الطائفة الأولى : غلاة القدرية : وإمامهم معبد الجهني ثم أخذ عنه غيلان الدمشقي ، فزعموا أن الله لا يعلم أعمال العباد قبل أن يعملوها ، وهذه طائفة كفرها كثيرٌ من السلف ، وقد انقرضت ولا وجود لها اليوم ولا يُعرف من يُنسب إليها من المتأخرين . انظر : «الفرق بين الفرق» : ( ٢٥ ) ؛ «المفهم» للقرطبي : ( ١ / ١٣٢ ، ١٣٦ ) ؛ «درء تعارض العقل والنقل» : ( ٩ / ٣٩٦ ) ؛ «الرد على الجهمية» للدارمي : ( ص ٦٨ ، ٧١ ) ؛ «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : ( ١ / ٢٠٠ ، ٣ / ٤٥٠ ، ٤ / ٧٧٥ ) ؛ «مجموع الفتاوى» : ( ٨ / ٤٩١ ) .

- الطائفة الثانية : الفلاسفة : قالوا إن الله لا يعلم الجزئيات ، وإنما يعلم الأشياء على وجوه كلي ، أي يعلم الكليات دون الجزئيات . انظر : «تعارض العقل والنقل» : ( ٩ / ٣٩٧ ) ( ١٠ / ١٧٩ ) . قال الإمام أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي - رحمه الله - : «وإذا كان الله بزعمهم لا يعلم الشيء حتى يكون ، كيف علم في مذهبهم بقيام الساعة والبعث ، ولم تقم الساعة بعد ولا تقوم إلا بعد فناء الخلق وارتفاع الدنيا..! فإن أقروا الله بعلم قيام الساعة والبعث والحساب ؛ لزمهم أن يقرؤا له بعلم

مثقال ذرّة في السموات ولا في الأرض.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن الله عالم بما سيكون قبل أن يكون»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : نقل الإجماع أو نص على علم الله بكل شيء أزلاً وأبداً كثيراً من أهل العلم ، فقال الإمام العلامة فقيه الملة أبو إبراهيم إسماعيل المزني<sup>(٢)</sup> -رحمه الله- : «فالخلق عاملون بسابق علمه ونافذون لما خلقهم له من خيرٍ وشرٍ.. هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى ، وتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوةً ورضى»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : «لم يقل أحدٌ من الناس أن شيئاً يحدث في الأرض لا يعلمه الله»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وقد أجمع المسلمون قبل حدوث الجهمية والمعتزلة والحرورية على أن الله علماً لم يزل... وعلم الله سابقاً في

= كل شيءٍ دونها ، فإن أنكروا علم الله ﷻ بما دونها ، لزمهم الإنكار بها وبقيامها ، وبالبعث والحساب ، لأن علمه بالساعة كعلمه بالخلق وأعمالهم سواءً ، لا يزيد ولا ينقص ، فمن لم يؤمن بأحدهما ، لزمه أن لا يؤمن بالآخر ، وهي من أوضح الحجج ، وأشدّها على من رد العلم وأنكره» ، «الرد على الجهمية» : ص (٦٩).

(١) «درء تعارض العقل والنقل» : (٣٩٦/٩).

(٢) أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المزني المصري ، الإمام العلامة ، فقيه الملة ، علم الزهاد ، قال الدارمي : «كان رأساً في الفقه» امتلأت البلاد بمختصره في الفقه وشرحه عدة من الكبار ، ولد سنة خمس وسبعين ومائة ، وتوفي سنة أربع وستين ومائتين. «السير» : (٤٩٢/١٢).

(٣) «شرح السنة» للمزني : ص (٧٦).

(٤) «الاختلاف في اللفظ» : ص (٢٥).

الأشياء... فمن جحد أن الله علماً فقد خالف المسلمين وخرج عن اتفاقهم»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : «مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة الإقرار بالله... ويقولون لا سبيل لأحد أن يخرج عن علم الله... ولا أن يبذل علم الله»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام قوام السنة الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني - رحمه الله - : «قال أهل السنة.. علمه بكل مكان ، قد أحاط بكل شيء علماً»<sup>(٣)</sup>.

وانظر أيضاً ما ذكره وقرره كثيرٌ من الأئمة في ذلك ومنهم : الإمام أحمد في الرد على الجهمية والزنادقة<sup>(٤)</sup>؛ والإمام الدارمي في الرد على الجهمية<sup>(٥)</sup>؛ والإمام عبدالله في السنة<sup>(٦)</sup>؛ والإمام ابن خزيمة<sup>(٧)</sup> في كتاب التوحيد<sup>(٨)</sup>؛ والخلال في السنة<sup>(٩)</sup>؛ والبربهاري في شرح السنة<sup>(١٠)</sup>؛ وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة<sup>(١١)</sup>؛ وابن أبي زيد في القيروانية<sup>(١٢)</sup>؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» : ص (١٠٩).

(٢) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٥٧).

(٣) «الحجة في بيان المحجة» : (٤٦٢ / ٢).

(٤) ص : (٥٢ ، ٥٣).

(٥) ص : (٦٩).

(٦) (١٠٢ / ١ ، ٣٨٥ / ٢).

(٧) أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمى النيسابوري الشافعي ، الحافظ الحجة الفقيه ، شيخ الإسلام ، إمام الأئمة ، عُني في حديثه بالحديث والفقه ، حتى صار يُضرب به المثل في سعة العلم والإتقان ، وله عظمة في النفوس ، وجلالة في القلوب لعلمه ودينه ، واتباعه السنة ، ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين وتوفي سنة إحدى عشرة وثلاث مائة. «السير» : (٣٦٥ / ١٤).

(٨) (٢٢ / ١).

(٩) (٥٥٨ ، ٥٢٩ / ٣).

(١٠) ص (٨٦).

(١١) ص (٣١٩).

(١٢) «شرح القيروانية» : ص (٣٢).

أهل السنة والجماعة<sup>(١)</sup> ؛ وابن حزم في المحلى<sup>(٢)</sup> ؛ والبيهقي في كتابه الأسماء والصفات<sup>(٣)</sup> ، والاعتقاد والهداية<sup>(٤)</sup> ؛ وابن عبد البر في كتاب التمهيد<sup>(٥)</sup> .

ذكر مستند الإجماع على الإيمان بعلم الله الأزلي : قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ<sup>(٦)</sup> فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾<sup>(٧)</sup> فشملت هذه الآية جميع المعلومات ما صغر منها وما كبر ، وما دق منها وما جل في السموات أو في الأرض ، فلا يغيب عن علم الله شيء .

ومثل هذه الآية في شمولية المعلوم قوله تعالى : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يُعَلِّمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾<sup>(٨)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾<sup>(٩)</sup> ، فعلم الله قد وسع كل شيء ، عِلِمَ ما الخلق عاملون وما هي آجالهم وأرزاقهم وهل هم أشقياء أم سعداء ، عِلِمَ ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون .

ومنه بدأ العلم ، يعلم السر وأخفى ، والسر ما تحدث به نفسك وأخفى منه

(١) (١/٢٠٠).

(٢) (١/٣٢).

(٣) ص (١٤٣).

(٤) ص (٨٣).

(٥) «فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر» : (٢/١٩٥ ، ٢١٨).

(٦) قال بعض العلماء مقدار الذرة إلى الشعيرة [ ١ : ١٠٢٤ ] . «الحجة في بيان المحجة» : (١/١٥٧).

(٧) سورة سبأ ، آية : (٣).

(٨) سورة الأنعام ، آية : (٥٩).

(٩) سورة طه ، آية : (٩٨).

ما لم تحدث به نفسك ، قد علمه ، فسبحانه قد أحاط بكل شيء علماً<sup>(١)</sup>.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه ، كما تنتجون البهيمة ، هل تجسدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعوها ، قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت وهو صغير ؟ ، قال : الله أعلم بما كانوا عاملين»<sup>(٢)</sup>.

وفي صحيح مسلم أن علياً رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ ذات يوم جالساً وفي يده عودٌ ينكت به ، فرفع رأسه فقال : «ما منكم من نفسٍ إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار» قالوا : يا رسول الله ، فلم نعمل ؟ أفلا نتكىل ؟ قال : لا اعملوا فكل

(١) ولا يعارض هذا ظاهر قول الله تعالى ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ (آل عمران : ١٤٢) ، فيخبر الله ﷻ أن العباد لن يدخلوا الجنة حتى يعلم الله جهادهم وصبرهم...!! ولا يعارضه أيضاً ظاهر قول الله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء : ١٧٠) فهذا خبر عما مضى من الزمان...!! والجواب عن ذلك : فأما قول الله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ وأمثالها من الآيات فقد جاء رجل لابن عباس رضي الله عنهما : فقال : إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ وذكر أشياء ، ومن ذلك : ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ فكانه كان ثم مضى. فقال ابن عباس رضي الله عنهما : سمي نفسه ذلك ، وذلك قوله ، أي لم يزل كذلك. («صحيح البخاري») تعليقاً : (٢٨٦/٣). فبين لنا ابن عباس أن {كَانَ} في مثل هذه الآيات مسلوقة الزمان بمعنى أنها لا تقتصر على الماضي وإنما لم يزل كذلك. وذلك بدلالة النصوص المستفيضة على علم الله الأزلي والأبدي ، أزلاً باعتبار الماضي ، وأبداً باعتبار المستقبل.

وأما قول الله ﷻ ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ الآية ، وأمثالها من الآيات ، فالعلم فيها علم الظهور أي فليظهن ذلك حتى يوجد معلوماً ، فهو علم الظهور الذي يقع به الجزاء وذلك أن الناس في علم الله منهم المؤمن والكافر والبر والفاجر ولكن هذا من العلم الأزلي لا يعاقب عليه العبد وإنما يعاقب بعد ظهور العلم السابق فيه ووقوعه ؛ ومن ذلك اختبار أهل الفترة يوم القيامة فالله عالمٌ بهم وعالمٌ بعاقبتهم ؛ ولكن ليظهر معلومه فيهم فيستحقوا الجزاء بعد ذلك. («زاد المسير») : (٤١١/٧) (٢٥٥/٦) ؛ («شفاء العليل») : ص (٦٥) ، (٦٦).

(٢) («البخاري») : كتاب القدر ، باب الله أعلم بما كانوا عاملين : ح (٦٦٠٠) (٢٠٩/٤) ؛ («مسلم») : كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة : ح (٢٦٥٨) (٢٠٤٨/٤).



ميسراً لما خُلِقَ له، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿١﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٢﴾﴾  
فَسُنِّيَتْ لَهُ رُزُقُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٣﴾ - الآيات - (١).

### المرتبة الثانية: الكتابة

الإيمان بالكتابة هو جزء من الإيمان بالقدر.. فمرتبة الكتابة من مراتب الإيمان  
بالقدر.. ولن يتم الإيمان بالقدر إلا بالإيمان بمراتبه الأربع.. ومن أنواع الكتابة:

الكتابة الأزلية: هي الكتابة الأزلية التفصيلية في اللوح المحفوظ، فأول ما خلق  
الله القلم قال له: اكتب. قال: ما أكتب؟ قال: اكتب كل ما هو كائن إلى يوم  
القيامة، فكتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف  
سنة، وهذه الكتابة هي أم الكتاب ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ<sup>ط</sup> وَعِنْدَهُ أُمُّ  
الْكِتَابِ ﴿٢﴾﴾.

(١) أخرجه «مسلم في صحيحه»: كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي من بطن أمه، وكتابة رزقه.. :  
ح (٢٦٤٧) (٤/٢٠٤٠).

(٢) سورة الرعد، آية: (٣٩)، ظاهر هذه الآية أن المكتوب يتغير وأن هناك محواً لبعض المكتوب، فاختلف  
المفسرون في تفسير هذه الآية على أقوال كثيرة ملخصها ومرجع كثير منها إلى ثلاثة أقوال:  
الأول: أن الآية عامة في كل شيء مما في الكتاب فيمحو الله ما يشاء، فيكون المحو والتغيير حتى في  
أصل الكتابة التي هي أم الكتاب (اللوحة المحفوظة)، وهذا القول رجحه القرطبي «الجامع لأحكام  
القرآن»: (٢١٦/٩)؛ والشوكاني «فتح القدير»: (٨٨/٣).

الثاني: أن معنى ذلك أن الله يمحو من قد حان أجله، ويثبت من لم يجيء أجله إلى أجله.. فليس هناك  
تغيير وإنما من جاء أجله يمحي ويموت، ويثبت الذي هو حي ولم يأتِ أجله، وهذا القول رجحه  
الطبري «تفسير الطبري»: (٤٨٨/١٦).

الثالث: أن الله يمحو ما يشاء مما يقيد الحفظه وتكتبه الملائكة من أعمال اليوم والليلة ومن الكتابة  
العمرية ونحو ذلك، وهذا القول رجحه ابن عطية «المحرر الوجيز»: (٤٩/١٠)؛ والسعدي «تيسير  
الكريم الرحمن»: (٤٧٦/٢) وهذا القول هو أرجح الأقوال وأولها بالصواب وهو الذي تجتمع فيه  
الأدلة وتأتلف فيه النصوص؛ فإن الله ﷻ أول ما خلق القلم قال له اكتب. قال: ما أكتب؟ قال: =

الكتابة العمرية : وهي الكتابة التي تكتب في العمر مرة واحدة ، وذلك إذا خلق جسد الجنين وقبل نفخ الروح فيه جاءه ملك وكتب رزقه وأجله وعمله وشقيّ هو أو سعيد<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق.. وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكاً ، فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال له : اكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال

= اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ وهذه الكتابة هي التي سبقت في علم الله الأزلي في أم الكتاب فلا تتغير ولا تبدل. وما ثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من سره أن يُسقط له في رزقه وأن يُنسا له في أثره فليصل رحمه» فهذا التغيير من البسط في الرزق والزيادة في العمر في تقييد الحفظة وكتابة الملائكة من الكتابة العمرية وفي ليلة القدر وأما ما في أم الكتاب (اللوحة المحفوظة) فلا يتغير ولا يتبدل فيمحو الله ما يشاء ويثبت في غير أم الكتاب ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : «هما كتابان ، كتاب سوى أم الكتاب يمحو منه ما يشاء ويثبت ، وعنده أم الكتاب لا يغير منه شيء» (تفسير الطبري) : (٤٨٠ / ١٦) ؛ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : «الأجل أجلان : أجل مطلق يعلمه الله ، وأجل مقيد وبهذا يتبين معنى قوله ﷺ «من سره أن يُسقط له في رزقه وينسا له في أثره فليصل رحمه» فإن الله أمر الملك أن يكتب له أجلاً وقال : «إن وصل رحمه زدته كذا وكذا» والملك لا يعلم أيزداد أم لا ، لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر» ، «مجموع الفتاوى» : (٥١٧ / ٨) وانظر أيضاً : (٥٤٠ / ٨). ولا شك أن هذا الجمع به تجتمع الأدلة ؛ وتأتلف النصوص.

(١) هاتان الكتابتان هما اللتان نقل شيخ الإسلام فيهما الإجماع ، وهناك الكتابة الحولية واليومية قد ذكرها بعض أهل العلم واستدل لها.. ولكن لم أقف على كلام لابن تيمية في الإجماع فيها. انظر «شفاء العليل» : (١١-٤٤) و«معارج القبول» : (٢ / ٢٣٠-٢٣٨).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (٣ / ١٤٨ ، ١٤٩).

حنبل (١) : قلت له [أي الإمام أحمد] : «الشقاء والسعادة مكتوبان على العبد؟ قال: نعم سابق في علم الله وهما في اللوح المحفوظ» (٢).

قال أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق... وأثبت في اللوح المحفوظ جميع ما هو كائن منهم إلى يوم يبعثون» (٣).  
وقال أيضاً -رحمه الله- [بعد ذكره لأحاديث في القدر] : «هذه الأحاديث تدل على أن الله ﷻ علم ما يكون أنه يكون وكتبه ، وأنه قد كتب أهل الجنة وأهل النار» (٤).

ذكر مستند الإجماع على الإيمان بالكتابة : قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ (٥)  
فكل شيء مكتوب حتى الورقة تتساقط من الشجرة في مكان لا يراه أحد قد كتبها الله ﷻ ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَظُنُّهَا وَلَا يَابِسُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (٦) ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ (٧).

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف

(١) أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ، الإمام الحافظ ابن عم الإمام أحمد وتلميذه ، توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين. «السير» : (١٣/٥١).

(٢) «طبقات الحنابلة» : (٢٧/١).

(٣) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٤٧).

(٤) «الإبانة عن أصول الديانة» : ص (١٧٢).

(٥) سورة الحج ، آية : (٧٠).

(٦) سورة الأنعام ، آية : (٥٩).

(٧) سورة فاطر ، آية : (١١).

سنة، قال وعرشه على الماء»<sup>(١)</sup>.

وعن عبادة بن الصامت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن أول ما خلق الله القلم، فقال له : اكتب ، قال : وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»<sup>(٢)</sup>.

وهذان الحديثان في الكتابة الأزلية وأما دليل الكتابة العمرية حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين قال : حدثنا رسول الله ﷺ -وهو الصادق المصدوق- : «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقه مثل ذلك ، ثم يكون مضغاً مثل ذلك ، ثم يُرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد»<sup>(٣)</sup>.

### المرتبة الثالثة: المشيئة

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن كل ما في الكون بمشيئة الله<sup>(٤)</sup> ، فما شاء كان

- (١) «صحيح مسلم» : كتاب القدر باب ، حجاج آدم وموسى عليهما السلام : ح (٢٦٥٣) (٢٠٤٤/٤).
- (٢) «سنن أبي داود» : كتاب السنة باب في القدر : ح (٤٧٠٠) (٧٦/٥). وصححه الألباني. انظر : «السلسلة الصحيحة» : ح (١٣٣) (٢٠٧/١).
- (٣) «صحيح البخاري» ، كتاب القدر ، في أوله ، ح (٦٥٩٤) (٢٠٨/٤). «صحيح مسلم» ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق آدمي ح (٢٦٤٣) (٢٠٣٦/٤).
- (٤) خالف في هذه المرتبة المعتزلة ومن وافقهم فقالوا : أفعال العباد حادثة بمشيئتهم والله ﷻ لم يردها ، فلا تعلق له بها ، قال القاضي عبدالجبار : «فصل في أنه تعالى لا يجوز أن يكون مريداً للمعاصي ، فإن الإرادة فعل من الأفعال ، ومتى تعلقت بالقيح فتجب لا محالة، وكونه تعالى عدلاً يقتضي أن تنفى عنه هذه الإرادة» «شرح الأصول الخمسة» : ص (٤٣١).
- وهذا المعتقد مخالف لما أجمع عليه المسلمون إجماعاً قطعياً أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولو قدر أن شيئاً وقع بغير مشيئة الله فهل وقع عن علم من الله أو عن غير علم ، فإن آفروا بالعلم خصموا وإن أنكروه كفروا كما قال ذلك غير واحد من الأئمة ، وذلك أنهم إذا قالوا إنه وقع عن علم من الله ومن غير مشيئته لزم من ذلك أن يكون واقعاً عن غفلة من الله أو إكراه، وكلا الأمرين ممنوع ، فالله ﷻ منزّه عن الغفلة «وَمَا كُنَّا مِنَ الْخَلْقِ غَافِلِينَ» «وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» ولا مكروه له كما =

وما لم يشأ لم يكن ، فهو سبحانه يفعل ما يشاء ، ولا نشاء إلا أن يشاء الله ، إنَّ الله كان عليماً حكيماً.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «...خلافاً لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : «أصحاب الحديث كلهم مجمعون على أن ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لا يكون»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «...خلافاً لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو بكر الإسماعيلي -رحمه الله- : «مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة... ويقولون ما يقوله المسلمون بأسرهم -ما شاء الله كان وما لا يشاء لا

= في الصحيح مرفوعاً («...فإن الله لا مكره له» ، «صحيح البخاري» ) ، كتاب التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة : ح(٧٤٧٧) (٣٩٩/٤) . وإذا قالوا وقع عن غير علم من الله فنفي العلم كفر صريح . ومنشأ الضلال في هذا عدم التفريق بين الإرادة الكونية (المشيئة) والإرادة الشرعية (المحبة) والتسوية بينهما ، فالجبرية قالت : كل ما يقع قد أَرَادَهُ اللهُ ، والمعتزلة قالت ليست المعاصي مرادة لله ولا مقدرة ، وكلا الفريقين ضل عن الهداية ، فأصاب من وجه وأخطأ من وجه وعند التفصيل يتبين الحق . فالإرادة تنقسم إلى قسمين إرادة كونية قدرية وإرادة شرعية أمرية ، والإرادة الكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الموجودات ولا بد من وقوعها ولا يلزم محبتها ، والإرادة الشرعية متضمنة للمحبة والرضى ولا يجب وقوعها ، ولا خروج لأحدٍ عن الإرادة الكونية القدرية ، وأما الإرادة الشرعية فيعصيتها الفجأ والفساق ، وعلى هذا نقول : إن المعاصي أَرَادَهَا اللهُ كوناً فقدرها وشاءها ولم يردّها شرعاً فيرضاها ويحبها .

(١) «بيان تلبس الجهمية» : (١/٤٢٠).

(٢) «تأويل مختلف الحديث» : ص (١٤).

(٣) «الإبانة عن أصول الديانة» : ص (١٢).

يكون»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن بطة العكبري - رحمه الله - : «أهل التوحيد مجتمعون على أنه ليس شيءٌ كان ، ولا شيءٌ يكون في السموات ولا في الأرض إلا ما أَرَادَهُ اللهُ ﷻ وشاءه وقضاه»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : «ومن مذهب أهل السنة : أن الله ﷻ يريد لجميع أعمال العباد خيرا وشرها ، ولم يؤمن أحداً إلا بمشيئته... فكفر الكافرين وإيمان المؤمنين بقضائه سبحانه وتعالى وقدره ، وإرادته ، ومشيئته ، أراد كل ذلك وشاءه وقضاه»<sup>(٣)</sup>.

وانظر ما قاله الإمام الطبري في كتابيه صريح السنة<sup>(٤)</sup> ، والتبصير بمعالم الدين<sup>(٥)</sup> ؛ والخلال في السنة<sup>(٦)</sup> ؛ وأبو جعفر الطحاوي في متن العقيدة الطحاوية<sup>(٧)</sup> ؛ والآجري في الشريعة<sup>(٨)</sup> ؛ والبيهقي في الاعتقاد والهداية<sup>(٩)</sup> ؛ والإمام أبو إسماعيل الأصبهاني في كتابه الحجة في بيان المحجة<sup>(١٠)</sup>.

مستند الإجماع على المشيئة : قال تعالى : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷻ ﴾<sup>(١١)</sup>

(١) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٥٧).

(٢) «الشرح والإبانة» : ص (١٩٥).

(٣) «عقيدة السلف» للصابوني : ص (٢٨٥).

(٤) ص : (٢١).

(٥) ص : (١٣٠).

(٦) (٣/٥٥٩).

(٧) ص (١٣).

(٨) (٢/٧١٨).

(٩) ص : (١٠٦).

(١٠) (٢/٤٣٤).

(١١) سورة الإنسان ، آية : (٣٠).

وقال تعالى: ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup> ، فكل شيء بمشيئة الله مشيئة عامة كونية شاملة لجميع المخلوقات، وقال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> فلن يقع ضرر لأحدٍ لم يأذن به الله ويقدره ، وقال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَّهُمْ وَمَا يُفْتَرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت ، ارحمني إن شئت ، ارزقني إن شئت ، وليعزم مسألته إن الله يفعل ما يشاء لا مكره له »<sup>(٤)</sup>.

### المرتبة الرابعة: الخلق.

#### المطلب الأول : خلق أفعال العباد

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن الله ﷻ خالق كل شيء.. خالق لأعيان المخلوقات وذواتهم وخالق لصفاتها من طول وقصروحدة ولين ، وخالق لأحوالها من علم وجهل وصحة ومرض وخالق لما يصدر عنها من أقوال وأفعال ، فأفعال العباد تسند إلى العباد فعلاً وتسند إلى الله خلقاً<sup>(٥)</sup> ، وخالق لأثارها من عمران

(١) سورة آل عمران ، آية : (٤٠).

(٢) سورة البقرة ، آية : (١٠٢).

(٣) سورة الأنعام ، آية : (١١٢).

(٤) «صحيح البخاري» كتاب التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة : ح (٧٤٧٧) (٤/٣٩٩).

(٥) خالف في هذه المسألة ثلاث طوائف :

- الطائفة الأولى : الجبرية : قالوا إن العبد مجبور على فعله ، فالله ﷻ هو الفاعل لفعل العبد ، كما أنه هو الخالق له ، فلا فعل ولا عمل لأحدٍ غير الله تعالى ، وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين على المجاز ، كما يقال : زالت الشمس ودارت الرحي من غير أن يكونا فاعلين أو مستطيعين لذلك. «الفرق بين الفرق» : (١٩٤) ؛ «الملل والنحل» : (١/١١٠).

- الطائفة الثانية : المعتزلة : نفوا تعلق أعمال العباد بالله ﷻ وأنكروا أن يكون الله خالقاً لها وأن تكون تحت مشيئته ، وإنما يحدثها العبد استقلالاً «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار : (٣٣٢) ؛ «المختصر في أصول الدين» للقاضي عبد الجبار : (١/٢٠٢).

وخراب فكل ما في الكون خلقه الله فهو الخالق وما سواه مخلوق.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «أفعال العباد مخلوقة باتفاق سلف الأمة وأئمتها»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق وآجالهم وأرزاقهم قبل خلقه لهم».

وقال الإمام اللالكائي -رحمه الله- : «سياق.. ما نُقِل من إجماع الصحابة والتابعين... أن أفعال العباد كلها مخلوقة لله ﷻ طاعاتها ومعاصيها... وهو مذهب أهل السنة والجماعة يتوارثونه خلفاً عن سلف من لدن رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم -رحمه الله- : «اتفقوا أن الله ﷻ وحده لا شريك له ، خالق كل شيءٍ غيره... خلق الأشياء كلها كما شاء... والعالم كله مخلوق»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- في معرض شرحه لحديث تحاج آدم وموسى : «وفيه الأصل الجسيم الذي أجمع عليه أهل الحق ، وهو أن الله ﷻ قد فرغ من أعمال العباد ، فكلٌّ يجري فيما قُدِّر له ، وسبق في علم الله تبارك

= - الطائفة الثالثة : الأشاعرة : أراد الأشاعرة أن يوفقوا بين القولين السابقين فجاءوا بنظرية الكسب التي تكون في مآلها جبراً محضاً ، فقالوا للعبد قدرة حادثة غير مؤثرة في الفعل لامتناع اجتماع قدرتين مؤثرتين على أثر واحد ، وإنما أجرى الله العادة بمخلوق مقدورها مقارناً لها. «شرح جوهرة التوحيد» : ص (٢٠٥) ؛ «المواقف» : (٣١٢) ؛ قال ابن القيم : «يقال : محالات الكلام ثلاثة : كسب الأشعري ، وأحوال أبي هاشم ، وطفرة النظام» ، «شفاء العليل» : (٩٢).

(١) «مجموع الفتاوى» : (٤٠٦/٨).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : (٥٨٩/٣ ، ٥٩٤).

(٣) «مراتب الإجماع» : ص (٢٦٧).



اسمه» (١).

وانظر أيضاً خلق أفعال العباد للبخاري (٢)؛ والتبصير في معالم الدين (٣)،  
وصريح السنة (٤) كلاهما للطبري؛ والسنة للخلال (٥)؛ والطحاوية لأبي جعفر  
الطحاوي (٦)؛ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري (٧)؛ واعتقاد أئمة  
الحديث للإسماعيلي (٨)؛ والقيروانية لابن أبي زيد (٩)؛ وعقيدة السلف  
للصابوني (١٠)؛ والمحلى لابن حزم (١١)؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي (١٢)؛ والحجة  
في بيان المحجة للأصبهاني (١٣).

ذكر مستند الإجماع على خلق أفعال العباد: قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ<sup>ط</sup>  
وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (١٤) فالآية عامة تشمل كل شيء سوى الله فأعيان  
المخلوقات وأفعالها وآثارها جميعها مخلوقة، فلا ثمَّ إلا خالقٌ ومخلوق؛ فالله ﷻ هو  
الخالق وما سواه مخلوق.

(١) «فتح البر»: (٢/٢٨٣).

(٢) ص (٣٩).

(٣) ص (١٦٧، ١٧٠).

(٤) ص (٢١).

(٥) (٣/٥٤٤).

(٦) ص (١٣).

(٧) ص (٢٠).

(٨) ص (٦٠).

(٩) «شرح القيروانية»: ص (٣٥).

(١٠) ص (٢٧٩).

(١١) (١/٣٧).

(١٢) ص (٩١).

(١٣) (١/٤٥٧، ٢/٦٧).

(١٤) سورة الزمر، آية: (٦٢).

وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ (١) وقال تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿١٦﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٢)، أي والله خلقكم وخلق الذي تعملونه (٣) كما قال النبي ﷺ في حديث حذيفة ؓ: «إن الله يصنع كل صانع وصنعتة» (٤) قال البخاري - رحمه الله - : «فأخبر أن الصناعات وأهلها مخلوقة، وإذا كان الله خالقاً للصناعات لزم أن يكون هو الخالق للتأليف الذي أحدثوه فيها، فإنما صارت الصناعات وتكونت بهذا التأليف، والتأليف هو فعل العبد، فأفعال العباد مخلوقة» (٥).

(١) سورة الفرقان، آية: (٢).

(٢) سورة الصافات، آية: (٩٦).

(٣) فـ { مَا } في الآية موصولة أي خلقكم وخلق الذي تعملون وهي الأصنام، فالله خالق للعابد والمعبود .. فكيف تصرف العبادة لغيره؟! وحمل { مَا } في الآية على المصدرية أي والله خلقكم وعملكم ضعيف جداً، ولم يكن فيه ما يقتضي ذمهم على الشرك، بل قد يقال إنه إقامة عذر لهم. يقول شيخ الإسلام: «ذمهم وأنكر عليهم عبادة ما ينحتونه من الأصنام ثم ذكر أن الله خالق للعابد والمعبود المنحوت، وهو سبحانه الذي يستحق أن يُعبد، ولو أريد: (والله خلقكم وأعمالكم كلها) لم يكن هذا مناسباً، فإنه قد ذمهم على العبادة، وهي من أعمالهم، فلم يكن في ذكر كونه خالقاً لأعمالهم ما يناسب الذم، بل هو إلى العذر أقرب»، «منهاج السنة»: (٣/٢٦٠)، ويقول ابن القيم: «ظن كثير من الناس أن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ أنها مصدرية واحتجوا بها على خلق الأعمال، وليست مصدرية؛ وإنما هي موصولة، والمعنى (والله خلقكم وخلق الذي تعملونه وتنتحونه من الأصنام) فكيف تعبدونه وهو مخلوق لله ولو كانت مصدرية لكان الكلام إلى أن يكون حجة لهم أقرب من أن يكون حجة عليهم، إذ يكون المعنى (تعبدون ما تنتحون والله خلق عبادتكم لها) فأبي معنى في هذا وأي حجة عليهم. «بدائع الفوائد»: (١/١٤٣)؛ «شفاء العليل»: (١٠٠).

والآية دليل على خلق أفعال العباد وإن كانت { مَا } موصولة.. ووجه ذلك كما ذكره البخاري في شرح حديث حذيفة، ص: (١٧٨).

(٤) «خلق أفعال العباد»: ح (١١٧) (ص ٣٩)، وصححه الألباني «الأحاديث الصحيحة»: ح (١٦٣٧). (١٨١/٤).

(٥) «خلق أفعال العباد»: ص (٣٩).

### المطلب الثاني: قدرة العباد ومشيئتهم على أفعالهم

مع اعتقاد أهل السنة والجماعة أن الله ﷻ خلق العباد وأعمالهم.. فهم يعتقدون أيضاً بأن العباد لهم قدرة ومشيئة على أعمالهم ويفرقون بين ما يفعله العبد اضطراراً وما يفعله اختياراً ، فللعبد قدرة ومشيئة على أفعاله.. والله ﷻ هو الذي خلق قدرته ومشيئته وفعله.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها مع إيمانهم بالقضاء والقدر... أن العباد لهم مشيئة وقدره يفعلون بمشيئتهم وقدرتهم ما أقدرهم الله عليه مع قولهم إن العباد لا يشاؤون إلا أن يشاء الله»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : «وعدل القول في القدر... أن العباد يستطيعون ويعملون ويجزون بما يكسبون»<sup>(٢)</sup>.

وأكثر من دوّن معتقد أهل السنة.. يرد على المعتزلة الذين ينفون خلق الله لأفعال العباد ويجعلونها بقدرتهم ومشيئتهم استقلالاً.. ولهذا لا يتعرض أكثرهم لبيان المقابل لهذا وأن مع خلق الله لأفعال العباد فهي صادرة بمشيئتهم وقدرتهم فهم الفاعلون والمختارون لها ، والله ﷻ هو الذي خلقها.

ذكر مستند الإجماع على أن العباد لهم مشيئة وقدره على أفعالهم : قال تعالى: ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ۗ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۗ ﴾<sup>(٣)</sup> فثبت الله ﷻ أن للعبد مشيئة بقوله ﴿ لِمَنْ شَاءَ ﴾ وأثبت له قدرة بقوله ﴿ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾ قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي -رحمه الله- : «فقوله:

(١) «مجموع الفتاوى» : (٤٥٩/٨).

(٢) «الاختلاف في اللفظ» : ص (٣٥).

(٣) سورة التكوير ، آية : (٢٨ ، ٢٩).

﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾ أثبت أن لهم مشيئة حقيقية وفعلاً حقيقياً وهو الاستقامة باختيارهم<sup>(١)</sup>.

ولكنها مشيئة وقدرة تابعة لمشيئة الله فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾<sup>(٢)</sup> ففي الآية إثبات أن للعباد مشيئة وقدرة على أفعالهم فأسند لهم المشيئة والفعال فهم الذين يشاؤون فيؤمنون أو يكفرون ، وقال تعالى ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرَةٌ ۖ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴾<sup>(٤)</sup> وغير ذلك من الآيات الكثيرة التي يسند الله فيها المشيئة والأعمال للعباد فأثبت لهم مشيئة وقدرة على أفعالهم ولكنها مشيئة وقدره تابعة لمشيئة الله فهي غير مستقلة فأعمال العباد تسند إلى العبد فعلاً واختياراً وتسند إلى الله خلقاً وإيجاداً ، فهي من فعل العبد بمشيئته وقدرته ولكن الله هو الذي خلق المشيئة والقدرة وهي السبب في فعل العبد وخالق السبب التام خالق للمسبب ، فالله ﷻ خلق العباد وأعمالهم وما يعملون.



(١) «الدرة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية» : ص (٢١).

(٢) سورة الكهف ، آية : (٢٩).

(٣) سورة المدثر ، آية : (٣٧).

(٤) سورة المزمل ، آية : (١٩).

## الفصل الثالث

## مسائل متنوعة متعلقة بالقدر

## المبحث الأول تنزيه الله عن الظلم

جميع أعمال الله ﷻ دائرة بين الفضل والعدل وليس فيها ظلم إطلاقاً ، فإن أعطى وأنعم فبفضله ، وإن منع وعذب فبعده. والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، ينزه الله عنه ، والعدل هو وضع الشيء في موضعه ومن تمام عدله ﷻ أن أتقن صنعته، وشرعه ، وجزاءه ﴿ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ فهو العدل الكامل في عدله.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «اتفق المسلمون<sup>(١)</sup> وغيرهم على أن الله منزّه عن الظلم»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : «وعدل القول في القدر أن تعلم أن الله عدلٌ لا يجور كيف خلق ، وكيف قدر ، وكيف أعطى وكيف منع»<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا الاتفاق من حيث الجملة.. وبدون تفسير ، يقول شيخ الإسلام : «هذا متفق عليه بين المسلمين من حيث الجملة... ولكن النزاع في تفسير ذلك» «منهاج السنة» : (٢/٢٩٤).

- فقالت المعتزلة : الظلم من الله نظير الظلم من المخلوقين.. فشبها الله تعالى بخلقها ، وأفعاله بأفعال المخلوقين «شرح الأصول الخمسة» : ص (٣٤٥) ؛ «مجموع الفتاوى» : (٨/٥٠٥) «منهاج السنة» : (٢/٢٩٤).

- وقالت الأشاعرة : لو عذب الله أولياءه وكرّم أعداءه لم يكن ظالماً وكان ذلك منه حسناً لأنه لا يسأل عما يفعل ، وقدرته متعلقة بكل ممكن فيفعل ما يشاء ولأنه تصرف في ملكه ، ولا ملك إلا ملكه فيكون الظلم ممتنعاً عليه. «شرح جوهره التوحيد» : (٢٢٨) ؛ «مجموع الفتاوى» : (٨/٥٠٦) ؛ «درء تعارض العقل والنقل» : (٨/٢٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» : (٨/٥٠٥).

(٣) «الاختلاف في اللفظ» : ص (٣٥).

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : «وكل شيء يجري بمشيئة الله تعالى.. يفعل ما يشاء وهو غير ظالم أبداً»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : «وأجمعوا على أنه عادل في جميع أفعاله وأحكامه ساءنا ذلك أم سرنا ، نفعنا أو ضررنا»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : «وكل أفعاله تعالى عدلٌ وحكمةٌ لأن الله تعالى واضع كل موجود في موضعه وهو الحاكم الذي لا حاكم عليه ولا معقب لحكمه»<sup>(٣)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على أن الله مبره عن الظلم : دلت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة على تنزيه الله عن الظلم كما حكى ذلك عن نفسه ﷻ قائلاً : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْنَّاسَ شَيْئًا ﴾<sup>(٤)</sup> فنفى عن نفسه الظلم جهةً وقدرًا ، نفيًا عامًا فهو لا يظلم أحداً كما قال تعالى : ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رُبُّكَ أَحَدًا ﴾<sup>(٥)</sup> وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾<sup>(٦)</sup> وهو لا يظلم ولو قدر مثقال الذرة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾<sup>(٧)</sup> ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾<sup>(٨)</sup> ﴿ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾<sup>(٩)</sup>.

(١) «الطحاوية» : ص (٢٧) فقرة (٨٨).

(٢) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٤٥).

(٣) «المحلى» : (١/٣٨).

(٤) سورة يونس ، آية : (٤٤).

(٥) سورة الكهف ، آية : (٤٩).

(٦) سورة ق ، آية : (٢٩).

(٧) سورة النساء ، آية : (٤٠).

(٨) سورة النساء ، آية : (١٢٤).

(٩) سورة النساء ، آية : (٧٧).

وقد أخبر جل وعلا أنه لا يريد ظلماً للعالمين ، قال تعالى : ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (١).

بل أعظم من هذا أنه حرّم الظلم على نفسه كما في الصحيح من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه عن الله تبارك وتعالى أنه قال : «يا عبادي إنّي حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...» (٢) الحديث.

وعندما جاء ابن الديلمى إلى أبي بن كعب فقال له : «وقع في نفسي شيء من القدر فحدثني بشيء لعل الله تعالى أن يذهب من قلبي. فقال : لو أن الله تعالى عدّب أهل سمواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم ، ولو أنفقت مثل أحد ذهباً في سبيل الله تعالى ما قبله الله تعالى منك حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ولو مت على غير هذا لدخلت النار. قال : ثم أتيت عبدالله بن مسعود فقال مثل ذلك. قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك. قال : ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك» (٣).



(١) سورة آل عمران ، آية : (١٠٨).

(٢) «صحيح مسلم» ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم : ح (٢٥٧٧) (٤/١٩٩٤).

(٣) أخرجه «أبو داود» ، كتاب السنة ، باب في القدر : ح (٤٦٩٩) (٥/٧٥) ؛ وصححه الألباني : «ظلال

الجنة في تخريج السنة» : ح (٢٤٥) (١/١٠٩).

## المبحث الثاني

## الهدى والضلال بيد الله تعالى وحده

يرى أهل السنة والجماعة أن الهداية والضلالة على نوعين اثنين وذلك باعتبار النصوص الواردة فيها ، فهداية وضلالة بيد الله لا يملكها إلا الله ﷻ .. من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له .. وهي التي نُقِلَ الإجماعُ فيها ، وهداية وضلالة في الدلالة والتوجيه فهذه بيد المخلوق .. يوجه غيره ويدله إلى ما يراه ويعتقده.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «أهل السنة متفقون على أن غير الله لا يقدر على جعل الهدى أو الضلال في قلب أحد»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا... على أنه تعالى يُضل من يشاء، ويهدي من يشاء»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام اللالكائي -رحمه الله- : «بعد ذكره لخطبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في دمشق وقوله فيها- : من يضل الله فلا هادي له ، ومن يهدي فلا مضل له، فقال جاثليق النصارى: إن الله لا يضل أحداً. فأنكر الصحابة ذلك عليه، فقال عمر لأصحاب رسول الله ﷺ ما يقول ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين يزعم أن الله لا يضل أحداً. فقال عمر: كذبت بل الله خلقك والله أضلك ثم يمتك فيدخلك النار إن شاء الله.. فتفرق الناس وما يختلف في القدر اثنان -قال الإمام اللالكائي- : «فإن كان في الدنيا إجماعٌ بانتشار من غير إنكار فهو في هذه

(١) «درء تعارض العقل والنقل» : (٨/٣٧٩).

(٢) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٤٠).



## المسألة (١).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : «يهدي من يشاء ويعصم ويعافي فضلاً ، ويضل من يشاء ، ويخذل ويبتلي عدلاً» (٢).

وانظر أيضاً الإبانة عن أصول الديانة (٣) ؛ والشريعة للأجري (٤) ؛ واعتقاد أئمة الحديث للإسماعيلي (٥) ؛ وشرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (٦) ؛ والقيروانية لابن أبي زيد القيرواني (٧) ؛ وعقيدة السلف للصابوني (٨).

ذكر مستند الإجماع على أن الهداية والضلالة بيد الله : هداية الشخص أو إضلاله بيد الله لا يقدر عليها غيره. وإنما الدعاء إلى الخير أو الشر يدهم الطريق والبيان إلى الهداية أو الضلالة ، ولهذا يقول تعالى : ﴿ مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُصِّرْهُ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٩) ، ويقول تعالى : ﴿ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (١٠) ويقول مخاطباً نبيه وصفوته من خلقه : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (١١) و ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (١٢) وهداية الطريق وبيانه قد بينها النبي ﷺ كما في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : (٣/٧٢٥).

(٢) «الطحاوية» : ص (٥).

(٣) ص (١٦١)

(٤) (٢/٧٠٨).

(٥) ص (٦٠).

(٦) ص (٣١٩).

(٧) «شرح القيروانية» : ص (٣٥).

(٨) ص (٢٨٠ ، ٢٩٥).

(٩) سورة الأنعام ، آية : (٣٩).

(١٠) سورة المدثر ، آية : (٣١).

(١١) سورة القصص ، آية : (٥٦).

(١٢) سورة البقرة ، آية : (٢٧٢).

لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١﴾ فلم تكن هي المنفية عنه وإنما هداية الشخص إلى الإيمان وتوفيقه إلى الخير، هذه بيد الله لا يملكها ملكٌ مُقَرَّبٌ ولا نبيٌ مُرْسَلٌ ﴿٢﴾ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا ﴿٢﴾.



(١) سورة الشورى ، آية : (٥٢).

(٢) سورة يونس ، آية : (٩٩).

## المبحث الثالث

## إثبات الأسباب

يؤمن أهل السنة والجماعة بتأثير الأسباب بمسبباتها ، ولكنه تأثير بقدره الله ﷻ.. فلو شاء لسلب هذا التأثير.. فلا ينكرون الأسباب وتأثيرها ، ولا يعتمدون عليها ويرون استقلال تأثيرها دون الله ، ولا يعرضون عنها لعلمهم أن لكل شيء سبباً<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «فالسلف والأئمة متفقون على إثبات الأسباب والحكم خلقاً وأمرأ»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : إثبات الأسباب وتأثيرها على مسبباتها لا يجمله حتى عوام الناس ، فضلاً عن علمائهم فكل ذي عقل يعلم بأثر الأسباب على مسبباتها وأن النار تحرق والسيف يقتل.. وأن دار النعيم في الآخرة بسبب الأعمال الصالحة ، ودار الجحيم بسبب الذنوب والمعاصي.. فجعل الله لكل شيء سبباً.. لهذا البيان والوضوح في هذه المسألة ولضرورة العلم فيها لم أقف على من نقل الإجماع من السلف المتقدمين قبل شيخ الإسلام ابن تيمية.

ذكر مستند الإجماع على إثبات الأسباب : جعل الله تبارك وتعالى لكل شيء سبباً ، وهو الذي خلق الأسباب والمسببات يقول شيخ الإسلام -رحمه الله- :

(١) خالف في ذلك الأشاعرة وقالوا لا تؤثر الأسباب في مسبباتها بطبيعتها أو بقوة فيها ، ومن قال بذلك فقد كفر.. ومن قال إن الأسباب تؤثر بمسبباتها بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قولان .. وذلك لامتناع اجتماع مؤثرين على شيء واحد، وإنما المؤثر الله وبين السبب والمسبب يكون تلازماً عادياً، فانكسرت الزجاجة عند الحجر لابلها. «شرح جوهرة التوحيد» : ص (١٩٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» : (٨/٤٨٥).

«ليس في الدنيا والآخرة شيء إلا بسبب»<sup>(١)</sup> ، ولهذا عندما ذكر الله ﷻ ذا القرنين قال عنه : ﴿ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴾<sup>(٢)</sup> ، والجنة وهي أعظم نعيم في الكون يدخلها أهلها بسبب أعمالهم قال تعالى : ﴿ وَتُودُونَ أَنْ تَلَکُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> أي بسبب أعمالکم، وقال تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾<sup>(٤)</sup> أي أنزلنا بسببه ، وأخرجنا بسببه ، وقال تعالى ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴾<sup>(٥)</sup> وقال ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾<sup>(٦)</sup> والآيات التي تنص على سببية شيءٍ لشيءٍ كثيرة جداً ، فمن أنكر السبب وتأثيره فقد خالف ماجاء به القرآن ، ومن بالغ في إثبات السبب وجعل تأثيره مستقلاً فقد وقع في الشرك ، فمع إيمان أهل السنة بالأسباب وتأثيرها ، فهم يعتقدون أن الأسباب ليست مستقلة بتأثيرها فهي بقدرة الله ومشيئته ، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، فهو خالق الأسباب والمسببات فالنار تحرق وتهلك بطبعها فهي سبب للإحراق والإهلاك ولو شاء الله لسلبها ذلك كما في نار إبراهيم قال تعالى : ﴿ قُلْنَا يَنبَأُ كُوفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴾<sup>(٧)</sup> برداً ضد الإحراق ، وسلاماً ضد الإهلاك ، ولهذا قال طائفة من العلماء : الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع<sup>(٨)</sup> .

(١) المصدر نفسه : (٧٠ / ٨) .

(٢) سورة الكهف ، آية : (٨٤) .

(٣) سورة الأعراف ، آية : (٤٣) .

(٤) سورة الأعراف ، آية : (٥٧) .

(٥) سورة المائدة ، آية : (١٦) .

(٦) سورة البقرة ، آية : (٢٦) .

(٧) سورة الأنبياء ، آية : (٦٩) .

(٨) «مجموع الفتاوى» : (١٦٩ / ٨) .

## المبحث الرابع

## بطلان الاحتجاج بالقدر على المعاصي

يعتقد أهل السنة والجماعة بأن العبد له قدرة وإرادة على أفعاله.. فأفعاله وأقواله صادرة عن قدرة وإرادة.. ولهذا يحاسب ويُجازى عليها ولا يصح الاحتجاج بالقدر عليها بخلاف الأفعال التي يكون مكرها عليها وبغير اختياره ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ نعم قد يحتج العبد بالقدر على المصائب التي تصيبه فهي بقدر الله ولا حيلة له فيها ، وأما على المعائب والذنوب التي يرتكبها فلا حجة له ، وليس له إلا التوبة النصوح التي تجب ما قبلها<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «فإن الاحتجاج بالقدر باطلٌ باتفاق أهل الملل وذوي العقول»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال

(١) احتج بالقدر طائفتان من القدرية :

- القدرية المشتركة :الذين جعلوا القضاء والقدر موافقاً للأمر والنهي.. فحقيقتهم إنكار الأمر والنهي ومآل أمرهم إلى تعطيل الشرائع.. ولم يميزوا بين إيمان وكفر ، ولا عرفان ولا نكر ، ولا حق ولا باطل ، ولا ولي لله ولا عدو.. «وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا» [الأنعام: ١٤٨] ، قال شيخ الإسلام : «وهؤلاء ليسوا طائفة معدودة من طوائف أهل المقالات ، وإنما يقوله كثير من جهال الناس ، ويتلى به -كثيراً- طوائف من الصوفية ، وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى» «مجموع الفتاوى» : (٨/ ١٠٣ ، ٢٥٦ ، ٢٨٩ ، ٤٤٥).

- القدرية الإبليسية : نسبة إلى إبليس فهو أول من عارض الأمر والنهي بالقضاء والقدر.. وهم خصماء الله وأعداؤه ، أقرروا بالقضاء والقدر والأمر والنهي ولكن جعلوه متناقضاً وطعنوا في عدل الله وحكمته، وقالوا في الأمر والقدر ، جهل وظلم. يقول شيخ الإسلام : «وهو كثيرٌ في أهل الأقوال والأفعال من سفهاء الشعراء ونحوهم من الزنادقة» «مجموع الفتاوى» : (٨/ ٢٦٠ ، ٤٤٦).

(٢) «منهاج السنة» : (٣/ ٢٣).

الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : «ويقولون [أي أهل السنة] إن الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء ، لا حجة لمن أضله الله ﷻ ، ولا عذر»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : «.. ويشهدون [أي أهل السنة] أن الله تعالى يهدي من يشاء لدينه ، ويضل من يشاء عنه ، لا حجة لمن أضله الله عليه ، ولا عذر له لديه»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : «ولا عذر لأحدٍ بما قدره الله ﷻ من ذلك ، لا في الدنيا ولا في الآخرة»<sup>(٣)</sup>.

وانظر أيضاً الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة<sup>(٤)</sup> ؛ والدرّة فيما يجب اعتقاده لابن حزم<sup>(٥)</sup> ؛ والتمهيد لابن عبد البر<sup>(٦)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على بطلان الاحتجاج بالقدر : بطلان الاحتجاج بالقدر على الذنوب والمعاصي ظاهر من وجوه عديدة عند سائر العقلاء ومن أظهر هذه الوجوه أن القدر لو كان حجةً لصاحبه لرُفِعَ الملام عن كل مجرم وتُرِكَت العقوبات والحدود عن الجنّة والمجرمين ؛ وذلك لاحتجاجهم بالقدر وعدم خروجهم عنه ، فكل ما فعلوه من قتلٍ وزنى وسرقة وإفسادٍ للناس فهو تحت قدر الله .

فهل يمكن رفع الملام جميعه عن الناس طراً عند كل قبيحة وترك عقوبات الذين قد اعتدوا وترك السورى الإنصاف بين الرعية فلا تضمنن نفس ومال بمثله ولا يعقبن عاد بمثل الجريمة

(١) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٦٠).

(٢) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (٢٨٠).

(٣) «المحلى» : (٣٨/١).

(٤) ص (٣٥).

(٥) ص (٣٠٩).

(٦) «فتح البر» : (٢/٢٨٥).

وهل في عقول الناس أو في طباعهم قبولاً لقول النذل ما وجه حيلتي<sup>(١)</sup>  
ومن الوجوه الظاهرة أيضاً في بطلان الاحتجاج بالقدر أن نفس المحتج بالقدر  
لو اعتدي عليه ، ثم احتج المعتدي بالقدر لما قبل احتجاجه.. لماذا ؟ ما الفرق ؟  
فبهذين الوجهين وغيرهما يتبين بطلان الاحتجاج بالقدر.

ومن الأدلة النقلية التي تدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا  
لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ  
دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ ۚ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۗ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ  
الْمُبِينُ ﴾<sup>(٢)</sup> فبين الله ﷻ أن الاحتجاج بالقدر حجة المشركين مقتدين بمن هم على  
شاكلتهم من قبلهم. وقال تعالى: ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا  
وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾<sup>(٣)</sup> ثم حكم الله على هذا الاحتجاج بالكذب  
مبيناً أنه احتجاج أشباههم وأمثالهم من المشركين السابقين قال تعالى: ﴿ كَذَّبَ  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ  
فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ۚ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومن الأدلة على ذلك بعثة الرسل قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ  
تَبْعَثَ رَسُولًا ﴾<sup>(٥)</sup> فالعذاب لا يحصل إلا بعد بعثة الرسل فإذا بعث الله رسوله لم

(١) جزء من قصيدة طويلة لشيخ الإسلام ابن تيمية يرد فيها على السائل الذي يسأل ويعرض شبهة في  
القدر ، وكان مطلع سؤاله :

تحير دلوه بأوضح حجة  
ولم يرضه مني فما وجه حيلتي

أيا علماء الدين ذمي دينكم  
إذا ما قضى ربي بكفري بزعمكم

«مجموع الفتاوى» : (٨ / ٢٤٥).

(٢) سورة النحل ، آية : (٣٥).

(٣) سورة الأنعام ، آية : (١٤٨).

(٤) سورة الأنعام ، آية : (١٤٨).

(٥) سورة الإسراء ، آية : (١٥).

تكن حجة لأحدٍ بعد ذلك ولهذا يخبر الله ﷻ أنه لو أهلك الناس بعذاب قبل بعثة رسوله لهم لاحتجوا عليه بأن لم يبعث رسولاً قال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نُنزِلَ وَنُحْزَمَ ﴾ (١) وهذا يدل على سقوط الحجج كلها ببعثة الرسل ويؤكد الله ﷻ هذه القضية بقوله : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَعَلَّ يُكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (٢)، فبعث الله رسوله لتقوم الحجة على العباد ولا تبقى لهم حجة بعد ذلك في عدم إيمانهم ، فمن احتج بالقدر فقد كذب الله ﷻ بإسقاط الحجة بعد بعثة الرسل.



(١) سورة طه ، آية : (١٣٤).

(٢) سورة النساء ، آية : (١٦٥).



## الباب التاسع

## اليوم الآخر

تمهيد :

اليوم الآخر هو الذي لا يوم بعده فهو آخر الأيام ، وبه تنقطع مرحلة الدنيا ويدخل الإنسان مرحلة أخرى ، وهي آخر المراحل له.. ولقد مرت عليه المرحلة الأولى فلم يكن شيئاً مذكوراً ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَّذْكُوراً ﴾ (١) ثم انتقل إلى مرحلة أخرى ﴿ تَخَلَّقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ﴾ (٢) وهي مرحلة الحمل.

ثم جاءت مرحلة الاختبار والابتلاء والعبادة ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٣) ، وهي مرحلة الكد والكبد في طلب العلم والرزق والعبادة.. ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً ﴾ (٤).

ثم توسطت مرحلة بين الدنيا والآخرة وهي مرحلة الحياة البرزخية ﴿ وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرَزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ (٥).

ثم آخر المراحل وبها يحط الإنسان رحله ، ويبعث بعد موته ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ (٦) مرحلة الآخرة ، فمن زحزح عن النار فيها وأدخل الجنة فقد فاز.. ومن أجل هذه المرحلة ، ولمثل ما فيها من الفوز والنعيم فليعمل العاملون.

(١) سورة الإنسان ، آية : (١).

(٢) سورة الزمر ، آية : (٦).

(٣) سورة الذاريات ، آية : (٥٦).

(٤) سورة النحل ، آية : (٧٨).

(٥) سورة المؤمنون ، آية : (١٠٠).

(٦) سورة المؤمنون ، آية : (١٦).

## الفصل الأول

### البعث والنشور

#### المبحث الأول: وجوب الإيمان بمعاد الأبدان

أخبر الله ﷻ في محكم كتابه بإعادة الخلق والإحياء بعد الإمامة ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾<sup>(١)</sup> والإحياء أي رد الأرواح إلى الأجساد والبعث من القبور فجميع المسلمين يؤمنون بذلك<sup>(٢)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة: قال -رحمه الله-: «ومعاد الأبدان متفقٌ عليه عند المسلمين واليهود والنصارى»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: إعادة الأبدان وبعثها بعد الموت من القضايا المعروفة والمسلمة عند المسلمين.. وقد نصَّ عليها كثير من أهل العلم.

فقال الحافظان الرازيان -رحمهما الله-: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً - فكان من مذهبهم.. والبعث من بعد الموت حق»<sup>(٤)</sup>.  
وقال أبو الحسن الأشعري -رحمه الله-: «وأجمعوا على... أن الأجساد التي

(١) سورة الجاثية، آية: (٢٦).

(٢) ذكر ابن حزم في الفصل: أن أبا العاص حكى بن المنذر القاضي أخبره عن إسماعيل بن عبد الله الرعيني أنه كان ينكر بعث الأجساد ويقول إن النفس حال فراقها الجسد تصير إلى معادها في الجنة أو النار. وقد ردَّ عليه ابن حزم -رحمه الله- مبيناً أن العظام بنص القرآن هي التي تحيا ثم قال -رحمه الله-: «فصح بنص القرآن أن العظام هي التي تحيا يوم القيامة، ومن أنكر ما جاء به القرآن فلا حظَّ له في الإسلام ونعوذ بالله من الخذلان» «الفصل في الملل والأهواء والنحل»: (٤/٨١، ٨٠).

(٣) «مجموع الفتاوى»: (٤/٢٨٤).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (١/١٩٩).

أطاعت وعصت هي التي تبعث يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حزم -رحمه الله- : «واتفقوا أن البعث حق وأن الناس كلهم يبعثون»<sup>(٢)</sup>.

وانظر أيضاً ما نقل وروي عن سفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup> في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة<sup>(٤)</sup>، وعن أبي جعفر الطحاوي في العقيدة الطحاوية<sup>(٥)</sup>، والبريهاري في شرح السنة<sup>(٦)</sup>، وأبي الحسن الأشعري في الإبانة من أصول الديانة<sup>(٧)</sup>، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة<sup>(٨)</sup>، وابن أبي زيد القيرواني في القيروانية<sup>(٩)</sup>، وابن حزم في المحلى<sup>(١٠)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على وجوب الإيمان بمعاد الأبدان : قال تعالى : ﴿ وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرُفْنًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴾ ﴿١١﴾ \* قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ﴿٥﴾ أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴿١١﴾.

أنكر مشركو قريش البعث بعد الموت وإعادة الأبدان بشبهة أن العظام والرفات كيف تعود إلى خلقتها الأولى ، فأمر الله نبينا محمداً ﷺ أن يقول لهم كونوا

(١) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٨٢).

(٢) «مراتب الإجماع» : ص (٢٧٢).

(٣) أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي ، الإمام الكبير حافظ العصر المحدث ، ولد بالكوفة سنة سبع ومائة ، وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة. «السير» : (٨ / ٤٥٤).

(٤) (١ / ١٧٥).

(٥) ص : (١١).

(٦) ص : (٨٥).

(٧) ص : (٢٤).

(٨) ص : (٣١٩).

(٩) «شرح القيروانية» : ص (٤٢).

(١٠) (١ / ١٤).

(١١) سورة الإسراء ، آيتي : (٤٩ ، ٥٠).

حجارةً أو حديداً ، وهي أعظم من العظام والرفات التي ينكرون إعادتها ، فضرب الله لهم مثلاً بما هو أشد مما ينكرونه ، بل قال لهم ﷻ كونوا أيّ خلقٍ مما يكبر في صدوركم فإني سأعيدكم وأحيي أجسادكم.

قال ابن جرير الطبري -رحمه الله- في تأويل هذه الآية : «يقول تعالى ذكره لنبية محمد ﷺ : قل يا محمد للمكذّبين بالبعث بعد الممات من قومك .. كونوا إن عجبتم من إنشاء الله إياكم ، وأعادته أجسامكم ، خلقاً جديداً ، أو خلقاً مما يكبر في صدوركم إن قدرتم على ذلك ، فإني أحييكم وأبعثكم خلقاً جديداً بعد مصيركم كذلك كما بدأتكم أول مرة»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ أءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴾ (١١) ﴿ أَوءَابَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ ﴾ (١٢) ﴿ قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ دَاخِرُونَ ﴾ (١٣).

والذي أنشأ الخلق أول مرة قادرٌ على إعادته.. ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ (١٤) ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴾ (١٥) ﴿ (٣) بل إن إعادة الخلق أهون عليه من إنشائه أول مرة، كما قال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ (٤).

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : قال الله تعالى : «كذّبي ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك ، فأما تكذّبيه إياي فقلوه : لن يعيدني كما بدّاني ، وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقلوه اتخذ الله ولداً ، وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد»<sup>(٥)</sup>.

(١) «تفسير الطبري» : (٨٩ / ٨).

(٢) سورة الصافات ، الآيات : (١٦ ، ١٧ ، ١٨).

(٣) سورة يس ، آيتي : (٧٨ ، ٧٩).

(٤) سورة الروم ، آية : (٢٧).

(٥) «صحيح البخاري» كتاب التفسير باب قوله «الله الصمد» ، ح (٤٩٧٤) : (٣ / ٣٣٤).

## المبحث الثاني

## وجوب الإيمان باليوم الآخر

الإيمان باليوم الآخر ركنٌ من أركان الإيمان الستة ، وقد اتفق على الإيمان به جميع المسلمين سنيهم وبدعيهم.. ولم ينكره إلا شواذ الناس ممن تغيرت فطرتهم، فاجتالهم الشياطين عن طريق الهداية.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «المسلمون سنيهم وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله... واليوم الآخر»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : الإيمان بيوم القيامة لم ينكره مسلم قط سنياً كان أو بدعياً... ولهذا نص على وجوب الإيمان به سائر من صنف في اعتقاد أهل السنة.. سواء كان نصاً على البعث كما تقدم في بعث الأبدان<sup>(٢)</sup> ، أو نصاً على أحداث يوم القيامة مثل الحساب والميزان والصراف والجنة والنار وغير ذلك من أهوال يوم القيامة وأحداثها ، فإن الإيمان بها يتضمن الإيمان باليوم الآخر.

قال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني -رحمه الله- : «يؤمن أهل الدين والسنة بالبعث بعد الموت يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن حزم -رحمه الله- : «اتفق جميع أهل القبلة على تنابذ فرقهم

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣٥٧/٧).

(٢) وذلك أن من آمن ببعث الأبدان فقطعاً هو مؤمن بيوم القيامة كما قال تعالى ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾ [سورة المؤمنون ، آية : (١٥ ، ١٦)] .. لكن قد يؤمن بيوم القيامة من لم يؤمن ببعث الأبدان كما حكى ذلك ابن حزم عن إسماعيل الرعيي «الفصل في الملل والأهواء والنحل» : (٨٠/٤).

(٣) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (٢٥٧).

على القول بالبعث في القيامة»<sup>(١)</sup>.

وانظر أيضاً السنة لابن أبي عاصم<sup>(٢)</sup> (٣)؛ والإيمان لابن مندة<sup>(٤)</sup>؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي<sup>(٥)</sup>؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي<sup>(٦)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على وجوب الإيمان باليوم الآخر: قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَٰكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُخَيِّ الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(٨)</sup> وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ<sup>(٩)</sup> فالإيمان باليوم الآخر لا ريب فيه ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾<sup>(٩)</sup> والإيمان به ركن من أركان وفرائض الإيمان، ففي الصحيح من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في الإيمان: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره»<sup>(١٠)</sup>.

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل»: (٧٩/٤).

(٢) أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي العاص الضحاك بن مخلد الشيباني الحافظ الكبير الإمام، قال الذهبي:

«إمام بارع متبع للأثار، كثير التصانيف» ولد في شوال سنة ست ومائتين، وتوفي سنة سبع وثمانين

ومائتين. «السير»: (٤٣٠/١٣).

(٣) (٤١٦/٢).

(٤) (١٣٣/١).

(٥) (١٢٣٠/٥).

(٦) ص (١٣٥).

(٧) سورة النساء، آية: (٨٧).

(٨) سورة الحج، آيتي: (٦، ٧).

(٩) سورة آل عمران، آية: (٩).

(١٠) حديث جبريل المشهور، «صحيح مسلم»، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان:

ح (٨) (٣٦/١).

## المبحث الثالث

## كفر من أنكر إعادة الخلق

لما كان الإيمان باليوم الآخر ركناً من أركان الإيمان الستة.. لا يقوم الإيمان ولا يصح إلا بالإيمان بها.. كان من أنكر ذلك فهو من الكافرين بإجماع أهل العلم والدين.

نص كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- : قال -رحمه الله- في معرض حديثه عن الرجل الذي أمر بنيه أن يحرقوه إذا مات حتى لا يبعثه الله : « ..فهذا رجل شك في قدرة الله ، وفي إعادته إذا دُرِي ، بل اعتقد أنه لا يعاد ، وهذا كفرٌ باتفاق المسلمين»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة مذ بعث الله نبيه ﷺ إلى وقتنا هذا... [فذكر جملة من المعتقد ثم قال] ثم من بعد ذلك الإيمان بالصيحة للنشور بصوت إسرافيل للقيام من القبور، من أنكر ذلك كان به كافراً»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حزم -رحمه الله- : «اتفق جميع أهل القبلة على تناقض فرقهم على القول بالبعث في القيامة ، وعلى تكفير من أنكر ذلك»<sup>(٣)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على كفر من أنكر إعادة الخلق : قال تعالى : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۗ وَذَٰلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣/٢٣١).

(٢) «الشرح والإبانة» : ص (٢٠٠).

(٣) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» : (٤/٧٩).

(٤) سورة التغابن ، آية : (٧).

وقال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ <sup>ع</sup> قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ <sup>ع</sup> بَلَىٰ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢).

يخبر الله ﷻ في هذه الآيات وغيرها على تحقق يوم القيامة ووقوعه.. فمن أنكر ذلك اليوم وإعادة الخلق فقد كذب القرآن، ومن كذب القرآن فهو من الكافرين.



(١) سورة سبأ، آية: (٣).

(٢) سورة النحل، آية: (٣٨).



## الفصل الثاني

## القبر وأحواله

## المبحث الأول: فتنة القبر

يؤمن أهل السنة والجماعة بسؤال الملكين للميت في قبره.. وهي فتنة القبر ، يسأل عن ربه ودينه ونيبه فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت.. وأما المنافق فيقول هاه.. هاه.. لا أدري.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «الجنة والنار... وفتنة القبر... فإن هذه الأصول كلها متفقٌ عليها بين أهل السنة والجماعة»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على... أن الناس يفتنون في قبورهم»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي -رحمه الله- : «مذهب أهل الحديث ، أهل السنة والجماعة [ثم ذكر جملةً من مذهبهم إلى أن قال] ويؤمنون بمسألة منكر ونكيرٍ على ما ثبت به الخبر عن رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

وقال حافظ المغرب العلامة ابن عبد البر -رحمه الله- : «فتنة الملكين : منكر ونكير... الآثار في هذا متواترة ، وأهل السنة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك ، ولا ينكره إلا أهل البدع»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجموع الفتاوى» : (١١ / ٤٨٦).

(٢) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٧٩).

(٣) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٧٠).

(٤) «فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر» : (٢ / ١٣٠).

وانظر أيضاً ما ذكره إسماعيل المزني في شرح السنة<sup>(١)</sup> ؛ والطحاوي في عقيدته الموسومة بالطحاوية<sup>(٢)</sup> ؛ والبرهاري في شرح السنة<sup>(٣)</sup> ؛ والآجري في الشريعة<sup>(٤)</sup> ؛ وابن بطة في الشرح والإبانة<sup>(٥)</sup> ؛ وأبو الحسن الأشعري في الإبانة عن أصول الديانة<sup>(٦)</sup> ؛ وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة<sup>(٧)</sup> ؛ وابن أبي زيد القيروانية<sup>(٨)</sup> ؛ وابن مندة في الإيمان<sup>(٩)</sup> ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة<sup>(١٠)</sup> ؛ وابن حزم في المحلى<sup>(١١)</sup> ؛ وقوام السنة الأصبهاني في الحججة في بيان الحججة<sup>(١٢)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على فتنة القبر : قال تعالى : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾<sup>(١٣)</sup> هذه الآية نصٌّ في سؤال الملكين في القبر.. وذلك بتفسير النبي ﷺ لها كما في حديث البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال : ﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾ قال : «نزلت في عذاب القبر. فيقال له : من ربك ؟ فيقول : ربي الله ونبيي محمد ﷺ فذلك قوله ﷻ : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ

(١) ص (٨٠).

(٢) ص (١٢).

(٣) ص (٧٢ ، ٩٢).

(٤) (٣/١٢٨٨).

(٥) ص (١٩٧ ، ٢٠٠).

(٦) ص (٢٧).

(٧) ص (٣٢٠).

(٨) ص (٦٨).

(٩) (٢/٩٦٢).

(١٠) (٥/١١٩٩).

(١١) (١/٢١).

(١٢) (١/٥١٣) (٢/٢٨١ ، ٤٣٤).

(١٣) سورة إبراهيم ، آية : (٢٧).

الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴿١﴾.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن العبد إذا وضع في قبره وتولَّى عنه أصحابه - وإنه ليسمع قرع نعالهم - أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ لمحمد صلى الله عليه وسلم . فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله . فيقال له : انظر إلى مقعدك من النار ، قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً... وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدري ، كنت أقول ما يقول الناس . فيقال : لا دريت ولا تليت ، ويضرب بمطارق من حديد ضربه ، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين»<sup>(٢)</sup>.

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء»<sup>(٣)</sup>.



- (١) «صحيح مسلم»، كتاب الجنة ، باب عرض مقعد الميت من الجنة ، ح (٢٨٧١) (٤/ ٢٢٠١).  
 (٢) «صحيح البخاري»، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، ح (١٣٧٤) (١/ ٤٢٢).  
 (٣) «صحيح البخاري»، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، ح (١٣٧٣) (١/ ٤٢٢).

## المبحث الثاني

### عذاب القبر ونعيمه

يعتقد أهل السنة والجماعة أن الميت يعدَّب وينعم في قبره<sup>(١)</sup>.. وأن العذاب والنعيم يكون على النفس وعلى البدن.. وأن هذه الفترة بين موت المرء إلى البعث والنشور هي حياة برزخية الله أعلم في كنهها وحقيقتها.. وأن العذاب فيها يسمعه كل من على وجه الأرض إلا الثقلين.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «العذاب والنعيم على النفس والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة والجماعة ، تنعم النفس وتعذب منفردة عن البدن ، وتعذب متصلةً بالبدن ، والبدن متصل بها»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : «أصحاب الحديث كلهم مجمعون... على الإيمان بعذاب القبر»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على أن عذاب

(١) المشهور عن المعتزلة أنهم ينكرون عذاب القبر ، قال أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- [في عذاب القبر]: «ومنها من نفاه وهم المعتزلة والخوارج» «مقالات الإسلاميين» : (١١٦/٢) .. ولكن القاضي عبد الجبار في كتابه «شرح الأصول الخمسة» : ص (٧٣٠) يفتد هذه الدعوى بقوله : «فصل في عذاب القبر ، وجملة ذلك أنه لا خلاف فيه بين الأمة ، إلا شيء يحكى عن ضرار بن عمرو وكان من أصحاب المعتزلة ثم التحق بالهجرة ، ولهذا ترى ابن الراوندي يشنع علينا ويقول : إن المعتزلة ينكرون عذاب القبر ولا يقرون به» ثم ذكر أدلة عذاب القبر وفائدته وبعض التفصيلات التي يخالفه فيها أهل السنة.

(٢) «مجموع الفتاوى» : (٢٨٢/٤).

(٣) «تأويل مختلف الحديث» : ص (١٤).

القبر حق»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة... [فذكر جملةً من المعتقد إلى أن قال] ثم الإيمان بعذاب القبر»<sup>(٢)</sup>.

وانظر أيضاً ما قاله الإمام أحمد وسفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup> ؛ وأبو حاتم الرازي<sup>(٤)</sup> ؛ كما في نقل اللالكائي لاعتقادهم في كتابه ، وابن أبي عاصم في السنة<sup>(٥)</sup> ؛ والطبري في التبصير في معالم الدين<sup>(٦)</sup> ؛ والطحاوي في العقيدة الطحاوية<sup>(٧)</sup> ؛ والبربهاري في شرح السنة<sup>(٨)</sup> ؛ والآجري في الشريعة<sup>(٩)</sup> ؛ والإسماعيلي في اعتقاد أئمة الحديث<sup>(١٠)</sup> ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة<sup>(١١)</sup> ؛ والبيهقي في الاعتقاد والهداية<sup>(١٢)</sup> ؛ وقوام السنة الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة<sup>(١٣)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على عذاب القبر ونعيمه : قال تعالى : ﴿ وَحَاقَ بِقَالٍ فِرْعَوْنَ

(١) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٧٩).

(٢) «الشرح والإبانة» : ص (١٩٧).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١/١٧٥).

(٤) المصدر نفسه : (١/٢٠٣).

(٥) (٢/٤٠١ ، ٤٠٧).

(٦) ص (٢٠٧).

(٧) ص (١٢).

(٨) ص (٧٢ ، ٩٢).

(٩) (٣/١٢٧٢).

(١٠) ص (٦٩).

(١١) (٥/١١٩٩).

(١٢) ص (١٤٥).

(١٣) (١/٤٨٦ ، ٥١٣) (٢/٢٨١).

سُوءَ الْعَذَابِ ﴿١٥﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا<sup>ط</sup> وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أُدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿١﴾ عذاب آل فرعون بعرض النار عليهم في أول النهار وآخره إلى قيام الساعة وهو من عذاب القبر ثم يوم تقوم الساعة يعذبون في النار أشد العذاب.

وقال تعالى : ﴿ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا<sup>ط</sup> وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ (٢) البرزخ أي الحياة البرزخية قبل البعث.. ينعم الإنسان فيها أو يُعَذَّب إلى يوم البعث.

وعندما دخلت المرأة اليهودية على عائشة فذكرت عذاب القبر ، فقالت لها : أعاذك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ عن عذاب القبر. فقال : «نعم ، عذاب القبر حق. قالت : عائشة رضي الله عنها : فما رأيت رسول الله ﷺ بعدُ صلى صلاة إلا تَعَوَّذَ من عذاب القبر» (٣).

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : مر النبي ﷺ بجائطٍ من حيطان المدينة - أو مكة - فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما ، فقال النبي ﷺ : «يعذبان ، وما يعذبان في كبير - ثم قال - بلى ، كان أحدهما لا يستتر من بوله ، وكان الآخر يمشي بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين ، فوضع على كسل قبرٍ منهما كسرة. فقيل له : يا رسول الله لم فعلت هذا ؟ قال : لعله أن يخفف عنهما ما لم تيبسا» أو «إلى أن ييبسا» (٤).



(١) سورة غافر ، آية : (٤٥ ، ٤٦).

(٢) سورة المؤمنون ، آية : (١٠٠).

(٣) «صحيح البخاري» كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، ح (١٣٧٢) (١/٤٢١).

(٤) «صحيح البخاري» كتاب الوضوء ، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله ح (٢١٦) (١/٨٩).

«صحيح مسلم» كتاب الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٢٩٢)

## الفصل الثالث

## الشفاعة

اتفق أهل السنة والجماعة على إثبات الشفاعة<sup>(١)</sup> يوم القيامة وأنها ملكٌ لله يأذن لمن يشاء من أوليائه فيشفعون لمن ارتضى من عباده ، الموحدين المخلصين المذنبين.. وأما المشركون الظالمون فما لهم من شافعين ولا صديقٍ حميم ، وأن أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه<sup>(٢)</sup> ، وهي أنواع :

الشفاعة العظمى : يؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة نبينا ﷺ يوم القيامة لأهل الموقف بعد طول المقام وإلجام الناس بالعرق ، فيطلب الناس الشفاعة من الأنبياء ، فيشفع النبي ﷺ فيهم بعد أن يذهب الناس إلى الأنبياء : آدم ثم نوح ثم إبراهيم... حتى ينتهي الأمر إلى النبي ﷺ فيشفع لفصل الله بينهم وقضائه ، وهي شفاعة خاصة بالنبي ﷺ .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وله ﷺ -في القيامة- ثلاث شفاعات : أما الشفاعة الأولى : فيشفع في أهل الموقف حتى يقضى بينهم بعد أن تتراجع الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم الشفاعة حتى تنتهي إليه»<sup>(٣)</sup>.

(١) خالفت الوعيدية (الخوارج والمعتزلة) في إثبات الشفاعة يوم القيامة للمسلمين الموحدين الذين دخلوا النار أن يخرجوا منها.. وذلك لأن إثباتها لهذا يخالف أصلاً من أصولهم وهو خلود الفساق المذنبين من المسلمين في النار ، وعدم خروجهم. وجعلت الشفاعة خاصة بالتائبين المنيبين في زيادة ثوابهم ورفع منزلتهم. انظر : «شرح الأصول الخمسة» : ص (٦٨٨) ؛ «الفصل في الملل والأهواء والنحل» : (٦٣/٤).

(٢) «صحيح البخاري» ، كتاب العلم ، باب الحرص على الحديث ، ح(٩٩) (٥٢/١).

(٣) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٧/٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن خزيمة -رحمه الله- : «باب ذكر الشفاعة التي خص الله بها النبي ﷺ ، دون غيره من الأنبياء -صلى الله عليهم وسلم- وهي الشفاعة الأولى التي يشفع بها لأمته، ليخلصهم الله من الموقف الذي قد جمعوا فيه يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر الآجري -رحمه الله- : «باب ذكر ما خص الله ﷺ به النبي ﷺ من المقام المحمود يوم القيامة... يزيده شرفاً وفضلاً... من الشفاعة للخلق والجلوس على العرش ، خص الله الكريم به نبيه ﷺ ... من الكرامة العظيمة والفضيلة الجميلة، تلقاها العلماء بأحسن قبول ، فالحمد لله على ذلك»<sup>(٢)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة العظمى : قال تعالى : ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾<sup>(٣)</sup> ، والمقام المحمود هو الشفاعة العظمى ، كما قال ابن عمر رضي الله عنهما : «إن الناس يصيرون يوم القيامة جُثًا ، كل أمة تتبع نبيها ، يقولون : يا فلان اشفع ، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن جرير في تأويل الآية : «قال أكثر أهل العلم : ذلك هو المقام الذي يقومه ﷺ يوم القيامة للشفاعة للناس ليريحهم ربهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم»<sup>(٥)</sup>.

(١) «التوحيد» لابن خزيمة : (٥٨٩/٢).

(٢) «الشرية» : (١٦٠٤/٤).

(٣) سورة الإسراء ، آية : (٧٩).

(٤) «صحيح البخاري» ، كتاب التفسير ، باب ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ ، ح (٤٧١٨)

(٢٥٢/٣)

(٥) «تفسير الطبري» : (١٣١/٨).



وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون : لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا ، فيأتون آدم فيقولون : أنت الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، فاشفع لنا عند ربنا. فيقول : لست هناكم ، ويذكر خطيئته ، ويقول : اتوا نوحاً أول رسول بعثه الله... - إلى ان قال- فيأتون -عيسى- فيقول : لست هناكم ، اتوا محمداً ﷺ فقد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فيأتوني فأستأذن على ربي ، فإذا رأيته ، وقعت له ساجداً ، فيدعني ما شاء الله ، ثم يقال لي : ارفع رأسك ، وسل تعطه ، وقُلْ يُسمع ، واشفع تشفع»<sup>(١)</sup>.

الشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة : يؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة نبينا ﷺ لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة ؛ وذلك بعد أن عبروا الصراط وهذبوا ومحصوا وأزلفت لهم الجنة.. يشفع النبي ﷺ عند الله في الدخول في الجنة ، فيكون هو أول من تفتح له أبوابها ، وأمه أول الأمم دخولاً لها. وهذه الشفاعة خاصة بالنبي ﷺ .  
نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وله ﷺ في القيامة ثلاث شفاعات : ...وأما الشفاعة الثانية، فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : ورد النص في هذه الشفاعة صحيح وصريح.. ولم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم فيها قبل شيخ الإسلام.

ذكر مستند الإجماع على شفاعته عليه الصلاة والسلام لأهل الجنة أن يدخلوا

(١) «صحيح البخاري» ، كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار ، ح(٦٥٦٥) (٤/٢٠٢) ، قال ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- : «والعجب كل العجب من إيراد الأئمة لهذا الحديث من أكثر طرقه ، لا يذكرون أمر الشفاعة الأولى ، في مآتي الرب سبحانه وتعالى لفصل القضاء كما ورد هذا في حديث الصور فإنه المقصود في هذا المقام ومقتضى سياق أول الحديث.. إلخ «شرح العقيدة الطحاوية» : ص (٢٣١).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (٣/١٤٧).

الجنة : يتكرر ذهاب الناس إلى الأنبياء ابتداءً بآدم عليه السلام إلى أن يصلوا إلى نبينا محمد ﷺ حتى في هذه الشفاعة.. ولقد كانوا قبل ذلك طلبوا من الأنبياء أن يشفعوا عند الله في فصل القضاء فقط (الشفاعة العظمى) ولم يبق بها إلا النبي ﷺ ، وهنا طلبوا من الأنبياء الشفاعة في دخول الجنة وذلك بعد أن أزلت لهم فيعتذر الجميع حتى يقوم النبي ﷺ فيشفع عند الله فيشفع له في ذلك.

قال الصحابيّان الجليلان أبو هريرة وحذيفة رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ يجمع الله تبارك وتعالى الناس ، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة ، فيأتون آدم فيقولون : يا أبانا استفتح لنا الجنة ، فيقول : وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم ، لست بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى ابني إبراهيم.. - إلى أن قال- فيأتون عيسى عليه السلام فيقول عيسى لست بصاحب ذلك، فيأتون محمداً ﷺ، فيقوم فيؤذن له...»<sup>(١)</sup>.

الشفاعة للمؤمنين يوم القيامة بزيادة الثواب ورفع الدرجات : يؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة النبي ﷺ للمؤمنين يوم القيامة في زيادة الثواب ورفع الدرجات. وهذه الشفاعة لا تنكرها المعتزلة ، وتوافق أهل السنة على إثباتها<sup>(٢)</sup>، وهي شفاعة عامة للنبي ﷺ ولمن يشاء من أوليائه المتقين.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «...شفاعته ﷺ للمؤمنين يوم القيامة في زيادة الثواب ورفع الدرجات متفق عليه بين المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم ممن سبق شيخ الإسلام : لم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم في هذه المسألة.. وإنما يثبتون الشفاعة مطلقاً.. وتدخّل فيها الشفاعة في زيادة الثواب ورفع الدرجات قال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله-

(١) «صحيح مسلم»، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة ، ح (١٩٥) (١/١٨٦).

(٢) «شرح الأصول الخمسة» : (٦٨٨).

(٣) «مجموع الفتاوى» : (١/١٤٨).

[في معرض ذكره لما أجمع عليه أهل الإسلام وسائر الأمة]: «ثم الإيمان... بالشفاعة»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام قوام السنة الأصبهاني -رحمه الله-: «والمؤمنون كلهم... يؤمنون بملائكة الله... والشفاعة»<sup>(٢)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة للمؤمنين في زيادة الثواب ورفعة الدرجات<sup>(٣)</sup>:  
عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة، وقد شقَّ بصره، فأغمضه. ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» وقال: «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره، ونور له فيه»<sup>(٤)</sup>.

والدعاء من الشفاعة كما في حديث صلاة المؤمنين على الميت ودعائهم له قال عليه الصلاة والسلام في آخره «إلا شفعمهم الله فيه»<sup>(٥)</sup>.. وقد دعا النبي ﷺ لأبي

(١) «الشرح والإبانة»: ص (٢٠٣).

(٢) «الحجة في بيان المحجة»: (٢/٢٣٤).

(٣) بعد تتبع مظان أدلة الشفاعة لم أجد حديثاً صريحاً صحيحاً في هذا النوع من الشفاعة وهو زيادة الثواب ولا النوع الذي يليه الشفاعة فيمن استحق دخول النار أن لا يدخلها ثم وجدت كلاماً لابن القيم -رحمه الله- يؤكد هذا فقال [وهو يعدد أنواع الشفاعة]: وبقي نوعان يذكرهما كثير من الناس، أحدهما: في قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم أن لا يدخلوها. وهذا النوع لم أقف إلى الآن على حديث يدل عليه، وأكثر الأحاديث صريحة في أن الشفاعة في أهل التوحيد من أرباب الكبائر إنما تكون بعد دخولهم النار، وأما أن يشفع فيهم قبل الدخول، فلا يدخلون فلم أظفر فيه بنص.

والنوع الثاني: شفاعته ﷺ لقوم من المؤمنين في زيادة الثواب ورفعة الدرجات، وهذا قد يستدل عليه بدعاء النبي ﷺ لأبي سلمة وقوله: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين» وقوله في حديث أبي موسى «اللهم اغفر لعبيد أبي عامر، واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك» («عون المعبود مع شرح ابن القيم»): (٧٧/١٣).

(٤) «صحيح مسلم»، كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر. ح (٩٢٠) (٢/٦٣٤).

(٥) «صحيح مسلم» كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه ح (٩٤٨) (٢/٦٥٥).

سلمة برفع درجته.

الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها : يؤمن أهل السنة والجماعة بالشفاعة يوم القيامة لأهل الذنوب والمعاصي من الموحدين المسلمين ، وقد استحقوا دخول النار فيشفع لهم ألا يدخلوها. وهي شفاعة عامة تكون للنبي ﷺ ولغيره من المتقين الصالحين.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «... وله ﷺ في القيامة ثلاث شفاعات... وأما الشفاعة الثالثة فيشفع فيمن استحق النار ألا يدخلها»<sup>(١)</sup>.  
وقال -رحمه الله- : «وأما شفاعته لأهل الذنوب من أمته فمتفق عليها من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أونص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : لم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم في هذه المسألة.. ولكنها تدخل في عموم من يثبت الشفاعة من السلف..

قال الإمامان الحافظان الرازيان -رحمهما الله- : «أدر كنا العلماء في جميع الأمصار... فكان من مذهبهم الإيمان قول وعمل.. والشفاعة حق»<sup>(٣)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها : قال الشيخ محمد ابن صالح العثيمين<sup>(٤)</sup> -رحمه الله- : «وهذه الشفاعة قد يستدل عليها بقول

(١) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (٣/١٤٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» : (١/١٤٨).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : (١/١٩٨).

(٤) أبو عبدالله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهبي التميمي.. فقيه عصره ومن كبار العلماء في وقته.. حلقته في العلم والتدريس مشهورة محضرها الجم الغفير من الطلبة ، وُلِد في مدينة عنيزة في اليوم السابع والعشرين من رمضان سنة سبع وأربعين وثلاث مائة وألف ، وتوفي في مدينة جدة مساء يوم الأربعاء الخامس عشر من شوال سنة إحدى وعشرين وأربع مائة وألف ، وعمره أربع وسبعون سنة وثمانية عشر يوماً ، وصُلِّي عليه بعد صلاة العصر في المسجد الحرام في مكة ، يوم الخميس السادس =

الرسول ﷺ: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه»<sup>(١)</sup> فإن هذه الشفاعة قبل أن يدخل النار فيشفّعهم الله في ذلك»<sup>(٢)</sup>.

الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها : يؤمن أهل السنة والجماعة بالشفاعة يوم القيامة لأهل الذنوب والمعاصي من الموحدين المسلمين الذين دخلوا النار أن يخرجوا منها. وهذه الشفاعة تواترت فيها النصوص وتعددت فيها أقوال أهل العلم ونقلهم للإجماع عليها ، وهي شفاعة عامة للنبي ﷺ ولغيره.. وهي التي خالف فيها (الوعيدية من الخوارج والمعتزلة) فعارضت أصلهم الفاسد في تكفير صاحب الكبيرة وبالتالي خلوده في النار فلا يخرج منها سواء بشفاعة أو غيرها.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وله ﷺ في القيامة ثلاث شفاعات ... وأما الشفاعة الثالثة... فيشفّع فيمن دخل النار أن يخرج منها»<sup>(٣)</sup>.

وقال -رحمه الله- : «وأما شفاعته لأهل الذنوب من أمته فمتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم»<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته ، وعلى أنه يُخرج من النار قوماً من أمته بعدما صاروا حمماً فيطرحون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- [بعد ذكره لأحاديث الشفاعة] : «كل

= عشر من شوال ودفن فيها جوار شيخه وإمام عصره الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمهما الله رحمة واسعة ورفع درجاتهما ونور ضريحهما ، وأسكنهما الفردوس الأعلى من الجنة.  
(١) سبق تخريجه ص : (٢٢٦).

(٢) «القول المفيد على كتاب التوحيد» : (١/٣٣٤).

(٣) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (٣/١٤٧).

(٤) «مجموع الفتاوى» : (١/١٤٨).

(٥) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٨٨).

هذا يكذب به جميع طوائف أهل البدع : الخوارج والمعتزلة والجهمية ، وسائل الفرق المبتدعة ، وأما أهل السنة أئمة الفقه والأثر في جميع الأمصار ، فيؤمنون بذلك كله ، ويصدقونه وهم أهل الحق والله المستعان»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر الآجري -رحمه الله- : «إن المكذب بالشفاعة أخطأ في تأويله خطأ فاحشاً ، خرج به عن الكتاب والسنة ، وذلك أنه عمد إلى آيات من القرآن نزلت في أهل الكفر ، أخبر الله ﷻ أنهم إذا دخلوا النار أنهم غير خارجين منها، فجعلها المكذب بالشفاعة في الموحدين ، ولم يلتفت إلى أخبار رسول الله ﷺ في إثبات الشفاعة أنها إنما هي لأهل الكبائر ، والقرآن يدل على هذا ، فخرج بقوله السوء عن جملة ما عليه أهل الإيمان ، واتبع غير سبيلهم ، قال الله ﷻ ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني -رحمه الله- : «ويؤمن أهل الدين والسنة بشفاعة الرسول ﷺ لمذنب أهل التوحيد ، ومرتكبي الكبائر»<sup>(٤)</sup>.

وانظر أيضاً ما نقله اللالكائي في معتقد سفيان بن عيينه<sup>(٥)</sup> والإمام أحمد<sup>(٦)</sup> ، وما ذكره ابن أبي عاصم في السنة<sup>(٧)</sup> ، والطحاوي في العقيدة الطحاوية<sup>(٨)</sup> ، والبربهاري في شرح السنة<sup>(٩)</sup> ، والإسماعيلي في اعتقاد أئمة الحديث<sup>(١)</sup> ، وابن

(١) «فتح البر» : (١٠٨/٢).

(٢) سورة النساء ، آية : (١١٥).

(٣) «الشرعية» : (١٢٠٥/٣).

(٤) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (٢٥٨).

(٥) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١٧٥/١).

(٦) المصدر نفسه : (١٧٨/١).

(٧) (٣٥٠/٢).

(٨) ص (١٥).

(٩) ص (٧٣).

شاهين في شرح مذاهب أهل السنة<sup>(٢)</sup> ، وابن أبي زيد القيرواني في القيروانية<sup>(٣)</sup> ،  
واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة<sup>(٤)</sup> ، والبيهقي في الاعتقاد  
والهداية<sup>(٥)</sup> ، وقوام السنة الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة<sup>(٦)</sup> .

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها : قال تعالى: ﴿ وَلَا  
يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ آرْتَضَى ﴾<sup>(٧)</sup> ، وقال تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا  
بِإِذْنِهِ ﴾<sup>(٨)</sup> فأثبت الله الشفاعة يوم القيامة بهذين الشرطين : الرضا عن المشفوع ،  
والإذن للشافع وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ؓ - في حديث طويل  
فيه أيضاً ذهاب الناس إلى الأنبياء وطلب الشفاعة منهم حتى يصلوا إلى النبي ﷺ -  
فقال عليه الصلاة والسلام : « ثم أشفع ، فيُحد لي حداً فأخرجهم من النار ،  
وأدخلهم الجنة ثم أعود ثم أشفع فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة .. ثم أعود الرابعة  
فأقول : ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود»<sup>(٩)</sup> .

وعن أبي سعيد الخدري ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : «أما أهل النار الذين  
هم أهلها ، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ، ولكن ناسٌ أصابتهم النار بذنوبهم  
(أو قال بخطاياهم) فأماتهم إماتة حتى إذا كانوا فحماً ، أذن بالشفاعة ، فجيء بهم  
ضباطر ضباطر»<sup>(١٠)</sup> .

(١) ص (٦٨) .

(٢) ص (٣٢٠) .

(٣) «شرح القيروانية» : ص (٤٩) .

(٤) (١١٦٠ / ٥) .

(٥) ص (١٢٥) .

(٦) (٤٩٧ / ١) .

(٧) سورة الأنبياء ، آية : (٢٨) .

(٨) سورة البقرة ، آية : (٢٥٥) .

(٩) «صحيح البخاري» ، كتاب التفسير ، باب قول الله ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ، ح (٤٤٧٦)

(١٠) (١٨٩ / ٣) . «صحيح مسلم» ، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة ، ح (١٩٣) (١ / ١٨٠) .

(١٠) «صحيح مسلم» ، كتاب الإيمان ، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ، ح (١٨٥)

(١ / ١٧٢) .

## الفصل الرابع

## مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر

## المسألة الأولى: بعث الناس حفاة عراة غرلاً

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن الناس يحشرون حفاة عراة غرلاً كما بدأهم الله ﷻ أول خلق يعيده. فيكونون حفاة: أي لا نعال ولا خفاف عليهم. وعراة: أي لا لباس عليهم. وغرلاً: جمع أغرل وهو الذي لم يختن فتعود له تلك القلفة التي قطعت منه في صغره فيعود كما خلقه الله كامل الخلقة.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة: قال -رحمه الله-: «... وتقوم القيامة التي أخبر الله بها في كتابه وعلى لسان رسوله، وأجمع عليها المسلمون، فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين حفاة عراة غرلاً»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام: قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله-: «وأجمعوا على.. أن الله يعيدهم كما بدأهم حفاة عراة غرلاً»<sup>(٢)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على بعث الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً: قال تعالى: ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> فقد نص الله ﷻ وصرح بأنه يعيد الخلق كما بدأه.. أول خلقه حافياً عارياً أغرل.. وقد فسّر النبي ﷺ الآية بذلك، ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً، ثم قرأ ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ ﴾

(١) «الواسطية» مجموع الفتاوى: (٣/ ١٤٥).

(٢) «رسالة إلى أهل الثغر»: (٢٨١).

(٣) سورة الأنبياء، آية: (١٠٤).



نُعِيدُهُ<sup>ع</sup> وَعَدًّا عَلَيْنَا<sup>ع</sup> إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴿١﴾

### المسألة الثانية: دنو الشمس ولجوم العرق

يحشر الله الناس في الموقف وتدنو منهم الشمس قدر ميل في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة فيشق على الناس هذا اليوم العظيم ويبلغ فيهم العرق مبلغاً عظيماً فيلجمهم ، أي يصل إلى افواههم كما أشار بذلك النبي ﷺ إلى فيه . وبعضهم يصل إلى حقويه ، وبعضهم إلى ركبتيه.. وإلى كعبيه ، وذلك بحسب أعمالهم ولا ينجو من هذا العرق إلا من كتب الله له النجاة من ذلك ، ومن هؤلاء السبعة الذين يظلمهم الله في ظله فيكونون تحت ظل الله الذي يخلقه<sup>(٢)</sup> يوم لا ظل إلا ظله .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «... وتقوم القيامة التي أخبر الله بها في كتابه وعلى لسان رسوله ، وأجمع عليها المسلمون ، فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين حفاةً عراةً غرلاً وتدنو منهم الشمس ويلجمهم العرق»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : لم أقف فيه على من نقل الإجماع من أهل العلم.. ولكن الحديث فيه صحيح صريح . ذكر مستند الإجماع على دنو الشمس من الناس يوم القيامة ولجومهم بالعرق : روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث المقداد بن الأسود قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «تُدنى الشمس يوم القيامة من الخلق ، حتى يكون منهم كمقدار ميل ،

(١) «صحيح البخاري» : كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿وَأُخِّدَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ، ح(٣٣٤٩)  
(٢) (٤٥٩/٢) . «صحيح مسلم» : كتاب الجنة باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ، ح(٢٨٦٠)  
(٣) (٢١٩٤/٤)

(٢) فهو ظلٌ يخلقه الله ، وليس ظل الله وذلك لكي لا يستلزم أن تكون الشمس فوق الله وأعلى منه . انظر : مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين «شرح العقيدة الواسطية» : (٤٩٧/٨).

(٣) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٥/٣).

فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق ، فمنهم من يكون إلى كعبيه ، ومنهم من يكون إلى ركبتيه ، ومنهم من يكون إلى حقويه ، ومنهم من يلجمه العرق إجمالاً وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثالثة: الميزان

يؤمن أهل السنة والجماعة بنصب الموازين يوم القيامة فتوزن فيها أعمال العباد، ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وظاهر النصوص أن هناك ميزاناً حسياً حقيقياً توزن فيه أعمال العباد.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : « ... وتنصب الموازين ، فتوزن فيها أعمال العباد»<sup>(٤)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال الإمامان الرازيان أبو حاتم وأبو زرعة -رحمهما الله- : «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً فكان من مذهبهم.. والميزان حق»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على... أن الله تعالى ينصب الموازين لوزن أعمال العباد»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة -[فذكر جملة من معتقد أهل السنة] ثم قال- : ثم الإيمان بالموازين كما قال تعالى ﴿ وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ

(١) كتاب الجنة ، باب في صفة يوم القيامة ، ح (٢٨٦٤) (٢١٩٦/٤).

(٢) سورة المؤمنون ، آيتي : (١٠٢ ، ١٠٣).

(٣) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٥/٣).

(٤) المصدر نفسه : (١٩٩/١).

(٥) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٨٣).

الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴿ (١)﴾ .

وانظر أيضاً ما قاله الإمام سفيان بن عيينة (٢) والإمام أحمد (٣) ، وأبو الحسن البربهاري في شرح السنة (٤) ، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (٥) ، وابن حزم في المحلى (٦) .

ذكر مستند الإجماع على الميزان : قال تعالى : ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٦١﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٧٧﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ﴿٨١﴾ .

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : «كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن ، سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم» (٩) .

وقال في حق الكافرين : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا ﴿١٠٠﴾ .

(١) «الشرح والإبانة» : ص (٢٠٢) .

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١/١٧٥) .

(٣) المصدر نفسه : (١/١٧٨) .

(٤) ص (٧٢) .

(٥) ص (٣٢٠) .

(٦) (١/١٦) .

(٧) سورة الأعراف ، آتي : (٨ ، ٩) .

(٨) سورة الأنبياء ، آية : (٤٧) .

(٩) «صحيح البخاري» : كتاب الدعوات ، باب فضل التسيب ، ح (٦٤٠٦) (٤/١٧٣) . «صحيح مسلم»

: كتاب الذكر ، باب فضل التهليل والتسيب والدعاء ، ح (٢٦٩٤) (٤/٢٠٧٢) .

(١٠) سورة الكهف ، آية : (١٠٥) .

## المسألة الرابعة: نشر الصحف

يؤمن أهل السنة والجماعة بنشر الصحف يوم القيامة كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا  
الْصُّحُفُ نُشِرَتْ ﴾ (١) فتتشر دواوين الناس وتتطير صحفهم.. فمنهم من يأخذ  
كتابه بيمينه ، وهم المؤمنون وذلك تكريماً لهم.. ومنهم من يأخذ كتابه بشماله أو من  
وراء ظهره وهم الكفار وذلك زيادة توبيخ وإهانة لهم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «... تنشر الدواوين -  
وهي صحائف الأعمال- فأخذ كتابه بيمينه ، وأخذ كتابه بشماله ، أو من وراء  
ظهره» (٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال  
الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على... أن الخلق يؤتون يوم  
القيامة بصحائف فيها أعمالهم ، فمن أوتي كتابه بيمينه حوسب حساباً يسيراً ،  
ومن أوتي كتابه بشماله فأولئك يصلون سعيراً» (٣).

وقال الإمام ابن حزم -رحمه الله- : «وأن الصحف التي تكتب فيها أعمال  
العباد حقٌّ نؤمن بها ولا ندري كيف هي... وأن الناس يُعطون كتبهم يوم  
القيامة» (٤).

ذكر مستند الإجماع على نشر الدواوين : قال تعالى : ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ  
طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴿١٢﴾ أَقْرَأَ كِتَابَكَ  
كَفَىٰ بِتَفْسِئِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ (٥).

(١) سورة التكوير ، آية : (١٠).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٦/٣).

(٣) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٨٥).

(٤) «الحلى» : (١٧/١).

(٥) سورة الإسراء ، آيتي : (١٣ ، ١٤).

فينظر المرء إلى كتابه منشوراً أمامه ، فيقرأه ، فيحاسب نفسه وهذا من تمام العدل والإنصاف فلقد أنصفك من جعلك حسيب نفسك !.

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرتْ ﴾ (١).

وأخبر تعالى عن المؤمنين الذين يؤتون كتبهم بأيمانهم أنهم يحاسبون حساباً سيراً ﴿ وَأَمَّا مَنْ أوتىَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴾ (١) ﴿ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴾ (٢) وَيَصَلَّى سَعِيرًا ﴿ وهو عرض الحساب دون مناقشته.

وقال عن الكافرين الذين يؤتون كتبهم بشمالهم ومن وراء ظهورهم ﴿ وَأَمَّا مَنْ أوتىَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴾ (٣) ﴿ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴾ (٤) وَيَصَلَّى سَعِيرًا ﴿ (٢).

### المسألة الخامسة: الحساب

يؤمن أهل السنة والجماعة بالحساب يوم القيامة ، وأن الله ﷻ يخلو بعبده المؤمن ويدنو منه فيقرره بذنوبه ويعرضها عليه.. ولو ناقشه فيها لهلك ، وأما الكافر فتعد أعمالهم وتحصى فيوقفون عليها ويجزون بها.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «... الجنة والنار والبعث والحساب... فإن هذه الأصول كلها متفقٌ عليها بين أهل السنة والجماعة» (٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة [فذكر جملة من معتقد أهل السنة] ثم قال: ثم الإيمان بالمساءلة أن الله ﷻ يسأل العباد عن كل قليل وكثير في الموقف وعن كل ما اجترموا... ويأخذ للمظلومين من الظالمين» (٤).

(١) سورة التكوير ، آية : (١٠).

(٢) سورة الانشقاق ، آية : (١٠-١٢).

(٣) «مجموع الفتاوى» : (٤٨٦/١١).

(٤) «الشرح والإبانة» : ص (٢٠٤).

وقال الإمام أبو محمد الحسن البربهاري - رحمه الله - : «والإيمان بالرؤية يوم القيامة يرون الله ﷻ بأبصار رؤوسهم وهو يحاسبهم بلا حجاب ولا ترجمان» (١).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : «ونؤمن بعذاب القبر... وأن الله ﷻ يوقف العباد في الموقف ويحاسب المؤمنين» (٢).

ذكر مستند الإجماع على الحساب : قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ ﴿٦٥﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٦٦﴾ (٣) والحساب اليسير هو عرضه دون مناقشته.. ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال النبي ﷺ : « ليس أحدٌ يُحاسب يوم القيامة إلا هلك. فقلت : يا رسول الله ، أليس قد قال الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ ﴿٦٥﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٦٦﴾ فقال رسول الله ﷺ : إنما ذلك العرض ، وليس أحدٌ يُناقش الحساب يوم القيامة إلا عُدّب » (٤).

### المسألة السادسة: الحوض

يؤمن أهل السنة والجماعة بنهر الكوثر الذي أعطاه الله ﷻ نبيّه ﷺ وهو الحوض المورود طوله مسيرة شهر ، ماؤه أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء ، من شرب منه فلا يظمأ أبداً.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال - رحمه الله - : «الجنة والنار والبعث ... والحوض ... فإن هذه الأصول كلها متفق عليها بين أهل السنة والجماعة» (٥).

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» : ص (٢٤).

(٢) «شرح السنة» : ص (٧٢).

(٣) سورة الانشقاق ، آيتي : (٧ ، ٨).

(٤) «صحيح البخاري» كتاب الرقاق ، باب من نوقش عُدّب : (٦٥٣٧) (٤/١٩٨). «صحيح مسلم»

كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب إثبات الحساب (٢٨٧٦) (٤/٢٢٠٤).

(٥) «مجموع الفتاوى» : (٤٨٦/١١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا... على أن لرسول الله ﷺ حوضاً يوم القيامة ترده أمته لا يظماً من شرب منه»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة -[فذكر جملة من معتقد أهل السنة] ثم قال - : ثم الإيمان بالحوض»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام سفيان بن عيينة -رحمه الله- : «السنة عشرة فمن كن فيه فقد استكمل السنة ومن ترك شيئاً فقد ترك السنة ، إثبات القدر ... والحوض»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد -رحمه الله- : «ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها... والإيمان بالحوض وأن لرسول الله ﷺ حوضاً يوم القيامة ترد عليه أمته...»<sup>(٤)</sup>.

وانظر أيضاً ما قاله أبو محمد البربهاري في شرح السنة<sup>(٥)</sup> ، وأبو الحسن الأشعري في الإبانة عن أصول الديانة<sup>(٦)</sup> ، وابن أبي زيد القيرواني في القيروانية<sup>(٧)</sup> ، وابن حزم في المحلى<sup>(٨)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على الحوض : قال تعالى : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾<sup>(٩)</sup>.

(١) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٨٩).

(٢) «الشرح والإبانة» : ص (٢٠٣).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : (١/١٧٥).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي : (١/١٧٥).

(٥) ص (٧٢).

(٦) ص (٢٣ ، ١٧٩).

(٧) «شرح القيروانية» : ص (٦٠).

(٨) (١/١٦).

(٩) سورة الكوثر ، آية : (١).

والكوثر هو الحوض الذي أعطاه الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ ، قالت عائشة رضي الله عنها - لمن سألها عن الكوثر - : «هو نهر أعطيه نبيكم ﷺ ، شاطئاه عليه دُرٌّ مجوّف آيته كعدد النجوم»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في نهر الكوثر : «هو الخير الذي أعطاه الله إياه»<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه قال : «لما عُرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال : أتيت على نهرٍ حافتاه قبابُ اللؤلؤِ مجوّف ، فقلت ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر»<sup>(٣)</sup>.

وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : «حوضي مسيرة شهر ، ماؤه أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه كنجوم السماء ، من شرب منها فلا يظمأ أبداً»<sup>(٤)</sup>.

### المسألة السابعة: الصراط

يؤمن أهل السنة والجماعة بالصراط وهو جسر منصوب على متن جهنم يمر الناس عليه على قدر أعمالهم ، فمنهم من يمر كالبرق ، ومنهم من يمر كالريح ، ومنهم من يمر كأجاويد الخيل والركاب ، فجاج مسلّم ، وناجٍ مخدوش ، ومكدوس في نار جهنم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال - رحمه الله - : «والصراط منصوبٌ على متن جهنم - وهو الجسر الذي بين الجنة والنار - يمر الناس عليه على قدر أعمالهم ، فمنهم من يمر كلمح البصر ، ومنهم من يمر كالبرق الخاطف ... ومنهم من يخطف

(١) «صحيح البخاري» كتاب التفسير ، باب ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ، ح (٤٩٦٥) (٣/٣٣١).

(٢) المصدر نفسه : ح (٤٩٦٦) (٣/٣٣١).

(٣) المصدر نفسه : ح (٤٩٦٤) (٣/٣٣١).

(٤) «صحيح البخاري» كتاب الرقاق ، باب في الحوض ، ح (٦٥٧٩) (٤/٢٠٥) . «صحيح مسلم» ، كتاب

الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا ﷺ ، ح (٢٢٩٢) (٤/١٧٩٣).



فيلقى في جهنم ، فإن الجسر عليه كلاليب تخطف الناس بأعمالهم ، فمن مرَّ على الصراط دخل الجنة»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمامان الرازيان -رحمهما الله- : «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً فكان من مذهبهم... والصراط حق»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : «وأجمعوا على أن الصراط جسر محدود على جهنم يجوز عليه العباد بقدر أعمالهم ، وأنهم يتفاوتون في السرعة والإبطاء على قدر ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة -[فذكر جملةً من معتقد أهل السنة] ثم قال - : ثم الإيمان بالبعث والصراط وشعار المؤمنين يومئذٍ سلّم سلّم»<sup>(٤)</sup>.

وانظر ما قاله الإمام سفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup> ، والبربهاري في شرح السنة<sup>(٦)</sup> ، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة<sup>(٧)</sup> ، وابن أبي زيد القيرواني في القيروانية<sup>(٨)</sup> ، وابن حزم في المحلى<sup>(٩)</sup>.

(١) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٦/٣).

(٢) المصدر نفسه : (١٩٩/١).

(٣) «رسالة إلى أهل الثغر» : ص (٢٨٦).

(٤) «الشرح والإبانة» : ص (٢٠١).

(٥) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١٧٥/١).

(٦) ص (٧٤).

(٧) ص (٣٢٠).

(٨) ص (٥٨).

(٩) (١٥/١).

ذكر مستند الإجماع على الصراط : قال تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿١﴾.

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «يؤتى بالجرس فيجعل بين ظهري جهنم ، قلنا : يا رسول الله وما الجسر ؟ قال : مدحضة مزالة عليه خطاطيف وكلايب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان ، المؤمن عليها كالطرف والبرق والريح وكأجاويد الخيل والركاب فجاج مخدوش ومكدوس في نار جهنم» (٢).

### المسألة الثامنة القنطرة

يؤمن أهل السنة والجماعة بالقنطرة وذلك بعد أن يعبر الناس الصراط يقفون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا وهذا قصاص أخص من القصاص العام في عرصات القيامة وفي هذا القصاص تحصل تنقية القلوب وتطهيرها فيذهب ما فيها من غل وحقد وحسد.. حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «فإذا عبروا عليه (الصراط) وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض ، فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة» (٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص عليه ممن سبق شيخ الإسلام : لم أقف

(١) سورة مريم ، آيتي : (٧١ ، ٧٢).

(٢) «صحيح البخاري» كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ ، ح(٧٤٣٩) (٤/٣٩٢). «صحيح مسلم» كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية ، ح(١٨٣) (١/١٦٨).

(٣) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٤٧/٣).

على من نقل الإجماع من أهل العلم على القنطرة.. وإنما ذكر الإمام أبو محمد الحسن البربهاري - رحمه الله - الإيمان بالقصاص عموماً ويدخل فيها القصاص في القنطرة، فقال: «والإيمان بالقصاص يوم القيامة بين الخلق كلهم، بني آدم، والسباع، والهوام، حتى للذرة من الذرة حتى يأخذ الله ﷻ لبعضهم من بعض، لأهل الجنة من أهل النار وأهل النار من أهل الجنة، وأهل الجنة بعضهم من بعض، وأهل النار بعضهم من بعض»<sup>(١)</sup>.

وقد صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ .

ذكر مستند الإجماع على القنطرة : عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : «إذا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الصَّرَاطِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَدَّبُوا أُذُنَ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لِأَحَدِهِمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَذْلٌ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»<sup>(٢)</sup>.



(١) «شرح السنة»: ص (٨٦).

(٢) «صحيح البخاري»، كتاب المظالم والغصب، باب قصاص المظالم، ح (٢٤٤٠) (٢/١٨٩).

## الفصل الخامس

## أبدية الجنة والنار

## المبحث الأول: عدم فناء الجنة

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن الله ﷻ أعدَّ لعباده المؤمنين جنة عرضها السموات والأرض يدخلها المؤمن فينعم ولا ييأس ويخلد ولا يموت وأنها دارٌ باقية لا تفسى<sup>(١)</sup> ولا نهاية لها ﴿عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُوذٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة: قال -رحمه الله-: «وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفسى بالكلية، كالجنة...»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: قال الإمامان الحافظان، أبو حاتم وأبو زرعة -رحمهما الله-: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار -حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً- فكان من مذهبهم... الجنة حق والنار حق، وهما مخلوقان لا يفنيان أبداً»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أبو إسماعيل الصابوني -رحمه الله-: «ويشهد أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان وإنهما باقيتان لا يفنيان أبداً»<sup>(٥)</sup>.

(١) خالف في ذلك الجهم بن صفوان فقال بفناء النعيم، وأبو الهذيل القائل بفناء الحركات. قال شيخ الإسلام: (وهما قولان شاذان قد اتفق السلف والأئمة وجماهير المسلمين على تضليل القائلين بهما، ومن أعظم ما أنكره السلف والأئمة على الجهمية قولهم بفناء الجنة). «درء تعارض العقل والنقل»: (٣٥٧/٢).

(٢) سورة هود، آية: (١٠٨).

(٣) «مجموع الفتاوى»: (٣٠٧/١٨)؛ «بيان تلبس الجهمية»: (٥٨١/١).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (١٩٩/١).

(٥) «عقدية السلف وأصحاب الحديث»: ص (٢٦٤).

وقال الإمام الحافظ ابن حزم - رحمه الله - : « الجنة حق ، والنار حق ، وأنهما مخلوقتان مخلدتان هما ومن فيهما بلا نهاية... كل هذا إجماع من جميع أهل الإسلام ، ومن خرج عنه خرج عن الإسلام »<sup>(١)</sup>.

وغير هؤلاء كثير ، ممن نقل الإجماع على أبدية الجنة وعدم فنائها.

ذكر مستند الإجماع على عدم فناء الجنة : أخبر الله تعالى بأن أهل الجنة خالدون فيها خلوداً مؤبداً ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَأُوهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴿٢﴾. وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٣﴾ وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿٤﴾. »

ووصفهم بعدم الخروج من الجنة ، فقال تعالى : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٥﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٥﴾. »

ووصف نعيمهم بعدم الانقطاع ، فقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا فِى الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ ﴿٦﴾. »

(١) «الدرة فيما يجب اعتقاده» : ص (٢٧).

(٢) سورة البينة ، آيتي : (٧ ، ٨).

(٣) سورة التغابن ، آية : (٩).

(٤) سورة النساء ، آية : (١٢٢).

(٥) سورة الحجر ، آيتي : (٤٧ ، ٤٨).

(٦) سورة هود ، آية : (١٠٨).

وقال تعالى : ﴿ وَفَكَهَتْ كَثِيرَةً ۖ لَا مَقْطُوعَةَ وَلَا مَمْنُوعَةَ ﴾ (١).

وفي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري ؓ قال : قال رسول الله ﷺ :  
«يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبشٌ أملح فيوقف بين الجنة والنار فيقال : يا أهل  
الجنة هل تعرفون هذا ؟ فيشربون وينظرون ويقولون : نعم ، هذا الموت ، قال  
فيؤمر به فيذبح. قال ثم يقال : يا أهل الجنة خلود فلا موت ، ويا أهل النار خلودٌ  
فلا موت» قال ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ  
فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢) وأشار بيده إلى الدنيا (٣).



(١) سورة الواقعة ، آيتي : (٣٢ ، ٣٣).

(٢) سورة مريم ، آية : (٣٩).

(٣) «صحيح مسلم» ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ، ح(٢٨٤٩) (٤/٢١٨٨).

## المبحث الثاني

## عدم فناء النار

يعتقد أهل السنة والجماعة أن النار مخلوقة وأعدّها الله ﷻ لمن يستحقها من عباده.. وأن الكفار والمشركين خالدون فيها أبداً ، وأنها دارٌ باقيةٌ لا تفتنى ولا ينقطع عذابها.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية ، كالجنة والنار والعرش»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : نزل الإجماع على عدم فناء النار كثيراً من أهل العلم مؤكدين أن عدم فناء النار هو اعتقاد أهل السنة والجماعة.

فقال الإمامان الحافظان الرازيان -رحمهما الله- أبو حاتم وأبو زرعة : «أدركنا العلماء في جميع الأمصار -حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً- فكان من مذهبهم... الجنة حق والنار حق ، وهما مخلوقان لا يفنيان أبداً»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- بعد قوله : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة ووصفها وما هي في نفسها ، وما الذي إذا تمسك به العبد ودان الله به سمي بها واستحق الدخول في جملة أهلها وما أن خالفه أو شيئاً منه دخل في جملة من عبناه وذكرناه ، وحذر منه من أهل البدع والزيغ مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة مذ بعث الله نبيه ﷺ إلى وقتنا هذا... [فذكر جملة من معتقد أهل السنة إلى أن قال] ..وأما عذاب النار فدائمٌ أبداً بدوام الله ، وأهلها فيها

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣٠٧/١٨) ؛ «بيان تلبيس الجهمية» : (٥٨١/١).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» : (١٩٩/١).

مخلدون خالدون»<sup>(١)</sup>.

ونقل ذلك عن أهل السنة أيضاً الإمام أبو إسماعيل عثمان الصابوني - رحمه الله - فقال : «ويشهد أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما باقيتان لا يفنيان أبداً ، وأن ... أهل النار - الذين هم أهلها خلقوا لها - لا يخرجون منها أبداً»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الحافظ ابن حزم - رحمه الله - : «الجنة حق ، والنار حق داران مخلوقتان مخلدتان هما ومن فيهما بلا نهاية ... كل هذا إجماع من جميع أهل الإسلام ، ومن خرج عنه خرج عن الإسلام»<sup>(٣)</sup>.

ويقرّر ذلك الإمام العلامة حافظ المغرب ابن عبد البر - رحمه الله - بقوله : «قال أهل السنة : إن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما لا تبيدان»<sup>(٤)</sup>.

ويؤكد ذلك أيضاً الإمام الحافظ قوام السنة أبو القاسم إسماعيل التيمي الأصبهاني - رحمه الله - بقوله : «أهل السنة يعتقدون أن الجنة والنار خلقتا للبقاء ولا يفنيان أبداً»<sup>(٥)</sup>.

وانظر أيضاً ما قاله الإمام أحمد في الرد على الجهمية<sup>(٦)</sup> ؛ وابن خزيمة في كتاب التوحيد<sup>(٧)</sup> ؛ وأبو جعفر الطحاوي في عقيدته المشهورة بالطحاوية<sup>(٨)</sup> ؛ وأبو الحسن البربهاري في شرح السنة<sup>(٩)</sup> ؛ والآجري في الشريعة<sup>(١٠)</sup> ، وابن أبي زيد في

(١) «الشرح والإبانة» : ص (٢٠٨).

(٢) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : .

(٣) «الدرة فيما يجب اعتقاده» : ص (٢٧).

(٤) «فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر» : (١١٦/٢).

(٥) «الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» : (٤٣٤/٢).

(٦) ص (٥٨).

(٧) (٨٧٥/٢).

(٨) ص (٢٦٤).

(٩) ص (٧٤).



القيروانية<sup>(٢)</sup>، وابن حزم في المحلى<sup>(٣)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على عدم فناء النار : أخبر الله تعالى بأن أهل النار خالدون فيها خلوداً مؤبداً ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١١٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾<sup>(٥)</sup>.

ووصفهم بعدم الخروج من النار ، فقال تعالى : ﴿ وَمَا هُمْ بِخٰرِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾<sup>(٦)</sup>، وقال تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقضى عليهم بعدم الموت وعدم تخفيف العذاب ، فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذٰلِكَ نَجْزِي كُلَّ كٰفُورٍ ﴾<sup>(٨)</sup>.

وحرّم عليهم دخول الجنة ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَن يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾<sup>(٩)</sup>.

وفي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : «أما أهل النار الذين هم أهلها ، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحييون ولكن ناساً أصابتهم

(١) (٣/١٣٤٣ ، ١٣٧١).

(٢) «شرح القيروانية» : ص (٥١).

(٣) (١/١١).

(٤) سورة النساء ، آية : (١٦٨).

(٥) سورة الأحزاب ، آية : (٦٤).

(٦) سورة البقرة ، آية : (١٦٧).

(٧) سورة المائدة ، آية : (٣٧).

(٨) سورة فاطر ، آية : (٣٦).

(٩) سورة المائدة ، آية : (٧٢).

النار بذنوبهم - أو قال خطاياهم - فأما تهم إمامته، حتى إذا كانوا فحماً أذن بالشفاعة..»<sup>(١)</sup> الحديث.

من هذه النقولات والأدلة يتبين لنا أن أهل السنة والجماعة مجمعون على أبدية النار وعدم فنائها.. وقد صرح شيخ الإسلام بنقل الاتفاق عن سلف الأمة وأئمتها على ذلك، ولهذا لم يعقب على الأشعري عندما نقل كلامه في درء تعارض العقل والنقل فقال - رحمه الله - : «قال الأشعري : قال أهل الإسلام جميعاً : ليس للجنة والنار آخر ، وأنهما لا تزالان باقيتين»<sup>(٢)</sup> ، وكذلك في كتاب نقد مراتب الإجماع فقد نقل ابن حزم - رحمه الله - الاتفاق على : «أن النار حق ، وأنها دار عذاب أبداً لا تفتنى ولا يفنى أهلها أبداً بلا نهاية»<sup>(٣)</sup>. فلم يعقب شيخ الإسلام على ذلك ولم ينقد نقله لهذا الاتفاق ، مع نقده لمسائل كثيرة نقل ابن حزم فيها الإجماع.

وقد اشتهر عن شيخ الإسلام القول بفناء النار...!!

والجواب عن ذلك من وجوه :

أولاً : أن هذا الذي اشتهر ، لو سلمنا بصحته عن شيخ الإسلام - ولم يُنقل نصٌّ صريحٌ بذلك عنه - فإن غاية ما فيه رأيٌّ رآه في أول حياته ثم تبين له خلافه ، وذلك جمعاً بين ما ثبت عنه من نقل الاتفاق على عدم فناء النار وما يُنسب له من القول بفنائها ، ولا يمكن أن ينقل الاتفاق على ذلك ثم يقول بخلافه...!! وقد قال شيخ الإسلام بحياة الخضر<sup>(٤)</sup> ثم تبين له بعد ذلك الصواب في خلافه فقال - رحمه

(١) «صحيح مسلم» : كتاب الإيمان ، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ، ح(١٨٥) (١٧٢/١).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» : (٣٥٨/٢).

(٣) «مراتب الإجماع» : ص (٢٦٨).

(٤) «مجموع الفتاوى» : (٣٣٩/٤).

الله- : «الصواب الذي عليه المحققون أنه ميت»<sup>(١)</sup>.. ولهذا قال الألباني -رحمه الله- في مسألة فناء النار واعتماد شيخ الإسلام على بعض الآثار الضعيفة : «ولعل ذلك كان منه إبان طلبه للعلم ، وقبل توسعه في دراسة الكتاب والسنة ، وتضلعه بمعرفة الأدلة الشرعية»<sup>(٢)</sup>.

ثانياً : لو قال قائلٌ إننا لا ندري أي القولين قبل الآخر...!! ، فلا يُقال إن هذا رأيٌ رآه في أول حياته ثم تبين له خلافه...!!

فنقول هب أن الأمر كذلك.. فلقد رسم الله ﷻ لنا قاعدةً عظيمةً محكمةً وذلك بقوله ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ ۗ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (٣) ، فإذا ورد نصان أحدهما محكم لا يحتمل إلا معنى واحداً ، والآخر متشابه يحتمل أكثر من معنى فإن حال الراسخين في العلم يردون المتشابه إلى المحكم فيصبح الكل محكماً ، قال محمد بن جرير الطبري -رحمه الله- : «وقال آخرون : المحكمات من أي الكتاب : ما لم يحتمل من التأويل غير وجه واحد ، والمتشابه منها : ما احتمل من التأويل أوجهاً»<sup>(٤)</sup>.

وإذا طبّقنا هذه القاعدة العظيمة على مسألتنا ، نجد أن نقل الاتفاق على عدم فناء النار نصٌ محكم جلي لا يحتمل إلا وجهاً واحداً ؛ وهو الاتفاق على عدم فناء

(١) المصدر السابق : (٢٧/١٠٠).

(٢) «مقدمة رفع الأستار» : ص (٢٥).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (٧).

(٤) «تفسير الطبري» : (٣/١٧٤) ؛ وقال شيخ الإسلام : «قال الإمام أحمد... والشافعي : المحكم ما لا

يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً ، والمتشابه ما احتمل من التأويل وجوهاً» «مجموع الفتاوى» :

(٤١٧/١٧).

النار.. وقول البعض إن كلام شيخ الإسلام محمولٌ على القول بعدم فناء الجنة والنار معاً.. قولٌ مردودٌ وذلك أن عبارته صريحةٌ في نقل الاتفاق على الجميع باعتبار كل واحدةٍ منفصلةٍ فهو يضرب أمثلةً على مخلوقات لا تفسى ولا تعدم بالكلية فيقول -رحمه الله- : «وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفسى بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك»<sup>(١)</sup>.

فهو نصٌّ محكمٌ لا يحتمل إلا وجهاً واحداً وهو الاتفاق على عدم فناء النار ، وأما ما ينسب إليه من القول بفناء النار فهو قول متشابه ، ولهذا اختلفت آراء العلماء في توجيهه ، فإذا رددنا المتشابه من قوله إلى المحكم أصبح الكل محكماً ، ويكون قول شيخ الإسلام كسائر أقوال أهل السنة.

ثالثاً : أنه لو سُئِمَ أن هذا رأيٌ لشيخ الإسلام وثابتٌ عنه ولم يكن رأياً متقدماً في الزمن -أي في أول حياته- ولم يكن متشابهاً بل كلامٌ محكمٌ ، فإنه يكون رأياً له -رحمه الله- .. والحق أحق وأولى بالاتباع.. فهو العَلَمُ الذي لا يجارى والبحر المتلاطم أمواجه.. ولكنه بشر غير معصوم..!! وهو مأجورٌ على اجتهاده.

بقي أن يقال هل يوجد مخالف من السلف قبل شيخ الإسلام لهذا الإجماع !؟

لم أقف على مخالفٍ لهذا الإجماع.. والإجماع فيها قائمٌ وسالمٌ لا معارض له..

ويدل لذلك أمور :

أولاً : النصوص الكثيرة التي نقلها سلف الأمة وأئمة هذا الدين من الإجماع على عدم فناء النار وخلود الكفار فيها خلوداً مؤبداً ، وقد أشرنا إلى بعضها آنفاً ، مع اختلاف أزمانهم وبلدانهم ولن يتتابع هؤلاء الأئمة في نقل الإجماع على مسألةٍ وفيها من يخالف هذا الإجماع من العلماء فضلاً عن أن يكون المخالف من الصحابة!!.

ثانياً : الذين ذكروا بعض المخالفين لفناء النار.. فقد نقلوا الإجماع على خلود

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣٠٧/١٨).

الكفار فيها خلوداً مؤبداً.

فيقول ابن القيم -رحمه الله- : «الذي دلّ عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف أن الجنة والنار مخلوقتان ، وأن أهل النار لا يخرجون منها ولا يخفف عنهم من عذابها ، ولا يفتر عنهم وأنهم خالدون فيها»<sup>(١)</sup>.

ويقول -رحمه الله- : «الذي دل عليه القرآن أن الكفار خالدون في النار أبداً، وأنهم غير خارجين منها وهذا كله مما لا نزاع فيه بين الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين»<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً : الآثار التي استدلت بها من يقول بفناء النار.. فقد بين العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني -رحمه الله- في كتابه الموسوم «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» ومحقق الكتاب العلامة الألباني -رحمه الله- بينا أنها آثار لا تصح والصحيح منها غير صريح ، فهي إما غير صحيحة أو غير صريحة ! فكيف يخالف بها الإجماع المنقول عن سلف الأمة وأئمتها<sup>(٣)</sup> !!

(١) «حادي الأرواح» : ص (٣١٤).

(٢) المصدر نفسه : ص (٣١٢).. ولكنه -رحمه الله- لرأي رآه يفرق بين خلود الكفار في النار وبين القول بفناء النار.. فقد قال -رحمه الله- بعد نقله لإجماع السلف على خلود الكفار في النار : «وليس هذا مورد النزاع ، وإنما النزاع في أمر آخر وهو أنه : هل النار أبدية أو مما كتب عليه الفناء ؟ وأما كون الكفار لا يخرجون منها ولا يفتر عنهم من عذابها... فلم يختلف في ذلك الصحابة ولا التابعون ، ولا أهل السنة» «حادي الأرواح» : ص (٣١٣) ، وقال أيضاً -في النصوص الكثيرة التي تدل على خلود الكفار في النار- : «إنما تدل أنها ما دامت باقية فهم فيها ، فأين فيها ما يدل على عدم فنائها» «شفاء العليل» : ص (٤٢٩).. وقد استفاض في الرد على هذا الرأي العلامة الصنعاني -رحمه الله- في كتابه «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» ورد عليه رداً علمياً رصيناً قوياً. ومع تفريق ابن القيم -رحمه الله- بين الخلود في النار وفنائها نجده يقول -رحمه الله- : «ولما كان الناس على ثلاث طبقات : طيب لا يشينه خبيث ، وخبيث لا طيب فيه ، وآخرون فيهم خبيث وطيب ، كانت دورهم ثلاثة : دار الطيب المحض ، ودار الخبيث المحض ، وهاتان الداران لا تغنيان...» !! «الوابل الصيب» : ص (٢٥).

(٣) انظر في هذه المسألة (رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار) للشيخ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، «كشف الأستار لإبطال ادعاء فناء النار» المنسوب لشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم الجوزية ، د/ علي بن علي جابر الحريبي اليمني ، رسالة لشيخ الإسلام بعنوان (الرد على من قال بفناء الجنة والنار وبيان الأقوال في ذلك) دراسة وتحقيق د/ محمد بن عبدالله السميري ، تعليق الشيخ د/ عبدالله الدميجي في كتاب الشريعة (٣/١٣٧١-١٣٧٥).





الباب العاشر  
الإمامة والخلافة

وفيه فصلان:

الفصل الأول: الإمامة.

الفصل الثاني: الخلافة.







## الفصل الأول

## الإمامة

## المبحث الأول : إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً

من أصول أهل السنة والجماعة ، السمع والطاعة لولاة الأمور ، فيقيمون معهم الحج والجمع والأعياد والجهاد أبراراً كانوا أو فجاراً ، ويصبرون على أذاهم ويحرصون على اجتماع الكلمة ووحدة المسلمين على الحق ، وأثار هذا الأصل والعمل به ظاهرة وعظيمة<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : نقل إجماع أهل السنة وسلف الأمة على هذه المسألة كثيراً من أهل العلم ، وذلك لعظم شأنها وكبير أثرها.. فهي من أصول منهج سلفنا الصالح التي تميزه عن غيره من المناهج الغالية أو الجافية.

(١) قال عبدالله بن المبارك -رحمه الله- :

إن الجماعة جبل الله فاعتصموا	منه بعروته الوثقى لمن دانا
كم يرفع الله بالسلطان مظلمة	في ديننا رحمة منه ودينانا
لولا الخلافة لم تؤمن لنا سبل	وكان أضعفنا نهياً لأقوانا

«فتح البر» : (١/١٢٣).

وقد خالف في هذا الأصل المعتزلة فنفوا السمع والطاعة عن أئمة الجور فقال مفسرهم والداعية لهذا المذهب البدعي ، في تفسير قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال : المراد بأولي الأمر منكم أمراء الحق لأن أمراء الجور : الله ورسوله بريتان منهم فلا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم وإنما يجمع بين الله ورسوله والأمراء الموافقين لهما في إثارة العدل واختيار الحق والأمر بهما والنهي عن أضدادهما... «الكشاف» للزخشري (١/٥٣٥) وانظر : «شرح الأصول الخمسة» : ص (٧٥٣).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (٣/١٥٨).

وقال الإمام إسماعيل المزني - رحمه الله - : «ولا يترك حضور صلاة الجمعة ، وصلاتها مع برِّ هذه الأمة وفاجرها لازم.. والجهاد مع كل إمام عدل أو جائر والحج.. هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى» (١).

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : «مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة [فذكر جملةً من معتقدهم ثم قال] .. ويرون الصلاة - الجمعة وغيرها - خلف كل إمام مسلم برّاً كان أو فاجراً» (٢).

وقال الإمام ابن بطة العكبري - رحمه الله - : «وقد أجمعت العلماء من أهل الفقه والعلم والنسك والعباد والزهاد من أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا : أن صلاة الجمعة والعيدين ومنى وعرفات والغزو والحج والهدي مع كل أمير برٍّ أو فاجر» (٣).

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : «ويرى أصحاب الحديث الجمعة والعيدين ، وغيرهما من الصلوات خلف كل إمام مسلم ، برّاً كان أو فاجراً ، ويرون جهاد الكفرة معهم ، وإن كانوا جوررة فجرة» (٤).

وانظر أيضاً شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٥) ؛ والسنة للخلال (٦) ؛ والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي (٧) ؛ وشرح السنة للبريهاري (٨) ؛ ورسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري (٩) ؛ والشريعة للأجري (١٠) ؛

(١) «شرح السنة للمزني» : ص (٨٧).

(٢) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٧٥).

(٣) «الشرح والإبانة» : ص (٢٧٨).

(٤) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (٢٩٤).

(٥) (١٧٣/١).

(٦) (٧٧/١).

(٧) ص (١٢).

(٨) ص (٧٧ ، ١١٣ ، ١١٦ ، ١٣٢).

(٩) ص (٢٩٧).

(١٠) (٣٧١/١).

والاعتقاد والهداية للبيهقي (١)؛ والتمهيد لابن عبدالبر (٢).

ذكر مستند الإجماع على إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً: من أصول أهل السنة والجماعة السمع والطاعة لولاة الأمر امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٣) ومن طاعتهم إقامة الجمعة والجماعة والحج والجهاد والأعياد معهم.

وقد قال النبي ﷺ: «بصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم» (٤). ولما دخل عبيد الله بن عدي بن خيار على عثمان ؓ وهو محصور فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى ويصلي لنا إمام فتنة، وتخرج. فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم» (٥).

وعندما سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه. ثم سأله في الثانية، أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس. فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم» (٦).

فنسمع ونطيع وإن منعونا حقوقنا أي كانوا ظلمة لنا، فظلم الولاة وجورهم لا ينافي السمع والطاعة لهم وخصوصاً في إقامة الجمع والأعياد والجهاد معهم. وقد صلى ابن عمر رضي الله عنهما خلف الحجاج (٧).

(١) ص (١٦٠).

(٢) «فتح البر»: (١/١٢٣).

(٣) سورة النساء، آية: (٥٩).

(٤) «صحيح البخاري»، كتاب الأذان، باب إذا لم يُتم الإمام وأتم من خلفه، ح (٦٩٤) (١/٢٣٠).

(٥) «صحيح البخاري»، كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمتدع، ح (٦٩٥) (١/٢٣١).

(٦) «صحيح مسلم»، كتاب الأمارة، باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، ح (١٨٤٦) (٣/١٤٧٤).

(٧) «مصنف ابن أبي شيبة»: (٢/٨٤) (٢/٨٤)، وصححه الألباني كما في «إرواء الغليل»، ح (٥٢٥).

## المبحث الثاني

## لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

هذه المسألة وهي عدم طاعة أحد في معصية الله مبنية على أصل من أصول أهل السنة والجماعة وهو السمع والطاعة لولاة الأمر.. وهو أصل يميز أهل السنة عن الفرق الذين يرون الخروج على الولاة وعدم طاعتهم لأدنى سبب ، وأما أهل السنة والجماعة فيأمرون بالصبر على الأئمة وتحمل أذاهم وعدم الخروج عليهم ولو كانوا فجاراً ، ما لم يروا كفراً بواحاً<sup>(١)</sup>. وطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية.. فإذا

(١) من الخلط الحاصل عند بعض الناس عدم التفريق بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبين الخروج على الولاة ولهذا قد يصفون من هو أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وقائل لكلمة الحق لم يخف في الله لومة لائم ، قد يصفونه بأنه خارجي ويتهمون به فكر الخوارج.. رغم أنه فعل ذلك بكل ضوابطه المقررة عند أهل العلم.. وهما شريعتان وطاعتان لا تعارض بينهما ، أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فخيرية هذه الأمة منوطة به ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ وأما السمع والطاعة وعدم الخروج على الولاة فهو أصل من أصولهم ، ويدل على ذلك حديث عبادة بن الصامت «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة... وألا نتنازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم»، «صحيح مسلم»، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء من غير معصية وتحريمها في المعصية ح (١٨٣٤) (٣/١٤٦٥). فهما أمران بايع الصحابة رضي الله عنهم رسول الله ﷺ عليهما سواء .. وفي حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون ، فمن أنكر فقد برئ ، ومن كره فقد سلم ، لكن من رضي وتابع. قالوا : يا رسول الله ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ما صلوا»، «صحيح مسلم»، كتاب الإمارة ، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع ، ح (١٨٥٤) (٣/١٤٨١) ، فالبراءة والسلامة في الإنكار والكره وهما لا يعارضان السمع والطاعة ، بدلالة آخر الحديث.. «ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ما صلوا».

ولهذا نجد سائر من يجمع معتقد أهل السنة والجماعة من المتقدمين يذكر المسألتين مبيناً أنهما من أصول أهل السنة ولا تعارض بينهما.

قال الإمام أبو محمد الحسن بن علي البربهاري -رحمه الله- : «لا يحل قتال السلطان والخروج عليهم وإن جاروا... وليس في السنة قتال السلطان فإن فيه فساد الدين والدنيا» (٧٨). ثم قال -رحمه الله- =

أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «التقليد الذي حرمه الله ورسوله وهو أن يتبع غير الرسول فيما خالف فيه الرسول وهذا حرام باتفاق المسلمين على كل أحد فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»<sup>(١)</sup>.

وقال -رحمه الله- : «..أطيعُ أولي الأمر إذا أمروني بطاعة الله ، فإذا أمروني بمعصية الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. هكذا دل عليه الكتاب ، والسنة ،

= «والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إلا من خفت سيفه أو عصاه» (١١٣). وقال -رحمه الله- : «والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب بلا سيف» (١١٤) فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شريعة قائمة لا تعارض بينها وبين السمع والطاعة وعدم الخروج على الولاة.. وقد يُخطئ السني في اجتهاده في إنكار المنكر ولكن هذا لا يكون سبباً في وصفه بالخروج..!!

ثم قال الإمام البرهاري -رحمه الله- : «إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله» يقول فضيل بن عياض : «لو كانت لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان» قيل له : يا أبا علي فسر لنا هذا ، قال : إذا جعلتها في نفسي لم تعدني ، وإذا جعلتها في السلطان صلح ، فصلح بصلاحه العباد والبلاد.

قال البرهاري : فأمرنا أن ندعوا لهم بالصلاح ولم نؤمر أن ندعوا عليهم ، وإن ظلموا وإن جاروا لأن ظلمهم وجورهم على أنفسهم وصلاحهم وللمسلمين. «شرح السنة» : (١١٧، ١١٦).

وقد قال شيخ الإسلام في معتقد أهل السنة والجماعة والفرقة الناجية بعد أن ذكر جملة من أصولهم قال -رحمه الله- : «ثم هم مع هذه الأصول : يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة ، ويرون إقامة الحج والجهاد ، والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً ، ويحافظون على الجماعات» «مجموع الفتاوى» : (١٥٨/٣).

وفي صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعي أن النبي ﷺ قال : «ألا من ولي عليه وال ، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله ، فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولا يزعن يداً من طاعة» كتاب

الإمارة ، باب خيار الأئمة وأشراهم ، ح (١٨٥٥) (٣/١٤٨٢).

(١) «مجموع الفتاوى» : (١٩/٢٦٠).

واتفق عليه أئمة الأمة»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : قال ابن حزم -رحمه الله- : «واتفقوا أن الإمام الواجبة إمامته ، فإن طاعته في كل ما أمر ، ما لم يكن معصية فرض»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عبد البر -رحمه الله- : «وأجمع العلماء على أن من أمر بمنكر لا تلزم طاعته»<sup>(٣)</sup>.

وانظر أيضاً السنة للخلال<sup>(٤)</sup> ؛ والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي<sup>(٥)</sup> ؛ وشرح السنة للبريهاري<sup>(٦)</sup> ؛ والشريعة للأجري<sup>(٧)</sup> ؛ والشرح والإبانة للعكبري<sup>(٨)</sup> ؛

(١) المصدر نفسه : (٢٤٩ / ٣) ثم أضاف شيخ الإسلام بعد ذكره لطاعة أولي الأمر فقال : «وأن أصبر على جور الأئمة وأن لا أخرج عليهم في فتنه لما في الصحيح عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه ، فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فمات فميتته جاهلية».

ثم قال -رحمه الله- : [ومأمور أيضاً مع ذلك أن أقول أو أقوم بالحق حيث ما كنت ، لا أخاف في الله لومة لائم ، كما أخرجنا في الصحيحين عن عبادة بن الصامت قال : «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في يسرنا وعسرنا ، ومنشطنا ومكرهنا ، وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول -أو نقوم- بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم» فبايعهم على هذه الاصول الثلاثة الجامعة وهي الطاعة في طاعة الله وإن كان الأمير ظالماً ، وترك منازعة الأمر أهله ، والقيام بالحق بلا مخافة من الخلق]. «مجموع الفتاوى» : (٢٤٩ / ٣ ، ٢٥٠). رحم الله شيخ الإسلام رحمة واسعة ، فهذا كلامٌ سديدٌ عظيم يؤكد فيه -رحمه الله- عدم التعارض بين هاتين الشعيرتين العظيمتين السمع والطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. فالعبد مأمور بهما وهما أصلان لا بد من القيام بهما.

(٢) «مراتب الإجماع» : ص (٢٠٩).

(٣) «فتح البر» : (١ / ١٠٩).

(٤) (١ / ٧٥).

(٥) ص (١١).

(٦) ص (٧٩).

(٧) (١ / ٣٧١).

(٨) ص (٢٧٩).

والحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني<sup>(١)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على أنه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق : مستند الإجماع على عدم طاعة أحدٍ في معصية الله جلّيّ ونصّ من كلام النبي ﷺ ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره ، إلا ان يُؤمر بمعصية ، فإن أمرَ بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة»<sup>(٢)</sup>.

وعندما أوقد الأمير الذي أمره النبي ﷺ على جيش ناراً ، وقال : ادخلوها. فأراد ناسٌ أن يدخلوها. وقال الآخرون : إنا قد فررنا منها. فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها : «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة» وقال للآخرين قولاً حسناً. وقال «لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف»<sup>(٣)</sup>.



(١) (٥١٣/٢).

(٢) «صحيح مسلم» ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية ، ح(١٨٣٩) (١٤٦٩/٣).

(٣) «صحيح مسلم» ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية ، ح(١٨٤٠) (١٤٦٩/٣).

## المبحث الثالث

## المرأة لا تكون إماماً

الإمامة لا يتحمل أعباءها ويتغلب على لأوائها إلا الأقوياء من الرجال.. ولهذا قال النبي ﷺ لأبي ذر: «يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً»<sup>(١)</sup> وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرنَّ على اثنين، ولا تولين مال يتيم»<sup>(٢)</sup>، فإذا كان ضعاف الرجال لا تصلح لهم الإمامة والضعف فيهم عارض، فكيف بمن الضعف لازم لذواتهم؛ فهم لا يقوون عليها، ولهذا نفى النبي ﷺ الفلاح لمن كانت ولايتهم لامرأة.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة: قال -رحمه الله-: «.. والمرأة لا تكون إماماً بالنص والإجماع»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام: لم يذكر كثير من أهل العلم هذه المسألة في مصنفاتهم، وذلك لاستقرارها في أذهانهم وجلاتها في علومهم، ولم أعتز إلا على نص للإمام الفذ ابن حزم فقال -رحمه الله-: «واتفقوا أن الإمامة لا تجوز لامرأة»<sup>(٤)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على عدم ولاية المرأة: عن أبي بكرة ؓ قال: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل، لما بلغ النبي ﷺ أن فارساً ملكوا ابنة كِسرى قال: «لن يُفْلِح قومٌ ولّوا أمرهم امرأة»<sup>(٥)</sup>.

(١) أي في الإمارة والولاية.. وأما الإيمان، فإيمان الصحابة رضي الله عنهم أرسى من الجبال.

(٢) «صحيح مسلم»، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، ح(١٨٢٦) (٣/١٤٥٧).

(٣) «منهاج السنة»: (٧/١٣٢).

(٤) «مراتب الإجماع» لابن حزم: ص (٢٠٨).

(٥) «صحيح البخاري»، كتاب الفتن، باب (بدون اسم)، ح(٧٠٩٩) (٤/٣٢١).



فحكّم النبي ﷺ بعدم الفلاح على من ولى أمره لامرأة.. وهذا نصٌّ على عدم ولايتها وإمامتها ، أيّ كانت هذه الولاية<sup>(١)</sup>.. وأشدّ الولايات وأعظمها الولاية العامة والإمامة العظمى.



(١) أي على الرجال ، وأما ولايتها على أمثالها من النساء فلا شيء فيه.

## الفصل الثاني

## الخلافة

## المبحث الأول: منزلة الخلفاء الراشدين الأربعة

الذي استقر عليه أمر أهل السنة والجماعة أن ترتيب الخلفاء الراشدين الأربعة في الفضل كترتيبهم في الخلافة ، فأبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عن صحابة رسول الله ﷺ أجمعين<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- : قال -رحمه الله- : «ويقررون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ -وعن غيره- من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، ثم عمر ، ويثلاثون بعثمان ، ويربعون بعلي ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام إسماعيل بن يحيى المزني -رحمه الله- : «ويقال بفضل خليفة رسول الله ﷺ

(١) حصل خلافاً قديماً عند أهل السنة في تقديم عثمان على علي بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر ثم عمر فقدم قوم عثمان وسكتوا ، وآخرون قدموا عثمان ثم علياً ، وقوم قدموا علياً ثم عثمان وآخرون توقفوا.. لكن بعد ذلك استقر أمر أهل السنة والجماعة على تقديم عثمان ثم علي.. وعليه تحمل النصوص الكثيرة لسلف الأمة في نقل الإجماع على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عن الجميع ، وأن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما : «بعض أهل السنة... اختلفوا في عثمان وعلي رضي الله عنهما ... أيهما أفضل ، فقدم قوم عثمان وسكتوا أو ربعوا بعلي ، وقدم قوم علياً ، وقوم توقفوا ، لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان» «مجموع الفتاوى» : (١٥٣/٣).

وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- بعد أن ذكر الخلاف القديم عند أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما قال بعد ذلك : «إن الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم أجمعين» «فتح الباري» : (٤١/٧).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٥٣/٣).

أبي بكر الصديق ﷺ ، فهو أفضل الخلق وأخيرهم بعد النبي ﷺ ، ونثني بعده بالفاروق وهو عمر بن الخطاب ﷺ ... ونثنت بذوي النورين عثمان بن عفان ﷺ ، ثم بذوي الفضل والتقى علي بن أبي طالب ﷺ أجمعين... هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى ، وتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوةً ورضى» (١).

وقال الإمامان الرازيان أبو زرعة وأبو حاتم -رحمهما الله- : «أدركنا العلماء في جميع الأمصار -حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً- فكان من مذهبهم : .. وخير هذه الأمة بعد نبيها عليه الصلاة والسلام أبو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب» (٢).

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني -رحمه الله- : «ويشهدون ويعتقدون أن أفضل أصحاب رسول الله ﷺ أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي» (٣).

وقال الإمام الحافظ أبو بكر القاسم إسماعيل الأصبهاني -رحمه الله- : «قال علماء السلف : .. وخير الناس بعد رسول الله ﷺ : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي ﷺ» (٤).

وانظر أيضاً : شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي في عقيدة سفيان الثوري (٥) وابن عيينة (٦) والإمام أحمد (٧) ؛ وشرح السنة للمزني (٨) ؛ وتأويل مختلف

(١) «شرح السنة» : ص (٥٨).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي : (١٩٨/١).

(٣) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» للصابوني : ص (٢٨٩).

(٤) «الحجة في بيان المحجة» : (٢٨١/٢).

(٥) (١٧١/١).

(٦) (١٧٥/١).

(٧) (١٧٩/١).

(٨) ص (٨٥).

الحديث لابن قتيبة<sup>(١)</sup>؛ وصريح السنة للإمام ابن جرير الطبري<sup>(٢)</sup>؛ والسنة للخلال<sup>(٣)</sup>؛ وشرح السنة للبرهاري<sup>(٤)</sup>؛ والشرح والإبانة للعكبري<sup>(٥)</sup>؛ والإيمان لابن مندة<sup>(٦)</sup>؛ والحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني<sup>(٧)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على منزلة الخلفاء الراشدين : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «كنا نخبر بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخبر أبا بكر ، ثم عمر بن الخطاب ، ثم عثمان ابن عفان ﷺ»<sup>(٨)</sup>.

فيحكي ابن عمر رضي الله عنهما وعن سائر الصحابة في زمن النبي ﷺ أنهم يخيرون ويفضلون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عن الجميع ، ويأتي بعدهم في الفضل إجماعاً علي بن أبي طالب ﷺ ، ولم يقل أحد قط من أهل العلم المتقدم منهم والمتأخر أن أحداً من الصحابة أفضل من هؤلاء الأربعة أو من بعضهم.. نعم تحدث البعض في فضل عثمان وعلي ؛ ولكن في تقديم أحدهما على الآخر ؛ أما من غيرهم ويتقدم عليهم فالأمة مجمعة على فضل هؤلاء على سائر الصحابة.

وعندما سأل محمد بن الحنفية<sup>(٩)</sup> أباه علي بن أبي طالب ﷺ قال : قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال : أبو بكر. قلت : ثم من؟ قال :

(١) ص (١٤).

(٢) ص (٢٤).

(٣) (٣٧٢/٢).

(٤) ص (١٣٢).

(٥) ص (٢٥٧).

(٦) (٤٠٩/١).

(٧) (٣٧٤ ، ٣٧٠ / ٢).

(٨) «صحيح البخاري»، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ، ح (٣٦٥٥) (٣/٨).

(٩) أبو القاسم محمد بن علي بن أبي طالب ، المشهور بابن الحنفية نسبة إلى أمه خولة بنت جعفر الحنفية ، الإمام من كبراء التابعين ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر ﷺ وتوفي سنة إحدى وثمانين وله خمس وستون سنة. «السير»: (٤/١١٠).

ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان ، قلت : ثم أنت ؟ قال : ما أنا إلا رجلٌ من المسلمين»<sup>(١)</sup>.

والأحاديث التي تنص على فضل كل واحدٍ منهم استقلالاً مشهورة وكثيرة ، وفي الصحيح وغيره وهي من مستند الإجماع على ذلك عند أهل السنة والجماعة.



(١) «صحيح البخاري»، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ، ح (٣٦٧١)

## المبحث الثاني

## خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة

مسألة الخلافة عند أهل السنة والجماعة لم يحصل فيها خلاف قط.. وكلهم مجمعون على أن ترتيبهم في الخلافة : (أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عن الجميع).. ولهذا قال الإمام أحمد وغيره : «من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله»<sup>(١)</sup>.. وعليه يحمل كلام الإمام البرهاري -رحمه الله- : «من

(١) نقلها شيخ الإسلام عنه كما في «مجموع الفتاوى» : (١٩/٣٥) ، وهي نص في الخلافة ، وأما الأفضلية فقد قال الخبير في مذهبه الإمام الخلال -رحمه الله- : مذهب أحمد بن حنبل -رحمه الله- الذي هو مذهبه أبو بكر وعمر وعثمان ، وهو المشهور عنه وقد حكى المروزي -رحمه الله- وغيره أنه قال لعاصم وأبي عبيد : لست أدفع قولكم في الترتيب بعلي. وحكى بعد هذا أيضاً جماعة رؤساء أئمة كبار في سنة وقريب من سنة أنه قال : ومن قال : علي فهو صاحب سنة... [ثم قال الخلال] وإنما هذا عندي أنه لم يجب أن يأخذ عنه أهل الشام ما يتقلدونه عنه في ذلك لأنه إمام الناس كلهم في زمانه -لم ينكر ذلك أحد من الناس فلم يجب أن يؤخذ عنه إلا التوسط من القول لأن أهل الشام يغالون في عثمان كما يغالي أهل الكوفة في علي ، وقد كان من سفیان الثوري -رحمه الله- نحو هذا لما قدم اليمن قال : في أي شيء هم مشتهرون به ؟ قيل في النبيذ وفي علي ، فلم يحدث في ذلك بحديث إلى أن خرج من اليمن. فالعلماء لهم بصيرة في الأشياء وتختار ما تراه صواباً للعامة ، وكل هذا القول صحيح جيد. ويحيى بن معين -رحمه الله- وبشر بن الحارث ففي الرواية عنهما نحو الرواية عن أبي عبدالله ، يكرر عنه مرة يقول : وعثمان وحكى عنه مرة يقولون : عثمان وعلي ، وكل هذا صحيح على ما قالوا. «السنة» : (٤١٠/٢). ويؤكد كلام الخلال ما نقله أبو يعلى في طبقات الخنابلة عن محمد بن عوف الحمصي أنه قال : يا أبا عبدالله فإنهم يقولون : إنك وقفت على عثمان ؟ فقال : كذبوا والله علي ، وإنما حدثهم بحديث ابن عمر : «كنا نفاضل بين أصحاب رسول الله ﷺ ... فلا ينكره». ولم يقل النبي ﷺ : لا تخايروا بعد هؤلاء بين أحد ، ليس لأحد في ذلك حجة ، فمن وقف على عثمان ولم يُرَبِّع بعلي فهو على غير السنة يا أبا جعفر» «طبقات الخنابلة» : (٣١٣/١).

وفي صنيع هؤلاء الأئمة الإمام أحمد وسفيان ويحيى بن معين وغيرهم درس وتنبه لطلبة العلم وأهله الذين يتصدرون للتدريس ووعظ العامة بأن يحدثوا الناس بما يعرفون حتى لا يُكذَّب الله ورسوله..!!

قدّم علياً على عثمان فهو رافضي ، قد رفض أثر أصحاب رسول الله ﷺ ((١))... وذلك لاختيارهم وتقديمهم عثمان على علي في الخلافة عندما شاورهم عبدالرحمن بن عوف رضي الله عن الجميع .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «.. وذلك أنهم يؤمنون بأن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ، ومن طعن في خلافة أحدٍ من هؤلاء الأئمة فهو أضل من حمار أهله» (٢).

وقال -رحمه الله- : «قال أحمد : من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله ، ونهى عن مناكحته ، وهو متفق عليه بين الفقهاء وعلماء السنة وأهل المعرفة والنصوص ، وهو مذهب العامة» (٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام أبو بكر الأجري -رحمه الله- : «اعلموا رحمنا الله وإياكم أن خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ بيانها في كتاب الله ﷻ ، وفي سنة رسول الله ﷺ وبيان من قول أصحاب رسول الله ﷺ ، وبيان من قول التابعين لهم بإحسان ، ولا ينبغي لمسلمٍ عقل عن الله ﷻ أن يشك في هذا» (٤).

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني -رحمه الله- : «ويثبت أصحاب الحديث خلافة أبي بكر ﷺ .. ثم خلافة عمر بن الخطاب ﷺ .. ثم خلافة عثمان ﷺ .. ثم خلافة علي ﷺ» (٥).

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي -رحمه الله- : «ويثبتون خلافة أبي بكر ﷺ

(١) «شرح السنة» : ص (١٣٤).

(٢) «الواسطية» مجموع الفتاوى : (١٥٣/٣).

(٣) «مجموع الفتاوى» : (١٩/٣٥).

(٤) «الشريعة» للأجري : (١٧٠٢/٤).

(٥) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (٢٩٠).

بعد رسول الله ﷺ باختيار الصحابة إياه ، ثم خلافة عمر بعد أبي بكر ﷺ باستخلاف أبي بكر إياه ، ثم خلافة عثمان ﷺ باجماع أهل الشورى وسائر المسلمين عليه عن أمر عمر ، ثم خلافة علي بن أبي طالب ﷺ عن بيعة من بايع من البدرين»<sup>(١)</sup>.

وانظر أيضاً مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> ؛ وسيرة الإمام أحمد لابنه أبي الفضل<sup>(٤)</sup> ؛ والسنة لابن أبي عاصم<sup>(٥)</sup> ؛ وصريح السنة للطبري<sup>(٦)</sup> ؛ والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي<sup>(٧)</sup> ؛ والشرح والإبانة للعكبري<sup>(٨)</sup> ؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي<sup>(٩)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة : الأمر في خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة وترتيبهم هو أظهر من ترتيبهم في الفضل ولهذا وصف الإمام أحمد وغيره أن من لم يقل بذلك فهو أضل من حمار أهله.

وقد قال شيخ الإسلام : «مسألة عثمان وعلي [أي في تقديم أحدهما على الآخر في الفضل] ليست من الأصول التي يُضلل المخالف فيها عند جمهور أهل

(١) «اعتقاد أئمة الحديث» : ص (٧١).

(٢) أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني البغدادي ، الإمام المحدث الحافظ الفقيه القاضي ، سمع أباه وتفقه عليه ، ولد سنة ثلاث ومائتين ، وتوفي سنة ست وستين ومائتين. «السير» : (١٢/٥٢٩).

(٣) ص (٩٩).

(٤) ص (٧٦).

(٥) (٢/٥٢٠).

(٦) ص (٢٤).

(٧) ص (١٤).

(٨) ص (٢٥٧).

(٩) ص (٢١٨).



السنة ، لكن المسألة التي يُضلل المخالف فيها هي مسألة الخلافة»<sup>(١)</sup>.

وقد اتفق الصحابة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه كما في سقيفة بني ساعدة.

ثم استخلف أبو بكر رضي الله عنه عمر بن الخطاب بعده واتفق الصحابة عليه كذلك،

ثم وكل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالخلافة إلى الستة الذين توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم

راضٍ (عثمان - علي - طلحة - الزبير - عبدالرحمن بن عوف - سعد بن أبي

وقاص) فاتفقت الأمة على تقديم عثمان رضي الله عن الجميع ، ثم استخلف علي

بن أبي طالب بعد مقتل واستشهاد عثمان ، فالأمة مجمعة على ترتيب هؤلاء

الخلفاء الأربعة ، وقد أشار إليهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله من حديث سفينه مولى رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «الخلافة ثلاثون عاماً ، ثم يكون بعد ذلك

الملك» ، قال سفينه : «أمسك خلافة ابي بكر رضي الله عنه ستين ، وخلافة عمر رضي الله عنه عشر

سنين ، وخلافة عثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة سنة ، وخلافة علي رضي الله عنه ست سنين»<sup>(٢)</sup>.



(١) «مجموع الفتاوى» : (١٥٣/٣).

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٢٨٩/٦) وقد صححه الإمام أحمد كما في المسند من مسائل الإمام أحمد للخلال

(مخطوط) نقلاً من كتاب الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة د. عبدالله بن عمر الدميحي. ص

(٣٩ ، ٣٨) ؛ «سنن أبي داود» ، كتاب السنة ، باب في الخلفاء ، ح(٤٦٤٦) (٣٦/٥). و صححه

الألباني كما في السلسلة الصحيحة : ح(٤٥٩) (٧٤٢/١).



## الباب الحادي عشر

### الفرق

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: عدم تكفير الفرق (الثنيتين  
وسبعين) المشار إليها في الحديث.

الفصل الثاني: أحكام قتال بعض الفرق.

الفصل الثالث: أحكام بعض الفرق.



## الفصل الأول

## عدم تكفير جميع الفرق (الثنتين وسبعين فرقة) المشار إليها في الحديث

أمر الله ﷺ بالجماعة وحذر من الفرقة فقال تعالى : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ (١) فالرحمة والخير في الجماعة ، والنقمة والشر في الفرقة ، والجماعة تكون في الحق والسنة.. والفرقة تكون في الضلال والبدعة.. ولقد حذر سلفنا الصالح من مجالسة أهل البدع والاستماع لهم ومن الدخول في علم الكلام لما في ذلك من الضرر العظيم على المعتقد والدين ، قال الإمام الشافعي -رحمه الله- : «لأن يبتلى المرء بما نهى الله عنه خلا الشرك بالله خير له من أن يُبتلى بالكلام» (٢) وذلك لأن الابتداع في الدين من باب الشبه.. والمعاصي من باب الشهوة ، ومرض الشبهة أخطر من مرض الشهوة.. فالأول يرى أنه على الحق ويدعو بالثبات عليه.. والثاني يرى أنه مذنب ومخطئ ويرجو مغفرة ذنبه والتوبة منه.

ومن قدر الله الكوني وإرادته الكونية والقدرية أن هذه الأمة تفترق إلى اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة.. كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ (٣).. ولم يقل عليه الصلاة والسلام كلها خالدة في النار.. فلو قال ذلك لكان الحكم فيهم أنهم كفار خارجون من الملة.. وإنما قال عليه الصلاة والسلام كلها في النار ومن دخل النار قد يخلد فيها مثل المنافقين والكافرين وقد لا يخلد مثل عصاة الموحدين أهل الشفاعة من أمة محمد ﷺ .

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث نفسه أن فرقة واحدة هي الناجية ، فدل ذلك

(١) سورة آل عمران ، آية : (١٠٣).

(٢) «الحجة في بيان المحجة» : (١١٥ / ١).

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة ، باب شرح السنة ح (٤٥٩٦) (٤ / ٥) قال شيخ

الإسلام: الحديث صحيح مشهور في السنن والمسائيد. «مجموع الفتاوى» : (٣ / ٣٤٥).

على أن الحق لا يتعدّد في أكثر من فرقة.. نعم يكون مع الفرقة جزءاً من الحق.. ولكن الحق والسلامة والدين يكون في فرقة واحدة هي التي كانت على ما كان عليه النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم أجمعين.. وكل فرقة وطائفة تخالف هدي رسول الله ﷺ وهدي صحابته رضي الله عنهم.. فهي في النار.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «.. ومن قال إن اثنتين وسبعين فرقة كل واحدٍ منها يكفر كفراً ينقل عن الملة قد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة ، وليس فيهم من كفر كل واحدٍ من الثنتين وسبعين فرقة ، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : من تتبع أحوال الصحابة رضي الله عنهم وأئمة السلف.. واستقرأ كتب الأئمة في اعتقاد أهل السنة والجماعة.. ابتداء بقول علي بن أبي طالب ﷺ في الخوارج وأنهم فروا من الكفر.. ولم يقاتلهم قتال الكفار المرتدين.. وعدم تكفير السلف للقدرية المنكرين مرتبة المشيئة والخلق دون العلم والكتابة.. فضلاً عن مرجئة الفقهاء وغيرها من فرق القبلة.. يتبين له قطعاً أن الفرق التي أشار إليها النبي ﷺ في حديث افتراق أمته إلى اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة أنها ليست كلها فرقاً هالكة خارجة عن الملة وأنها تختلف في قربها وبعدها عن الحق بحسب قربها وبعدها من منهج سلف الأمة وأئمتها.

ذكر مستند الإجماع على عدم تكفير جميع الفرق الثنتين وسبعين فرقة المشار إليها في الحديث : عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «افتقرت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة» وفي حديث معاوية بن أبي سفيان ﷺ :

(١) «مجموع الفتاوى» : (٢١٨/٧).

«ثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، وهي الجماعة»<sup>(١)</sup>.

فحكّم النبي ﷺ على سائر الفرق سوى الفرقة الناجية أنهم في النار ، ولم يحكم عليهم بالخلود.

قال شيخ الإسلام : «الصحابة رضي الله عنهم والتابعون لهم بإحسان لم يكفروهم [أي الخوارج] ولا جعلوهم مرتدين ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل ، بل اتقوا الله فيهم ، وساروا فيهم السيرة العادلة ، وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم ، فمن كفر الثنتين والسبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان... وليس قوله «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة» بأعظم من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ وقوله : ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ، ومع هذا فلا نشهد لمعين في النار.. لإمكان أنه تاب ، أو كانت له حسنات محت سيئاته أو كفر الله عنه بمصائب»<sup>(٢)</sup>.



(١) سيأتي تخريجه قريباً.

(٢) «منهاج السنة» : (٥/٢٤٩).

## الفصل الثاني

## أحكام قتال بعض الفرق

## المبحث الأول: قتال الخوارج

الخوارج من أوائل الفرق ظهوراً وخروجاً على جماعة المسلمين ، قال شيخ الإسلام : «أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع الخوارج المارقون»<sup>(١)</sup>.

«وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار الخلق ، وقال : إنهم انطلقوا إلى آياتٍ نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين»<sup>(٢)</sup>.

ولذلك يكفرون صاحب الكبيرة.. وهاتان الصفتان الخروج على الجماعة، وتكفير أصحاب الذنوب ترتب عليها قتلهم لأهل الإسلام ، وتكفيرهم للأئمة الأعلام أمثال علي بن أبي طالب وعمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم من الصحابة رضي الله عن الجميع..

وقد اتفقت الأمة على تضليلهم وذمهم<sup>(٣)</sup> وقتالهم ، ويطلق عليهم الحرورية<sup>(٤)</sup> والمحكمة<sup>(٥)</sup> والشراة<sup>(٦)</sup> وغير ذلك من الألقاب.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : «.. اتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتال

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣/٣٤٩).

(٢) «صحيح البخاري» : (٤/٢٨٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» : (٢٨/٥١٨).

(٤) لأنهم حين خروجهم على علي بن أبي طالب ﷺ تجمعوا في «حروراء» في العراق.

(٥) لأنهم اتهموا علياً بتحكيم الرجال ، وقالوا : لا حكم إلا لله.. وفارقوا المسلمين بسبب قضية التحكيم في صفين.

(٦) لأنهم يزعمون أنهم يشرون أنفسهم (بيعون أنفسهم) ابتغاء مرضاة الله في قتال المسلمين.



الخوارج»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : قال الإمام أبو محمد البربهاري -رحمه الله- : «ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين في أنفسهم وأموالهم وأهاليهم»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أبو بكر الآجري -رحمه الله- : «باب ذم الخوارج وسوء مذهبهم، وإباحة قتالهم وثواب من قتلهم، وقتلوه... لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً أن الخوارج قوم سوء عصاة لله تعالى ولرسوله ﷺ وإن صلوا وصاموا واجتهدوا في العبادة فليس ذلك بنافع لهم... قاتلهم علي رضي الله عنه فأكرمه الله تعالى بقتالهم، وأخبر عن النبي ﷺ بفضل من قتلهم أو قتلوه، وقاتل معه الصحابة»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- بعد ذكره للآثار المرفوعة والموقوفة في فضل الجماعة- : «الآثار المرفوعة في هذا الباب كلها تدل على أن مفارقة الجماعة وشق عصا المسلمين، والخلاف على السلطان المجتمع عليه، يريق الدم ويبحبه ويوجب قتال من فعل ذلك»<sup>(٤)</sup>.

وانظر أيضاً السنة للخلال<sup>(٥)</sup>؛ والسنة لابن أبي عاصم<sup>(٦)</sup>؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي<sup>(٧)</sup>؛ والحجة في بيان المحجة للأصبهاني<sup>(٨)</sup>.

(١) «منهاج السنة»: (١/٦٨).

(٢) «شرح السنة» للبربهاري : ص (٧٨).

(٣) «الشريعة»: (١/٣٢٥، ٣٢٦).

(٤) «فتح البر»: (١/١٣١).

(٥) (١/١٤٤).

(٦) (٢/٤٢٥).

(٧) (٧/١٣٠٣).

(٨) (٢/٥١٤).

ذكر مستند الإجماع على قتال الخوارج : ثبت في الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بدهبة في تربتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسما الرسول صلى الله عليه وسلم بين أربعة نفر... فجاء رجلٌ كثر اللحية ، مشرف الوجنتين ، غائر العينين ، ناتئ الجبين ، مخلوق الرأس فقال : اتق الله يا محمد ! قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فمن يطع الله إن عصيته ! أيامني على أهل الأرض ولا تأمنوني ؟ » قال : ثم أدبر الرجل . فاستأذن رجلٌ من القوم في قتله (يرون أنه خالد بن الوليد) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من ضنضي هذا قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثان ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد » (١).

فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه إن أدرك الخوارج ليقتلنهم قتل عاد.. بل أمر عليه الصلاة والسلام بقتالهم ، وأخبر أن في قتلهم أجراً عند الله يوم القيامة ، فأخرج الشيخان رحمهما الله من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فوالله لأن آخر من السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « سيخرج قومٌ في آخر الزمان أحداث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة » (٢).



(١) «صحيح مسلم» كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ح (١٠٦٤) (١/٢٧٤١).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة

الحجة عليهم ح (٦٩٣٠) (٤/٢٨٠). صحيح مسلم كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج

ح (١٠٦٦) (٢/٧٤٦).

## المبحث الثاني

## قتال وكفر من امتنع عن التزام الفريضة وإن أقر بوجوبها

يؤمن أهل السنة والجماعة بقتال وكفر كل فرقةٍ تمتنع عن الالتزام بشريعةٍ من شرائع الإسلام الظاهرة والمتواترة ، ويكون كفر امتناع وإياء عن الانقياد والالتزام بهذه الشريعة الظاهرة وإن كان مقراً بها.. فالكفر قد يكون بإنكار الفريضة وقد يكون بالامتناع عنها وإن أقر<sup>(١)</sup> بوجوبها. وهنا أقسام ثلاثة :

- إنكار وجوب الفريضة.

- الامتناع عن أدائها وإن كان مقراً بوجوبها.

- ترك الفريضة تهاوناً وكسلاً مع الإقرار بوجوبها.

فالأول والثاني ، كفرٌ باتفاق سلف الأمة وأئمتها.

والثالث قال الإمام أحمد : «لم أسمع في شيءٍ من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة»<sup>(٢)</sup> وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : «وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين»<sup>(٣)</sup>.

فيكفر تارك الصلاة بالكلية لورود النصوص الخاصة في ذلك وأما بقية الفرائض فلا يكفر بتركها كسلاً وتهاوناً وبمخلاً<sup>(٤)</sup>.

(١) وكلا المعنيين يطلق عليه جحود ، فالأول جحود الإقرار والتصديق ، فينكر ويكذب ، والثاني جحود الانقياد والالتزام فيتولى ويمتنع ، قال تعالى عن قوم فرعون : ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٣٠﴾ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل : ١٣٠، ١٣١] وقال تعالى مخاطباً نبيه عمداً ﴿قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام : ٣٣].

(٢) «أحكام أهل الملل» : ص (٤٧١).

(٣) «مجموع الفتاوى» : (٩٧/٢٠).

(٤) ذكر شيخ الإسلام أقوالاً لأهل العلم في ذلك ، انظر : «مجموع الفتاوى» : (٩٦/٢٠).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- في -حكم تارك الصلاة- :  
 «الثاني : أن لا يجحد وجوبها ، ولكنه ممتنع من التزام فعلها كبراً أو حسداً أو بغضاً  
 لله ورسوله فيقول : اعلم أن الله أوجبها [أي الصلاة] على المسلمين ، والرسول  
 صادق في تبليغ القرآن ، ولكنه ممتنع عن التزام الفعل استكباراً أو حسداً للرسول ،  
 أو عصبية لدينه ، أو بغضاً لما جاء به الرسول فهذا أيضاً كافر بالانفاق»<sup>(١)</sup>.

وقال -رحمه الله- : «أجمع علماء المسلمين على أن كل طائفة ممتنعة عن  
 شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها حتى يكون الدين كله  
 لله»<sup>(٢)</sup>.

وقال -رحمه الله- : «وقد اتفق الصحابة والأئمة بعدهم على قتال مانعي  
 الزكاة وإن كانوا يصلون الخمس ، ويصومون شهر رمضان ، وهؤلاء لم يكن لهم  
 شبهة سائغة ، فلهذا كانوا مرتدين ، وهم يقاتلون على منعها وإن أقروا  
 بالوجوب»<sup>(٣)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : ربما  
 يكون هذا أول إجماع للأمة أو من أوائل الإجماعات بعد وفاة الرسول ﷺ ..  
 فالمهاجرون والأنصار وعلى رأسهم الخليفة الراشد خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر  
 الصديق ﷺ .. كلهم اتفقوا على قتال المانعين للزكاة ومعاملتهم معاملة الكفار في  
 سبي نسائهم واغتنام أموالهم وسفك دمائهم وإن كانوا من المصلين والمقرين  
 بوجوب الزكاة. يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(٤)</sup> -رحمه الله- [بعد ذكره

(١) «مجموع الفتاوى» : (٩٧/٢٠).

(٢) المصدر نفسه : (٤٦٨/٢٨).

(٣) المصدر نفسه : (٥١٩/٢٨).

(٤) أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبدالله الإمام الحافظ صاحب كتاب (الإيمان) و (الأموال) ، قال الذهبي :  
 «صنف التصانيف الموثقة التي سارت بها الركبان» ولد سنة سبع وخمسين ومائة وتوفي سنة أربع  
 وعشرين ومائتين «السير» : (٤٩٠/١٠).

للصلاة وأنها من الإيمان] : «أنزل الله فرض الزكاة في إيمانهم إلى ما قبلها ، فقال : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (١) وقال : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (٢) ، فلو أنهم ممنعون من الزكاة عند الإقرار وأعطوه ذلك بالألسنة. وأقاموا الصلاة غير أنهم ممنعون من الزكاة كان ذلك مزيلاً لما قبله ، وناقضاً للإقرار والصلاة كما كان إباء الصلاة قبل ذلك ناقضاً لما تقدم من الإقرار. والمصدق لهذا جهاد أبي بكر الصديق رحمة الله عليه بالمهاجرين والأنصار على منع العرب الزكاة ، كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء لا فرق بينها في سفك الدماء وسبي الذرية واغتنام الأموال ، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها» (٣).

قال معقل بن عبيد الله العبسي (٤) : «قدمت المدينة فجلست إلى نافع (٥) فقلت له : يا أبا عبد الله.. إنهم [أي المرجئة] يقولون نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي ، وأن الخمر حرام ونحن نشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل ، قال : فتريده من يدي ثم قال : من فعل هذا فهو كافر» (٦).

وقال الإمام أبو بكر الخلال : أخبرني الميموني (٧) قال : قلت يا أبا عبد الله : «من منع الزكاة يقاتل ؟ قال : قد قاتلهم أبو بكر ﷺ. قلت : فيورث ويصلى عليه؟

(١) سورة الزمل ، آية : (٢٠).

(٢) سورة التوبة ، آية : (١٠٣).

(٣) «الإيمان» : ص (١٢).

(٤) أبو عبد الله معقل بن عبد الله الجزري المحدث مولى بني عبس ، توفي سنة ست وستين ومائة. «السير» : (٣١٨/٧).

(٥) أبو محمد نافع بن جبير بن مطعم بن عدي القرشي المدني ، الإمام الفقيه الحجة توفي سنة تسع وتسعين. «السير» : (٥٤١/٤).

(٦) «السنة» لعبد الله : (٣٨٣/١) و «الإبانة الكبرى» : (٨١٠/٢).

(٧) أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الميموني الرقي الإمام العلامة الحافظ الفقيه تلميذ الإمام أحمد ، قال الذهبي : «من كبار الأئمة» توفي سنة أربع وسبعين ومائتين. «السير» : (٨٩/١٣).

قال : إذا منعوا الزكاة كما منعوا أبا بكر وقاتلوا عليها لم يورثوا ولم يصل عليهم ، فإذا كان الرجل يمنع الزكاة يعني من بخل أو تهاون لم يقاتل ولم يحارب على المنع يورث ويصلى عليه حتى يكون يدفع عنها بالخروج والقتال كما فعل أولئك بأبي بكر فيكون حينئذٍ يحاربون على منعها ولا يورث ولا يصل على»<sup>(١)</sup>.

وانظر أيضاً إلى ما ذكره أبو عمر العدني<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - في الإيمان<sup>(٣)</sup> ؛ وابن خزيمة - رحمه الله - في صحيحه<sup>(٤)</sup> ، وأبو الحسن الأشعري - رحمه الله - في رسالته إلى أهل الثغر<sup>(٥)</sup> ؛ وابن عبد البر - رحمه الله - في التمهيد<sup>(٦)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على قتال وكفر من امتنع عن التزام الفريضة وإن أقرَّ بوجودها :

الامتناع عن الفريضة هو الانصراف عنها والتولي عن أدائها.. والإيمان تصديق وانقياد.. وضد التصديق التكذيب ، وضد الانقياد والالتزام التولي والامتناع. قال تعالى : ﴿ لَا يَصْلَنَهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾<sup>(٧)</sup> وقال تعالى : ﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى ﴾<sup>(٨)</sup> وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾<sup>(٨)</sup>. وقال النبيان الأخوان موسى وهارون عليهما السلام ﴿ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا

(١) «أحكام أهل الملل» : ص (٤٨٨).

(٢) أبو عبدالله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الإمام المحدث الحافظ شيخ الحرم ، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائتين. «السير» : (٩٦/١٢).

(٣) ص (٦٧).

(٤) (٧/٤).

(٥) ص (٢٧٠).

(٦) «فتح البر» : (١٣٢/١).

(٧) سورة الليل ، آية : (١٦).

(٨) سورة القيامة ، آية : (٣٢).

أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١﴾.. فالكفر يكون في التكذيب ويكون في التولي والامتناع كما أن الإيمان يكون في التصديق والانقياد. يقول شيخ الإسلام - رحمه الله- : «ولا يكون مؤمناً إلا بمجموع الأمرين [أي التصديق والانقياد] فمتى ترك الانقياد كان مستكبراً فصار من الكافرين وإن كان مصدقاً ، فالكفر أعم من التكذيب يكون تكذيباً وجهلاً ، ويكون استكباراً وظلماً» (٢) ويقول أيضاً - رحمه الله- : «من لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه ، وكلاهما كفر صريح» (٣).

فالتولي عن الفريضة والامتناع عنها كفرٌ ورده.

قال تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۗ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ (٤) فمن تولّى وامتنع فهو من الكافرين.

وقال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِّيِّينَ ۖ أَاسْلَمْتُمْ ۗ فَإِنْ أَاسَلِمُوا فَعَدِ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ ۗ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْأَعْبَادِ ﴾ (٥).

فمن تولّى لم يسلم.. والتولي هو الانصراف والامتناع عن الدين يقول ابن جرير الطبري - رحمه الله- : «وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه» (٦).

وقد يكون سبب هذا الانصراف والامتناع استكباراً أو إعراضاً أو بغضاً لله ورسوله أو حسداً أو استخفافاً في الشرائع ونحو ذلك.

يقول الإمام البخاري - رحمه الله- باب : «قتل من أبى قبول الفرائض وما

(١) سورة طه ، آية : (٤٨).

(٢) «الصارم المسلول» : (٣/٩٦٨).

(٣) المصدر نفسه : (٣/٩٦٩).

(٤) سورة آل عمران ، آية : (٣٢).

(٥) سورة آل عمران ، آية : (٢٠).

(٦) «تفسير الطبري» : (٤/٥٨٨).

نُسبوا إلى الردة» [أي ونسبتهم إلى الردة]<sup>(١)</sup>. ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر: يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله» قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «والله الذي لا إله إلا هو لولا أن أبا بكر استخلف لما عُبدَ الله»، ولما قيل له: مه يا أبا هريرة! قام بحجة صحة قوله فصدقوا فيه وأقروا به<sup>(٣)</sup>.



(١) يقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : «قال الكرمانى (ما) في قوله (وما نسبوا) نافية كذا قال ، والذي يظهر لي أنها مصدرية أي ونسبتهم إلى الردة وأشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرق الحديث الذي أورده» «فتح الباري» : (٢٨٨/١٢) ، يشير إلى حديث أنس عند ابن خزيمة ، كتاب الزكاة ، جماع أبواب التغليب في منع الزكاة ح (٢٢٤٧) (٧/٤) «لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب» ، ولما كان هذا الحديث لا يتفق مع شرطه في الصحيح أشار إليه في الترجمة.

(٢) «صحيح البخاري» : كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة ، ح (٦٩٢٤) (٤/٢٧٩).

(٣) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» : ص (٢٩١).



## المبحث الثالث

## ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين يوجب التبديع والتفسيق

قد يكون القتال بين طائفتين من المؤمنين من أجل شبهة في تأويل النصوص.. وهذا القتال لا يترتب عليه تبديع ولا تفسيق.. وقد يكون القتال مع أهل البدع كما في قتال الخوارج المذكور سابقاً.. وقد يكون القتال قتال ردة كما في قتال الممتنعين عن الالتزام بالفريضة وشعائر الإسلام الظاهرة المتواترة كما في قتال أبي بكر الصديق رضي الله عنه للمتنعنين عن الزكاة من سائر العرب.

فالقتال يكون قتال ردة.. وقتال أهل البدع.. وقتال أهل البغي، وقد يكون أيضاً قتال المحاربين المفسدين في الأرض وقطاع الطريق.

فقتال الردة يترتب عليه التكفير.

وقتال أهل البدع يترتب عليه التبديع.

وقتال المحاربين يترتب عليه التفسيق.

وأما قتال أهل البغي فقد يكون لشبهة في التأويل فلا يترتب عليه تبديع ولا تفسيق فضلاً عن التكفير.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «اتفق أهل السنة على أن لا تفسق واحدة من الطائفتين [أي طائفة علي ومعاوية] وإن قالوا في أحدهما أنهم كانوا بغاةً لأنهم كانوا متأولين مجتهدين والمجتهد المخطئ لا يكفر ولا يفسق، وإن تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب والذنب يرفع عقابه بأسباب متعددة، كالتوبة والحسنات الماحية»<sup>(١)</sup>.

وقال -رحمه الله- : «وقد آل الشر بين السلف إلى الاقتتال مع اتفاق أهل

(١) «منهاج السنة» : (٤/٣٩٤).

السنة على أن الطائفتين جميعاً مؤمنتان وأن الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم ، لأن المقاتل وإن كان باغياً فهو متأول ، والتأويل يمنع الفسوق»<sup>(١)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : أجمع أهل العلم على أن القتال بين طائفة علي ومعاوية رضي الله عنهما قتال على تأويل القرآن لا تبدع فيه إحدى الطائفتين ولا تفسق ولهذا كل ما ترتب عليه من سفك دم أو أخذ مال فإنه هدر ، قال الإمام الزهري -رحمه الله- : «وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون فأجمعوا أن كل مال أو دم أصيب بتأويل القرآن فإنه هدر»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الخطابي -رحمه الله- [في شرح الحديث] : «إن ابني هذا سيد.. ولعل الله يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين» : «وفي الخبر دليل على أن واحداً من الفريقين لم يخرج بما كان منه في تلك الفتنة من قول أو فعل عن ملة الإسلام ، إذ قد جعلهم النبي ﷺ مسلمين ، وهكذا سبيل كل متأول فيما تعاطاه من رأي ومذهب ودعا إليه ، إذ كان قد تأوله بشبهة وإن كان مخطئاً في ذلك»<sup>(٣)</sup>.

ذكر مستند الإجماع على أنه ليس كل قتال بين طائفتين يوجب التبديع والتفسيق : قال تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١٠١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾<sup>(٤)</sup>.

فمع الاقتتال هم مؤمنون ولم تنتف عنهم الأخوة في الدين. قال ابن كثير : «سماهم مؤمنين مع الاقتتال»<sup>(٥)</sup> ، فلا يُبدعون ولا يُفسقون.

(١) «مجموع الفتاوى» : (٣/ ٢٣٠).

(٢) المصدر نفسه : (٢٨/ ٥١٤).

(٣) «معالم السنن» للخطابي المطبوع مع سنن أبي داود : (٥/ ٤٩).

(٤) سورة الحجرات : (٩/ ١٠).

(٥) تفسير ابن كثير : (٧/ ٣٧٢).

## الفصل الثالث

### أحكام بعض الفرق

#### المبحث الأول: فرقة مخالفة ولم يُعكَم بكفرها وهي مرجئة الفقهاء

مرجئة الفقهاء.. وأشهر من يمثلهم هم فقهاء الحنفية أو كثيرٌ منهم ؛ ويقولون إن الإيمان اعتقاد وقول ، وأما العمل فيرجثونه عن الإيمان<sup>(١)</sup> ويرون أن الإيمان لا

(١) ومن الطوائف التي أرجأت العمل عن الإيمان أيضاً :

الجهمية ، فقالوا : الإيمان هو المعرفة .

والأشاعرة ، فقالوا : الإيمان هو التصديق .

الكرامية ، فقالوا : الإيمان هو القول .

فكل طوائف المرجئة أخرجوا العمل عن الإيمان.. ولهذا سموا مرجئة [انظر : «الفرق بين الفرق» للبغدادي : ص (١٨٧ ، ١٩١) وانظر في أقسام المرجئة : «الإيمان» للعدني : ص (٩٦) و «الإيمان» لأبي عبيد : ص (٥٠)].

وأما أهل السنة والجماعة فقد أجمعوا على أن الإيمان قولٌ وعمل وأن القول لا يقبل بلا عمل ، والعمل لا يقبل بلا قول ، وأن تارك العمل بالكلية كافر كضراً أكبر مخرجاً من الملة. ومن الذين نقلوا الإجماع على ذلك الإمام العظيم الفقيه محمد بن إدريس الشافعي -رحمه الله- فقال : «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ، ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قولٌ وعمل ونية ، لا يجزئ واحدٌ من الثلاث إلا بالآخر». «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» لللالكائي : (٩٥٧/٥).

ونقله أيضاً الإمام الحافظ أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي -رحمه الله- فقال : «أخبرت أن ناساً يقولون : من أقرَّ بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت ، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت ، فهو مؤمنٌ ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان يُقر بالفرائض واستقبال القبلة ، فقلت : هذا الكفر الصراح ، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وفعل المسلمين ، قال تعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ وقال حنبل : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : من قال هذا فقد كفر بالله ، ورد على الله أمره ، وعلى الرسول ما جاء به». «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»

لللالكائي : (٩٥٧/٥).

يزيد ولا ينقص ولا يتفاضل أهله فيه.

= وما أعظم وأوضح تقرير الإمام أبي ثور - رحمه الله - للمسألة عندما سُئل عن الإيمان ما هو؟ وهل يزيد وينقص؟ فقال: «فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم: ما أراد الله ﷻ من العباد إذ قال لهم: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾؟ الإقرار بذلك؟ أو الإقرار والعمل؟ فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت، فإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل، قيل: فإن أراد منهم الأمرين جميعاً لِمَ زعمتم أنه يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر؟ وقد أرادهما جميعاً، أرايتم لو أن رجلاً قال: أعمل جميع ما أمر الله ولا أقرّ به أيكون مؤمناً؟ فإن قالوا: لا. قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئاً أيكون مؤمناً؟ فإن قالوا: نعم. قيل لهم: ما الفرق؟ وقد زعمتم أن الله ﷻ أراد الأمرين جميعاً، فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل ولم يقرّ مؤمناً، لا فرق بين ذلك». (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) للالكائي: (٩٣٢/٤)

ويقول الإمام المحدث شيخ العراق مصنف كتاب الإبانة «الكبرى والصغرى» أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري المعروف بابن بطة - رحمه الله - : «فقد تلوت عليكم من كتاب الله ﷻ ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذباً وخارجاً من الإيمان، وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول». «الإبانة الصغرى» الإيمان: (٧٩٤/٢).

وهناك نصوص عديدة لسلف هذه الأمة وأئمتها قد سطرَتها لنا كتب أهل السنة المتقدمة وهي تؤكد لنا منهج أهل السنة في الإيمان وأنه قول وعمل لا يقبل أحدهما إلا بالآخر.. وهم - أي سلف الأمة وأئمتها - الميزان والمنهج في فهم النصوص.. قال الإمام الأوزاعي - رحمه الله - : «اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم». «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي: (١٧٤/١).

وقال الإمام أبو محمد الحسن البربهاري - رحمه الله - : «فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر: هل تكلم به أصحاب رسول الله ﷺ أو أحد من العلماء؛ فإن وجدت فيه أثراً عنهم فتمسك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تحتر عليه شيئاً فتسقط في النار». «شرح السنة»: ص (٦٩).

فالهلاك في الاستقلال في فهم النصوص دون فهم السلف.. وهو منهج وسمه لكل فرقة تحالف أهل السنة.. وهذه كتب السنة بين أيدينا المطبوع منها أو المخطوط، فهل فيها قول لأحد الأئمة في عدم كفر تارك العمل بالكلية، وإن العبد ينجو باعتقاد القلب والنطق بالشهادة دون العمل.. فضلاً عن اتفاقهم

على ذلك !!

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «.. ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء [مرجئة الفقهاء] وتبديعهم وتغليظ القول فيهم ولم أعلم أحداً منهم نطق بتكفيرهم بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك» (١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : نصوص أهل العلم من أئمة السنة وسلف الأمة المذكورة في كتب السلف المتقدمة لم تكفر هذه الفرقة مع تضليلها لها والتحذير منها وشدة إنكارهم عليها.. بل يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام -رحمه الله- : «اعلم رحمك الله : أن أهل العلم والعناية بالدين افرقوا في هذا الأمر فرقتين : فقالت إحداهما : الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب وشهادة الألسنة وعمل الجوارح. وقالت الفرقة الأخرى : بل الإيمان بالقلوب والألسنة، فأما الأعمال فإنما هي تقوى وبر ، وليست من الإيمان» (٢). فأطلق عليهم -رحمه الله- بأنهم أهل علم وعناية بالدين.. ثم رد عليهم وبيّن خطأهم.

ذكر مستند الإجماع على عدم تكفير مرجئة الفقهاء : مستند الإجماع عدم وجود المستند في تكفيرهم ، والأصل براءة الذمة.. فلم يقولوا أو يعتقدوا أو يعملوا ما يجعلهم خارجين من الملة ، فتكون فرقة داخلية في فرق أهل القبلة المنتسبين لهذه الملة. وإن كانوا أخطأوا في فهم بعض النصوص وحلوا بعضها على غير محلها الصحيح ، والله أعلم.



(١) «مجموع الفتاوى» : (٥٠٧/٧).

(٢) «الإيمان» : ص (٩).

## المبحث الثاني

## فرقة مخالفة ويحكم بكفرها وهي (النصيرية)

أتباع محمد بن نصير النميري.. ولهذا يُطلق عليهم النصيرية نسبةً وموافقةً للإسم نصير.. ويطلق عليهم النميرية نسبةً وموافقةً للقب النميري.. ويطلق عليهم العلويون وذلك لتأليههم علي بن أبي طالب ، وهم يفضلون هذا الاسم على غيره.

ومن أشهر رجالاتهم بعد محمد بن نصير النميري ، أبو محمد عبدالله بن محمد الحنان الجنبلائي ثم الحسين بن حمدان الخصببي ، ويعتبر المرجع الأعلى والشيخ الأعظم عند النصيرية ، وله اليد الطولى في تأسيس الفكر النصيري.. ومركز ثقلهم وتواجدهم في اللاذقية الجبال النصيرية ، وعددهم يزيد على مائتين وثمانين ألفاً في آخر إحصائية لهم<sup>(١)</sup>.

ولا يطلعون أحداً على عقائدهم وعباداتهم وسرّ دينهم حتى يبلغ الثامنة عشرة من عمره فيلقن سر الدين والعقيدة النصيرية على مراحل وجمعيات ؛ الأولى تسمى المشورة والثانية تسمى المليك.. وهكذا ، لكل مرحلة وجمعية اسم.. ولهم صلاة فيها ست عشرة سورة تتحقق فيها عبادة علي بن أبي طالب.. ونص السورة الأولى (قد أفلح من أصبح بولاية الأجلح ، استفتح بأني عبداً ، استفتحت بأول إجابتي ، بحب قدس معنوية أمير النحل علي بن أبي طالب المكنى بمجيدرة أبي تراب، فيه استفتحت وفيه استنجحت ، وبذكرة أفوز ، وفيه أنجو ، وإليه ألقأ ، وفيه تباركت ، وفيه استعنت ، وفيه بدأت ، وفيه ختمت بصحة الدين وإثبات اليقين...)

(١) انظر : «فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها» د. غالب بن علي عواجي ؛ «دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين والخوارج الشيعة» د. أحمد محمد أحمد جلي ؛ «الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة» د. ناصر بن عبدالله الغفاري. د. ناصر بن عبدالكريم العقل.

إلخ السورة<sup>(١)</sup>.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة : قال -رحمه الله- : «النصيرية هم من غلاة الرافضة الذين يدعون إلهية علي ، وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى باتفاق المسلمين»<sup>(٢)</sup>.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة ممن سبق شيخ الإسلام : أول من ذكر فرقة النصيرية من المتقدمين هو أبو الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني ، وذكر من عقائدهم ما يعرف به كفرهم<sup>(٣)</sup> .. وكفر هذه الطائفة يعلم من دين الإسلام بالضرورة ، فإنهم ينكرون الإيمان وشرائع الإسلام ، وسنذكر شيئاً من ذلك في مبحث مستند الإجماع على كفرهم.

ذكر مستند الإجماع على كفر النصيرية : كفر النصيرية أمر يعلم اضطراراً ، وذلك لتكذيبهم كتاب الله في تقرير الألوهية وإثبات البعث ، وتكذيبهم رسول الله ﷺ بالرسالة وتفاصيل يوم القيامة وإثبات الشرائع وغير ذلك ، ولهذا يقول شيخ الإسلام -رحمه الله- : «وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ، ولا برسوله ، ولا بكتابه ، ولا بأمر ولا نهى ، ولا ثواب ولا عقاب ، ولا جنة ولا نار ، ولا بأحدٍ من المرسلين قبل محمد ﷺ ، ولا بجملة من الملل السالفة ، بل يأخذون كلام الله ورسوله المصدق عند علماء المسلمين يتأولونه على أمور يفترونها ، يدعون أنها ، علم

(١) أظهر هذا وأشهره أحد النصيريين ، تركهم وتنصّر وهو سليمان بن الشيخ أحمد أفندي الأذني ، ولد في مدينة أنطاكية (١٢٥٠هـ) وسكن مع والده في مدينة آدنه ، وترعرع حتى بلغ من العمر الثامنة عشرة ، يقول : «ولما بلغت من العمر السنة الثامنة عشرة أخذ بنوا طانفتي يطلعوني على أسرارهم الباطنة التي لا يكشفونها إلا لمن بلغ هذا السن أو سن العشرين...» وهكذا ذكر عقائد وعبادات وسور النصيريين في كتاب سمّاه «الباكورة السليمانية».. لكن أهله أخذوا يرأسونه ويتلفون في العبارة معه حتى أمن جانبيهم فلما جاءهم أحرقوه حياً.

(٢) «منهاج السنة» : (٣/٤٥٢).

(٣) «الملل والنحل» : (٢/٢٤ ، ٢٥).

الباطن... ومقصودهم إنكار الإيمان وشرائع الإسلام»<sup>(١)</sup>.

ومن عقائدهم المستوجبة كفرهم قولهم :

- مجلول الله في علي بن أبي طالب.. ولهذا يدينون له بالإلهية ، وهذا الحلول يطلقون على صاحبه الذي حل الله فيه (المعنى) وعلى واسطة هذا الحلول وصورته في الظاهر (الاسم) و (الحجاب) وأما الطريق الذي يوصل إلى المعنى فيطلقون عليه (الباب) :

ويعنون بالمعنى : علي بن أبي طالب ﷺ

ويعنون بالاسم : محمد بن عبد الله ﷺ

ويعنون بالباب : سلمان الفارسي ﷺ

واتخذوا من ذلك سرأً يتكون من أحرف ثلاثة (ع.م.س).

ومن أشعارهم في ذلك :

أشهد أن لا إله إلا	حيـدرة الأنـزع الـبطـين
ولا حجاب عليه إلا	محمد الـصادق الأمـين
ولا طريق إليه إلا	سـلمان ذو القـوة المـتين

ويعتقدون أن علياً خلق محمداً ، ومحمداً خلق سلمان ، وسلمان خلق الأيتام

الخمسة الذين يملكون زمام الأمور وهم :

(١)- المقداد بن الأسود: الموكل بالعودة والصواعق والزلازل.

(٢)- أبو ذر الغفاري: الموكل بدوران الكواكب والنجوم.

(٣)- عبدالله بن رواحة : الموكل بالرياح وقبض أرواح البشر.

(٤)- عثمان بن مظعون: الموكل بالمعدة وحرارة الجسد وأمراض الإنسان.

(١) «مجموع الفتاوى» : ص (١٤٩).



(٥) - قنبر بن كادان: الموكل بنفخ الأرواح في الأجسام.

- وقولهم بتناسخ الأرواح.. فيعتقدون أن المؤمن (وهو من يؤله علياً) إذا مات يتحول سبع مرات قبل أن يأخذ مكانه بين النجوم ، وإذا كان الواحد منهم قد أخطأ وضل وأصبح شريراً فإنه يولد من جديد نصرانياً أو مسلماً حتى يتطهر ويكفر عن سيئاته ، وأما الذين لا يؤلهون علياً فيولدون من جديد على هيئة كلاب، أو بغال أو حمير.. وربما على هيئة امرأة عقوبة له.

- وقولهم بإنكار البعث والحساب والجنة والنار.. فلا يعتقدون باليوم الآخر وبعث الأبدان ، وتفاصيل يوم القيامة من حساب وصراط وثواب وعقاب<sup>(١)</sup>.  
يقول الشيخان الفاضلان د.ناصر القفاري ، و د.ناصر العقل وفقهما الله :  
وهذه العقائد.. يكفي في بيان فسادها مجرد عرضها.. فهي لا تتفق بحال مع النقل والعقل ، وتجمع بين الجهل والكفر.. فهي كيدٌ جاهل ، وهوس موتور ، وهذيان معتوه ، وهي خلاصة لما أفرزه الكيد الباطني من زندقة وإلحاد ، ولهذا لا تعيش هذه الأفكار إلا في سرايب الكتمان والتخفي وأصحاب هذه العقائد لا يستجيون لبراهين النقل والعقل<sup>(٢)</sup>.



(١) انظر : في عقائدهم : «الملل والنحل للشهرستاني» : (٢/٢٥، ٢٤) ؛ «مجموع الفتاوى» : (٣٥/١٤٩) ؛ «دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين» : ص (٣١٤-٣١٩) ؛ «الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة» : ص (١٣٨) ؛ «فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها» : ص (٣٤٤-٣٥٣) ؛ «الباكورة السليمانية» مصورة عن المخطوط.  
(٢) «الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة» : ص (١٣٩).



## فهرس المصادر والمراجع

- ١- الإبانة عن أصول الديانة ، لأبي الحسن الأشعري ، تحقيق بشير عيون ، مكتبة المؤيد الرياض ط ٤ ، ١٤١٣هـ.
- ٢- الإبانة عن أصول الديانة ، للإمام أبي الحسن على بن إسماعيل الأشعري ، تحقيق / بشير محمد عيون ، الطبعة الرابعة / ١٤١٣هـ ، مكتبة دار البيان \_ دمشق ، مكتبة المؤيد \_ الرياض .
- ٣- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة ، لابن بطة العكبري ت ٣٨٧هـ ، تحقيق عثمان الاثيوبي ، دار الراية ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤١٨هـ.
- ٤- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ، لابن بطة العكبري ، تحقيق / رضا معطى ، الطبعة الثانية / ١٤١٢هـ ، دار الراية للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ٥- الإبداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ ، الطبعة الخامسة / ١٣٧٥ هـ ، دار الاعتصام .
- ٦- إبطال التأويلات لأخبار الصفات لأبي يعلى الفراء ت ٤٥٨ هـ ، تحقيق محمد الحمود النجدي مكتبة دار الإمام الذهبي ط ١ ، ١٤١٠هـ.
- ٧- ابن تيمية ليس سلفياً ، لمنصور محمد محمد عويس ، رسالة دكتوراة ، دار النهضة العربية / ١٩٧٠ م .
- ٨- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ، لمحمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهرير بالمرتضى (ت ١٢٠٥هـ) دار الفكر.
- ٩- إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر في أصول الفقه ، للدكتور / عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ، الطبعة الأولى / ١٤١٧هـ ، دار العاصمة \_ الرياض .
- ١٠- إثبات الاستواء والفوقية لأبي محمد الجويني ت ٤٣٨هـ ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان .
- ١١- إثبات صفة العلو للموفق بن قدامة ت ٦٢٠هـ ، تحقيق أحمد عطية الغامدي ، مؤسسة علوم القرآن ، سوريا ، ط ١ ، ١٤٠٩هـ.
- ١٢- إجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية لابن قيم الجوزية ، تحقيق عواد عبد الله المعتق ، مطابع الفرزدق التجارية ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ.

- ١٣- اجتماع الجيوش الإسلامية لابن قيم الجوزية، تحقيق/ د. عوَّاد بن عبد الله المعتق، الطبعة الثالثة / ١٤١٩هـ، مكتب الرشد \_ الرياض .
- ١٤- الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز أحمد الخضير، الطبعة الأولى / ١٤٢٠هـ، دار الوطن - الرياض .
- ١٥- الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق/ د. أبو حماد صغير أحمد محمد حنيف، الطبعة الثانية/ ١٤٢٠هـ، مكتبة الفرقان \_ عجمان، مكتبة مكة الثقافية - رأس الخيمة .
- ١٦- الإجماع، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، جمع وترتيب/ فؤاد بن عبد العزيز الشلهوب و عبد الوهاب بن ظافر الشهري، الطبعة الأولى/ ١٤١٨هـ، دار القاسم - الرياض .
- ١٧- الإجماع، للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨هـ). تحقيق: د/ أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. مكتبة الفرقان: عجمان، مكتبة مكة الثقافية: رأس الخيمة، الطبعة الثانية: (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ١٨- الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة في الرد على اليهود والنصارى للإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق/ مجدي محمد الشهاوي، مكتبة القرآن \_ القاهرة .
- ١٩- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، للإمام تقي الدين أبي الفتح الشهرير بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ). نسخة من إملاء الشيخ عماد الدين القاضي ابن الأثير الحلبي. دار الكتب العلمية بيروت.
- ٢٠- أحكام القرآن، لابن العربي؛ أبي بكر محمد بن عبد الله . ط دار المعرفة ، بيروت .
- ٢١- أحكام القرآن للجصاص ت ٣٧٠هـ ، ضبط عبد السلام محمد شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٥هـ .
- ٢٢- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق/ علي محمد البجاوي، دار الجيل \_ بيروت، ١٤٠٨هـ .
- ٢٣- الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين أبي الحسن علي بن محمد الأمدي، تحقيق/ عبد المنعم إبراهيم، الطبعة الأولى / ١٤١٢ هـ، مكتبة نزار مصطفى الباز \_

مكة المكرمة \_ الرياض .

- ٢٤- الإحكام في أصول الأحكام، للإمام أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدي (ت: ٦٣١ هـ). ضبطه: إبراهيم العجوز. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٥- الإحكام في أصول الأحكام، للإمام الجليل أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦ هـ). دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
- ٢٦- إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي ت ٥٠٥ هـ، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث القاهرة، ط ١، ١٤١٢ هـ.
- ٢٧- إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق / سيد إبراهيم، الطبعة الأولى / ١٤١٢ هـ، دار الحديث \_ القاهرة .
- ٢٨- الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية، للإمام علاء الدين أبي الحسن علي بن محمد البعلي الدمشقي (ت: ٨٠٣ هـ). ومعه تعليقات الشيخ محمد العثيمين. تحقيق: أحمد بن محمد بن حسن الخليل. دار العاصمة، الرياض. الطبعة الأولى: (١٤١٨ هـ- ١٩٩٨ م).
- ٢٩- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد الأزرق، تحقيق رشدي الصالح، دار الثقافة بيروت، ط ٣، ١٣٩٩ هـ.
- ٣٠- الإخنائية «الرد على الإخنائي»، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق / أحمد بن مونس العنزي، الطبعة الأولى / ١٤٢٠ هـ، دار الخراز \_ جدة .
- ٣١- الأربعين في صفات رب العالمين للذهبي، ضمن ست رسائل له، تحقيق جاسم سليمان الدوسري، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٨ هـ.
- ٣٢- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ). بتعليق: د / شعبان محمد إسماعيل. المكتبة التجارية - دار الكتبي - مطبعة المدني. الطبعة الأولى: (١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م).
- ٣٣- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ت ٤٧٨ هـ تحقيق أسعد تميم، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت لبنان، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٤- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من

- معاني الآبي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار لابن عبد البر، وثق أصوله وخرج نصوصه ورقمها وقن مسائله وصنع فهرسه / د. عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى / ١٤١٣ هـ، دار قتيبة \_ دمشق، دار الوعي \_ حلب، القاهرة .
- ٣٥- الاستذكار، للإمام أبي بكر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري الأندلسي، (ت: ٤٦٣هـ). تحقيق: د/ عبد المعطي أمين قلعجي. دار قتيبة القاهرة - دار الوعي بحلب .  
- توزيع مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- ٣٦- الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية، تحقيق عبد الله السهلي، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٣٧- الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق / عبد الله بن دجين السهلي، الطبعة الأولى / ١٤١٧هـ، دار الوطن \_ الرياض .
- ٣٨- الاستقامة لابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط ٢ .
- ٣٩- الاستقامة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق / د. محمد رشاد سالم، الطبعة الثانية / ١٤٠٩هـ، مكتبة السنة \_ القاهرة .
- ٤٠- الأسماء والصفات للبيهقي، ت ٤٥٨هـ، تحقيق عبد الله الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٤١- الأسماء والصفات، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق / عماد الدين أحمد حيدر، الطبعة الثانية / ١٤١٥هـ، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- ٤٢- إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين، لعبد الباقي بن عبد المجيد اليماني، تحقيق / د. عبدالمجيد دياب، الطبعة الأولى / ١٤٠٦هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية .
- ٤٣- أصول الدين لأبي منصور عبد القاهر البغدادي، استنبول، مدرسة الإلهيات، دار الفنون ١٣٤٦هـ.
- ٤٤- أصول الدين لأبي منصور عبد القاهر البغدادي، استنبول، مدرسة الإلهيات، دار الفنون ١٣٤٦هـ .
- ٤٥- أصول الفقه وابن تيمية، صالح بن عبد العزيز آل منصور، ط ٢، ١٤٠٥هـ.
- ٤٦- أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصولية مقارنة، للدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن

- للتركي، الطبعة الثالثة/ ١٤١٠هـ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- ٤٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين الشنقيطي ت ١٣٩٣هـ ، مكتبة ابن تيمية القاهرة مصر .
- ٤٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، الطبعة الأولى / ١٤١٧ هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٤٩- الاعتصام : الأمام الشاطبي ؛ أبو إسحاق بن موسى الغرناطي . دار ابن عفان : المملكة العربية السعودية ، ط ٣ ، ١٤١٥ . تحقيق : سليم الهلالي .
- ٥٠- الاعتصام، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، تحقيق / سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى / ١٤١٨هـ، دار ابن عفان \_ الخبر .
- ٥١- اعتقاد أئمة الحديث لأبي بكر الإسماعيلي ، تحقيق محمد بن عبد الخميس ، دار العاصمة بالرياض ، ط ١ ، ١٤١٢هـ .
- ٥٢- اعتقاد أهل السنة والجماعة، لعدي بن مسافر الأموي الهكاري، تحقيق / حمدي عبد الحميد السلفي، وتحسين إبراهيم الدوسكي، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ، مكتبة الغرباء الأثرية \_ المدينة النبوية .
- ٥٣- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للبيهقي ، تقديم أحمد عاصم الكاتب ، منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت ، ط ١ ، ١٤٠١هـ .
- ٥٤- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق / أحمد إبراهيم أبو العينين، الطبعة الأولى / ١٤٢٠هـ، دار الفضيلة للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ٥٥- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي ، تحقيق محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود ، من منشورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .
- ٥٦- أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، لحافظ بن أحمد الحكمي، خرّج أحاديثه وعلّق عليه / مصطفى أبو النصر الشلي، الطبعة الرابعة / ١٤١٣هـ، مكتبة السوادي
- ٥٧- الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية للبخاري ، ضمن الفتاوى الكبرى لابن تيمية .

- ٥٨- الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للحافظ عمر بن علي البزّار، تحقيق/ زهير الشاويش، الطبعة الثالثة / ١٤٠٠ هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- ٥٩- أعلام الموقعين عن رب العالمين، للإمام شمس الدين ابن عبد الله محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ). بعناية: محمد عبد السلام إبراهيم. الطبعة الثانية: (١٤١٤هـ - ١٩٩٢م) .
- ٦٠- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، للإمام أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ). تحقيق: عبد العزيز بن أحمد المشيقح. دار العاصمة، الرياض. الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م) .
- ٦١- الأعلام لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي، (ت: ١٣٩٧هـ). دار العلم للملايين، بيروت. الطبعة العاشرة: (١٩٩٢م) .
- ٦٢- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، لابن قيم الجوزية، تحقيق/ محمد حامد الفقي، دار المعرفة \_ بيروت .
- ٦٣- الإفصاح عن معاني الصحاح في الفقه على المذاهب الأربعة، للوزير عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة (ت: ٥٦٠هـ). تحقيق: أبي عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي. دار الكتب العلمية ببيروت،. الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م). توزيع عباس الباز، مكة.
- ٦٤- الاقتصاد في الاعتقاد لعبد الغني المقدسي ت ٦٠٠هـ ، تحقيق أحمد عطية الغامدي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ١٤١٤هـ .
- ٦٥- الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ ١٤٠٣ هـ .
- ٦٦- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/ د. ناصر بن عبد الكريم العقل، الطبعة السادسة / ١٤١٩هـ، دار العاصمة \_ الرياض .
- ٦٧- إقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ، تحقيق ناصر العقل ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤١١هـ .
- ٦٨- الإقناع، للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨هـ). تحقيق: د/ عبد الله بن عبد العزيز الجبرين. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الثانية:



(١٤١٤هـ).

٦٩- الأم، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، (ت: ٢٠٤هـ). تخرّيج: محمود مطرجي. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٧٠- الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة، لأبي عبد الرحمن الحسن بن عبد الرحمن العلوي، الطبعة الأولى / ١٤١٨هـ، دار الوطن \_ الرياض .

٧١- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ليحيى بن أبي الخير العمراني ت ٥٥٨هـ ، تحقيق سعود الخلف ، أضواء السلف ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٩

٧٢- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، ليحيى بن أبي الخير العمراني، تحقيق / د. سعود بن عبد العزيز الخلف، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ، مكتبة أضواء السلف \_ الرياض .

٧٣- الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية لسليمان بن عبد القوي الطوفي، تحقيق / د. سالم بن محمد القرني، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ، مكتبة العبيكان \_ الرياض .

٧٤- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للإمام علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، (ت: ٨٨٥هـ). المطبوع مع المقنع لموفق الدين ابن قدامة، (ت: ٦٢٠هـ). والشرح الكبير لشمس الدين أبي الفرج المقدسي. تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، بأمر الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود. الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

٧٥- الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني ت ٤٠٣هـ ، تحقيق عماد الدين حيدر ، عالم الكتب بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ .

٧٦- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني، تحقيق/ عماد الدين أحمد حيدر، الطبعة الأولى / ١٤٠٧هـ، عالم الكتب \_ بيروت .

٧٧- أنوار التنزيل وأسرار التأويل لأبي سعيد البضاوي ، دار صادر ، بيروت .

٧٨- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، لابن الوزير محمد بن المرتضى اليماني، الطبعة الأولى / ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية \_

بيروت .

٧٩- الإيمان معالمه وسننه واستكمالته ودرجاته، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق / محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية / ١٤٠٣ هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .

٨٠- الإيمان، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق / محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية / ١٤٠٣ هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .

٨١- الإيمان، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق / عصام الدين الصبابي، الطبعة الثانية / ١٤١٨ هـ، دار الحديث \_ القاهرة .

٨٢- الإيمان، للحافظ محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، تحقيق / د. علي محمد ناصر الفقيهي، الطبعة الرابعة / ١٤٢١ هـ، دار الفضيلة للنشر والتوزيع .

٨٣- الإيمان، للدكتور / محمد نعيم ياسين، دار الندوة الجديدة \_ بيروت .

٨٤- الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي القاسم المقدسي المعروف بأبي شامة ت ٦٦٥، تحقيق بشير عيون، مكتبة المؤيد الطائف، ط ١، ١٤١٢ هـ.

٨٥- الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، تحقيق / بشير محمد عيون، الطبعة الأولى / ١٤١٢ هـ، مكتبة المؤيد \_ الطائف، مكتبة دار البيان \_ دمشق .

٨٦- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للإمام زين الدين بن نجيم الحنفي، (ت: ٩٧٠ هـ). دار المعرفة ببيروت. الطبعة الثانية.

٨٧- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه / د. محمد محمد تامر، الطبعة الأولى / ١٤٢١ هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

٨٨- البحر المحيط في أصول الفقه، للإمام بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي، (ت: ٧٩٤ هـ). حرره وحققه: د/ عمر سليمان الأشقر . راجعه: د/ عبد الستار أبو غدة، ود/ محمد سليمان الأشقر. دار الصفوة، القاهرة، وزارة الأوقاف بالكويت. الطبعة الأولى: (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م).

٨٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء، (ت: ٥٨٧ هـ). دار الكتب العلمية ببيروت.

- ٩٠- البداية والنهاية لابن كثير الدمشقي ، تحقيق مجموعة من المحققين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥هـ .
- ٩١- البداية والنهاية ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، بعناية/ عبد الرحمن اللادقي ، ومحمد غازي بيضون ، الطبعة الخامسة/ ١٤٢٠هـ ، دار المعرفة \_ بيروت .
- ٩٢- البدع الحولية ، لعبد الله بن عبد العزيز التويجري ، الطبعة الأولى/ ١٤٢١هـ ، دار الفضيلة \_ الرياض .
- ٩٣- البدع والنهي عنها لمحمد بن وضاح القرطبي ، ت ٢٨٧هـ . تحقيق عمرو عبد المنعم سليم ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ط١ ، ١٤١٦هـ . وتحقيق بدر البدر ، دار الصميعي ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٦هـ .
- ٩٤- براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المتدعة ، للدكتور/ عبدالعزيز الحميدي ، الطبعة الأولى/ ١٤٢٠هـ ، دار ابن عفان \_ القاهرة .
- ٩٥- البرهان في أصول الفقه ، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني ، تحقيق/ د. عبد العظيم محمود الديب ، الطبعة الثالثة/ ١٤٢٠ هـ ، دار الوفاء \_ المنصورة .
- ٩٦- البرهان في أصول الفقه ، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، (ت: ٤٧٨هـ) . تحقيق: عبد العظيم محمود الديب . الطبعة الثالثة: (١٤١٢هـ ١٩٩٢م) .
- ٩٧- البرهان في بيان القرآن ، لأبي محمد بن أحمد بن قدامة الحنبلي ، تحقيق/ د. سعود بن عبد الله الفنينان ، الطبعة الثانية/ ١٤٠٩هـ ، مكتبة الهدى النبوي الإسلامية \_ بور سعيد .
- ٩٨- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان للسكسكي ت ٦٨٣هـ ، تحقيق بسام العموش ، مكتبة المنار الأردن ، ط١ ، ١٤٠٨هـ .
- ٩٩- بغية المرتاد لابن تيمية ، مكتبة العلوم والحكم ، ط١ .
- ١٠٠- بغية المرتاد ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق/ د. موسى بن سليمان الدويش ، الطبعة الثالثة/ ١٤٢٢هـ ، مكتبة العلوم والحكم \_ المدينة المنورة .

- ١٠١- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، للإمام شمس الدين أبي الشناء محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، (ت: ٧٤٩هـ). تحقيق: د/ محمد مظهر بقا. جامعة أم القرى، مكة، مركز العلمي وإحياء التراث الإسلامي للجامعة، مطبعة دار المدني. الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ١٠٢- بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية أو: نقض تأسيس الجهمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية ت ٧٢٨هـ، تعليق محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، دار القاسم الرياض، ط ٢، ١٤٢١هـ.
- ١٠٣- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل 'المستخرجة' لأبي الوليد بن رشد القرطبي، تحقيق محمد حجي، وعبد الله الأنصاري، وآخرين، دار الغرب الإسلامي.
- ١٠٤- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة للإسفراييني ت ٤٧١هـ. علق عليه الكوثري، مكتبة الخانجي بمصر، ١٣٧٤هـ.
- ١٠٥- التبصير في معالم الدين لابن جرير الطبري، تحقيق علي الشبل، دار العاصمة الرياض، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ١٠٦- التبصير في معالم الدين لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق/ علي بن عبد العزيز الشبل، الطبعة الأولى/ ١٤١٦هـ، دار العاصمة \_ الرياض.
- ١٠٧- التبيان في آداب حملة القرآن للنووي، الوكالة العامة للتوزيع، دمشق، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٠٨- التبيان في آداب حملة القرآن، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق/ محمد رضوان عرقسوسي، الطبعة الأولى/ ١٤٢٢هـ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت.
- ١٠٩- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للإمام فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، (ت: ٧٤٣هـ). دار المعرفة بيروت. الطبعة الثانية.
- ١١٠- تجريد التوحيد المفيد للمقرئزي، تحقيق طه محمد الزيني، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٨هـ.
- ١١١- التحرير، للإمام كمال الدين ابن الهمام الإسكندري، (ت: ٨٦١هـ). المطبوع مع تيسير التحرير لأمير بادشاه الحسيني. دار الكتب العلمية بيروت.

- ١١٢- تحفة المريد للباجوري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ.
- ١١٣- تحجيل من حرف التوراة والإنجيل للقاضي أبي البقاء صالح بن الحسين الهاشمي ، تحقيق/ د. محمد عبد الرحمن قدح، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ، مكتبة العبيكان \_ الرياض .
- ١١٤- التدمرية لابن تيمية ، تحقيق محمد بن عودة السعوي ، شركة العبيكان للطباعة ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ.
- ١١٥- تذكرة الحفاظ، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق/ حمدي عبدالمجيد إسماعيل، الطبعة الأولى / ١٤١٥هـ، دار الصمعي \_ الرياض .
- ١١٦- تذكرة الحفاظ، للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، (ت: ٧٤٨هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١١٧- التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق/ د. محمد الداية، الطبعة الأولى / ١٤١٠هـ، دار الفكر المعاصر \_ بيروت، دار الفكر \_ دمشق .
- ١١٨- التعريفات للجرجاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ.
- ١١٩- التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، الطبعة الأولى / ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ١٢٠- تعظيم قدر الصلاة للمروزي ت٣٩٤هـ تحقيق عبد الرحمن الفريوائي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ط ١ ، ١٤٠٦هـ.
- ١٢١- تعظيم قدر الصلاة، للإمام محمد نصر المروزي، تحقيق/ د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الأولى / ١٤٠٦هـ، مكتبة الدار \_ المدينة المنورة .
- ١٢٢- التفريع لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري ، تحقيق حسين بن سالم الدهماني ، دار الغرب الإسلامي ، ط ١ ١٤٠٨هـ.
- ١٢٣- تفسير البغوي [معالم التنزيل ] لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ت٥١٦ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٤هـ
- ١٢٤- تفسير الطبري، [ جامع البيان في تأويل القرآن ]، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، (ت: ٣١٠هـ). دار الكتب العلمية ببيروت. الطبعة الأولى (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

- ١٢٥- تفسير القاسمي المسمى ( محاسن التأويل )، لمحمد جمال الدين القاسمي، بعناية/ محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية/ ١٣٩٨هـ، دار الفكر \_ بيروت .
- ١٢٦- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، الطبعة الثانية/ ١٤١٧هـ، مؤسسة الريان، دار ابن حزم \_ بيروت .
- ١٢٧- تفسير القرآن العظيم، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ). قدم له: د/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي. دار المعرفة ببيروت، (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ١٢٨- تفسير القرآن لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق/ عبد الله بن إبراهيم الوهبي، الطبعة الأولى/ ١٤١٦هـ .
- ١٢٩- تفسير القرآن للإمام أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، (ت: ٤٨٩هـ) ، تحقيق ياسر إبراهيم ، وغنيم عباس ، مكتبة دار الوطن ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٨ .
- ١٣٠- التفسير الكبير [فواتح الغيب] لأبي لعبد الله الرازي ، دار الفكر ١٤١٠هـ.
- ١٣١- التفسير الكبير، للفخر الرازي، الطبعة الأولى/ ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية \_ طهران .
- ١٣٢- تفسير سورتي الفاتحة والبقرة لأبي المظفر السمعاني، تحقيق/ عبد القادر منصور منصور، الطبعة الأولى/ ١٤١٦هـ، مكتبة العلوم والحكم \_ المدينة المنورة .
- ١٣٣- تفسير غريب القرآن لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق/ السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية/ ١٣٩٨هـ .
- ١٣٤- تقريب التهذيب، للحافظ البحر الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢هـ). تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني. تقديم: العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد. دار العاصمة، الرياض. الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ.
- ١٣٥- تلبس إبليس، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي البغدادي، مكتبة الرياض الحديثة .
- ١٣٦- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل ، للباقلاني ، تحقيق عماد الدين حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ.

- ١٣٧- التمهيد لقواعد التوحيد، لأبي الثناء محمود بن زيد اللامشي الحنفي الماتريدي، تحقيق/ عبد المجيد تركي، الطبعة الأولى/ ١٩٩٥م، دار الغرب الإسلامي .
- ١٣٨- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام الحافظ ابن عبد البر النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ). تحقيق: سعيد أحمد أعراب. (١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م).
- ١٣٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر، تحقيق/ مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، سعيد أحمد أعراب وآخرين، توزيع/ المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة .
- ١٤٠- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لأبي الحسين محمد بن أحمد الملطي الشافعي، تحقيق/ يمان بن سعد الدين المياديني، الطبعة الأولى/ ١٤١٤هـ، رمادي للنشر .
- ١٤١- تهافت الفلاسفة للغزالي، دار المعارف بمصر، ط٧.
- ١٤٢- تهذيب الأسماء واللغات، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٤٣- تهذيب اللغة، لأبي منصور الأزهري، تحقيق / محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- ١٤٤- تهذيب اللغة، للإمام أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، (ت: ٣٧٠هـ). تحقيق: يعقوب عبد النبي. دار القومية، الدار المصرية للتأليف والترجمة: (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
- ١٤٥- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الطبعة الأولى/ ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٤٦- تهذيب مختصر سنن أبي داود لابن قيم الجوزية، تحقيق أحمد شاکر، دار المعرفة بيروت .
- ١٤٧- تهذيب مدارج السالكين، لابن قيم الجوزية، هذب/ عبد المنعم صالح العلي، الطبعة الرابعة/ ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .

- ١٤٨- التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ ، لأبي بكر ابن خزيمة ، تحقيق عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ٥ ، ١٤١٤هـ .
- ١٤٩- التوحيد ومعرفة أسماء الله ﷻ وصفاته على الاتفاق والتفرد ، لأبي عبد الله بن منده ت ٣٩٥هـ ، تحقيق علي الفقيهي ، نطابع الجامعة الإسلامية .
- ١٥٠- التوراة بين فقدان الأصل وتناقض النص ، للدكتور/ نعمان عبد الرزاق السامرائي ، الطبعة الأولى / ١٤٢٢هـ ، دار الحكمة \_ لندن .
- ١٥١- التوراة والأنجيل والقرآن بمقياس العلم الحديث ، للدكتور/ موريس بوكاي ، ترجمة/ علي الجوهرري ، مكتبة القرآن \_ القاهرة .
- ١٥٢- تيسير التحرير ، للإمام محمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحسيني الحنفي ، (ت: ٩٧٢هـ) . دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ١٥٣- جامع الأحكام الفقهية من تفسير القرطبي ، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، (ت: ٦٧١هـ) . جمع: فريد عبد العزيز الجندي . دار الكتب العلمية بيروت . الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) .
- ١٥٤- جامع الأصول لمحمد ابن الأثير الجزري ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ، دار الفكر ، ط ٣ .
- ١٥٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري ، تحقيق/ محمود شاكر ، الطبعة الأولى / ١٤٢٣هـ ، دار ابن حزم \_ بيروت ، دار الإعلام \_ عمان .
- ١٥٦- جامع الرسائل لابن تيمية ، تحقيق محمد رشاد سالم ، مطبعة المدني مصر ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ .
- ١٥٧- الجامع الصحيح [ سنن الترمذي ] ، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورة الترمذي ، (ت: ٢٧٩هـ) . تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي . دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٥٨- الجامع الصحيح ، لإمام الدنيا أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ) . بعناية: د/ مصطفى ديب البغا . دار ابن كثير ، دمشق - بيروت .  
اليمامة ، دمشق - بيروت . الطبعة الثالثة: (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) .
- ١٥٩- جامع العلوم لابن رجب ، تحقيق الأرناؤوط وإبراهيم باجس ، مؤسسة الرسالة



- بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٢هـ .
- ١٦٠- جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، إبراهيم باجس، الطبعة الثالثة / ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- ١٦١- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البرت ٤٦٣هـ ، تحقيق أبي الأشبال الزهيري دار الجوزي ، الدمام ، ط ١ ، ١٤١٤هـ .
- ١٦٢- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق/ عبدالرزاق المهدي، الطبعة الأولى / ١٤١٨هـ، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- ١٦٣- الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع محمد عزيز شمس و علي بن محمد العمران، الطبعة الأولى/ ١٤٢٠هـ، دار عالم الفوائد \_ مكة المكرمة .
- ١٦٤- جهود علماء السلف في تقرير العقيدة والدفاع عنها في القرن السابع الهجري، للدكتور/ علي بن محمد بن سعيد الشهراني، رسالة دكتوراة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لعام ١٤٢٠هـ .
- ١٦٥- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ، تحقيق على بن حسن بن ناصر ، وعبد العزيز العسكر ، وحمدان الحمدان ، دار العاصمة ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٤هـ .
- ١٦٦- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/ د. علي بن حسن بن ناصر، د. عبد العزيز العسكر، د. حمدان الحمدان، الطبعة الأولى/ ١٤١٤هـ، دار العاصمة \_ الرياض .
- ١٦٧- الجواهر المضية في طبقات الحنفية لأبي أحمد عبد القادر القرشي ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، الهند .
- ١٦٨- جوهرة التوحيد مع تحفة المرید لإبراهيم اللقاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ .
- ١٦٩- حاشية ابن عابدين، المسمى: [ در المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار]، للإمام محمد الأمين الشهير بابن عابدين، (ت: ١٢٥٢هـ). مع تكملة حاشية ابن عابدين لنجله محمد بن محمد الابن، (ت: ١٣٠٦هـ). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. دار الكتب العلمية ببيروت. توزيع:

- عباس الباز. الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ١٧٠- حاشية العطار على جمع الجوامع، للشيخ حسن العطار، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ١٧١- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية بيروت. توزيع: عباس الباز وشركاه. الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- ١٧٢- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة ، لأبي القاسم اسماعيل بن محمد الاصبهاني ت ٥٣٥هـ ، تحقيق محمد بن ربيع المدخلي ، دار الراجعية ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١١هـ .
- ١٧٣- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، للإمام أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الأصبهاني، تحقيق/ محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، محمد بن محمود أبو رحيم، الطبعة الثانية/ ١٤١٩هـ، دار الراجعية للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ١٧٤- حقيقة البدعة وأحكامها، د. سعيد بن ناصر الغامدي، الطبعة الثالثة/ ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ١٧٥- حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة، لأبي محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي، تحقيق/ عبد الله بن يوسف الجديع، الطبعة الأولى/ ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ١٧٦- حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة ، للموفق ابن قدامة ت ٦٢٠هـ ، تحقيق عبد الله الجديع ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٩هـ .
- ١٧٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (ت: ٤٣٠هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٧٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الطبعة الرابعة/ ١٤٠٥هـ، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- ١٧٩- الحوادث والبدع ، لأبي بكر محمد الطرطوشي ت ٥٢٠هـ ، تحقيق بشير عيون ،

- مكتبة المؤيد الطائف ، ط ٢ ، ١٤١٢ هـ .
- ١٨٠- الحوادث والبدع، لأبي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي، تحقيق/ بشير محمد عيون، الطبعة الثانية/ ١٤١٢ هـ، مكتبة المؤيد \_ الطائف .
- ١٨١- حياة شيخ الإسلام ابن تيمية ، لابي الحسن الندوي ، دار القلم ، الكويت ، ط ٤ ، ١٤٠٧ هـ .
- ١٨٢- الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن ، لعبد العزيز الكناني ت ٢٤٠ هـ، تحقيق علي الفقيهي ، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ١٤١٢ هـ .
- ١٨٣- خلق أفعال العباد للبخاري ت ٢٦٥ هـ، تحقيق بدر البدر، الدار السلفية ط ١ .
- ١٨٤- خلق أفعال العباد، للبخاري، تحقيق/ محمد السعيد بسيوني، مكتبة التراث الإسلامي \_ القاهرة .
- ١٨٥- الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام مناهجهم وأصولهم وسماتهم - قديماً وحديثاً - وموقف السلف منهم ، للدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، الطبعة الأولى/ ١٤١٦ هـ، دار الوطن \_ الرياض .
- ١٨٦- دائرة المعارف الإسلامية، ترجمة إبراهيم خورشيد وآخرين، دار الشعب، ط ١ .
- ١٨٧- الداعي إلى الإسلام لأبي البركات عبد الرحمن الأنباري ، تحقيق سيد حسن با غجوان ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٩ هـ .
- ١٨٨- الدر المنثور في التفسير المأثور لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الطبعة الأولى/ ١٤١١ هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ١٨٩- درء تعارض العقل والنقل ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ت ٧٢٨ هـ تحقيق محمد رشاد سالم ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
- ١٩٠- درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/ محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية \_ القاهرة .
- ١٩١- دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية للدكتور/ سعود بن عبد العزيز الخلف، الطبعة الأولى/ ١٤١٨ هـ، أضواء السلف \_ الرياض .

- ١٩٢- الدراية في تخرّيج أحاديث الهداية، للإمام أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢هـ). صححه: عبد الله هاشم اليماني. دار المعرفة، بيروت. توزيع: عباس الباز، مكة.
- ١٩٣- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون المالكي، تحقيق محمد أبو النور، دار التراث.
- ١٩٤- الدين الخالص لمحمد صديق حسن خان، تصحيح محمد زهري النجار، دار التراث القاهرة.
- ١٩٥- الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب الأصفهاني ت ٥٠٢هـ، تحقيق أبي الزيد العجمي، دار الصحوة بالقاهرة، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ١٩٦- ذم ما عليه مدعو التصوف، لأبي محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي، تحقيق / زهير الشاويش، الطبعة الثالثة / ١٤٠٤هـ، المكتب الإسلامي - بيروت.
- ١٩٧- الذيل على طبقات الحنابلة، لابن رجب الحنبلي، مطبوع بذييل طبقات الحنابلة، دار المعرفة - بيروت.
- ١٩٨- الذيل على طبقات الحنابلة، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد البغدادي، المشهور بابن رجب، (ت: ٧٩٥هـ). دار المعرفة، بيروت.
- ١٩٩- الرد الوافر على من زعم بأن من سمى ابن تيمية "شيخ الإسلام" كافر، لابن ناصر الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي، تحقيق / زهير الشاويش، الطبعة الأولى / ١٤٠٠هـ، المكتب الإسلامي - بيروت.
- ٢٠٠- الرد على الإخنائي (الإخنائية)، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق / أحمد موسى العنزّي، الطبعة الأولى / ١٤٢٠هـ، دار الخراز - جدة.
- ٢٠١- الرد على الإخنائي [الإخنائية] لابن تيمية، تحقيق أحمد بن موسى العنزّي، دار الخراز جدة، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠٢- الرد على الجهمية للدارمي ت ٢٨٠هـ، تحقيق بدر البدر، الدار السلفية حولي، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٢٠٣- الرد على الجهمية، لعثمان بن سعيد الدارمي، قدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه / بدر البدر، الطبعة الثانية / ١٤١٦هـ، دار ابن الأثير - الكويت.

- ٢٠٤- الرد على المنطقيين لابن تيمية ، مطبعة معارف لاهور ، ١٣٩٦هـ .
- ٢٠٥- رسالة ابن أبي زيد القيرواني، صنفه وشرح وبين أدلة مسائلة / د.محمد عز الدين الغرياني، فالتنا \_ مالطا .
- ٢٠٦- رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكروا الحرف والصوت، لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوايلي السجزي، تحقيق/ محمد باكريم باعبد الله، الطبعة الأولى/ ١٤١٤هـ، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض .
- ٢٠٧- رسالة السجزي إلى زبيد في الرد على أنكروا الحرف والصوت ، لأبي نصر عبد الله بن سعيد السجزي ت٤٤٤هـ ، تحقيق محمد با كريم با عبد الله ، دار الراية الرياض ، ط١ ، ١٤١٤هـ .
- ٢٠٨- الرسالة القشيرية للقشيري ت٤٦٥هـ ، تحقيق عبد الحلیم محمود ، ومحمدابن الشريف ، دار الكتب الحديثة القاهرة .
- ٢٠٩- الرسالة القشيرية، لعبد الكريم بن هوازن القشيري، تحقيق/ معروف مصطفى زريق، المكتبة العصرية \_ بيروت، ١٤٢٣هـ .
- ٢١٠- الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة لابن الحنبلي ، تحقيق علي الشبل ، مجموعة التحف النفائس الدولية ، الرياض ، ط١ ، ١٤٢٠هـ .
- ٢١١- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات ، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني ت٤٤٠هـ ، تحقيق محمد بن سعيد القحطاني ، دار ابن الجوزي ، ط١ ، ١٤١٩هـ .
- ٢١٢- الرسالة الوافية، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق / د.سعيد القحطاني، الطبعة الأولى/ ١٤١٩هـ، دار ابن الجوزي \_ الدمام .
- ٢١٣- رسالة إلى أهل الثغر ، لأبي الحسن الأشعري ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط١ ، ١٤٠٩هـ .
- ٢١٤- رسالة إلى أهل الثغر للإمام أبي الحسن الأشعري، تحقيق / عبد الله شاعر محمد الجنيدى، الطبعة الأولى / ١٤٠٩هـ، مكتب العلوم والحكم \_ المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن \_ بيروت .
- ٢١٥- رسالة في تحريم الجبن الرومي وكتاب تحريم الغناء والسماع، لأبي بكر محمد بن

- الوليد الطرطوشي، تحقيق / عبد المجيد تركي، الطبعة الأولى / ١٩٩٧م، دار الغرب الإسلامي \_ بيروت .
- ٢١٦- الرسالة للشافعي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة البابي الحلبي، ١٣٥٨هـ.
- ٢١٧- الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق / أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية \_ بيروت .
- ٢١٨- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لأبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي، الطبعة الرابعة / ١٤٠٥هـ، دار إحياء التراث العربي \_ بيروت.
- ٢١٩- روضة الطالبين وعمدة المفتين، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، إشراف / زهير الشاويش، الطبعة الثالثة / ١٤١٢هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت.
- ٢٢٠- روضة الطالبين، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، ومعه المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي، ومنتقى ينبوع فيما زاد على الروضة من الفروع، للحافظ جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. دار الكتب العلمية بيروت.
- ٢٢١- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ). تحقيق: د/ عبد الكريم بن علي النملة. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٢٢٢- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق / د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الطبعة الرابعة / ١٤١٦هـ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ٢٢٣- رياض الجنة بتخريج أصول السنة لابن أبي زمنين ت٣٩٩هـ، تحقيق عبد الله البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٢٢٤- زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، المكتب الإسلامي دمشق، ١٣٨٤هـ.
- ٢٢٥- زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، الطبعة الرابعة / ١٤٠٧هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .

- ٢٢٦- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية ت ٧٥١هـ ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، وعبد القادر الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ط ١٤ ، ١٤١٠هـ .
- ٢٢٧- السنة لأبي بكر الخلال ت ٣١١هـ ، تحقيق عطية الزهراني ، دار الراية الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٠هـ .
- ٢٢٨- السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد ت ٢٩٠هـ . تحقيق محمد بن سعيد القحطاني ، دار بن القيم ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ .
- ٢٢٩- السنة للإمام أبي بكر أحمد بن أبي عاصم ت ٢٨٧هـ ، تحقيق باسم الجوابرة ، دار الصمعي ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٩هـ .
- ٢٣٠- السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تحقيق/ عطية بن عتيق الزهراني، الطبعة الثانية / ١٤١٥هـ، دار الراية للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ٢٣١- السنة، للإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق/ محمد سعيد القحطاني، الطبعة الأولى / ١٤٠٦هـ، دار ابن القيم للنشر والتوزيع \_ الدمام .
- ٢٣٢- سنن ابن ماجه، للإمام أبي عبد الله محمد بن زيد القزويني، (ت: ٢٧٥هـ). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٣٣- سنن ابن ماجه، للإمام محمد بن يزيد القزويني، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٢٣٤- سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، (ت: ٢٧٥هـ). المكتبة العصرية ، بيروت ، ترقيم محيي الدين عبد الحميد.
- ٢٣٥- سنن أبي داود، للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر \_ بيروت .
- ٢٣٦- سنن الإمام علي بن عمر الدارقطني، (ت: ٣٨٥هـ). تحقيق: مجدي بن منصور الشوري. دار الكتب العلمية. توزيع: عباس الباز، مكة. الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
- ٢٣٧- سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز \_ مكة المكرمة ١٤١٤هـ .

- ٢٣٨- سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان، الطبعة الثانية/ ١٤٠٣هـ، دار الفكر \_ بيروت .
- ٢٣٩- سنن الدارمي. دار إحياء السنة النبوية ، ترقيم علمي وزملي .
- ٢٤٠- سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق/ فواز أحمد زملي، خالد السبع العلمي، الطبعة الأولى/ ١٤٠٧هـ، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- ٢٤١- السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ). تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مع تعليقات ابن التركماني في حواشيه. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- ٢٤٢- سنن النسائي أبو عبد الرحمن بن علي بن شعيب بن علي. دار البشائر الإسلامية ، ١٩٨٦م ، ترقيم عبد الفتاح أبو غدة.
- ٢٤٣- سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية/ ١٤٠٦هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية \_ حلب .
- ٢٤٤- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط و محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة التاسعة/ ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- ٢٤٥- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت: ٧٤٨هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون. مؤسسة الرسالة ببيروت. الطبعة الأولى: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٢٤٦- الشامل في أصول الدين للجويني ، تحقيق علي سامي النشار وفيصل بدير عون ، وسهير محمد مختار ، منشأة المعارف بالإسكندرية ١٩٦٩م.
- ٢٤٧- الشامل في أصول الدين، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق/ د. علي سامي النشار، فيصل بدير عيون، سهير محمد مختار، منشأة المعارف \_ الاسكندرية ١٩٦٩م .
- ٢٤٨- شأن الدعاء للخطابي ، تحقيق أحمد يوسف الدقاق ، دار المأمون للتراث دمشق ١٤٠٤هـ.



- ٢٤٩- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لشهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، دار الفكر \_ بيروت .
- ٢٥٠- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للإمام ابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي الدمشقي، (ت: ١٠٣٢هـ). تحقيق: محمود الأرنؤوط. دار ابن كثير، دمشق بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
- ٢٥١- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للحافظ أبي القاسم هبة الله ابن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق/ د. أحمد سعد حمدان الغامدي، الطبعة الخامسة/ ١٤١٨هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ٢٥٢- شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم ، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي ت ٤١٨هـ ، تحقيق أحمد سعد حمدان ، دار طيبة ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤١١هـ.
- ٢٥٣- شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ، تحقيق عبد الكريم عثمان ، مكتبة وهبة بمصر ، ط ٢ ، ١٤٠٨هـ.
- ٢٥٤- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد، تحقيق/ د. عبد الكريم عثمان، الطبعة الأولى/ ١٣٨٤هـ، مكتبة وهبة \_ القاهرة .
- ٢٥٥- شرح الزركشي على مختصر الخيرقي في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري، (ت: ٧٧٢هـ). تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين. مكتبة العبيكان، الرياض. الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٢٥٦- شرح السنة لأبي إبراهيم بن إسماعيل المزني ، تحقيق جمال عزون ، مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية ، ط ١ ، ١٤١٥هـ.
- ٢٥٧- شرح السنة، لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، تحقيق / خالد بن قاسم الرادادي، الطبعة الثانية / ١٤١٨هـ، دار السلف .
- ٢٥٨- شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق/ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى/ ١٤١٢هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

- ٢٥٩- شرح السنة، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، (ت: ٥١٦هـ). تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ٢٦٠- شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٢٦١- شرح العقيدة الطحاوية، لعلي بن أبي العز الدمشقي، تحقيق عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ.
- ٢٦٢- شرح العقيدة الطحاوية، للإمام علي بن أبي العز الدمشقي، تحقيق/ د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، الطبعة الرابعة / ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٢٦٣- شرح العقيدة الواسطية، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، اعتنى به، سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- ٢٦٤- شرح العقيدة الواسطية لمحمد خليل هراس، ضبط علوي السقاف، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٢٦٥- شرح القصيدة النونية لابن القيم، شرح محمد خليل هراس، مكتبة ابن تيمية القاهرة، ١٤٠٧هـ.
- ٢٦٦- الشرح الكبير، للإمام شمس الدين أبي الفرج المقدسي، (ت: ٦٨٢هـ). مطبوع مع: المقنع لموفق الدين ابن قدامة، (ت: ٦٢٠هـ).
- ٢٦٧- شرح الكوكب المنير، المسمى: [ بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه ]، للإمام محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى المعروف بابن النجار، (ت: ٩٧٢هـ). تحقيق: د/ محمد الزحيلي، ود/ نزيه حماد. جامعة أم القرى بمكة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث للجامعة. الطبعة الثانية: (١٤١٣هـ).
- ٢٦٨- شرح اللمع، للإمام أبي إسحاق إبراهيم الشيرازي، (ت: ٤٧٦هـ). حققه: عبد المجيد تركي. دار الغرب الإسلامي بيروت. الطبعة الأولى: (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
- ٢٦٩- شرح المقاصد للفتنازاني ت ٧٩٣هـ، تحقيق عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.

- ٢٧٠- شرح المواقف في علم الكلام للجرجاني ، دار الطباعة العامرة ، الأستانة ، ١٣١١هـ.
- ٢٧١- شرح أم البراهين لأحمد بن عيسى الأنصاري ، المكتبة الثقافية بيروت.
- ٢٧٢- شرح سنن النسائي: للحافظ السيوطي أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين المصري.
- ٢٧٣- شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن بطلال ، علق عليه ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٠هـ.
- ٢٧٤- شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف ابن بطلال، ضبط نصه وعلق عليه/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتب الرشد \_ الرياض .
- ٢٧٥- شرح صحيح مسلم [إكمال المعلم بفوائد مسلم] لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ، ت ٥٤٤هـ ، تحقيق يحيى إسماعيل ، دار الوفاء ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٩هـ.
- ٢٧٦- شرح صحيح مسلم المسمى « المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج »، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، إعداد مجموعة أساتذة مختصين بإشراف علي عبدالحميد أبو الخير، الطبعة الأولى / ١٤١٤هـ، دار الخير \_ بيروت \_ دمشق .
- ٢٧٧- شرح كتاب الفقه الأكبر ، للإمام أبي حنيفة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ.
- ٢٧٨- شرح مختصر الروضة، لنجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي، تحقيق/ د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الثالثة/ ١٤١٩ هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٢٧٩- شرح مختصر الروضة، نجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي، (ت: ٧١٦هـ). تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة ببيروت. الطبعة الأولى: (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م).
- ٢٨٠- شرح مسلم المسمى بالمنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام أبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي، (ت: ٦٧٦هـ). مؤسسة قرطبة.

الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).

- ٢٨١- شرح منتهى الإرادات، المسمى: [ دقائق أولي النهى لشرح المنتهى ]، للإمام منصور بن يونس البهوتي، (ت: ١٠٥١هـ). عالم الكتب بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- ٢٨٢- شرح موطأ الإمام مالك: للزرقاني أبو عبدالله محمد بن عبد الباقي بن يوسف.
- ٢٨٣- الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة لابن بطة العكبري، تحقيق رضا بن نعلان معطي وآخرين، دار التوفيق النموذجية.
- ٢٨٤- الشريعة لأبي بكر الآجري ت ٣٦٠هـ، تحقيق عبدالله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٢٨٥- الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق/ د. عبد الله عمر الدميجي، الطبعة الثانية/ ١٤٢٠هـ، دار الوطن للنشر - الرياض.
- ٢٨٦- شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٢٨٧- شعب الإيمان، لأبي محمد عبد الجليل بن موسى القصري، تحقيق/ أيمن صالح شعبان، وسيد أحمد إسماعيل، الطبعة الأولى/ ١٤١٧هـ، دار الحديث - القاهرة.
- ٢٨٨- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لأبي الفضل عياض اليحصبي ت ٥٤٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٨٩- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي أبي الفضل عياض اليحصبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٩٠- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/ محمد بن عبد الله الحلواني، محمد كبير شودري، الطبعة الأولى/ ١٤١٧هـ، رمادي للنشر، دار ابن حزم.
- ٢٩١- الصارم المنكي في الرد على السبكي لابن عبد الهادي، علق عليه إسماعيل الأنصاري، مكتبة التوعية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي.
- ٢٩٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت: في حدود ٤٠٠هـ). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. الطبعة الثالثة: (١٤٠٤هـ -

- ١٩٨٤م)، دار العلم للملايين. الطبعة الرابعة. كانون الثاني - يناير ١٩٩٠ م.
- ٢٩٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق/ أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثالثة/ ١٤٠٤هـ، دار العلم للملايين - بيروت .
- ٢٩٤- صحيح ابن حبان ، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ، بترتيب علاء الدين الفارسي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط ٣ ، ١٤١٨هـ .
- ٢٩٥- صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية/ ١٤١٤هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٢٩٦- صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحاق السلمي ، تحقيق محمد الأعظمي ، المكتب الإسلامي.
- ٢٩٧- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق/ د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة/ ١٤٠٧هـ، دار ابن كثير - بيروت .
- ٢٩٨- صحيح الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، أشرف على الطبع/ زهير الشاويش، الطبعة الثانية/ ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي - بيروت .
- ٢٩٩- صحيح الجامع الصغير وضعيف الجامع الصغير: الألباني؛ محمد ناصر الدين. المكتب الإسلامي ، بيروت ؛ لبنان ، ط ٢ : ١٣٩٩ .
- ٣٠٠- صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية/ ١٤٢١هـ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض .
- ٣٠١- صحيح مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري دار إحياء التراث العربي ، ١٩٧٢م ، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .
- ٣٠٢- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العلمية، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٣٠٣- الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم للموفق ابن قدامة ، تحقيق محمد بن عبدالرحمن الخميس ، مكتبة الفرقان عجمان الإمارات ، ط ١ ، ١٤١٩هـ .
- ٣٠٤- صريح السنة لابن جرير الطبري تحقيق بدر يوسف المعتوق ، دار الخلفاء الكويت ، ط ١ ، ١٣٠٥هـ .
- ٣٠٥- الصفدية لابن تيمية ، تحقيق محمد رشاد سالم ، مكتبة ابن تيمية القاهرة .

- ٣٠٦- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمائته من الإسقاط والسقط لأبي عمرو بن الصلاح ، تحقيق موفق بن عبد الله ، دار الغرب الإسلامي بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٨هـ .
- ٣٠٧- طبقات الحنابلة لمحمد بن محمد بن أبي يعلى ، تصحيح محمد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية القاهرة ١٣٧١هـ .
- ٣٠٨- طبقات الشافعية الكبرى، لأبي نصر عبد الوهاب السبكي، تحقيق/ عبد الفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية .
- ٣٠٩- طبقات الشافعية الكبرى، للإمام أبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي، (ت: ٧٧١هـ). تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي. دار إحياء الكتب العربية.
- ٣١٠- طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ت ٨٥١هـ ، تحقيق عبد الحلیم خان ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند ، ص ١ ، ١٣٩٨هـ .
- ٣١١- طبقات الفقهاء الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، تحقيق/ د. علي محمد عمر، الطبعة الأولى/ ١٤١٩هـ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة .
- ٣١٢- طبقات الفقهاء الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة - بيروت .
- ٣١٣- طبقات الفقهاء الشافعية، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق/ محيي الدين علي نجيب، الطبعة الأولى/ ١٤١٣هـ، دار البشائر الإسلامية - بيروت .
- ٣١٤- طبقات المعتزلة لأحمد بن يحيى بن المرتضى ، تحقيق سوسنه ديفد ، من منشورات مكتبة الحياة بيروت .
- ٣١٥- طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأندروي، تحقيق/ سليمان بن صالح الخزري، الطبعة الأولى/ ١٤١٧هـ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
- ٣١٦- عالم الملائكة الأبرار، لعمر سليمان الأشقر، الطبعة السادسة/ ١٤١١هـ، مكتبة الفلاح - بيروت، دار النفائس - الكويت .
- ٣١٧- العبر في خبر من غبر، للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي، (ت:

- ٧٤٨هـ). تحقيق: أبو طاهر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٣١٨- العدة شرح العمدة لبهاء الدين المقدسي، بعناية/ صلاح محمد عويضة، الطبعة الأولى/ ١٤١٦هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٣١٩- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى الفراء، (ت: ٣٥٨هـ). تحقيق: د/ أحمد بن علي سير المباركي. الطبعة الثالثة: (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
- ٣٢٠- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي، تحقيق / د. أحمد بن علي سير المباركي، الطبعة الأولى / ١٤١٠ هـ .
- ٣٢١- العرش لأبي عبد الله الذهبي ت٧٤٨هـ، تحقيق محمد خليفة التميمي ، أضواء السلف ، الرياض ، ط١ ، ١٤٢٠هـ.
- ٣٢٢- العرش لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة ، تحقيق محمد التميمي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٨هـ.
- ٣٢٣- العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني ت٣٦٩هـ ، دار العاصمة ، الرياض ، ط١ ، ١٤٠٨هـ.
- ٣٢٤- عقائد السلف جمعها الدكتور علي سامي النشار ، وعمار جمع الطالبي ، منشأة المعارف بالإسكندرية ١٩٧١م.
- ٣٢٥- العقود الدرّية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الهادي (ت: ٧٤٤هـ). تحقيق: محمد حامد الفقي. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٢٦- عقيدة السلف أصحاب الحديث لأبي عثمان الصابوني ت٤٤٩هـ، تحقيق ناصر الجديع ، دار العاصمة الرياض ، ط١ ، ١٤١٥هـ.
- ٣٢٧- عقيدة السلف وأصحاب الحديث أو « الرسالة في اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث والأئمة»، للإمام أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، تحقيق/ د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع، الطبعة الأولى/ ١٤١٥هـ، دار العاصمة للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ٣٢٨- العلو للعلي العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها ، للإمام الذهبي ،

- تحقيق عبد الله بن صالح البراك ، دار الوطن الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٠هـ .
- ٣٢٩- غريب الحديث للخطابي ، تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، دار الفكر دمشق ، ١٤٠٢هـ .
- ٣٣٠- الغنية في أصول الدين لأبي سعد النيسابوري المعروف بالمتولي ، تحقيق عماد الدين حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ .
- ٣٣١- الغنية لطالبي طريق الحق لعبدالقادر الجيلاني ، دار الألباب دمشق .
- ٣٣٢- الفتاوى الكبرى لابن تيمية ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، ومصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ .
- ٣٣٣- الفتاوى الكبرى ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق / محمد عطا ، ومصطفى عطا ، الطبعة الأولى / ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٣٣٤- فتاوى ورسائل ابن الصلاح ، (ت: ٦٤٣هـ) . تحقيق: د/ عبد المعطي أمين قلعجي . دار المعرفة ، بيروت . الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) .
- ٣٣٥- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، (ت: ٨٥٢هـ) . ضبط وترقيم وعناية: محب الدين الخطيب ، محمد فؤاد عبد الباقي ، قصي محب الدين الخطيب . دار الريان للتراث ، القاهرة . الطبعة الثانية: (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) .
- ٣٣٦- فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى / ١٤١٤هـ ، دار الفكر للطباعة \_ بيروت .
- ٣٣٧- فتح القدير ، للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السكندري ، المعروف بابن الهمام الحنفي ، (ت: ٦٨١هـ) . على الهداية ، شرح بداية المبتدي ، للمرغيناني ، (ت: ٥٩٣هـ) . تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي . دار الكتب العلمية ببيروت . توزيع عباس الباز . الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) .
- ٣٣٨- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ت ١٢٨٥ ، تحقيق الوليد آل فريان ، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد ، المملكة العربية السعودية ، ط ٤ ، ١٤١٦هـ .
- ٣٣٩- الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية ، تحقيق شريف محمد هزاع ، دار فجر للتراث



- ، مصر شبين الكوم ، ط ١ ، ١٤١١هـ .
- ٣٤٠- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي ، تحقيق محيي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة بيروت .
- ٣٤١- الفرق بين الفرق، لعبد القاهر بن طاهر البغدادي، اعتنى بها وعلق عليها / إبراهيم رمضان، الطبعة الأولى / ١٤١٥هـ، دار المعرفة \_ بيروت .
- ٣٤٢- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، لغالب بن علي عواجي، الطبعة الثانية/ ١٤١٦هـ .
- ٣٤٣- فرق وطبقات المعتزلة ، للقاضي عبد الجبار ت٤١٥هـ، تحقيق علي سامي النشار، عصام الدين محمد علي ، دار المطبوعات الجامعية ١٩٧٢م .
- ٣٤٤- الفُرُوع، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح، (ت: ٧٦٣هـ)، ويليهِ: تصحيح الفروع لعلاء الدين المرادوي، (ت: ٨٨٥هـ). راجعه: عبد الستار أحمد فرّاج، (ت: ١٣٨٨هـ). عالم الكتب بيروت. الطبعة الرابعة: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٣٤٥- الفروق ( أنوار البروق في أنوار الفروق ) لأبي العباس أحمد بن عبد الرحمن الصنهاجي المشهور بالقرافي، تحقيق / د.محمد أحمد سراج، د.علي جمعة محمد، الطبعة الأولى / ١٤٢١هـ، دار السلام \_ القاهرة .
- ٣٤٦- الفروق للقرافي ت٦٨٤هـ. عالم الكتب بيروت لبنان.
- ٣٤٧- الفصل في الملل والأهواء والنحل لأبي محمد علي بن حزم الظاهري ت٤٥٦هـ، تحقيق محمد إبراهيم ، وعبد الرحمن عميرة ، مكتبة عكاظ ، جدة ، ط ١ ، ١٤٠٢هـ .
- ٣٤٨- الفصول في الأصول، طُبع فصلٌ منه يتعلق بباب الإجماع [ دراسة في فكرته من خلال تحقيق باب الإجماع ]، للإمام أبي بكر علي بن أحمد الرازي الجصاص، (ت: ٣٧٠هـ). تحقيق ودراسة: زهير شفيق كيّ. دار المنتخب العربي بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٣٤٩- فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب الحنبلي ، إدارة الطباعة المنيرية ، ط ٣ ١٤٠٤هـ .

- ٣٥٠- الفقيه والمتفقه، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (ت: ٤٦٢هـ). تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي. دار ابن الجوزي، الدمام. الطبعة الأولى، جمادى الأولى: (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
- ٣٥١- الفقيه والمتفقه، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق/ عادل بن يوسف الغرازي، الطبعة الأولى/ ١٤١٧ هـ، دار ابن الجوزي \_ الدمام .
- ٣٥٢- الفوائد المتقاة من شرح كتاب التوحيد ، لمحمد بن صالح العثيمين ، ت ١٤٢١هـ، تحقيق أبو محمد إسماعيل الرميح ، دار طويق ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٥هـ .
- ٣٥٣- فواتح الرحموت بشرح مُسَلَّم الثبوت في أصول الفقه، للإمام عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، (ت: ١٢٢٥هـ). المطبوع مع المستصفي من علم الأصول، للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي. دار الفكر، بيروت.
- ٣٥٤- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري الهندي، إعداد مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى / ١٤١٧ هـ، دار إحياء التراث العربي \_ بيروت .
- ٣٥٥- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة لأبي حامد الغزالي ، تحقيق مصطفى العبد الله ، دار الحكمة دمشق ، ١٤٠٧هـ.
- ٣٥٦- القائد إلى تصحيح العقائد للمعلمي ، تعليق محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي لبنان ، ط ٣ ، ١٤٠٤هـ.
- ٣٥٧- القاموس المحيط، لأبي طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازي الفيروزآبادي، (ت: ٨١٧هـ). مؤسسة الرسالة بيروت - دار الريان للتراث، لبنان.
- ٣٥٨- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، الطبعة الأولى/ ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٣٥٩- القلائد في تصحيح العقائد لأحمد بن يحيى المرتضى المعتزلي ، تحقيق ألبير نصري نادر ، منشورات دار المشرق لبنان ١٩٨٥م.

- ٣٦٠- قواطع الأدلة في أصول الفقه، للإمام أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، (ت: ٤٨٩هـ). مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة. الطبعة الأولى: (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).
- ٣٦١- قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام، دار الجيل، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- ٣٦٢- قواعد العقائد، لحجة الإسلام الغزالي، تحقيق/ موسى محمد علي، الطبعة الثانية/ ١٤٠٥هـ، عالم الكتب - بيروت.
- ٣٦٣- القول المفيد على كتاب التوحيد، شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الثالثة / ١٤١٩هـ، دار ابن الجوزي - الدمام.
- ٣٦٤- الكافي في فقه الإمام أحمد، للإمام موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ). تحقيق: محمد فارس، ومسعد عبد الحميد السعدني. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م). توزيع عباس أحمد الباز، مكة.
- ٣٦٥- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، لابن عبد البر، تحقيق محمد ولد ماديك، مكتبة الرياض الحديثة ط ١، ١٣٩٨هـ.
- ٣٦٦- الكامل في التاريخ لابن الاثير، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت، ١٣٨٥هـ.
- ٣٦٧- كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم للقاظمي عياض اليحصبي، تحقيق / الحسين بن محمد شواط، الطبعة الأولى / ١٤١٧هـ، دار الوطن للنشر - الرياض.
- ٣٦٨- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البيهقي، للإمام علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، (ت: ٧٣٠هـ). تخرّيج وتعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي. دار الكتاب العربي، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ٣٦٩- كشف القناع عن حكم الوجد والسماع، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق / د. عبد الله بن محمد الطريقي، الطبعة الأولى / ١٤١١هـ.
- ٣٧٠- الكليات [ معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ]، للإمام أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، (ت: ١٠٩٤هـ). بعناية: د/ عدنان درويش، محمد

- المصري. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الثانية: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٣٧١- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى للكفوي، اعتنى به د. عدنان درويش و محمد المصري، الطبعة الأولى / ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .
- ٣٧٢- الكواكب الدرية في مناقي المجتهد ابن تيمية لمرعي الكرمي ، تحقيق نجم عبد الرحمن خلف ، دار الغرب الإسلامي ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ.
- ٣٧٣- باب العقول فر الرد على الفلاسفة للمكلاطي ، تحقيق فوقية محمود ، دار الأنصار ، القاهرة ، ١٩٧٧م.
- ٣٧٤- لسان العرب، لابن منظور الإفريقي المصري، الطبعة الأولى / ١٩٩٧م، دار صادر \_ بيروت .
- ٣٧٥- لسان العرب، للإمام محمد بن مكرم بن علي بن منظور، (ت: ٧١١هـ). تحقيق: مكتب تحقيق التراث. دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان. الطبعة الثالثة: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٣٧٦- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، الطبعة الثالثة / ١٤٠٦هـ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات \_ بيروت .
- ٣٧٧- لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة للجويني ، تحقيق فوقية محمود ، الدار المصرية ، ط ١ ، ١٣٨٥هـ.
- ٣٧٨- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق / أشرف عبد المقصود، الطبعة الثالثة / ١٤١٥هـ، أضواء السلف \_ الرياض .
- ٣٧٩- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرّة المضيّة في عقيدة الفرقة المرضية ، للعلامة محمد بن أحمد السفاريني ، المكتب الإسلامي بيروت ط ٣ ، ١٤١١هـ.
- ٣٨٠- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، لمحمد بن أحمد السفاريني، الطبعة الثالثة / ١٤١١هـ ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- ٣٨١- مباحث العقيدة في سورة الزمر، لناصر بن علي عايض حسن الشيخ، الطبعة

- الأولى / ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ٣٨٢- المبسوط، لشمس الدين السرخسي، (ت: ٤٨٣هـ). دار المعرفة، بيروت (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- ٣٨٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. المطبوع مع تحقيقه بغية الرائد، للإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت: ٨٠٧هـ). تحقيق: عبد الله محمد الدرويش. دار الفكر، بيروت (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ٣٨٤- مجمع الزوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث \_ القاهرة، دار الكتاب العربي \_ بيروت، ١٤٠٧هـ .
- ٣٨٥- المجموع شرح المذهب، للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ). تحقيق: د/ محمود مطرجي. دار الفكر بيروت، المكتبة التجارية، مصطفى الباز، مكة. الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
- ٣٨٦- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب / عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد، طباعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف \_ المدينة المنورة / ١٤١٦هـ .
- ٣٨٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن عبد الرحيم بن عبد السلام بن تيمية، (ت: ٧٢٨هـ). إعداد: عبد الرحمن قاسم وولد محمد. طبع بأمر الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
- ٣٨٨- مجموعة التوحيد، المعروف بمجموعة التوحيد النجدية، أشرف على تصحيحها، السيد محمد رشيد رضا، مطبعة المنار بمصر، ط ١، ١٣٤٦هـ.
- ٣٨٩- مجموعة الرسائل المنيرية، عنيت بنشرها وتصحيحها والتعليق عليها للمرة الأولى سنة ١٣٤٣هـ، إدارة الطباعة المنيرية \_ القاهرة .
- ٣٩٠- مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ.
- ٣٩١- الحصول في علم أصول الفقه، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق / د. طه جابر فياض العلواني، الطبعة الثانية / ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة \_ بيروت .

- ٣٩٢- المحصول في علم الأصول، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن حسين الرازي، (ت: ٦٠٦هـ). تحقيق: د/ طه جابر فياض العواني. طباعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة الأولى: (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
- ٣٩٣- المحلى بالآثار، للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، (ت: ٤٥٦هـ). تحقيق: د/ عبد الغفار سليمان البنداري. دار الكتب العلمية، بيروت، توزيع عباس الباز.
- ٣٩٤- المحلى، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق/ لجنة إحياء التراث العربي، دار الجليل - بيروت.
- ٣٩٥- المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار تحقيق عمر السيد عزمي، الهيئة العامة للكتاب القاهرة.
- ٣٩٦- المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار، تحقيق/ عمر السيد عزمي، الهيئة العامة للكتاب - القاهرة.
- ٣٩٧- المحيط في اللغة، الصحاح إسماعيل بن عباد، تحقيق/ محمد حسين آل ياسين، الطبعة الأولى/ ١٤١٤هـ، عالم الكتب - بيروت.
- ٣٩٨- مختار الصحاح، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، (ت: ٦٦٦هـ). إخراج: دائرة المعاجم في مكتبة لبنان. طبعة جديدة (١٩٩٥م).
- ٣٩٩- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، اعتنى بها/ يوسف الشيخ محمد، الطبعة الرابعة/ ١٤١٨هـ، المكتبة العصرية - صيدا - بيروت.
- ٤٠٠- مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله لابن قيم الجوزية، اختصره الشيخ محمد ابن الموصللي، دار الندوية بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ٤٠١- مختصر العلو للذهبي، تحقيق محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ.
- ٤٠٢- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٤٠٣- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للإمام عبد القادر بن بدران الدمشقي، (ت: ١٣٤٦هـ). بعناية: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة

- بيروت. الطبعة الثالثة: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٤٠٤- المدرسة السلفية وموقف رجالها من المنطق وعلم الكلام، د. محمد عبدالستار نصار، الطبعة الأولى / ١٣٩٩هـ، دار الأنصار .
- ٤٠٥- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبحي، للإمام سحنون بن سعيد التنوخي، (ت: ٢٤٠هـ)، ويليها: مقدمات ابن رُشد لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام، للحافظ أبي الوليد محمد بن أحمد بن رُشد، (ت: ٥٢٠هـ). ضَبَطَه: أحمد عبد السلام. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م). توزيع مكتبة عباس بن أحمد الباز، مكة.
- ٤٠٦- مذكرة في أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٤٠٧- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، للإمام ابن حزم الظاهري، بعناية/ حسن أحمد أسبر، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع \_ بيروت .
- ٤٠٨- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، للحافظ أبي محمد علي بن أحمد بن حزم، (ت: ٤٥٦هـ). مطبوع مع نقد مراتب الإجماع لابن تيمية.
- ٤٠٩- مسائل الإمام أحمد لابن هاني ت ٢٧٥هـ، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٠هـ.
- ٤١٠- المسائل العقديّة التي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع في أبواب التوحيد، لخالد بن مسعود الجعيد، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى لعام ١٤٢٢هـ .
- ٤١١- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة، تحقيق/ د. عبد الإله بن سليمان الأحدي، الطبعة الثانية/ ١٤١٦هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع .
- ٤١٢- المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١١هـ - ١٩٩٠م).
- ٤١٣- المستصفي من علم الأصول، لأبي حامد الغزالي، الطبعة الثالثة/ ١٤١٤هـ، دار

- إحياء التراث العربي \_ بيروت .
- ٤١٤- المستصفي من علم الأصول، للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ). تحقيق: د/ حمزة بن زهير حافظ. شركة المدينة لطباعة جدة.
- ٤١٥- المُستوعب، لنصير الدين محمد بن عبد الله السَّامري، (ت: ٦١٦هـ). تحقيق: مساعد بن قاسم الفالح. مكتبة المعارف. الطبعة الأولى: (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٤١٦- مسلمو أهل الكتاب وأثرهم في الدفاع عن القضايا القرآنية، للدكتور/ محمد بن عبد الله السحيم، الطبعة الأولى/ ١٤١٧هـ، دار الفرقان \_ الرياض .
- ٤١٧- مسند أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلبي، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطى، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٤١٨- مسند أحمد. مؤسسة التاريخ العربي، ترقيم إحياء التراث العربي، ١٩٩١م.
- ٤١٩- مسند البزار، المسمى بالبحر الزخار، للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، (ت: ٢٩٢هـ). د/ محفوظ الرحمن زين الله. مؤسسة علوم القرآن، بيروت. العلوم والحكم، المدينة.
- ٤٢٠- مسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق/ محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى/ ١٤٠٩هـ، مؤسسة علوم القرآن \_ بيروت .
- ٤٢١- المُسوَّدة في أصول الفقه لآل تيمية، جمع: أحمد بن محمد الحُراني. تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. مطبعة المدني بالقاهرة.
- ٤٢٢- المُسوَّدة في أصول الفقه لآل تيمية، جمعها: أحمد بن محمد الحُراني، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي \_ بيروت .
- ٤٢٣- مشكل الآثار للطحاوي، مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند، ط ١، ١٣٣٣هـ.
- ٤٢٤- مشكل الحديث وبيانه، لابن فورك، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، ط ٢، ١٣٩١هـ.
- ٤٢٥- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للإمام أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، (ت: ٧٧٠هـ). المكتب العلمية، بيروت.
- ٤٢٦- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، صححه/ مصطفى السقا، طبع بمطبعة البابي الحلبي وأولاده \_ مصر .



- ٤٢٧- مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق/ كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى/ ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ٤٢٨- مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق/ حبيب الله الأعظمي، الطبعة الثانية/ ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- ٤٢٩- المصنف في الأحاديث والآثار، للإمام عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي، (ت: ٢٣٥هـ). تحقيق: سعيد محمد اللحام. دار الفكر، بيروت. الطبعة الأولى: (جمادى الآخرة ١٤٠٩هـ كانون الثاني ١٩٨٩م).
- ٤٣٠- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (ت: ٢١١هـ). تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. من منشورات المجلس العلمي.
- ٤٣١- معارج القبول بشرح سلم الأصول إلى علم الأصول في التوحيد، لحافظ بن أحمد حكيمي ت١٣٧٧هـ تخريج عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط ٢، ١٤١٣هـ.
- ٤٣٢- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، للشيخ/ حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق/ صلاح محمد عويضة، وأحمد يوسف القادري، الطبعة الأولى/ ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٤٣٣- معالم التنزيل ( تفسير البغوي ) لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق/ محمد النمر، د. عثمان ضميرية، سليمان الحرش، الطبعة الخامسة/ ١٤٢٠هـ، دار طيبة للنشر التوزيع \_ الرياض .
- ٤٣٤- معالم التوحيد، للدكتور/ مروان إبراهيم القيسي، الطبعة الأولى/ ١٤١٠هـ، المكتب الإسلامي \_ بيروت .
- ٤٣٥- معالم السنن شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، خرّج آياته ورقم كتبه وأحاديثه وقارن أبوابه مع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف الأستاذ / عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى/ ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٤٣٦- معالم السنن شرح سنن أبي داود، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي، (ت: ٣٨٨هـ). بعناية: عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب

- العلمية، بيروت. الطبعة الأولى: ١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ٤٣٧- معاني القرآن، لأبي الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري، تحقيق / د. فائز فارس، الطبعة الثانية / ١٤٠١هـ .
- ٤٣٨- معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر \_ بيروت .
- ٤٣٩- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق / حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية / ١٤٠٤هـ، مكتبة العلوم والحكم \_ الموصل.
- ٤٤٠- المعجم الكبير، للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت: ٣٦٠هـ). تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. مطبعة الزهراء الحديثة موصل: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٤٤١- معجم المقاييس في اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت: ٣٩٥هـ). تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو. دار الفكر، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ٤٤٢- معجم ما استعجم، لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي، تحقيق / مصطفى السقا، الطبعة الثالثة / ١٤٠٣هـ، عالم الكتب \_ بيروت .
- ٤٤٣- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق / عبد السلام محمد هارون \_ ١٤٢٠هـ، دار الجيل \_ بيروت .
- ٤٤٤- المعونة على مذهب عالم المدينة، للقاضي عبد الوهاب البغدادي، (ت: ٤٢٢هـ). تحقيق: حميش عبد الحق. المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز.
- ٤٤٥- المغني، للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي، (ت: ٦٢٠هـ). تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، د/ عبد الفتاح محمد الحلو. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).
- ٤٤٦- المغني، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق / د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، د. عبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الثانية / ١٤١٣هـ، دار هجر \_ القاهرة.
- ٤٤٧- مفتاح دار السعادة، لابن قيم الجوزية، مكتبة الرياض الحديثة .

- ٤٤٨- مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني تحقيق صفوان داوودي ، دار القلم دمشق ، ط ١ ، ١٤١٢هـ.
- ٤٤٩- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق / محمد خليل عيتاني، الطبعة الأولى / ١٤١٨هـ، دار المعرفة - بيروت .
- ٤٥٠- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، (ت: ٦٥٦هـ). تحقيق: محي الدين مستو، يوسف بديوي، أحمد محمد السيد، محمود إبراهيم بزّال. دار ابن كثير، دمشق، دار الكلم الطيب، بيروت، دمشق. الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
- ٤٥١- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن الأشعري ، تحقيق محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية بيروت ، ١٤١١هـ.
- ٤٥٢- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق / محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت .
- ٤٥٣- مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام، للحافظ أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، (ت: ٥٢٠هـ). مطبوع في نهاية المدونة للإمام سحنون التنوخي، طبعه أحمد عبد السلام. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م). توزيع مكتبة عباس بن الباز، مكة.
- ٤٥٤- المقدمات الممهّدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات الشرعية لأمّهات مسائلها المشكلات، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، مكتبة المثنى - بغداد .
- ٤٥٥- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح، (ت: ٨٨٤هـ). تحقيق: د/ عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الأولى: (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
- ٤٥٦- الملل والنحل للشهرستاني ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة بيروت ١٤٠٢هـ.
- ٤٥٧- الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني،

- تحقيق/ أمير علي مهنا، علي حسن فاعور، الطبعة الثالثة / ١٤١٤هـ، دار المعرفة \_ بيروت .
- ٤٥٨- مناظرة بين الإسلام والنصرانية لمناقشة العقيدة الدينية بين مجموعة من رجال الفكر من الديانتين الإسلامية والنصرانية، الطبعة الثانية/ ١٤١٢هـ، مكتبة ابن خزيمة \_ الرياض .
- ٤٥٩- مناقب الإمام أحمد بن حنبل، للحافظ أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق/ د. عبد الله التركي، الطبعة الثانية/ ١٤٠٩هـ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٤٦٠- مناقب الإمام أحمد لأبي الفرج الجوزي ، تحقيق عبد الله التركي ، مكتبة الخافجي.
- ٤٦١- مناقب الإمام الشافعي، لفخر الدين الرازي محمد بن عمر بن الحسين، تحقيق / د. أحمد حجازي السقا، الطبعة الأولى/ ١٤١٣هـ، دار الجليل \_ بيروت .
- ٤٦٢- مناهج الأدلة في عقائد الملة لابن رشد ت ٥٩٥هـ ، تحقيق محمد قاسم ، مطبعة نخيمر بمصر ، ط ٢ ، ١٩٦٤م .
- ٤٦٣- المنقذ من الضلال للغزالي ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ .
- ٤٦٤- منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/ محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى/ ١٤٠٦هـ، دار الكتاب الإسلامي .
- ٤٦٥- منهاج السنة، للإمام المجدد شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، (ت: ٧٢٨هـ). تحقيق: د/ محمد رشاد سالم. دار الكتاب الإسلامي. الطبعة الأولى: (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ٤٦٦- المنهاج في شعب الإيمان ، لأبي عبد الله الحسين الحلیمي ، تحقيق حلمي محمد فودة ، دار الفكر ، ط ١ ، ١٣٩٩هـ .
- ٤٦٧- المنهاج لأبي عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد الحلیمي، تحقيق/ أبو زيد بن محمد مكي، رسالة ماجستير ، جامعة أم القرى .
- ٤٦٨- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير، للدكتور/ عبد المجيد بن سالم المشعبي، الطبعة الأولى/ ١٤١٨هـ، أضواء السلف \_ الرياض .

- ٤٦٩- منهج ابن قدامة في تقرير عقيدة السلف وموقفه من المخالفين لها، لعلي بن محمد بن سعيد الشهراني، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لعام ١٤١٤هـ .
- ٤٧٠- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لعثمان بن علي حسن، الطبعة الثالثة / ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ٤٧١- منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه (( فتح الباري )) لمحمد إسحاق كندو، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ٤٧٢- المهذب في علم أصول الفقه، للدكتور/ عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الطبعة الأولى / ١٤٢٠هـ ، مكتبة الرشد \_ الرياض .
- ٤٧٣- المهذب، للإمام أبي إسحاق الشيرازي، (ت: ٤٧٦هـ). مطبوع مع المجموع، للإمام النووي. تحقيق: د/ محمود مطرجي. دار الفكر، بيروت، المكتبة التجارية مصطفى الباز، مكة. الطبعة الأولى: (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
- ٤٧٤- المواقف في علم الكلام للإيجي ، عالم الكتب بيروت.
- ٤٧٥- المواقف في علم الكلام، لعضد الدين عبد الرحمن الإيجي، عالم الكتب \_ بيروت.
- ٤٧٦- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، إعداد وحدة الدراسات والبحوث بالندوة العالمية للشباب الإسلامي \_ الرياض ، الطبعة الثانية/ ١٤٠٩هـ .
- ٤٧٧- الموطأ، برواية أبي مصعب الزهري المدني، (ت: ٢٤٢هـ). تحقيق: د/ بشار عواد معروف، محمود محمد خليل. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
- ٤٧٨- الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت: ١٧٩هـ)، رواية سويد بن سعيد الحدثاني. دراسة: عبد المجيد التركي. دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: (١٩٩٤م).
- ٤٧٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبد الله الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي، وفتيحة علي ، دار الفكر العربي.
- ٤٨٠- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي،

- تحقيق/ علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى/ ١٩٩٥م، دار الكتب العلمية \_ بيروت .
- ٤٨١- النبوات لابن تيمية ، تحقيق محمد عوض ، دار الكتاب العربي بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ .
- ٤٨٢- النبوات، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/ د. عبد العزيز بن صالح الطويان، الطبعة الأولى/ ١٤٢٠هـ، أضواء السلف \_ الرياض .
- ٤٨٣- نثر الورود على مراقبي السعود، بشرح الشيخ محمد الأمين المختار الشنقيطي، تحقيق/ د. محمد ولد سيدي ولد حبيب الشنقيطي، الطبعة الثانية / ١٤٢٠ هـ، دار المنارة للنشر والتوزيع \_ جدة .
- ٤٨٤- نزهة الأسماع في مسألة السماع، لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق/ أم عبد الله بنت محروس العسلي، الطبعة الأولى / ١٤٠٧هـ، دار العاصمة \_ الرياض .
- ٤٨٥- نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر، للإمام عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بدران الدومي الدمشقي (ت:١٣٤٦هـ). دار الحديث، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
- ٤٨٦- نقد مراتب الإجماع، لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ). مطبوع مع: مراتب الإجماع، لابن حزم.
- ٤٨٧- نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله ﷻ من التوحيد ، لأبي سعيد الدارمي ت ٢٨٠هـ ، تحقيق رشيد الألمعي، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٨هـ .
- ٤٨٨- نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، تحقيق / د.رشيد بن حسن الألمعي، الطبعة الأولى/ ١٤١٨هـ، مكتب الرشد للنشر والتوزيع \_ الرياض .
- ٤٨٩- نهاية الإقدام في علم الكلام لأبي الفتح الشهرستاني ، حرره وصححه ألفرد جيوم .
- ٤٩٠- نهاية السؤل، لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، ضبطه وصححه / عبد القادر محمد علي، الطبعة الأولى/ ١٤٢٠ هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت .

- ٤٩١- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق/ محمود محمد الطناحي، طاهر أحمد الزاوي، الطبعة الأولى/ ١٣٨٣هـ، دار إحياء التراث العربي \_ بيروت .
- ٤٩٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ). تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمد محمود الطناحي. مكتبة عباس الباز، مكة.
- ٤٩٣- نواقض الإيمان القولية والعملية، للدكتور/ عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف، الطبعة الثانية/ ١٤١٥هـ، دار الوطن \_ الرياض .
- ٤٩٤- هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن قيم الجوزية، بعناية/ علي حمود، المكتبة العصرية \_ بيروت/ ١٤٢٢ هـ .
- ٤٩٥- هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك للعز بن جماعة ، تحقيق نور الدين عتر، دار البشائر الإسلامية بيروت ط ١ ، ١٤١٤هـ.
- ٤٩٦- الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن قيم الجوزية ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان دمشق ، ط ٢ ، ١٣٩٩هـ.
- ٤٩٧- الوافي بالوفيات، للإمام صلاح الدين خليل بن إيبك الصفدي، (ت: ٧٦٤هـ). بعناية: دوروتياكر أفولسكي. فراتر شتايز شتوتغارن. الطبعة الثانية: (١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ٤٩٨- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحددي، تحقيق/ صفوان عدنان داوودي، الطبعة الأولى/ ١٤١٥هـ، دار القلم \_ دمشق، الدار الشامية \_ بيروت .
- ٤٩٩- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحددي، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، د. أحمد محمد صيرة، د. عبد الرحمن عويس، د. أحمد عبد الغني الجمل، الطبعة الأولى/ ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية \_ بيروت.





## فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة الباحثون.....	٣
سبب اختيار الموضوع.....	٥
الدراسات السابقة.....	٧
خطة البحث.....	١١
ترجمة موجزة لابن تيمية.....	١٩
<b>الباب الأول: دراسة عن الإجماع وما يتعلق به</b>	<b>٢٥</b>
الفصل الأول: تعريف الإجماع وإمكان وقوعه وأنواعه.....	٢٧
المبحث الأول: تعريف الإجماع.....	٢٧
المبحث الثاني: إمكان وقوع الإجماع والاطلاع عليه.....	٣٠
المبحث الثالث: أنواع الإجماع.....	٣٤
المبحث الرابع: هل ينعقد الإجماع باتفاق الأكثر دون الأقل، أم لا؟.....	٤٢
الفصل الثاني: حجية الإجماع وما يتعلق به.....	٤٥
المبحث الأول: حجية الإجماع إجمالاً.....	٤٥
المبحث الثاني: حجية الإجماع في أبواب الاعتقاد.....	٥٢
المبحث الثالث: الإجماع المعتد به في أبواب الاعتقاد.....	٥٧
المبحث الرابع: حكم منكر الإجماع.....	٦٨
الفصل الثالث: مستند الإجماع ومرتبته بين الأدلة.....	٧٣
المبحث الأول: مستند الإجماع.....	٧٣
المبحث الثاني: منزلة الإجماع ومرتبته بين الأدلة الشرعية.....	٧٦
<b>الباب الثاني: توحيد الأنوية والربوبية</b>	<b>٨٥</b>
الفصل الأول: حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل وما يُنافيه من الشرك الأكبر.....	٨٧
المبحث الأول: حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل ونزلت به الكتب.....	٨٧

- المبحث الثاني: دعاء غير الله وسؤاله ما لا يقدر عليه إلا الله ..... ١٢١
- الضرب الأول: النهي عن دعاء غير الله ..... ١٢١
- الضرب الثاني: النهي عن الاستعاذة بالمخلوق ..... ١٢٣
- الضرب الثالث: الذريعة المؤدية إلى دعاء غير الله ..... ١٢٧
- الضرب الرابع: ما جاء في جواز الاستسقاء ..... ١٢٨
- المبحث الثالث: تحريم السجود لغير الله ..... ١٣٣
- المبحث الرابع: تحريم الطواف بقبور وأبدان الأنبياء والصالحين ..... ١٤٠
- المبحث الخامس: تحريم النذر لغير الله ..... ١٤٤
- المبحث السادس: تحريم السحر والتنجيم ..... ١٥١
- أنواع التنجيم ..... ١٥٤
- الفصل الثاني: ما ينافي كمال التوحيد من الأقوال والأفعال ..... ١٦٣
- المبحث الأول: النهي عن البناء على القبور وتقديسها وتعظيمها ..... ١٦٣
- المبحث الثاني: النهي عن اتخاذ القبور مساجد وتحري العباداة عندها ..... ١٧٥
- المبحث الثالث: شد الرحل لزيارة قبول الأنبياء والصالحين ..... ١٩٢
- الزيارة تنقسم إلى ثلاثة أقسام ..... ١٩٢
- الأولى الشرعية ..... ١٩٢
- الثانية: البدعية ..... ١٩٦
- الثالثة: الزيارة الشرعية ..... ١٩٧
- الرابعة: الزيارة لقبر النبي لها أنواع ..... ٢٠١
- المبحث الرابع: التبرك الممنوع ..... ٢١٠
- أنوع التبرك ..... ٢١١
- قواعد مهمة ..... ٢١٢
- المبحث الخامس: النهي عن الحلف بغير الله ..... ٢٢٧
- صور الحلف بغير الله ..... ٢٢٨
- الفصل الثالث: توحيد الربوبية ..... ٢٣٧
- المبحث الأول: الإقرار بوجود الخالق عز وجل أمر فطري مستقر في النفوس ..... ٢٣٧

- المبحث الثاني: بدعية طريقة المتكلمين في الاستدلال على وجود الخالق ..... ٢٤٧
- المبحث الثالث: خطأ المتكلمين في إيجابهم النظر على المكلف ..... ٢٦٠
- المبحث الرابع: حدوث العالم وبطلان القول بقدمه ..... ٢٧٤
- القول الأول: قدم العالم وأزليته ..... ٢٧٤
- القول الثاني: القول بحدوث العالم ..... ٢٧٦
- الاختلاف حول مسألة تسلسل الحوادث ..... ٢٧٦
- الباب الثالث: توحيد الأسماء والصفات** ..... ٢٨٧
- الفصل الأول: منهج السلف في باب الأسماء والصفات ..... ٢٩٠
- المبحث الأول: الاقرار بالأسماء والصفات الواردة في القرآن والسنة ..... ٢٩٠
- المبحث الثاني: تنزيه الله عز وجل عن النقائص والعيوب ومماثلة المخلوقين ..... ٣٠٨
- المبحث الثالث: إجراء نصوص الصفات على ظاهرها وذم التأويل ..... ٣٢٢
- الفصل الثاني: صفات الله تعالى ..... ٣٤١
- المبحث الأول: الصفات الذاتية ..... ٣٤١
- المطلب الأول: صفة الوجه ..... ٣٤١
- المطلب الثاني: صفة اليدين ..... ٣٤٤
- المطلب الثالث: صفتا السمع والبصر ..... ٣٤٩
- المطلب الرابع: صفة القدرة ..... ٣٥٢
- المطلب الخامس: صفة الحياة ..... ٣٥٦
- المطلب السادس: صفتا العلم والإحاطة ..... ٣٥٨
- المطلب السابع: صفتا الأحدية والصمدية ..... ٣٦٣
- المبحث الثاني: العلو وما يتعلق به ..... ٣٦٨
- المطلب الأول: صفة العلو والفوقية ..... ٣٦٨
- المطلب الثاني: صفة الاستواء ..... ٣٧٦
- المطلب الثالث: صفة المعية لله حقيقة ..... ٣٨٥
- المطلب الرابع: صفتا القرب والदनو لله جل وعلا ..... ٣٩٢
- المطلب الخامس: مباينة الله لمخلوقاته وبطلان القول بأن الله بذاته في كل مكان ..... ٣٩٩

- المبحث الثالث: الصفات الفعلية الاختيارية وما يتعلق بها ..... ٤٠٨
- المطلب الأول: مسألة الصفات الاختيارية ..... ٤٠٨
- أقسام الصفات الفعلية الاختيارية ..... ٤١٠
- أقوال الطوائف في المسألة ..... ٤١٠
- منشأ الخلاف في المسألة ..... ٤١٢
- المطلب الثاني: صفة الخلق ..... ٤٢٣
- المطلب الثالث: صفتا الإرادة والمشئنة ..... ٤٢٧
- المطلب الرابع: صفة النزول ..... ٤٣٢
- المطلب الخامس: صفتا الإتيان والمجئ ..... ٤٣٦
- المطلب السادس: جملة من الصفات الاختيارية ..... ٤٤٠
- المبحث الرابع: صفة الكلام وما يتعلق بها ..... ٤٥٢
- المطلب الأول: إثبات صفة الكلام لله عز وجل على الحقيقة ..... ٤٥٢
- بيان حقيقة الكلام ..... ٤٥٢
- حقيقة المتكلم ..... ٤٥٤
- أقوال الطوائف في المسألة ..... ٤٥٦
- المطلب الثاني: القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ..... ٤٧٥
- المطلب الثالث: إثبات صفة السكوت لله عز وجل ..... ٤٩٥
- المبحث الخامس: رؤية الله وما يتعلق ..... ٥٠٠
- المطلب الأول: إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة ..... ٥٠٠
- المطلب الثاني: نفي رؤية الله في الأرض بالأبصار ..... ٥٠٧
- المطلب الثالث: جواز رؤية الله في الدنيا في المنام ..... ٥١١
- الباب الرابع: مسائل الإيمان والإسلام ..... ٥١٥
- الفصل الأول: مسائل الإيمان ..... ٥١٦
- المبحث الأول: حقيقة الإيمان ..... ٥١٦
- المبحث الثاني: وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ..... ٥٢٩
- المبحث الثالث: زيادة الإيمان ونقصانه ..... ٥٣٣

- المبحث الرابع: الاستثناء في الإيمان ..... ٥٤٠
- المبحث الخامس: نواقض الإيمان ..... ٥٤٧
- المطلب الأول: كفر من سبَّ الله تعالى ..... ٥٤٧
- المطلب الثاني: كفر من أنكر حكماً معلوماً من الدين بالضرورة ..... ٥٥١
- الفصل الثاني: مسائل الإسلام ..... ٥٦١
- المبحث الأول: أول ما يؤمر به العبد لدخول الإسلام ..... ٥٦١
- المبحث الثاني: العلاقة بين الإسلام والإيمان ..... ٥٦٧
- المبحث الثالث: مجرد التلفظ بلا إله إلا الله لا يكفي لدخول الجنة ..... ٥٧٦
- المبحث الرابع: كفر من جحد وجوب أحد مباني الإسلام ..... ٥٨٠
- المبحث الخامس: حكم من كفر المسلم بعد إيمانه ..... ٥٨٤
- المبحث السادس: حكم الصلاة خلف مستور الحال ..... ٥٨٤
- الباب الخامس: أحكام مرتكب الكبيرة وأحكام البدع والنفاق** ..... ٥٩٣
- الفصل الأول: أحكام مرتكب الكبيرة ..... ٥٩٤
- تمهيد ..... ٥٩٤
- المبحث الأول: قاعدة في نصوص الوعد والوعيد ..... ٥٩٧
- المبحث الثاني: عدم كفر المسلم بمجرد الذنب ..... ٦٠١
- المبحث الثالث: أهل الكبائر لا يخلدون في النار ..... ٦٠٧
- المبحث الرابع: اجتماع الثواب والعقاب ..... ٦١١
- المبحث الخامس: ضرر المعاصي والرد على المرجئة ..... ٦١٤
- المبحث السادس: شفاعة الرسول ﷺ لأهل الكبائر من أمته ..... ٦١٩
- المبحث السابع: توبة صاحب الكبيرة ..... ٦٢٤
- المبحث الثامن: كفر من قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه ..... ٦٢٩
- الفصل الثاني: أحكام البدع والنفاق ..... ٦٣٣
- المبحث الأول: حقيقة البدعة ووجوب النهي عنها ..... ٦٣٣
- المطلب الأول: حقيقة البدعة ..... ٦٣٤
- المطلب الثاني: وجوب النهي عن البدعة ..... ٦٤٠

- ٦٤٨..... المبحث الثاني: أحكام المنافقين بين الظاهر والباطن
- ٦٤٨..... المطلب الأول: اسم المسلمين في الظاهر يجري على المنافقية
- ٦٥٣..... المطلب الثاني: نفاق الاعتقاد كفر في الباطن
- ٦٥٧..... **الباب السادس: الإيمان بالملائكة والكتب**
- ٦٥٩..... **الفصل الأول: الإيمان بالملائكة**
- ٦٥٩..... تمهيد
- ٦٦٤..... المبحث الأول: الملائكة مخلوقات قائمة بنفسها حية ناطقة
- ٦٧٢..... المبحث الثاني: سجود الملائكة لأدم عليه السلام
- ٦٧٩..... المبحث الثالث: جبريل عليه لاسلام ملك منفصل عن الرسول
- ٦٨٥..... المبحث الرابع: دعاء الملائكة والاستغاثة بهم
- ٦٩٣..... المبحث الخامس: إمكان موت الملائكة وقدرة الله عليه
- ٧٠١..... **الفصل الثاني: الإيمان بالكتب**
- ٧٠١..... تمهيد
- ٧٠٦..... المبحث الأول: القرآن كلام الله غير مخلوق
- ٧١٤..... المبحث الثاني: أصوات العباد والمداد الذي كتب به المصحف كل ذلك مخلوق
- ٧٢٣..... المبحث الثالث: الكتاب الذي أنزل مفصلاً هو القرآن العربي
- ٧٢٧..... المبحث الرابع: كلام الله مكتوب في القراطيس
- ٧٣٢..... المبحث الخامس: كفر من استخف بالمصحف
- ٧٣٦..... المبحث السادس: السماع المشروع هو سماع القرآن
- ٧٤١..... المبحث السابع: قراءة القرآن بألحان الغناء وما يُقرن به من الآلات المطربة
- ٧٤٨..... المبحث الثامن: القرآن هو الميهم المؤمن على ما بين يديه من الكتب
- المبحث التاسع: حكم معارضة القرآن الكريم بالأراء والأذواق والعقول والأقيسة  
والمواجيد واستحالتها
- ٧٥٣.....
- ٧٥٨..... المبحث العاشر: وقوع التحريف في الكتب المتقدمة على القرآن
- ٧٦٩..... **الباب السابع: النبوات**
- ٧٧١..... **الفصل الأول: المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء**

- ٧٧١ ..... المبحث الأول: فضل الأنبياء ومكانتهم
- ٧٧١ ..... المطلب الأول: فضل الأنبياء على سائر البشر
- ٧٧٣ ..... المطلب الثاني: عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم قطعاً
- ٧٧٥ ..... المطلب الثالث: ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل
- ٧٧٧ ..... المبحث الثاني: عصمة الأنبياء
- ٧٧٧ ..... المطلب الأول: عصمة الأنبياء فيما يبلغونه عن الله
- ٧٧٩ ..... المطلب الثاني: جواز المرض والجوع والنسيان على الأنبياء
- ٧٨٢ ..... المبحث الثالث: حماية جناب الأنبياء وشرائعهم
- ٧٨٢ ..... المطلب الأول: زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق
- ٧٨٣ ..... المطلب الثاني: كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض
- ٧٨٧ ..... الفصل الثاني: المسائل المتعلقة بنينا محمد ﷺ
- ٧٨٧ ..... المبحث الأول: كفر من قال إن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه
- ٧٩٠ ..... المبحث الثاني: ما بعد البعثة
- ٧٩٠ ..... المطلب الأول: الإقرار بنبوة محمد ﷺ
- ٧٩٣ ..... المطلب الثاني: مكانة النبي ﷺ وفضل على سائر البشر
- ٧٩٥ ..... المطلب الثالث: وجوب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس
- ٧٩٧ ..... المطلب الرابع: بعثة الرسول ﷺ إلى الثقليين
- ٧٩٩ ..... المبحث الثالث: حماية جناب النبي ﷺ وشريعته
- ٧٩٩ ..... المطلب الأول: كفر وقتل من سب النبي ﷺ
- ٨٠٣ ..... المطلب الثاني: كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به
- ٨٠٥ ..... المطلب الثالث: كفر من سوغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ
- ٨٠٧ ..... الفصل الثالث: ما يتعلق بعيسى عليه السلام
- ٨٠٩ ..... الباب الثامن: القدر
- ٨١١ ..... الفصل الأول: الإيمان بالقدر
- ٨١١ ..... المبحث الأول: الإيمان بالقدر خيره وشره
- ٨١٧ ..... المبحث الثاني: إن الله على كل شيء قدير

- الفصل الثاني: مراتب الإيمان بالقدر ..... ٨٢٠
- المرتبة الأولى: العلم ..... ٨٢٠
- المرتبة الثانية: الكتابة، وهي نوعان: ..... ٨٢٥
- النوع الأول: كتابة أزلية ..... ٨٢٨
- النوع الثاني: كتابة عمرية ..... ٨٢٦
- المرتبة الثالثة: المشيئة ..... ٨٢٨
- المرتبة الرابعة: الخلق ..... ٩٣١
- المطلب الأول: خلق أفعال العباد ..... ٩٣١
- المطلب الثاني: قدرة العباد ومشيتهم على أفعالهم ..... ٩٣٥
- الفصل الثالث: مسائل متنوعة متعلقة بالقدر ..... ٨٣٧
- المبحث الأول: تنزيه الله عن الظلم ..... ٨٣٧
- المبحث الثاني: الهدى والضلال بيد الله تعالى وحده ..... ٨٤٠
- المبحث الثالث: إثبات الأسباب ..... ٨٤٣
- المبحث الرابع: بطلان الاحتجاج بالقدر على المعاصي ..... ٨٤٥
- الباب التاسع: اليوم الآخر** ..... ٨٤٩
- الفصل الأول: البعث والنشور ..... ٨٥٠
- المبحث الأول: وجوب الإيمان بمعاد الأبدان ..... ٨٥٠
- المبحث الثاني: وجوب الإيمان باليوم الآخر ..... ٨٥٣
- المبحث الثالث: كفر من ينكر إعادة الخلق ..... ٨٥٥
- الفصل الثاني: القبر وأحوال ..... ٨٥٧
- المبحث الأول: فتنة القبر ..... ٨٥٧
- المبحث الثاني: عذاب القبر ونعيمه ..... ٨٦٠
- الفصل الثالث: الشفاعة ..... ٨٦٣
- النوع الأول: الشفاعة العظمى ..... ٨٦٣
- النوع الثاني: الشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة ..... ٨٦٥
- النوع الثالث: الشفاعة للمؤمنين يوم القيامة بزيادة الثواب ورفع الدرجات ..... ٨٦٦



- النوع الرابع: الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها ..... ٨٦٨
- النوع الخامس: الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها ..... ٨٦٩
- الفصل الرابع: مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر ..... ٨٧٢
- المسألة الأولى: بعث الناس حفاة عراة غرلاً ..... ٨٧٢
- المسألة الثانية: دنو الشمس ولجوم العرق ..... ٨٧٣
- المسألة الثالثة: الميزان ..... ٨٧٤
- المسألة الرابعة: نشر الصحف ..... ٨٧٦
- المسألة الخامسة: الحساب ..... ٨٧٧
- المسألة السادسة: الحوض ..... ٨٧٨
- المسألة السابعة: الصراط ..... ٨٨٠
- المسألة الثامنة: القنطرة ..... ٨٨٢
- الفصل الخامس: أبدية الجنة والنار ..... ٨٨٤
- المبحث الأول: عدم فناء الجنة ..... ٨٨٤
- المبحث الثاني: عدم فناء النار ..... ٨٨٧
- الباب العاشر: الإمامة والخلافة** ..... ٨٩٥
- الفصل الأول: الإمام ..... ٨٩٧
- المبحث الأول: إقامة الحج والجهاد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً ..... ٨٩٧
- المبحث الثاني: لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق ..... ٩٠٠
- المبحث الثالث: المرأة لا تكون إماماً ..... ٩٠٤
- الفصل الثاني: الخلافة ..... ٩٠٦
- المبحث الأول: منزلة الخلفاء الراشدين الأربعة ..... ٩٠٦
- المبحث الثاني: خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة ..... ٩١٠
- الباب الحادي عشر: الفرق** ..... ٩١٥
- الفصل الأول: عدم تكفير جميع الفرق (الثنتين والسبعين) المشار إليها في الحديث ..... ٩١٧
- الفصل الثاني: أحكام قتال بعض الفرق ..... ٩٢٠
- المبحث الأول: قتال الخوارج وضلالهم ..... ٩٢٠

- المبحث الثاني: قتال وكفر من امتنع عن التزام الفريضة وإن أقرَّ بوجوبها ..... ٩٢٣
- المبحث الثالث: ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين يوجب التبديع والتفسيق ..... ٩٢٩
- الفصل الثالث: أحكام بعض الفرق ..... ٩٣١
- المبحث الأول: فرقة مخالفة ولم يحكم بكفرها ، وهي مرجئة الفقهاء ..... ٩٣١
- المبحث الثاني: فرقة مخالفة ويحكم بكفرها ، وهي النصيرية ..... ٩٣٤
- فهرس المراجع ..... ٩٣٩
- فهرس الموضوعات ..... ٩٨٥